اللُّمَع

على كتاب

إصلاح المجتمع

للعلامة محمد بن سالم البيحاني

رحمه الله تعالى

تخريج وتحقيق وتعليق

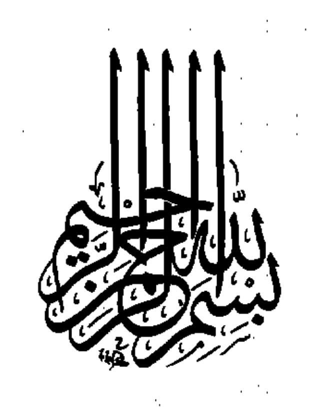
لأبي عبد الرحمن يحيى بن علي بن أحمد الحجوري

مع فهرس أبجدي لأحاديثه وآثاره

وفهرس لأبوابه ومسائله

دار العاصمة

للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء(١)

عليَّ دين لازم، وحق ثابت لكثير من الناس، وأعظمهم حقًّا عليَّ: والدي، الذي كان سببًا في وجودي، وله بعد الله الفضل الأكبر عليَّ، نشأني نشأة دينية، وعلَّمني كيف أعبد ربي، وكيف أعامل الناس كافة، ثم أستاذي العظيم صاحب الفضيلة السيد عبد الله بن عمر بن أحمد بن عمر الشاطري العلوي الحضرمي، كانت له بي عناية كبيرة، وله عليَّ يد بيضاء لا أستطيع مكافأته عليها إلَّا بالدعاء له، والترحُّم عليه، وهو أول من فتق لساني بحديث رسول الله ﷺ، وحفَّظني بنفسه الأربعين النووية، وشرحها لي، وكان يحرص جدّ الحرص على تعلُّمي: الفقه، والنحو، والتجويد، وعلم المواريث، ويحث زملائي وأساتذتي الآخرين على العناية بي، ومذاكرة دروسي، فجزاه الله عنِّي أفضل ما جوزي به معلِّم عن متعلِّم. واعترافًا بفضله، وتقديرًا لإحسانه، أقدِّم هذا الكتاب هدية إلى روحه الطاهرة، وأسأل الله تعالى أن يبلغه عنِّي التحية والسلام.

---

(١) الإهداء لا دليل يصح على وصول ثوابه، وقد أنكره بعض السلف رضوان الله عليهم، فهو غير مشروع.

ولو كان سيِّدي الوالد الشيخ سالم بن حسين الكدادي رحمه الله حيًّا، لما سرَّه أن يكون هذا الكتاب هدية إلَّا إلى السيد الشاطري، تغمَّد الله الجميع بفضله، وجمعنا بهما في جنات النعيم، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقًا.

المؤلِّف

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله ﷺ، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٠٢)﴾ [آل عمران]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١)﴾ [النساء]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧١)﴾ [الأحزاب].

أما بعد، فإن هذا الكتاب الموسوم بإصلاح المجتمع لمؤلفه محمد بن سالم بن حسين البيحاني رحمه الله تعالى من الكتب المتداولة بين طلبة العلم والعلماء؛ لما يحتوي عليه من أسلوب سهل وبليغ، ولما فيه من النصائح الطيبة الثمينة، ومعالجة أمراض المجتمع بقصد الإصلاح، فهو كما قال مؤلفه رحمه الله؛ لأنَّ فيه إصلاحًا لأمور كثيرة وقع فيها أكثر الناس في البلاد اليمنية خاصة، وغير اليمنية، لم تسلم منها كثير من البلدان، فكان الكتاب

اسمًا على مسمى، وعلى سبيل المثال ما تكلم به رحمه الله عند الحديث السادس والتسعين من المتن على الشمة الخبيثة التي انتشر استعمالها بين الناس مع ما فيها من القذارة كما قال المؤلف رحمه الله: يبصق متعاطيها حيث كان باصقًا تعافه النفوس ويتقذَّر به المكان وربما لفظها من فيه كسلحة الديك.

وتكلم كذلك على ما يسمى عند اليمنيين بالمدعة أو الشيشة، وذكر بيتين من الشعر يصفان حال مستعملها كيف يأخذها بقوّة، قال: وأنشدوا لها وفيها المقطوعات الشعرية:

مـــــدامتـــــي نـــــديمتـــــي أنيستـــــي فـــــي وحـــــدتـــــي
تقـــــول فـــــي قـــــرقـــــارهـــــا يـــــا صـــــاح خـــــذنـــــي بـــــالتـــــي

وتكلم على القات، هذه الشجرة الخبيثة التي ابتلى الله بها كثيرًا من اليمنيين وتفشى شرها إلى غيرهم.

وليس كل اليمنيين مبتلى بها، فمنهم من يرى نفسه بحمد الله أرفع من أن ينفق ماله ويضيع وقته في شراء حزمة من العلف لا تصلح إلاَّ للبقرة. وأبعد الناس عنه وأشدهم بغضًا له هم أهل السنَّة حفظهم الله.

وللأسف، فقد أصبح بعض الناس مدمنًا عليه حتى اسودت أسنانه وتآكلت ونحف جسمه وذهبت شهيته للأكل، واكفهرَّ وجهه، وإنك حين تنظر إلى محل بيع القات تشك في سلامة عقول أصحابه البائعين والمشترين، فهذا يصيح وهذا يسب ويشتم، والآخر قد طغى القات على عقله وتراه يثرثر بالكلام لا يدري ما يقول، ولقد رأينا أناسًا أدمنوا على القات وبسبب ما حصل لهم من جرائه من ذهاب شهية الأكل وقلَّة النوم ونحو ذلك، أصبحوا مجانين.

والله عزَّ وجلّ قد أباح للمسافر والمريض الفطر في نهار رمضان، فقال سبحانه: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وأباح للحاج أن يحلق رأسه إذا حصل له مرض أو أذى، ويفدي عن ذلك فقال سبحانه: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وأباح العدول من الماء إلى التيمم إذا مرض أو خشي على نفسه إن استعمل الماء أن يصاب بحدوث علَّة أو دوامها، فقال عزَّ وجلّ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا. . .﴾ [النساء: ٤٣]، كل ذلك رحمة منه سبحانه بعبده وحفظًا لصحته وقوته، فـ «إنَّ المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف»[(١)].

فيا أيُّها المخزنون، اتقوا الله في أموالكم وأجسامكم، فإنَّ النبـي ﷺ يقول: «لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن عمره فيما أفناه، وعن علمه فيما عمل فيه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن جسمه فيما أبلاه»[(٢)]، ويقول ﷺ: «إن رجالاً يتخوَّضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة»[(٣)]، فليت شعري ماذا يكون جواب المخزنين عن هذه الأسئلة المفحمة يوم القيامة.

أردت بهذه الأسطر الذكرى امتثالاً لقول الله عزَّ وجلّ لنبيّه ﷺ والأمر لأمته إلاَّ ما خصَّه الدليل: ﴿فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ ۝٩﴾ [الأعلى]، وقال:

---

(١) كما في صحيح مسلم رقم ٢٦٦٤ من حديث أبـي هريرة رضي الله عنه عن النبـي ﷺ.

(٢) رواه الترمذي وغيره من حديث أبـي برزة وابن مسعود ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم، وهو صحيح بشواهده.

(٣) رواه البخاري من حديث خولة بنت عامر رضي الله عنها.

﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾ [الذاريات]، ورحم الله سفيان بن عيينة حيث قال: (من لم تنفعه قليل الموعظة لم يزدد بكثيرها إلاَّ شرًّا).

ومما تكلم عليه رحمه الله في هذا الكتاب أمور الشعوذة والطيرة والسحر والزار الذي كان قد انتشر في المناطق الساحلية ويزعمون أنه مرض يُصاب به بعض الناس ولا يذهب عنهم حتى ينذروا بكبش أسود أو نحوه لعبد القادر الجيلاني، ويحصل فيه فضائح كثيرة من تكشفات النساء المزورات، واختلاطٍ وغيرهما، والله المستعان.

ثم أحب أن أحيطك علمًا أن المؤلف رحمه الله من أهل السنَّة إن شاء الله، ولكنه ملفْلِف في الأحاديث، فقد أكثر من الضعيفة والموضوعة في شرح هذا الكتاب كما ستراه في التخريج، وكذلك في الفقه، فله فتاوى مخالفة للأدلة في مسألة الجرس وحمل الخمر إلى الكفار والصور وغير ذلك، وكذلك في الشعر، فهو ينقل عن ما هب ودرج ولا ينبه على الخطأ، وفي كل ذلك لا يتحرَّى، وليس بثابت أيضًا، فهو تارة يثني على النَّظَّام وهو معتزلي، تالف، وتارة يثني على البوصيري وهو صوفي محترق، كفَّره العلماء من أجل بردته التي قال فيها:

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به ... سواك عند حدوث الحادث العمم
إن لم تكن في معادي آخذًا بيدي ... فضلاً وإلا فقل يا زلَّة القدم
فإن من جودك الدنيا وضرتها ... ومن علومك علم اللوح والقلم

فلم يُبْقِ للرب شيئًا، وجعل كل ما هو من خصائص الله سبحانه للنبي ﷺ، وهذا شرك في الربوبية. وتارة يثني على كتب الصوفية المتوهكين، وربما نقل أبياتًا أو قولاً فيه باطل، وسكت عليه ولم ينبه على بطلانه.

وعلى كل حال، فالكتاب في الجملة طيِّب جزى الله مؤلفه خيرًا، وهو يحتاج إلى تخريج لأحاديثه مع الحكم عليها، وانتقاد للفتوى المخالفة، وتنبيه على الأخطاء الموجودة فيه، وقد يسَّر الله ما ترى، ولا أقول إنِّي قد تقصَّيت المطلوب ولكني بذلت فيه جهدًا أحتسبه عند الله عزَّ وجلّ.

وأسأله سبحانه أن يخلص النيّة والطوية، وأن يجعل جميع أقوالي وأفعالي وحركاتي وسكناتي كلها خالصة لوجهه ومن أجل نصرة دينه، وأبتهل إليه سبحانه أن يمن عليَّ بالعلم النافع ويرزقني العمل به والصبر على تحصيله وتبليغه، وأن يكرم شيخي الفاضل العلامة المحدِّث مقبل بن هادي الوادعي حفظه الله كرامة في الدنيا والآخرة، ولا أستطيع أن أقوم بشكر فضله عَلَيَّ بعد الله عزَّ وجلّ في تعليمه وتربيته وإحسانه إليَّ، والنبي ﷺ يقول: «ومن أحسن إليكم فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه»، ولشيخي الفاضل عليَّ أن أدعو له في حياته وإن أبقاني الله بعد مماته، وإني لأعجب والله من أناس تخرَّجوا على يديه ونبغوا من تحت قدميه ثم لم يعرفوا له قدره، ولم يشكروا له فضله، والنبي ﷺ يقول: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله».

وفي مضمون هذه الكلمة أشكر لكل من أعانني على إخراج هذا الكتاب في مقابلة أو كتابة أو إرشاد من أخواني الكرام طلبة العلم، وفي مقدمتهم شيخي الفاضل حفظه الله، فلقد كان عند قراءة تخريج هذا الكتاب عليه يقوم بنفسه يتأكد من تراجم بعض الرواة أو الحكم على بعض المسائل، أجزل الله أجره وثوابه وجازاه بالحسنى وزيادة.

أما منهجي في هذا الكتاب، فقد قمت بتخريج الأحاديث من مصادرها، فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما في الغالب أو أزيد عليهما بعض الأصول، مثل مسند الإمام أحمد،

وإن كان في غيرهما اجتهدتُ في تخريجه، وأهم ما يكون عندي الحصول على الطرق التي يقوى بها الحديث، وقد استفدتُ كثيرًا من كتاب شيخنا الفاضل المسمى بـ «الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين»، وكتب العلامة النحرير محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله.. ومن غيرها من الكتب التي لا أحب أن أثقل المقدمة بذكرها كما يفعل كثير من الناس، فما من متأخر من أهل السنَّة وغيرهم إلَّا ويستفيد ممن تقدم قبله، فلا داعي عندي لما يسمى بثبت المصادر أو المراجع، والله أعلم.

ثم نبهت بتنبيهات على حاشية الكتاب على المسائل التي أراها مخالفة للحق، وأذكر الدليل على ذلك، وأفردت التنبيهات بأرقام مستقلة غير أرقام الأحاديث الموجودة في الشرح، وخرَّجت أحاديث المتن من الصحيحين فقط وإن كان في أحدهما نبَّهت أنه لم يخرِّجه الآخر، وهذا في نحو حديث أو حديثين، وأشرتُ لأحاديث المتن بحرف (م)، وعملت فهرسًا على أول حرف من المعجم للأحاديث وبعض الآثار، وفهرسًا للشعر المذكور في الكتاب لأنه كثير وفي آخر البيت على حروف المعجم، وعملت فهرسًا لأبوابه وبعض فوائده ومسائله وتنبيهاته.

وأما بالنسبة لترجمة المؤلف الذاتية، فقد اكتفيتُ فيها بما ذكره أحد المترجمين له في أول الكتاب، وفي بعض النسخ زوائد في الترجمة تؤخذ منها لأنني لم أجد لترجمته مصدرًا موسعًا أكثر مما ذكر.

كتبه

يحيى بن علي بن أحمد الحجوري

بتاريخ ٢٩ رجب ١٤١٨هـ

خطبة الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

باسمك اللّهم نستعين، على أمور الدنيا والدين، وبك آمنا، وعليك توكلنا، وإليك المصير. لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا راد لما قضيت، وأنت على كل شيءٍ قدير، ولك الحمد الكثير، والشكر الدائم على هذه النعمة والمنة: منة الاشتغال بالكتاب والسنَّة.

ونسألك اللّهم عيشة السعداء، وميتة الشهداء، ومرافقة الأنبياء في الجنة، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الداعي إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة، وعلى آله وصحبه والذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه.

أما بعد، فإليك أيها المسلم الكريم، والعاكف المقيم، على ملة صاحب الخلق العظيم، والهادي إلى الصراط المستقيم، مائةَ حديث شريف، من كلام سيد الخلق على الإطلاق، والقائل ﷺ: «إنَّما بُعِثْتُ لأُتمِّمَ مَكَارِمَ الأخْلاقِ»[1].

(١) حديث «إنما بعثت لأتمّم مكارم الأخلاق» من حديث أبي هريرة، أخرجه أحمد في المسند ١ / ٣٨١، والبخاري في الأدب المفرد رقم ٢٧٣، والبيهقي في الكبرى =

تدل على الخير وأبوابه، وترشد إلى الفضل واكتسابه، وكلها من الصحيحين الإمامين المحدثين: محمد بن إسماعيل البخاري، ومسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رضي الله عنهما.

وموضوعها: الدعوة إلى الأخلاق الفاضلة، والآداب السامية، والعادات والتقاليد القومية الإسلامية، ومحاربة الفساد والرذيلة، وما أدخله على الإسلام أعداؤه وأهله الملحدون والمتنطعون، والمقلدون الجامدون والمبتدعون، مما لا يتناسب مع الكتاب المبين، وسنَّة سيد المرسلين ﷺ.

وقد جمعت هذه الأحاديث لنفسي، ولمن يحتاج إليها من الإخوان، ذاكرًا بعد كل حديث ما يستفاد منه، مما نحن بصدده، ملتمسًا بذلك: رضاء رسول الله ﷺ، متقربًا إليه، راغبًا في اللحوق بالسلف الصالح، من أمته الذين كرسوا حياتهم، وشغلوا أوقاتهم بخدمة السنة، ومتابعة صاحبها عليه أفضل الصلاة والسلام، في العقائد والأقوال والأفعال، وجعلتها خدمة للمسلمين، وقيامًا بواجب الوعظ والإرشاد، مؤملاً في الخطباء والوعاظ أن

= ١٠/ ١٩٢، وابن كثير في البداية والنهاية ٦/ ٣٨، طبعة الريان، وابن عساكر في تاريخه كما في تهذيب تاريخ دمشق لعبد القادر بدران ٥/ ٤٣٨ كل هؤلاء من طريق محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة، وهذا السند حسن من أجل محمد بن عجلان، وبقية رجاله ثقات، وبهذا السند أخرجه شيخنا العلاَّمة مقبل بن هادي الوادعي حفظه الله في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ٢/ ٣٧٧، وأفاد حفظه الله أن البزار أخرجه كما في كشف الأستار ٣/ ١٥٧، قلت: وأيضًا أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ١/ رقم ١ باللفظ والسند المذكور، وأكثرهم خرجه بلفظ: «إنما بُعثت لأُتمِّم مكارم الأخلاق». وأخرجه مالك في الموطأ ٩٠٤ بلاغًا، وفي البخاري ٧/ ١٧٣ أن أنيسًا أخا أبي ذر قال حين أرسله أخوه أبو ذر يلتمس خبر النبي ﷺ: رأيته يأمر بمكارم الأخلاق.

يستعملوها في محاضراتهم، وأن يجعلوها المحور الذي يدور عليه حديث مـذاكـراتهـم، وعلـى الله وحـده اعتمـادي، وإليـه وجهتـي واستنـادي، فهـو المستعان وعليه التكلان.

﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ ۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿٨٨﴾﴾ [هود: ٨٨].

* * *

الحديث الأول

عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إنَّما الأَعْمَالُ بالنِّيَّاتِ، وإنَّما لِكُلِّ امْرِىءٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّـهِ وَرَسُولِهِ، فهجْرَتُهُ إِلَى اللَّـهِ وَرَسُولِهِ، ومَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُها أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فهجْرَتُه إلى مَا هَاجَر إلَيْهِ»**[1].

جاء رجل إلى المدينة المنورة بعد هجرة رسول الله ﷺ إليها، يظهر الخير والرغبة فيما أعده الله للفقراء المهاجرين، الذين أُخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضوانًا، وينصرون الله ورسوله، أولئك هم الصادقون. ويبطن التزوج بامرأة مهاجرة يقال لها أم قيس، قد خطبها إلى نفسه، فأبت عليه حتى يهاجر، فأطلع الله نبيَّه على سرّ الرجل، وما يخفيه في نفسه، فذكَر الحديث عتابًا لمهاجر أم قيس[2]، وإخبارًا لسائر أمته، أن الله لا يقبل من الأعمال إلاَّ ما كان خالصًا لوجهه الكريم، وأنه تعالى يقول: «أَنَا

(١) حديث «إنما الأعمال بالنيات...» عن عمر بن الخطاب أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، ومسلم ٣/ رقم ١٩٠٧ في كتاب الإمارة.

(٢) قصة مهاجر أم قيس عند الترمذي وابن جرير مرسلة كما في جامع العلوم والحكم لابن رجب ص ١١ عند حديث «إنما الأعمال بالنيات».

أغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أشْرَكَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ»(١).

وفي الكتاب العزيز من الآيات الدالة على وجوب الإخلاص فيما يتقرب به العبد إلى ربه. شيء كثير كقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾ ﴾ [البيِّنة].

وقوله تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾ ﴾ [الكهف: ١١٠].

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴿٢﴾ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [الزمر: ٢، ٣].

وقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنِّىٓ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴿١١﴾ وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٢﴾ قُلْ إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٣﴾ قُلِ ٱللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَّهُۥ دِينِى ﴿١٤﴾ فَٱعْبُدُواْ مَا شِئْتُم مِّن دُونِهِۦ قُلْ إِنَّ ٱلْخَٰسِرِينَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَلَا ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٥﴾ ﴾ [الزمر].

وعدم الإخلاص لله تعالى في العمل خسارة لا تقاس بغيرها فتعب بلا فائدة، وعمل بلا أجر، ويلقي المرء بنفسه في نار جهنم، وقد خلفه أهله الصالحون، وذهبوا إلى الجنة بطيب أعمالهم، وهو وعمله في النار، وذلك هو الخسران المبين.

وفي الحديث الشريف: «إنَّ اللّـٰهَ تَعَالَى لاَ يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ

---

(١) حديث «أنا أغنى الشركاء عن الشرك» من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم في صحيحه ٤/ ٢٩٨٥.

ولـٰكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»(١).

وقال ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَعْمَلُ في صَخْرَةٍ صَمَّاءَ لَيْسَ لَها بَاب وَلاَ كَوَّةٌ لَخَرَجَ عَمَلُهُ كَائِنًا مَا كَانَ»(٢). وسئل ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء أيُّ ذلك يكون في سبيل الله؟ فقال ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُون كَلِمَةُ اللّـٰهِ هِيَ العُلْيَا فَهُوَ في سَبِيلِ اللّـٰهِ»(٣).

وقال أيضًا: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَيْهِ: رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ، فَعَرَفَها قالَ: فمَا عَمِلْتَ فِيهَا، قالَ: قاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قالَ: كَذَبْتَ، ولكنَّك قاتَلْتَ لأَنْ يُقَالَ فُلاَنٌ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ، ثمَّ

(١) حديث «إن الله تعالى لا ينظر إلى صوركم وأموالكم. . .» من حديث أبـي هريرة أخرجه مسلم رقم ٢٥٦٤ في كتاب البر والصلة باب تحريم ظلم المسلم وخذله، وابن ماجه رقم ٤١٤٣ في الزهد باب القناعة، وأحمد في المسند ٢/ ٢٨٥، والبغوي في شرح السنَّة ١٤/ ٣٤١، وابن المبارك في الزهد ٥٤٠، والبيهقي في الأسماء والصفات رقم ٤٨٠.

(٢) حديث «لو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء. . .» من حديث أبـي سعيد الخدري أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ٧٦، وابن حبان في صحيحه ١٢/ ٤٩١ رقم ٥٦٧٨، وابن ماجه رقم ٤١٧٦ في الزهد باب البراءة من الكبر، وسنده ضعيف، علته دراج يرويه عن أبـي الهيثم، ورواية دراج عن أبـي الهيثم ضعيفة، وضعفه البوصيري في مصباح الزجاجة ٤/ ٢٢٩.

(٣) حديث «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا. . .» من حديث أبـي موسى الأشعري أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد ٦/ ٢٨ رقم ٢٨١٠، ومسلم في الإمارة باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، رقم ١٩٠٤، والترمذي ١٦٤٦، وأبو داود في الجهاد باب ٢٦ رقم ٢٥١٧، وابن ماجه رقم ٢٧٨٣، وأحمد في المسند ٤/ ٣٩٢، والبيهقي في الكبرى ٩/ ١٦٧، والحاكم في المستدرك ٢/ ١٠٩، وعبد الرزاق في المصنف رقم ٩٥٦٧، والبغوي في شرح السنَّة ١٠/ ٣٦١.

أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ في النَّارِ. وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وعَلَّمَهُ، وقَرَأَ القرْآن فأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمهُ فعرَفَها، قالَ: فمَا عمِلْتَ، قالَ: تعَلَّمْتُ العِلْمَ وَعملْتُ بِه، وقَرَأْتُ فِيكَ القرآنَ، قالَ: كذَبْتَ، ولكنَّكَ تعلَّمْتَ لِيُقالَ عالِمٌ، وقَرَأْتَ القُرآنَ لِيُقالَ هُوَ قارِئٌ، فقد قيل، ثمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حتَّى أُلْقِيَ في النَّارِ. ورَجُلٌ وسَّعَ اللَّهُ علَيْهِ، وأعْطاهُ مِنْ أصْناف المالِ فأُتِيَ بِهِ فعرَّفهُ نِعَمهُ فعرَفَها، فقَالَ ما عمِلتَ فِيها؟ قالَ ما تركْتُ مِنْ سَبيل تُحِب أنْ يُنفقَ فيها إلاَّ أنْفقتُ فِيهَا لكَ، قالَ: كذَبْتَ، ولكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقالُ هُوَ جَوَادٌ فقَدْ قِيلَ، ثمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ في النَّارِ»[(١)].

فيا من يريد الدنيا بالآخرة، ويلتمس رضاء الناس بسخط الله عليه، أين أنت من قول الشاعر:

وكُلُّ امْرِىءٍ يَوْمًا سَيُعْرَفُ سَعْيُهُ ... إذا حُصِّلَتْ عِنْدَ الإلٰهِ الحصائِلُ

فرويدًا بنفسك ورفقًا بحالك، ويا حريصًا على ثناء الناس عليه، وأن يمدحوه بما لا يستحق. تدبر قول ربك تعالى: ﴿ لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾ ﴾ [البقرة].

وكن على يقين بأنك مسؤول عما تخفيه، ومحاسب على ما تكتمه وتبديه: ﴿ وَلَلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ ٱلْأُولَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ [الضحى]. والذي عند الله أقرب مما في يديك. والذي تريد من غيره بعيد عنك، ومتعذر عليك. ولا تخدعنَّ نفسك بإصلاح عملك الظاهر، مع فساد قلبك بحب السمعة والرياء، ولا تحسبن الله يجهل حقيقة أمرك، ومكنون سرك.

---

(١) حديث «إن أول الناس يقضى يوم القيامة...» من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم رقم ١٩٠٥ في الإمارة، والنسائي ٦/ ٢٣، والترمذي رقم ٢٣٨٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/ ١٦٨.

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ﴿١٦﴾ إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾ ﴾ [قٓ].

وزينة المرء علمه، وثمرة العلم العمل، وكل عمل لا يقبله الله ولا ينتفع به صاحبه، ولا يؤدي به المأمور به إلاَّ مع الإخلاص، وأن يُريدَ به اللَّـهَ وحده. وسر النجاح وبلوغ الغاية التي يسعى إليها النبي والعالم والملك والزعيم وغيرهم: هو الإخلاص، وما كان لله فيتم، وما كان لغيره فعاقبته الخسران والفشل. ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ ﴾ [المائدة: ٢٧]، ولا يصعد إلى السماء إلاَّ الكلم الطيب والعمل الصالح. أما الوطنية الكاذبة، والقومية الشيطانية، فهي ممَّا تحبط العمل، وتفرق شمل المسلمين، وتجعلهم شيَعًا وأحزابًا، وقد جعلهم الله أمة واحدة. وإذا كان الدفاع عن الوطن، والتعصب للقومية مما يقصد به حماية الدين، ويبتغى به وجه الله، فنعمت الوطنية، ونعمت العصبية القومية.

وسواء كان عملك خيرًا أو شرًّا، وكنت فيه مصيبًا أو مخطئًا[1]، وهو للدين أو الوطن دفعًا أو رفعًا، والغرض سيِّىء أو شريف، فإنه لا بد معه من الإخلاص الذي يجعلك تجود بمالك ونفسك من أجله. وما يقتل في المعركة، وينفق ما لديه، ويصوم النهار، ويقوم الليل، ويضحي بكل مصلحة، ويحتمل كل مشقة إلاَّ مخلص لمبدئه وعقيدته ودينه الذي يعبد به ربه، ومذهبه الذي يسير عليه، تدينًا أو سياسة، فلينظر كل امرىء إلى عمله، ولا يتعب نفسه بفعل ولا ترك، إلاَّ متى شعر بأنه مخلص، وإلاَّ فإنه فاشل في محاولته، وخائب في عمله، وجزاؤه ضياع مجهوده، وشماتة أعدائه، ويوم

(١) أما إذا كان شرًّا وخطأً فما فائدة الإخلاص فيه، بل كلما أخلص واجتهد في حصول الشر كلما كثر إثمه وذنبه، فالإخلاص لله لا يكون إلاَّ في محابه ومرضاته: ﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ﴾، ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ ﴾.

القيامة يظهر سره، ويهتك ستره ﴿وَمَا يَخْفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِن شَيْءٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ ﴿٣٨﴾﴾ [إبراهيم]، ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُم ۚ بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [الزخرف]، ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ [التوبة].

ولوجوب الإخلاص في كل شيء افترضت النية في الوضوء والغسل والتيمم والصلاة والزكاة والصوم، والاعتكاف والحج. وفي نحو ستين بابًا من العبادات غير ما ذكر؛ وبهذا الحديث افتتح كثير من المؤلفين كتبهم، ودلَّ عظيم الانتفاع بها على حسن نيتهم، وجميل إخلاصهم، ولا يسلم من فتنة الشيطان إلَّا عباد الله المخلصون، وكل امرىء هالك ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾ [الشعراء]، ولا بأس بما يفرحك من ثناء الناس عليك(١)، إذا أحسنت، وتقديرهم لأعمالك حيًّا وميتًا، إذا جاء ذلك عفوًا، ومنَّ به عليك الله، وجعل لك به لسان صدق في الآخرين.

ونسأله تعالى معرفة الحق والتوفيق لصالح الأعمال، مع الإخلاص فيها ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [الزمر].

الحديث الثاني

عن جندب بن عبد الله بن سفيان رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: **«مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائي يُرَائي اللَّهُ بِهِ»**(٢).

---

(١) قوله: لا بأس بما يفرحك من ثناء الناس عليك، يشير إلى الحديث في مسلم رقم ٢٦٤٢ (قيل يا رسول الله أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه، قال: تلك عاجل بشرى المؤمن) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) حديث «من سمع سمع الله به...» عن جندب بن عبد الله أخرجه البخاري ج ١١ رقم ٦٤٩٩ في الرقاق، ومسلم ٤ رقم ٢٩٨٦ و ٢٩٨٧ في الزهد والرقاق.

أضرّ شيء على العبد، أن يعمل عملاً، أو يقول قولاً، لا يريد به وجه الله، جميل ظاهره، قبيح باطنه يسرّ غير ما يعلن، ويظهر خلاف ما يبطن، يسبح ويهلل، ويقرأ القرآن، ويخطب، ويعلم، ويدعو إلى الله بلسانه، وقلبه غافل وذاهل، وبغير الله مشغول، وعلى سواه معوَّل ومتكل، وحسبه من الخير ثناء الجاهلين عليه، واستمالة قلوبهم إليه، إذا قرأ جوَّد، وإذا وعظ بكى. وإذا خطب أو درس لم يلحن، وجاء بالعجب العجاب. ولو أخلص في قلبه لكان الزعيم المطاع، والمصلح الحكيم، والمرشد العظيم، وإذا رأيته يصلي ظننته إسرافيل، وإن أبصرته يتصدق حسبته ميكائيل، وإن لَقِيته صائمًا أو معتكفًا لم تشك في أنه جبريل، ولكنه الخادع المنافق، والكذاب المكار المزور، يقول بفيه ما ليس في قلبه ويرائي الناس بما يعمله لربه، وفيه يقول الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ﴿٦﴾ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴿٧﴾﴾ [الماعون].
ويحذر الله عباده المؤمنين من الرياء بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۖ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا ۖ لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦٤﴾﴾ [البقرة].

وفي آية أخرى يقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ۗ وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾﴾ [النساء].

وبهذا الحديث وأمثاله في الموضوع يحذرنا النبي ﷺ من الرياء والسمعة، وأن يعمل المسلم عملاً يبتغي به الشهرة وثناء الناس عليه، لأنه لا يصنع الخير حبًا فيه، ولا يترك الشر كراهة له، بل ربما إذا خلا بنفسه ارتكب العظائم، واقترف الجرائم، وقصر في الواجبات والمندوبات، ومن

أحسن الصلاة حيث يراه الناس، وأساءها حيث يخلو، فتلك استهانة استهان بها ربه تبارك وتعالى، واتصف فيها بصفة المنافقين: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾ ﴾ [النساء]. وقال عليه الصلاة والسلام: «يخرُجُ في آخرِ الزَّمَانِ رجالٌ يختِلونَ الدُّنيا بالدِّينِ، يلبسُونَ لِلنَّاس جُلودَ الضَّأْن من اللِّينِ، أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلى منَ العَسَل، وقلوبُهُمْ قلوبُ الذِّئابِ، يقولُ اللَّـهُ عزَّ وجلَّ: أبـي يغترُّونَ؟ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِؤُون؟ فَبِـيَ حلفت لأبعثنَّ عَلَى أولئكَ مِنهُمْ فِتنَةً تَدَعُ الحليمَ حَيْرَانَ»[1].

ومن تزين بعمل الآخرة وهو لا يريدها ولا يطلبها لُعن في السموات والأرض. وروي عـن ابـن عبـاس رضـي الله عنهمـا: «إنَّ فـي جهنـم لـوَاديًـا تستعيذُ جهنمُ من ذلكَ الوادي في كلّ يوْمٍ أربع مئة مرَّةً، أُعد ذلك الوادي للمرائين من أمة محمد ﷺ: لحامل كتاب الله، والمتصدق في غير ذات الله، والحاج إلى بيت الله، وللخارج في سبيل الله: يعني من المرائين، وكان النبـي ﷺ يستعيذ بالله من جُب الحزن، ويخبر أنه موضع من جهنم أعده الله للمـرائيـن فـي أعمـالهـم[2]. ولا يصـاب بـالـريـاء إلاَّ الـذيـن يعملـون الخيـر

---

(١) حديث «يخرج في آخر الزمان رجال...» من حديث أبـي هريرة أخرجه الترمذي ٤/ ٦٠٤ رقم ٢٤٠٤ في كتاب الزهد، وعبد الرزاق في المصنف رقم ١٨٦٥٠، والسيوطي كما في ضعيف الجامع رقم ٦٤١٩، والحديث ضعيف جدًا، يرويه يحيى بن عبيد الله بن موهب عن أبيه، ويحيى متروك وأبوه مجهول كما في التقريب.

(٢) أثر ابن عباس «إن في جهنم لواديًا...» أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٢/ ١٧٥ رقم ١٢٨٠٣، وأخرجه الترمذي ٤/ ٥٩٣ رقم ٢٣٨٣ بلفظ، «تعوذوا بالله من جب الحزن» «مرفوع من حديث أبـي هريرة، وعن ابن عباس رجح =

بظواهرهم، وهم بالله وآياته يستهزئون. وقد سبق: إن الله لا يقبل من الأعمال إلاَّ ما كان خالصًا لوجهه الكريم، حيث قال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، وأراد بذلك ما كان خاليًا عن الرياء والسَمعة، فقد أحبط عمل المرائين، ووعدهم بالعذاب الشديد في الآية نفسها: ﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ ﴿١٠﴾﴾ [فاطر].

وكل عمل فيه رياء معدود من السيئات، وإن كان صالحًا في ظاهره، وما يلبث صاحبه أن يظهر سره، ويتضح أمره، فيحيق به مكره، وعلى الإخلاص وعدمه يترتب حسن الخاتمة وسوؤها، كما جاء في الحديث الشريف: «إنَّ أَحَدَكُمْ ليَعْملُ بعمَل أهل الجنَّةِ فِيما يَبْدُو لِلنَّاس حَتَّى مَا يكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَها إلاَّ ذرَاعٌ فيَسْبقُ عليهِ الكتابُ فيعملُ بعَمَل أَهْل النَّار فيَدْخُلها. وإنْ أحدكُمْ ليَعْملُ بعَمل أهل النَّارِ فِيما يَبْدُو لِلنَّاس حَتَّى مَا يكُونُ بيْنَهُ وبَيْنَهَا إلاَّ ذِرَاعٌ فيَسْبقُ عليهِ الكتَابُ، فيَعْمل بعَمل أهْل الجَنَّةِ فيَدْخُلها»(١).

= المنذري وقفه وأن رفعه غريب، والحاصل أن الحديث لا يصح مرفوعًا ولا موقوفًا، فقد قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ٢٢٢ أخرجه الطبراني عن شيخه محمد بن عبد الله بن عبدويه عن أبيه ولم أعرفهما، والمرفوع عند الترمذي فيه عمار بن سيف الضبي ضعيف وتلميذه عبد الرحمن بن محمد المحاربي مدلس وقد عنعن وأبو معاذ البصري متروك، وقال اليهيثمي في مجمع الزوائد رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن الفضل بن عطية مجمع على ضعفه وهو في الأوسط ٧/ ١٠٨ رقم ٦١٨٥ وفيه أيضًا محمد بن ماهان مجهول كما في الميزان والجرح والتعديل، وشيخ الطبراني محمد بن حنيفة ليس بالقوي كما في الميزان.

(١) حديث «إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة...» من حديث ابن مسعود أخرجه البخاري ٦/ ٣٦٣ رقم ٣٣٣٢ في كتاب الأنبياء، ومسلم ٤/ ٢٠٣٦ رقم ٢٦٤٣، وأبو داود في السنَّة رقم ٤٧٠٨، وأحمد في المسند ١/ ٣٨٢، والبيهقي في الكبرى=

وكان مع المسلمين يوم أُحد رجل يقاتل حتى أعجب به، وقيل فيه خيرًا. فقال النبي ﷺ: «إنَّه مِنْ أَهلِ النَّارِ»[1]، واستغرب الناس ذلك، وقام أحدهم ينظر أعماله وما يصنع يومئذٍ حتى إذا أثخنته الجراح أخذ سيفه فانتحر به وقتل نفسه، وقيل له في ذلك: فقال إنه كان يقاتل حميَّة وعصبية، وأبى الله إلاَّ أن يموت على نيته، وصدق فيه كلام من لا ينطق عن الهوى. وقال رجل: يا رسول الله أحدنا يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء، أي ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كلمة اللَّهِ هِيَ العُلْيَا فهُوَ في سَبيل اللَّهِ»[2]. ويدخل في قوله ﷺ: «مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ» الذين يشققون الخطب، وينمقون الألفاظ، ويتقعرون في الكلمات، ويمططون أصواتهم بالتلاوة والأذان، ليقال أصواتهم حسنة. وألسنتهم فصيحة، وما لهم من بلاغة القول إلاَّ ما تستحسنه الآذان، ولا ينفذ منها إلى القلوب، وإنما يؤثر في النفوس القول البليغ الذي يتوصل به السامع إلى قصد المتكلم، ويبلغ به المنفعة المرجوَّة له ولقائله، وكذلك يدخل فيه الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في المؤمنين، والذين يتتبعون عثرات الناس، ويتكشفون عوراتهم، من أجل أن يفضحوهم، وإذا سمعوا منهم الكلمة طاروا بها في الآفاق، وملئوا بها

= ٧/ ٤٢١، والبغوي في شرح السنَّة ١/ ١٢٩، والطبراني في الكبير ١٠/ ٢٤١، وابن أبي عاصم في السنَّة ١/ ٧٧.

(١) حديث «إنه من أهل النار...» من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في كتاب الجهاد باب أن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ٦/ ١٧٩ رقم ٣٠٦٢، ومسلم ١/ ١٠٥ في الإيمان باب تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار، وأنه لا يدخل الجنة إلاَّ نفس مسلمة، وأحمد رقم ٩٥٧٣، والبغوي في شرح السنَّة ١٠/ ١٥٦.

(٢) حديث «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا...» تقدم تخريجه ص (١٨).

القلوب والآذان، لا لشيء سوى الإنكار على قائلها والتسميع به، والله لا يحب كل أفاك أثيم.

وفي كتب الصوفية[1] والترغيب والترهيب من ذم الرياء وأهله، ما فيه موعظة للمتقين، وذكرى للذاكرين.

﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَـٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَـٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [هود]، وأخوف ما كان النبي ﷺ يخاف على أمته الرياء وهو الشرك الأصغر[2]. ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَـٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾ ﴾ [الكهف].

---

(١) قوله: وفي كتب الصوفية والترغيب والترهيب... هذا التعبير غير صحيح، بل كتاب الله وسنَّة رسوله ﷺ فيها موعظة للمتقين، وأما كتب الصوفية ففيها الخرافات، ولو وجد فيها رقاق فجل ما يبنون عليه أحاديث ضعيفة وموضوعه وأحلام ومكاشفات، قال تعالى: ﴿ فَبِأَىِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَ ٱللَّهِ وَءَايَـٰتِهِۦ يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾ ﴾ [الجاثية: ٦]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء: ٩]، وقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ ﴾ [يونس: ٥٧].

(٢) حديث «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر...» من حديث محمود بن لبيد أخرجه أحمد في مسنده ٥/ ٤٢٨ و ٤٢٩، والطبراني في الكبير رقم ٤٣٠١ جـ ٤/ ٢٩٩، بواسطة رافع بن خديج بينه وبين رسول الله ﷺ، والهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٠٢، والبغوي في شرح السنَّة والحديث سنده حسن غير أن محمود بن لبيد متكلم في صحبته وقد أثبتها البخاري وابن عبد البر. وانظر: الإصابة ٣/ ٣٨٧ رقم ٧٨٢١، والاستيعاب لابن عبد البر رقم ٢٣٤٧، وجامع التحصيل رقم ٧٤١، فقد نقل عن ابن حبان أنه جزم بصحبته فعلم أن الحديث حسن والحمد لله.

الحديث الثالث

عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعت النبـي ﷺ يقول: «**إنَّ الحَلالَ بيِّنٌ، وإنَّ الحَرَامَ بيِّنٌ وبَيْنَهُما أُمورٌ مُشْتَبِهاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ من النَّاس، فَمَن اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ. ومَنْ وَقَع في الشُّبُهات وَقَعَ فِي الحَرَام، كالرَّاعي يَرْعَى حوْل الحِمى يُوشِكُ أنْ يَقَعَ فيه، أَلَا وَإنَّ لِكُلِّ مَلَكٍ حِمًى، ألا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، ألَا وإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجسدُ كُلُّه، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، ألا وَهِي القَلْبُ**»[1].

سئل رسول الله ﷺ عن أشياء من المطعومات أحَلال هِيَ أم حرام؟ فقال رسول الله ﷺ: «الحلالُ ما أحله الله في كتابه، والحرامُ ما حرَّمه اللَّهُ في كتابه»[2].

---

(١) حديث «أن الحلال بين وأن الحرام بيِّن. . .» عن النعمان بن بشير أخرجه البخاري ج ١ رقم ٥٢ في الإيمان ومسلم ج ٣ رقم ١٥٩٩ في المساقاة.

(٢) حديث «الحلال ما أحله الله في كتابه. . .» عن سلمان أخرجه الترمذي رقم ١٧٢٦ وابن ماجه رقم ٣٣٦٧، والحاكم ٤/١١٥، والبيهقي ١٠/١٢، والعقيلي في الضعفاء ص ١٧٦، وابن عدي في الكامل ٢/١٨٥ من طريق سيف بن هارون البرجمي عن سلمان الفارسي، وسيف بن هارون البرجمي ضعيف أفحش ابن حبان القول فيه كما في التقريب، وضعفه الذهبـي في التلخيص على المستدرك وأشار الترمذي إلى ضعفه، وأن البخاري رجح وقفه، والحديث في العلل لابن أبـي حاتم ٢/١٠، ورجح أبو حاتم وقفه، قال ولده: سألت أبـي عن حديث فذكره بسنده ثم قال: قال أبـي هذا خطأ يعني المرفوع عن سلمان، ورواه الثقات عن التيمي عن أبـي عثمان عن النبـي ﷺ مرسلاً ليس فيه سلمان، قلت: وأيضًا ضعفه العلاَّمة الألباني حفظه الله في غاية المرام ص ١٥.

قال العلماء: ومثله حديث النُّعمان بن بشير: أن الحلال بيِّن... إلخ، وفيه الحث على ترك المتشابهات من الأمور في المطعم والمشرب والملبس والمنكح وغيرها، وأن المتورِّع الكامل الإيمان يترك ما يشك في حكمه خشية أن يقع فيما نهى الله عنه.

وفي حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما عن جده ﷺ «دَعْ ما يُرِيبُكَ إلى مَا لا يُرِيبُكَ»[1] وباتقاء الشبهات تقع براءة المسلم في دينه وعرضه، فلا يلام على شيء فعله، ولا يعاقب على شيء تركه، وقد وجد رسول الله ﷺ تمرة في الطريق فلم يمنعه من أكلها إلاَّ خشية أن تكون من الصدقة التي حرَّمها الله على محمد وعلى آل محمد[2].

وهذا الحديث من قواعد الدين وأسسه التي يقوم عليها، وقد أطال شراحه الكلام عليه لكثرة معانيه، وجمعه بين الفوائد المتفرقة، والأحكام التي لا تحصل من كلام قليل، إلاَّ إذا كان من منطوق من آتاه الله جوامع الكلم، وأقسم عليه تعالى بأنه لا ينطق عن الهوى، فقد يأخذ منه الفقيه مسائله، ويرجع إليه الأصوليُّ في قواعده، ويصدر عنه المتصوف[3] في قوله وفعله.

---

(١) حديث «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» من حديث الحسن بن علي رضي الله عنه، أخرجه الترمذي رقم ٢٥١٨، والنسائي في الأشربة باب ٤٨، وأحمد في المسند ١/ ٢٠٠، والبيهقي في الكبرى ٥/ ٣٣٥، والحاكم ٢/ ١٣، والطبراني في الكبير ٣/ ٧٥، والبغوي في شرح السنَّة ٨/ ١٧، وسنده صحيح وأخرجه شيخنا في الصحيح المسند ١/ ٢٢٠.

(٢) لفظ الحديث «لولا أن تكون من الصدقة لأكلتها» وهو: من حديث أنس، أخرجه البخاري في البيوع الباب ٤ رقم ٢٠٥٥، ومسلم في الزكاة رقم ١٠٧١، ٢/ ٧٥٢ وغيرهما.

(٣) قوله: ويصدر عنه المتصوف... لو أن المؤلف رحمه الله استغنى عن هذه اللفظة بغيرها من الألفاظ الشرعية فإن لفظة صوفي محدثة لم تكن على عهد رسول الله ﷺ وأصحابه والقرون المفضلة.

وكلهُـمْ مِـنْ رَسُـول اللّـهِ مُلْتمِسٌ غَرْفًا مِنَ البَحْر أوْ رَشْفًا من الدِّيَمِ

وهو رابع أربعة أحاديث ترجع إليها تعاليم الإسلام كلها[1]. والثلاثة الأخرى: هي حديث: «إنما الأعمال بالنِّياتِ»[2]. وحديث: «ازْهَدْ في الدُّنيا يحبُّك اللّـهُ»[3]. وحديث: «مَنْ حُسن إسلامِ المرْء تركهُ ما لا يعنيهِ»[4].

عمْـدَةُ الـدِّيـنِ عنـدنَـا كلمـاتٌ مُسْنـدَاتٌ مـنْ قَـوْل خيْـرِ البـريَّـة

---

(١) تعاليم الإسلام لا تعتمد على أحاديث ضعيفة، وفي هذه الأربعة المذكورة حديثان ضعيفان كما هو مبين في التخريج.

(٢) حديث «إنما الأعمال بالنيات» تقدم في المتن أول حديث.

(٣) حديث «ازهد في الدنيا يحبك الله...» من حديث سهل بن سعد، أخرجه ابن ماجه في الزهد ٢/ ١٣٧٣ رقم ٤١٠٢، والحاكم في المستدرك ٤/ ٣١٣، والطبراني في الكبير ٦/ ٢٣٧، وذكره المنذري في الترغيب ٤/ ١٥٦، وابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٣٢٣، وهو ضعيف؛ علته خالد بن عمرو القرشي، قال فيه الإمام أحمد: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء. وانظر: جامع العلوم والحكم رقم ٣١.

(٤) حديث «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» من حديث أبي هريرة أخرجه الترمذي في الزهد رقم ٢٣١٧ من جامعه ٤/ ٥٥٨، وابن ماجه في الفتن ٢/ ١٣١٥ رقم ٣٩٧٦، وأحمد في المسند ١/ ٢٠١، ومالك في الموطأ ٢/ ٩٠٣ في كتاب حسن الخلق من الموطأ من حديث مالك عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن رسول الله ﷺ، وعلي بن الحسين لم يسمع من رسول الله ﷺ وهذا هو المحفوظ عند الأئمة، والذي رجحه الحفاظ: الإمام أحمد وابن معين والبخاري والدارقطني ومالك في موطئه والترمذي في جامعه وابن رجب في جامع العلوم والحكم، الحديث الثاني عشر: أن الصحيح فيه الإرسال، وكذا البغوي في شرح السنَّة ١٤/ ٣٢١ نقل كلام الترمذي وسكت عليه، وكذا المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٥٤٠ نقل كلام الأئمة واستدرك به على من حسنه. فهو مرسل كما تقدم.

اتْـرُكِ الشُّبُهـاتِ وازْهَـدْ وَدَعْ مـا　　　ليْـسَ يغْنيـكَ واعملـنَّ بنيَّـة

وليس الورع أن تترك ما نص الكتاب أو السنَّة الصحيحة على حِلّه، وتدعي أن ذلك زهد في الدنيا، ومنع لنفسك من شهواتها. فإنما هي من زينة الله التي أخرجها لعباده والطيبات من الرزق التي أباحها للمؤمنين بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ ﴾ [البقرة].

قال أبو قلابة التابعي رحمه الله: أراد أناس من أصحاب رسول الله ﷺ، أن يرفضوا الدنيا، ويتركوا النساء، ويترهبوا. فقام رسول الله ﷺ فغلظ فيهم المقالة، ثم قال: «إنَّما هَلَكَ مَن كانَ قبلكُمْ بالتَّشديدِ شدَّدُوا عَلَى أَنْفُسهِمْ فشَدَّدَ اللَّـهُ عليْهِمْ. فأُولئِكَ بقَايَاهُمْ في الدِّيار والصَّوَامِع. اعْبُدُوا اللَّـهَ ولا تُشْرِكوا به شيئًا، وحُجُّوا، واعْتَمِرُوا، واسْتقِيمُوا يُسْتقم بكُمْ»، قال: ونزلت فيهم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾ [المائدة][1].

واتقاء الشبه، والبعد عن التهم، ومواطن الريبة من حزم الرجل

(١) حديث «إنما هلك من كان قبلكم بالتشديد...» أخرجه ابن جرير في تفسيره ١٠/ ٥١٥ رقم ١٢٣٤١ في سورة المائدة، عند قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾ آية ٨٧ من طريق عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة قال: أراد أناس من أصحاب رسول الله ﷺ أن يرفضوا الدنيا ويترهَّبوا، فقام رسول الله ﷺ فغلظ فيهم المقالة ثم قال: «إنما هلك من قبلكم بالتشديد...» وهذا سند منقطع، فكم بين رسول الله ﷺ وبين أبي قلابة من القرون؟ وعزاه صاحب الموسوعة لابن المبارك في الزهد ٣٦٥، وليس فيه فيما أعلم. والحاصل أنه لم يصح، ولم يعزه السيوطي في الدر إلى عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر. انظر: الدر المنثور ٢/ ٣٠٧.

المسلم، وفيه براءة دينه وعرضه، والمكروه باب مغلق بين المباح والحرام، ومن فتحه على نفسه دخل منه إلى الشر والهلكة.

ومن تهاون بالمندوب ترك الواجب، ومن تساهل بالمكروه فعَل الحرام؛ وكثير من الناس من يتنطع في تحريم ما أحله الله، ويستخف بتحليل ما حرَّمه الله تعالى. فإما لجهل يضل به ويُضل غيره في نسبة أشياء إلى الدين وما هي منه، إما لنية خبيثة يقصد من ورائها الخداع والمكر، وأنه زاهد، وما في قلبه ذرة من خوف الله، وقد يحمل الاستخفاف بالشبهات بعض الناس على طاعة النفس بشهواتها وملذاتها، وحرصها على الدنيا وتفانيها في جمع المال فيدخل النار، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه.

وحدود الله معروفة، ومعالم دينه محدودة، والقرآن يحذر من انتهاك الحرمات، ويبتعد بالمسلمين عن المتشابهات، كما يقول الله تعالى بعد إباحة الطيبات لعباده: ﴿وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ۝٨٧﴾ [المائدة].

وإذا كانت الأعضاء تابعة للقلب فيما يريد وما لا يريد، نبه ﷺ على أنه المضغة التي يترتب عليها صلاح الجسد وفساده، وقسم القلوب إلى أربعة أقسام فقال: القلوب أربعة: قلب أجرد فيه مثل السراج يزهر، وقلب أغلف مربوط على غلافه، وقلب منكوس، وقلب مصفح. فأما القلب الأجرد، فقلب المؤمن فيه نور. وأما القلب الأغلف فقلب الكافر. وأما القلب المنكوس: فقلب المنافق عرف ثم أنكر. وأما القلب المصفح: فقلب فيه إيمان ونفاق، فمثل الإيمان كمثل البقلة يمدها الماء الطيب. ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدها القيح والدم. فأي المادتين غلب على الأخرى غلب عليه.

وجعل الإمام ابن القيم رحمه الله، القلوب ثلاثة: صحيحًا وسقيمًا وميتًا، وأطال الكلام على ذلك. ومما قال في سلامة القلب: وقد اختلفت

عبارات الناس في معنى القلب السليم، والأمر الجامع لذلك أنه الذي قد سلم من كل شهوة تخالف أمر الله ونهيه، ومن كل شبهة تعارض خبره، فسلم من عبودية ما سواه، وسلم من تحكيم غير رسوله، فسلم في محبة الله مع تحكيمه لرسوله في خوفه ورجائه، والتوكل عليه، والإنابة إليه، والذل له، وإيثار مرضاته في كل حال، والتباعد من سخطه بكل طريق. وهذه حقيقة العبودية التي لا تصلح إلاَّ لله وحده.

فالقلب السليم: هو الذي سلم من أن يكون لغير الله فيه شرك بوجهٍ مَّا، بل قد خلصت عبوديته لله تعالى إرادة، ومحبَّة، وتوكُّلاً، وإنابة، وإخباتًا، وخشية، ورجاء، وخلص عمله لله، فإن أحب، أحب في الله، وإن أبغض، أبغض في الله، وإن أعطى، أعطى في الله، وإن منع، منع لله، إلى آخر ما قال رحمه الله[(١)].

وأعظم ما يصلح به القلب، وتنشط به الأعضاء في طاعة الله: هو العلم الذي تقع به معرفة الله بصفاته، ومراقبته في كل حال، والخوف منه ورجاؤه، والرغبة فيما عنده، والرهبة مما لديه، والاعتماد في المهمات كلها عليه. ويترتب عليه الاعتقاد الصحيح، والتصديق بجزاء الناس على أعمالهم، إن خيرًا فخير، وإن شرًّا فشر. وأعظم ما يفسد به القلب، هو الجهل الذي يقع به الاعتقاد الفاسد، والجرأة على الله بانتهاك محارمه، وفعل معاصيه، كالعجب والكبر والحسد والرياء، وسوء الظن بالله وبعباد الله، واحتقار النعمة، والاستخفاف بأوامر الله، وهو محل الإيمان والكفر، والطاعة والمخالفة، ومقر العقل الذي يعرف به الحسن والقبيح، والضار والنافع

---

(١) وقوله: «إلى آخر ما قاله رحمه الله»: أي في سياق نقله عن ابن القيم رحمه الله، قلت: كلام ابن قيم الجوزية ورد في أمراض القلوب ص ٧، ٨، وهو أيضًا في إغاثة اللهفان بمعناه.

﴿ وَتَرَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ حَآفِّينَ مِنْ حَوْلِ ٱلْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ ۖ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِٱلْحَقِّ وَقِيلَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٥﴾ ﴾ [الزمر].

الحديث الرابع

عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: «سألت رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال: **يا حكِيمُ، إنَّ هذَا المَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ، فَمَنْ أَخَذه بسخاوةِ نفسٍ بُورِكَ لَهُ فيه، وَمَنْ أخذَهُ بإشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكَ لَهُ فِيهِ، وكانَ كالذي يأكلُ ولا يَشْبَع. واليدُ العُلْيَا خيرٌ مِنَ اليدِ السُّفْلَى.**

قال حكيم: فقلتُ: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحدًا بعدك شيئًا حتى أفارق الدنيا. فكان أبو بكر رضي الله عنه يدعو حكيمًا ليعطيه العطاء، فيأبى أن يقبل منه شيئًا، ثم إنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعاه ليعطيه، فأبى أن يقبل. فقال: يا معشر المسلمين، أشهدكم على حكيم، إني أعرض عليه حقه الذي قسمه الله له في هذا الفيء فيأبى أن يأخذه، فلم يرزأ حكيم أحدًا من الناس بعد النبي ﷺ، حتى توفي رضي الله عنه»(١).

ومعنى لا أرزأ(٢): لا آخذ من أحد شيئًا. عليك من الله صلاته وسلامه

---

(١) حديث «يا حكيم، إن هذا المال خضر حلو...» عن حكيم بن حزام أخرجه البخاري ٣ رقم ١٤٧٢ في الزكاة، ومسلم ج ٢ رقم ١٠٣٥ في الزكاة.

(٢) قال ابن الأثير في النهاية ٢/ ٢١٨: لم يرزأني شيئًا، أي: لم يأخذ مني شيئًا. وأصله =

يا أحسن الناس خلقًا، وأهداهم إلى الخير طرقًا، فأنت الذي لا ترد سائلاً، ولا تخيب مؤملاً، ولا تمسك المال حبًّا فيه، وحرصًا عليه، ولا تنفقه إلاَّ في وجوه البر والإحسان، كما يأمرك الله، تتألف به القلوب، وتستميل به الأهواء، وإن المئات من الإبل، والألوف من الغنم، والعدد الكثير من الدراهم والدنانير، تدفعه إلى الأقرع بن حابس، وعيينة بن حصن، وعباس بن مرداس من الأعراب، وإلى أبي سفيان، وصفوان بن أمية، وحكيم بن حزام من قريش وغيرهم، لأعظمُ عامل في هدايتهم، وأكبر سبب في إسلامهم؛ فقد علموا منك أنك تعطي عطاء من لا يخشى الفاقة، وأنك لم تجعل الدنيا إلاَّ مطيّة توصل إلى الآخرة، ولو قلت لحكيم لا، وقد سألك المرة بعد المرة، أو منعته العطاء لوجد في نفسه شيئًا عليك، ولظن بك الظنون، ولكنك في أدبك المفرد، وتعليمك السامي، وأسلوبك الحكيم، تدفع إليه الكثير، وتذم له المال، وإشراف النفس إليه، فيصبح قانعًا بعد الطمع، وزاهدًا في الدنيا بعد التفاني في حبها.

أمَّا قُرَيشٌ فلا يخفي عَلَى أحَدِ ... منها الصِّفاتُ الَّتي في عالي الهِمَمِ
كالعلْمِ والحلمِ والإقدامِ في أُحُدٍ ... وفي حُنيْنٍ وبيْن السَّمر والخُذُمِ
وما يُقسَّمُ في النَّاسِ من ذهَبٍ ... وفضَّةٍ ومئات الإبلِ والغنمِ
ويحمِلُ الكلَّ والمعدومَ يكسبُهُ ... ويُقرى الضيْفَ وهو الواصلُ الرَّحِم

وأي كلمة أبلغ في ذم المسألة، والتعرُّض لما في أيدي الناس، من قولك صلَّى الله عليك: «اليَدُ العُلْيَا خيْرٌ منَ اليدِ السُّفْلى» ولله درُّ القائل:

أبا مالك لا تَسأَل النَّاسَ والتمسْ ... بكفَّيكَ فضلَ الله فاللَّهُ أوْسَعُ
وَلوْ سُئِلَ النَّاسُ التُّرَابَ لأوْشكُوا ... إذا قِيل هاتُوا أن يَملوا ويَمْنعوا

= من النقص. رزأت الشيء: نقصت منه.

فما ينبغي لذي همة علية، ونفس أبية، بعد هذا أن يبسط كفه إلى أحد من الناس، ولكن غفلت أمتك عن آدابك، وأعرضت عن تعاليمك، التي لو تمسَّكوا بها لجاءتهم الدنيا مرغمة، وسيق إليهم الخير من كل مكان، وإني لأنصح العائشين بالجاه، والمعتمدين على مالهم من الحيثية، بفضل العلم أو النسب، أن يكتبوا هذا الحديث على صفحات قلوبهم، لتقرأه نفوسهم كلما تطلعت إلى أخذ المال من غير حله، وكلما طمعت في الحصول عليه بسؤال الناس واستجدائهم، وأن يحفظوا معه حديث الرجل الذي قال لرسول الله ﷺ: دلَّني على عمل إذا عملته أحبني الله وأحبني الناس، فقال: «ازهدْ في الدُّنيا يحبُّك اللَّـهُ، وازْهد فِيما عندَ النَّاس يحبَّكَ النَّاسُ»[1].

والاعتصام بالله غنى، والطمع فيما عنده يسار، والثقة به تعالى راحة من تعب الدنيا، ومنة الناس ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾ [آل عمران].

وقال وهب بن منبه: أوحى الله إلى داود عليه السلام: يا داود أما وعزَّتي وعظمتي لا يعتصم بـي عبد من عبيدي دون خلقي أعرف ذلك من نيته فتكيده السموات السبع ومن فيهن، والأرضون السبع ومن فيهن، إلاَّ جعلت له من بينهن مخرجًا.

أما وعزتي وعظمتي لا يعتصم عبد من عبادي بمخلوق دوني، أعرف ذلك من نيته إلاَّ قطعت أسباب السماء من يديه، وأسخْت الأرض من تحت قدميه، ثم لا أبالي بأيِّ وادٍ هلك[2].

(١) حديث «ازهد في الدنيا يحبك الله...» من حديث سهل بن سعد، ضعيف وقد تقدَّم تخريجه ص ٢٩.

(٢) أثر وهب بن منبه «أوحى الله إلى داود عليه السلام: يا داود أما وعزتي =

والاعتماد على الله ثم على النفس من أفضل صفات المؤمنين.. حتى قال بعضهم:

المــوْتُ أَسْهَــلُ عِنْـدِي ... بيــنَ الضُّبَــا وَالأَسِنَّــة
والخَيْــلُ تجــرِي سِــرَاعًــا ... مُقَطِّعَــاتِ الأعِنَّــة
مِــنْ أَنْ يكــونَ لِشخــصٍ ... عَلَــيَّ فَضْــلٌ ومِنَّــة

ولكثرة ما ورد النهي عن سؤال الناس، والتعويل عليهم، كان بعض الصحابة يسقط سوطه وهو راكب، فينزل ويأخذه[1] كراهة أن يستعين بأحد فيما لا حاجة بالتعاون فيه.

وإنَّمـا رَجُـلُ الـدُّنيـا وَوَاحِـدُهـا ... مَنْ لا يعَوِّلُ في الدُّنيا عَلَى رَجُلِ

والْتِماس المال واكتسابه مع معرفة حق الله تعالى فيه، وجعله وسيلة يُتَقَرَّب بها إلى الله خير من الانقطاع للعبادة وملازمة المساجد والمدارس للصلاة وطلب العلم مع التقصير في طلب العيش، الذي هو فريضة على المسلم بعد الفريضة، وكل من الإفراط والتفريط مذموم، والله تعالى يقول:

= وعظمتي...» أخرجه المناوي في الإتحافات السنية ص ١١٢، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ٢٦، والسيوطي في الدر المنثور ٢/ ٥٩، وعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ في فتح المجيد، وعزاه لأحمد، ولم أجده في مسنده بعد البحث عنه، وهو من حديث أُبَـيّ بن كعب وفيه يوسف بن السفر. قال الدارقطني: كذاب، وقال البيهقي: هو في عداد من يضع الحديث، ووهب بن منبه أخباري لا يُعتمد عليه إلاَّ إذا أسند.

(١) قوله: «كان بعض الصحابة يسقط سوطه...» إشارة إلى حديث عوف بن مالك الأشجعي عند مسلم رقم ١٠٤٣ أنهم أتوا رسول الله ﷺ وكانوا تسعة أو ثمانية أو سبعة، فقال لهم رسول الله: «ألا تبايعون...» إلخ الحديث، وفيه: أنَّ عوفًا قال: فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوطه ما يسأل أحدًا أن يناوله إياه.

﴿ فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾ ﴾ [البقرة].

الحديث الخامس

عن حكيم بن حزام رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: **«البيِّعَانِ بِالْخيارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإنْ صَدَقَا وبيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمـا، وإنْ كَتَمَـا وَكَـذَبَـا فعَسَـى أَنْ يَـرْبَحـا رِبْحًـا ويُمْحقَـا بَـرَكَـةَ بَيْعِهِمَا»**[1].

جعل الله للناس مخرجًا وفرجًا من كل ضيق وحرج يقعون فيه، فمن ذلك أنَّ أحد المتبايعين قد يندم على ما أخذ أو أعطى، ويرى أنه غبن فيما فعل، فكان الخيار في المجلس لكل منهما حتى يتفرقا، فإذا نظر أحدهما في الثمن أو المثمن أخذه أو تركه غير نادم ولا ملوم.

وتوسَّعت الشريعة الإسلامية في إقالة النادم، وحفظ الحقوق، فجعلت خيار المجلس وخيار الشرط إلى ثلاثة أيام، والرد بالعيب ولو بعد حين للمتبايعين، إذا وجد العيب في السلعة قبل قبضها، وعلى المشتري إذا كره السلعة لعيبها، أن يردها على البائع فورًا بحسب العرف والعادة، ولا يقطع لذلك صلاته، ولا يترك طعامه وشرابه، ولا يخرج من بيته ليلاً، وإذا غاب عنه البائع ردَّ إلى الحاكم أو أشهد بالفسخ، وجعل المبيع في يد أمين يحفظه لصاحبه، ولا تعتبر المعاملة الجارية بين كثير من التجار، الذين يشترطون

---

(١) حديث «البيعان بالخيار...» عن حكيم بن حزام أخرجه البخاري ج ٤ رقم ٢٠٧٩ في البيوع، ومسلم ج ٣ رقم ١٥٣٢ في البيوع.

عدم الرد بالعيب ولو بالتنازل عن شيء من الثمن، ومن قصَّر في التعرف على حقيقة الشيء، وهو قادر على ذلك فاللوم عليه، والمقصر أولى بالتفريط: كمن اشترى زجاجة يظنها جوهرة، أو حصانًا عليه سرج ولجام، وظنه جوادًا وبان الأمر خلاف ظنه. ورسول الله ﷺ يقول للرجل الذي كان يخدع في البيع: «إذا بايعتَ فقل لا خلابة»(١)، ولم يجعل له الرد لتقصيره في مقتضيات التجارة والمعاملة، ولكنه يقول ﷺ: «مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا بَيْعَتَهُ أَقَالَ اللَّهُ عثرته»(٢)، وربما كان الناس يترافعون إليه ﷺ في كثير من هذه القضايا، وأكثر ما يتعاملون به البيع والشراء، فجعل لهم الخيار بأنواعه الثلاثة قطعًا للنزاع، وحسمًا لمادة الاختلاف. وفي الحديث الأمر بحسن المعاملة، وإخلاص كل من المتعاقدين للآخر. وبالصدق تحصل البركة، وتعظم ثقة المسلم بأخيه، والمرء مستور بعدم التجربة، وهي محك الرجال ومفاتيح أسرارهم، وكم من تقي في ظاهره، متباعد عن الصغائر ومحقرات الأمور، ونفسه فاجرة لا تتورَّع من إهراق دم المسلم، وأكل ماله، وهتك عرضه، متى كان وراء ذلك درهم أو دينار، يؤمل الحصول عليه، ويتوهم أنه صائر إليه.

قَوْمٌ هُمُو شَرُّ خَلْقِ اللَّهِ قاطبةً ... وأَخبَثُ النَّاسِ في الدُّنيا وفي الدِّين
هُمْ في الظَّواهِرِ زُهَّادٌ أُولُو ورَعٍ ... وفي البواطِنِ إخوانُ الشَّياطين

---

(١) حديث «إذا بايعت فقل لا خلابة» من حديث ابن عمر أخرجه البخاري في البيوع ٤/ ٣٣٧ باب ٤٨، ومسلم في البيوع رقم ١٥٣٣ باب من يخدع في البيع، ومالك في الموطأ ٢/ ٦٨٥ في البيوع باب جامع البيوع.

(٢) حديث «من أقال مسلمًا أقال الله عثرته» من حديث أبي هريرة أخرجه أبو داود رقم ٣٤٦٠، وأحمد ٢/ ١٥٢، وابن ماجه رقم ٢١٩٩، والبيهقي ٦/ ٢٧، والحاكم ٢/ ٤٥ وسنده صحيح، مداره على الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة. اهـ.

يُحَـرِّمُـونَ الَّـذِي حَـلَّ الإلـهُ لهُـمْ ويَستبيحُـونَ أَمْـوالَ المَسَـاكيـنِ
يا بِئس ما فعلُوا با بئسَ ما تركوا وهُـمْ يُعَـدُّونَ فينـا بـالمَـلاييـن

وباتِّخاذ المكر والخديعة والغش في الأخذ والعطاء وسيلة للرزق، تمحق البركات، وتذهب فائدة السعي في طلبه، وربما استفاد أحد المتبايعين ربحًا محسوسًا، فكان سببًا في ذهاب رأس المال وأرباحه. ومن أمثال العوام: (الحرام يُذهب الحلال والحرام). ومن الناس من يريد أعماله كلها على الأيمان صادقًا وكاذبًا، فلا تسمع منه إلَّا قوله: لا والله، وبلى والله، يخدع بها المؤمن الصادق فيها، والمصدق بها، و «المؤمن غرٌّ كريم»[1]. وهذا الحلاف المهين قد يكسب الكثير والقليل من المال بيمينه

(١) حديث «المؤمن غرّ كريم والفاجر خب لئيم» من حديث أبي هريرة أخرجه أبو داود رقم ٤٧٩٠ في كتاب الأدب، والترمذي رقم ١٩٦٤ ج ٤/ ٣٤٤ باب ما جاء في البخل، وأحمد في المسند ٢/ ٣٩٤، والحاكم ١/ ٤٣ بسند ضعيف من طريق بشر بن رافع عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وبشر ضعيف لكنه يصلح في الشواهد، وقد تابعه عند أبي داود وأحمد والحاكم حجاج بن فرافصة، وصرح باسم شيخه يحيى بن أبي كثير عند الحاكم، وحجاج لا بأس به، ويحيى مدلس وقد عنعن في كل هذه المصادر، والأدب المفرد للبخاري رقم ٤١٨، والكامل لابن عدي ٢/ ٤٤٥، ومشكل الآثار للطحاوي ٤/ ٢٠٢، والضعفاء للعقيلي رقم ١٧١، والحلية لأبي نعيم ٣/ ١١٠، والبيهقي في الكبرى ١٠/ ١٩٥، والطبراني في الكبير ١٩/ ٨٢، والعلل المتناهية لابن الجوزي ٢/ ١٠٩، وتاريخ الخطيب ٩/ ٣٨، وشرح السنَّة للبغوي ١٣/ ٨٦، والذخيرة في الموضوعات للمقدسي ج ٤/ رقم ٥٦٧٣، وعند بعضهم: فيه يوسف بن السفر، وهو كذاب، ويحيى بن أبي كثير الطائي هذا يدلس ويرسل، ذَكَره الحافظ في طبقات المدلسين في المرتبة الثانية، وقال: حافظ مشهور كثير الإرسال، وقال العلائي في جامع التحصيل: كثير التدليس، وهو مكثر من الإرسال، وضعف يحيى بن سعيد مرسلاته وقال: هي شبه الريح، وقال أحمد: =

الغموس، فيشمله قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيۡهِمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٧٧﴾ ﴾ [آل عمران].

الحديث السادس

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لاَ يُؤْمِن أحدكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِه**»(١).

الحديث السابع

وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاَوَةَ الإيمانِ، أَنْ يَكُونَ اللَّـهُ ورسولُهُ أَحَبَّ إليْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وأن يُحِبَّ فِي اللَّـهِ وَيُبْغِضَ فِي اللَّـه. وأنْ تُوقَدَ نَارٌ عَظِيمَةٌ فَيَقَع فِيها أَحَبُّ إليْهِ مِنْ أَنْ يُشْرِكَ بِاللَّـه شَيْئًا**»(٢).

هذان حديثان عظيمان جديران بالحفظ وفهم معناهما لما يشتملان

= لا تعجبني مراسيله لأنه قد روى عن رجال ضعاف صغار. انظر: شرح علل الترمذي لابن رجب بتحقيق صبحي ص ١١٩، فالحديث ضعيف من أجل عنعنة يحيى بن أبي كثير ولو كانت عنعنته في أحد الصحيحين لقبلنا كما قبلوا عنعنة أبي الزبير في صحيح مسلم، أما في غيرهما فلا نقبل عنعنتهُ.

(١) حديث «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه...» عن أنس أخرجه البخاري ج ١ رقم ١٣ في الإيمان، ومسلم ج ١ رقم ٤٥ في الايمان.

(٢) حديث «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان...» عن أنس أخرجه البخاري ج ١ رقم ٢١ في الإيمان، ومسلم ج ١ رقم ٤٣ في الإيمان.

عليه من شعب الإيمان الذي يزيد وينقص في قلوب أهله، بحسب أعمالهم زيادة ونقصانًا.

والإيمان: بضع وسبعون شعبة أعلاها كلمة التوحيد، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق.

والحياء شعبة من الإيمان، والجهاد في سبيل الله من أعظم الإيمان. قال رسول الله ﷺ: «انتَدَبَ اللّـهُ لمنْ خَرَجَ في سَبِيلِهِ لا يُخرجهُ إلاَّ إيمانٌ بـي وتصديقٌ برُسُلي، أن أُرْجعَه بما نالَ مِنْ أجر أو غنيمَةٍ أو أُدخِله الجنَّة، ولوْلاَ أنْ أَشُـقَّ عَلَـى أُمَّتِـي مـا قعَـدْتُ خلْـفَ سـرِيَّـةٍ، ولـوَدِدْتُ أَنْ أُقتـلَ فـي سبيلِ الله ثم أحْيَا، ثُمَّ أُقْتَل ثمَّ أحْيا ثمَّ أُقتل»[1].

وفي الحديث الأول الحث على أن تحب لأخيك المسلم من الخير ما تحب لنفسك، ومثله أن تكره له الشرَّ كما تكره لنفسك، فإذا كنت ذا مال وبنين، أو صحة في جسمك، وسلامة في عقلك، وعلوّ في منزلتك، أحببت لإخوانك المؤمنين أن ينالوا من الخير مثل الذي نلته، وأن يكونوا على حالة من السعادة العاجلة أو الآجلة، مثل الذي أنت عليها وزيادة. وليس بواجب عليك أن تحب زوال النعم عن نفسك إلى أخيك، بل الواجب الذي هو من كمال الإيمان محبتك له أن يعطيه الله خيرًا لا تنافسه فيه، ولا تحسده عليه. وقد قال ﷺ: «اتَّقِ المَحارِمَ تكُنْ أَعْبَدَ النَّاسَ، وارْضَ بما قَسَمَ اللّـهُ لَكَ تكُنْ أَغْنَى النَّاس، وأَحْسِنْ إلى جارِكَ تكُنْ مُؤْمِنًا، وأَحِبَّ للنَّاسِ ما تحِبَّ لِنَفسكَ تكنْ مُسلمًا»[2].

---

(١) حديث «انتدب الله لمن خرج في سبيله...» من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في صحيحه ١/ ٩٣ رقم ٣٦ باب الجهاد من الأيمان، ومسلم في الإمارة ٣/ ١٤٩٥ رقم ١٨٧٦، وأحمد في المسند ٢/ ٢٣١، والنسائي في الأيمان ٨/ ١١٩.

(٢) حديث «اتق المحارم تكن أعبد الناس» من حديث أبي هريرة أوله: «من يأخذ عني =

والـذي لا يحـب لإخـوانـه مـن الخيـر مـا يحـب لنفسـه، يصـاب بـداء الحسد، ويكبر عليه أن يتمتع الناس بفضل الله عليهم، وإذا عجز عن العمل الصالح كره أن يسبقه إليه غيره، ويقف حجر عثرة في طريق العاملين، يعرقل سيرهم، ويسبب لهم المشاكل التي تحول بينهم وبين تحقيق آمالهم الطيبة، ونواياهم الحسنة، وربما أنه لا يفعل الشر، ولا يكره النافع والحسن، ولكنه لا يحب ذلك إلاَّ على يديه.

وإذا رأى ما يعجبه من غيره صمت وحرك رأسه، ووجد في دخيلة نفسه ما لا يعرفه إلاَّ هو، ويقول: ليت فلانًا لم ينجح، وليته لم يوفق، ولو دعي إلى المساهمة في المصلحة العامة التي سيقوم بها أخوه المؤمن بخل بالمال، وسوَّف وتعلل، ولعمر الله ما صده عن العمل، وإجابة الداعي إلاَّ أنه لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه، وحين يرى الدار الجميلة الفخمة، أو السيارة أو المركب الحسن لغيره، وعنده مثل ذلك وزيادة يضيق صدره، ويهزأ بالذي أنعم الله عليه، فيضحكه الخبث، ويلعن الدنيا التي ترفع الوضيع، وتضع الرفيع، ويعيب القسمة، وينكر على الله في أفعاله.

﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ (٣٢)﴾ [الزخرف].

= هؤلاء الكلمات...» أخرجه الترمذي في كتاب الزهد رقم ٢٣٠٥ ج ٤/ ٥٥١، وأحمد في المسند ٢/ ٣١٠، والخرائطي في مكارم الأخلاق ١/ ٢٤٢ رقم ٢٢٧، والحديث بهذا السند ضعيف فيه عنعنة الحسن عن أبـي هريرة، وأيضًا فإن الحسن لم يسمع من أبـي هريرة كما قال الترمذي، وجمهور المحدثين أن الحسن لم يسمع من أبـي هريرة. انظر: جامع التحصيل ص ١٩٦ رقم ١٣٥، وزيادة على ذلك أنَّ فيـه مجهـولاً وهـو أبـو طـارق السعـدي، ولكنـه جـاء عـن مكحـول عـن واثلـة عـن أبـي هريرة عند الخرائطي والبزار والبيهقي، فيكون الحديث حسنًا، والله أعلم.

والرتبة التي لا يحتلها إلاَّ واحد، لا يحب صاحبها أن يُحط عنها ويرفع إليها سواه، ولو كان أجدر منه بها لعلمه وتجربته، وإنما يحب وجود الأكفاء، ويسعى دائمًا لسد الفراغ الذي سيتركه إذا مات، أو انتقل إلى منصب آخر. وفي قوله ﷺ: «لا يُؤْمِنُ أحدكُمُ حتى يحِبَّ لأخيهِ ما يحبُّ لنفسهِ» يغلط بعض المفسرين أو الشُّرَّاح فيجعلون كلمة ما: بمعنى الذي، وإنما هي بمعنى مثل، مضافة إلى الاسم الموصول، وبذلك يظهر المعنى، والله أعلم.

وفي الثاني الأمر بمحبَّة الله التي تدعو المتصف بها إلى طاعته، بامتثال أمره، واجتناب نهيه، وأن تعبده تعالى وحده لا ترغب إلاَّ فيما عنده، ولا ترهب إلاَّ مما لديه، والإحسان أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك[1]، تصلح ما بينك وبينه، وإن فسد ما بينك وبين غيرك.

فَلَيْتَكَ تحلو والحياةُ مَريرَةٌ وليْتَك ترْضَى والأَنامُ غِضَابُ
إذا كانَ ما بَيْني وبيْنَك عامِرٌ وبيْني وبينَ العالَمينَ خَرَابُ

ولا يجوز لأحد ادِّعاء محبَّة الله مع السقوط في الذنوب والغرق في الآثام، وأن يبطن من الشر غير الذي يظهر من الخير، فهو إذا رآه الناس جعلهم يتوهَّمون أنه من الملائكة، وإذا خلا بنفسه بارز الله بالمعاصي، وجاهره بترك الواجبات، لا يعرف معنى الإحسان، ولا قول الله جلَّ ذكره: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحۡسِنُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [النحل]، وقد أمر الله بالإحسان في كل شيء من الطاعات، وبترك المعاصي في السر والعلن، والظاهر والباطن، وذلك حقيقة التقوى ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ

(١) هذا تعريف الإحسان في العبادات، أما الإحسان في المعاملات بين المسلمين فهو بذل الندى وكف الأذى وطلاقة الوجه.

يُسْرًا ﴿٤﴾ ﴾ [الطلاق]، ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعْظِمْ لَهُۥٓ أَجْرًا ﴿٥﴾ ﴾ [الطلاق]، ﴿ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ [الطلاق: ٣]، فيجعل له من كل ضيق مخرجًا ﴿ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُوا۟ وَأَطِيعُوا۟ ﴾ [التغابن: ١٦]، وأصدق شاهد، وأوضح برهان على محبته تعالى، ألا تكون لك حركة ولا سكون إلاَّ وفق تشريعه، وطبق مراده.

وفيه أيضًا: الأمر بحب رسول الله ﷺ، الذي هو المرشد الأعظم، والهادي من الضلالة، والمخلِّص المنقذ من الكفر والغواية، وقد أوجب الله حبه، واحترامه وتعظيمه، وقرن ذلك بما يجب له تعالى، فقال ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾ لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٩﴾ ﴾ [الفتح].

وأمر بطاعته وقبول حكمه، فقال تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ [الحشر: ٧]. وقال أيضًا: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء]. وقال أيضًا: ﴿ لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾ [النور].

ودليل محبَّته ﷺ متابعة دينه وسلوك سبيله، التي كان يدعو إليها على بصيرة: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾ [آل عمران] لا كثرة مدحه، والثناء عليه، وقراءة المولد، وإنشاء القصائد فيه فقط، فإنه غني عن ذلك، وحسبه من الثناء ثناء الله عليه: ﴿ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴿٣﴾ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾ ﴾ [القلم].

أما إذا اقترن القول بالفعل تفانيًا في حبّه عليه الصلاة والسلام، فذلك تمام الإيمان المأمور به في هذا الحديث، والحبّ في الله، والبغض في الله، من أوثق عرى الإيمان[1]، وأقوى روابطه بين أهله وذويه.

فصادق الإيمان يحب أخاه لدينه وأمانته ونشاطه في العبادة، وقيامه بالواجب عليه لله، ولبلاده ومواطنيه، وأنه قريب من الخير، بعيد من الشر، ويكره الفاسق والمنافق لكذبه وخيانته، وارتكابه المعاصي، وما يسخط الله تعالى. ولا يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر موالات الذين يكفرون بآيات الله، ولا يجتنبون كبائر الإثم والفواحش، زاعمًا أنَّ ذلك من حُسن الأخلاق، وسلامة الذوق، وطيب المجاملة، مستدلاًّ بقول الله تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ ﴾ [الممتحنة].

فهذا كلام حق أريد به الباطل، والموالاة التي هي الحب والرضاء مغايرة للبر والإحسان، إلى من يخالفك في الدين، ويباينك في العقيدة، فربما كان برك به، وإقساطك إليه، سببًا في هدايته، واغتباطه بدينك الحق.

---

(١) حديث «الحب في الله والبغض في الله» من حديث البراء بن عازب أخرجه أحمد في مسنده ٤/ ٢٨٦، والبيهقي في شعب الإيمان رقم ١٣ ج ١/ ٤٥ ــ ٤٦ كلاهما من طريق الليث بن أبـي سليم، وهو مختلط ضعيف، وأخرجه الطبراني في الصغير كما في مجمع الزوائد ١/ ٩٠، وفيه عقيل بن يحيـى الجعدي منكر الحديث عن ابن مسعود، وأخرجه أيضًا في الكبير ١١/ ٢١٥ رقم ١١٥٣٧ من حديث ابن عباس بلفظ «الموالاة في الله والمعاداة في الله والبغض في الله من أوثق عرى الإيمان»، وفيه الحسين بن قيس الرحبـي الملقَّب بحنش، وهو متروك.
والحاصل أنَّ الحديث ضعيف بهذه الطرق، لكن له شواهد ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٩٠ يحسن بها، منها حديث أبـي هريرة عند أحمد ٢/ ٢٩٨، والبزار كما في الكشف رقم ٦٣.

أما رضاك بما يصنع، وسكوتك على قبيح فعله، وفاحش قوله، فخروج على قول العزيز الحكيم: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ الآية [المجادلة: ٢٢].

وجاء في كتاب الله مدح المهاجرين الذين بغضوا قومهم في الله، والثناء على الأنصار، الذين شاركوا إخوانهم القادمين عليهم، والنازلين بهم في أموالهم وبيوتهم، حبًّا في الله، وإرضاء له تعالى ولرسوله ﷺ، وما ذاك إلَّا لأنهم وجدوا طعم الإيمان، وتلذَّذوا بحلاوته؛ وحسبك من ذلك أن أبا عبيدة بن الجراح يقتل أباه في الله[١]، ويقتل مصعب بن عمير أخاه كذلك[٢]، وأنَّ سعد بن الربيع الأنصاري يشاطر أخاه عبد الرحمن بن عوف

---

(١) قصة أبي عبيدة أنه قتل أباه، ذكرها الحافظ في الفتح ٧/ ٩٣ في ترجمته عند حديث رقم ٣٧٤٥ وقال: رواها الطبراني وغيره من طريق عبد الله بن شوذب مرسلة.
وعبد الله بن شوذب من أتباع التابعين، مترجم في تهذيب التهذيب فهي معضلة.
وانظر التعليق الآتي.

(٢) قصة مصعب بن عمير أنه قتل أخاه. كما ذكرها السيوطي رحمه الله في لباب النقول، والواحدي في أسباب النزول، وابن كثير في تفسيره عند آية ٢٢ من سورة المجادلة.
قال السيوطي: أخرج ابن أبي حاتم عند عبد الله بن شوذب قال: نزلت هذه الآية في أبي عبيدة حين قتل أباه يوم بدر، جعل والده يتصدَّى له وهو يحيد عنه، فلما أكثر قصده أبو عبيدة فقتله، فنزلت الآية ﴿وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ﴾، ونزلت في أبي بكر حين طلب ولده عبد الرحمن للبراز يوم بدر: ﴿أَوْ أَبْنَآءَهُمْ﴾، ونزلت في مصعب بن عمير حين قتل أخاه عبيد بن عمير: ﴿أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ﴾. والحاصل أنَّ القصة عند السيوطي سندها معضل، وعند الواحدي صدرها بصيغة التمريض وأيضًا بغير سند، وعند ابن كثير عن بعض السلف، وتقدَّم أنه عن عبد الله بن شوذب فليس منها شيء يصح.

ماله، ويسكنه المكان الأعلى من بيته[1]، ويقول له: اختر إحدى زوجتي هاتين أنزل لك عنها، فيأبى عبد الرحمن ويقول: بارك الله لك في أهلك ومالك، دلّوني على السوق.

﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحشر].

وحكاية السبعة[2] الذين جرحوا في سبيل الله، وقد بلغ منهم العطش نهايته، فيأتيهم الساقي بالماء القليل، ويؤثر كل منهم صاحبه بالشراب أولاً حتى ماتوا، ولم يطعموا الماء كلهم. حكاية مشهورة.

وهكذا يكون الحب في الله، والبغض في الله، وإن لنا بهؤلاء لأُسوة حسنة، والله المستعان.

وكل من خالطت قلبه بشاشة الإيمان، فإنه يكره الكفر كما يكره النار، بل أشد.

غير أنَّ من الناس من يعطي الدنية في دينه، وتفتنه المظاهر، أو يخاف من شيء يصيبه، أو يعجز عن تحمُّل ما نزل به، فيظهر غير الذي يبطن، ويوافق بلسانه على أشياء ينكرها قلبه، ولا يقرها إيمانه. وذلك من حب

---

(١) قصة سعد بن الربيع حين أراد أن يشاطر عبد الرحمن بن عوف، أخرجها البخاري ٩/١١٦ مع الفتح رقم ٥٠٧٢، والنسائي في النكاح ٧٤، وأحمد ٣/ ١٩٠، والترمذي في البر رقم ١٩٣٣ باب ٢٢.

(٢) حكاية السبعة الذين خرجوا في سبيل الله، وإن كانت مشهورة، لكنها منكرة ولا أصل لها، وقوله: مشهورة يعني: بين القصاص والعوام، أما في الأصول فلا.

العاجلة، وضعف العزيمة، وقلّة الصبر، والمداهنة التي يراد بها السلامة من الفتنة، أو استمالة قلب المجاهر بالمعصية، المتظاهر بالكفر والفسوق والعصيان، وقد يقول أحد: أنا لا أحب الشر، ولا أرضى لأحد بالكفر، ولكنني أعجز عن إزالة المنكر، ولا أستطيع أن أجهر بما أعتقد من الحق، فأنا أنافق لأوافق، ولو تكلمت بالصدق، ونطقت بالحق لعوديت وأوذيت، ويا لها من حجة ما أبردها.

ويا له من دفاع ما أضعفه، وتعسًا له من جبان رعديد ما أسخفه، وهبه كان معذورًا بالسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فما عذره عند الله، والناس في موافقته على الكفر وأعمال المشركين، وما حجته عند الله يوم يسأله عن الجهاد في سبيله، والدفاع عن دينه، وربما يقول المفتون المداهن: إن الله لم يتوعد بالعذاب الشديد من أكره بالكفر وقلبه مطمئن بالإيمان، ولكن متى كان مكرهًا؟ وكيف حملوه على مجاملتهم، والرضاء بصنيعهم، وهو حر في دينه، وليس بمحتاج إلى التقية التي أذن الله فيها بقوله تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾﴾ [آل عمران].

الحديث الثامن

عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**لَا يحلُّ لمسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذي يَبْدَأُ بالسَّلَامِ**»(١).

(١) حديث «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث...» عن أبي أيوب، أخرجه البخاري ١ رقم ٦٠٧٧، في الأدب ومسلم ٤/ ٢٥٦٠ في البر والصلة.

عياذًا بك اللهم علام الغيوب، ومصرف القلوب من الهجر والقطيعة، والجفاء والحقد، والعداوة والتباغض والشحناء ومن فتنة الشيطان، بالتحريش بين المؤمنين، وإغراء العداوة بينهم لأتفه الأسباب، ومحقرات الأمور، وهم الذين طهر الله قلوبهم بالإيمان، ونزع من صدورهم حظ الشيطان، بأدب السنَّة والقرآن، فشرع لهم السلام والمصافحة عند اللقاء، وأمرهم بإظهار التوادد والتحابب بينهم ليطمئن كل إلى أخيه، ويفضي إليه بسره، ويطلعه على خفي أمره، ويرى فيه خير نصيح ومعين على الحق، وتكاليف الحياة ومتاع الدنيا.

وَرُبَّ أَخٍ لم يُدْنِهِ منْكَ وَالِدٌ أبرُّ مِنَ ابْنِ الأمِّ عنْدَ النَّوَائبِ
وَرُبَّ بَعِيدٍ حَاضِرٍ لكَ نفْعُهُ وربَّ قريبٍ شاهدٍ مثل غائب

وفي الحديث الشريف: «لَنْ تَدْخُلوا الجنَّة حتى تُؤْمنوا، ولنْ تُؤْمِنُوا حتى تَحَابُّوا، فهلْ أدلكم عَلَى شيء إن فعلتموهُ تَحَابَبْتُم: إفشَاء السَّلام بينكم»[1].

وقال ﷺ: «لا يَحِلُّ لمؤمِن أن يَهْجُرَ أخاهُ فوقَ ثلاثٍ، فإنْ مرَّتْ به ثلاثُ لَيَالٍ فَلْيلْقَهُ فليُسَلِّمْ عَلَيْه، فإن ردَّ عليْهِ السلام فقدِ اشتركا في الأجْرِ وإنْ لم يرُدَّ عليْهِ فقَدْ باءَ بالإثمِ» وخرج المسلم من الهجرة[2].

(1) حديث «لن تدخلوا الجنة...» من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم ١/ ٧٤ باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلَّا مؤمن والترمذي ٥/ ٥٢، وابن ماجه رقم ٣٦٩٢، وأحمد ٢/ ٤٧٧، والحاكم ٤/ ١٦٧ عن أبي موسى الأشعري.، والبيهقي في الكبرى ١/ ٢٣٢.

(2) حديث «لا يحل لمؤمن أن يهجر أخاه...» من حديث عائشة أخرجه أبو داود رقم ٤٩١٣ الأدب، وأخرجه ٤٩١٢ من حديث أبي هريرة والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ٦٣، والنسائي في الكبرى ١/ ٦٠، في عشرة النساء كما في تحفة الأشراف ١٠/ ٩٠، والمنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٤٥٦ رقم ٤٠٦٦ =

ولحرمة المسلم على المسلم وحق كلٍّ على أخيه، نهاهم الرسول ﷺ عن الهجر والجفاء، وإعراض بعضهم عن بعض، ووقت لجواز ذلك عند حاجة تدعو إليه ثلاث ليال فقط، إلاَّ إذا كان من تهجره فاسقًا أو مبتدعًا، واقتضى الهجر إصلاح دينه بتوبته، ورجوعه عما كان عليه، أو التحذير منه، والتنفير عنه، وجعله عند الناس كالمجذوم، ومن به مرض معدي، ليبتعدوا عنه، وليتقوا شرَّه.

وما تسلمُ الجرْبَاء بقُرْبِ سَلِيمَةٍ ... إليها ولكنَّ السَّليمة تُجْرَبُ

وهجر ابن عمر رضي الله عنهما ولدًا له حتى مات[1]، وحين تخلف كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومرارة بن الربيع عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، وهم قادرون على الخروج معه والجهاد في سبيل الله: هجرهم بعد ما رجع إلى المدينة نحو خمسين ليلة، إلى أن تاب الله عليهم، وأظهر للناس ندمهم على ما فات، وتقصيرهم فيما أوجب الله عليهم، وكان ذلك بعد ما ضاقت عليهم الأرض بما رحبت، وتركهم القريب والبعيد من المسلمين حتى أهلهم وزوجاتهم[2].

= و ٤٠٦٧، وسنده حسن وهو في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين لشيخنا مقبل حفظه الله تعالى ٢/ ١/ ٥٠١، مسند عائشة وقد جاء من حديث أُبَيّ بن كعب وهو معل، ذكره ابن أبي حاتم في العلل ٢/ ٣١٤.

(١) قوله: «وهجر ابن عمر رضي الله عنه ولدًا له...» المعلوم من قصة عبد الله بن عمر مع ولده بلال حين حدَّث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها، فقال بلال: والله لنمنعهن، قال: فأقبل عليه عبد الله فسبه سبًا سيئًا ما سمعته سبه مثله قط، وقال: أخبرك عن رسول الله ﷺ وتقول والله لنمنعهن... أخرجه البخاري رقم ٨٧٣ ومسلم رقم ١٣٤ و ١٣٥ ج ١/ ٣٢٧. وليس فيه الهجر فكأن المؤلف نقل بالمعنى.

(٢) قصة كعب بن مالك، من حديث كعب نفسه أخرجها البخاري ٨/ ٣٤٢ رقم ٤٦٧٧ =

وتلك سنّة نبوية، أريد بها التنفير عن المسيئين، وهجر الأمة للمجرمين، حتى يكفوا عن جرائمهم، ويتوبوا إلى الله عن سيئاتهم.

ولا بأس بما يقصده الرجل من تأديب زوجته بالهجر فوق ثلاث إذا كان ذلك نافعًا علمًا أو ظنًا بعد وعظها، وتذكيرها بما عليها لزوجها من الطاعة الشرعية، وثبت في الحديث: «أنّ الله تعالَى لا ينظُر إلى مُشاحنٍ»(١)، وأن أعمال العباد تعرض عليه في كل اثنين وخميس، فيغفر الله عزَّ وجلّ في ذلك اليوم لكل امرىء لا يشرك بالله شيئًا إلاَّ امرؤ كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقول: اتركوا هذين حتى يصطلحا(٢). وقال ﷺ: «لا يحل لمسلمٍ أن يهجرَ أخاهُ فوقَ ثلاثٍ، فمن هجرَ فوق ثلاثٍ فَمَاتَ دَخَل النَّارَ»(٣).

ويؤسفنا والله ما نراه اليوم منذ أزمنة بعيدة، بين علماء الدين وحملة

= في التفسير باب ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾ الآية [التوبة]، ومسلم في التوبة باب حديث توبة كعب رقم ٢٧٦٩ وغيرهما.

(١) حديث «إن الله لا ينظر إلى مشاحن» قطعة من حديث عائشة الطويل أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٣/ ٣٨٣، ٣٨٥ رقم ٣٨٣٧، والمنذري في الترغيب والترهيب ٢/ ١٥ و ٣/ ٤٥٢ رقم ٤٠٧٩ وضعفه المنذري، فصدره بصيغة التمريض وهو ضعيف كما أشار رحمه الله فإن في سنده محمد بن عيسى بن حيّان المدائني متروك كما في الميزان رقم ٨٠٣٤، وشيخه سلام بن سليمان بن سوار أبو العباس المدائني ضعيف.

(٢) إشارة إلى حديث «تفتح أبواب الجنة»، وفي رواية: «تعرض الأعمال في كل يوم خميس واثنين» عن أبي هريرة في مسلم رقم ٢٥٦٥ ج ٤ باب النهي عن الشحناء والتهاجر.

(٣) حديث «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار» من حديث أبي هريرة أخرجه أبو داود ٤٩١٤ وهو صحيح، وذكره شيخنا في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ٢/ ٣٤٧.

الشريعة من الهجر والنفرة، وهم يعلمون إثم ذلك، وما يجره على الأتباع من الويل والشرور، فقد جعلوا تلاميذهم، ومن يأتم بهم فرقًا أو أحزابًا، وصيروهم أعداء، بلعن بعضهم بعضًا، ويحكم هذا بكفر هذا، ويضلل الجاهل منهم العالم، ولا ينظر إليه إلاَّ شزرًا ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٢١٣) ﴾ [البقرة].

وهم يعرفون النتيجة الحتمية لاختلاف الخاصة، وتعصب العامة، وهم يحذرون الناس من الذي وقعوا فيه، والعيب أن تأمر ولا تأتمر، أو تنهى ولا تنتهي، ولا عذر ولا مبرّر للعلماء في اختلافهم على أنفسهم، وتلاعبهم بعقول من يعتقد فهم الخير، ويحسن بهم الظن، إلاَّ طغيان المادة على أنفسهم، والحسد الذي يأكل قلوبهم، ويحملهم على الحط من قدر فلان، ونسبة كل عيب إليه، وهم يعلمون طهره، وجلالة قدره. وإلى الله نشكوا ما تعانيه هذه البلاد من قول الشاعر:

أيُّ شــيءٍ نــراهُ داءً عُضــالاً ... مِثْلَ ما في البلادِ من أحزَابِ
نحنُ ما بيْنَ شافِعي دعِيّ ... وَجَهُول مُعانِدٍ وَهَّابي[1]

(١) هذه اللفظة يطلقها المُبتدعة والجهلة المغرضون في لمز أهل السنَّة والجماعة حرسهم الله. بأنهم وهابيون، ويعنون أنهم من أتباع الشيخ محمد بن عبد الوهاب النجدي رحمه الله، ومن يكون الشيخ محمد رحمه الله حتى يقلِّده أهل السنَّة جميعًا وهم قد تجرَّدوا عن تقليد الأئمة الأربعة وغيرهم، ويعتقدون أنَّ الذي يجب عليهم وعلى كل مسلم اتباعه من البشر هو رسول الله ﷺ وحده، لكنَّ الجهلة والحاقدين لا يبالون بما يخرج من أفواههم، فربما قالوا عن الإمام البخاري أو الإمام أحمد بن حنبل، أو غيرهم من أئمة السنَّة الذين ماتوا قبل أن يُخلَق الشيخ محمد بن عبد الوهاب بمئات السنين، ربما أطلقوا عليهم وهابية، وكتب السنَّة عندهم كلها وهابية، فكل ما خالف أهواء الشيعة والصوفية والجهلة فهو وهابي =

يـزْعُـمُ الكـلُّ أنـهُ فـي طـرِيـقٍ سـارَ فيهـا الـرَّسُـولُ بـالأصحَـابِ
فـرَّقـوا الـدِّيـنَ ثـمَّ جـاءوا بِشَـيءٍ ليْـسَ فـي سُنَّـةٍ ولا فـي كتَـابِ

فـالله نسـأل أن يجمـع الشمـل. ويـوحـد الكلمـة، ويصلـح ذات بيـن المسلمين جميعًا، رؤساء ومرءوسين، وعلماء ومتعلمين آمين.

﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [آل عمران].

الحديث التاسع

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَا يحلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسلِمٍ إلَّا بإحْدَى ثَلَاث: الثَّيِّبُ الزَّاني. وَالنَّفْسُ بالنَّفْس، والتَّارِكُ لِدِينِهِ المُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»**[1].

الحديث العاشر

عنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«سِبابُ المُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»**[2].

= وسيعلمون غدًا من الكذاب الأشرّ، والله يعلم المفسد من المصلح، فهم بين أمرين أحلاهما مرّ. إما جهلة: يهرفون بما لا يعرفون، وإما تجاهلاً منهم على علم، وحَمَلَهم على ذلك الحقد على أهل السنَّة، والله الموعد بيننا وبينهم، وكان اللازم على المؤلف رحمه الله أن ينبه على هذه الكلمة الخاطئة لا أنه ينقلها ويسكت.

(١) حديث «لا يحل دم امرىء» مسلم إلَّا بإحدى ثلاث...» عن ابن مسعود أخرجه البخاري ج ١٢ رقم ٦٨٧٨ في الديات ومسلم ٣ رقم ١٦٧٦ في القسامة.

(٢) حديث «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر». عن ابن مسعود أخرجه البخاري رقم ٦٠٤٤ في الأدب ومسلم ج ١ رقم ٦٤ في الإيمان.

دماء المسلمين وأعراضهم عند الله مكرمة محترمة لا يحل سفكها وانتهاكها إلّا بحق أذن الشارع فيه من حدّ أو قصاص. وقد بيَّن الحديثان أمر دم المسلم وعرضه، وأن الاعتداء على ذلك يعد فسوقًا وكفرًا، ما لم يكن المؤمن متلبسًا بشيء من القبائح، أو ساعيًا في الأرض بالفساد، فيحل بل يجب تأديبه، وإيقافه عند حده بالقتل تارة، وبالحبس والتعزير والتغريم[١] تارة أخرى.

وبعْضُ النَّاسِ شِرِّيرٌ وَلكِنْ — إذا عرَفَ العُقوبةَ قَلَّ شرُّه
وَللإجرامِ تحسِبه شديدًا — وَيوْمَ يُحاكموهُ يهونُ أمْرُهُ
وَقَدْ يَبْدو قويًّا في المعَاصِي — ضعيفُ الرَّأْي يجهَلُ مَا يضرُّه

وفي الحديث التاسع بيان المواضع التي تبيح قتله، وإهراق دمه، وهي أن يكون زانيًا محصنًا، وقد وطأ في عقد صحيح فيرجم بالحجارة حتى يموت، سواء كان ذلك بإقراره المعتبر شرعًا، أو بإثبات أربعة شهود من المسلمين عدول، يقولون أنهم قد رأوه على جريمته، وشاهدوا خنجره في فريسته، يصرحون ولا يكنون بما شاهدوا منه، وإذ ذاك يُقتل ولا يمهل فيكون عبرة لغيره، وتستقيم أخلاق الأمة، وتحفظ كرامتها.

وَإِنَّما الأُمَمُ الأَخْلاَقُ مَا بقِيَتْ — فإنْ هُمُو ذَهَبَتْ أَخْلاَقُهُمْ ذَهَبُوا

ولو أقيمت حدود الله، وحيل بين الظلمة وبين تعديها لما رجع المسلمون القهقرى، وساروا إلى وراء، وسقطوا في الحضيض، واستحقوا

---

(١) قوله: والتعزير والتغريم، قلت: التغريم لم يثبت فيه حديث، وثبت في الصحيحين عن أبي بكرة وغيره «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه» وبهذا أفتى الشوكاني في رسالته عقود الزبرجد، أنه لا يحل التعزير بالمال.

من الله مقته، وتغيير ما أنعم عليهم، وهو لا يغير نعمة أنعم بها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم.

وفي الحديث الشريف عن رسول الله ﷺ قال:

«مَثَلُ القائمِ في حُدُودِ اللَّـهِ وَالوَاقِـعُ فيهَا كَمثِلِ قوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينةٍ، فصارَ بَعضَهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهم أسفلَهَا، فكانَ الَّذِينَ في أَسْفلِها إذَا اسْتَقُوا من المَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهمْ. فَقالُوا لو أنا خرقْنا في نَصيبنَا خَرْقًا، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فإنْ ترَكُوهُمْ وما أَرَادُوا هَلكُوا جميعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلى أَيْدِيهمْ نجَوْا ونجوا جميعًا»[1].

وعنه ﷺ قال: «أقيمُوا حُدُودَ اللَّـهِ في القَرِيبِ وَالبَعيدِ، وَلا تأْخُذْكُم في اللَّـهِ لوْمةُ لائِم»[2].

---

(١) حديث «مثل القائم في حدود الله والواقع فيها...» من حديث النعمان بن بشير أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الشركة باب هل يقرع في القسمة ٥/١٢٣ و ٢٩٢ رقم ٢٦٨٦، والترمذي رقم ٢١٧٣، وأحمد في المسند ٤/٢٧٣ و ٢٧٠ و ٢٦٨، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٩١، والبغوي في شرح السنَّة ٤١٥١، وابن حبان في صحيحه ١/٥٣٢ رقم ٢٩٧ مطولاً.

(٢) حديث «أقيموا حدود الله في القريب والبعيد» قطعة من حديث طويل أوله «عليكم بالجهاد في سبيل الله فإنه باب من أبواب الجنة...» الحديث أخرجه أحمد في المسند ٥/٣١٦ من طريق إسماعيل بن عياش عن أبـي بكر بن أبـي مريم عن أبـي سلام ممطور الحبشي قال: قال إسحاق الأعرج عن المقدام بن معد يكرب عن عبادة بن الصامت، وهذا السند فيه ثلاث علل:
١ ــ أبو بكر بن أبـي مريم واه، وممطور الحبشي يرسل ولم يصرح بالتحديث، هذا وشيخه إسحاق لم أجده، في تهذيب المزي وابن حجر فلم يذكر من مشايخه ولا من تلامذة المقدام على أن أحمد رحمه الله في ٥/٣١٤ ذكر الحديث، وفيه عن أبـي سلام الأعرج، وله طريق أخرى عن عبد الله بن أحمد في زوائد المسند، =

وقال عليه الصلاة والسلام: «يَوْمٌ مِنْ إمامٍ عادلٍ، أفضَلُ مِن عبادَةِ ستِّينَ سَنةً، وَحدٌّ يقَامُ في الأرْضِ بحقه أزْكىَ فِيها مِنْ مَطَرِ أرْبعِينَ عامًا»(١).

= قال عبد الله حدثني عبد الله بن سالم المفلوج قال حدثنا عبيدة بن الأسود وهو الهمداني عن القاسم بن الوليد عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ فذكر الحديث وبنفس السند عند ابن ماجه ٢/ ٢٥٤٠ والمفلوج ثقة، وثقه عبد الله بن أحمد وغيره وعبيدة بن الأسود، قال أبو حاتم في الجرح والتعديل ٦/ ٩٤ ما بحديثه بأس، وقال ابن حبان في الثقات ٧/ ٤٣٧، يعتبر حديثه إذا بين السماع كان من فوقه ومن دونه ثقات وشيخه وتلميذه ثقات كما في ترجمتهما من تهذيب الكمال لكنه مدلس وقد عنعن فلم يبين السماع فهذه علة، والأخرى أن ربيعة بن ناجد الأزدي مجهول عين، قال الذهبي في الميزان: لا يكاد يعرف، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح ٣/ ٤٧٣، والبخاري في التاريخ الكبير ٣/ ٢٨١، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً، ووثقه ابن حبان والعجلي على عادتهما في المجاهيل واعتمد هذا التوثيق الحافظ ابن حجر في التقريب فقال: ثقة وهذا غير صحيح، فهذه علة ثانية في هذه الطريق. وله طريق ثالثة عند البيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٢٠ و ١٠٤ نقلها من المراسيل لأبي داود كما ذكر من طريق مكحول الشامي عن عبادة بن الصامت، ومكحول لم يسمع من عباده كما في جامع التحصيل ثم إنه قد اضطرب أيما اضطراب فتارة يرويه عن عبادة بن الصامت كما في العلل لابن أبي حاتم ١/ ٤٥٣ وتارة يرويه عن أبي أمامة عن عبادة كما في الكبرى للبيهقي ٩/ ٢٠ وتارة عن أبي سلام عن أبي أمامة عن عبادة كما في الجهاد لابن أبي عاصم رقم ٧، ومن طريق مكحول المضطربة أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ٧٤، وعبد الرزاق في المصنف ٥/ ١٧٣ مختصرًا، والحافظ في تغليق التعليق ٣/ ٥٠٧، والطبراني في الأوسط ٩/ ٨٣٣٠، وفيه عند الطبراني موسى بن زكريا شيخ الطبراني متروك كما في الميزان ٤/ ٢٠٥، وشيخه عمرو بن الحصين متروك أيضًا كما في التقريب، فالحديث طرقه ضعيفة كلها، وشديدة الضعف لا يصلح تقوية بعضها ببعض، والله أعلم.

(١) حديث «يوم من أمام عادل. . .» بهذا اللفظ من حديث ابن عباس أخرجه البيهقي =

ويقول الذين لم يعرفوا الإسلام وسر تشريعه: بأن في إقامة الحدود بالقتل والقطع والجلد غلظة وقسوة ووحشية لا تليق بحضارة اليوم، ولاتقرها مدنية القرن العشرين، وهم الذين يقتلون الأبرياء، ويستعبدون الضعفاء، وينسفون بمخترعاتهم الجهنمية المدن العظيمة، والعواصم الكبيرة؛ وفيها من البشر مئات الألوف بل الملايين، لا ذنب لهم ولا مبرر لصنيع الظلمة بهم غير الهمجية التي يسمونها مدنية، والوحشية التي قتلت في أصحابها الفضيلة.

سَمَّوْكَ يا عصْرَ الظَّلَامِ سَفاهةً ... عصْرَ الضِّياءِ وَأَنْتَ شرُّ الأعْصُرِ
وتقَدَّمَتْ فيكَ الحضارَةُ حَسْبَما ... قالُوا فيَاوَحْشِيَّةَ المُتحضِّرِ
وَتَنوَّرَتْ فيكَ العقولُ وإنَّما ... يقَعُ الخرَابُ بزلَّةِ المتنوِّرِ
والعلمُ قد يأتى بكلِّ بليَّةٍ ... ويَسِيرُ نحوَ الموْتِ بالمُسْتبصرِ

والواقع الصحيح أنها لا تحفظ الدماء والأموال والأعراض وتصلح البلاد، ويسود فيها الأمن والاطمئنان إلاَّ بإقامة الحدود، وقطع الأكف الأثيمة، وسد أفواه الذين لا يعرفون ما يدخلون فيها، ولا ما يخرجون منها.

= في السنن الكبرى ٨/ ١٦٢ والطبراني في الكبير ١١/ ٣٣٧ رقم ١١٩٣٢، والأوسط ٥/ ٣٨٤، وقال لم يرو هذا الحديث عن عكرمة إلاَّ عفان بن جبير، تفرد به عن جعفر بن عون ولم يرو عن ابن عباس إلاَّ بهذا الإسناد، والعراقي في تخريج الإحياء ١/ ١٢٢ رقم ٤٧٢، والمنذري في الترغيب ٣/ ١٥٥ رقم ٣٢٢٧، والزيلعي في نصب الراية ٤/ ٦٧، ومداره كما قال الطبراني على عفان بن جبير عن عكرمة، عن ابن عباس وعفان بن جبير مجهول، وجاء في سنن البيهقي وفي الكبير أبو حريز بين عفان وعكرمة فعلم أن الحديث ضعيف. وأبو حريز هو الأزدي عبد الله بن حسين حسن الحديث، مترجم في التقريب، وعفان ترجمه أبو حاتم ٧/ ٣٠، في الجرح والبخاري في التاريخ ٧/ ٧٢ ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً، ووثقه ابن حبان فقط.

وأيُّ ذنب هو أعظم عند الله بعد الشرك به تعالى من قتل النفس التي حرَّم الله بغير حق، لما فيه من إيلام المقتول، وإثكال أهله، وترميل نسائه، وإيتام أطفاله، وإضاعة حقوقه، وقطع أعماله بقطع حياته.

ولذلك شرع الله القصاص، وأمر به في كتابه العزيز. فقال جل ذكره: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ [البقرة].

ومن فارق الجماعة، وشق عصى الطاعة بترك دينه، والخروج على إمامه الصحيحة بيعته المفروضة طاعته، فهو أيضًا حلال الدم لإزالة الفتنة، وقطع دابر الفساد بانتشار الفوضى، وإحداث القلاقل والاضطرابات التي لا تسبب إلَّا التفرق واختلاف الكلمة، كما وقع ذلك عند زوال الدول الإسلامية، وقيام دول أخرى على أنقاضها في الحجاز والعراق والشام واليمن ومصر والأندلس، والمغربين الأقصى والأدنى وغيرها من الأقطار التي تعاقبت عليها الدول، وعبثت بها الأغراض والأهواء، فكانوا كما قيل:

وَتَفَرَّقُوا شيعًا فكلُّ قَبِيلَةٍ ... فيها أميرُ المؤمنين وَمِنْبَرُ

ولا يحل قتل من ترك دينه إلَّا إذا جحد مجمعًا على وجوبه وتحريمه، وقد أفرط المسلمون في تكفير بعضهم بعضًا، وسفك دمائهم، واستباحة أعراضهم حتى لا ترى جماعة في مجلس واحد إلَّا وفيهم الرافضي والغاصبي والأشعري والمعتزلي والسني والبدعي، وكلهم يتباغضون ويتنازعون بصدور موغورة، وأنفس مغرورة، وألسنة ألِفَتْ السباب والشتائم. والحال أن أكثر أصول مذاهبهم، وأمهات كتبهم، لا تكفر أحدًا

من أهل القبلة[١]؛ فمتى يعودون إلى كتابهم العزيز، وسنة نبيهم ﷺ، ومتى يفهمون قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ [الحجرات].

وأنواع السب كثيرة، وأساليب الشتم عديدة، والفاسق ماهر بجرح العواطف، وتدنيس أعراض الأبرياء، وما جعل النبي ﷺ سباب المؤمن فسوقًا إلاَّ لأنه يتضمن الغيبة والبهتان، والقذف واللعن والسخرية والاستهزاء بعباد الله ﴿ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [الحجرات].

ولا تطيب المجالس، ولا يحلو الحديث للفساق إلاَّ بسبِّ فلان، والوقوع في عرضه حاضرًا وغائبًا، وإن صدقوا فهي الغيبة، وإن كذبوا فهو البهتان[٢]، ومن استحلّ دم امرىء مسلم بغير حق فهو كافر، فالقاتل والمقتول من المسلمين في النار، يقول النبي ﷺ: «أَلاَ لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعضُكُم رِقَابَ بَعْضٍ»[٣].

---

(١) قوله «. . . والحال أن أكثر أصول مذاهبهم وأمهات كتبهم لا تكفر أحدًا من أهل القبلة. . .» قلت: ليس كما قال، بل يكفرون المنافقين الاعتقاديين، وكل من أنكر الواجبات الظاهرة المعلومة بالضرورة أو المحرمات المعلومة بالضرورة أو أشرك مع الله غيره فإنهم يكفرونه إذا انتفت الموانع.

(٢) قوله «. . . وإن صدقوا فهي الغيبة وإن كذبوا فهو البهتان» يشير إلى حديث أبي هريرة في صحيح مسلم رقم ٢٥٨٩ ج ٤/ ٢٠٠١ «أن النبي ﷺ قال: أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته»، وأخرجه البيهقي في الكبرى ١٠/ ٢٤٧.

(٣) حديث «لا ترجعوا بعد كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض» هذه اللفظة قد جاءت عن جمع من الصحابة منهم جرير بن عبد الله عند البخاري في الفتن وفي العلم =

ولقوله في الحديث العاشر من هذا الكتاب: «سِبَابُ المُؤْمِنِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». وفي حديث آخر: «إِذَا الْتَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ والمَقْتُولُ في النَّارِ. قيل يا رسول الله: هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: لأَنَّه كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»(١).

﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾ [النساء].

الحديث الحادي عشر

عن أبـي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لاَ

= باب الإنصات للعلماء، رقم الباب ٤٣، وجاء من حديث ابن عمر وأبـي بكرة وكلها في الصحيح فلا نطيل في ذلك.

(١) حديث «إذا التقى المسلمان بسيفهما...» من حديث أبـي بكرة أخرجه البخاري في الفتن ١٣/ ٣١ رقم ٧٠٨٣ الفتح، وفي غيره من المواضع، ومسلم رقم ٢٨٨٨ في الفتن باب إذا توجه المسلمين بسيفيهما.

فائدة: قال الحافظ في الفتح ١/ ٨٥، وقد تأول جمهور الصحابة والتابعين الذين قالوا بوجوب نصرة الحق وقتال الباغي بحمل الوعيد المذكور في الحديث على من قاتل لمجرد طلب الملك والدنيا وإلاَّ فإن الله يقول: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى... ﴾ [الحجرات: ٩]، قلت: وأيضًا ليس في الحديث أن القاتل والمقتول من المسلمين يخلدان في النار بل من جنس أصحاب الكبائر الموحدين إن شاء الله عفى عنه وإن شاء عذبه لقول الله سبحانه: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨ و ١١٦]، ما لم يكن مستحلاً، والأدلة كثيرة في أن صاحب الكبيرة المسلم الموحد تحت مشيئة الله خلافًا للخوارج الخبثاء الذين يكفرون المسلم ويعتقدون تخليده في النار بسبب معصية غير مكفرة، فاحذر جماعة التكفير كلاب النار حفظك الله.

يُشِرْ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بالسِّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنزِعُ في يَدِهِ فَيَقَعُ في حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ»(١).

يحتمل الحديث النهي عن إشارة المسلم إلى أخيه بسلاحه جادًا أو مازحًا، إذ الإنسان عرضة للشيطان، إلاَّ من عصمه الله، فقد يحمله الغضب لأقل شيء على قتل أخيه المؤمن، أو جرحه فيندم، وقد سبق السيف العذل، ويقول بعد ذلك يا حَسْرَتا عَلى مَا فَرَّطْتُ في جَنْبِ اللَّـه، ويا أسفا على ما صنعت بأخي لكلمة سمعتها منه، أو لشيء بلغني عنه، أو لحق ضئيل تعدى عليه وأضاعه، وكان يسعني العفو عنه، واحتمال أذاه ومسامحته أو انتصاره، ولكنها نزغات الشيطان، وتحكمه فيَّ، لتسلطه عليّ، ولعدم الامتثال لأوامر الله القائل: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾ ﴾ [الأعراف]، ولا تحرم الإشارة بالسلاح إلاَّ إذا قصد بها الشر أو المزاح المذموم، ولو كان السلاح سكينًا أو عصى إلاَّ الصائل المتعدي على النفس أو المال أو العرض، فيخوَّف بأي شيء يردعه عن صياله وتعديه، وإن نفع تخويفه فذاك، وإلاَّ فيقتل أو يضرب: ﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾ ﴾ [البقرة].

وجاء في ترويع المسلم عدة أحاديث، كقوله ﷺ: «مَنْ أَشَارَ إِلى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فإنَّ الملائِكَة تَلعَنُهُ حَتَّى يَنْتَهِي، وإنْ كانَ أَخاهُ لأبيهِ وَأُمِّهِ»(٢).

---

(١) حديث «لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح» عن أبي هريرة أخرجه البخاري ١٣/ ٧٠٧٢ في الفتن ومسلم ٤/ ٢٦١٧ في البر والصلة.

(٢) حديث «من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه» أخرجه مسلم بتمامه رقم ٢٦١٦ ج ٤/ ٢٠٢٠، وأخرجه الترمذي رقم ٢١٦٢ ج ٤/ ٤٦٣ بدون زيادة «وإن كان أخاه لأبيه وأمه».

وقال ﷺ: «مَنْ نَظَرَ إِلَى مُسْلِمٍ نَظْرَةً يُخِيفُهُ فِيهَا بغَيْرِ حَقّ أخافَهُ اللّهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ»(١).

وقال ﷺ: «مَنْ أَخافَ مُؤْمِنًا كانَ حَقًّا عَلَى اللّهِ أَلاَّ يُؤَمِّنَهُ مِنْ أَفْزَاعِ يَوْمَ الْقِيامَةِ»(٢).

وما نهيه ﷺ عن المزاح بالسلاح، إلاَّ خوفًا من الشيطان على أهل الإيمان فإنه ينصب الحبائل لأحدهم ليوقعه فيما يجره إلى النار، ويدفعه إلى سخط الله.

فسدًّا للذريعة، نهينا عن المزاح الذي قد تكون عاقبته وخيمة، ويفضي إلى ترويع المسلم، وربما أدى إلى قتله وسفك دمه، وكم نعرف من

---

(١) حديث «من نظر إلى أخيه نظرة يخيفه فيها...» ضعيف، من حديث ابن عمرو أخرجه الطبراني، وقال الهيثمي في المجمع أخرجه الطبراني عن شيخه أحمد بن عبد الرحمن بن عقال ضعفه أبو عروبة، وأخرجه المنذري في الترغيب والترهيب باب الترهيب من ترويج المسلم ٣/ ٤٧٤ رقم ٤١٣٢، وضعفه بصيغة التمريض والعجلوني في كشف الخفاء ٢/ ٣٩١ رقم ٢٦٣٩، وابن الجوزي في العلل ٢/ ١٨١ رقم ١٢٧٩، وقال هذا حديث لا يصح، وأخرجه البيهقي في الشعب ٦/ ٥٠ رقم ٧٤٦٨ من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي وهو ضعيف وهو عند الخطيب في التاريخ ٩/ ٢٢٣ رقم ٤٧٩٩ من طريق عمرو بن جرير وهو متروك كما في العلل لابن الجوزي بالرقم المتقدم، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/ ١٣٩ رقم ٩١٨٧ منقطعًا، عبد الرحمن بن زياد عن النبي ﷺ ولم يسمع منه وضعفه المناوي في الفيض ٦/ ٢٣٣.

(٢) حديث «من أخاف مؤمنًا...» من حديث ابن عمر، أخرجه الطبراني في الأوسط برقم ٢٣٧١ ج ٣/ ١٨١، وفي سنده محمد بن حفص الوصابي ضعيف كما في المجمع ٦/ ٢٥٤، وضعفه المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٤٧٣، والمناوي في فيض القدير ٦/ ٤١، والألباني في ضعيف الجامع رقم ٥٣٦٢.

الحوادث التي وقعت من هذا النوع كمن يزعج الآمن بالصياح وراء ظهره أو عند أذنه. وكمن يطلق الرصاص فوق رأس أخيه ليخيفه، وكذلك بالترويع بها دون السيارة، والمرور بها إلى جانب الوادع الآمن، فيطيش لبه، ويكاد ينفطر قلبه، ويدخل فيما ذكر السوق العنيف بالسيارة والدابة الجموح، وما يفعله الأحمق والطائش من الصواريخ المفرقعة في الأعياد والأفراح عند أبواب المساجد، وحين يمر بهم الضعيف والعاجز والمستغرق في التفكير؛ وتوجد اليوم صور حيوانية كالثعابين يطرحها المرء على أخيه الذي لا يعرفها فيتوهم الشر، ويفزع فزعة يعقبها السل أو المرض المخيف، وما أكثر ضحايا المزاح المذموم. وقد ورد في النهي عنه من الآثار والأخبار، وحكم الشعر والنثر ما لا يحصى، كقوله ﷺ: «المزَاحُ اسْتِدْرَاجٌ مِن الشَّيْطانِ، وَاخْتِلاَسٌ منَ الهوى»[(١)]. وقوله ﷺ: «لاَ تُمارِ أخَاكَ وَلاَ تُمازِحْه، ولاَ تَعِدْهُ مَوْعِدًا فَتُخْلِفَهُ»[(٢)].

وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عماله: امنعوا الناس من المزاح، فإنه يذهب بالمروءة، ويوغر الصدور[(٣)]. ويؤثر عنه رضي الله عنه: من كثر ضحكه قلت هيبته، ومن مزح استخف به، ومن أكثر من شيء عرف به، ومن كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر سقطه قلَّ حياؤه، ومن قل حياؤه قل

(١) حديث «المزاح استدراج من الشيطان» ذكره علي بن محمد الماوردي في أدب الدنيا والدين ص ٢٩٨ بدون سند.

(٢) حديث «لا تمار أخاك ولا تمازحه» من حديث ابن عباس أخرجه الترمذي رقم ١٩٩٥ باب ما جاء في المراء ٤/ ٣٥٩ من طريق ليث بن أبي سليم والراوي له عن ليث عبد الرحمن بن محمد المحاربي لا بأس به إلا أنه مدلس وقد عنعن، فالحديث ضعيف لهاتين العلتين وضعفه العراقي في تخريج الإحياء ٣/ ١١٢٨ رقم ١٦٤٨.

(٣) أثر عمر بن الخطاب «امنعوا الناس من المزاح».

ورعه، ومن قل ورعه مات قلبه[1].

وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله: اتقوا الله، وإياكم والمزاح فإنه يورث الضغينة، ويجر إلى القبيح، تحدثوا بالقرآن فإن ثقل عليكم، فحديث حسن من حديث الرجال[2]. وقال حكيم لولده: يا بنيّ لا تمازح الشريف فيحقد عليك، ولا الدنيء فيجترىء عليك. وقال بعض الحكماء: لكل شيء بذر، وبذر العداوة المزاح.

وإيَّـاكَ إيّـاكَ المِـزَاحَ فـإنَّـهُ ... يُجَرِّى عليْكَ الطِّفْلَ والرَّجُلَ النَّذْلاَ
ويُذْهِـبُ مَـاءَ الْـوَجْـهِ بَعْـدَ بَهـائِـه ... ويُـورِثُ بَعْـدَ العـزِّ صـاحِبَـهُ ذُلا

نعم كان النبـي ﷺ يمزح ولا يقول إلاَّ حقًّا[3]، وكان يداعب أصحابه أحيانًا بما يذهب وحشتهم، ويهدىء من روع الذين كانوا يخافونه خوف الضعفاء من الملوك الجبابرة:

وقد قال لرجل رآه ترتعد فرائصه خوفًا منه: «هَوِّنْ عَلَى نَفْسِكَ فإنَّما أنا

---

(١) أثر عمر بن الخطاب «من كثر ضحكه قلّت هيبته...» ذكره الغزالي في الإحياء بدون سند ٣/ ١١٠.

(٢) أثر عمر بن عبد العزيز «اتقوا الله، وإياكم والمزاح»، ذكره ابن الجوزي في ترجمة عمر بن عبد العزيز ص ٢٤٧ بدون سند، ولم أجده مسندًا.

(٣) إشارة إلى حديث «إني لا أقول إلاَّ حقًّا» من حديث أبـي هريرة أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة رقم ١٩٩٠، وذكره الحافظ في الفتح ١٠/ ٥٢٦، وسكت عليه وذكره الإمام البخاري في الأدب المفرد رقم ٢٦٥، وأحمد في المسند ٢/ ٣٦٠، وهو في مشكاة المصابيح رقم ٤٨٨٥ بلفظ: «يا رسول الله إنك تداعبنا، قال إني لا أقول إلاَّ حقًّا»، والحديث حسن من أجل أسامة بن زيد الليثي فهو حسن الحديث إن شاء الله. وانظر: الميزان ١/ ١٧٤ رقم ٧٠٦، فقد وثق والاعتدال فيه ما قاله الحافظ في التقريب أنه صدوق يهم.

ابنُ امرَأةٍ مِنْ قُرَيْشٍ كانَتْ تأْكُلُ القَدِيدَ»[1]. وقال لامرأة عجوز سألته المرافقة في الجنة: «إنَّ الجَنَّةَ لا يَدْخُلها عجُوزٌ»[2] فحزنت لذلك وبكت، حتى قال لها: «أوَمَا تقْرَئينَ قوْلَ اللّـهِ سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ۝٣٥ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ۝٣٦ عُرُبًا أَتْرَابًا ۝٣٧﴾ [الواقعة]».

وما القصد بمزاحه ﷺ إلاَّ أن يقرب أصحابه إليه، ويستميل قلوبهم، فيحفظوا عنه ما يقول، ويفهموا ما يريد، ولكل مقام عنده مقال. وما أحسن الجد في موعظة، وما أجمل المزاح الذي لا تقع به إلاَّ الألفة، ولا يحصل به إلاَّ الإيناس. وللسلف الصالح أوقات وحالات يضحكون ويمزحون فيها، ولا عيب في شيء من ذلك، إلاَّ إذا كثر وجاوز الحد. وقد قال النبـي ﷺ: «وَلاَ تُكْثِرِ الضَّحِكَ، فإنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُميتُ القَلْبَ»[3]. وقالت عائشة

---

(١) حديث «هون عليك...» من حديث أبـي مسعود أخرجه ابن ماجه ٣٣١٢، والحاكم ٣/ ٤٧، ٤٨، والطبراني في الأوسط رقم ١٢٨٢ من حديث جرير بن عبد الله البجلي، وبهذا السند قال الهيثمي في المجمع ٩/ ٢٠ فيه من لم أعرفهم والحديث صححه البوصيري في مصباح الزجاجة، وفي الحديث أنه عن قيس بن أبـي حازم مرسلاً كما رجحه ابن عساكر. انظر: التعليق على ابن ماجه ٢/ ١١٠١، فهو صحيح مرسلاً ولم يصح مرفوعًا. والحديث ذكره العلاّمة الألباني في الصحيحة ٤/ ٤٩٦، وقال المرسل أصح، ثم صحح الموصول ببعض المتابعات الضعيفة. والصحيح أن الحديث مرسل كما تقدم.

(٢) حديث «إن الجنة لا يدخلها عجوز...» من حديث أخرجه الترمذي في الشمائل ٢٤٠، وفيه المبارك بن فضالة والراجح ضعفه وهو أيضًا مدلس وقد عنعن والبغوي في شرح السنّة ١٣/ ١٨٣، وذكره الغزالي في إحياء علوم الدين ٣/ ١٦١، ١٦٢ مرسلاً من مراسيل الحسن، وقال العراقي وأسنده ابن الجوزي في الوفاء بسند ضعيف من حديث أنس، قلت: وهو في تفسير ابن كثير عند الآية ٣٥ من سورة الواقعة من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن مرسلاً، فالحديث ضعيف.

(٣) حديث «لا تكثر الضحك فإن كثرت الضحك تميت القلب» من حديث أبـي هريرة =

رضي الله عنها: صنعت حريرة وجئت به، فقلت لسودة: كلي. فقالت لا أحبه. فقلت: والله لتأكلنَّ أو لألطخن به وجهك، فقالت: والله ما أنا بذائقته، فأخذت بيدي من الصحفة شيئًا منه، ولطخت به وجهها، ورسول الله ﷺ جالس بيني وبينها، فخفض لها رسول الله ﷺ ركبتيه لتستقيد مني، فتناولت من الصحفة شيئًا ولطخت به وجهي، وجعل رسول الله ﷺ يضحك(١).

= أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم ٢٥٢، والترمذي في الزهد باب من اتقى المحارم فهو أعبد الناس رقم ٢٣٠٥، وابن ماجه في الزهد باب الورع والتقوى رقم ٤٢١٧ وهو من طريق أبي رجاء محرز بن عبد الله الجزري عن برد بن سنان عن مكحول عن واثلة، عن أبي هريرة، وفي الترمذي قطعة من حديث أبي هريرة «اتق المحارم تكن أعبد الناس» المتقدم ص ٤١ وهو ضعيف وأبو رجاء محرز قال ابن حبان في الثقات ٧/ ٥٠٤، كان يدلس عن مكحول يعتبر بحديثه ما بيَّن فيه السماع عن مكحول وغيره، ومكحول أثبت سماعه من واثلة بن معين ونفاه أبو زرعة كما في جامع التحصيل فالحديث يدور على محرز عند البخاري في الأدب وعند ابن ماجه وهو عند الترمذي من طريق الحسن عن أبي هريرة ولم يسمع منه كما تقدم رقم ٢٢ ومن طريق محرز ذكره الحافظ المزي في تهذيب الكمال عند ترجمته ٢٧/ ٢٧٩، وأخرجه ابن ماجه رقم ٤١٩٣، قال: حدثنا بكر بن خلف، قال: حدثنا أبو بكر الحنفي قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبي هريرة وأبو بكر الحنفي هو عبد الكبير بن عبد المجيد عرف بشيخه وتلميذه بكر بن خلف أبي بشر فالسند حسن بهذا الطريق وكنت اكتفيت بالطريق الأولى التي ظاهرها الضعف حتى أفادني الشيخ أطال الله بقاه أنه ذكره في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين فأعدت النظر، وقال حفظه الله في الجامع الصحيح ٥/ ٣٥٧ هذا حديث حسن.

(١) قصة عائشة مع سودة، أخرجها أبو يعلى في مسنده ٧/ ٤٤٩، وقال العراقي في تخريج الإحياء ٣/ ١١٢ إسناده جيد وهو كما قال، وأخرجه أبو بكر القطيعي في =

وروي أن الضحاك بن سفيان الكلابي كان رجلاً دميمًا قبيحًا، فلما بايعه النبي ﷺ قال: إن عندي امرأتين أحسن من هذه الحميراء، وذلك قبل أن تنزل آية الحجاب، أفلا أنزل لك عن إحداهما فتتزوَّجها، وعائشة جالسة تسمع. فقالت: أهي أحسن أو أنت؟ فقال: بل أنا أحسن منها وأكرم، فضحك رسول الله ﷺ من سؤالها إياه، لأنه كان دميمًا(1).

ويتَّخذ بعض الملوك والرؤساء رجالاً مشهورين بالمزاح، فيدخلونهم البيوت ويستصحبونهم في أوقات الانبساط، مجتمعين بالناس، ومنفردين بالحاشية والخدم، فيستغرقون في الضحك، ويأتون بالكلمات المخلَّة بالكرامة والأدب، ولئن قبح هذا من العامة، فهو من الملوك والخاصة أشد قبحًا وأعيب.

والإفراط في المزاح واللهو واللعب إخلال بالمروءة، وغفلة عن ذكر الله، وقد عاتب المؤمنين حين أغرقوا في ذلك، وقست به قلوبهم. فقال تعالى: ﴿ ۞أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [الحديد].

الحديث الثاني عشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:
«اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ: الشِّرْكُ بِاللَّـهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ

= زوائد فضائل الصحابة ١/ ٣٤٩، وقال شيخنا في الصحيح المسند ٢/ ٤٧٨ حديث صحيح.

(١) قول عائشة للضحاك بن سفيان «أهي أحسن أم أنت...»، قال العراقي في تخريج الإحياء ٣/ ١١٢: أخرجه الزبير بن بكار في الفكاهة من رواية عبد الله بن حسن مرسلاً أو معضلاً، فعلم ضعف القصة.

الَّتِي حَرَّمَ اللَّـهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الغَافِلاَتِ»[1].

الموبقات: المهلكات، وكل واحدة من هذه السبع توقع صاحبها في الهلكة، وأعظمها شرًّا، وأكبرها خطرًا: هو الشرك بالله الذي لا يغفر أبدًا، ولا يقبل معه من الصالحات شيئًا ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨].

ومن ذبح أو حلق أو قصر، أو نذر أو ركع، أو سجد لغير الله، أو حلف بمخلوق يعظمه، أو سأل حاجاته من الميت، كأن يطلب منه الولد، أو دعاه أو ناداه، أو استغاث أو استعان به في أمر لا يقدر عليه فقد أشرك، وجعل لله ندًّا ﴿ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ ﴾ [النساء]، والشرك خفي وجلي، ومن الخفي أن تعمل رياء، أو تترك العمل لأجل الناس، ومن الجلي ما يقع عند قبور الأنبياء والصالحين، من جهلة المسلمين المتأصِّلة فيهم الجاهلية الأولى، من عبادة الأوثان. والطواف بالقبور، ودعوة أصحابها في المهمات، والعكوف عليها، والتمسك بها لطلب البركات.

وقد أوذي في الله أقوام بسبب إنكارهم لأعمال يزعم أصحابها أنها من الدين، وتعظيم شعائر الله، وهي مخالفة لأمر رسول الله ﷺ، بعبادة الله وحده. وقال المشركون وأصحاب المصالح المستفادة من النذور، وما يهدى إلى القبور، كما قال أصحاب نوح عليه السلام: ﴿ وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا۟ كَثِيرًا ﴾ [نوح: ٢٣، ٢٤].

---

(١) رواه البخاري رقم ٢٧٦٦، ومسلم رقم ٨٩.

وفي السحر جمع بين الكفر والإضرار بالناس لما يتوهم بسببه العامة، والدهماء من قدرة الساحر على ما يريد، واستطاعته أن يتصرف في ملك الله بغير إذنه ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وقد يتأثر الضعيف بهذه التخيُّلات فيمرض أو يموت، متى قيل له أن فلانًا قد سحرك، أو خبأ لك الرزع.

وَالْـوَهْـمُ أَمْتَـنُ أَسْبَـابِ الْحَيَـاةِ لَـهُ آثَـارُهُ فِـي سُـرُورِ النَّـاسِ والأَلَـمِ

واختلف العلماء في تعلم السحر والعمل به، هل يكفر صاحبه أو يفسق؟ فقال الإمام أحمد وطائفه من السلف بكفره؛ لقوله تعالى حكاية عن هاروت وماروت: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وقال آخرون بفسقه، وأنه يحد بضرب عنقه، ولا يحكم عليه بالخروج عن الإسلام كما هو مذهب الشافعي رحمه الله، إلاَّ إذا قال أو فعل شيئًا من السحر يكفر به، كمن يدعي القدرة على تغيير خلق الله، أو مضاهات خلقه، أو يزعم أنه ينفع ويضر بسحره، كما هو شأن السحرة في كل زمان ومكان. وأمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بقتل السحرة[(١)]. وقتلت أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها جارية لها ساحرة[(٢)]، وقتل جندب بن عبد الله ساحرًا

---

(١) أثر: أن عمر أمر بقتل السحرة، عن بجالة بن عبدة قال: كتب عمر بن الخطاب أن اقتلوا كل ساحر وساحرة، قال: فقتلنا ثلاث سواحر. أخرجه أحمد ١/ ١٩٠، وأبو داود ٣٠٤٣ وهو صحيح.

(٢) قصة أن حفصة بنت عمر أم المؤمنين قتلت جارية لها ساحرة، القصة أخرجها مالك في الموطأ رقم ٤٦ بلاغًا ووصلها عبد الرزاق في المصنف ١٠/ ١٨٠، وابن أبـي شيبة فـي المصنـف ٩/ ٤١٦ و ١٠/ ١٣٦. وانظـر: مسـائـل الإمـام أحمـد رقم ١٧٧٩، وسنن البيهقي ٨/ ١٣٦، وسند القصة عند أبـي شيبة رقم ٧٩٦١ =

كان يلعب عند الوليد بن عقبة، يقطع رأس الرجل، ثم يدعوه فيأتي حيًّا[1]، وأكثر من يتعلَّم السحر ويشتغل به اليهود وكفار الهنود، ويأتون من ذلك بالأعاجيب، والقصص والأخبار عن السحرة كثيرة، ويعرفها الناس في الشرق والغرب، وهي وإن كانت موجودة بكثرة في أوروبا وأمريكا، فالمصدقون بها هنالك قليلون، ونحن ما نزال مشغولين بالتخيُّلات والخرافات الوهمية، ومن أتى كاهنًا أو ساحرًا فصدقه فيما يقول، فقد كفر بما نزل على محمد، وللسحر تأثير لا ينكر، ولكنه في الضعفاء أكثر وأظهر.

قال الله تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [البقرة: ١٠٢].

والله خالق الخير والشر، والشقيّ من تسبب في الضرر، وجرى على يديه، والعبد مسؤول عن أفعال نفسه لأنه مختار. والله تعالى هو الفاعل المطلق.

= قال: حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أنَّ جارية لحفصة سحرتها ووجدوا سحرها، فاعترفت به فأمرت عبد الرحمن بن زيد فقتلها، وعند البيهقي في الكبرى كما تقدم من طريق أبي معاوية عن عبيد الله بن عمر به، وأبو معاوية هو الضرير، وذكره ابن حزم في المحلى ١١/ ٣٩٤ مسألة ٢٣٠٤، فالقصة صحيحة كما ترى.

(١) قصة أنَّ جندبًا بن عبد الله قتل ساحرًا، أخرجها الترمذي في الحدود رقم ١٤٦٠، والحاكم ٤/ ٣٦٠، والبيهقي ٨/ ١٣٦، والطبراني في الكبير ١٢/ ١٧٢، والحافظ في الفتح ١٠/ ٢٣٦، وقد صح موقوفًا على جندب. أما المرفوع، ففيه إسماعيل بن مسلم المكي، ضعيف، والحسن يرويه عن جندب ولم يسمع منه.

ومن السحر أيضًا التأثير بالعين، وهي حق، و «نعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة، وعين لامّة»[(١)]. ومن قال إنه قتل فلانًا بالعين أو بالسحر قتل به قصاصًا على خلاف معروف بين العلماء في المسألة.

ومن السحر ما يعرف اليوم بالزار والرزع وأعمال المشعبذين، وتغريرهم بالنساء وضعفاء الأحلام، وقد بسطت الكلام في كتابي أستاذ المرأة عن الزار ومصائبه، وكيف تقام له الحفلات في مصر والسودان والحبشة وتهائم اليمن. وتقدم الكلام في النهي عن قتل النفس التي حرَّم الله بغير حق. وحرمة دم المسلم لا تنتهك إلاَّ بإحدى الثلاث الخصال المذكورة في حديث ابن مسعود رضي الله عنه[(٢)].

ولليتامى على الناس تربيتهم، والعناية بشأنهم، حتى جعل القرآن

---

(١) حديث «نعوذ بكلمات الله التامَّة» من حديث خولة في مسلم أنَّ النبي ﷺ كان إذا نزل منزلاً تعوَّذ بهذا، عند مسلم رقم ٢٧٠٨، وكان يعوذ حسنًا وحسينًا فيقول: «أعيذكما بكلمات الله التامَّة من كل شيطانة وهامة ومن كل عين لامَّة» من حديث ابن عباس عند البخاري رقم ٣٣٧١، وأبي داود رقم ٤٧٣٧ في السنَّة، وابن ماجه ٣٥٢٥، والترمذي ٦/ ٢٢٠.

(٢) إشارة إلى حديث «لا يحل دم امرىء مسلم إلاَّ بإحدى ثلاث. . .» من حديث ابن مسعود أخرجه البخاري رقم ٦٨٧٨، ومسلم رقم ١٦٧٦، وأبو داود ٤٣٥٢، والترمذي ١٤٠٢، والنسائي ٧/ ٩٠ ــ ٩١، وابن ماجه في الحدود رقم ٢٥٣٤ وغيرهم.

فائدة: اليتيم هو من فقد أباه عند الاحتياج إليه، أي قبل البلوغ. ومن الحيوانات من فقد أمه؛ كما في تاج العروس ٩/ ١١٣، وقوله في: «إلاَّ بالتي هي أحسن» الأرجح أنها مقيدة بآية النساء: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، وفي هذه المسألة خلاف انظره في تفسير القرطبي عند الآية ١٥١ من سورة الأنعام: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١].

كفالتهم، وإنفاق المال عليهم من أركان البر وأسسه التي يقوم عليها، فما بالك بإثم من يأكل أموالهم، ويستحل منها ما حرّم الله عليه بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ ﴾ [النساء].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ﴾ [الإسراء: ٣٤].

وليس من ذلك فعل الأصلح له، وتنمية ماله بالبيع والشراء، وسائر التصرُّفات فيه، بما يعود عليهم من الربح، وبقاء رأس المال. قال تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

وقد جعل الإسلام لأموال اليتامى نظامًا خاصًّا، وأذن للقائمين عليهم أن يأكلوا بالمعروف غير مبذرين ولا مسرفين، بشرط أن يكون القائم فقيرًا محتاجًا إلى ما يأكله.

قال الله تعالى في الآية الخاصة بهم: ﴿ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [النساء: ٦]. والزكاة في مال اليتيم واجبة عندنا[١]، ولا يسلّم إليه ماله إلاَّ إذا بلغ النكاح، وأونس منه الرشد، وحرام على الوصي

---

(١) فائدة أخرى: قوله: «والزكاة في مال اليتيم واجبة عندنا» هذا هو الصحيح؛ لحديث معاذ بن جبل حين بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن قال له: «فإن هم أطاعوك لذلك فأخبرهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم»، فهذا الحديث يشمل كل من ملك النصاب مما تجب فيه الزكاة لأنها حق في المال نفسه وليست متعلقة بالشخص، وهو قول الجمهور. انظر المسألة في: المغني لابن قدامة ٢/ ٦٢٢، والمجموع للنووي ٥/ ٣٠٣، والمحلى لابن حزم مسألة ٦٣٨، ومجموع الفتاوى ٢٥/ ١٧.

والقائم والحاكم، ما يصنعون في مال اليتيم من أكله بغير حقه، وتضييعه في غير مصلحة، وتسليمه إلى تاجر خائن، وأجير مقصر.

﴿ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ ﴾ [النساء].

ويعجبني قول الشاعر الذي شبه المستعمرين بالأوصياء الظلمة. فقال:

حَارَبُوا بَعضنا ببعْضٍ وقالوا ... إنَّما نحْنُ أَوْصِياءُ اليَتَامَى
آنَسُوا رُشْدَنا وصِرْنا كِبارًا ... ومُنِعْنَا العَطاء والاسْتِلامَا
وإذا طَالَبَ الرَّشيدُ بحَقٍّ ... فلْيُعادِ الوصيَّ والحُكَّامَا

وأكل الربا وتعاطيه من أكبر الذنوب عند الله، وقد توعَّد صاحبه بالنار، وآذنه بالحرب إن هو أصرَّ عليه، ولم يتب منه. فقال سبحانه وتعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ ﴾ [البقرة].

«وآكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهده، إذا علموا ذلك ملعونون يوم القيامة على لسان محمد ﷺ»[1]. و «ما ظهر الربا والزنا بقرية، إلاَّ وظهر

---

(١) حديث «آكل الربا وموكله وكاتبه...» من حديث ابن مسعود أخرجه أحمد في المسند ١/ ٤٠٩ و ٤٣٠، والنسائي ٨/ ١٤٧ في الزينة وفي السير كما في التحفة ٧/ ١٨، وأبو يعلى رقم ٥٢٤١، وابن حبان ٨/ ٤٤ رقم ٣٢٥٢، كل هؤلاء من طريق الحارث بن عبد الله الأعور وهو كذاب لا يصلح في الشواهد والمتابعات، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه رقم ٢٢٥٠، والحاكم في المستدرك ١/ ٣٨٧ — ٣٨٨ من طريق يحيى بن عيسى، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود، وهذا سند حسن، وبهذا السند أخرجه =

بأهلها الفقر والأمراض المعدية، وظلم السلطان»[1]، وبه تذهب الأموال، وتُمحق البركات. وإن كانت فائدته محسوسة لأول ما يكون ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ ﴾ [البقرة].

ومنه كثير من معاملات اليوم الفاسدة كالقرض، بشرط أن يأذن الآخذ للمعطى بفائدة المرهون، واستغلال ثمرته وزرعه، وكالمصارفة بالذهب والفضة بغير حلول ولا تقابض ولا تماثل بالمعيار الشرعي، ولكن أكثر المسلمين قد أصبحوا الآن، ويا للأسف لا يبالون بأي طريق جاء منها المال، وتكوّنت منها الثروة، ولو بمخالفة النص الصريح، وما يعافه الذوق السليم، فالحرام عندهم ما تعذّر أخذه، والممقوت في نظرهم من عجز عن الاكتساب حتى يثرى، وقصر في جمع المال من حرام أو حلال.

= عبد الرزاق في المصنف ٨/ ٣١٥ رقم ٥٣٥٠؛ إلاَّ أنه قال: أخبرنا معمر عن الأعمش، فيكون معمرًا تابع يحيى بن عيسى؛ إلاَّ أنَّ معمرًا ضعيف في الأعمش كما في شرح علل الترمذي ص ٢٩٨ بتحقيق صبحي السامرائي. ويحيى بن عيسى هو النهشلي، صدوق يخطىء، رمي بالتشيع كما في التقريب، والحاصل أنَّ الحديث حسن بهذا اللفظ، وبالطريق التي عند الحاكم وابن خزيمة التي فيها تلميذ الأعمش يحيى بن عيسى النهشلي، فهو حسن الحديث، ومعمر عن الأعمش يصلح في الشواهد، فيكون صحيحًا.

(١) حديث «وما ظهر الزنا والربا في قرية...» وهو ضعيف فيه سماك عن عكرمة، عن ابن عباس، وسماك عن عكرمة مضطرب، وهناك أحاديث بهذا المعنى ذكرها الهيثمي في المجمع ٤/ ١١٨، وكلها ضعاف، وكذلك بعضها في الترغيب والترهيب للمنذري على ضعفها، ويغني عن هذه حديث ابن مسعود «ما ظهر الربا في قوم إلاَّ كان عاقبة أمرهم إلى قلة»، وهو ثابت انظره في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين، وانظر حديث عبد الله بن عمرو: «خمس إذا ابتليتم بهن وأعوذ بالله أن تدركوهن...» عند ابن ماجه ٤٠١٩، والبزار، وسنده حسن عند البزار وعند الحاكم ٤/ ٥٤٠.

وقسم العلماء الربا إلى أربعة أقسام، وهي:

١ ـ ربا الفضل، البيع مع زيادة أحد العوضين المتجانسين على الآخر، كبيع صاع بر بأقل أو أكثر من صاع بر، وكبيع الذهب والفضة المصاغين بنقد من جنس الحلي أقل أو أكثر من جنسه في الميزان.

٢ ـ وربا اليد: بيع الربوي بمثله بغير حلول ولا تقابض، كما هو شأن المصارفة اليوم، يشتري التاجر مقدارًا من الجنيهات الذهبية بمقدار من الريالات أو الربابي الفضية، فيتسلَّم الذهب ويؤخر الفضة، أو بالعكس إلى أجل متفق عليه ولو ساعة أو لحظة.

٣ ـ وربا النسيئة، وهو: بيع المطعوم أو أحد النقدين بجنسه متماثلاً، ولكنه إلى أجل معلوم.

٤ ـ وربا القرض، وهو كل معاملة في البيع والشراء، والمسالفة تجر نفعًا للمقرض، مع شرط بين الآخذ والمعطي فيما ذكر، والكل حرام؛ ولا يقع الربا إلاَّ فيما ورد به النص: الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والزبيب والملح بجميع أنواعها، ويدخل فيها المضروب نقدًا والمصاغ حليًا، والتبر الصحيح والمكسر والخالص والمغشوش، والجيِّد والرديء؛ ويقاس على ما ذكر عند الشافعية كل مطعوم تغذِّيًا أو تفكُّهًا أو تداويًا. وقال قوم: أنه لا يحرم إلاَّ في المذكور فقط، وهو مذهب الظاهرية. وقال آخرون: لا يقع الربا إلاَّ في المقتات.

نعم، أما الفلوس من النحاس والنيكل، وغير ما تشمله النقدية أو الطُّعمية فلا ربا فيه. وجاء من الأحاديث النبوية في تحريم الربا وتعاطيه الشيء الكثير، وسواء فيه الآخذ والمعطي والقليل والكثير، وهو من آخر ما نزل القرآن بتحريمه والوعيد عليه، وأول ما أُلْغِيَ من التعامل به على لسان محمد ﷺ: ربا العباس بن عبد المطلب، ومن الأحاديث في الوعيد عليه

قوله ﷺ: «آكِلُ الرِّبَا وَمُؤْكِلُهُ وَشَاهِدَاهُ وَكَاتِبُهُ إذا عَلِمُوا ذٰلِكَ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صلَّى الله عليه وعَلَى آلِه وسلَّم يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١).

وكقوله عليه الصلاة والسلام: «دِرْهِمُ رِبًا يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ: أَشَدُّ مِنْ سِتّ وثَلاَثِينَ زَنيةٍ»(٢).

وجاء في حديث الإسراء: «أنَّ النبـي ﷺ رَأَى رَجُلاً يَسْبَحُ في نَهْرِ دَم، وكلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ مِنْهُ اسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ عَلَى شَاطِىءِ النَّهْرِ، وبَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ يَرْجُمُهُ بحَجَرٍ مِنْهَا في فِيهِ حَتَّى يَرْجِـعَ حَيْثُ كانَ، وسَأَلَ عَنْهُ فأُخْبِرَ أنَّهُ آكِلُ الرِّبَا»(٣).

وفي حديث آخر يقول ﷺ: «لمَّا أُسْرِيَ بِـي مَرَرْتُ بِقَوْم بُطُونُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ بَطْنُهُ مِثْلُ البَيْتِ الضَّخْمِ قَدْ مَالَتْ بهمْ بُطُونُهُمْ مُنضّدِينَ

---

(١) حديث «آكل الربا وموكله. . . » تقدَّم تخريجه ص (٧٣).

(٢) حديث «درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أنه ربا» من حديث عبد الله بن حنظلة، أخرجه أحمد في مسنده ٥/ ٢٢٥، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٧، والطبـرانـي فـي الكبيـر كمـا فـي المجمـع والأوسـط رقـم ٢٧٠٣ ج ٣/ ٣٣٠، والدارقطني في المتن ٣/ ١٦، والهيثمي في المجمع ٤/ ١١٤، والحديث ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٤٦، والسيوطي في اللآلىء المصنوعة ٢/ ٨٣، وسنده عند الدارقطني صحيح موقوفًا على كعب الأحبار، ورجح الدارقطني الموقوف، ورجح البغوي أنه موقوف على عبد الله بن سلام، وكذلك المنذري في الترغيب، وافق البغوي رقم ٢٧٦٢، فالحديث صحيح موقوفًا لا مرفوعًا.

(٣) حديث «أن النبـي ﷺ رأى رجلاً يسبح. . . » من حديث سمرة أخرجه البخاري رقم ٧٠٤٧، ومسلم مختصرًا في الرؤيا ٤ رقم ٢٢٧٥، والترمذي في الرؤيا ٢٢٩٤، والنسائي في الكبرى كما في التحفة، وأحمد ٣/ ١٣٥، ومالك في الموطأ رقـم ٩٥٧، والبيهقـي فـي الكبـرى ٥/ ٢٧٥، والحـاكـم ٣/ ١١، وابـن خـزيمـة برقم ٩٤٢، والطبراني في الكبير ٧/ ٢٨٦.

عَلَى سَابِلَةِ آلِ فِرْعَوْنَ، وآلُ فِرْعَوْنَ يُعْرَضُون عَلَى النَّارِ غُدُوًّا وَعَشِيًّا، قَالَ: فَيَنْقَلِبُونَ مِثْلَ الإِبِلِ المُنْهَزِمَةِ، لاَ يَسْمَعُونَ وَلاَ يَعْقِلُونَ، فَإِذَا أَحَسَّ بِهِمْ أَصْحَابُ تِلْكَ الْبُطُونِ قَامُوا فَتَمِيل بِهِمْ بُطُونُهُمْ، فَلاَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَبْرَحُوا حَتَّى يَغْشَاهُمْ آلُ فِرْعَوْن فَيُؤْذُونَهُمْ مُقْبِلِينَ وَمُدْبِرِينَ، فَذَلِكَ عَذَابُهُمْ فِي البَرْزَخِ بَيْنَ الدُّنْيَا والآخِرَةِ. قَالَ ﷺ: فقُلْتُ مَنْ هَؤُلاَءِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلاَءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لا يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ المَسِّ»(١).

وقال ﷺ: «الرِّبَا ثَلاَثٌ وَسَبْعُونَ بَابًا، أَيْسَرُهَا مِثْلُ أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ»(٢).

---

(١) حديث «لما أُسري بي مررت بقوم بطونهم بين أيديهم» من حديث أبي هريرة وأبي سعيد، وحديث أبي سعيد فيه عمارة بن جوين متروك، وحديث أبي هريرة فيه علي بن زيد عن أبي الصلت، وعلي بن زيد هو ابن جدعان كان رفاعًا للموقوفات، وأبو الصلت مجهول كما في الميزان، قال: لا يعرف، وكما في التقريب: فالحديث ضعيف. وانظر: الترغيب والترهيب للمنذري ٣/ ٩، وبنحوه في الترغيب للأصبهاني رقم ١٣٧٧، ومن طريق ابن جدعان ذكره ابن كثير عند الآية ٢٧٥ من البقرة.

(٢) حديث «الربا ثلاث وسبعون بابا أيسرها...» من حديث البراء، مرسل. يحيى بن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة لم يدرك البراء كما في العلل لابن أبي حاتم ١/ ٣٨١، وجاء عن ابن عباس كما في العلل ١/ ٣٨١: قال أبو زرعة: منكر، وجاء عن أبي هريرة في العلل ١/ ٣٩١ و ٣٧٢ معل، وجاء عن ابن مسعود عند الحاكم ٢/ ٣٧، والبيهقي في الشعب ٤ رقم ٥٥١٩، وقال البيهقي: قال الشيخ أحمد يعني نفسه هذا إسناد صحيح والمتن منكر بهذا الإسناد، ولا أعلمه إلاَّ وهمًا وكأنه دخل لبعض الرواة الإسناد في إسناده، وهو بسند البيهقي هذا عند ابن ماجه ٢/ ٧٦٤، وبه في الجامع الصحيح لشيخنا حفظه الله ٣/ ٣٥، وصححه البوصيري في المصباح ٣/ ٣٤، والألباني وغيرهم.

ونعوذ بالله من معصية الله ولنا عودة إلى موضوع الربا والحديث عنه إن شاء الله.

وما جُعل الفرار من الزحف من موبقات الذنوب، إلاَّ لما فيه من الجبن والعجز. وهذان خلقان سيِّئان مذمومان قد استعاذ بالله منهما رسول الله ﷺ القائل: «اللَّـٰهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ والهَرَمِ، وَالْقَسْوَةِ وَالغَفْلة، وَالفُسُوق والشِّقَاقِ والنِّفَاقِ، والسُّمْعَةِ وَالرِّيَاء. وأَعُوذُ بِكَ مِنَ الصَّمَمِ والبَكَم وَالجُنُون، والجُذَامِ والبَرَصِ وَسَيِّءِ الأَسْقَام»[1]. ولا يجوز للمسلم المؤمن بقضاء الله وقدره، المصدق بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾﴾ [الأعراف]. لا يجوز له أن يفر من معركة نتيجتها له على كل حال، فإما الفتح والغنيمة، وإما الأجر والشهادة. ولله درّ خالد بن الوليد رضي الله عنه حيث يقول وهو على فراش الموت: لقد حضرت زهاء مائة زحف في الجاهلية والإسلام، وما في جسمي موضع شبر إلاَّ وفيه طعنة برمح، أو رشقة بسهم، واليوم أموت حتف أنفي، فلا نامت أعين الجبناء[2].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن

---

(١) حديث «اللَّـٰهُمَّ إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهرم والقسوة والغفلة...» من حديث أنس أخرجه ابن حبان كما في الإحسان ٣/ ٣٠٠ رقم ١٠٢٣، والحاكم ١/ ٥٣٠، والطبراني في الصغير ١/ ١١٤ الحديث صحيح، وذكره شيخنا في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ١/ ٤٦.

(٢) أثر خالد بن الوليد «لقد حضرت زهاء مائة زحف...» أخرجه ابن الجوزي في صفوة الصفوة ١/ ٦٥٤، وهو كذلك في تاريخ ابن عساكر في المختصر ٨/ ٢٦، وفي تهذيب ابن عساكر ٥/ ١١٥ قال: وروى الواقدي عن أبي الزناد أنَّ خالدًا لما حضرته الوفاة فذكره، والواقدي كذاب لا يحتج بما تفرَّد به، وأيضًا لم يذكر أحد أنَّ أبا الزناد سمع من خالد بن الوليد، فالقصة منقطعة.

﴿يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦﴾﴾ [الأنفال].

وما جعل الله لعنته وغضبه على أحد، كما جعلهما على القاذف ومن يرمي المحصنات الغافلات بغير ما فيهن، وينسب إليهن الزنا، وكبائر الإثم والفواحش. وحد القاذف إذا عجز عن إثبات أربعة شهود عدول يصدقونه فيما يقول، يشهد كل واحد منهم بالله لقد رأى ذكر فلان في فرج فلانة يزني بها، أن يجلد ثمانين جلدة، وكذا الشهود إن نقص شرط من شروط شهادتهم. ومن أسوأ الذنوب، وأكبر العيوب، ما تبكي له الفضيلة، وتموت له الإنسانية في هذه البلاد من سب البنات والأمهات، والأخوات الحرائر الطاهرات الموصوفات بقول الشاعر(١):

حَصَانٌ رَزان مَا تـزن بِـرِيبَـةٍ ... وتُصْبحُ غَرْثَى من لُحُومِ الْغَوافِلِ

ورميهن بالفواحش ما ظهر منها وما بطن، بمرأى ومسمع من أزواجهن وأقاربهن ورجال الدين، وعلماء الوعظ والإرشاد، لا يبدون ولا يعيدون، ولا ينكرون ذلك من صغير ولا كبير، ولا يعيبونه على ذكر ولا أنثى إلَّا بقلوبهم وفي نفوسهم، وهذا ليس بكاف في إزالة المنكر ومناوأة أهله، وإنك لتخجل من سماع هذه الألفاظ البذيئة، تصدر من رجل كبير السن، رفيع المكانة، أو امرأة عجوز هي جدة الأسرة وأمها القائمة على تربية البنين؛ فما ظنك بناشئة تعيش بين رجل فاحش متفحش، وامرأة جاهلة بذيئة ألا يكون الأمر على حد ما قيل:

يَسِيـرُ الـوَالِـدَانِ عَلَـى طَـرِيـقٍ ... وَيَنْتَقِـدَانِ سَيْـرَ الـوَلَـدِ فِيهـا

---

(١) البيت: حصان رزان ما تزن بريبة. . .، قيل في عائشة كما في البخاري ٧/ ٤٣٦ رقم ٤١٤٦.

ومــاذا أنْــتَ قــائلُــهُ لِشَخْــصٍ   يَقُــولُ سَبيــلُ أَهْلِــي أَقْتَفِيهــا
وفضْــلُ المَــرْءِ يُــولِــدهُ رَشِيــدًا   وَجَهْــلُ المَــرْءِ يُــولِــدُهُ سَفِيهــا
وَحَيَّــا اللَّــهُ ذِرِّيَّــةً تَمَشَّــتْ   عَلَـى المـأْثُـورِ مِـنْ صِفَتَـيْ أَبِيهـا

وقلت مرّة لبعض أصدقائي: كيف تسب خادمك بهذا الكلام، وأنت أنت في جلالة قدرك، وعظيم طهرك. فضحك وقال: دَاوِ الأجساد بما تعتاد. فلا حول ولا قوّة إلاّ بالله العليّ العظيم.

ونعوذ بوجهه الكريم من وعيد قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ ٱلْمُبِينُ ﴿٢٥﴾ ﴾ [النور].

الحديث الثالث عشر

عن أبـي هريرة رضي الله عنه عن النبـي ﷺ قال: «**سَبعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّـهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّـهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ، وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِي اللَّـهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَافْتَرَقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصَبٍ وَجَمَالٍ إِلَى نَفْسِهَا، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّـهَ رَبَّ العَالَمِينَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمُ شِمالَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّـهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ**»(١).

(١) حديث «سبعة يظلهم الله في ظله...» عن أبـي هريرة أخرجه البخاري ٣/ ١٤٢٣ في الزكاة، ومسلم ٢ رقم ١٠٣١ في الزكاة.

كرم الله واسع، وفضله عظيم، والآخرة ﴿ لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ [القصص]، ورسول الله ﷺ يبشِّر سبعة من الناس بالاستظلال في ظل العرش يوم القيامة، والشمس تلفح جلود الآخرين، ويلجمهم العرق، ولا يدرون ما الله صانع بهم عند الحساب، ولا أين يساقون بعد، إلى الجنَّة أم إلى النار، وأولئك السبعة:

أولاً: الإمام العادل الذي لا يحكم إلاَّ بالحق، ولا يظلم أحدًا لأحد، ولو كان من أعزّ الخلق عليه، وأحبّهم إليه، يرى القويَّ ضعيفًا حتى يأخذ منه الحق لغيره، والضعيف قويًّا حتى يأخذ حقه من ظالمه كائنًا من كان، لا يفرق بين قريب وبعيد، وسيِّد ومسود، في معاملتهم بالحسنى، والرفق بهم والإحسان إليهم. قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه في إحدى خطبه المنبرية: «أيها الناس، قد وُلِّيت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوِّموني، الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى آخذ له حقه، والقويّ ضعيف عندي حتى آخذ منه الحق إن شاء الله تعالى، لا يدع أحد منكم الجهاد، فإنه لا يدعه قوم إلاَّ ضربهم الله بالذل، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله، فلا طاعة لي عليكم، قوموا إلى صلاتكم رحمكم الله»[1].

---

(١) خطبة أبي بكر الصديق أنه قال: «أيها الناس قد وُلِّيت عليكم. . .» ذكرها ابن سعد في الطبقات ٣/ ١٥٠ مرسلة، يرويها الحسن عن أبي بكر ولم يسمع منه، وأخرجها ابن عساكر كما في المختصر ١٣/ ٩٧، وفي الرياض النضرة في مناقب العشرة للمحب الطبري ١/ ٢٥٤، عن عروة بن الزبير قال: خطب أبو بكر فذكر الخطبة بدون سند. وانظر: عيون الأخبار لابن قتيبة ٢/ ٢٣٤، وأنت خبير أن عروة ولد في أوائل خلافة عثمان، فكيف يمكن سماعه من أبي بكر هذا لا يقوله عاقل. وعليه، فالقصة مرسلة لم تصح.

والإمام العادل يعتبر رعيته كأبنائه فيما لهم من العطف والحنان، والتربية الصالحة، فيعلم جاهلهم، ويواسي فقيرهم، ويربي صغيرهم، ويعالج مريضهم، ويكرم حاضرهم، ويحفظ غائبهم في أهله وماله، ممتثلاً قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾ [النساء].

وقال عليّ عليه السلام: حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله، وأن يؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك، فحق على الناس أن يسمعوا له، وأن يطيعوا وأن يجيبوا إذا دُعوا[١]. ويقول الفرس: لا ملك إلاَّ برجال، ولا رجال إلاَّ بمال، ولا مال إلاَّ بعمارة، ولا عمارة إلاَّ بعدل. ومن كلامهم أيضًا: الملك الذي يأخذ مال رعيته، ويجحف بهم مثل من يأخذ الطين من أصول حيطانه، فيطين به سطوحه، فيوشك أن تقع عليه السطوح.

وقال أرسطوطاليس الحكيم: العالَم بستان سياجه الدولة، والدولة سلطان تحيا به السنَّة، والسنَّة سياسة، والسياسة يسوسها الملك يعضده الجيش، الجيش أعوان يكفلهم المال، المال رزق تجمعه الرعية، الرعية عبيد يتعبدهم العدل، العدل مألوف، وهو صلاح العالم.

وما من إمام عادل في رعيته يعيش إلاَّ محببًا فيهم، ومكرمًا عندهم، يسمعون له ويطيعون، ويخلصون له فيما يقولون ويفعلون، يعدونه نعمة من الله سبقت إليهم، ويرون أنفسهم سعداء بحكمه، وبقاء دولته عليهم، وعدل ساعة خير من عبادة سبعين سنة، لما فيه من حفظ الحقوق، ودوافع العقوق، ونصرة المظلوم، والتفريج عن المهموم والمغموم. ومن ولي أمر عشرة فما فوقهم، جاء يوم القيامة ويداه مغلولتان إلى عنقه، حتى

---

(١) أثر عليّ رضي الله عنه «حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله» ينظر.

يطلقه عدله، أو يوبقه جوره[1]. وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ المُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَمَا ولوا»[2]؛ كما قال أيضًا: «خِيَارُ أَئِمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ؛ وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمْ الَّذِينَ تَبْغضُونَهُمْ وَيَبْغضُونكُمْ، وَتَلْعَنُوهُمْ وَيَلْعَنُونكُمْ، قَالُوا: يا رسول الله، أفلا ننابذهم؟ قال: لَا؛ مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ»[3].

وترك الظلم مع القدرة عليه من الإمام وعماله وولاة الأمر من أصعب شيء على النفوس، النزاعة إلى الأذى، وحب الظلم والإيذاء، إلَّا من عصمه الله بالعقل والدين، فإنه يكون على النقيض من ذلك، ولا يريد بالناس إلَّا الخير في كل حال.

نَخَافُ عَلَى حَاكِمٍ عَادِلٍ ... وَنَرْجُو فَكَيْفَ بِمَنْ يَظْلِمُ
إِذَا جَارَ حُكْمُ امْرِئٍ مُلْحِدٍ ... عَلَى مُسْلِمٍ فَكَذَا المُسْلِمُ

---

(١) حديث «من ولي أمر عشرة فما فوقهم...» من حديث أبي هريرة أخرجه الدارمي في سننه ٢/ ٣١٣ رقم ٢٥١٥، وأحمد في المسند ٢/ ٤٣١، والبيهقي في الكبرى ٣/ ١٢٩، والطبراني في الكبير ٦/ ٢٧، وابن أبي شيبة ١٢/ ٢١٩، والبغوي في شرح السنَّة ١٠/ ٥٩، وهو حديث صحيح، وذكره شيخنا في الجامع الصحيح ٤/ ٥٥٩.

(٢) حديث «إن المقسطين على منابر من نور» من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه مسلم ١٢/ ٢١١ بشرح النووي، وابن أبي شيبة في المصنف ١٣/ ١٢٧ رقم ١٥٨٨٢، والخطيب في تاريخ بغداد ٥/ ٣٦٧.

(٣) حديث «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم...» من حديث عوف بن مالك أخرجه مسلم رقم ١٨٥٥ في الإمارة باب ١٧، وأحمد في المسند ٦/ ٢٤، والبيهقي في الكبرى ٨/ ١٩٨، والطبراني في الكبير ١٨/ ٦٣، وابن أبي عاصم في السنَّة ٢/ ٥٠٩.

ومن الظلم اتخاذ الأئمة والولاة حجابًا أشرارًا، لا يمكنون الناس من الدخول على ولاتهم، ولا يرفعون حاجاتهم إليهم. وفي الحديث عن النبي ﷺ قال: «مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَاتِهِمْ وَخَلَّتِهِمْ وَفَقْرِهِمْ، احْتَجَبَ اللَّهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتِهِ وَفَقْرِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[1].

وقال ﷺ: «مَا مِنْ إِمَامٍ أَوْ وَالٍ يُغْلِقُ بَابَهُ دُونَ ذَوِي الْحَاجَةِ وَالْخَلَّةِ وَالْمَسْكَنَةِ إِلَّا غَلَّقَ اللَّهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَ خَلَّتِهِ وَحَاجَتِهِ وَمَسْكَنَتِهِ»[2].

واتخاذ الحاجب الذي يدل اتخاذه على التعاظم، وقلة العناية بقضاء الناس هو الذي يحرم؛ أما إذا كثر الخصوم وازدحموا على الحاكم، أو دخلوا عليه بغير إذنه، فلا بأس بردهم، وإغلاق الباب دونهم، واتخاذ حاجب يمنعهم عن الإخلال بالأدب، والتشويش على الحاكم والخصوم بين يديه.

قال الشوكاني رحمه الله: ومن العدل والتثبت في الحكم ألَّا يدخل الحاكم جميع من كان ببابه من المتخاصمين إلى مجلس حكمه دفعة واحدة إذا كانوا جمعًا كثيرًا، ولا سيما إذا كانوا مثل أهل هذه الديار اليمنية، فإنهم إذا وصلوا إلى مجلس القاضي صرفوا[3] جميعًا، فيتشوش فهمه، ويتغير

---

(١) حديث «من ولَّاه الله شيئًا من أمور المسلمين» من حديث أبي مريم الأزدي أخرجه أبو داود رقم ٢٩٤٨، وأحمد ٤/ ٢٣١، والحاكم ٤/ ٩٤، وهو صحيح.

(٢) حديث «ما من إمام أو وال يغلق بابه...» من حديث أبي مريم عمرو بن مرَّة الجهني أخرجه أحمد ٤/ ٢٣١، وأبو داود رقم ٢٩٤٨، والترمذي رقم ١٣٣٣، والحاكم في المستدرك ٤/ ٩٣، وعند بعضهم اختلاف في اللفظ يسير لا يحيل المعنى، والحديث صحيح. وانظر: الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين ٤/ ٥٥٦، ٥٥٧.

(٣) صوابه: صرخوا، كما في الأصل، وهو نيل الأوطار.

ذهنه، فيقل تدبره وتثبته، بل يجعل ببابه من يرقم الواصلين من الخصوم الأول فالأول، ثم يدعوهم إلى مجلس حكمه، كل خصمين على حدة[1].

وأشد ما لا يطاق اليوم من ظلم الملوك والسلاطين، استئثارهم بالخير، وجمع المال من الرعية الأغنياء والفقراء لإنفاقه في شهواتهم وملذاتهم، ومصالحهم الشخصية، مع إهمال أمر البلاد، وترك إصلاحها بنشر العلم، وتقديم الصناعة، وتوسيع التجارة، والعناية بالصحة والمعارف والزراعة، وتوفير أسباب الراحة، واقتصاديات المملكة التي يقضي بها الزمان، وتحكم بها الظروف الحاضرة، والعادات المتبعة.

كَمْ عَلَى الأرْضِ مِنْ صُرُوحٍ أُشِيدَتْ لِمُلُوكٍ تَعُدُّهُمْ أَصْنَامَا
والحُكُومَاتُ لَا تَدِينُ بحَقٍّ لِشُعُوبٍ تَخَالَهَا أَنْعَامَا
لَا رَعَى اللَّهُ مَنْ يُبَدِّدُ أَمْوَا لَ البِلَادِ وَيجْمعَ الآثَامَا

ولن يُظل الله يوم القيامة بظل عرشه إمامًا مستبدًا، أو ملكًا جبارًا، أو أميرًا جائرًا يتسلط بجبروته على المسلمين، فيذل من أعزه الله، أو يعز من أذله الله. ولو أنصف الناس من أنفسهم فعدل الحكام، واحتملت الرعية بعض الأذى، وصبروا على البلاء لاستراحوا جميعًا، وصلحت لهم الدنيا والآخرة.

﴿ وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَٰئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿٤٣﴾ ﴾ [الشورى].

ثانيًا: إذا نشأ الشاب القوي المالك أمر نفسه في طاعة الله، واستعمل

(١) هذا الكلام من نيل الأوطار للشوكاني رحمه الله ٨/ ٣٠٤، باب تعليق الولاية بالشرط.

جسمه وروحه وماله وما أنعم الله به عليه في مرضاته، فقد استحق من الله خير الجزاء، وكان محبوبًا في أهله وقومه ومواطنيه، لأنه يريد الخير ويفعله، وإن عجز عنه دعا إليه، ورغب فيه، وأثنى على فاعليه، وإن عرضت له المعصية، وزينها له الشيطان، لم يمنعه منها إلاَّ دينه وخوف الله، وما جبل عليه من طاعة الله والاشتغال بعبادته، وهو الذي يستطيع الجهاد في سبيل الله، وكسب المال من حله، وبر والديه، وتربية أبنائه، وصغار إخوانه، وخدمة بلاده، ونفع أمته، فهو الجندي في الميدان، والتاجر في السوق، والفلاح في المزرعة، والطبيب في المستشفى، والعامل في المصنع، والعضو الصحيح في الجمعيات والأندية، إذا دُعِيَ إلى الخير لبَّى، وإذا رأى الشر أو سمع به أزاله وحارب أهله، وإن فقد النصير ابتعد عنه وأنكره بقلبه ولسانه، وما ظهر الدين، وعرف الناس شرائع النبيين إلاَّ بفضل الشباب الصالحين.

الذين استجابوا لله ولرسوله وقالوا: ﴿رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٥٠﴾﴾ [البقرة].

فهم النقباء والحواريون والأنصار والمهاجرون، وهم العلماء والمعلمون، والشعراء المبدعون، والخطباء المصقعون، والتاريخ أصدق شاهد بفضل الشباب الناشئين في طاعة الله. والله تعالى يقول في أصحاب الكهف: ﴿نَّحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِٱلْحَقِّ ۚ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا۟ بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى ﴿١٣﴾﴾ [الكهف].

ويقول أيضًا: ﴿فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِۦ عَلَىٰ خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَإِي۟هِمْ أَن يَفْتِنَهُمْ ۚ وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [يونس].

وعبادة الله على الشيخ الكبير ومن تنتابه الأمراض سهلة ميسرة في الغالب، لكنها على الشباب الصحيح صعبة ثقيلة لطول أمله، واستبعاده

الموت، فقلما تجد الشاب القوى مقبلاً على طاعة الله، وحسن عبادته، وقديمًا قيل:

إنَّ الشَّبــابَ والفــرَاغَ والجِــدَهْ ... مَفْسَــدَةٌ لِلْمَــرْءِ أَيَّ مَفْسَــدَهْ

فهنيئًا لشاب تقي تعلق قلبه بالمساجد، ومجالس الخير، وعمل الصالحات، واغتنم شبابه قبل هرمه، وصحته قبل سقمه، وغناه قبل فقره، وفراغه قبل شغله، وحياته قبل موته.

شَيْئانِ لَوْ بكَتْ الدِّمَاءُ عَلَيْهِما ... عَيْنَاكَ حَتَّى يَأْذنا بِذهَابِ
لَمْ يَبْلُغَا المِعْشَارَ مِنْ حَقَّيْهِمَا ... فَقْدُ الشَّبَابِ وَفُرْقَةُ الأَحْبَابِ

ومن علم أن الشباب ضيف لا يعود، وفرصة إذا مرَّت لا رجوع لها، شغله بطاعة الله، واستعان به على الصالح لدينه ودنياه، ومن تعوَّد شيئًا في صغره فعله قادرًا عليه في كبره، ومن أتبع نفسه هواها، وقاده الشيطان بزمام الشباب إلى الذنوب والمهالك، ندم حين يشيخ، ولات ساعة مندم، وحق له التمثُّل بقول الشاعر:

تَبَسُّمَ الشَّيْبِ بِوَجْهِ الفَتَى ... يُوجِبُ سَحَّ الدَّمْعَ مِنْ جِفْنِهِ
وكَيْفَ لَا يَبْكِي عَلَى نَفْسِهِ ... مِنْ ضَحِكِ الشَّيْبِ عَلَى ذَقْنِهِ

وأكرم الناس نفسا، وأنداهم كفا، وأطيبهم قلبًا، وأرقهم عاطفة، وأصدقهم عزمًا، هو الشاب المؤمن التقي، الذي يجل الكبير ويحترمه، ويحن إلى الصغير ويرحمه، لا تسمعه إلاَّ مهنئًا أو معزيًا أو مشجعًا أو مسليًا أو مسلمًا، ولا تراه إلاَّ هاشا باشا، طلق الوجه مبتسمًا، يحليه إيمانه بمكارم الأخلاق، ويبعده دينه عن طيش الصغر، وإصرار الكبر، وجدير بشاب هذا شأنه أن يظله الله بظل عرشه، وأن يكون آمنًا إذا فزع الناس أجمعون.

ثالثًا: إذا تعلق قلب المرء بالمساجد وعمارتها بذكر الله فيها، وكثرة

التردد إليها للصلاة والاعتكاف، ومعرفة أحوال المصلين، كان من أهل قوله تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٨﴾ ﴾ [النور].

والمؤمنون بالله واليوم الآخر إذا أعطوا المساجد ما تستحق من العناية بها، وعمروها، وتعلقت بها قلوبهم، فإنما ذلك لفضلها، وعظيم شأنها عند الله والمسلمين الذين ما كانت لهم من معاهد ولا مدارس ولا أندية إلاَّ المساجد، وفيها يقومون واقفين بين يدي الله، مذعنين له بالعبودية كل يوم خمس مرات، وقد ألصق الشريف منهم كتفه بالضعيف، واحتك جسمه بجسمه قيامًا وركوعًا وسجودًا، لا يقدم أحد على أحد، ولا يستأثر مسلم على آخر بمكان أو نظام يخصه إلاَّ العلماء، وأولو الأحلام والنهى، فيقدمون لمراقبة الإمام، والأخذ عنه، ولما يقع بعد الصلاة أو قبلها من مبادلة الرأي والشورى، التي جعلها الله صفة للمؤمنين. فقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾ ﴾ [الشورى].

وقد كان للمساجد عند أهلها من التقدير ما نشاهد آثاره اليوم باقية فينا، فكم أكثروا منها وزينوها، وحبسوا عليها من الأوقاف العظيمة ما يقوم بشأن الأئمة والمؤذنين، وفرشها وسرجها ومطاهرها ومجامرها ومكاتبها ومقاصيرها المعدة للمعلمين والمتعلمين، ولكنهم اليوم أهملوها وتركوها، وظنوا أنها لا تبنى إلاَّ للضعفاء والمرضى والزمناء والشيوخ والعميان، ومن لا حاجة له بالدنيا، ناسين أن آباءهم الأولين، وسلفهم الصالحين، ما كانوا يبايعون الأئمة إلاَّ فيها، ولا يخرجون الجيوش الفاتحين إلاَّ منها، ولا يطلبون العلم إلاَّ بين جدرانها، فكانوا إذا حزبهم الأمر، اجتمعوا له في

المسجد وتشاوروا فيه. وللعلماء المجالس العامرة بالملوك والوزراء والأمراء والكتاب والخطباء والشعراء، وكل ذلك في المسجد الذي يدرس فيه القرآن وتفسيره، والسنَّة المطهرة، واللغة العربية، وأصول الدين، والفقه وفروعه، والمنطق، وعلم البحث والنظر، والتاريخ، والفلك، والحساب، ومنظوم الأدب ومنثوره، وأين كان الحسن البصري، وواصل بن عطاء، وأبو حنيفة، ومالك بن أنس، والخليل بن أحمد، والفيلسوف الكندي ونظرائهم يتصلون بالناس، ويلقون عليهم الدروس في الوعظ والإرشاد والتوحيد، والأحكام إلاَّ في المسجد.

ومن قصيدة قلتها يوم افتتح مسجد العسقلاني المبارك في عدن:

شُقَّ الطَّرِيقَ إلى مَا كَان يَعْمَلُهُ الْـ ... أَسْلاَفُ لِلْمَجْدِ أَوْ يمْحوْنَ مِن دَرَنِ

أَدِّ الرِّسَالَةَ وَاجْمَعْنَا مَعَ العُظَمَا ... بالعِلْمِ وَالْفَضْلِ وَالآدَابِ في قَرَنِ

وَاضْرِبْ لَنَا المَثَلَ الأَعْلَى بِمَنْ خَرَجُوا ... مِنَ المَسَاجِدِ كالنَّظَّامِ[1] وَالحَسَنِ

وَخالِدٍ وَالمُثَنَّى وَالأُلَى هَدَمُوا ... مَعَالِمَ الشِّرْكِ مِنْ صَرْحٍ وَمِنْ وَثَنِ

وَحَدِّثِ النَّاسَ والأَجْيَالَ آتِيَةٌ ... إنَّ المَحَامِدَ لاَ تُعْطَى بِلاَ ثمَنِ

وَاللّهُ يَحْفَظُ أَجْرَ المُحْسِنِينَ وَلاَ ... يُضَيِّعُ مَا صَنعُوا لِلدِّينِ وَالوَطَنِ

---

(١) النَّظَّام هو إبراهيم بن سيار، مترجَم في الفرق بين الفرق رقم ٩٣ ص ١٣١ ــ ١٣٣، ونقل عن جمع من المعتزلة أنهم كفروه، وقال: أما كتب أهل السنَّة والجماعة في تكفيره، فالله يحصيها. ولشيخنا أبي الحسن الأشعري في تكفير النَّظَّام ثلاثة كتب... إلى آخر ما قاله عنه البغدادي رحمه الله، فلا ينبغي للمؤلف رحمه الله أن يشيد به ويقرنه بالحسن البصري، فالله يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ فِى ٱلْأَذَلِّينَ ۝٢٠﴾ [المجادلة]، ويقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ﴾ [الأعراف: ١٥٢].

تنبيه: عبد القاهر البغدادي أشعري العقيدة، وسريع التكفير، لكنه في هذا الموضع نقل عن غيره في تكفير النَّظَّام، فهو عدل في نقله.

فلو رجع لبيوت الله ما كانت عليه من إقامة الشعائر، واجتماع المسلمين فيها لتعلقت بها قلوب كثير من الذين أعرضوا عنها، واستخفّوا بشأنها.

ولبيوت الله حرمة تجب مراعاتها، فهي لا تحل لجنب ولا حائض[١]، ولا ترفع فيها الأصوات[٢]، ولا تنشد فيها الضالة[٣]، ولا تقام فيها الأسواق[٤]، وتكره فيها إقامة الحدود والخصومات، ولا تجوز زخرفتها ولا نقشها وتلوينها بما يشغل المصلي[٥]، وأولئك الذاكرون فيها من أصحاب الطرائق لا يقرون على صنيعهم، ولا ينبغي السكوت على ما يحدثونه في بيوت الله من الرقص والتواجد، وضرب الدفوف، وأناشيد الغزل، وقصائد المجون ومن أكل البصل أو الثوم، أو ما له رائحة كريهة يتأذى بها الملائكة والمصلون فلا يقربن المسجد[٦]، ومن به مرض معدي كالسل والجذام يجب منعه من دخولها، واحتكاكه بالناس فيها، وعلى القائمين بأمرها أن يجنبوها الصبيان والمجانين.

---

(١) وكأن المؤلف يشير إلى حديث عائشة عند أبي داود رقم ٢٣٢ مرفوعًا: «إني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب». وفيه جسرة ابنة دجاجه، مجهوله.

(٢) يشير إلى أثر السائب بن يزيد عند البخاري ١/ ٥٦٠ رقم ٤٧٠: أن عمر نهاه وصاحبه عن رفع الصوت في المسجد.

(٣) يشير إلى حديث أبي هريرة وبريدة في مسلم رقم ٥٦٨ و ٥٦٩، وفيه: فليقل: «لا ردها الله عليك، إنَّ المساجد لم تُبنَ لهذا».

(٤) يشير إلى حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند أبي داود رقم ١٠٧٩، والترمذي ٣٢٢ وهو حسن، وفيه النهي عن البيع والشراء في المساجد.

(٥) يشير إلى حديث ابن عباس في السنن، بسند صحيح، أنَّ النبي قال: «ما أمرت بتشييد المساجد».

(٦) جاءت عدة أحاديث في الصحيحين وغيرهما في نهي من أكل ثومًا أو بصلاً أو كراثًا أن يدخل المسجد.

ولا بأس بالأكل والشرب والنوم فيها، وحيث كان الاعتكاف مستحبًا، فلا ينبغي أن يحتج به السبهلل ومن لا عمل له، فيتخذها مأوى، وينقطع فيها لتلقي الصدقات والسؤال والاستجداء، ويحرم تلويثها ولو بالطاهر، كالقهوة والمرطبات التي تدار في الحفلات الدينية، ويتساقط منها على الأرض ما يلوث فراش المسجد، وأبدان المصلين وثيابهم. ولا يظن أحد أن تعلق القلب بالمساجد لإقامة الصلاة فحسب، ولكنه لذلك.

ولما ذكر من الاعتكاف والتعلم والتعليم، وذكر الله عزَّ وجلّ. والله تعالى يقول: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾ ﴾ [التوبة].

رابعًا: تقدم أن الحب في الله، والبغض في الله، من أوثق عرى الإيمان، وبه تقع الألفة، ويحصل الاتحاد المأمور به في كتاب الله وسنَّة رسوله ﷺ، ويشعر المجرم بكراهة الناس له، وبغضهم لما هو عليه من معصية الله، فيقلع ويتوب.

وَمَنْ كَانَ ذَا خُلُقٍ فَاضِلٍ ... فَيُحْمَدُ في النَّاس حَمْدًا كثِيرًا
وَمَنْ كَانَ ذَا خُلُقٍ سَيِّىءٍ ... فَيُهْجَرُ حَتَّى يَمُوتَ حَقِيرًا

وحبك للخير وأهله، دليل على طيب نفسك، وطهر قلبك، وأنك عند الله بمنزلة عالية، إذ تحب لأجله البعيد والأجنبي، الذي لا تربطك به إلَّا أواصر الدين، وأخوة الإيمان، فتسر له في النعماء، وتحزن عليه في البأساء، وتتولاه لإيمانه من دون آبائك وأبنائك، وإخوانك وسائر أقربائك، فتؤثره على نفسك، أو تحب له من الخير ما تحب لنفسك. قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ أُناسًا مَا هُمْ بأَنبيَاء ولا شُهَدَاء، يَغْبطُهُمْ الأنْبيَاء وَالشُّهَدَاء بِمكَانِهِم مِنَ اللَّهِ. قالوا: يا رسول الله فتخبرنا من هم؟

قال: «هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّوا بِرَوْحِ اللَّـهِ عَلَى غَيْرِ أَرْحام بَيْنَهُمْ، ولا أَمْوَالَ يَتَعَاطُونَها، فَوَاللَّـهِ إنَّ وُجُوهَهُمْ لَنُورٌ، وَإِنَّهُمْ لَعَلَى نُور، ولا يَخَافُونَ إذَا خَافَ النَّاسُ». وقرأ هذه الآية: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾[1]﴾ [يونس].

وقال ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّـهِ، وَأَبغضَ لِلَّـهِ، وَأَعْطَى لِلَّـهِ، وَمَنَعَ لِلَّـهِ، فقَدِ ٱسْتَكْمَلَ الإِيْمَان»[2].

ومن أجل ربك تبغض العاصي وتصارحه العداوة، وتنكر عليه فعله بيدك ولسانك وقلبك، وتناوئه ولو كان من ألصق الناس بك، وأقربهم إليك ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا

---

(١) حديث «إن من عباد الله أناسًا ما هم بأنبياء ولا شهداء...» من حديث أبي هريرة أخرجه أبو يعلى في مسنده ١٠/ ٤٩٥، وابن حبان كما في الإحسان ٢/ ٣٣٢، وابن جرير في تفسيره ١١/ ١٣٢ عن الآية ٦٢ من سورة يونس، والبزار كما في كشف الأستار ٤/ ٢٢٨، مختصرًا والنسائي في التفسير من الكبرى ١١٢٣٦، وهو حديث صحيح، وانظر: الصحيح المسند لشيخنا ٢/ ٤٠٧، مقبل حفظه الله فقد حسنه لأنه من طريق محمد بن فضيل بن غزوان صدوق عارف رمي بالتشيع كما في التقريب لكنه متابع فقد تابعه قتادة كما في كشف الأستار وبالرقم المتقدم فعلم أنه صحيح.

(٢) حديث «من أحب لله وأبغض لله...» من حديث أبي أمامة أخرجه أبو داود رقم ٤٦٨١، وأحمد في المسند ٣/ ٤٣٨، ٤٤٠، والطبراني في المعجم الكبير ٨/ ٢٥٩ رقم ٧٦١٣، والبغوي في شرح السنَّة وسنده عند أبي داود مؤمل بن الفضل حسن الحديث ومحمد بن شعيب بن شابور كذلك عن يحيى بن الحارث الذماري ثقة عن القاسم بن عبد الرحمن في التقريب صدوق يغرب كثيرًا عن أبي أمامة الباهلي، وله شاهد عند أحمد في مسنده بالرقمين المتقدمين من حديث معاذ بن أنس من طريقين فالحديث حسن والحمد لله.

﴿تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة : ٤].

والمتحابون في الله على منابر من نور يوم القيامة[١]، يجتمعون في الدنيا على الأمر يحبه الله ويرضاه، فتتنزل عليهم السكينة، وتغشاهم الرحمة، وتحفهم الملائكة، ويذكرهم الله فيمن عنده، وقال رجل لرسول الله ﷺ: متى الساعة؟ قال: «مَا أَعْدَدْتَ لَها؟» قال: لا شيء، إلاَّ أني أحب الله ورسوله، قال: «أنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتُ». قال أنس بن مالك رضي الله عنه: فما فرحنا بشيء فَرَحنا بقول النبي ﷺ أنت مع من أحببت. قال أنس: فأنا أحب النبي ﷺ وأبا بكر وعمر، وأرجوا أن أكون معهم بحبي إياهم[٢].

والمتحابون في الله تدوم صحبتهم، وتبقى مودة بعضهم لبعض أحياءً وأمواتًا، لخلوصها من الإثم والأغراض السيئة «الأَخِلاَّء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إلاَّ الْمُتَّقِينَ». ويستحب للمسلم إذا رأى من أخيه ما يسره أن يمدحه ويثنى عليه بما يستحق، ليشجعه على الخير، ويرغبه في الازدياد منه؛ وإذا أحببت أحدًا فقل له: إني أحبك لله، وبرهن على صدق ما تقول بحسن معاملتك له، والإحسان إليه حتى يصدقك، ويكافئك بمثل ما تصنع معه.

---

(١) حديث «المتحابون في الله على منابر من نور» من حديث معاذ بن جبل أخرجه الترمذي رقم ٢٣٩١، وهو قطعة من حديث أخرجه ابن حبان كما في الإحسان ٢/٣٣٨ رقم ٥٧٧، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند ٥/٣٢٨، وذكره شيخنا مقبل أثابه الله في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ٢/٢٠٢، وقال صحيح.

(٢) حديث «متى الساعة...» أخرجه البخاري ٧/٤٢ رقم ٣٦٨٨، الفتح ومسلم ٤/٢٠٣٢ رقم ٢٦٣٩ باب المرء مع من أحب.

وفي الحديث الشريف: «ابْدِ المَوَدَّةَ لمنْ وَادَّكَ فإنَّها أَثْبَتُ»[1]. ﴿ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [المائدة].

خامسًا: لا يكون المؤمن صادقًا في إيمانه، ثابت العقيدة، عالمًا بأن الله معه حيث كان، حتى يخافه سرًّا وعلنًا، وظاهرًا وباطنًا، وحتى يعبده في نفسه وخلوته، كما يعبده في الملأ، وحيث يراه الناس فيترك الحرام، وهو قادر عليه، ومشتاق إليه تهيأت له أسباب المعصية، ونفسه تواقة، وجسمه صحيح، وجيبه ملآن، ولا رقيب ولا واشي غير الله، الذي لا تخفى عليه خافية، تتعرَّض له ذات المنصب الرفيع، والبيت الواسع، والوجه الجميل، والثوب الأنيق، وتدعوه إلى نفسها، وتهمّ به ويهم بها، فيترك هذا كله. ويقول كما قال يوسف الصديق لربه تعالى: ﴿ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [يوسف]، فيأتيه برهان الله، وتحفظه الملائكة من عبث الشياطين، وجماح النفس الأمارة بالسوء. فيقول: إنِّي أخافُ اللَّهَ رَبَّ العالمينَ، وبذلك ينتصر على النفس والهوى والشيطان الرجيم، ويكسب هذه المعركة، ويصدق فيه قول الشاعر:

لَيْسَ الشُّجَاعُ الَّذِي يَحْمِي فَرِيستَهُ ... عِنْدَ النِّزالِ ونار الحرْبِ تشْتَعِلُ

(١) حديث «ابد المودة لمن وادك...» ذكره الهيثمي في المجمع ١٠/ ٢٨٢، وقال أخرجه الطبراني وفيه من لم أعرفهم، وهو من حديث أبي حميد الساعدي، وذكره المناوي في فيض القدير ١/ ٧٤، ولم يتكلم عليه وهو في ضعيف الجامع، قال الألباني حفظه الله ويشهد له ما أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ٢٤١ من حديث مؤمل بن إسماعيل عن حماد، عن ثابت، عن أنس قال: «مر رجل بالنبي ﷺ وعند النبي ﷺ رجل جالس فقال الرجل والله يا رسول الله إني لأحب هذا في الله فقال رسول الله ﷺ: أخبرته بذلك قال: لا، قال: قم فأخبره تثبت المودة بينكما فقام إليه فأخبره» وسنده ضعيف كما ترى من أجل مؤمل بن إسماعيل فالظاهر أن الحديث لا يزال ضعيفًا.

لكِنَّ مَنْ غَضَّ طَرَفًا أوْ ثَنَى قَدَمًا عَـنِ الحَـرَامِ فَـذَاكَ الـدَّارِعُ البَطَـلُ

ولا شيء يصعب من الشر اتقاؤه، مثل شر الفرج واللسان، وبهما يقع المرء في الامتحان (وعند الامتحان يكرم المرء أو يهان).

وفي الحديث عن النبي ﷺ قال: «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْه وَفَخْذَيْهِ أَضْمَنْ لهُ الجَنَّة»[1]. ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ۝٧ ﴾ [المؤمنون].

سادسًا: جعل الله في المال حقًّا معلومًا للسائل والمحروم، ورغب في الصدقة وحث عليها، وأمر بها في غير ما آية من القرآن. وقال في صاحب البر والإحسان: ﴿ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وإنفاق المال في سبيل الله، والتصدق به على المستحقين من أفضل ما يتقرب به العبد إلى ربه سرًّا كان ذلك أو جهرًا. قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلاَّ سَيُكَلِّمُهُ اللّٰهُ لَيسَ بَيْنَهُ وبَيْنَهُ تُرْجمان، فَيَنْظُرَ أَيْمَن مِنْهُ فلاَ يَرَى إلاَّ ما قَدَّمَ، فَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلاَ يَرَى إلاَّ ما قَدَّم، فَيَنْظُرَ بَيْنَ يَدَيْهِ فلا يَرَى إلاَّ النَّار تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فاتَّقُوا النَّار وَلَوْ بِشِقِّ تمْرَةٍ»[2]. وفي رواية: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ

(١) حديث «من يضمن لي ما بين لحييه وما بين فخذيه...» من حديث سهل بن سعد أخرجه البخاري رقم ٦٤٧٤ في الرقاق باب ٢٣ والترمذي رقم ٢٤٠٨، والبيهقي في الكبرى ٨/١٦٦، وقد وهم النووي في رياض الصالحين فقال: متفق عليه، وليس كذلك فإن مسلمًا لم يخرجه كما في تحفة الأشراف والترغيب والترهيب للمنذري ٣٥٥٧ وهو نفسه أيضًا عزاه للبخاري فقط في الأذكار ٢/٨١٢.

(٢) حديث «ما منكم من أحد إلاَّ سيكلمه ربه...» من حديث عدي بن حاتم أخرجه =

أَنْ يَسْتَتِرَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ».

وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ على أعواد المنبر يقول: «اتَّقوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقّ تمْرَةٍ فإنَّها تقيمُ العِوَجْ، وتَدْفَعُ مِيْتَةَ السُّوءِ، وَتَقَعُ مِنَ الجَائـِعِ مَوْقِعَها مِنَ الشَّبْعَانِ»(١).

= البخاري في صحيحه رقم ٦٥٣٩ في الرقاق باب ٤٩ ومسلم رقم ١٠١٦ باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة ٢/٧٠٣، كتاب الزكاة وأخرجه الترمذي في الزهد الباب ٦٦ رقم ٢٤١٥، وابن ماجه في المقدمة الباب ١٣، رقم ١٨٥.

(١) حديث «اتقوا النار ولو بشق تمرة فإنها تقيم العوج...» من حديث أبـي بكر الصديق أخرجه أبو علي في مسنده ١/٨٦ رقم ٨٥ من طريق محمد بن إسماعيل الوساوسي قال: حدثنا زيد بن الحباب عن عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل عن شرحبيل بن سعد عن جابر بن عبد الله عن أبـي بكر الصديق. وفي السند ضعف شديد، فمحمد بن إسماعيل الوساوسي متهم بالوضع وأقل أحواله أنه ضعيف جدًّا، وعبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل صدوق فيه لين وشرحبيل بن سعد صدوق اختلط وبهذا السند أخرجه البزار كما في كشف الأستار ١/٤٤٢ رقم ٩٩٣ وضعفه الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ١٠٥.

تنبيه: يقول البزار عند الرقم المتقدم من الكشف: لا نعلم أحدًا حدث به عن زيد إلاَّ محمد بن إسماعيل يعني الوساوسي ولم يتابع عليه ولا يروي عن أبـي بكر إلاَّ بهذا السند وحده. اهـ.

وذكره ابن عدي في الكامل ٤/١٤٠٦، فقال: حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي، قال: حدثنا صلة بن سليمان عن محمد بن عمرو، عن أبـي سلمة، عن أبـي هريرة وصلة ابن سليمان كذاب، وتابع الوساوسي محمد بن يزيد المستملي عن زيد بن الحباب به عن عبد الرحمن بن الغسيل عن شرحبيل بن سعد عن جابر، وقال ابن عدي هذا حديث الوساوسي سرقه منه محمد بن يزيد يعني المستملي وغيره من الضعفاء قلت: الحاصل أن الحديث لا يعلم أحدًا رواه عن زيدبن الحباب غير الوساوسي كما قال البزار وأما بقية ما ذكر أنهم رووه عن زيد فهم سرق كما ذكر ابن عدي. وانظر لمزيد بيان ذلك: الذخيرة في الأحاديث الضعيفة =

فإن أراد المصدق فتح أبواب الخير للغير، وتشجيع المشاريع العظيمة، أعلن بصدقته وأبداها، فيقتدي به الناس ويعملون مثله، وإن أراد إخفاء عمله، والبعد عن الرياء والسمعة، وعدم المنّ على الفقير والمسكين، أسرّ صدقته وأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه.

وجاء قوم إلى رسول الله ﷺ بادية عليهم الحاجة، وظاهرة عليهم المسكنة، فجمع الناس وطلب منهم الصدقة، فوضع أحد الأنصار بين يديه ﷺ مالاً كثيرًا وتبعه الناس، فقال: «مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ»(1). والله تعالى يقول: ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾﴾ [البقرة].

وفي الحديث الشريف: «صَنَائِعُ المَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ، وَالصَّدَقَةُ خُفْيًا تُطْفِىءُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي العُمْرِ، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَأَهْلُ المَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا، هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الآخِرَةِ، وأَهْلُ المُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ المُنْكَرِ في الآخِرَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ

= والموضوعة لمحمد بن طاهر المقدسي ١/٢٢٩، ٢٣١، وشطره الأول تقدّم تخريجه في الصحيحين عن عدي بن حاتم رقم ٥٦/٨٣.

(١) حديث «من سنّ في الإسلام سنّة حسنة...» من حديث جرير بن عبد الله البجلي أخرجه مسلم في صحيحه ١٠١٧ في الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة، والطيالسي في مسنده رقم ٦٧٠، وابن أبي شيبة في المصنف ٣/١٠٩، وأحمد في المسند ٤/٣٥٧، والطحاوي في مشكل الآثار رقم ٢٤٣ ١/٢٢٤، والنسائي ٥/٧٥، والبغوي في شرح السنّة رقم ١٦٦١، وابن حبان كما في الإحسان ٨/١٠١ رقم ٣٣٠٨ وغيرهم.

أَهْلُ الْمَعْرُوفِ»[1].

سابعًا: كل عين يوم القيامة باكية، إلاَّ عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله، وعين غضت عن محارم الله[2]، وأصدق البكاء

---

(١) حديث «صنائع المعروف تقي مصارع السوء...» من حديث أم سلمة أخرجه الطبراني في الأوسط ٧/ ٥٠ رقم ٦٠٨٢، والهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ١١٥، وهو ضعيف فيه عبيد الله بن الوليد الوصافي. قال النسائي والفلاس: متروك، وقال يحيى: ليس بشيء. انظر: الميزان ٣/ ١٧، وقد جاء الحديث عن أبي أمامة أخرجه الطبراني في الكبير ٨/ ٢٦١ رقم ٨٠١٤، وقال الهيثمي في المجمع: إسناده حسن. قلت: وأنى له الحسن وفيه حفص بن سليمان الأسدي متروك كما في التقريب، ثم إني بعد ذلك رجعت إلى كتب الألباني حفظه الله فوجدت هذا الهمام قد خرجه في صحيحه رقم ١٩٠٨ عن تسعة من الصحابة في بحث نفيس، ثم قال: وجملة القول: إن الحديث بمجموع طرقه وشواهده صحيح بلا ريب يلحق بالمتواتر عند بعض المحدثين المتأخِّرين، قلت: وأمثل طرقه حديث معاوية بن حيدة، وفيه صدقة بن عبد الله في التقريب. قال: ضعيف، وشيخه أصبغ لم يعرفه وأنا أيضًا بحثت عنه، فلم أعرفه في مشايخ صدقه ولا في تلامذة بهز بن حكيم، وحديث أنس عند الترمذي، وفيه عبد الله بن عيسى الخزاز ضعيف كما في التقريب، بل قال فيه أبو زرعة: منكر الحديث كما في الميزان، وفيه عنعنة الحسن عن أنس وله عن أنس طريق أخرى عند العقيلي في الضعفاء فيها مجهولان. وقال العقيلي: والحديث غير محفوظ، والحاصل أنَّ النفس لا تطمئن إلى تحسينه، فقد رأيت أمثل طرقه أنها ضعيفة، وليس في الطرق الأخرى ما يصلح في الشواهد، فهي ما بين متَّهم ومتروك لا تخلو طريق عن هذا، والله المستعان.

(٢) إشارة إلى حديث «كل عين يوم القيامة باكية...» من حديث أبي هريرة ضعيف أخرجه أبو القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني في الترغيب والترهيب ١/ ٢٢٤ رقم ٤٧٧، وابن كثير في التفسير ٣/ ٢٨٣ سورة النور آية ٣٠، وساقه بسنده عن ابن أبي الدنيا قال: حدثنا أبو سعيد المدني، حدثنا عمر بن سهيل المازني قال: حدثني عمر بن محمد بن صهبان عن صفوان بن سليم، عن أبي هريرة قال: قال =

ما كان في الخفية، إذا ذكر المرء تقصيره في طاعة الله، وارتكابه لشيء من معصية الله؛ وقد رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلاً يبكي في المسجد. فقال: ما أحسن هذا لو كان في البيت[1]. وروي عن النبي ﷺ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَخْرُجُ مِنْ عَيْنَيْهِ دُمُوعٌ، وَإِنْ كَانَ مِثْلَ رَأْسِ الذُّبَابِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، ثُمَّ يُصِيبُ شَيْئًا مِنْ حَرِّ وَجْهِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ[2]».

= رسول الله ﷺ . . . فذكر الحديث، وذكره المناوي في فيض القدير ٥/ ٢٧، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ١٦٣، وعرفه عمر بن صهبان ضعيف جدًّا وهو في جميع أحواله يدور عليه، وبهذا السند أخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد ٢/ ٤١٨ رقم ١٤٨، والبزار كما في كشف الأستار ٢/ ٢٦٢.

(١) أثر عمر «أنه رأى رجلاً يبكي في المسجد، فقال: ما أحسن هذا لو كان في البيت. . .» قلت: في هذا الأثر نكارة، فلقد كان رسول الله ﷺ يسمع لصدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء، وهذا الحديث ثابت انظره في مسند عبد الله بن الشخير من الصحيح المسند لشيخنا حفظه الله، وفي الصحيحين من حديث عائشة: أنَّ أبا بكر كان إذا قام مقام رسول الله ــ يعني يؤم الناس ــ لم يسمع الناس من البكاء. انظر: البخاري ٢/ ١٣٨، ومسلم ٤١٨، وفي صحيح مسلم رقم ٢٤٥٤ أنَّ أبا بكر وعمر لمَّا دخلا على أم أيمن يزورانها كما كان رسول الله ﷺ يزورها هيجتهما على البكاء، فجعلا يبكيان، ولما دخل على رسول الله ﷺ وهو نائم وقد أثر الحصير في جنب رسول الله ﷺ بكا عمر. وخطب رسول الله ﷺ فقال: لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا، فغطى أصحاب رسول الله رؤوسهم ولهم خنين. متفق عليه.

وعن أنس، وفي قصة الأسرى، حين دخل على رسول الله ﷺ وأبي بكر وهما يبكيان قال: أخبرني يا رسول الله ما يبكيك أنت وصاحبك، فإن وجدت بكاء وإلا تباكيت. في مسلم، كتاب الجهاد ٥٨. فهذه الأحاديث وغيرها مما لم أذكرها كثير تدل على نكارة هذا الأثر الذي فيه أنَّ عمر أنكر على رجل رآه في المسجد يبكي. والله أعلم.

(٢) حديث «ما من مؤمن يخرج من عينيه دموع. . .» من حديث ابن مسعود ضعيف، =

وروى أيضًا عن أبـي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ۝٥٩ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ۝٦٠﴾ [النجم]، بكى أصحاب الصفة حتى جرت دموعهم على خدودهم. فلما سمع رسول الله ﷺ حسهم بكى معهم، فبكينا ببكائه. فقال رسول الله ﷺ: «لَا يَلِجُ النَّارَ مَنْ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّـهِ، وَلَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مُصِرٌّ عَلَى مَعْصِيَةٍ، ولَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللَّـهُ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ»[1].

وبعض الناس يتَّخذ البكاء حيلة للدجل والخديعة، وليس في قلبه ذرَّة من إيمان، وإذا سمع الموعظة رأيته مضطرب الجسم، باكي العين كذبًا وزورًا، لسان مقاله تحوقل وتسترجع، ولسان حاله يقول: صليت لك تقرب. وهو كما قيل:

إنِّـي عَلَـى مَـا أَرَاكُـمْ لاَ أُحَـذِّرُكُـمْ   مَعَـرَّةَ اللِّـصِّ وَالأَكْـرَادِ والفَسَقَـهْ
لكِـنْ أُحَـذِّرُكُـمْ مـن يَنْبَـرِي لكُـمْ   في مَعْرَضِ الزُّهْدِ لكِنْ همُّهُ السَّرِقَهْ

= أخرجه الأصبهاني في الترغيب والترهيب ١/ ٢٢٨ رقم ٤٨٥، وابن ماجه في الزهد من سننه رقم ٤١٩٧ باب الحزن والبكاء من طريق حماد بن أبـي حميد، وهو ضعيف، وبه ضعفه البوصيري في مصباح الزجاجة ٤/ ٢٣٤، ٢٣٥. وأخرجه البيهقي في الشعب رقم ٨٠٢، ومداره على حماد بن أبـي حميد، وهو ضعيف كما تقدَّم.

(١) حديث «لا يلج النار من بكى من خشية الله...» من حديث أبـي هريرة ضعيف أخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم ٧٩٨، والقرطبـي في تفسيره عند آية النجم ٥٩ ﴿أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ۝٥٩﴾ [النجم]، والسيوطي في الدر المنثور ٦/ ١٣١، والحديث بهذا اللفظ ضعيف، فهو من طريق محمد بن يونس الكديمي، وهو ضعيف، بل قد كذب، والله أعلم. ويغني عنه حديث «لا يلج النار رجل بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودُخان جهنم»، فهذا ثابت من حديث أبـي هريرة.

صَـلاَتُـهُ الـرُّمْـحُ والتَّسْبِيـحُ أَسْهُمَـهُ وصَوْمُهُ سَيْفُهُ وَالْمُصْحَفُ الدَّرقَهْ

ومن الناس من لا يلين قلبه، ولا تبكي عينه، ولا يتأثَّر بشيء ولو وعظه لقمان، أو تليت عليه التوراة والإنجيل والزبور والفرقان، يطرب لأصوات المظلومين، وأنَّات المنكوبين، يعبث بالأشلاء، ويرقص على جثث القتلى، قد نزع الله من قلبه الرحمة، وجرَّده من الخوف والرجاء، فهو لا يطمع إلاَّ بالدنيا واكتسابها، ولا يأمن إلاَّ من الآخرة وعذابها؛ فالله يرزقنا خشيته، ويُوفقنا بين رجاء رحمته والخوف من عذابه. ونسأله تعالى أن يجعلنا من الذين يقول فيهم: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ (٨٣)﴾ [المائدة].

الحديث الرابع عشر

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: **«خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلاَ يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذُرُونَ وَلاَ يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمْ السِّمَنُ»**[١].

المراد بالقرن: الجيل من الناس، وقد يطلق على مائة سنة[٢]، وأهل العصر الأول، هم أقرب الناس من رسول الله ﷺ، وألصقهم به لتمسُّكهم بشريعته، ومكارم أخلاقهم التي كانت تصونهم عن الرذائل، وتجنبهم

---

(١) حديث «خيركم قرني...» عن عمران بن حصين أخرجه البخاري ٧ رقم ٣٦٥٠ في الفضائل، ومسلم ٤/ ٢٥٣٥ في فضائل الصحابة.

(٢) نعم. وانظر حديث عبد الله بن بسر في كشف الأستار ٣/ ٢٠٨ وهو في الصحيح المسند للشيخ رقم ٥٤٩.

النقائص والدنايا، فصفاتهم شريفة، وسجاياهم كريمة ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ﴾ [الفتح: ٢٩]، إذا علوا فهم السفرة الكرام البررة، وإذا حكموا فهم الولاة والقضاة الخيرة، تحسبهم في أعمالهم الكرام الكاتبين، وتظنهم في البأس والنجدة الكواسر في الجو أو ليوث العرين، يجودون لله بالنفس والنفيس، «يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، غير هيابين ولا وجلين، كيف لا وقد اختارهم الله لصحبة نبيه، وتحمل شرائعه، فهم الذين اشترى الله منهم أنفسهم وأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ، فَجَاهَدوا في اللَّهِ حقَّ جهاده، ونَشَروا على ربوع العالم رايات الإسلام الخفَّاقة، وما زال ذلك دأبهم، وتلك همتهم قوم بعد آخرين حتى خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاَةَ، وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتَ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا» فهم الذين لا خير فيهم، ولا إيمان لهم، ومنهم يحذر الصادق المصدوق ﷺ، فتفرقت بهم السبل، وظلت بهم الأهواء، وتعددت مذاهبهم، وتباينت نزعاتهم ومشاربهم، وظهر فيهم الخلاف الديني والسياسي، وكان بعضهم عونًا للشياطين، والأعداء على بعض، لا يدينون لله إلاَّ بآرائهم، أو بتقليد مشائخهم وآبائهم، قد رغب أكثرهم عن الآخرة، وزهد فيما عند الله، وبحبهم الدنيا عموا وصموا، فأهلكتهم الأنانية، وحب الذات ﴿فَمَا مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فِي ٱلۡأٓخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ٣٨﴾ [التوبة]، ﴿وَقَالُواْ رَبَّنَا عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا قَبۡلَ يَوۡمِ ٱلۡحِسَابِ ١٦﴾ [صَ]، وصاروا كما قال واعظهم:

نُرَقِّعُ دُنْيَانَا بِتَمْزِيقِ دِينِنَا　　فَلاَ دِيننا يَبْقَى وَلاَ مَا نُرَقِّعُ

وما كانت القرون الثلاثة الخيرية تنقضي حتى ظهرت الفتن، واتَّسع نطاق المحنة، فتقاتل الخلفاء والأمراء، وتشاتم الفقهاء والعلماء في الشرق

والغرب، واستُبيحت الأعراض والأموال والدماء، فصاروا كما أخبر بهم، وحدَّث عنهم رسول الله ﷺ: «يَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلاَ يُؤْتَمَنُونَ، وَيُنْذِرُونَ وَلاَ يُوفُونَ». ويا أرغم الله أنف الذي يشهد ولا يستشهد، ولا حاجة لأحد بشهادته بل يتسرع في الأمر، ويسقط في الزور سقوط الفراش على النار، غير متأثر بأمر الله تعالى: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ۝٣٠﴾ [الحج]، وغير مكترث بالوعيد الشديد في الكتاب والسنَّة، للذين يشهدون الزور، ويبيع أحدهم دينه بدنيا غيره. وما ذم النبي ﷺ التسرُّع في الشهادة إلاَّ خشية أن تقع أمته في الكذب وافتراء البهتان.

أما إذا خفت أن يضيع حق أخيك وعندك شهادة له فأدها إليه مسارعًا لتدفع عنه الظالم، وتعينه على استيفاء ماله، وبذلك تكون من خير الشهود، كما يقول النبي ﷺ: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ، الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا»(١). ومن الشر المستطير، والإثم الكبير، ما يقع اليوم في المحاكم الشرعية والقانونية من تلاعب الشهود بدين الله، وعبثهم بحقوق الناس لأقل شيء يأخذونه من المدَّعى، ثم يشهدون له بما شاء، وكيفما أراد، والحكام يعرفون كثيرًا من أولئك الفسقة فلا يزجرونهم، ولا يعاقبونهم بما يستحقون بعد ظهور كذبهم وافترائهم ليكونوا عبرة لغيرهم، وليتوبوا إلى الله من شهادة الزور التي هي عند الله من أكبر الكبائر. وقد كان رسول الله ﷺ متكئًا فقال: «أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ، فَذَكَرَ الشِّرْكَ، وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ فقال:

---

(١) حديث «ألا أخبركم بخير الشهداء...» من حديث زيد بن خالد الجهني أخرجه مسلم ١٢/ ١٧ مع شرح النووي في الأقضية، وأبو داود رقم ٣٥٩٦، والترمذي في الشهادة ٤/ ٥٤٤ رقم ٢٢٩٥، ومالك في الموطأ ٢/ ٧٢٠ في الأقضية، وأحمد في المسند ٤/ ١١٥ وغيرهم.

أَلَا وَقَوْلَ الزُّورِ، وَشَهَادَةَ الزُّورِ، وَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا، حتى قالوا ليته سكت»[1]. وقال ﷺ: «مَن شَهِدَ عَلَى مُسْلِمٍ شَهَادَةً لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[2].

وقال أيضًا: «إِنَّ الطَّيرَ لَتَضْرِبُ بِمَنَاقِيرِهَا، وَتُحَرِّكُ أَذْنَابَهَا مِنْ هَوْلِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَا يَتَكَلَّمُ بِهِ شَاهِدُ الزُّورِ، وَلَا يُفَارِقُ قَدَمَاهُ عَلَى الأَرْضِ حَتَّى يُقْذَفَ بِهِ فِي النَّارِ»[3]، والذين لا يوفون بالنذر هم ضعفاء العزائم، والبخلاء بأموالهم، لا يوفون بالنذْرِ ولا يخافُونَ يَوْمًا كانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا. ولا يؤمنون بقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ وَمَا

(١) حديث «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر...» من حديث أبي بكرة نفيع بن الحارث أخرجه البخاري ١٠/ ٤٠٥ رقم ٥٩٧٦، ومسلم رقم ٨٧، والترمذي ١٩٠١.

(٢) حديث «من شهد على مسلم شهادة ليس لها أهل...» من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد ٢/ ٥٠٩، والخطيب في تاريخ بغداد، والعراقي في المغني عن حمل الأسفار ٣/ ١٥٢، والهيثمي في المجمع ٤/ ٢٠٠، والحديث من طريق جهير بن يزيد العبدي عن خداش بن عياش، عن رجل مبهم، عن أبي هريرة وجهير، ترجمته في الجرح والتعديل رقم ٢٢٧٧ ثقة وثقه ابن معين وأحمد بن حنبل، وخداش بن عياش لين، كذا قال في التقريب، وذكره في التهذيب قال: روى عنه اثنان. ووثقه ابن حبان. وقال الترمذي: لا نعرف خداشًا. اهـ. فهو مجهول الحال، فالحديث ضعيف من أجل خداش والرجل المبهم، ويغني عنه حديث أبي بكرة المتقدم رقم ١ من هذه الصفحة.

(٣) حديث «إنَّ الطير لتضرب بمناقيرها وتحرِّك أذنابها...» من حديث ابن عمر أخرجه بهذا اللفظ الطبراني في الأوسط ٨/ ٢٩٩ رقم ٧٦١٢، وهو عنده من طريق أبي الجهم هارون بن الجهم بن ثور، قال عنه الذهبي في الميزان نقلاً عن العقيلي: يخالف في حديثه، وقال: حدث عنه سعيد بن الصلت بحديث منكر، فذكر هذا الحديث، وذكره السيوطي في اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ٢/ ٢٢٩.

﴿لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾﴾ [البقرة]. وإذا نذر الإنسان شيئًا تبررًا أو لجاجًا، ولم يوف به، كان ذلك من تساهله بالدين، واستخفافه بفرائض الله، وهو الدليل على بخله بالمنذور، وقد ألزم به نفسه، ولذلك جاء النهي عن النذر، وقيل فيه: إنه لا يأتي بخير(١)، وإنما يستخرج به من البخيل. والمسيك الضنين: هو الذي لا يخرج شيئًا إلاَّ إذا لزمه، فكيف بمن لا يؤدي حقوقًا وجبت عليه بتعمده واختياره.

يَهُونُ عَلَيْهِ إِخْرَاجُ الثَّنَايَا ... وَجَدْعُ الأَنْفِ أَوْ قَلْعُ الْعُيُونِ
وَلَكِنَّ الرَّغِيفَ أَعَزُّ شَيْءٍ ... عَلَيْهِ وَلَوْ قَضَاءً لِلدُّيُونِ

وظهور السمن من أكل الحرام «وَكُلُّ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ»، ولا سيما إذا أثقل عن الطاعات، والتشمير في الصالحات. قال النبي ﷺ: «يَا كَعْب بْن عُجْرَة: إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ النَّارُ أَوْلَى بِهِ، يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَة، النَّاسُ غَادِيَانِ، فَغَادٍ فِي فكاكِ نَفْسِه فَمُعْتِقها، وَغَادٍ مُوبِقُها»(٢).

---

(١) حديث «إن النذر لا يأتي بخير» أخرجه البخاري في الأيمان والنذور، باب الوفاء بالنذور، وفي القدر باب إلقاء العبد النذر إلى القدر، ومسلم ١٦٤٠ في النذور، باب النهي عن النذر.

(٢) حديث «يا كعب بن عجرة، إنه لا يدخل الجنة لحم...» من حديث جابر بن عبد الله أخرجه أحمد في المسند ٣/٣٢١ من طريق عبد الله بن عثمان بن خيثم عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر، وبهذا السند أخرجه البزار كما في كشف الأستار ٢/٣٤١، ومعمر في الجامع كما في آخر مصنف عبد الرزاق ١١/ ٣٤٥، وابن حبان كما في الإحسان ١٠/ ٢٧٢ رقم ٤٥١٤ ورقم ١٧٢٣، والحاكم ٤/ ٤٢٢، والدارمي ٢/٣١٨ بتعليق دهمان رقم ٢٧٧٦ من الطبعة الأخرى، وعند هؤلاء كلهم من طريق سابط عن جابر، وقال ابن أبي حاتم أنه سمع منه كما في جامع التحصيل رقم ٤٢٨ والمثبت مقدم على النافي لأنه عنده زيادة علم، وله شاهد من حديث كعب بن عجرة =

وإذا أغرق الناس في الترف، واشتغلوا بتنمية أجسامهم، لم يبالوا بما أكلوا من حرام كان أم من حلال، فهمهم الطعام والشراب، ودأبهم الاشتغال بالطيبات وملذَّات العيش، غير شاكرين لله أنعمه، ولا جادِّين في طاعته، فهم الذين ضعفت قلوبهم، وقويت شهواتهم، وتضخَّمت أجسامهم، فأثقلهم السمن عن الخير، وأبطأ بهم عن لحوق القافلة والركب الأول.

وَمَـــنْ تَكُـــنْ هِمَّتُـــهُ مَـــا يَلِـــجُ فَمَـــن بَطْنِـــهِ قِيمَتُـــهُ مَـــا يَخْـــرُجُ

ومن المأثور أنَّ الله يبغض الحبر السمين(١)، إذ كان ينبغي فيه أن تبرئه

= نفسه من طريق عبد الملك بن أبي جميلة، ثقات ابن حبان ٧/ ١٠٣ عن أبي بكر بن بشير، وهو في الثقات أيضًا ٥/ ٥٨٦، والجرح والتعديل ٩/ ٣٤٢، والحديث بالطريق الأولى ذكره شيخنا مقبل حفظه الله في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ١/ ١٧٦، وحكم عليه بالحسن من أجل عبد الله بن عثمان بن خُثيم، فهو حسن الحديث، وبالشاهد الذي تقدَّم الحديث يرتقي إلى الصحة، والحمد لله.

(١) حديث «إنَّ الله يبغض الحبر السمين...» ضعيف أخرجه ابن جرير في تفسيره سبب نزول آية (٩١) من سورة الأنعام ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ...﴾ [الأنعام: ٩١]، رقم ١٣٥٣٥ من طريق يعقوب القمي، وهو ابن عبد الله عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير قال: «جاء رجل من اليهود يقال له مالك بن الصيف يخاصم النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: أنشدك بالذي أنزل التوراة على موسى، أما تجد في التوراة أن الله يبغض الحبر السمين، وكان اليهودي حبرًا سمينًا فغضب وقال: ما أنزل الله على بشر من شيء، فقال له أصحابه: ويحك، ولا على موسى، فقال: ما أنزل الله على بشر من شيء، فأنزل الله تعالى الآية: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ...﴾، وهذه القصة ضعيفة مرسلة كما تراها من مراسيل سعيد بن جبير، ثم إنَّ القمي هذا صدوق يهم، وشيخه جعفر صدوق يهم فيخشى أنها من أوهامهما، وذكر القصة الواحدي في أسباب النزول عند الآية، والحافظ ابن حجر في الشافي الكافي في تخريج الكشاف عند الآية، والسيوطي في الدر المنثور عند الآية، وأشار ابن كثير في تفسيره، وقد علمت أنها =

العبادة، وأن يقل لحمه لكثرة الصيام والقيام، وعلى كل فالسمن لا يستوجب صاحبه المقت ودخول النار، إلاَّ إذا كان صاحبه من الذين يؤتى بأحدهم يوم القيامة: سمينًا طويلاً أكولاً شروبًا، فلا يساوي عند الله جناح بعوضة ﴿ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَزْنًا ﴿١٠٥﴾ ﴾ [الكهف].

أعاذنا الله من صفات الأشرار وأصحاب النار آمين.

الحديث الخامس عشر

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما؛ أنَّ النبي ﷺ قال: **«أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا، إِذَا ٱؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»**(١).

الحديث السادس عشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: **«آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا ٱؤْتُمِنَ خَانَ»**(٢).

= ضعيفة كما تقدم. قال الشيخ حفظه الله: وفي رواية جعفر عن جبير شيء، وهو كما تقدم. قال: انظر الميزان ١/ ٤١٧.

(١) حديث «أربع من كن فيه كان منافقًا...» عن عبد الله بن عمر أخرجه البخاري ١/ رقم ٣٤ في الأيمان، ومسلم ١/ رقم ٥٨ في الأيمان.

(٢) حديث «آية المنافق ثلاث...» عن أبي هريرة أخرجه البخاري ١/ رقم ٣٣ في الأيمان، ومسلم ١/ رقم ٥٩ في الأيمان.

النفاق: دخول المرء من باب وخروجه من باب، وهو في الشرع وصف لقوم أظهروا الإسلام ليحرزوا به حقوقهم، وقلوبهم كافرة، وقد لعن الله المنافقين وذمهم، وتوعَّدهم بأليم العذاب في الدرك الأسفل من النار. وذكر من صفاتهم أنهم يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم، ويدَّعون الإيمان بالله واليوم الآخر، وما هم بمؤمنين، دأبهم الغش والمكر والخداع، وخلاقهم الفساد في الأرض بالكذب، والغيبة والنميمة، وشهادة الزور، وخلف الوعود، ونقض العهود، والخيانة في الأمانة، وإغراء العداوة بين المسلمين، بخلاء أذلاَّء سفهاء، ظواهرهم جميلة بسمن أبدانهم، ونظافة ثيابهم، وحلاوة حديثهم، وبواطنهم قبيحة بالكبر والحسد والرياء وسائر الأمراض النفسية ﴿ ۞وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ۖ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ ۖ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ ۖ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ ۚ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ ۚ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٤﴾ ﴾ [المنافقون].

وخطرهم على الإسلام عظيم، وشرهم لا يؤمن، منذ أرغم الله آنافهم بمجيء الحق وزهوق الباطل، وهم الذين قضى على مصالحهم الإسلام، وأبطل ما كانوا عليه من الذنوب والعيوب، ومساوىء الأخلاق، وتحكم الوثنيين وأهل الكتاب في الأتباع والأميين، فكان من اليهود منافقون، ومن الأعراب منافقون، يكيدون للإسلام وأهله في خفاء، ويعملون للإضرار به، والقضاء عليه ما يستطيعون ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴿١٤﴾ ﴾ [البقرة]، فحذر منهم القرآن، وذكر من خبث أعمالهم في سورة براءة وغيرها شيئًا كثيرًا.

وحيثما انتشر الدين، ودخل الناس فيه أفواجًا من العرب والعجم، والأقربين والأبعدين، كثر أهل النفاق من اليهود والنصارى والمجوس وسائر الوثنيين، ولعبوا في السياسة دورًا هامًا، وكذبوا على الله ورسوله، واستعان

بهم الشيطان على الفتنة والتحريش بين المؤمنين قديمًا وحديثًا، وما كثر القتل وتعاقبت الدول في البلاد الإسلامية إلاَّ بعمل المنافقين، وما تعدَّدت المذاهب الباطلة، والسبل الضالة إلاَّ بما صنعوه من الأحاديث المكذوبة، وزيَّنوه من الأهواء والآراء الشيطانية، مؤيِّدين لها بباطل التفسير والنظريات الفلسفية، وأدخلوا من الخرافات والقصص ما ملؤوا به دواوين الإسلام، وفتنوا به ضعفاء العقول وأشباه العلماء.

وفي أخبار الزنادقة ومن لفَّ لفهم ممن يظهر الإسلام، ويبطن الكفر، ما يدلك على عظيم الخطر وكبير الفتنة في عقائد المسلمين، والأحكام المنصوص عليها من القرآن والحديث بأفعال المنافقين، أو ما يسمونه اليوم بالطابور الخامس، والعبث بالمقدسات الدينية من وراء أسوارها، هو أضر عليها من العدو المهاجم من الخارج، وهم الذين خرجت بهم الأندلس وبلاد الترك وفلسطين وغيرها من قبضة المسلمين، وحيث كان رسول الله ﷺ يعلم شرّهم، ويعرف ضررهم، ويخاف على أمته من دسائسهم، وهم يظهرون المتابعة والتديُّن كذبًا ومينًا، فقد جعل لهم علامات يُعرفون بها، وأخبر عنهم بما يترفع المؤمن الكريم عن الاتِّصاف والتخلُّق به.

والمنافق الظاهر عليه شيء من علامات النفاق يعلمه الناس فيتقونه، ويبتعدون عنه، وتحمله معاملتهم له على التوبة، ولتطهير قلبه من خبائث الغدر والفجور، والكذب والخيانة وخلف الوعد، وأدران النفاق كلها
﴿ بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ
ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ
أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ
إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ
فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓا۟ أَلَمْ

﴿نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾﴾ [النساء].

وما عسى أن تنفع المنافق أو تفيده صلاته وصيامه، وادّعاؤه الإسلام إذا كانت هذه أخلاقه، وقد ثبت في الحديث الصحيح: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ»(١). وإنك لترى الأموال الكثيرة، والتركات العظيمة، وقد تبعثرت وتفرَّقت شذرًا مذرًا لجمعها من هذه الطرق الملعونة، وتكوينها بالغش والخداع والكذب، وخلف الوعود، ونكث العهود، ولا يبالي صاحب النفاق بدين ولا عرض ولا كرامة. متى تسنى له الحصول على القليل من العرض الفاني ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٦﴾ لَّن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١٧﴾﴾ [المجادلة].

وفي صحيح مسلم: «بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ»(٢). وقديمًا كانت العرب تستقبح هذه الخصال على المتخلق بها حتى في أيام جاهليتهم، فهذا أبو سفيان بن حرب بين يدي هرقل لا يمنعه من الكذب إلاَّ خشية أن يؤثر عليه ويشتم به(٣). ومرة قال

(١) من حديث أبي هريرة، أخرجه مسلم رقم ٢٥٦٤، والترمذي رقم ١٩٢٨.

(٢) حديث «بادروا بالأعمال فتنًا كقطع الليل...» من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم رقم ١١٩ باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، النووي ١/ ١٣٣، وليس فيه «القليل»، والترمذي رقم ٢١٩٥، وأحمد في المسند ٢/ ٣٠٤، وابن حبان كما في الإحسان ١٥/ ٩٦ رقم ٦٧٠٤، والبغوي في شرح السنَّة ١٥/ ١٥.

(٣) قصته في البخاري رقم ٧، ومسلم رقم ١٧٧٣ مختصرًا.

الخليفة هشام بن عبد الملك لابن شهاب الزهري كذبت، فغضب الشيخ وقال: أنا أكذب؟ والله لو نزل من السماء أن الله قد أباح الكذب ما كذبت[1]. وقد كان عرقوب بن سعيد التميمي مضرب أمثال العرب في خلفه المواعيد، حتى قال كعب بن زهير:

أَضْحَتْ مَوَاعِيدُ عُرْقُوبٍ لَهَا مَثَلاً ... وَمَا مَوَاعِيدُهَا إِلَّا الأَبَاطِيلُ

ومدحوا بالوفاء كثيرًا، وذموا بعدمه كثيرًا.

وَأَرَاكَ تَفْعَلُ مَا تَقُولُ وَبَعْضُهُمْ ... مَذِقُ اللِّسَانِ يَقُولُ مَا لاَ يَفْعَلُ

وما ذكر السموأل بن عاديا بشيء ما ذكر بوفائه، وحفظ أمانته، وصبره على ما نزل به من البلاء في ودائع امرىء القيس الكندي. وهو القائل:

إِذَا سَيِّدٌ مِنَّا خَلاَ قَامَ سَيِّدٌ ... قَؤُولٌ لِمَا قَالَ الْكِرَامُ فَعُولُ

وقد وصف الله المنافقين بما في هذين الحديثين. فقال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ۝١ ٱتَّخَذُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ۝٢﴾ [المنافقون]. وقال أيضًا: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ۝٢٠٤﴾ [البقرة].

ومدح المؤمنين بقوله جل ذكره: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ۝٨﴾ [المؤمنون].

---

(١) قصة «ابن شهاب مع هشام بن عبد الملك: من تولى كبره...» أخرجها ابن عساكر ١٥/ ١٠١٨ من تاريخه من طريق الحسن بن علي الحلواني عن محمد بن إدريس الشافعي عن عمه قال: دخل سليمان بن يسار على هشام بن عبد الملك... فذكر القصة، وبهذا السند أخرجها الذهبي في السير ٥/ ٣٣٩، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٣٦٩ بنحو ما تقدم، والقصة ظاهر سندها الصحة إلاّ عمّ الشافعي محمد بن علي بن شافع المطلبي وثقه الشافعي كما في التقريب. وعليه فالقصة صحيحة.

الحديث السابع عشر

عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَالْبِرُّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتحرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا زَالَ العَبْدُ يَكْذِبُ وَيَتَحرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا»**[1].

الصدق مطابقة الخبر للواقع، وهو مطلوب من الإنسان في قوله وعمله واعتقاده، وصاحبه من الأبرار في دار النعيم ﴿عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ مُتَّكِـُٔونَ ﴿٥٦﴾﴾ [يس]، وجوههم نضرة، وكتابهم في عليين ﴿يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ مَّخْتُومٍ ﴿٢٥﴾ خِتَـٰمُهُۥ مِسْكٌ ۚ وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَـٰفِسُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [المطففين].

قال الغزالي في الإحياء[2]: أعلم أن لفظ الصدق يستعمل في ستة

---

(١) حديث «عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر...» عن ابن مسعود أخرجه البخاري ١٠ رقم ٦٠٩٤ في الأدب ومسلم ٤ رقم ٢٦٠٧ في البر والصلة واللفظ له.

(٢) فائدة: تعليق على إحياء علوم الدين: قلت: هو من كتب الضلال التي حذر منها العلماء، انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ١٠/٥٥١، ٥٥٢. ولأخينا علي حسن عبد الحميد رسالة بعنوان إحياء علوم الدين في ميزان العلماء جمع فيها أقوال نحو ١٨ واحدًا من العلماء ممن شنع على هذا الكتاب، ومنهم من أفتى بإحراقه، بل منهم من اتهم الغزالي في دينه بالكفر إن اعتقد ما فيه، فراجعها إن شئت، والله يحفظنا وإياك من الزلل. وعندما كنت أقرأ تخريج أحاديث هذا الكتاب والتعليق على بعض المسائل على شيخي الفاضل العلاّمة مقبل بن هادي =

معان: صدق في القول، وصدق في النية والإرادة، وصدق في العزم، وصدق في الوفاء بالعزم، وصدق في العمل، وصدق في تحقيق مقامات الدين كلها. فمن اتصف بالصدق في جميع ذلك فهو صدِّيق، لأنه مبالغة في الصدق، وعكسه الكذب، الممقوت صاحبه، الموصوف بالفجور، والفجار في جحيم ومَا هُمْ عَنْها بِغَائِبِينَ. كِتَابُهُمْ في سِجِّين وطعامهم من زقوم، وشرابهم من الحميم، وذلك نزلهم يوم الدين.

وأنت إذا تعلقت بالشيء وتخلقت به، حقًّا كان أو باطلاً، عُرفت به، وصرت ممدوحًا به، أو مذمومًا عليه، وخير ما يمدح به الحر الكريم: هو الصدق في الحديث، وتجنب الكذب، وذلك مما يتنافس فيه المسلم والكافر، ويتسابق إليه المتدين والملحد، لأنه يجعل المرء في منزلة عظيمة، ويرفعه عند الله والناس درجة عالية.

وروي عن وهب بن منبه قال: وجدت على حاشية التوراة اثنين وعشرين حرفًا، كان صلحاء بني إسرائيل يجتمعون فيقرأونها ويتدارسونها: لا كنز أنفع من العلم، ولا مال أربح من الحلم، ولا حسب أوضع من الغضب، ولا قرين أزين من العمل، ولا رفيق أشين من الجهل، ولا شرف أعز من التقوى، ولا كرم أوفى من ترك الهوى، ولا عمل أفضل من الفكرة، ولا حسنة أعلى من الصبر، ولا سيئة أخزى من الكبر، ولا دواء ألين من الرفق، ولا داء أوجع من الخرق، ولا رسول أعدل من الحق، ولا دليل أنصح من الصدق، ولا فقر أذل من الطمع، ولا غنى أشقى من الجمع، ولا حياة أطيب من الصحة، ولا معيشة أهنأ من العفة، ولا عبادة أحسن من

= حفظه الله، قال لي: وأيضًا في بيان حال الغزالي قد ألف أخونا عبد الرحمن دمشقية كتابًا جمع فيه كثيرًا من ضلالات الغزالي رحمه الله في إحيائه، ومن تلك اللفلفة فيه أثر وهب بن منبه الذي أخرجه الغزالي في الإحياء ٤/ ٣٣١.

الخشوع، ولا زهد خير من القنوع، ولا حارس أحفظ من الصمت، ولا غائب أقرب من الموت[1].

ومن صدق في حديثه، مخاطبًا ومجيبًا، وآمرًا وناهيًا، وتاليًا وذاكرًا، ومعطيًا وآخذًا، كان عند الله والناس صادقًا محبوبًا مكرمًا موثوقًا به، شهادته بر، وحكمه عدل، ومعاملته نفع، ومجالسته بركة، والصادق في عمله، بعيد عن السمعة والرياء، لا يريد بفعله وتركه إلاَّ الله عزَّ وجلّ، صلاته وزكاته وصومه وحجه، ووصله وهجره، وصمته ونطقه، وحركته وسكونه لله وحده لا شريك له، لا يريد بإحسانه غشًا ولا خديعة، ولا يطلب من أحد غير الله جزاءً ولا شكورًا، يقول الحق ولو كان مرًا، ولا يبالي مع الصدق بعظمة عظيم، ولا يخاف جبروت مخلوق، وصنيعه ذلك يهديه إلى البر، والبر يهديه إلى الجنة، ويجعله من الصديقين في الدنيا والآخرة، لا يخالطه أحد إلاَّ وثق به، وأمنه على نفسه وأهله وماله، يرغب الناس في جواره ومعاشرته ومصاهرته، وهو مؤتمن الأحياء، ووصي الأموات، وناظر الأوقاف، وحافظ الودائع، ومؤدي الحقوق إلى ذويها؛ ومن كان هذا شأنه فواجب علينا أن نصدقه إذا تكلم، ولا نعامله إلاَّ بما يحب حتى نشجعه على الفضيلة، ولا نضطره إلى الكذب اضطرارًا، أو نحمله على صفات المنافقين وهو كاره. وقال عليّ بن أبي طالب عليه السلام: من كانت له عند الناس ثلاث، وجبت له عليهم ثلاث: من إذا حدثهم صدقهم، وإذا ائتمنوه لم يخنهم، وإذا وعدهم وفّى لهم، وجب له عليهم أن تحبه قلوبهم، وتنطق بالثناء عليه ألسنتهم، وتظهر له معونتهم[2].

---

(١) تنبيه: قول ابن وهب: «وجدت على حاشية التوراة اثنين وعشرين حرفًا. . .» وقد تقدم أن قلنا أنه لا يعتمد عليه إلاَّ إذا أسند.

(٢) أثر علي: «من كانت له عند الناس ثلاث وجبتَ لَه عليهم ثلاث. . .».

وقيل للقمان: ألست عبد بني فلان؟ قال: بلى، قيل: فما بلغ بك ما أرى؟ قال: تقوى الله عزَّ وجلّ، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، وترك ما لا يعنيني، ثم قال:

أَلَا رُبَّ مَنْ تَفْتِيشُهُ لَكَ نَاصِحٌ ... وَمُؤْتمنٍ بالغَيْبِ غَيْرُ أَمِينِ

والمؤمن المتخلق بأخلاق الله، والمتأسي برسول الله ﷺ لا يكذب، ولا يكذب أحدًا، ولا يقول إلاَّ خيرًا، ونحن في زمان غلب على أهله الكذب، وصاروا يهزءون بالصادق، ويعاملونه بالأيمان الفاجرة، ويشهدون عليه زورًا، ويُكلِّفونه الكذب بعد الصدق، ويحملونه على الفجور بعد البر، ومن لم يتذيب أكلته الذئاب، ومن تذيب دخل النار؛ وإنك لترى اليوم كثيرًا من الكفار وعبدة الأوثان، وهم على غاية من الصدق في الحديث والمعاملة، والثبات على المبدأ، حتى توصلوا إلى تحقيق أمانيهم، وكانوا موضع الثقة بعكس ما عليه كثير من إخواننا المسلمين، وكأن الأجانب قد أخذوا من ديننا كل فضيلة، وأخذنا من أديانهم كل رذيلة، بينما يحثنا القرآن والسنَّة على الصدق، ويرغبنا في الصبر عليه: الإسلام، الذي قام على أبرز صفات نبيه العظيم محمد المعروف قبل بعثته بالصادق المصدوق، والأمين المرتضى، وأولى الناس به وأحقهم بمتابعته ﷺ هم علماء الدين، وورثة النبيين، فليتهم يصدقون فيما يقولون، ويكتبون من خطب ومقالات في الوعظ والإرشاد، ويقفون عند حدود الله فلا يتعدوها بإحلال محرم، أو تحريم حلال، أو نصرة ظالم، أو خذلان مظلوم، وليتهم يتركون تلك المجاملات والمداهنات، التي عطلوا بها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ودخلوا بصنيعهم في قوله تعالى:
﴿ فَلَا تُطِعِ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿٨﴾ وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴿٩﴾ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠﴾ هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴿١٢﴾ عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴿١٣﴾ أَن كَانَ ذَا مَالٍ

وَبَنِينَ ﴿١٤﴾ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَٰتُنَا قَالَ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٥﴾﴾ [القلم].

وقيل لذي النون: هل للعبد إلى صلاح أموره سبيل؟ فقال:

قَدْ بَقَيْنَا مِنَ الذُّنُوبِ حَيَارَى ... نَطْلُبُ الصِّدْقَ مَا إِلَيْهِ سَبِيلُ

فَدَعَاوَى الهوَى تَخَفُّ علَيْنَا ... وَخِلافُ الهوَى علَيْنَا ثَقِيلُ

وأنى لنا بعالم كسالم[1] بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، الذي طاف مع الخليفة هشام بن عبد الملك، ودخل معه الكعبة، وقد منع الناس من ذلك. وأمرهم بإخلاء المطاف له. وحاول أن يؤدب سالمًا فدعاه إلى مجلسه؛ وجاء فقعد على فراش الخليفة. وخاطبه باسمه مجردًا عن الكنية واللقب، وصافحه مصافحة عادية، فلامه الناس على ذلك. وقال له هشام: لِمَ تطوف معي وتقعد على فراشي بغير إذني، ولا تحسن المخاطبة والمجالسة. فقال له: إنك قد منعت الناس من بيت يقول فيه رسول الله ﷺ: «يَا بَنِي عَبْد مَنَاف، لاَ تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ أَوْ صَلَّى بِهَذَا الْبَيْتِ أَيَّةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ» وتحجرت بفراشك مكانًا يقول الله فيه: ﴿سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِۚ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادِۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾ [الحج]، ولو علمت أن الناس قد رضوا بخلافتك، وأقروك أميرًا للمؤمنين ما خاطبتك إلاَّ بذلك، فلاطفه هشام وأعجب به وبعث إليه بمال كثير فلم يقبله، بل قال ردوه على من أخذتموه منهم. وكم أثبت التاريخ لعلماء

(١) قصة سالم بن عبد الله بن عمر ذكرها الذهبي في سير أعلام النبلاء ٤/ ٤٦٦ مختصرة، قال ابن عيينة: دخل هشام الكعبة فإذا هو بسالم بن عبد الله فذكرها بالمعنى، أما حديث: «يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحدًا طاف بهذا البيت»، من حديث جبير بن مطعم صحيح أخرجه أحمد ٤/ ٨١، والنسائي ١/ ٢٨٤، وأبو داود رقم ١٨٩٤، والترمذي رقم ٨٦٨، وابن ماجه رقم ١٢٥٤، ومداره على عبيد الله بن باباه عن جبير وعبد الله ثقة.

الإسلام من الصدق في القول والعمل. وما تعوَّده الإنسان من شيء وآمن بأنه الحق ظهرت عليه آثاره، واتفق عليه قلبه ولسانه. فطوبى لمن تعوَّد الصدق وعمل بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾ [التوبة]، والحق أن الرجل ليصدق ويتحرَّى الصدق حتى يكتب عند الله صديقًا.

وجاء في الصدق والحث عليه آيات وأحاديث كثيرة كقول الله تعالى: ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ ﴾ [الأحزاب]، وقوله تعالى: ﴿ قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ ۚ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ ﴾ [المائدة]. وقال رسول الله ﷺ: «تَحَرّوا الصِّدْقَ وإن رَأَيْتُمْ أَنَّ الهَلَكَةَ فِيهِ، فإِنَّ فِيهِ النَّجَاةَ»(١).

وقال عليه السلام للحسن بن علي رضي الله عنهما: «دَعْ مَا يَرِيبُكَ إلى مَا لاَ يَرِيبُكَ، فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ وَالكَذِبَ رِيبَةٌ»(٢).

وقال رجل من الصحابة رضي الله عنهم: كنا عند النبي ﷺ فدعا بطهور فغمس يده فتوضأ فتتبعناه فحسوناه، فقال النبي ﷺ: «مَا حَمَلَكُمْ عَلَى مَا فَعَلْتُمْ؟ قلنا حب الله ورسوله. قال: فإِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ يُحِبَّكُم اللَّـهُ وَرَسُولُهُ فأَدُّوا إِذَا ائْتُمِنْتُمْ، وَاصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُم، وَأَحْسِنُوا جِوَار مَنْ جَاوَرَكُمْ»(٣). وقيل

---

(١) حديث «تحروا الصدق وإن رأيتم فيه الهلكة...» من قول منصور بن المعتمر رفعه، أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت رقم ٤٤٦ معضلاً ص ٢٢٧، ونقله عنه المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٥٩٠ رقم ٤٣١٨، والمناوي في فيض القدير ٣/ ٢٣٢، والمعضل من قسم الضعيف.

(٢) حديث «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» تقدم تخريجه ص ٢٨.

(٣) حديث «ما حملكم على ما فعلتم...» من حديث عبد الرحمن بن الحارث عن =

له ﷺ: من خير الناس؟ قال: «ذُو الْقَلْبِ المَخْمُوم وَاللِّسَانِ الصَّادِق. قالوا يا نبـي الله قد عرفنا اللسان الصادق، فما القلب المخموم؟ قال: التَّقِيّ النَّقِيّ الَّذِي لاَ إِثْمَ فِيهِ وَلاَ بَغْيَ وَلاَ حَسَدَ، قالوا: يا رسول الله: فمن على أثره؟ قال: الَّذِي يشنأُ الدُّنْيَا وَيُحِبُّ الآخِرَة»(١). ومما جاء في الصدق من أشعار العرب قولهم:

عَلَيْـكَ بـالصِّـدْقِ وَلَـوْ أَنَّـهُ ... أَحْـرَقَـكَ الصِّـدْقُ بِنَـارِ الْـوَعِيـدِ
وَابْغِ رِضَا المَوْلَى فأَغْبَى الْوَرَى ... مَنْ أَسْخَطَ المَوْلَى وَأَرْضَى الْعَبِيدِ

= أبـي قراد، أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين ٤/ ٥٥، ٥٦، وفي سنده عبيد بن واقد القيسي في التقريب ضعيف وشيخه يحيى بن أبـي عطاء مجهول كما في الجرح والتعديل ٩/ ١٧٩، ولسان الميزان ٦/ ٢٧٠ عن أبـي قراد السلمي صحابـي كما في الإصابة ٤/ ١٦٠، وضعف حديثه هذا الحافظ ابن حجر هناك في ترجمة أبـي قراد. اهـ.

(١) حديث «من خير الناس، قال ذو القلب المخموم...» من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه ابن ماجه ٢/ ١٤٠٩ رقم ٤٢١٦، ورجاله عنده ثقات غير هشام بن عمار صدوق كبر فصار يتلقن، والبيهقي في الشعب رقم ٦٦٠٤، وهو حسن إن شاء الله وصححه البوصيري في مصباح الزجاجة ٤/ ٢٣٩، باب الورع والتقوى، وهشام أخرج له البخاري في صحيحه تعليقًا بصيغة الجزم في الأشربة ١٠/ ٥١ رقم ٥٥٩٠ على أنه أيضًا لم ينفرد به فقد ذكر الألباني حفظه الله في الصحيحة ٢/ ٦٦٩ أنه تابعه القاسم بن موسى عند ابن عساكر والقاسم ذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ١٦، وصححه المنذري في الترغيب ٣ رقم ٤٣١٧، والسند من ابن عساكر إلى القاسم يحتاج إلى نظر والله أعلم بحاله لكن هشام نفسه محل اجتهاد، والمخموم: قال ابن الأثير في النهاية جاء تفسيره في الحديث أنه النقي الذي لا غل فيه ولا حسد وهو من خممت البيت إذا كنسته ومنه قول مالك وعلي المساقي خم العين أي كنسها وتنظيفهما فالمخموم يعني النظيف.

وقولهم:

أَصْدِقْ حَدِيثَكَ إنَّ في الصِّدْقِ الخَلاَصَ مِنَ الدَّنَس
وَدَعِ الكَذُوبَ لِشَأْنِهِ خَيْرٌ مِنَ الْكَذِبِ الخَرْس

وقال آخر:

ما أَقْبَحَ الْكَذِبَ الْمَذْمُوم صاحِبُه وأَحْسَنَ الصِّدْقَ عِنْدَ اللَّهِ وَالنَّاسِ

وكلما أفرط المرء في الكذب والإخبار بما لم يقع عرف عند الله وخلقه بأنه كذاب، فلا يقام له وزن، ولا يأمنه أحد على شيء؛ فإن كان عالمًا اتُّهم في قلمه ولسانه، أو تاجرًا اتهم في مكياله أو ميزانه، أو صانعًا اتهم في قوته وإتقانه، أو طبيبًا اتهم في آلته ومعرفته، أو محاميًا اتهم في أمانته وقدرته. فالكاذب يجني على نفسه قبل أن يجني على أحد، ولا سيما إذا تحرَّى الكذب حتى يكتب كذابًا في السماء وكذابًا في الأرض ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [آل عمران]. ولبئس ما يأتي به الكذب، وما يفضي بصاحبه إليه من اللعن والطرد والفجور الذي يؤدي به إلى النار وبئس القرار، وكله حرام وخبيث.

ولا يحل منه شيء إلاَّ الكذب في الحرب والحرب خدعة، وإصلاح ذات البين، وما تتوصل به إلى استيفاء حق مغصوب أو منهوب، فلا بأس بالكذب في ذلك. وقد كان من إبراهيم الخليل عليه السلام أنه قال في سارة امرأته: أنها أخته، وحين دعاه قومه إلى الاشتراك في عيد الأصنام ﴿فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ﴿٨٩﴾﴾[1] [الصافات]. وجاء في الحديث الشريف: «لَيْسَ بِكَذَّابٍ مَنْ

(١) قصة إبراهيم الخليل «أنه قال في سارة امرأته أنها أخته، وحين دعاه قومه إلى الأصنام قال: إنه سقيم...» عند البخاري ٤/ ١٧١، ومسلم في صحيحه رقم ٢٣٧١ /٤ /١٨٤٠، باب فضائل إبراهيم ﷺ.

أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَقَالَ خَيْرًا أَوْ نمى خَيْرًا». وقالت أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها: ما سمعت رسول الله ﷺ يرخص في شيء من الكذب إلاَّ في ثلاث: الرجل يقول القول يريد به الإصلاح، والرجل يقول القول في الحرب، والرجل يحدث امرأته، والمرأة تحدث زوجها[1]. وقال ميمون بن مهران رحمه الله: الكذب في بعض المواطن خير من الصدق. أرأيت لو أن رجلاً سعى خلف إنسان بالسيف ليقتله فدخل دارًا فانتهى إليك، فقال: أرأيت فلانًا؟ ما كنت قائلا؟ ألست تقول: لم أره؟ وما تصدق به، وهذا الكذب واجب.

وقصة نعيم بن مسعود[2] ليلة أسلم رضي الله عنه معروفة في التفريق

---

(١) حديث «ليس بكذاب من أصلح بين اثنين...» من حديث أم كلثوم بنت عقبة مرفوعًا أخرجه البخاري ٥/ ٢٩٩ رقم ٢٦٩٢ بلفظ «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرًا أو يقول خيرًا». وأخرجه مسلم في البر ٤/ ٢٠١١ رقم ٢٦٠٥. وزيادة: «وقالت أم كلثوم» إلى قوله: «المرأة التي تحدث زوجها» من قول ابن شهاب. وهذه الزيادة في مسلم أيضًا من قول أم كلثوم زادها صالح بن كيسان، وهو ثقة ثبت فقيه، وخالف معمر بن راشد ويونس بن يزيد الأيلي فهما رويا الحديث بدون هذه الزيادة وجعلها يونس من قول ابن شهاب، ومعمر بن راشد ثقة ثبت فاضل، ويونس بن يزيد الأيلي ثقة كما قال الحافظ. فالظاهر شذوذ هذه الزيادة، وقول القاضي عياض كما في شرح النووي ١٦/ ١٥٨ لا خلاف في جواز الكذب في هذه الصورة فهذا القول ينظر فيه والله أعلم، وانظر كلام الحافظ في الفتح ٥/ ٣٠٠، فقد رجح أنها مدرجة والنسائي يقول: إن يونس أثبت في الزهري من غيره، وجزم موسى بن هارون وغيره بإدراجها، فيبقى صدر الحديث: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فيقول خيرًا وينمي خيرًا»، ويبقى جواز الخداع في الحرب، فقد جاء فيه أحاديث صحيحة، منها: «الحرب خدعة»، أما الكذب على المرأة، فالزيادة فيه شاذَّة، فهو لا يجوز.

(٢) قصة نعيم بن مسعود وفيها «قال النبي ﷺ لنعيم إنما أنت رجل واحد فخذل عنا إن=

بين الأحزاب في غزوة الخندق بكذبته السياسية على قريش من جهة، وعلى قريظة من جهة أخرى. وفي المعاريض مندوحة عن الكذب، والمؤمن الصدوق يعرف كيف يتخلص في بعض المواقف الحرجة من الكذب بمعاريض القول. قال محمد بن سيرين: الكلام أوسع من أن يكذب ظريف، لكنها في الخصومة على نية الحاكم وصاحب الحق، ولا يجوز منها شيء في إبطال حق أو ادعاء ما ليس بحق. قلت: ويجوز الكذب[1] الذي تبطل به حجة المخاصم المعتدي، والذي لا تفيد فيه الأدلة، ولا تنفعه البراهين.

قال الله تعالى حكاية عن قوم إبراهيم عليه السلام: ﴿ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿٦٢﴾ قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [الأنبياء].

ولا ينبغي الكذب على الأطفال، ولا أن تعدهم شيئًا فتخلفهم إياه لئلا يتخلقوا بالرذيلة، ولا يقتدوا بأبيهم في الكذب وخلف الوعد، وقد رأى النبي ﷺ امرأة تدعو ولدها وتقول له: تعال أعطك. فقال: مَا تعطينه؟ قالت: أعطيه تمرًا، قال: أَمَا إِنَّكِ لَوْ لَمْ تَعْطِيهِ شيئًا لَكُتِبَتْ عَلَيْكِ

= استطعت...» ذكرها ابن كثير في البداية والنهاية ٤/ ١١٣، وابن القيم في زاد المعاد ٣/ ٢٧٣ و ٢٧٤، والحافظ أشار إليها في الإصابة رقم ٨٧٧٩، وكذلك ابن الأثير في ترجمة نعيم أشار إليها بدون سند. وسألت عنها شيخي مقبل حفظه الله، فقال: لم يجد لها سندًا. وأنا كذلك، ثم بعد ذلك أشرت على سندها وبيَّنْت ضعفها في رسالتي فتح الوهاب ببيان أحاديث البصاق في المسجد وحكم المحراب.

(١) تنبيه: قوله رحمه الله تعالى: يجوز الكذب الذي تبطل به حجة المخاصم... إلخ، هذا كلام فيه نظر فإن الصدق فيه النجاة كما في قصة كعب بن مالك التي في الصحيحين كيف نجاه الله بالصدق ولكن كما قدم المؤلف أن في المعاريض مندوحة عن الكذب وكما يقال: ما كذب ظريف.

كَذبةٌ[1]، أو كما قال. وزفت إليه السيدة عائشة رضي الله عنها وقدم للنساء لبنًا. فقال بعضهن لا نريده، وعلم ﷺ منهن أنهن جائعات. فقال: «لاَ تَجْمَعْنَ عَلَى أَنْفُسِكُنَّ كَذِبًا وَجُوعًا»[2]. وَمَنْ تَسَاهَلَ بِالْقَلِيلِ مِنَ الْكَذِبِ سَهُلَ عَلَيْهِ كَثِيرُهُ، وَلَيْسَ بَيْنَ الإِنْسَانِ وَالشَّرِّ إِلاَّ الخَطْوَةَ الأُولَى، وَالانْحِدَارُ يَسِيرٌ هَيِّنٌ، وَلَكِنَّ الصُّعُودَ صَعْبٌ شَدِيدٌ، وَأَصْعَبُهُ الصِّدْقُ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ.

---

(١) حديث «أما إنك لو لم تعطه شيئًا كتبت عليك كذبة...» من حديث عبد الله بن عامر أخرجه أبو داود ٤٩٩١، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ١٩٨، وأحمد في المسند ٣/ ٤٤٧، وابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٢١٠، والراوي له عن عبد الله بن عامر مبهم فهو بهذا السند ضعيف وله شاهد من حديث أبـي هريرة عند أحمد في المسند ٢/ ٤٥٢، وابن المبارك في الزهد رقم ٣٧٥، وابن أبـي الدنيا في الصمت ٢٥٢ رقم ٥١٩، ورجال سنده ثقات إلاَّ أن الراوي عن أبـي هريرة الزهري ولم يسمع منه ولا من جابر ولا من أبـي سعيد الخدري ولا من رافع ابن خديج، كما في جامع التحصيل، فهو منقطع ضعيف كما ترى؛ فالرجل المبهم لا تدري ما حاله، والساقط بين أبـي هريرة والزهري كذلك فهو بهاتين الطريقين لا يرتقي للحجية والله أعلم وهذا الفعل داخل تحت الكذب ولو لم يصح هذا الحديث لأن الكذب ما خالف الحقيقة.

(٢) حديث «لا تجمعن على أنفسكن كذبًا وجوعًا...» من حديث أسماء بنت عميس وهو ضعيف، أخرجه أحمد في مسنده ٦/ ٤٣٨، والحميدي في مسنده رقم ٣٦٧ من حديث أسماء بنت يزيد مع اختلاف يسير في اللفظ وفيه شهر بن حوشب، وأخرجه ابن ماجه رقم ٣٢٩٨، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ١٩٨، عن بنت عميس، وابن أبـي الدنيا في الصمت ص ٢٥٢ رقم ٥٢٠، وحديث بنت عميس عند الطبراني في الصغير ١/ ٢٥٢، من طريق عبد الله بن ميسرة أبـي ليلى وهو ضعيف ترجمته في التهذيب والهيثمي في المجمع ٤/ ٥١ رجح أنه من حديث بنت يزيد لأن أسماء بنت عميس آن ذاك كانت في الحبشة مع زوجها جعفر فالحديث فيه شهر كما تقدم وفيه اضطراب والراوي له عن شهر هو أبو شداد مجهول حال.

والأحاديث في ذم الكذب والترهيب أكثر من أن يؤتى عليها. ومن أشدها: «أن سائلاً يسأل رسول الله ﷺ: هل يزني المؤمن؟ قال: «قَدْ يَكُونُ ذَلِكَ، قال يا نبيَّ الله هل يكذب المؤمن؟ قال: لاَ، ثم أتبعها بقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ » [النحل][1].

الحديث الثامن عشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«تَجِدُونَ النَّاس مَعادِنَ، خِيَارُهُمْ في الجاهِلِيَّةِ خِيَارُهمْ فِي الإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا، وَتَجِدُونَ خِيَارَ النَّاسِ في هذا الشَّأنِ أَشَدُّهُمْ لَهُ كَرَاهَةً، وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْن، الَّذِي يَأْتي هَؤلاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلاءِ بِوَجْهٍ»**[2].

شرف الأصل، وطيب المنبت، وكرامة المحتد، تأبى على المرء إلاَّ التخلق بالمكارم والاتصاف بمعالي الأمور، اقتداء بآبائه، وتأسيًا بأشراف قومه؛ ولو أراد شرًّا، أو ارتكاب منكر، لأبت عليه أصوله، وعاتبه ضميره،

---

(١) حديث «هل يزني المؤمن؟ قال: قد يكون ذلك...» من حديث عبد الله بن جراد ضعيف، الحديث أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٤/ ١٣١ وعزاه إلى مساوي الأخلاق للخرائطي، وأخرجه العجلوني في كشف الخفاء ٢/ ١٦٠، وابن عبد البر في التمهيد، قاله العراقي وضعَّفه هو في تخريج إحياء علوم الدين ٣/ ١١٧ من حديث عبد الله بن جراد وهو صحابي ترجمته في الإصابة رقم ٤٥٨٨، وأسد الغابة ٣/ ١٩٧.

(٢) حديث «تجدون الناس معادن...» عن أبي هريرة أخرجه البخاري ٦/ ٣٤٩٣ في المناقب ومسلم ٤/ ٢٦٣٨ في البر والصلة.

وقال له الناس ما قالوا لمريم البتول حين اتهموها: ﴿يَٰٓأُخۡتَ هَٰرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمۡرَأَ سَوۡءٖ وَمَا كَانَتۡ أُمُّكِ بَغِيّٗا ﴿٢٨﴾﴾ [مريم]، والذهب لا يكون صفرًا ولا نحاسًا، والفضة لا تتحول رصاصًا؛ والمعتز بحسبه وكريم نسبه، لا يفعل إلاَّ ما يشكر عليه، ولا يقول إلاَّ ما يصدق فيه، شعاره قول الشاعر:

وَيَنْشأُ نَاشِىءُ الْفِتْيَانِ مِنَّا ... عَلَى مَا كَانَ عَوَّدَهُ أَبُوهُ

ودثاره قول الآخر:

أُولئِكَ آبائِي فَجِئْنِي بِمِثْلِهِمْ ... إِذَا جَمَعَتْنَا يا جَرِيرُ المَجَامِعُ

وقد تحدثه نفسه بشيء من الجبن والبخل والكسل والتهور، والخمول القاتل، والشهرة الكاذبة، فيتذكر كرم أهله، وشجاعتهم ونشاطهم وإناءتهم، وظهورهم بكل مكرمة، وقصورهم عن كل مذمة، فيثنيه ذلك عن قصده المذموم، ويرده عن غرضه السيِّيء، متذكرًا قول الله جلَّ وعلا: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَمَآ أَلَتۡنَٰهُم مِّنۡ عَمَلِهِم مِّن شَيۡءٖۚ كُلُّ ٱمۡرِيِٕۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٞ ﴿٢١﴾﴾ [الطور].

أما الذي خبث أصله، ونبت جذره في الأوحال والأقذار، فلا يثمر إلاَّ قبحًا، ولا ينتج إلاَّ خبثًا، يفعل ما يشاء من سفاسف الأمور ومخازيها، وليس له زاجر من دين، ولا حياء يذكر لؤم أبيه، وبغي أمه، فتهون عليه الرذيلة ولا يترفع، قاتله الله عن ضعة ولا نقيصة لأنه تعود الذنوب، ودرج بين العيوب، وتخلق بكل مكروه ونشأ منذ فتح عينيه، ومد يده، وحرك رجله على ما كان أهله وذووه، يعيشون عليه ويعرفون به، من خسة طبع، ودناءة نفس ﴿وَٱلۡبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخۡرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذۡنِ رَبِّهِۦۖ وَٱلَّذِي خَبُثَ لَا يَخۡرُجُ إِلَّا نَكِدٗاۚ﴾ [الأعراف: ٥٨]، والشيء من معدنه لا يستغرب.

تِلْكَ الْعَصَا مِنْ تِلْكُم العُصَيَّة ... لا تَلِدُ الحَيَّةُ إلاَّ حُوَيَّة

ولذلك نجد أحب الناس للدين، وأصدقهم إيمانًا، وأثبتهم عقيدة، وأطهرهم ساحة، وأنزههم قولاً وفعلاً: هم الذين سمعوا مناديًا ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنوا وصدقوا، وقال: اشهدوا بأنا مسلمون.

لم تشق عليهم التكاليف، ولا أتعبتهم الواجبات والمندوبات، ولا نفرت طبائعهم، كلاَّ ولا ضاقت صدورهم عما جاء به الإسلام من آداب سامية، وأخلاق فاضلة، ولا بما نهوا عنه من الملذات، واتباع الشهوات، وترك ما ألفوه من العادات التي كانوا لا يعلمون حكم الله فيها، وما اشتملت عليه من اللؤم وسوء العاقبة، أما الذين لا يستطيعون الكف عن رغباتهم، ولا يقدرون على مفارقة الممقوت من عاداتهم، فيكرهون الدين ومن جاء به، ولا يستطيعون معاشرة المتدينين، لترفع الكرام النبلاء عما يحب هؤلاء الأخساء الذين ضعفت عزائمهم، وتحكمت فيهم الشياطين، وأبت عليهم العناصر التي خلقوا منها، والحمئة لا تعود مسكًا، والروث لا يكون بخورًا طيبًا؛ والإنسان الذي طاب معدنه، وزكى أصله، قد يكون خارجًا من أبوين خسيسين، كما يخرج عكسه من والدين كريمين، اعتبارًا بطينته التي كوّن منها، وموافقة لما أراد الله به من الخير أو الشر، وسبحان الذي ﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ﴾ [يونس: ٣١].

أخرج إبراهيم الخليل من آزر، وعليًا من أبي طالب، وخالدًا من الوليد بن المغيرة، وهكذا كما أخرج الكافر كنعان من نوح عليه السلام.

ولا ينبغي لأحد التعويل على نسبه، وما فضل الله به آباءه على غيرهم من العالمين، فإنه من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه[1]، وما هلك اليهود إلاَّ

(١) حديث «من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه...» أخرجه مسلم في صحيحه ٢٦٩٩ باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن والترمذي رقم ١٤٢٥، وأحمد في المسند ٢/ ٢٥٢، والحاكم ٤/ ٣٨٣.

بقولهم: ﴿ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ﴾ [المائدة: ١٨]، وشعبه المختار من عباده، ونحن ذرية الأنبياء، وذرية الصالحين، فاعتمدوا على ذلك واغتروا به، وظنوا أنهم ناجون من عذاب الله مع فعل معصيته، وترك طاعته بشفاعة آبائهم من النبيين والمرسلين حتى قال لهم الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾ [البقرة].

وخاف رسول الله ﷺ على أمته من الاغترار بالأنساب، واكتفاء البنين بصالح أعمال آبائهم فقال: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ: اعْمَلِي لِنَفْسِكِ فَإِنِّي لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّـهِ شَيْئًا»[1]. وذلك بعد قوله تعالى: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ ﴾ [الشعراء].

والحر الكريم لا يعتمد إلَّا على نفسه، ولا يفتخر إلَّا بعمله، والخب اللئيم، والفاجر الأثيم يفتخر بالعَظْم الرميم، ويقول كان أبـي، وفعل جدي، فهو عظامي لا عصامي، وفيه يقول الشاعر:

بُلِينَا بِأَقْوَالِ الَّذِينَ إذَا رَأَوْا ... فِعَالَ كِرَامِ النَّاسِ قَالُوا لَنا سَلَفْ
وآباؤُنَا كانُوا مُلُوكًا عَلَى الْوَرَى ... وكانُوا رِجَالَ الْعِزِّ وَالمَجْدِ وَالشَّرَفْ
نَعَمْ إنَّهُمْ كانُوا مُلُوكًا وَسَادَةً ... وَلكِنَّنَا يَا صَاحِ مِنْ أَقْبَحِ الخَلَفْ
رَضِينَا بِفَخْرِ السَّالِفِينَ وَمَا لَنَا ... مِنَ الفَخْرِ شَيْءٌ يا لِذَلِكَ مِنْ أَسَفْ

ومن أصدقائنا وأعز الناس علينا، جماعة شرفت أنسابهم برسول الله ﷺ وبالأتقياء الأبرار من آبائهم، فاعتمدوا على ذلك، وحسبوا

---

(١) حديث «يا فاطمة بنت محمد اعملي لنفسك...» من حديث عائشة أخرجه مسلم رقم ٢٠٥، وأما حديث أبـي هريرة فأخرجه البخاري في تفسير سورة الشعراء باب وأنذر عشيرتك الأقربين ٨/ ٤٧٧١، ومسلم رقم ٢٠٦.

السيد الهاشمي، والشيخ من بني فلان الأولياء والمتصوفين حسبوه أفضل من غيره، وأقرب إلى الله من عالم صالح تقي، وقالوا الجاهل منا خير من عالم بني فلان، وتحجروا الواسع من رحمة الله، وفرضوا على الناس حبهم وتعظيمهم، ولو كانوا من العصاة الفسقة حتى قال بعضهم: آل فلان أولياء، وإن تركوا الصلاة.

والثابت على مبدئه المتمسك بتقاليد قومه، لا يجيب كل ناعق، ولا يلتفت إلى كل داعي، حتى يعلم ما يدعو إليه، ويتبين السبيل التي يدل عليها ويرشد إليها، فإذا ظهر له الحق آمن به واتبعه، وأشرب قلبه حب الدين، وما جاء به النبيون والمرسلون، فدافع عنهم وصبر على ما يلقاه في سبيله، ملتزمًا لتعاليمه شابًا وشيخًا، وصحيحًا ومريضًا، مسافرًا ومقيمًا، حتى يكون أشد الناس تمسكًا بما كان أشدهم عداوة له. وفي الحديث الشريف: «أَشَدّ أُمَّتي على الدَّجَّال بَنُو تمِيم». وذلك أنهم دخلوا في الدين بعد عناء ومشقة، فهم لا يخرجون منه بسهولة، ولا يصدقون من يصرفهم أو يصدهم عنه، وشر الناس منزلة، وأقبحهم صفة، وأكثرهم نفاقًا ذو الوجهين وذو اللسانين، يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه آخر، ويتكلم بما يسرك، ويذكرك غائبًا بكل عيب ومكروه، دأبه الغيبة، وشأنه النميمة، وصناعته التزلف إلى كل بما يرضيه، يفسد ذات بين المسلمين، وينشر بينهم العداوة والبغضاء، وينقل السوء من فلان إلى فلان بقصد الافتتان، يسرك منظره، ويسوءك مخبره، لا تثق به فيما يأتي ولا نصدقه فيما يذر:

لَا خَيْرَ فِي وُدِّ آمْرِىءٍ مُتَمَلِّقٍ حُلْوَ اللِّسَانِ وَقَلْبُهُ يَتَلَهَّبُ
يُعْطِيكَ مِنْ طَرْفِ اللِّسَانِ حَلَاوَةً وَيَرُوغُ مِنْكَ كَمَا يَرُوغُ الثَّعْلَبُ
يَلْقَاكَ يَحْلِفُ أَنَّهُ بِكَ وَاثِقٌ وَإِذَا تَوَارَى عَنْكَ فَهُوَ العَقْرَبُ

إذا جلس معك حسبته صديقًا صدوقًا، وخلاً، وفيًا، وإذا غاب عنك فرى عرضك فري الأديم، وقال فيك قول ابن أُبَـيّ[١] في عائشة، فهو أخطر ما يكون على المجتمع، وأضرّ من سارت به القدمان فيما رفع أو وضع. وقيل لابن عمر رضي الله عنهما: إنا ندخل على السلاطين فنتكلم معهم بشيء، وإذا خرجنا من عندهم قلنا شيئًا آخر. فقال: كنا نعدّ ذلك على عهد رسول الله ﷺ من النفاق[٢] وقال رسول الله ﷺ: «ذُو الْوَجْهَيْنِ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ وَجْهَانِ مِنْ نَارٍ»[٣].

ولو طردنا الذين لا يجلسون معنا إلاَّ بمدح فلان وذم فلان لكان ذلك

---

(١) وهو عبد الله بن أُبـي ابن المسلول المنافق.

(٢) حديث «كنا نعد ذلك على عهد رسول الله من النفاق. . .» من حديث ابن عمر أخرجه البخاري في صحيحه ١٣/ ١٧٠ رقم ٧١٧٨، وابن ماجه في الفتن رقم ٣٩٧٥، وأحمد ٢/ ١٠٥، والطبراني في الكبير ١٢/ ٢٤٠، والبوصيري ذكره في مصباح الزجاجة وليس بزائد كله إلاَّ إذا أراد لفظه على عهد رسول الله ﷺ فقط، فهي ليست في البخاري، وانفرد بها ابن ماجه. قال الحافظ في الفتح عن زيادة على عهد رسول الله: لم أر في شيء من الروايات التي وقعت لنا في الفربري ولا غيره عن البخاري، وقد قال الإسماعيلي عقب الزيادة المذكورة: ليس في حديث البخاري على عهد رسول الله ﷺ، ونعم، فإن البوصيري رحمه الله اشترط على نفسه أنه لا يدخل حديثًا في الكتب الخمسة ولا في أحدها في كتابه إلاَّ أن يكون فيه زيادة عند ابن ماجه تنزّل على حكم أو على معنى، وهذه الزيادة منها.

(٣) حديث «ذو الوجهين يأتي يوم القيامة وله وجهان من نار. . .» من حديث سعد بن أبـي وقاص أخرجه الطبراني في الأوسط ٧/ ١٥٠ رقم ٦٢٧٤ من طريق محمد بن علي الصائغ، وهو منكر الحديث كما في الجرح والتعديل ٣/ ١٨٣ عن خالد بن يزيد العمري، وهو كذاب كما في الميزان ١/ ٦٤٦، فالحديث موضوع. وانظر: مجمع الزوائد ٨/ ٩٨ باب ذمّ ذي الوجهين، وحديث أبـي هريرة في المتن يُغني عن هذا.

أسلم، ولحفظ الأُخُوَّة والمودَّة بين المؤمنين أبقى وأدوم. والله تعالى يقول: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ ﴾ [البقرة].

الحديث التاسع عشر

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلي لِلظَّالم فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ، ثُمَّ قَرَأَ:** ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾ ﴾ [هود] »(١).

الحديث العشرون

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا**»، فقال رجل: يا رسول الله، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قال: «**تَحْجزُهُ أَوْ تَمْنَعُهُ عَنِ الظُّلْمِ، فَإِنَّ ذٰلِكَ نَصْرُهُ**»(٢).

---

(١) حديث «إن الله ليملي للظالم...» عن أبي موسى أخرجه البخاري ٨/ ٤٦٨٦ في التفسير، ومسلم ٤/ ٢٥٨٣ في البر والصلة.

(٢) حديث «انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا...» عن أنس أخرجه البخاري ٥/ ٢٤٤٣، وبهذا اللفظ لم يخرجه مسلم قطعًا، وإنما أخرجه من حديث جابر بن عبد الله بلفظ: ولينصرن الرجل أخاه ظالمًا أو مظلومًا؛ إن كان ظالمًا فلينهه، وإن كان مظلومًا فلينصره ٤/ رقم ٢٥٨٤ في البرّ والصِّلة.

مرتع الظلم وخيم، وعاقبته سيئة، وجزاء صاحبه النار، وخراب الدار، ولو بغى جبل على جبل لدك الباغي منهما، وما حرم الله شيئًا كالظلم، ولا توعد أحدًا بمثل ما توعد به أهل قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا ﴿٢٩﴾﴾ [الكهف]. وقال تعالى: ﴿يُدْخِلُ مَن يَشَآءُ فِى رَحْمَتِهِۦ ۚ وَٱلظَّٰلِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًۢا ﴿٣١﴾﴾ [الإنسان]. وقال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥﴾﴾ [الجمعة].

وأخبثه الشرك بالله، وأن تجعل له ندًّا وهو خلقك، أو تدعو من دونه أحدًا، لا يملك لك نفعًا ولا ضرًّا، كما قال لقمان عليه السلام: ﴿يَٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾ [لقمان]. وأخذ حقوق الناس والاستيلاء عليها تعدِّيًا وظلمًا، من الذنوب التي لا تُغفر، والكبائر التي لا تكفِّرها الصلاة ولا الصدقة، بل ولا التوبة والاستغفار حتى ترد إلى ذويها أو يتسامح الظالم من مظلومه، وقد نزَّه الله نفسه من الظلم ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٤٦﴾﴾ [فصلت]. فقال تعالى من حديث قدسي: «يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فلا تَظَالَمُوا»[1]، وطرقه كثيرة ووسائله جمَّة «وَكُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ»

---

(١) حديث «يا عبادي، إنِّي حرَّمت الظلم على نفسي...» من حديث أبي ذرّ، وأخرجه مسلم رقم ٢٥٧٧، والبخاري في الأدب المفرد رقم ٤٩٠، وأحمد ٥/ ١٦٠، وعبد الرزاق في المصنف رقم ٢٠٢٧٢، والترمذي ٢٤٩٥، وابن ماجه ٤٢٥٧؛ غير أنَّ أحمد والترمذي وابن ماجه أخرجوه من طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر، ولا يضر، فالحديث في مسلم وغيره صحيح من طرق أخرى. قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم: وأخرجه الطبراني بمعناه من حديث أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ، إلاَّ أنَّ إسناده ضعيف ـ يعني حديث أبي موسى ـ.

والغصب والسرقة والاختلاس والربا وتطفيف المكيال والميزان، والتغرير بالعميل، وخيانة الوديع والأجير والجعيل، والمقارض والشريك والوكيل، من الظلم الذي مقت الله أهله وقال فيهم: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٨﴾﴾ [هود]، ولكنه درجات متفاوتة، والجزاء على كل شيء بحسبه، وقد يستبطىء الظالم عقوبة الله له، فيتمادى في غيّه، ويستمر في ظلمه وجوره ﴿۞ وَلَوْ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ ٱسْتِعْجَالَهُم بِٱلْخَيْرِ لَقُضِىَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ ۖ فَنَذَرُ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١﴾﴾ [يونس]، ولكنه عزَّ وجلّ يملي للظالم ويمهله عساه يتوب، ولعله يرجع عن طغيانه، فإذا أصرَّ على مخالفته، وأبى إلاَّ اعتداءه على الضعفاء والمساكين، مستخفًّا بهم، أو مغرورًا بالإمهال، أخذه الله أخذ عزيز مقتدر، وضربه بسياط نقمته، وجعل فيه عبرة للناظرين، وموعظة للمتقين، وعذاب الله أليم، وبطشه شديد. وهو القائل تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [يونس]. ولو اعتبرنا بأخبار القرون الماضية، وما يقصه القرآن علينا من أنباء المتقدمين وما حلَّ بهم، لكان في ذلك ما يوقف الظالم عند حده، ويخفف من طمعه، ويخوفه من العلو والفساد في الأرض ﴿وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَٰهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا ﴿٥٩﴾﴾ [الكهف]، ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾﴾ [هود]. وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تُرْفَعُ عَلَى الْغُمَامِ وَلَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ.

أَدِّ الأَمَانَةَ وَالْخِيَانَةَ فَاجْتَنِبْ ... وَٱعْدِلْ وَلاَ تَظْلِمْ يَطِيبُ المَكْسَبُ
وَٱحْذَرْ مِنَ المَظْلُومِ سَهْمًا صَائِبًا ... وَٱعْلَمْ بِأَنَّ دُعَاءَهُ لاَ يُحْجَبُ

فلا تظن أيها الظالم القويّ أنَّ الله لا ينتقم منك لهؤلاء المساكين الذين يصبحون ساخطين عليك، ويبيتون يدعون عليك، والله يعلم ما كان منك، وما يكون منهم ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾﴾ [آل عمران].

لاَ تَظْلِمَــنَّ إِذَا مَــا كُنْــتَ مُقْتَــدِرًا فَــالظُّلْــمُ تَـرْجَـعُ عُقْبَـاهُ إِلَـى النَّدَمِ
تَنَــامُ عَيْنَــاكَ وَالْمَظْلُــومُ مُنْتَبِــهٌ يَدْعُو عَلَيْكَ وَعَيْنُ اللَّـهِ لَمْ تَنَمِ

وفي نصرة المظلوم حتى يأخذ بحقه، والأخذ على يد الظالم حتى يكف عن جنايته حفظ نظام المجتمع، وحماية الضعفاء من جبروت الأقوياء.

والإنسان ميَّال إلى الشر بطبعه، ومجبول عليه، لولا ما هذبت الشرائع والقوانين من طبعه، وخففت من حدته، ولهذا أمرنا بنهيه عن العدوان، وكفه عن المظالم، لئلا تضيع الحقوق، وتنتشر الفوضى. ورحم الله امرءاً أنصف من نفسه، فأخذ ما له، وأدى ما عليه، وأراح القضاة والحكام من جنايته وشكايته، وفوّض الأمر إلى من يفصل الأمر بين عباده يوم القيامة فيما كانوا فيه يختصمون، وتمثل بما قيل:

أَمَــا وَاللَّــهِ إِنَّ الظُّلْــمَ شُــؤْمٌ وَلاَ زَالَ الْمُسِــيءُ هُــوَ الظَّلُــومُ
إِلَـى الـدَّيَّـانِ يَـوْمَ الـدِّيـنِ نَمْضِـي وَعِنْــدَ اللَّــهِ تَجْتَمِــعُ الْخُصُــومُ
سَتَعْلَـمُ فِـي الْحِسَـابِ إِذَا الْتَقَيْنَـا غَــدًا عِنْـدَ الْمَلِيـكِ مَـنِ الْمَلُـومُ

وتقدَّمت خطبة أبي بكر رضي الله عنه التي قام بها يوم بويع بالخلافة، وقال فيها: والضعيف فيكم قوي عندي حتى آخذ له حقه، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله ولو عمل الناس بهذين الحديثين، حديث أبي موسى الأشعري وأنس بن مالك رضي الله عنهما، لما رأيت ملكًا جائرًا، ولا أميرًا ظالمًا ولا عميلاً خائنًا، ولا سارقًا مخيفًا، ولا غاصبًا أثيمًا، ولا نشَّالاً محتالاً، ولمَا امتلئت السجون بالمجرمين، وضجَّت المحاكم بالمتخاصمين، ولَمَا خاف بريء على نفسه وماله، واتّهم جليسه ونديمه، وظنَّ به الظنون.

ولو قوَّم الناس أمراءهم لما اعوجوا، ولو طلبوا منهم الأخذ على يد

الظالم ونصرة المظلوم وفعلوا ذلك لما ضجوا ولا عجوا، ولكنا نسمع ونرى كل يوم من حوادث الإرهاب بالقتل والقتال، ونهب الأموال، ومنكرات الاغتيال في أمهات المدن وعواصم البلدان، ما يدعو إلى الخوف والقلق، وما يزعج الآمنين في بيوتهم ومتاجرهم ومصانعهم وعلى مكاتبهم، ونحن في عصر الحضارة والمدنية، والتمتُّع بكامل الحرِّيَّة كما يزعمون؛ وأعظم من ذا وذاك جور الدول والشعوب بعضها على بعض، فلا عهود محترمة، ولا قوانين مرعية، ولا سلطة نافذة لمصلح ولا متدين.

وَأَيُّ اتِّفَاقٍ أَوْ مُعَاهَدَةٍ فَمَا ... لَهَا عِنْدَهُمْ إِلَّا القَرَاطِيسُ وَالْحِبْرُ
فَلاَ ذِمَّةٌ تَرْعَى وَلاَ مَعْنَوِيَّة ... كَلاَمُهُمُ لُطْفٌ وَلُطْفُهُمُو سِحْرُ

وعَلاَمَ هذا كله، ولأي شيء تخفر الذمام، ويحل الحرب محل السلام، لا لشيء سوى حب الاستئثار، واحتقار الضعيف، والتوسُّع في الاستعمار ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَۚ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٤٢﴾ ﴾ [إبراهيم]. وفي الناس من إذا استرعي أو ولي على شيء أساء وظلم، وأكل الحقوق، واستخفَّ بالحرم، فأهرق الدماء، وتحكم في الرقاب، وفرض طاعته فيما يشاء ﴿ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾ ﴾ [الكهف]، لا يبالي بدين ولا قرابة، ولا يعبأ بمسؤولية ولا رقابة، تذكره الله وما أنعم به عليه، وتخوفه البغي وزوال النعمة. فيقول كما قال قارون: ﴿ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِيٓۚ أَوَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِن قَبْلِهِۦ مِنَ ٱلْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًاۚ وَلَا يُسْـَٔلُ عَن ذُنُوبِهِمُ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿٧٨﴾ ﴾ [القصص]، وما تزول الدول وتسقط العروش، وتعزل الملوك، وتحدث الثورات في الأمم المتمدنة، والشعوب المتعلمة، إلَّا نتيجة العسف والجور، واحتقار الضعفاء، وإسناد الأمور إلى غير أهلها.

وَلاَ يُقِيمُ عَلَى ذَلٍّ يُرَادُ بِهِ ... إِلَّا الأَذَلَّانِ عيرُ الحَيِّ وَالْوَتَدِ

هَـٰذَا عَلَى الخَسْفِ مَرْبُوطٌ بِرِمَّتِهِ وَذَا يَشْـجُ فَـلاَ يُـرْثِـي لَـهُ أَحَـدُ

وأين ذهبت بيوت المال، وما أخذه المسلمون من غنيمة وفيء وجزية وزكاة وفدية وخراج إلاَّ في مصالح الظلمة، وشهوات الفساق، ونفقات الحروب الأهلية الطاحنة، وتسكين أصحاب الثورات الداخلية، ومخالفة القرآن الآمر بالعدل والإحسان، وإعطاء كلّ ذي حقٍّ حقه، والناهي عن الظلم والعدوان، وأكل أموال الناس بالباطل، والإدلاء بها إلى الحكام ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [المائدة]، وعقوق الوالدين، وقطيعة الأرحام، وسوء تربية البنين من الظلم المؤاخذ عليه صاحبه في الدنيا والآخرة.

وَظُلْمُ ذَوِي الْقُرْبَـى أَشَدُّ مَضَاضَةً عَلَى الْمَرْءِ مِنْ وَقْعِ الْحُسَامِ الْمُهَنَّدِ

والجزاء من جنس العمل، وكما تدين تدان، ومن ظلم ظُلم، ومن أساء ندم، ورحم الله القائل:

وَالظُّلْمُ مِنْ شِيَمِ النُّفُوسِ وَإِنْ تَجِدْ ذَا عِفَّـــةٍ فَلِعِلَّـــةٍ لاَ يَظْلِـــمُ

ومن أخذ بحقه فليس بظالم، ومن رد عن نفسه فغير باغي، ومن أخذ فوق ماله فهو من الآثمين.

وويل للذين يعيثون في الأرض فسادًا بحيل الشريعة وعلى حساب الدين ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَذَكَرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱنتَصَرُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُواْ ۗ وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴿٢٢٧﴾﴾ [الشعراء].

الحديث الحادي والعشرون

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ،**

وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّـهُ عَنْهُ»[1].

ليس الدين محض صلاة وصيام، وتلاوة وتسبيح، وحج وصدقة، وغير ذلك من عبادة بدنية أو مالية فحسب، ولكنه طاعة الله فيما أمر ونهى، وترك الذنوب، واجتناب المعصية، أحبّ إلى الله من عبادة الطائفين والعاكفين والركَّع السجود. وقد علمت ما جاء في الظلم من الوعيد الشديد، وأنَّ حقوق الناس عند الله في ديوان لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلاَّ أحصاها، وإذا علمت أنَّ الدين فعل وترك وعمل وكف، وتأملت نصوص الكتاب والسنة، وجدت الأوامر محض تعبُّد وتقرُّب إلى الله الغنيّ عمَّا سواه، الفقير إليه كل ما عداه، مع أنها لا تخلو من مصلحة دنيوية عاجلة، ولأجر الآخرة أكبر، وثوابها أعظم وأكثر.

أما النواهي، فإنها لم تشرع إلاَّ ليسود الأمن، ويحفظ النظام، وتحيى الفضيلة، وتصح الأجسام والعقول، وتُصان الحقوق والأموال عن الانتهاك والتبذير، فيتغلَّب الصادق في دينه على نفسه الأمَّارة بالسوء، ويحول بينها وبين الزنا واللواط، وتعاطي المسكرات والمخدرات، والغيبة والنميمة، والكذب والسب والشتم واللعن، وشهادة الزور، والخيانة في الأمانة، والربا والسرقة والغصب والنهب، وقطع الطريق، وخداع العميل في المعدود والمذروع والموزون والمكيل؛ وبذلك تسعد الأفراد والجماعات والأمم، ويعلم غير المسلم أنَّ الشريعة المحمدية، والديانة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان، وبها يدين الله كل عاقل، لما اشتملت عليه من عبادة الله الكريم المتفضِّل على خلقه، بما أسبغ عليهم من النعم الظاهرة

---

(١) حديث «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده...» عن عبد الله بن عمرو بن العاص عند البخاري ١/ رقم ١٠ في الأيمان، ومسلم ١/ رقم ٤٠ في الأيمان.

والباطنة، ولأنها ذات قوانين تسع الناس أجمعين، ولا تتعارض مع المدنية الفاضلة، ولا تمنع من الحضارة الحقَّة، ولا تجعل لأحد سيطرة ولا نفوذًا على أحد، إلاَّ بمقتضى القانون الذي به تُباح الدماء، وتنتقل العروض والممتلكات والمنافع من إنسان إلى آخر، ولذلك يقول رسول الله ﷺ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ. . .» الحديث. فلا يتم إسلام مدعي، ولا يكمل إيمان مهاجر إلى الله، إلاَّ بكف الأذى عن الناس، وترك ما حرم الله، ولا شكَّ أنَّ المرء قد يعتدي على غيره بعينه وأذنه ورجله وفرجه، ولكن أكثر ما يكون الأذى باليد التي هي آلة الفعل، واللسان الذي هو آلة القول: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾ ﴾ [الأحزاب].

واعلم أنه لا يُستفاد من قول الرسول ﷺ في هذا الحديث: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ» إباحة أموال الكفار وأعراضهم بغير قيد ولا شرط، فالأمر غير ما يظنه بعض شرَّاح الحديث ومن له غرض سيِّء من تأويله بغير معنى، وتفسيره بغير مراده، فالله تعالى قد حكم أنه لا يدخل أهل الجنة الجنة، حتى يقتص لأهل النار منهم، ولا يدخل أهل النار النار، حتى يقتص لأهل الجنة منهم، فلا تخن من ائتمنك ولو كان خائنًا، ولا تعامل بالشر من لا يعاملك به، واجعل نصب عينيك ثقة الناس من المسلمين والمشركين بمحمد ﷺ، وأنه كان لا يعاملهم إلاَّ بالصدق والأمانة، ولا يسيء إلى أحد متابع ولا مخالف إلاَّ إذا تعدَّى عليه، أو وقف في سبيل دعوته، فنابذه وحاربه فإنه يقابل الشر بمثله، وقد لا يؤاخذ عليه لقول ربه تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ ﴾ [الأعراف]، ولكن الأحوال تختلف، ولكل حال شأن.

وَالشَّرُّ إِنْ تَلْقَهُ بِالْخَيْرِ ضِقْتَ بِهِ ... ذَرْعًا وَإِنْ تَلْقَهُ بِالشَّرِّ يَنْحَسِمُ

وأنزل الله يوم فتح مكة على نبيه ﷺ: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ

﴿إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ٥٨﴾ [النساء].

وذلك حينما أخذ مفتاح الكعبة من شيبة بن عثمان بن طلحة، وطلبه منه العباس ليجمع لنفسه بين السقاية وحجابة البيت. قال الإمام الشوكاني في تفسير هذه الآية(١): إن ردّ الأمانة واجب إلى أهلها بغير تفرقة ولا تخصيص، وممن قال بعموم هذا الخطاب البراء بن عازب، وابن مسعود وابن عباس وأُبَـيّ بن كعب، واختاره جمهور المفسرين ومنهم ابن جرير، وأجمعوا على أنَّ الأمانات مردودة إلى أربابها الأبرار منهم والفجّار. اهـ.

فاحفظ يا أخي رحمك الله، يدك ولسانك وسائر جوارحك عن أذيّة الناس، ولا تبع دينك بعرض من الدنيا قليل، واقنع بما قسم الله لك ﴿وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ﴾ [القصص: ٧٧]، ولا تكن جبَّارًا سفَّاكًا أفَّاكًا، فإنما بعث الله النبيِّين مبشِّرين ومنذرين بما أعدَّه الله للطائعين والعاصين من النعيم المقيم، أو العذاب الأليم، وإذا قدرت على الشر فتركته لله، واستطعت أن تجمع المال من الحلال، ولم تمدّن عينيك إلى ما نهاك الله عنه، كنت مؤمنًا بالله حقًّا، وممتثلاً قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب].

الحديث الثاني والعشرون

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، عن

(١) قوله: «قال الإمام الشوكاني في تفسير هذه...». انظر التفسير في فتح القدير للشوكاني عند آية: ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ الآية ٥٨ من سورة النساء.

النبـي ﷺ قال: «**الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّـهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كَرْبَةً فَرَّجَ اللَّـهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**»(١).

تكون الأُخوة في النسب والدين والوطن، والصفات والمبادىء والمعاملات، وأوثقها رابطة، وأحكمها عقدًا، وأثبتها مودة الأُخوة في الدين التي لا تنفصم عراها، ولا تغيرها الأحداث والطوارىء، ولا تختص بقوم دون آخرين، ولا بزمان دون زمان.

أُخُــوَّةٌ بَيْنَنَـا فِـي الـدِّيـنِ تَجْمَعُنَـا　　عَلَى الصِّفَاتِ الَّتِي يَقْضِي بِهَا الدِّينُ
قَـوِيَّـةٌ وَعَلَـى الأَحْـدَاثِ بَـاقِيَـةٌ　　فِيهَا يُسَاوِي مَلِيكُ الأَرْضِ مِسْكِينُ

وصحبة في الله تدوم وفي غيره لا تدوم ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾﴾ [الزخرف]، ويقول أهل النار وهم يختصمون فيها: ﴿رَبَّنَا مَن قَدَّمَ لَنَا هَٰذَا فَزِدْهُ عَذَابًا ضِعْفًا فِى ٱلنَّارِ ﴿٦١﴾﴾ [صٓ]، وأهل الجنة يكونون إخوانًا ﴿عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [الصافات]، وإذا كان للأُخوة حقّها في كل شيء، فحقّها في الدين فوق كل شيء، وللمسلم على أخيه المسلم ألا يظلمه لنفسه ولا لغيره، وشرّ الناس من ظلم الناس للناس، ولا يسلمه لمكروه يحل به، أو مصيبة تنزل به، ولكنه يعينه، ويقف معه مؤازرًا ومناصرًا، يعزّه إذا ذلّ، ويكرمه إذا حلّ، ويشيعه إذا وَلَّى، وينصره إذا ظلم، ويواسيه إذا أعدم، وإذا أحسن شكره، وإن أساء عذره.

---

(١) حديث «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه...» من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب أخرجه البخاري ٥/ ٢٤٤٢ في المظالم، ومسلم ٤/ ٢٥٨٠ في البرّ والصلة.

إِنَّ أَخَاكَ الصِّدْقُ مَنْ كَانَ مَعَكَ   وَمَنْ يَضُرُّ نَفْسَهُ لِيَنْفَعَكَ
وَمَنْ إِذَا رَيبَ الزَّمَان صَدَعَكْ   شَتَّتَ فِيكَ شَمْلَهُ لِيَجْمَعَكَ

وهذا هو الصادق في أخوته، والمخلص في مودته، وهو المسلم المعدود عضوًا صحيحًا من جسم أمته، ولو صحت الأعضاء كلها لبلغنا الغاية، وأدركنا النهاية، ولو تساند الإخوان في المبادىء، لهان كل عسير، وتمَّ كل مراد. وفي المثل: ما تعاونت عليه الرجال خف، ومن ضعف نصيره وقلَّ ظهيره وإخوانه، وأسلمه للناس خلانه وأعوانه، يَبِس عوده، وذهب معدوده ومحدوده، وعضه الدهر بنابه؛ وكذلك اليوم حال المسلمين، وقد ذهبت منهم العزَّة والنخوة، وضعفت بينهم الموالاة والأُخوة، فلا تقوم لأحدهم قائمة إذا كَبا أو عثر، ولا يجد من يأخذ بيده، ويجبره إذا انكسر، بل وربما تركوه عمدًا، وقصروا في الواجب نحوه قصدًا، فالمسلم الأبيّ يصلح نفسه، ويطالبها بحقوق المسلمين عليه، معتمدًا في أموره كلها على الله وحده، غير معول على سواه، ولا متكل على صديق ولا صاحب.

صُنِ النَّفْسَ وَاحْمِلْهَا عَلَى مَا يَزِينُهَا   تَعِشْ سَالِمًا وَالْقَوْلُ فِيكَ جَمِيلُ
وَلاَ تُرِيَنَّ النَّاسَ إِلاَّ تَجَمُّلاً   نَبَا بِكَ دَهْرٌ أَوْ جَفَاكَ خَلِيلُ
وَإِنْ ضَاقَ رِزْقُ الْيَوْمِ فَاصْبِرْ إِلَى غَدٍ   عَسَى نَكَبَاتُ الدَّهْرِ عَنْكَ تَزُولُ
يَعِزُّ غَنِيُّ النَّفْسِ إِنْ قَلَّ مَالُهُ   وَيَغْنَى غَنِيُّ الْمَالِ وَهْوَ ذَلِيلُ
وَلاَ خَيْرَ فِي وُدِّ امْرِىءٍ مُتَلَوِّنٍ   إِذَا الرِّيحُ مَالَتْ مَالَ حَيْثُ تَمِيلُ
جَوَادٌ إِذَا اسْتَغْنَيْتَ عَنْ أَخْذِ مَالِهِ   وَعِنْدَ احْتِمَالِ الْفقْرِ عَنْكَ بَخِيلُ
وَمَا أَكْثَرَ الإِخْوَانَ حِينَ تَعُدُّهُمْ   وَلٰكِنَّهُمْ فِي النَّائِبَاتِ قَلِيلُ

ووحدتنا الإسلامية، وجامعتنا العربية لا تتحقق إلاَّ إذا صدقت أخوتنا الدينية والنسبية، ولا يعترف لنا بوجود إلاَّ إذا اتحدت كلمتنا، وزال الظلم عنا، وتعاونت على الخير ملوكنا وزعماؤنا، فلا يسلم أحد منهم أخاه لعدو

ولا حادثة، ولا يتغافل عنه إذا حلت به الكارثة.

وبأيدي المخلصين تحل المشكلات، وتُبنى الفضائل والفواضل، وما ضيع فينا الحق، واستضعف الخلق، واتسع الخرق، وفات السبق، إلاَّ وقد أسلم شرقينا الغربي، وأهمل الأعجمي منا العربي، واستعان بنا الأعداء على إخواننا، وأكلنا السحت من ثمن أوطاننا.

إِذَا خَانَكَ الأَدْنَى الَّذِي أَنْتَ حِزْبُهُ فَوَاعَجَبًا إِنْ سَالَمَتْكَ الأَبَاعِدُ

وهل أفلت الإمام يحيى حميد الدين، والملك عبد العزيز بن سعود مثلاً من مخالب الشقاء، وبراثن الاختلاف، إلاَّ بفضل أولئك المصلحين العاملين بقول رسول الله ﷺ: «الْمُسْلِمْ أَخُو الْمُسْلِمُ، لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ»، ونحن لو عملنا بهذا لتعلم الجاهل، وظهر الخامل، وغني الفقير، وجبر الكسير. ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن قضى حاجة المسلم في الدنيا، قضى الله حاجته يوم القيامة.

وكان ابن عباس معتكفًا في مسجد رسول الله ﷺ، فجاءه رجل يستعين به على حاجة له فخرج معه وقال: سمعت صاحب هذا القبر ﷺ يقول: «مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ وَبَلَغَ فِيهَا كَانَ خَيْرًا مِنِ اعْتِكَافِ عَشْرِ سِنِينَ، وَمَنْ اعْتَكَفَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ ثَلاَثَةَ خَنَادِقَ بُعْدَ مَا بَيْنَ الْخَافِقِين»[1]. وقال ﷺ: «لاَ يَزَالُ اللَّهُ فِي حَاجَةِ الْعَبْدِ مَا دَامَ فِي حَاجَةِ

(١) حديث «من مشى في حاجة أخيه وبلغ فيها...» جاء من حديث ابن عباس أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/ ٢٧٠، والبيهقي في الشعب رقم ٣٩٦٥، والطبراني في الأوسط ٨/ ١٦٠ رقم ٧٣٢٢ من طريق الحسن بن بشر، وبه أعلّه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٢٦ يرويه عن أبيه بشر بن سليم الهمداني. وبشر قال فيه أبو حاتم: منكر الحديث. انظر: لسان الميزان ٢/ ٢٣. وانظر: التلخيص الحبير للحافظ ابن حجر ٢/ ٢١٧، قال: وفي المتن نكارة شديدة.

أَخِيهِ»[١]. وفي حديث آخر: «مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ حَتَّى يُثْبِتَهَا لَهُ أَظَلَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِخَمْسَةٍ وَسَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ، يُصَلُّونَ لَهُ وَيَدْعُونَ لَهُ إِنْ كَانَ صَبَاحًا حَتَّى يُمْسِي، وَإِنْ كَانَ مَسَاءً حَتَّى يُصْبِحَ، وَلاَ يَرْفَعُ قَدَمًا إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً»[٢]. وروي عن أنس بن مالك رضي الله

---

(١) حديث «لا يزال الله في حاجة العبد ما دام في حاجة أخيه...» من حديث زيد بن ثابت ذكره الهيثمي في المجمع ٨/ ١٩٣، وقال: رجاله ثقات، قلت: أخرجه الطبراني في الكبير رقم ٤٨٠١ من طريق محمد بن الحسين الأنماطي قال: حدثنا مصعب بن عبد الله بن الزبير قال: حدثنا ابن أبـي حازم عن عبد الله بن عامر الأسلمي عن الأعرج، عن أبـي هريرة، عن زيد بن ثابت. وأخرجه ٤٨٠٢ عن فضيل بن محمد الملطي، حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا عبد الله بن عامر الأسلمي عن أبـي الزناد، عن الأعرج، عن أبـي هريرة، عن رسول الله ﷺ، فأنت ترى أن مداره على عبد الله بن عامر الأسلمي... وهو ضعيف كما في تهذيب الكمال، فعلم أن الحديث ضعيف كما تقدم، وذكره ابن عدي في الكامل ٥/ ١٨٨٧ من طريق عيسى بن أبـي عيسى الحناط عن أبـي الزناد، عن أنس بن مالك وعيسى متروك، وكان يقول: أنا حناط وخياط وخباط، كلاًّ قد عالجت؛ كما في الميزان ولستُ مستشهدًا بهذه الطريق، إنما ذكرتها للعلم بحالها.

تنبيه على حديث زيد: بعد أن أخرجه الهيثمي في المجمع عزاه إلى الطبراني وقال: رجاله ثقات، وكذا المنذري في الترغيب ٣/ ٣٧٣، وهذا تساهل منهما، فكيف يكونون ثقاتًا وفيهم من يدور عليه السند. ضعفه أحمد، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، وقال البخاري: يتكلمون في حفظه، وقال ابن معين: ليس بشيء، ضعيف ولم يوجد من عدله في الرواية، ثم هو قد اضطرب فيه؛ فتارة يرويه عن الأعرج عن أبـي هريرة عن زيد بن ثابت، وتارة يرويه عن أبـي الزناد عن الأعرج عن أبـي هريرة عن النبـي ﷺ.

(٢) حديث «من مشى في حاجة أخيه حتى يثبتها له...» من حديث أبـي هريرة وابن عمر أخرجه الطبراني في الأوسط رقم ٤٣٩٣ ج ٥/ ٢٠١ من طريق غسان بن الربيع، وهو ضعيف. انظر: لسان الميزان ٤/ ٤١٨ يرويه عن جعفر بن ميسرة، =

عنه عن النبي ﷺ: «مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ سَبْعِينَ حَسَنَة، وَمَحَى عَنْهُ سَبْعِينَ سَيِّئَةً، إِلَى أَنْ يَرْجِعَ مِنْ حَيْثُ فَارَقَهُ، فَإِنْ قُضِيَتْ حَاجَتُهُ عَلَى يَدَيْهِ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، وَإِنْ هَلَكَ فِيمَا بَيْنَ ذٰلِكَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ»[1].

وإذا أراد الله بعبده خيرًا جعل قضاء الحوائج على يديه. وفي الناس موفقون لا يدخلون في شيء إلاَّ أصلحوه، وإذا تناولوه أتقنوه، وإذا شفعوا شفعوا، وإذا سعوا في حاجة قضوها.

قَـوْمٌ إِذَا حَـارَبُـوا ضَـرُّوا عَـدُوَّهُـمُ ... أَوْ حَاوَلُوا النَّفْعَ فِي أَشْيَاعِهِمْ نَفَعُوا
سَجِيَّـةٌ تِلْـكَ مِنْهُـمْ غَيْـرُ مُحْـدَثَـةٍ ... إِنَّ الْخَلَائِقَ فَاعْلَم شَرُّهَا الْبِدَعُ
إِنْ كَانَ فِي النَّاسِ سَبَّاقُونَ بَعْدَهُمُ ... فَكُـلُّ سَبْـقٍ لِأَدْنَـى سَبْقِهِـمْ تَبَـعُ
لا يَرْفَعُ النَّاسُ مَا أَوْهَتْ أَكُفُّهُمُ ... عِنْدَ الدِّفَاعِ وَلَا يُوهُونَ مَا رَقَعُوا

أولئك هم الميسَّرون لما خُلِقوا له، وبفضل مساعيهم وحسن نيَّاتهم تُقضى الحوائج بلا عناء، ومن استعان بهم بعد الله تعالى وجد عندهم الفرج

= وهو منكر الحديث. انظر: الميزان ١/٤١٨، وبه ضعفه الهيثمي في المجمع ٢/٢٩٩، ويغني عن هذه الأحاديث الضعاف المتقدمة في الموضوع حديث أبي هريرة: «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه» أخرجه مسلم ٤/٢٠٧٤.

(١) حديث «من مشى في حاجة أخيه المسلم كتب الله له بكل خطوة سبعين حسنة...» الحديث عن أنس بن مالك أخرجه الطبراني في الأوسط رقم ٣٣٧٦ ج ٤/ ٢١٢ ـ ٢١٣ مختصرًا، وأبو الشيخ الأصبهاني في الترغيب رقم ١١٤٨ بتمامه، وابن الجوزي في الموضوعات ٢/١٧٣ وهو كما قال، فإنه من طريق محمد بن بحر الهجيمي وهو ضعيف يرويه عن عبد الرحيم بن زيد العمي وهو متروك، وعبد الرحيم يرويه عن أبيه زيد العمي وهو ضعيف.

بعد الشدَّة، والمخرج الواسع بعد الضيق «وَمَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّـهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»(١).

قال ابن حجر الهيثمي في شرح الأربعين: فعلم عظيم فضل قضاء حوائج المسلمين ونفعهم بما تيسَّر من علم أو مال أو جاه أو إشارة أو نصح، أو دلالة على خير، أو إعانة بنفسه، أو سفارته ووساطته، أو شفاعته أو دعائه بظهر الغيب، ومما يعلمك بعظيم الفضل في هذا وما بعده، أنَّ الخلق عيال الله، وتنفيس الكرب إحسان إليهم. والعادة أنَّ السيد والمالك يحب الإحسان لعياله وحاشيته.

وفي الأثر: «الْخَلْقُ عِيَالُ اللَّـهِ، وَأَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّـهِ أَرْفَقُهُمْ بِعِيَالِهِ»(٢)، وليس شيء أسهل من كشف الكروب، ودفع الخطوب إذا ألمت على المؤمن الذي لا يرى نفسه إلاَّ وقفًا على إخوانه، يعينهم فيما استطاع، ويصبرهم على ما كان، ويؤمن خائفهم، ويساعد ضعيفهم، ويحمل ثقلهم، ويجدون عنده

---

(١) حديث «من نفس عن أخيه المسلم كربه...» الحديث تقدَّم تخريجه ص (١٣٨).

(٢) حديث «الخلق عيال الله...» عن جمع من الصحابة ضعيف أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب قضاء الحوائج ص ٧٧، والبيهقي في الشعب رقم ٧٤٤٥ ج ٦/٤٣ عن أنس، وفيه يوسف بن عطية الصفار، متروك. ومن هذه الطريق أخرجه أيضًا البزار ٢/٣٩٨ رقم ١٩٤٩، وأبو يعلى في مسنده رقم ٣٣١٥ ج ٦/٦٥، والقضاعي في مسند الشهاب ٢/٢٥٥، وجاء من حديث ابن مسعود أخرجه البيهقي في الشعب رقم ٧٤٤٨ ج ٧/٤٣، وأبو نعيم في الحلية ٢/٢٠٢، والطبراني في الأوسط رقم ٥٥٣٧ ج ٦/٢٥٢ والكبير ١٠/٨٦، والخطيب في تاريخه ٦/٣٣٤، وفيه موسى بن عمير مجمع على ضعفه، وكذبه أبو حاتم، فهو لا يصلح في الشواهد والصفار المتقدم كذلك، وجاء من حديث أبي هريرة أخرجه الديلمي كما في المقاصد الحسنة رقم ٤٤٣ من طريق بشر بن رافع، وهو ضعيف، فالحديث لا يزال ضعيفًا.

المعدوم ولا يضجر منهم، ولا يسأمهم ولا يملهم.

هُوَ الْعَوْنُ بَعْدَ اللَّهِ فِي رَفْعِ نَازِلٍ وَكَشْفِ كُرُوبٍ أَوْ قَضَاءِ حَوَائِجِ
تَكَادُ تُرَى فِيهِ الْمُرُوءَةَ وَالنَّدَى لَهُ حَسَنَاتٌ دُونَهَا رَمْلٌ عَالِجِ

ومثل هذا في الاحتفاظ بحقوق المسلمين وكف الشرّ عنهم. قوله ﷺ: «لاَ تَحَاسَدُوا وَلاَ تَبَاغَضُوا وَلاَ تَنَاجَشُوا وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ وَلاَ يَكْذِبُهُ وَلاَ يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا، وَأَشَارَ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، بِحَسْبِ امْرِىءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمِ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ»[1]. وكذلك قوله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلاَ تَجَسَّسُوا وَلاَ تَحَسَّسُوا وَلاَ تَنَافَسُوا وَلاَ تَحَاسَدُوا وَلاَ تَبَاغَضُوا وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلاَ يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ»[2].

وذكر أنَّ رجلاً جاء إلى الحسن بن سهل[3] يستشفع به في حاجة فقضاها، فأقبل الرجل يشكره. فقال له الحسن بن سهل: علام تشكرنا، ونحن نرى أن للجاه زكاة، كما أنَّ للمال زكاة. وفي لفظ: ونحن نرى كتب الشفاعات زكاة مروءاتنا، ثم أنشأ يقول:

فُرِضَتْ عَلَيَّ زَكَاةُ مَا مَلَكَتْ يَدِيْ وَزَكَاةُ جَاهِي أَنْ أُعِينَ وَأَشْفَعَا

---

(١) حديث «لا تحاسدوا ولا تباغضوا...» أخرجه مسلم رقم ٢٥٦٤.

(٢) حديث «إيَّاكم والظنّ، فإنَّ الظنَّ أكذب الحديث...» من حديث عقبة بن عامر أخرجه مسلم رقم ١٤١٤، بل والبخاري في كتاب النكاح من صحيحه ٩/ ١٠٥ رقم ٥١٤٢ عن ابن عمر.

(٣) ترجمة الحسن بن سهل مع ذكر الأبيات... في السير للذهبي ١١/ ١٧١، وتاريخ الطبري ٥/ ٩٣، والعبر ١/ ٣٣٢، ووفيات الأعيان ٢/ ١٢٠ رقم ١٧٧.

فَإِذَا مَلَكْتَ فَجُدْ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ   فَـاجْهَـدْ بِـوِسْعِـكَ كُلِّـهُ أَنْ تَنْفَعَـا

وما أجمل هذه الآداب، وما أحسن هذه التعاليم، تعاليم من أنزل عليه في الكتاب المنير.

﴿ لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ۚ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِٱللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴿٧٨﴾ ﴾ [الحج].

الحديث الثالث والعشرون

عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: «**أمرنا النبـي ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَنُصْرَةِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، أَوْ قَالَ حَلْقَةِ الذَّهَبِ، وَعَنْ لبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ وَالسُّنْدُسِ وَالْمَيَاثِرِ وَالْقِسِيِّ وَآنِيَةِ الْفِضَّةِ**»(١).

عيادة المريض زيارته، وتشميت العاطس الدعاء له بالرحمة إذا حمد الله، وإبرار المقسم مساعدة الحالف على الوفاء بيمينه، والمياثر: فرش حمر لينة يفترشها العجم ومن لا خلاق لهم، والقسي بكسر القاف وفتحها: ثياب كانت تنسج بمصر، وفيها ما لا يحل لبسه.

لقد أمرنا النبـي ﷺ بكل خير، وأرشدنا إلى أبوابه، ونهى عن الشر كله، وحذر منه أبلغ تحذير، إلاَّ أنه في هذا الحديث قد جمع خصالاً من

---

(١) حديث «أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا عن سبع...» عن البراء. أخرجه البخاري ٣/ ١١٢ رقم ١٢٣٩، ومسلم ٤/ ٩ رقم ٢٠٦٦.

الخير فأمر بها، وخصالاً من الشر فنهى عنها في حديث واحد، وذلك من أدب المعاشرة، وحسن المرافقة، وجميل الصحبة، وتمام الرجولة، والبعد عن التشبه بالنساء في الملابس والحلي؛ فأمر أولاً بعيادة المريض. وقد كان يعود بنفسه المرضى من المسلمين والمنافقين وأهل الذمة، لما في ذلك من إيناس المريض، وإزالة الوحشة عنه، وتخفيف آلامه بتسلية أهله وأقاربه، وإذا طمع الزائر في برء المريض صبره وبشره، وأحضر له الطبيب وما يحتاج إليه من العلاج، وساعده على قضاء حوائجه التي يعجز عن الوصول إليها، سواء كانت داخل البيت أو خارجه، ويتلطف معه في الحديث، ولا ينقل عنه ما يسوءه، ولا يذكر له ما يحزنه، أو ما يزيده وجعًا إلى وجعه، وإذا حضرت الصلاة أمره بها، وعاونه على الوضوء وما لا بد له منه. وإن يئس الزائر من المريض أو خاف عليه ذكره بالله، ورغبه فيما عند الله وحسّن ظنه بالله. وقال له: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره الله كره الله لقاءه[1].

والتوبة مقبولة من العبد ما لم تبلغ روحه الحلقوم. ومن كان آخر كلامه في الدنيا لا إلـه إلاَّ الله دخل الجنة، ويكثر من التهليل ويلقنه المحتضر في رفق ولين. ويستحب له الأمر بالوصية وطلبها من المريض وتحسين شأنها عنده، فهي لا تقطع الأجل، ولا تخيف المؤمن، وإنما تحفظ بها الحقوق، وتقضى بها الديون، ويتوصل بها الورثة المستحقون إلى تركة مورثهم المرحوم، ويعلم المريض أن الله قد تصدق عليه بثلث ماله يتقرب به إليه في

---

(١) حديث «من أحب لقاء الله أحب الله لقائه...» أخرجه البخاري في الرقاق ١١/ ٥٧، ومسلم ١٧/ ١١، بشرح النووي والترمذي رقم ١٠٦٦، والنسائي ٤/ ٩، وابن ماجه ٤٢٦٤ من حديث أبي هريرة وعائشة وأبي موسى وعبادة بن الصامت، واتفقا على حديث عائشة وأبي موسى وعبادة، وانفرد مسلم بحديث أبي هريرة.

مرضه بالوصية للفقراء والمساكين وجهات الخير: كالمساجد والمدارس والملاجىء والمستشفيات، وأنها لا تصح لوارث، وأنه لا يجوز للموصي إخفاء شيء من ماله، أو التصرف فيه فيما يقصد به الحرمان، ولا يحل له السكوت عما عليه لغيره من دين أو وديعة، فحق الله مبني على المسامحة، يغفر منه ما يشاء، ويعذب منه على ما يشاء، وحق الآدميين على المشاحة. ولا بد من قضائه في الدنيا أو الآخرة.

ويستحب لعائد المريض ألا يطيل عنده الجلوس فيؤذيه، ولا يذكر عنده صديقًا بما يكره له، ولا عدوًا بما يحب له، ولا يغتاب أحدًا بين يديه، ولا يذكر أهله وأولاده إلاَّ بكل خير، رفقًا به، وخشية عليه، وإذا كان فقيرًا قدمت إليه الصدقة أو الهدية، يستعين بها على حاله، وينفق منها على زوجه وعياله، وإن رآه خائفًا على كبار أولاده من التفريط وإضاعة المال، وعلى الصغار من اليتم وعدم العناية بهم، والتقصير في تربيتهم، طمأنه وأمنه، ووعده بما يرضيه في ماله وبنيه. وقال له: كل الأمر إلى الله، فإنه أرحم بعباده من أنفسهم، وعليه رزقهم، وتدبير شؤونهم. والله تعالى يقول: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيَظُنَّ بِي مَا يَشَاء»[1]، ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا ۝٣﴾ [الطلاق].

ثانيًا: اتباع الجنائز وتشييعها، وفي ذلك كثرة المستغفرين لها،

---

(١) حديث «أنا عند ظن عبدي بي...» من حديث أبي هريرة. أخرجه البخاري رقم ٧٤٠٥ و ٧٥٠٥ و ٧٥٣٧، ومسلم ١٧/ ١١، نووي، بدون زيادة «فليظن بي ما شاء» وهذه الزيادة صحيحة أخرجها أحمد في المسند ٣/ ٣٩١، والدارمي ٢/ ٣٩٥، والحاكم ٤/ ٢٤٠، وابن حبان كما في الإحسان في موضعين ٢/ ٤٠١، ٤٠٧، وهي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ٢/ ٢٦٨ ـ ٢٧٠، وصححها الشيخ حفظه الله.

والمصلين عليها، وهو من حق المسلم على المسلم، وكلما تعدد الشفعاء كان قبول الشفاعة أرجى. وفي الحديث الشريف: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مائَةً كلُهم يَشْفَعُونَ لَهُ إلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ»(١). وفي التشييع أيضًا جبر خواطر أهل الميت، وتعزيتهم في ميتهم، وتصبيرهم على ما نزل بهم، وبه تقع الرغبة فيما عند الله، والرهبة مما لديه، وإنه ليزهد في الدنيا، ويخفف من الحرص عليها، والتفاني في جمعها وتحصيلها، ويستحب التخشع والبكاء، والندم على ما فات، والاستعداد للآخرة وما هو آت، في ذلة واستكانة، لا ضجيج ولا صخب، ولا أصوات مزعجة، وما يفعل من التهليل والنشيد بين يدي الجنازة، ومعها بدعة مذمومة، ومخالفة لما كان عليه السلف.

وقد سمع ابن عمر رجلاً من المشيعين يقول: استغفروا للميت يغفر الله لكم، فأنكر عليه وقال له: اسكت لا غفر الله لك(٢)، ما بهذا أمرنا، ولا هكذا كنا نفعل. وقد انتشر في كثير من البلدان أشياء كثيرة من الأقوال

---

(١) حديث «ما من ميت يصلِّي عليه أمة من المسلمين...» من حديث عائشة، أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز باب من صلى عليه مائة شفعوا فيه، رقم ٩٤٧، والترمذي برقم ١٠٢٩، باب ما جاء في الصلاة على الجنائز من الشفاعة للميت والنسائي ٤/ ٧٥ في الجنائز. وأخرجه ابن ماجه من حديث أبي هريرة رقم ١٤٨٨ في الجنائز باب ما جاء فيمن صلَّى عليه جماعة من المسلمين.

(٢) أثر عمر «اسكت لا غفر الله لك...» أخرجه أبو شاقة في الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٢٧٦ وذكر هناك بحثًا طيبًا في إنكار رفع الصوت خلف الجنازة بالذكر أو غيره وانظر كذلك الإبداع في مضار الابتداع لعلي محفوظ ص ٢٢٤، واقتضاء الصراط المستقيم ص ٥٧، وأحكام الجنائز للشيخ الألباني ص ٢٥٠ عن هذه البدعة المحدثة.

والأفعال مع تشييع الجنائز ما أنزل الله بها من سلطان ومن شيع جنازة استحب له السير معها إلى أن يصلَّى عليها ثم تدفن، ويخلص في الدعاء لها والترحم عليها.

ومن القبيح الذي لا يجوز السكوت عليه أن بعض المشيعين يصلون بغير وضوء وبثيابهم المتنجّسة، وأنهم يضحكون ويتغامزون، ويتكلمون بما لا يليق في موقف الرهبة من غيبة ونميمة، وذكر مساوى المتوفى، والخوض فيما لا يعنيهم من تركته وشؤون أهله، فيرجع أكثرهم مأزورًا غير مأجور، وإذا دخلو المقابر لم يسلموا على أهلها، ولم يحترموها بما يجب لها شرعًا، فيقعدون عليها، ويفعلون ما لا يحل عندها، وإذا دفنوا ميتهم انقلبوا إلى إقامة المآتم، وإطعام المعزين، خلاف السنَّة القاضية بإطعام أهل الميت الذين أتاهم ما يشغلهم.

وللنساء في بيوت الموت عوائد سيئة غير عوائد الرجال، من الندب والنياحة، ولطم الوجوه، ونشر الشعور، وشق الجيوب، وشيء يسمى عندنا الحباق والمطواية يكلف من الأتعاب والنفقات ما لا يطاق؛ فمن أراد السنَّة، ونيل الفضل والثواب، وأن يكتب الله له من الأجر قيراطًا أو قيراطين مثل الجبلين العظيمين، فليشيع الجنازة مذكرًا ومؤمنًا بأنه صائر إلى ما صار إليه غيره. وقد جاء عن النبي ﷺ قوله: «عُودُوا المَرْضَى، وَاتبِعُوا الْجَنَائِزَ فإنَّها تُذَكِّرُكُمْ الآخِرَةَ»(١). ﴿ ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) حديث «عودوا المرضى واتبعوا الجنائز...» من حديث أبي سعيد الخدري، أخرجه أحمد في المسند ٣/ ٢٣ و ٣٢ و ٤٨، والبخاري في الأدب المفرد رقم ٥١٨، والبغوي في شرح السنَّة ٥/ ٣٧٩، والبيهقي في السنن الكبرى ٣/ ٣٧٩ من طريق قتادة عن أبي عيسى الأسواري عن أبي سعيد، وابن حبان في الموارد رقم ٧٠٩، وأبي يعلى ٢/ ٣٦٣، ٣٦٤، وبه عند البزار ١/ ٣٨٨، وهو عندهم =

﴿تُبْعَثُونَ ۝١٦﴾ [المؤمنون].

وفي تشميتك العاطس إذا حمد الله، ورد السلام على من بدأك به: السبب الأعظم في التآلف والتآخي، وحسن التفاهم، ودعاؤك لأخيك بالرحمة ينبهه إلى طلبها والتعرض لها، وفي رد السلام تأمين وحشة المسلم، واطمئنان قلبه إليك، ورغبته في منادمتك، وإفضائه إليك بما عنده من علم ينتفع به، أو نصيحة يقدمها إليك، أو أي شيء يعرضه عليك، أو أمر يشاورك فيه، وأنت أخوه الذي لا تألوا جهدًا في مساعدته ومعاونته، وقبول نصيحته، والإخلاص له فيما تشير عليه به، فإن أحسن شكرته، وإن أساء عذرته، وإن ابتلي صبرته، وإن احتاج إلى مناصرتك ناصرته، فتواسيه إذا افتقر، وتسليه إذا ضجر.

وَلاَ بُدَّ مِنْ شَكْوَى إلَى ذِي مُرُوءةٍ   يُوَاسِيكَ أَوْ يُسْلِيكَ أَوْ يَتَوَجَّعُ

والعاطس لا يشمت إلاَّ مرتين أو ثلاثًا، ثم يقال له بعد ذلك شفاك الله

= جميعًا من طريق قتادة عن أبي عيسى الأسواري وإليك ترجمته: ذكره البخاري في التاريخ الكبير ٩/ ٥٧، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٩/ ٤١٢، وأسند إلى أحمد أنه قال لا أعلم أحدًا روى عن أبي عيسى غير قتادة وقال ابن المديني مجهول لم يرو عنه غير قتادة ووثقة الطبراني، فقال بصري ثقة، وقال البزار: بصري مشهور، ووثقه ابن حبان وارتضى هذا التوثيق الذهبي في الكاشف ٣/ ٣٦٤، وقال الحافظ المزي في تهذيب الكمال: روى عنه ثابت البناني، وعاصم الأحول، وقتادة، وروى له البخاري في الأدب المفرد ـ يعني هذا الحديث ـ ، ومسلم آخر ـ يعني حديث «أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب قائمًا» رقم ٢٠٢٥ من مسلم ـ ، فهو قد روى عنه جمع ووثقه الطبراني وغيره، وأخرج له مسلم، وقول ابن المديني: (لم يرو عنه غير قتادة)، قد أثبت الحفّاظ خلافه وهو أنه روى عنه عاصم وثابت كما في تهذيب الكمال ومن علم حجة على من لم يعلم فالحديث صحيح، والله أعلم.

فإنه مزكوم، وقد يسأم من كثرة ذلك؛ ومن الأدب أن يخفض صوته بعطاسه، ويصرف وجهه عن جليسه، ويضع على فمه وأنفه منديلاً أو نحوه لئلا يزعج الحاضرين بصوته، أو يصيب أبدانهم وثيابهم بشيء من ريقه ومخاطه، وفي ذلك من الإساءة منتهاها. والمتثائب يخفض صوته، ويكظم ما استطاع، ولا يفغر فاه بدون وضع شيء عليه، أو يطيل القعود مع الناس متى شعر من نفسه بملل أو كسل أو نوم أو ثقل، فإنهم يكرهون ذلك، ويضيقون بصاحبه ذرعًا، ومن دخل على أحد سلم عليه في أدب واحترام، ولا يصافح أهل المجلس، وإذا كثروا وازدحم بهم المكان فقد يتأذون به لما فيه من تخطيهم، والمرور بين أيديهم؛ ولا ينبغي لأهل الإيمان سوء العشرة واستخفاف بعضهم بشأن بعض، كما يقع من تعبيس الذين لا خلاق لهم في وجه من دخل عليهم، وإعراضهم عنه، والتمتمة برد السلام عليه، والله تعالى يقول: ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾ ﴾ [النساء].

خامسًا: وكان رسول الله ﷺ يجيب دعوة من دعاه ولو يهوديًا[1] أو مشركًا، ويقول: «لَوْ دُعِيتُ إلى كُرَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ لأَجَبْتُ»[2].

ويستحب إفطار الصائم المتنفل لتناول طعام أخيه المسلم إذا دعاه إلى

(١) قوله «وكان رسول الله ﷺ يجيب دعوة من دعاه ولو يهوديًا...» ثبت عند أحمد ١/ ٣٩٤، وأبي داود في الأطعمة الباب ٢٠ رقم ٣٧٨١ عن ابن مسعود قال كان أحب العراق إلى رسول الله ﷺ الذارع، ذراع الشاة، وسم في الذراع، وكان يرى أن اليهود هم سموه، قال الشيخ حفظه الله لا أعلم أنه دعاه مشرك فأجابه.

(٢) حديث «لو دعيت إلي كراع أو ذراع لأجبت...» أخرجه البخاري ٩/ ٢٤٥ باب من أجاب إلي كراع رقم ٥١٧٨، والترمذي رقم ١٣٣٨ من حديث أنس وأبي هريرة وحديث أنس أيضًا صحيح. انظره في الصحيح المسند لشيخنا ١/ ٤٧.

وليمة العرس، وهذا عندنا وعند القائلين بجواز فطر الصائم المتنفل.

أما القائلون بأنه لا يجوز إبطال العبادة فرضها ونفلها، فلا يفطر عندهم الصائم إذا دعي إلى وليمة، ولكن يجب عليه الحضور، وفصل بعض العلماء، وفرّق بين من يشق عليه تمنُّع أخيه من طعامه ومن لا يرى في ذلك بأسًا. لكن هنا شيئًا تجب ملاحظته، وهو أن الدعوة لا تجب إجابتها إلاَّ إذا لم يكن معها ما يخالف الشريعة، أو يخل بالمروءة والإنسانية، كما نراه اليوم في حفلات الأعراس والولائم من الآلات والملاهي، وتلك القصائد التي لا يجوز استماعها، ولا السكوت عليها. أضف إلى ذلك اختلاط الرجال بالنساء، وحضور المخنثين، ومن لا حياء ولا إيمان له، من الذين لا يحترمون عظيمًا، ولا يجلّون كريمًا.

وربما قدمت الخمرة في تلك الحفلات، واعتدي على الفضيلة علنًا، ولا نكير ولا معارض، وبئس ما يكون في هذه الحفلات من شر المفاخرة والمباهاة، فإنك لترى الموائد وقد مدت على طول المكان وعرضه، وفيها من المطعومات والمشروبات أنواع متعددة وأصناف متباينة، فلا يحضرها إلاَّ الأغنياء، ولا يتسنى للفقير منها لقمة خبز، أو جرعة ماء، فبئس الطعام طعام الولائم، يدعى إليه الأغنياء، ويرد عنه الفقراء[1].

وغَدَا الْقُوتُ في أَيْدِي النَّاس كَالْيَا ... قوتِ حَتَّى نَوَى الْفَقِيرُ الصِّيَامَا
يَقْطَعُ الْيَوْمَ طَاوِيًا وَلَدَيْهِ ... دُونَ رِيحِ القُتَار رِيحُ الخُزَامى

(١) حديث «بئس الطعام طعام الولائم» ذكره المؤلف بالمعنى، وهو عند البخاري في النكاح باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله ٩/ ٢٤٤، ومسلم في النكاح رقم ١٤٣٢ عند مسلم مرفوعًا وعند البخاري موقوفًا، وقال الحافظ: أول هذا الحديث موقوف لكن آخره يقتضي رفعه عن أبي هريرة ولفظه «بئس الطعام طعام الوليمة».

وَيَخَال الرَّغِيفِ في الْبُعْدِ بَدْرًا وَيَظُنُّ اللُّحُومَ صَيْدًا حَرَامًا
إنْ أصابَ الرَّغِيفَ مِنْ بَعْدِ كَدٍّ صَاحَ مَنْ لِي بأَنْ أُصِيبَ الإدَامَا

وليس من إجابة الدعوة حضور المخادر والسمرات التي يقصد منها جمع النقود، ونهب ما في جيوب الناس باسم المساعدة على الزواج، وقد يكون الأمر غير صحيح، ولعن الله ولائم الزار، وما يقع فيها من المحرمات والجنايات على الفضيلة والأخلاق والدين والآداب؛ ولا أحب أن أذكر الآن كلما يقع في هذه الاحتفالات والولائم مما يعود على البلاد وأبنائها بكل شر مستطير، ولست أريد الإطالة، ولا أحب أكثر من أن يعرف الناس رأيي حول هذه العادات والتقاليد المذمومة، وحكم الله فيها.

إلاَّ أنه لا يفوتني أن أنبه إخواني إلى ما تفعله النساء من المنكرات والمفاخرات في بيوت الولائم بالملابس المختلفة والحلي، والمصاغات الثقيلة، وتغيير ذلك في اليوم الواحد أكثر من مرتين وثلاث، وما تسرف فيه المرأة الغنية، وتكلف به المرأة الفقيرة زوجها البائس المسكين، ولا تسأل عن رفع أصواتهن بالخلاعة والفحش والبذاءة وكثرة ما يقع بينهن من الشتم والسباب والغيبة والنميمة، وعيب بعضهن على بعض، وانتقاد كل منهن على أختها في تنظيم هندامها، وتصفيف شعرها، وسلامة ذوقها، ودقة ملاحظتها.

وقد يكون المراد من الأمر بإجابة الداعي تلبية أخيك والالتفات إليه إذا ناداك لما يحصل بالإعراض عنه، والتغافل عن إجابته من الإساءة، واعتقاده أنك لا تكترث به، ولا تعبأ بإقباله عليك.

سادسًا: وقد تقدم الكلام على نصرة المظلوم.

سابعًا: وقد يصاب بعض الناس بشيء من الحماقة، والتسرع فيما

يستطيع وما لا يستطيع، فيحلف على كل شيء، ويكلف نفسه بالأيمان ما لا يطيق، فإن كان مؤمنًا أنفق ماله في الكفارات، وندم على ما صار منه، وإن كان فاجرًا حنث كل يوم في يمينه، واستخف بقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٢٤]، ولهذا أمرنا بإبرار المقسم، ولا نكلفه من الأمر شططا فيقع في المغرم أو المأثم، والمؤمن عون لأخيه في كل حال، وقد يتهاون اليوم كثير من الناس بالأيمان، فيحلفون بالله كاذبين متعمدين أو صادقين، وليسوا إلى ذلك بمحتاجين، وشر الناس من قال في كل شيء: لَا وَاللَّـهِ وَبَلَى وَاللَّـهِ عَاقِدًا عَلَى الْيَمِينِ قَلْبَهُ ومن حلف على شيء، ورأى غيره خيرًا منه فعل الذي هو خير، وكفر عن يمينه كما صنع رسول الله ﷺ في قضية الأشعريين الذين جاءوه يستحملونه. فقال: «وَاللَّـهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ، ثمَّ أُتِيَ بنهب إبل وأعْطَاهُمْ خَمْس ذودٍ مِنْهُ وكفَّرَ عَنْ يَمينِهِ»[١]. ثم اليمين المعتبرة لا تكون إلَّا بالله عزَّ وجلّ، ويحرم الحلف بغيره، كائنًا من كان، صادقًا أو كاذبًا، لقوله ﷺ: «إنَّ اللَّـهَ يَنْهَاكُمْ أنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّـهِ أَوْ لِيَصْمُتْ»[٢].

وقال في الحلف: «لَا تَقُولُوا وَالْكَعْبَةُ، وَلَكِنْ قُولُوا وَرَبِّ

---

(١) حديث «أن النبي ﷺ لما جاءه الأشعريون يستحملونه قال: والله لا أحملكم...» من حديث عبد الله بن قيس. أخرجه البخاري رقم ٦٦٢٣، ومسلم رقم ١٦٤٩ في الأيمان، وأخرجه النسائي في الإيمان ٧/ ٩ رقم ٣٧٨٠، وابن ماجه في الكفارات رقم ٢١٠٧، وأبو داود رقم ٢٢٧٦ باب الرجل يكفر قبل أن يحنث، والبيهقي في الكبرى ١٠/ ٣١.

(٢) حديث «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم» أخرجه البخاري في الأيمان باب لا تحلفوا بآبائكم ١١/ ٥٣٩، ومسلم رقم ١٦٤٦ باب النهي عن الحلف بغير الله عن عمر بن الخطاب، والترمذي رقم ١٥٣٤، والنسائي ٧/ ٤، ٥، وأبو داود ٣٢٤٩، وابن ماجه ٢٠٩٤، وأحمد ١/ ١٨، ومالك في الموطأ ٤٨٠.

الكَعْبَة»[1]، وقد يكون ذلك شركًا إذا قصد به تعظيم المحلوف لحديث: «مَنْ حَلفَ بِغَيْرِ اللَّـهِ فقَدْ عَظمَهُ، وَمَنْ عَظَّمَ غَيْرَ اللَّـهِ فَقَدْ أشْرَكَ»[2] وهذا الحالف لا يُبر قسمه، وليس علينا أن نوفيه بيمين، أو نذر عقده بغير الله، أو جعله لغير الله، كأيمان من يحلف برسول الله ﷺ أو بالمشايخ: الجيلاني والبدوي والعيدروسي وابن علوان. ومن قال عليه الحرام من حلاله، أو من طريق بيته فهو لغو ولا شيء عليه، إلاَّ إذا قصد به اليمين فعليه كفارة على قول بعض العلماء.

أما الذي يحلف بالطلاق ويقول في صيغته: إنه إذا فعل كذا، أو ترك كذا فعليه طلاق امرأته، فحكمه حكم التعليق، وينفذ طلاقه بفعل ما حلف على تركه، أو ترك ما حلف على فعله، وكفارة اليمين الشرعية عتق رقبة مؤمنة، أو إطعام عشرة مساكين من غالب قوت البلد، وهو عند الشافعية لكل مسكين مد نبوي كامل، سواء شبع به المسكين أو لم يشبع، ومثل إطعام المساكين كسوتهم بما يسمى في العرف ثوبًا، من قميص أو إزار أو عمامة أو جبة أو نحو ذلك، لا جورب وقفاز؛ ومن عجز عن كل ذلك فعليه صيام ثلاثة أيام، وجمعهن أفضل من التفريق كما يقول تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٨٩)﴾ [المائدة].

---

(١) حديث «لا تقولوا والكعبة، ولكن قولوا ورب الكعبة...» من حديث قتيلة. أخرجه النسائي ٧/ ٦، وسنده صحيح وذكره شيخنا حفظه الله في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ٢/ ٥١٥.

(٢) حديث «من حلف بغير الله فقد عظمه ومن عظم غير الله فقد أشرك» بهذا اللفظ لم أجده.

وما نهينا عن الأشياء المذكورة في هذا الحديث إلاَّ لنتخلق بكل معاني الرجولة، ونتصف بكامل المروءة، إذ العادة أنه لا يبالغ في الزينة والعناية بجسمه وثوبه ومركوبه وفراشه وأثاثه إلى درجة الإفراط إلاَّ مترف لين، وإن شئت فقل متخنث متأنث، والرجل خشن بطبعه، وكلَّما تليَّنَ خفت رجولته، ونقصت ذكورته، وعجز عن الكفاح وما خلق له في معترك الحياة؛ وقد كان النبي ﷺ يلبس البرد الغليظ الحاشية(١)، ويفترش الحصير(٢)، ويتوسد

---

(١) حديث أنس «أنه خرج مع رسول الله ﷺ وعلى رسول الله برد نجراني غليظ الحاشية». أخرجه البخاري في الأدب باب التبسم والضحك رقم ٦٠٨٨ ج ١٠/ ٥٠٣ من صحيحه، ومسلم في الزكاة باب إعطاء من سأل بفحش رقم ١٠٥٧، وابن ماجة في اللباس باب لباس رسول الله ﷺ ٢/ ١١٧٧ رقم ٣٥٥٣.

(٢) قوله: «ويفترش الحصير» يعني النبي ﷺ «ثبت من حديث ابن مسعود عند الترمذي في الزهد ٤/ ٥٠٨، وابن ماجه رقم ٤١٠٩، والحاكم ٤/ ٣٠٩ «أن النبي ﷺ نام على حصير فقام وقد أثر الحصير في جسده، فقال له ابن مسعود: يا رسول الله، لو اتَّخذت موطأة ـ وفي رواية: لو أمرتنا نبسط لك ـ، فقال: «ما لي وللدنيا وما أنا والدنيا إلاَّ كراكب استظلَّ تحت شجرة ثم راح وتركها» وسنده صحيح. نعم، حديث ابن مسعود مداره على عبد الرحمن المسعودي، صدوق اختلط قبل موته، ومن سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط. وقد رواه عنه جمع: جعفر بن عون، وأبو داود الطيالسي، ويزيد بن هارون، وزيد بن الحباب، ووكيع بن الجراح عند أحمد ١/ ٤٤١، وأخرجه أيضًا ١/ ٣٩١ من هؤلاء من سمع منه قبل الاختلاط منهم: وكيع بن الجراح كما في تهذيب الكمال ١٧/ ٢٢٣ قال: قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: سماع وكيع من المسعودي قديم وأبو نعيم أيضًا، وإنما اختلط المسعودي ببغداد، ومن سمع منه بالكوفة والبصرة فسماعه، جيد والمسعودي ذاته قد وثقه ابن معين، وابن المديني، ومحمد بن عبد الله بن نمير، ومحمد بن سعد؛ وليس هناك ما يعارض توثيق هؤلاء الأئمة. =

الجلد حشوه الليف[١]، ويركب البعير[٢] والفرس[٣] والبغلة[٤] والحمار[٥]،

= وعليه، فقول الحافظ في التقريب: صدوق ليس بصحيح بل هو ثقة، وشيخه في هذا الحديث عمرو بن مرَّة الجملي ثقة يرويه عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود، فالسند من المسعودي إلى ابن مسعود ثقات، وبهذا نعلم أن الحديث صحيح كما تقدَّم، وله شاهد عن ابن عباس عند أحمد ١/ ٣٠١، والحاكم ٤/ ٣١٠ من طريق هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس يزداد به قوة.

(١) قوله: «يتوسد الجلد حشوة ليف...» ثبت عن جمع من الصحابة منهم عائشة عند البخاري في الرقاق ١١/ ٢٨٢، ومسلم رقم ٢٠٨٢ في اللباس والزينة باب التواضع في اللباس.
وجاء عن عمر: «أنَّ النبي ﷺ اتكأ على وسادة من أدم حشوها ليف» أخرجه البخاري ٩/ ٢٧٩ في النكاح باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها رقم ٥١٩١ قطعه من حديث طويل، ولفظ حديث عائشة: «كان فراش رسول الله ﷺ من أدم حشوه ليف».

(٢) حديث «أن النبي ﷺ كان يركب البعير...» ذكره بالمعنى وهو عن أنس أخرجه البخاري رقم ٦٥٠١ في الرقاق باب التواضع ١١/ ٣٤٠، وأحمد ٣/ ١٠٣، وأبو داود في الأدب ٤٨٠٣ باب كراهية الرفعة في الأمور، والنسائي ٦/ ٢٢٧ في ركوب النبي ﷺ على ناقته العضباء، وقد ثبت في ركوبه الناقة والبعير عن جماعة.

(٣) قوله: والفرس، في ركوب النبي ﷺ على الخيل. انظر: البخاري رقم ٢٩٠٨ أنَّ النبي ﷺ ركب على فرس لأبي طلحة عُرْي ٦/ ١١٢ في الجهاد باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق، ومسلم رقم ٢٣٠٧.

(٤) قوله: «والبغلة»: أن النبي ﷺ كان له بغلة يركبها. عن جويرية في البخاري ٤/ ١١٣ «أن النبي ﷺ حين مات لم يترك إلاَّ بغلته البيضاء».

(٥) قوله: والحمار، جاء من حديث أبي موسى «أن النبي ﷺ كان يركب الحمار ويلبس الصوف ويعتقل الشاة». انظر: المستدرك للحاكم ١/ ٦١، والصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ٢/ ٧.

مرة بسرج، ومرة بلا سرج، ويردف خلفه[1] وبين يديه، ويمشي المسافة الطويلة على رجليه[2]، ويأكل ما تيسر من الطعام[3] ويأتدم اللحم والعسل، وأحيانًا بالخل، ويقول: «اخْشَوْشنُوا فإِنَّ النِّعمَةَ لاَ تَدُومُ»[4]. فلا ينبغي

---

(١) قوله: «ويردف خلفه وبين يديه...» في الصحيحين من حديث معاذ بن جبل قال: «كنت رديف النبي ﷺ على حمار فقال لي: يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله...» الحديث في البخاري رقم ١٢٨، ومسلم رقم ٣٠، والترمذي ٢٦٤٥، وأحمد ٣/ ٢٦٠، وابن ماجه ٤٢٩٦، وأردف ابن عباس وغيرهما كما هو معلوم.

(٢) قوله: «ويمشي المسافة الطويلة على رجليه»، على هذا أحاديث كثيرة منها حديث ابن عمر عند مسلم رقم ٩٢٥ «أن النبي ﷺ وبعض أصحابه قاموا يعودون سعد بن عبادة يمشون في السباخ ليس عليهم نعال ولا خفاف ولا قلانس ولا قمص.

(٣) قوله: «ويأكل ما يتيسَّر...»، نعم في البخاري ٩/ ٤٧٧، ومسلم رقم ٢٠٦٤ عن أبي هريرة قال: «ما عاب النبي ﷺ طعامًا قط، إن اشتهاه أكله وإن كرهه تركه «وثبت أنه كان يحب الحلوى والعسل ولما رأى البرمة على الأثافي فيها لحم لبريرة أكل منه، وقال: هو لها صدقة ولنا هدية، وسيأتي تخريج حديث «نعم الأدم الخل» إن شاء الله.

(٤) حديث «تمعددوا واخشوشنوا فإن النِّعم لا تدوم...» من حديث القعقاع بن أبي حدرد الأسلمي وأبي هريرة أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٩/٢٢، والطبراني في الكبير ١٩/ ٤٠، والسخاوي في المقاصد الحسنة رقم ٣٤٨ ص ١٧٧، والعراقي في المغني عن حمل الأسفار والمناوي في الفيض القدير ٣/ ٢٦٨، ونقله العجلوني ١/ ٣٧٨ عن السخاوي، وذكره الحافظ أيضًا في الإصابة ترجمة القعقاع بن أبي حدرد، ونقل عن البخاري أنه قال عن حديثه هذا لا يصح، وانظر مجمع البحرين في زوائد المعجمين ٧/ ١٧٢ رقم ٤٢٥٦، وإسناده ضعيف جدًّا، وضعفه الهيثمي في المجمع ٥/ ١٣٦ بعبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، والعراقي بالرقم المتقدم وغيرهم فهو ضعيف جدًّا. وجاء عن عمر موقوفًا من طريق أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن أبي العدبس =

لمؤمن متأس بنبيه، ممتثلاً لأمره ونهيه أن يلبس الذهب أو الحرير اللذين حللا للنساء، وحرما على الرجال، وإنما يلبس الحرير من لا خلاق له، ومن لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة، وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو لأنه قد استعجل طيباته، وأذهبها في حياته الدنيا.

وحلية أهل الجنة الذهب واللؤلؤ، ولباسهم الحرير، وفرشهم الطنافس، وأرائكهم الديباج. ورأى النبي ﷺ رجلاً، وفي يده خاتم ذهب فنزعه وطرحه وقال: «يَعْمِدُ أَحَدُكُم إلى جَمْرَةٍ مِن نَارٍ فَيَطْرَحُها في يَدِهِ». فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله ﷺ: خذ خاتمك انتفع به. فقال: لا والله لا آخذه وقد طرحه رسول الله ﷺ[1].

ولبس الذهب بعض الصحابة، ولم يبلغهم النهي عنه، ثم تركوه لما سمعوا بالوعيد الشديد فيه. وقال ابن مسعود لخباب رضي الله عنهما، وهو

= الأسدي، عن عمر موقوفًا ذكره السخاوي، قلت: وأبو العدبس هو مَنيع بن سليمان وهو مجهول حال، والموقوف على عمر أيضًا ضعيف، فيه أبو العدبس منيع بن سليمان الأسدي الأشعري، وهو أكبر من أبـي العدبس الذي يقال له تبيع، روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان ولم أجد غير ابن حبان من وثق أبا العدبس الأسدي الأشعري وأيضًا لم أجد من صرح بأنه سمع من عمر بن الخطاب، وإنما يقولون روى عنه، فهو مجهول الحال فالأثر ضعيف من أجله، ثم وجدنا أن ابن معين وثّقه في تاريخه فالأمر صحيح، وقول الذهبـي في الميزان وُثق، عنى به توثيق ابن حبان له، والله أعلم.

(١) حديث «أن النبـي ﷺ رأى رجلاً في يده خاتم من ذهب فنزعه وطرحه وقال يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيطرحها في يده. . .» من حديث ابن عباس أخرجه مسلم في اللباس باب تحريم خاتم الذهب على الرجال رقم ٢٠٩٠ ج ١٤/ ٦٥، الشرح والبيهقي في الكبرى ٢/ ٤٢٤، والطبراني في الكبير ١١/ ٤١٤ رقم ١٢١٧٥، وابن حبان ١/ ١٩٢ رقم ١٥ وهو صحيح.

يسأله عن تلاميذه، وكيف يقرأون القرآن وبعد أن سمع منه ما أعجبه. قال له: أما آن لهذا الخاتم أن يلقى؟ فبكى خباب وألقى خاتمه.

وجاء في استعمال آنية الذهب والفضة نهي شديد عن القائل ﷺ: «لَا تَشْرَبُوا في آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا في صِحَافِهِمَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ في الدُّنْيَا ولكُمْ في الآخِرَةِ»(١). والقائل أيضًا: «الذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الفِضَّةِ إِنَّما يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمُ»(٢). وقد كثر الترف، واستخف المسلمون بالمحرمات، ففاضت المنازل بآنية الفضة والذهب، وأسرف النساء في الحلى إسرافًا يؤدي إلى سوء الحال، وضياع المال، وإرهاق الرجال، ورجل العمل لا يشغل وقته بما أصيب به شباب اليوم الذين لا يخرجون إلى أعمالهم إلَّا بعد أن يقضي أحدهم ساعة فلكية تحت المرآة، وبعد أن يبرز من نفسه شخصًا آخر ينتقده أو يثنى عليه، وفيهم يقال:

يَا أَيُّهَا النشْءُ الَّذِي ... نَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ المُعَجَّلْ
لَا تَحْسَبُ المَجْدَ الأثِيـ ... ـلُ بأَنْ تَكْحلَ أوْ تُرَجَّلْ
كَلَّا وَلَيْسَ مِنَ الرُّجُو ... لَةِ أيُّهَا النَّشْءُ المُبَجَّلْ
أنْ تَقْتُلَ الأوْقَاتَ في ... تَقْلِيبِ وَجْهِكَ في السَّجَنْجَلْ

---

(١) حديث «لا تشربوا في آنية الذهب والفضة...» عن حذيفة ابن اليمان. أخرجه البخاري رقم ٥٤٢٦ في الأطعمة ٩/ ٥٥٤، ومسلم في اللباس رقم ٢٠٩٧ باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال.

(٢) حديث «الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم...» من حديث أم سلمة أخرجه البخاري في الأشربة باب آنية الفضة ١٠/ ٩٦ رقم ٥٦٣٤، ومسلم رقم ٢٠٦٥، وأحمد في المسند ٦/ ٩٨ و ٣٠١، وابن ماجه في الأشربة باب الشرب في آنية الفضة رقم ٣٤١٣.

ولو أخذت الأمة المحمدية بشريعة نبيها، وتعاليم دينها، أمرًا ونهيًا، لصلح المجتمع، وسعد الأفراد والجماعات، واستقامت الأخلاق، ولعادلهم ما فقدوا، ولكنهم أعرضوا عن خطاب الله لهم بقوله تبارك وتعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾﴾ [الحشر].

الحديث الرابع والعشرون

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِه»**[1].

الحديث الخامس والعشرون

عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ في تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى»**[2].

لقد منَّ الله على المؤمنين إذ جعلهم أمة واحدة فيما يقولون وما يفعلون، وما يأتون وما يذرون، فمعبودهم واحد، وعبادتهم واحدة، وألَّف

---

(١) حديث «المؤمن للمؤمن كالبنيان...» عن أبي موسى أخرجه البخاري ٤٨١ في الصلاة، ومسلم ٤/ رقم ٢٥٨٥ في البرّ والصِّلة.

(٢) حديث «مثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم...» عن النعمان أخرجه البخاري ١٠/ رقم ٦٠١١ في الأدب، ومسلم ٤/ رقم ٢٥٨٦ في البرّ والصِّلة.

بين قلوبهم، ونزع منها العداوة، وحميّة الجاهليّة، وأثبت لهم الأُخوَّة في الإيمان، ولا فرق بين صغير وكبير، ومتقدم وأخير، وذكر وأنثى، وحر ومولى. فقال تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١١]، وقال أيضًا: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [الحشر: ١٠].

وأول ما بدأ به النبي محمد ﷺ إذ بعثه في الأميين رسولاً منهم يتلو عليهم آياته البينة النافعة، ويزكيهم من الأدناس والخبائث الضارّة، ويعلّمهم الكتاب والحكمة، وأرسله رحمة للعالمين أجمعين، وهدى به الناس كافة إلى صراط مستقيم، أنه دعا ﷺ إلى التوحيد والاتّحاد، فحرَّر الإنسان من عبادة الأوثان، وتحكم الرؤساء والأعيان، واتجه بأهل الأرض قاطبة إلى باريء الأرض والسماء، وعلم أتباعه أنهم لا يعبدون إلاَّ إلـٰهًا واحدًا، ولا يدينون إلاَّ بقانون واحد، فصلاتهم واحدة، وقبلتهم واحدة، ومواسم الطاعة واحدة، والحج والمساجد تجمعهم، والدستور يشملهم، والقانون[1] فوق كل أحد، والمفاضلة بالتقوى، وعقد بين المهاجرين والأنصار أخوةً في الدين، وقضى على ما كان بين الأوس والخزرج من الحروب، واختلاف الكلمة؛ وما زال يدعو المسلمين إلى الإلفة والاتّحاد. ويأمرهم بذلك مع بيان فائدة الاتّفاق، وما تقع الأمة فيه من الشر بعد الشقاق والافتراق: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦]، وقال لهم: ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران: ١٠٢، ١٠٣].

ولما فهموا عنه ما يقول، وطبقوا تعاليمه، وتمسَّكوا بدينه، ملكوا

---

(١) يقصد به الشرع.

البلاد، وسادوا العباد، ودانت لهم الدنيا، وسعد بهم الأشقياء، وبفضلهم قوي الضعفاء، وبعدلهم ضعف الأقوياء، وقاتلوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم، وثبتوا في الحق كأنهم البنيان المرصوص، يحترم الصغير منهم الكبير، ويطيع المأمور منهم الأمير، ويواسي الغني منهم الفقير، ويرأف عالمهم بجاهلهم فيعلمُه. وكلٌّ منهم يقدِّر أخاه ويحترمه، ويؤثرون على أنفسهم بالطيبات، ويستخفون بالمكاره في سبيل أمتهم ولا يبالون بالممات، ولو سمع أحدهم في المشرق بحادثة ألمَّت بأخيه في المغرب لتألم لها، وبذل ما يستطيع من مساعدة ومعاونة، حسِّيَّة ومعنويَّة وأدبيَّة وماديَّة لتخليصه، وكف الأذى عنه؛ وبذلك عزَّ دينهم، وحفظت أوطانهم، وصينت أعراضهم وأموالهم، وهابهم الأعداء، وقوي سلطانهم، ودخل الناس في دينهم أفواجًا، وبهم ظهر الحق، وانتشر العلم، وعمَّت الثقافة، وأصبح الناس عالة عليهم في كل خير، ومستجيرين بهم بعد الله من كل شر، وحين ذاك وهم جَسَدٌ وَاحِدٌ إِذَا اشْتَكى مِنْه عُضْو تَدَاعَتْ لَهُ سَائِر الأَعْضَاء، وهم كالبنان، أو كَالبُنْيَانِ يَشُدُّ بعضُه بعضًا.

كلُّ جِسْمٍ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ ... عَمَّ مَا فِيهِ سَائِرَ الأَعْضَاء

وما ذهب عنهم الملك، وخرج من أيديهم الأمر، وظهر عليهم من خالفهم وناوأهم إلاَّ حين تفرق شملهم، وفتن الشيطان بينهم، واتَّبعوا الأهواء والسبل الضالَّة، ولم يعتصموا بحبل الله جميعًا، فأكلتهم الذئاب، وفرَّقتهم سياسة الإفرنج أيدي سبأ، واستعمرتهم بريطانيا وفرنسا وإيطاليا وهولندا والبرتغال وأسبانيا. واليوم تحاول أمريكا التدخُّل في شؤون المسلمين، وتتخذ منهم الموالين لها، والمفتونين بقوتها ومالها؛ فهي تبني القواعد الحربية في بلادهم، وتعقد معهم الأحلاف العسكرية التي تثبت أقدامهم في أوطاننا.

وَمَـا تَعْقِـدُ الأَحْـلاَفَ إِلاَّ تَحَيُّـلاَ   عَلَيْنَـا وَبَعْـدَ الْيَـوْمِ لَيْسَ لَنَـا عُـذْرُ
وَيَبْنُونَ فِي طُولِ الْبِلاَدِ وَعَرْضِهَا   قَـوَاعِـدَ حَـرْبٍ لاَ يُهَـدِّمُهَـا الـدَّهْـرُ

وما نصر النبـي ﷺ بالرعب مسيرة شهر إلاَّ بجيش قليل لا يتجاوز عدده ثلاثين ألفًا، بيد أنهم كانوا على قلب رجل واحد، يطلبون الحياة والشرف لأهلهم وأوطانهم، ويبيعون دماءهم وأرواحهم لله طمعًا فيما عنده، وحـرصًـا مـن القتيـل علـى حيـاة أخيـه فـي الـديـن والإيمـان، ولمـا تـواكلـوا وتخاذلوا، وكانوا أحرص الناس على الحياة، وود أحدهم لو يعمَّر ألف سنة، حكم عليهم الملك العادل بالذلة والغلبة، وغزاهم الكفار في عقر الدار، وما غزى قوم في عقر دارهم إلاَّ ذلّوا، ونسوا قول الشاعر:

وَمَـا مَـاتَ مِـنَّ سَيِّـدٍ حَتْـفَ أَنْفِـهِ   وَمَـا طُـلَّ مِنَّـا حَيْـثُ كَـانَ قَتِيـلُ
تَسِيـلُ عَلَـى حَـدِّ الظُّبَـاتِ نُفُـوسُنَـا   وَلَيْسَتْ عَلَى غَيْرِ الظُّبَاتِ تَسِيلُ
وَنَحْنُ كماءِ الْمُزْنِ ما فِي نِصَابِنَا   كَهَـــامٌ وَلاَ فِينَـــا يُعَـــدُّ بَخِيـــلُ
وَنُنْكِرُ إِنْ شِئْنَا عَلَى النَّاسِ قَوْلَهم   وَلاَ يُنْكِـرُونَ الْقَـوْلَ حِيـنَ نَقُـولُ

والإنسـان وإن كثـر مـالـه، وعـرض جـاهـه، وكبـر عقلـه، واتَّسعـت معلوماته لا يستطيع القيام بأمر نفسه، ولا يباشر كل شيء من أعماله بيده، ولا يستطيع رعاية كل إنسان بعينه، وإنما يساعده الناس على ما يريد، ويعاونه غيره على قضاء حوائجه.

ولن يبلغ أحد قصده، وينال أكثر ما يريد من شؤونه إلاَّ إذا تحبب إلى الناس ووادهم، وألفهم وألفوه، وبذل من نفسه لهم مثل ما يريد منهم، فإن كان ملكًا أصلح ما بينه وبين رعيته، فبنوا له المنازل في صدورهم، ورفعوا عرشه على أكتافهم، وقالوا له ما قال شاعر النيل حافظ إبراهيم رحمه الله:

لَـكَ الْعَـرْشَـانِ هَـٰذَا عَـرْشُ مِصْـرَ   وَهَـٰـذَا فِـي الْقُلُـوبِ لَـهُ مَحَـلٌّ

فَــأَلِّــفْ ذَاتَ بَيْنِهِمَــا بِــرَأْيٍ وَعَــزْمٍ لاَ يكِــلُّ وَلاَ يَمَــلُّ
فَعَــرْشٌ لاَ تُحَــفُّ بِــهِ قُلُــوبٌ تُحَــفُّ بِــهِ الْخُطُــوبُ فَيَضْمَحِــلُّ

والملك المحبوب يجد من شعبه معاونة ظاهرة، ومشاركة له في المسؤولية الملقاة على أكتاف الحكومات والشعوب، وما ينفذ أمره، ولا ينتصر جيشه، ولا تمتلىء بالأموال خزائنه، ولا تقوم المصانع في بلاده إلاَّ إذا تحبب إلى رعيَّته فأحبُّوه، وشعر أنه واحد منهم، وليس له فضل عليهم إلاَّ بمنصبه الذي أهله الله له، فلا يستبد بهم، ولا يتعاظم عليهم، ولا يستأثر بالمصالح دونهم؛ وإذا رأوا منه رفقه ورأفته بهم، وتفقُّده لأحوالهم، قالوا له مثل ما قال «الهرمزان» لما رأى عمر نائمًا في ظل الجدار: «أمّنه عدله فنام»، والملك المحبوب يصدق الناس في الدعاء له، وفي مناصرته ومؤازرته؛ وإذا ظهر عليهم حيَّته قلوبهم، وهتفت له ألسنتهم، وأشارت له بالسلام أيديهم، وإذا شغل عن مقابلتهم والبروز لهم عذوره، واعتقدوا أنه في خدمتهم، وإذا مات ترحَّموا عليه، وأنشدوا في رثائه القصائد، ولم يطمئنوا إلى من يأتي بعده حتى يعلموا منه التأسّي بسيرة من قبله، وكلما تحبب إليهم أعجبهم الحق منه، وغضّوا أبصارهم عن هفواته، وأصموا أسماعهم عن غلطاته.

وَإِذَا الْمَلِيــكُ بِعَــدْلِــهِ وَبِفَضْلِــهِ وَالَــى الــرَّعِيَّــةَ فَــالْجَمِيــعُ مَــوَالِــي
وَأَرَى الْمَلِيــكَ إِذَا اسْتَبَــدَّ مُهَــدَّدَا بِــالْمَــوتِ أَوْ بِتَغَيُّــرِ الأَحْــوَالِ

وإن كان عالمًا دعى إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وجادل بالتي هي أحسن، صابرًا على الأذى، مجدًّا في إرشاده، مخلصًا في تعليمه، لا يرى له فضلاً على غيره فيزدريه أو يتكبَّر عليه، بل يجل أقرانه، ويحترم زملاءه، ويثني بقلبه ولسانه على الفضلاء، ولا يعرف الفضل لأهل الفضل إلاَّ ذووه، وعليه أن يتلطَّف بالجاهل ويرغبه في العلم، ويذكر له ما أعدَّ الله من الخير للعلماء في الدنيا والآخرة، من علوٍّ منزلة، وطيب عيش، وحياة

سعيدة، وثواب عظيم. وإذا فعل ذلك وعامل بالإكرام من دونه ومن في طبقته، صار عزيزًا في قومه، محترَمًا في عشيرته، صيته شائع، وذكره ذائع، وعلمه نافع، وقوله مسموع، وتلاميذه كثيرون، مجالسه معمورة، وكتبه ومؤلفاته منشورة، ولو بذل العلماء قصارى جهدهم في الإلفة والاتِّحاد، ووحَّدوا كلمة الأمة، وجمعوهم بعد التفرُّق، لقضوا بحكمتهم البالغة، وحجتهم الدامغة على هذه المذاهب والأحزاب في الدين والسياسة، ومن يستطيع غير العلماء أن يصلح ذات البين، ويصدع بالحق ويقول بملء فيه إذا رأى الحق. نعم وإذا رأى الباطل كلا، ولا، فيكون ظهيرًا للصواب ونصيرًا لأهله، وفي حكمة ولباقة، وخبرة ودراية، يصلح الأخطاء ويرد أهلها عنها طوعًا وكرهًا، وهو وارث النبيين، وخليفة المرسلين، يجمع الله به القلوب المتنافرة، ويؤلف به الأرواح المتناكرة.

وإن كان غنيًّا أنفق في الخير وزكَّى وتصدَّق، وأعطى الأجير حقه، ووفَّى شريكه نصيبه، واستفاد منه عميله، وتحبب إلى أهله وإخوانه وأصهاره وجيرانه بما أعطاه ربه من الخير، والقلوب مجبولة على حب من أحسن إليها، ولو شعر المسلمون بأنهم جسم واحد، وبناء واحد، لسارعوا في علاج من تألم منهم، ولم شعث ما انصدع فيهم؛ ولما كثر عددهم، وقلَّ نفعهم، فهم اليوم زهاء خمسمائة مليون، لا تجمعهم جامعة، ولا تربطهم رابطة، ولا يعرف أحد منهم عن إخوانه شيئًا ولا يهتم بأمرهم، ومن لا يهمه أمر المسلمين فليس منهم، قد زين لهم الشيطان أعمالهم، وتعصَّبوا لغير الدين، وحكم عليهم الاستعمار بالنزاع، وزيَّن لهم الافتراق وعدم الاتفاق؛ وكذلك يفعل الظالم المستبد بالضعاف المستسلمين ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ (٤) ﴾ [القصص].

ويوم نزل قول الله جلَّ ذكره: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾ ﴾ [الحجرات].

تيقَّن أهل الإسلام من عرب وأعجام، أنهم جميعًا من أولاد آدم وحواء، وعنصرهم الماء والطِّين، وكما بدأهم الله يعودون: «لاَ فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلاَ لأَبْيَضَ عَلَى أَسْوَدَ إِلاَّ بِتَقْوَى اللَّـهِ».

ونادى بذلك يوم الفتح على باب الكعبة رسول الله ﷺ، وأسقط ما كان في نفوسهم من الكبر، وجعلهم سواسية كأسنان المُشْط، وأبطل الكفاءة في الزواج بين المسلمين وقال: «إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ إِلاَّ تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ»(١). وقال لأهل بيت من

---

(١) حديث «إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه...» من حديث أبي هريرة وأبي حاتم المزني وعبد الله بن عمر، حديث أبي هريرة أخرجه الترمذي رقم ١٠٨٤، وابن ماجه رقم ١٩٦٧، والحاكم ٢/ ١٦٤ ـ ١٦٥ من طريق عبد الحميد أخي فليح عن محمد بن عجلان، عن ابن وثيمة النصري، عن أبي هريرة: «إذا خطب إليكم من ترضون...»، وعبد الحميد أخو فليح بن سليمان ضعيف، والحديث فيه انقطاع أيضًا، فقد رواه عن الليث بن سعد عن ابن عجلان، عن أبي هريرة مرسلاً، ورجح البخاري المرسل، وهو كذلك بلا شك، بل إن الموصول يكون منكرًا فعلم أنَّ هذه الطريق ضعيفة، والراجح فيها الانقطاع لأنَّ ابن عجلان لم يسمع من أبي هريرة، فعبد الحميد رواه موصولاً، والليث رواه مرسلاً، وعبد الحميد ضعيف خالف الليث، وهو إمام، فيكون الموصول منكرًا كما تقدَّم.
وحديث أبي حاتم المزني أخرجه الترمذي رقم ١٠٨٥ في النكاح، والبيهقي في السنن ٧/ ٨٢، وفيه ابنا عبيد محمد وسعيد مجهولان، ومسلم بن هرمز ضعيف، وذكره البغوي في شرح السنَّة ٩/ ١٠، وحديث ابن عمر ذكر الذهبي في الميزان في ترجمة عمار بن مطر الرهاوي، وهو هالك، ذكر الذهبي حديثه هذا عن ابن عمر من ضمن مناكيره، والحاصل أن حديث أبي هريرة في علل الترمذي الكبير =

الأنصار: «يَا بَنِي بَيَاضَةَ زَوِّجُوا أَبَا هِنْدٍ وَتَزَوَّجُوا مِنْهُ»[1]، وهو رجل حجام، وفعل ذلك قبل كل أحد، فزوَّج بناته من غير الهاشميين، وأنكح زينب بنت جحش القرشية من زيد بن حارثة الكلبي[2]، وكذلك فعل أصحابه من

= ١/ ٤٢٥ . قال الترمذي: سألت محمدًا، يعني البخاري عن هذا الحديث، فقال: رواه الليث عن ابن عجلان، عن أبي هريرة عن النبي مرسلاً وسألته عن اسم أبي حاتم فلم يعرفه، فالذي يظهر لي والله أعلم أنَّ الحديث ضعيف، لأنَّ حديث أبي حاتم المزني فيه مجهولان، الله أعلم بأحوالهما، وآخر ضعيف، وعن ابن عمر فيه عمار بن مطر هالك، وحديث أبي هريرة منقطع، ويغني عنه حديث أبي هريرة: «يا بني بياضة، أنكحوا أبا هند وأنكحوا إليه، والنبي ﷺ قال لفاطمة بنت قيس: انكحي أسامة بن زيد، مما يدل أنَّ الكفاءة في الدين، والله يقول: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ﴾ [الفرقان: آية ٥٤]، استدل بها البخاري رحمه الله أن الكفاءة في الدين والناس كلهم لآدم، وآدم من تراب كما ثبت ذلك في مسلم عن عائشة مرفوعًا: «إنَّ كل إنسان خلق على ستين وثلثمائة مفصل»، وأشقى الناس بهذه الأدلة وأبعدهم عنها متعصبة الصوفية وشيعة آل البيت، حيث حرموا الفاطميات ما أحل الله لهن فلا يزوِّجون غير الفاطمي ويرون أن تزويج الفاطمية بغير الفاطمي جريمة، ولقد سألت أحد الذين يقولون إنهم من آل البيت، والله أعلم بصحة قولهم من أهل الدمنة من المناطق الساحلية عن هذه المسألة، فقال: لا يمكن أن نزوج غير بني القيقب قطعًا، ولشيخنا بحث نفيس حول هذه المسألة في كتابه رياض الجنة، فانظره إن شئت ص ٢٠٧ بعنوان: الانتصار للفاطميات. ولولا خشية الإطالة لذكرته هنا لفائدته.

(١) حديث «يا بني بياضة، زوِّجوا أبا هند. . .» من حديث أبي هريرة أخرجه أبو داود في كتاب النكاح من سننه، باب الأكفاء رقم ٢١٠٢، ولفظه: «يا بني بياضة، أنكحوا أبا هند وأنكحوا إليه» أخرجه الحاكم ٢/ ١٦٤، والبيهقي في الكبرى ٧/ ١٣٦، والدارقطني في السنن ٣/ ٣٠٠ ــ ٣٠١، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٨٠٨، وابن حبان ٩/ ٣٧٥ وسنده حسن.

(٢) حديث «أنَّ النبي ﷺ زوج زينب بنت جحش بزيد. . .» أخرجه مسلم رقم ١٤٢٨، وفيها سبب نزول ذكره شيخنا في أسباب النزول ص ١٩٠.

بعده، وسار على طريقتهم التابعون لهم بإحسان، حتى إذا نفخ الشيطان في معاطس الخلفاء، وتحكَّم في عقول الجهَّال والعلماء، رجعوا إلى وراء، واحتقر الأغنياء منهم الفقراء، وعدا الشرف مقصورًا على الملوك والأمراء والوزراء، وتوهم الخاصة أنهم أبناء الله وأحبَّاؤه، وتصوَّر العامة أنهم لا يدانون أولئك في حسب ولا شرف، فعدَّت الأمة الإسلامية أنفسها طبقات بعضها فوق بعض، ودب إليهم الشر من حيث لا يشعرون. ودخل عليهم البلاء من حيث لا يدرون. وبعد أن كانوا خير أمَّة أُخرجت للناس في الائتلاف والاتِّحاد، والتحابب والتراحم والتوادد، إذا بهم يقولون: سيِّد وشيخ وقبيلي، وضعيف ومسكين، وجعيل وخادم وحائك وحجام ودباغ وخرَّاز وحدَّاد ونجَّار وحذَّاء وبقَّال.

وإذا بالشعوب الإسلامية الموصوفة بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، تقول عربي وهندي وفارسي وجاوي وصيني وتركي وحبشي وصومالي وسوداني وبربري وسواحلي. والجنس الواحد أيضًا يقول مثلاً: شامي ويمني ومصري ونجدي وحجازي وعراقي وعُماني، ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴿٤﴾﴾ [البينة].

وفي بلادنا هذه نشعر ونحس باختلاف في الآراء، وتباين في الأغراض والمقاصد لا يتَّفقون على شيء، ولا ينقاد أحد منهم لغيره، وعددهم قليل، ودينهم واحد، ولغتهم واحدة، ولكن علماؤهم مختلفون، تجَّارهم مختلفون، وعمَّالهم مختلفون؛ وإن اجتمعوا لشيء تفرَّقوا قبل أن يعملوا شيئًا. ويؤسِّسون الجمعيات والأندية، ويضعون لها القوانين الكفيلة في بقائها لو عملوا بها؛ فسرعان ما تزول وتضمحل، وتذهب أعمالهم أدراج الرياح لسوء التصرُّف، وعدم الثقة، وإسناد الأمور إلى غير أهلها، ويدخلون المساجد متعبِّدين وضارعين إلى الله في توحيد كلمتهم، وتسوية معوجهم،

ولكنهم يخرجون؛ وما تعاهد منهم اثنان، ولا تنازل أحد منهم عن أي حق له، ولا عرف لأي إنسان فضلاً عليه، يسمعون الخطباء، ويقرأون الجرائد والصحف، ويشعرون بسوء حالهم، ويفرض عليهم كل يوم قانون جديد، فلا ينتفعون ولا يتوجَّعون؛ وكلما خرجوا من مصيبة نزلت بهم أخرى، وكلما حاولوا أن يحلُّوا مشكلة ظهرت لهم مشاكل أخرى لأنهم متفرِّقون، ولأنهم لا يعملون مجتمعين، ولا يعرفون معنى التضحية، ولا يقدِّرون المصالح العامة، ولا يتناجون بالبر والتقوى، وإنما يتناجون بالإثم والعدوان.

فأين المودَّة يا مسلمون؟ وأين الرحمة يا مؤمنون؟ ألا تنظرون إلى غيركم فتعتبرون بما هم عليه من الاتحاد، وإنهم لا يعملون لأنفسهم شيئًا، ولا يقيمون لمصالحهم الشخصية وزنًا. حتى يقوموا بواجبهم نحو أمتهم وأوطانهم. ويقولون قد عمل آباؤنا ونحن نعمل لأبنائنا، وليس علينا أن يتم المراد على أيدينا، وإنما نفتح الطرق لمن بعدنا، ونضع الحجر الأساسي في صرح البنا. وفيهم الفدائيون وبأموالهم يجودون، وهم في الحوادث ﴿يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ، وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ. وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِين﴾.

ويوشك أن تداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها. وما بكم يومئذ من قلَّة ولكنكم غثاء كغثاء السيل[1]. فآمنوا بالله واتَّحدوا وتكاتفوا

(١) حديث «يوشك أن تداعى عليكم الأمم...» حسن، من حديث ثوبان أخرجه أحمد في مسنده ٥/٢٧٨، وأبو داود رقم ٤٢٩٧ في الملاحم، باب تداعي الأمم على الإسلام، والبغوي في شرح السنَّة ١٥/١٦، وهو عند أبي داود فيه مجهول، لكن سند أحمد حسن فالحديث حسن عن مبارك، عن مرزوق الحمصي، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان، ومبارك بن فضالة حسن الحديث ما لم يعنعن، وقد صرح بالتحديث هنا. ومرزوق لا بأس به، وأبو أسماء ثقة. =

وتساندوا، وكونوا من الذين أيّد الله بهم نبيّه بقوله تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡۚ لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيۡنَهُمۡۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴿٦٣﴾﴾ [الأنفال].

الحديث السادس والعشرون

عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**لاَ حَسَدَ إلاَّ في اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّـهُ مَالاً فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ في الحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّـهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ**»[1].

الحسد: تمنى زوال النعمة عن أخيك، والمراد به هنا الغبطة، وهي أن تحب لنفسك من الخير مثل ما أعطاه الله غيرك. وقد جاء ذم الحسد على لسان كل نبـي وحكيم، واستعاذ بالله منه كل رشيد وحليم، وعوَّذ الله منه نبيّه محمَّدًا ﷺ، وشتم به أهل الكتاب الذين يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله، وشنع به على المنافقين الذين يقول فيهم: ﴿إِن تُصِبۡكَ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡۖ وَإِن تُصِبۡكَ مُصِيبَةٞ يَقُولُواْ قَدۡ أَخَذۡنَآ أَمۡرَنَا مِن قَبۡلُ وَيَتَوَلَّواْ وَّهُمۡ فَرِحُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [التوبة]. وهل أوقع الشيطان في سخط الله ورجمه بلعنة الله إلاَّ حسده لآدم وتكبُّره عليه، والحسد أول معصية عُصي الله بها في السماء من إبليس، وفي الأرض من قابيل ابن آدم لأخيه هابيل الذي نَفِسَ عليه النعمة حتى قتله وأصبح من النادمين.

= تنبيه: جاء في إحدى نسخ مسند الإمام أحمد: «ابن المبارك عن مرزوق»، وهو خطأ، والصحيح ما أثبتناه أنه مبارك بن فضالة وليس ابن المبارك.

(١) حديث «لا حسد إلاَّ في اثنتين...» عن ابن مسعود أخرجه البخاري رقم ٧٣ في العلم ج ١، ومسلم في ١/ رقم ٨١٥ في صلاة المسافرين.

«وَالْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَات كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبُ»(١). وفي الحديث الشريف: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ، لاَ أَقُولُ حَالِقَةُ الشَّعْرِ وَلَـكِنْ حَالِقَةُ الدِّينِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لاَ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَنْ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثْبِتُ ذٰلِكَ لَكُمْ، أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ»(٢).

---

(١) حديث «الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب...» ضعيف أخرجه أبو داود رقم ٤٩٠٣ من حديث أبـي هريرة بلفظ: «إياكم والحسد فإنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب...»، وفيه أبو أسيد مجهول، وأخرجه ابن ماجه رقم ٤٢١٠ في الزهد باب رقم ٢٣، وفيه عيسى بن أبـي عيسى الحناط، متروك كما في التقريب، فالحديث ضعيف، وبهذا السند ذكره الذهبـي في الميزان ٣/ ٣٢١ أنه من مناكيره، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٨٨٧، والحديث ذكره ابن أبـي حاتم في العلل ٢/ ٣٢٧ وقال: رواه علي بن المبارك وشيبان وحرب بن شداد عن يحيـى بن أبـي كثير، عن يعيش بن الوليد بن هشام، أنَّ مولى لآل الزبير حدَّثه أنَّ الزبير عن النبي ﷺ. قال أبو زرعة: الصحيح هذا، ورواه أحمد عن موسى بن خلف عن يحيـى بن أبـي كثير عن يعيش مولى الزبير. قال أبو زرعة: وهذا وهم، ورواه أحمد ١/ ١٦٤ عن شيبان بن عبد الرحمن النحوي، وهشام الدستوائي عن يحيـى، عن يعيش بن الوليد، عن الزبير بن العوام، عن النبـي ﷺ، أخرجه الترمذي ٤/ ٦٦٤، وابن عبد البر ٦/ ١٢١ من طريق شداد بن موسى عن يحيـى، عن يعيش، عن مولى لآل الزبير، عن الزبير، وكذلك الطيالسي ١٩٣، والبيهقي في الشعب ٨٧٤٧ كلهم بهذا الإسناد، وأخرج البيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ٢٣٢ عن الدستوائي، عن يحيـى، عن يعيش، عن الزبير، عن النبـي ﷺ، وتابع الدستوائي شيبان بن عبد الرحمن كما عند أحمد ١/ ١٦٤، فهشام وشيبان خالفا حربًا وموسى، وحرب وعلي بين يعيش والزبير.

(٢) حديث «دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء...» من حديث الزبير بن العوام أخرجه أحمد في المسند ١/ ١٦٥ من طريق هشام الدستوائي وشيبان بن عبد الرحمن عن يحيـى بن أبـي كثير، عن يعيش بن الوليد، عن الزبير بن العوام، =

وما وصف القرآن أحدًا بالحسد ما وصف به اليهود قديمًا وحديثًا، فهم القائلون لطالوت: ﴿ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِ﴾ [البقرة: ٢٤٧]، وهم القائلون لمحمد ﷺ: ﴿ مَّا

= عن النبي ﷺ، وهذا السند ضعيف، فإنَّ فيه انقطاعًا، لم يسمع يعيش من الزبير بن العوام لا سيما وقد قال: حدثت عن الزبير بن العوام كما في مسند عبد بن حميد رقم ٩٧، ويحيى صرح عند عبد بن حميد، يعني: أن يحيى بن أبي كثير صرح أنه إنما حدَّث به بصيغة المبني للمجهول، وأخرجه الترمذي ٢٥١٠، والبزار كما في كشف الأستار ٢/٤١٩، والبيهقي في الكبرى ١٠/ ٢٣٢، والبغوي في شرح السنَّة، وابن عبد البر في التمهيد ٦/ ١٢١، وأحمد في المسند رقم ١٤٣٠، والطيالسي في المسند ١٩٣، كلهم من طريق حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش، عن مولى لآل الزبير، عن الزبير، عن النبي ﷺ، وهذا ضعيف فيه مولى آل الزبير أو مولى الزبير مجهول، وجاء عند البغوي ١٢/ ٢٥٩، وعبد الرزاق في المصنف رقم ١٩٤٣٨ من طريق معمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش، عن النبي ﷺ، هذا إسناد ضعيف منقطع، فإن يعيشًا أسقط مولى الزبير، والزبير ورواه عن النبي ﷺ ولم يسمع من الزبير فضلاً عن سماعه من النبي ﷺ، وجاء من طريق موسى بن خلف عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش مولى الزبير، عن الزبير، عن النبي ﷺ، وهذا إسناد، فيه وهم، فيعيش ليس مولى الزبير، وأيضًا لم يسمع من الزبير كما تقدم، ورجح ابن أبي حاتم في العلل طريق حرب عن يحيى عن يعيش، عن مولى الزبير نقلاً عن أبي زرعة، وقال: رواه علي بن المبارك، وحرب بن شداد، وشيبان عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش، عن مولى آل الزبير، عن الزبير، عن النبي ﷺ. قال أبو زرعة: الصحيح هذا، قلت: وهذا معلول كما تقدم. وانظر: العلل لابن أبي حاتم ٢/ ٣٢٧، والشطر الأخير منه في مسلم من قوله: «والذي نفسي بيده لا تخلوا الجنة حتى تؤمنوا... إلخ» من حديث أبي هريرة رقم ٩٣ ج ١/ ٧٤، وانظر رقم ٣٢ فيما تقدم، فالحاصل أنَّ الحديث ضعيف إلَّا الشطر الأخير منه، الذي ذكرناه، والحمد لله على توفيقه.

﴿أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١](١).

وهم الذين عرفوا الحق فجحدوه، وحاولوا أن يصدُّوا الناس عنه استكبارًا في الأرض، واستحبوا العمى على الهَدى، وكرهوا ما نزَّل الله على محمد، فخيَّب آمالهم، وأبطل أعمالهم ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾﴾ [البقرة].

والحسود لا يسود، ولا يبلغ المقصود، ولله درّ الحسد ما أعدله بدأ بصاحبه فقتله، وقال ﷺ: «إِنَّ لِنِعَم اللَّـهِ أَعْدَاء، فَقِيلَ: وَمَنْ هُمْ؟ فَقَالَ: الَّذِينَ يَحْسُدُونَ النَّاس عَلَى مَا آتاهمْ اللَّـهُ مِنْ فَضْلِه»(٢).

وروي عنه ﷺ: «سِتَّةٌ يَدْخُلُونَ النَّارَ قَبْلَ الحِسَابِ بِسَنَةٍ، قيل: يا رسول الله من هم؟ قالَ الأُمَرَاءُ بالجَوْر، والْعَرَبُ بِالْعَصَبِيَّةِ، وَالدَّهَّاقِينَ بالتَكَبُّر، والتُّجَّارُ بالخِيَانَةِ، وَأهْلُ الرّسْتَاقُ بالجَهَالَةِ، والْعُلَمَاء

(١) إشارة إلى قصة مالك بن الصيف وسبب نزول ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ وقد تقدَّمت ص ١٠٦.

(٢) حديث «إن لنعم الله أعداء. قيل: ومن هم...» من حديث ابن عباس أخرجه الطبراني في الأوسط رقم ٧٢٧٣ ج ٨/ ٣٦، وذكره الغزالي في إحياء علوم الدين ٣/ ١٦٣، قال العراقي أخرجه الطبراني في الأوسط بلفظ «أن لأهل النعم حسادًا فاحذروهم» وضعفه وبهذا اللفظ ذكره الهيثمي في المجمع ٨/ ١٩٥، وأعله بإسماعيل بن عمر البجلي وهو كما قال فقد ضعفه أيضًا أبو حاتم والدارقطني كما في الميزان ١/ ٢٣٩، والجرح والتعديل ٢/ ١٩٠، زد على ذلك أن عطاءً الخراساني يرويه عن ابن عباس، ولم يسمع من ابن عباس وفيه ضعف أيضًا، والحديث ذكره السيوطي في اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ٢/ ٤٣، وذكره السمرقندي في تنبيه الغافلين ١/ ١٩١.

بِالحَسَدِ»[1]. وقال حكيم: الحسد جرح لا يبرأ، وحسْب الحسود ما يلقى. وقال أعرابيٌّ: ما رأيت ظالمًا أشبه بمظلوم من حاسد، إنه يرى النعمة عليك نقمة عليه. وغم الحاسد لا ينقطع، وقلبه لا يستريح، ونفسه لا تطمئن، وثائرته لا تسكن، ومصيبته لا يجبر فيها، وعمله لا يرضى به أحد، ولا يقره عليه إلاَّ خبيث مثله، وربه ساخط عليه، والناس له مبغضون، وعنه متباعدون ومعرضون، والمحسود إما كاره لحاسده، وحاقد عليه، وإما ساخر به وضاحك عليه، وعالم بما يقاسيه ويعانيه من سوء نية، وخبث طويّة، يفعل في رأسه الحسد ما تفعل الخمر برأس شاربها، ويغلي به غليان المرجل.

ولا تراه إلاَّ كئيبًا حزينًا معارضًا لقضاء الله وقدره، لو استطاع الخير لم يعمل كثيرًا، ولم يفكر في اللحوق بمحسوده، ولو قدر على الشر لسلب النعمة من أخيه، وجعله فقيرًا بعد الغنى، وجاهلاً بعد العلم، وذليلاً بعد العز «وَلَكِنَّ اللَّـهَ يَخْتَصُّ بِرَحْمته مَنْ يَشَاء» ويعجل بعض العقوبة للحاسد في الدنيا وفي الحديث القدسي: «الحَاسِدُ عَدُوٌّ لِنعْمَتي، مُتَسَخِّطٌ لِقَضَائِي، غَيْرَ رَاضٍ بِقِسْمَتي الَّتي قَسَمْتُ بَيْنَ عِبَادِي»[2]، ورحم الله القائل:

---

(١) حديث «ستة يدخلون النار قبل الحساب بسنة» من حديث عمر وأنس ذكره الغزالي في الإحياء ٣/ ١٦٤، وضعفه العراقي في تخريج الإحياء وأبو نعيم في الحلية، قاله مخرج الإحياء والديلمي في الفردوس رقم ٣٣١٠ ج ٢/ ٤٦٦ من حديث أبـي هريرة وذكره السمرقندي في تنبيه الغافلين ١/ ١٩١ ومع تضعيف العراقي له ففيه نكارة شديدة، كيف لا والله يقول: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا﴾ [الأنبياء: ٤٧]، والنبـي ﷺ يقول: «يؤتى بالرجل السمين البطين لا يزن عند الله جناح بعوضة». متفق عليه.

(٢) حديث «الحاسد عدو لنعمتي مُتسخِّط لقضائي» ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين ٣/ ١٦٣ قال الغزالي: وقال زكريا عليه السلام: قال الله تعالى: «الحاسد عدو لنعمتي مُتسخِّط لقضائي غير راض بقسمتي التي قسمت بين عبادي» وهذا ليس =

سَلِّمْ لِرَبِّكَ يَا حَسُودُ وَلاَ تَكُنْ فِيمَا يُرِيدُ اللَّهُ بِالمُتَعَرِّضِ
فَالرِّزْقُ مَقْسُومٌ وَمَا مِنْ مُوسِرٍ أَوْ مُعْسِرٍ إلاَّ بِأَمْرٍ قَدْ قُضِي
وَإذَا أَفَاضَ اللَّهُ نِعْمَتَهُ عَلى عَبْدٍ فَأَوِّلْ ما تَشَاءُ وَفَوِّضِ
وَاعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ عَدْلٌ حُكْمُهُ سِيَّانَ إنْ غَضِبَ الحسُودُ وَإنْ رَضِي

وأشد ما تكون المنافسة، وأكثر ما يكون الحسد بين أهل الصنعة الواحدة، والشرف المتماثل، والبيوت المتجاورة، ولكنه لا يعيش إلاَّ في قلوب خبيثة، ولا ينبت إلاَّ في نفوس ضعيفة، وهو في العلماء أكثر منه في غيرهم كما يقول مالك بن دينار رحمه الله: شهادة القراء مقبولة في كل شيء، إلاَّ شهادة بعضهم على بعض، فإنهم أشد تحاسدًا من التيوس، وتقدم أن العلماء بالحسد يدخلون النار قبل الحساب بسنة كاملة.

وقال بعض الحكماء: بضاعة الشيطان خمسة أصناف، وعملاؤه خمسة وهي: الحسد ويشتريه منه العلماء، والكبر ويشتريه الأراذل، والجور: ويشتريه الأمراء، والخيانة، ويشتريها التجار والصناع، والكيد: ويشتريه النساء وسائر الضعفاء.

وإنما يتحاسد العلماء إذا كان علمهم لغير الله، وأرادوا به صرف وجوه الناس إليهم، وبعضهم يتعلم ثم يترك العمل والاكتساب، ويصبح عالة على الناس، ويعتقد أنهم متى رأوا غيره خيرًا منه تركوه وأعرضوا عنه، ولذلك فهو يحسد أهل الفضل قاطبة، ويكره العلماء أجمعين، ولا يثنى إلاَّ على ميت أمن شره، أو غائب لا يخاف مكْرَه، ولو أنهم طلبوا العلم لله وأرادوا به الآخرة، وعملوا لدنياهم كسائر الناس لصاروا هم السادة والقادة، والمشار إليهم بكل فضيلة، ولما وقعوا في قول الشاعر:

= بشيء، لأنَّ بين الغزالي وزكرياء قرون اللَّه أعلم بعدتها، لكنه مبتلى بهذه اللفلفة وخصوصًا في كتابه «الإحياء» الذي أُفْتِيَ بإحراقه لأنه كتاب ضلالة.

كَيفَ لا أشكُرُ الجزَارَةَ مَا عِشْـ ـتُ حِفَاظًا وَأَهْجُرُ الآدَابَا
فَبِهَا صَارَتْ الكِلابُ تَرْجِيـ ـنِي وبالشعرْ صِرْتُ أَرْجُو الكِلابَا

والحقيقة أن العلم وسائر الصناعات لا يكون صاحبها حاسدًا، إلاَّ إذا كان قاصرًا فيها وعالمًا بقصوره، ولو كمل لم يبال بغيره أدركه أو وقف دونه، معتقدًا أن الكمال المطلق لله سبحانه وتعالى، وإذا جلَّ قدر امرىء وبرز في علمه، استعان على المزيد بغيره، وأخذ الحكمة حيث وجدها، ولا يعرف الفضل لأهل الفضل إلاَّ ذووه، وعلام يقع الحسد في شيء تزول عينه وأثره، وتذهب فائدته ونفعه، وما كان ينبغي إلاَّ أن تحب لنفسك ما لا تنفقه في طاعة الله، وتستعين به على مرضاة الله؛ تقول به في الخير هكذا وهكذا، وتعمر به المساجد والمدارس والملاجىء، وتكفل به الأيتام، وتطعم منه البؤساء، وتعالج به المرضى، وتخرج منه الزكاة، وتنال به البر، وتكسب به الأجر، أو تتمنى العلم والحكمة، لتعلم به الجهال، وتقضي به في الخصومات، ولمثل ذلك فليعمل العاملون «وَمَنْ يُؤْتَ الحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا» وهذا ما نسميه بالغبطة، وصاحبه محمد مشكور على طيب سريرته، وحسن نيته وعزمه على الخير لو قدر عليه. وفي الحديث الشريف عن النبي ﷺ: «إنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: كَتَبَ الحَسَناتِ وَالسَّيِّاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ فمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ له عِنْدَهُ حَسَنَةٍ كامِلَةً، ومَنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَها كَتَبَها اللَّهُ لهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ إلى سَبْعِمائَةِ ضِعْفٍ إلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ» الحديث(١).

(١) حديث «إن الله كتب الحسنات والسيئات...» من حديث ابن عباس أخرجه البخاري في الرقاق من صحيحه رقم الباب ٣١ وفي التوحيد رقم الحديث ٧٥٠١ ص ٤٦٥ ومسلم في الإيمان رقم ٢٠٣ و ٢٠٧ والترمذي رقم ٣٠٧٣ في التفسير وأحمد ١/ ٢٢٧، وجاء بنحوه عن أبي هريرة عند مسلم ١٢٩ و ١٣٠.

وأصرح منه قوله ﷺ: «وَأُحَدِّثُكم حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ إنَّما الدُّنْيَا لأَرْبَعة نَفَر: عَبْدٍ رَزَقَهُ اللّٰهُ مَالاً وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيه رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَـٰذَا بِأَفْضَلِ المَنَازِلِ. وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللّٰهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالاً فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالاً لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلاَنٍ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ. وعَبْدٍ رَزَقَهُ اللّٰهُ مَالاً وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، يُخَبِّطُ في مَالِه بِغَيْرِ عِلْم وَلاَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، ولا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، ولا يَعْلَمُ للَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ المَنَازِلِ، وَعَبْدٍ لَمْ يَرْزُقْهُ اللّٰهُ مَالاً وَلاَ عِلْمًا فهوَ يَقولُ: لَوْ أنَّ لِي مَالاً لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلاَنٍ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَوِزْرُهُما سَوَاء»[1].

---

(١) حديث «إنما الدنيا لأربعة...» من حديث أبـي كبشة الأنماري أخرجه أحمد في المسند ٤/ ٢٣٠ و ٤٣١ والترمذي ٤/ ٥٦٢ في الزهد وابن ماجه رقم ٢٢٢٨ في الزهد وله عند أحمد أربع طرق، الأولى: وكيع عن الأعمش عن سالم بن أبـي الجعد عن أبـي كبشة عن رسول الله ﷺ وهذه الطريق عند ابن ماجه أيضًا، الثانية: سفيان عن منصور عن سالم عن أبـي كبشة.
الثالثة: شعبة عن الأعمش قال: سمعت سالمًا قال: سمعت أبا كبشة وهذه الطريق التي فيها التصريح بالسماع أعلها الحافظ ابن حجر في التعليق على تحفة الأشراف فقال: قلت: المحفوظ عن شعبة ما رواه غندر وأبو زيد الهروي عن الأعمش قال سمعت سالمًا عن أبـي كبشة، فالقائل سمعت هو الأعمش لا سالم ولم يسمع سالم من أبـي كبشة وقد أخرجه أبو عوانة في صحيحه عن جرير عن منصور عن سالم قال: حدثت عن أبـي كبشة، قلت: نعم هي معلة يرويها عن شعبة ثلاثة غندر وأبو زيد سعيد بن الربيع الهروي عن شعبة عن الأعمش عن سالم قال: سمعت أبا كبشة، فأنت ترى أن روحًا خالف غندرًا وأبا زيد الهروي وهو ثقة وهما ثقتان وغندر من الأثبات في شعبة فرواية السماع شاذة شذ بها روح.
والطريق الرابعة عند أحمد والترمذي من طريق عبادة بن مسلم عن يونس بن خباب عن سعيد بن فيروز أبـي البختري قال: حدثني أبو كبشة كذا عند الترمذي رواها عن عبادة بن مسلم اثنان، عبد الله بن نمير عند أحمد بالعنعنة وأبو نعيم عند =

وختامًا نسأل الله العافية، والعمل الصالح، والنية الصادقة، ونعوذ به من شرّ ما خلق، وَمِنْ شَرِّ غاسِق إِذَا وَقَبَ، ومِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ في العُقَدِ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ».

الحديث السابع والعشرون

عن حارثة بن وهب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الجَنَّةِ: كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ: كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ»**[(١)].

العتل: الغليظ الجافي. والجواظ: المتكبر المختال أو الجموع المنوع.

يختلف الناس بأبدانهم وأرواحهم قوة وضعفًا، وبقلوبهم ونفوسهم طهارة وخبثًا، وقد جعل الله للجنة أهلًا: هم المؤمنون الأقوياء الرحماء بينهم الأشداء على الكفار، المتواضعون لله في غير ذلة ولا مهانة؛ وللنار أهلًا: هم الكافرون المتكبرون، الذين إذا سمعوا داعي الله: ﴿لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ۝﴾ [المنافقون]، وإذا عرفوا الحق، ولم

= الترمذي بالتصريح بالتحديث، أبو نعيم عن عبادة عن يونس بن خباب، عن سعيد أبي البختري قال حدثني أبو كبشة فذكر الحديث وهذه الطريق أرجح لأن أبا نعيم الذي رواها عن عبادة بن مسلم بالتصريح أرجح من عبد الله بن نمير لكن يونس بن خباب الراجح ضعفه فعلم ضعف هذا الحديث بلا شك ولا ريب.

(١) حديث «ألاَ أخبركم بأهل الجنة. . .» من حديث حارثة بن وهب أخرجه البخاري ٨ رقم ٤٩١٨، ومسلم ٤ رقم ٢٨٥٣ في كتاب الجنة وصفة نعيمها.

تكن لهم فيه حاجة، قالوا للذين آمنوا: ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١]، ﴿إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الصافات].

وإذا كانت الجنة للضعفاء المستضعفين الذين لا يريدون علوًّا في الأرض ولا فسادًا، فليس المراد كما يتوهم الذين لا علم لهم بأصول الدين وتعاليمه السامية، أنه لا يدخلها إلاَّ البله، والمجانين وذوو العاهات والمرضى، ومن لا يرد عن دينه ونفسه، وأهله وكرامته عدوًا، ولا يستطيع الحياة إلاَّ مغبونًا، وإنما المراد من وصفهم بالضعف أنهم لا يتكبرون على أحد، مع ما أكرمهم الله به من قوة أبدان، وكثرة أموال، وعدد أولاد، وسعة معلومات، وجاه عريض، فهم الأنبياء والصديقون والعلماء والصالحون، والشهداء الذين قتلوا في سبيل الله، والأغنياء الذين ينفقون أموالهم ابتغاء وجه الله، ومع كل فضيلة وشرف وأدب ونبل، فهم دائمًا يرون أنفسهم مقصرين في الواجب، وساعين إلى الكمال، وحيث قد فضل الله المرسلين بعضهم على بعض، فكل مفضول يرى فوقه الفاضل، ويجهد في اللحوق به، وبلوغ الدرجات العلى في الجنة، وكذلك العلماء يقرأون قول الله تعالى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴿٧٦﴾﴾ [يوسف]، ويشعرون بتكاليف العمل والتعليم، فلا يتكبرون على عالم يعرف ما يجهلون، ويفهم ما لا يفهمون ولا يفخرون على متعلم ذكي يدرك ما خفي عليهم، أو بليد له بِصَبْرِه، واجتهاده الأجر مرتين. والعابد يخاف على نفسه العجب والرياء، ويحذر سوء الخاتمة، ويخاف أن يصيبه الملل والسآمة، والملك الرشيد، والغني المتواضع يعلمان حاجتهما إلى الناس، وأنه لا غنى بهما عن أحد من الحاشية والخدم والساقة، وصاحب النفوذ في بلاد صغيرة، وأمة فقيرة جاهلة لا يتكبر على أحد ما، وهو يعلم ما منح الله الملوك غيره من بلاد واسعة، ورعية أغنياء متعلمين. ومن كانت له عشرات الآلاف من الدراهم

والدنانير، وعنده ذرة من عقل لا يتكبر أيضًا على الفقراء، وهو يعلم أن كثيرًا من الرؤساء والأذناب يملكون القناطير المقنطرة مِنَ الذَّهَبِ والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث.

فمن أين يأتي إلى هؤلاء شيطان الكبر، وكيف يترفعون على عباد الله بما آتاهم الله، وما رفع الله شيئًا من هذه الدنيا إلاَّ وضعه، وما من كمال إلاَّ وبعده كمال. وقد قيل: دعوى الكمال مع الكمال نقصان؛ فكيف بها مع النقصان، وأولئك هم الضعفاء بتواضعهم، الأقوياء في حقيقتهم، الذين أعدهم الله للجنَّة وأورثهم الأرض، وكتب لهم المجد والخلود ﴿وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى صَدَقَنَا وَعْدَهُۥ وَأَوْرَثَنَا ٱلْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ ٱلْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَآءُ فَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴿٧٤﴾﴾ [الزمر]. وما ضعْفهم ولا مسْكنتهم إلاَّ فيما يبدو للناس، وإلاَّ فكيف يكونون أئمةً وملوكًا وكيف يجعلهم الله سادة الأرض وعمارها؟ ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴿٥﴾﴾ [القصص]، وقد فهم الجهال والملحدون هذا الحديث غلطًا، فاحتقروا الجنة، وحسبوا الإسلام دين الخمول والجمود والاستكانة حتى قال شاعرهم:

إِذَا كَانَ السَّمَوْءَلُ والمَعَرِّي ... وَرَهْطُهُمَا جَمِيعًا فِي السَّعِيرِ
فَقَدْ فَضَّلْتُ سُكْنَى النَّارِ مَعَهُمْ ... عَلَى سُكْنَى السَّماءِ مَعَ الْحَمِيرِ(١)

ومن كتاب العصر الذين يدعون الإسلام، ويحسبون أنهم يفتحون فيه أبوابًا للتجديد من ينكر هذا الحديث، ويعيب على البخاري وغيره من العلماء رواية الأحاديث في فضل الفقر والزهد، في الدنيا، ويحسبون ذلك من سيئات التأليف وأقوال الأغبياء، وإنما العيب أن تستسلم للمصائب،

(١) هذا كلام باطل؛ فالجنة فيها الأنبياء والشهداء وغيرهم من الصالحين.

وتتخلق بالفقر، وتظهر المسكنة، وأنت المؤمن القوي الذي لا ينسى نصيبه من الدنيا، ولا يتحمل ذلّ المسألة.

أما من ابتلاه الله بالفقر أو المرض أو شيء آخر، فعليه أن يصبر ويتحمل ويرضى بقدر الله ويأخذ بالأسباب التي يأتيه منها الغنى والخير كله، فمن لنا بإفهام هؤلاء الحقيقة، وإرشادهم إلى أن شريعة الإسلام لا تريد من أبنائها الذلّ والضعف والاستسلام لكل عدو وشدة ومعارض، ولكنها تريدهم أقوياء مستضعفين، وأبطالاً مدافعين، وعظماء متواضعين، وكلما بلغوا من المجد شأواً طلبوا غيره، وسمت أنفسهم إلى ما هو أعلى منه، ولم يكتفوا بشيء قبضوا عليه بأيديهم، أو وطئوا بأقدامهم، حتى ينتهوا إلى غاية ليس بعدها غاية، ويصلوا إلى رتبة ليس فوقها رتبة، ألا وهي الجنة. ومن كبرت نفسه، وعلت همته، نافس غيره المعالي، ولم يقف عند حد من الخير، يدفعه الشوق إلى الجنة، ويحفزه الإيمان إلى سنة النشوء والارتقاء ويقول له الوازع الديني كما قال الشاعر:

وتَدَرَّعْ الصَّبْرَ الْجَمِيلَ مُجَاهِدًا فِي اللّهِ بالعَزْمِ الْقَوِيِّ مُدَجَّجَا
وَإذَا صَدَقْتَ الْعَزْمَ فأَمَّمْنَا إلَى أَوْجِ الكَمَالِ تَرَقِّيَاً وتَدَرُّجَا

أما البغيض الممقوت عند الله وخلقه فهو العتل الجواظ المستكبر الذي لا همَّ له إلاَّ فيما يجمع، ولا قصد له إلاَّ فيما يأكل ويشرب، ويتمتع به من الطيبات والخبائث، غليظ الطبع، سيِّىء الخلق، قوي الشكيمة، لا ينقاد لحق، ولا يصغي لقول ﴿مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ مُّرِيبٍ ﴿٢٥﴾﴾ [ق: ٢٥]، أثيم، تذكره بالله وآياته، فيقول ما هذا إلاَّ أساطير الأولين، تأمره بالمعروف وشكر النعمة بصرفها فيما خلقت لأجله، فيصعر لك خده، ويوليك ظهره، قد أعرض ونأى بجانبه وقال: ﴿إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِىٓ ۚ أَوَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ

﴿مِن قَبْلِهِۦ مِنَ ٱلْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًاۚ وَلَا يُسْـَٔلُ عَن ذُنُوبِهِمُ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [القصص].

وجدير به أن يكون من أهل النار، ومع فرعون وهامان وجنودهما، وفي زمر الذين هداهم الله، فاستحبوا العمى على الهدى، والقائلين من أشد منا قوة ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِى خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةًۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿١٥﴾﴾ [فصلت]، ومن يتكبر إلاَّ من وضعه الله، ومن يتعاظم إلاَّ من أذله الله.

يَسْفُلُ النَّاسُ وَيَعْلُوا مَعْشَرٌ ... قَارَنُوا الأَقْرَانَ مِنْ كُلِّ طَرَفْ
وَلَعَمْرِي إِنْ تَأَمَّلْنَاهُمُو ... مَا عَلَوْا لكِنْ طَفَوْا مِثْلَ الجِيَفْ

وقد جاء في ذم الكبر من الآيات والأحاديث شيء كثير، كقول الله جلَّ ذكره: ﴿أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَـٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [العنكبوت]. وقال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل قال: «الْعِزُّ إِزَارِي، والْكِبرِيَاء رِدَائِي، فَمَنْ نَازَعَنِي فِي وَاحِدٍ منْهُمَا فَقَد عَذَّبْتُهُ»(١)، والمتكبر الغني يفتقر ولا يشعر، وإن كان فقيرًا أضرّ بنفسه وكلفها ما لا تطيق، وكان في الثلاثة «الَّذِينَ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّـهُ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، شَيْخٌ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُتَكَبِّرٌ»(٢).

وإذا وقع أحد في الكبر بعد ما بينه وبين الناس فلا يستطيع أن يفعل، ولا يقام له وزن؛ فلا يتعالج إذا مرض، ولا يتعلم إذا جهل، ولا يرجع إلى

---

(١) حديث قدسي: «العز إزاري والكبرياء ردائي...» من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم في البر والصلة رقم ٢٦٢٠ ومن حديث أبي سعيد باب تحريم الكبر رقم الباب ٣٨، وأخرجه أبو داود رقم ٤٠٩٠ في كتاب اللباس باب ما جاء في الكبر وأحمد في المسند ٢/ ٢٤٨ وابن ماجه بنحوه.

(٢) من حديث أبي هريرة، أخرجه مسلم رقم ١٠٧ في كتاب الإيمان من صحيحه.

الصواب إذا أخطأ، ولا يطلب مساعدة إذا احتاج إليها، وله الويل إن كان مع ذلك قليل المال، وضعيف الجانب، وقصير الباع، وعديم التجربة؛ وما يكون المتكبر إلاَّ كذلك، لا يتواضع إلاَّ إذا وضعته، ولا يعرف نفسه إلاَّ إذا احتقرته، ولا يخضع لك ويخطب ودك إلاَّ إذا تعاظمت وتكبرت عليه، وقلت له كما قال أفلاطون لجاهل متكبر: وددت أني مثلك في ظنك، وأن أعدائي مثلك في الحقيقة. وقيل لأحمق تكبر قام ساخطًا على أستاذه: ما لك؟ فقال: دخلت ولم يحترمني، وجلست فلم يكرمني، ولم يدر من أنا، واستشهد بقول ابن سَنَاء الملك:

وَلَـوْ كَـانَ إِدْرَاكُ الْهُـدَى بِمَـذَلَّـةٍ ... رَأَيْتُ الْهُدَى أَلَّا أَمِيلَ إِلَى الهُدَى

وما منع الجبابرة من قول الحق، ومتابعة النبيين إلاَّ تكبرهم عليهم. وقولهم: لَنْ تُؤْمِن حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُل الله. وفيهم يقول سبحانه وتعالى: ﴿ذَٰلِكُم بِمَا كُنتُمْ تَفْرَحُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَمْرَحُونَ ﴿٧٥﴾ ٱدْخُلُوٓا۟ أَبْوَٰبَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۖ فَبِئْسَ مَثْوَى ٱلْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٧٦﴾﴾ [غافر].

الحديث الثامن والعشرون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلاَ تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَلَّا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّـهِ عَلَيْكُمْ»**(١).

الأجدر: الأحق، والازدراء: الاحتقار، وفي الحديث الأمر بأفضل

(١) حديث «انظروا إلى من هو أسفل منكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم» عن أبي هريرة عند البخاري ١١/ ٦٤٩٠ في الرقاق ومسلم ٤ رقم ٢٩٦٣ في الزهد والرقاق.

الآداب، وأشرف الأخلاق، وصفات أهل الإيمان الذين إذا أتتهم نعمة الله شكروه عليها، وإذا حلت بهم المصيبة ثبتوا لها وصبروا عليها، إذا نظروا إلى من دونهم في المال والولد والصحة والعلم، لم يقولوا له كما قال صاحب [سورة] الكهف: ﴿أَنَا۠ أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴿٣٤﴾﴾ [الكهف]، ولا كما قال الذين كفروا للذين آمنوا: ﴿أَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا ﴿٧٣﴾﴾ [مريم: ٧٣].

ولكنهم يحمدون الله على نعمته، وما اختصهم به من الخير والفضل العميم، فالمظلوم ينصرونه، والضعيف يعينونه، والجاهل يعلمونه ﴿فِىٓ[1] أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾﴾ [المعارج]، زكاة وفطرة وكفارة وفدية وأُضحية وعقيقة ووقف وهبة وهدية وصدقة، ومع ذلك يصومون ويقومون ويحجون، ويتلون كتاب الله حق تلاوته وهم به مؤمنون، يقولون عند رؤية المريض والمبتلى في بدنه. الحمد لله الذي عافانا مما ابتلى به كثيرًا من خلقه[2]، ومع الفقير يعملون بقول رسول الله ﷺ: «اتَّخِذُوا مَعَ الْفُقَرَاء أيَادِي

---

(١) في الأصل: «وفي». ونص القرآن (في) لأن الآية هي: ﴿وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ...﴾ الآية.

(٢) حديث «الحمد لله الذي عافاني مما ابتلى به كثيرًا من خلقة...» من حديث عمر بن الخطاب، وأبي هريرة أخرجه الترمذي في جامعه رقم **٣٤٣١** و **٣٤٣٢**، وضعفه الترمذي من أجل عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، وابن ماجه **٣٨٩٢** وهو كما قال لكن قد جاء له شاهد عند الترمذي نفسه من طريق عبد الله بن عمر العمري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة وهو ضعيف أيضًا من أجل العمري. وأخرجه البزار **٤/٢٩** بهذا السند والطبراني في الأوسط رقم **٤٧٢١**، وحسنه الهيثمي في المجمع **١٠/١٣٨** وجاء عند أبي نعيم في الحلية من طريق مروان بن محمد الطاهري عن الوليد بن عتبة عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر وهذا ضعيف فقد قال أبو حاتم في الوليد، أنه مجهول، وقال الذهبي في =

فَإِنَّ لَهُمْ دَوْلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[1]. وإذا رأوا الفاسق والعاصي أمروه بالمعروف ونهوه عن المنكر، ووعظوه في الله بالترغيب والترهيب، وإن أصر على فعله ابتعدوا عنه، واستعاذوا بالله من شره، وقالوا ربنا لا تؤاخذنا بما فعل السفهاء منا، ولا تسلط علينا من لا يخافك ولا يرحمنا، ويقولون عند رؤية المال والبنين: ما شاء الله، لا قوة إلاَّ بالله، ومهما تكن من حالة وهم عليها، فإنهم لا ينفون على أحد شيئًا فضل به عليهم من زينة الحياة الدنيا، ولا يحتقرون

= الميزان رقم ٩٣٨٤ لا يدرى من هو وما هو، وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل ٩ الترجمة ٥٥ مجهول وذكره البخاري في التاريخ الكبير ٨ الترجمة ٢٥٢٣، وقال معروف الحديث وهذا القول من البخاري لا ينفي عنه الجهالة من حيث هي، فأنت ترى أنَّ الطريق الأولى فيها عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، وهو منكر الحديث غير صالح في الشواهد، والطريق الأخرى فيها مجهول عين كما قال الذهبي لا يدرى من هو وما هو، والحديث أخرجه الطبراني في الأوسط رقم ٥٣٢٠ ٦/ ١٥٧ من حديث ابن عمر نفسه وسنده كما يلي: محمد بن أحمد بن أبي خيثمة ضعفه الدارقطني كما في الميزان ٢/ ١٥٠، قال حدثنا زكريا بن يحيى الضرير ترجمة الخطيب في تاريخه ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً ٨/ ٤٥٧ فهو مستور حال يصلح في الشواهد عن المغيرة بن مسلم وهو القسملي صدوق ترجمته في التقريب عن أيوب عن نافع عن ابن عمر فقد تابع المغيرة بن مسلم الوليد بن عتبة وأخرى فيها العمري فعسى أن يكون حسنًا إن شاء الله.

(١) حديث «اتخذوا عند الفقراء أيادي فإن لهم دوله يوم القيامة من حديث الحسين بن علي وابن عباس ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة رقم ١٧ وعزاه لأبي نعيم، قلت ٤/ ٧١ من الحلية من كلام وهب بن منبه وذكره الغزالي في الإحياء ٤/ ١٩٢، ١٩٣ وضعفه العراقي والمناوي في فيض القدير والجدير به ما قاله ابن تيمية في الفتاوى أنه كذب لا يعرف في شيء من كتب المسلمين المعروفة وأنه من كلام وهب بن منبه الذي يجمعه من الإسرائيليات المتهوكة وجنح الألباني في الضعيفة إلى الأخير.

من دونهم، فالأعرج مثلاً إذا رأى المقعد، والأعور إذا رأى الأعمى، والألثغ إذا رأى الأخرس، ومتوسط الحال إذا رأى الفقير البائس، شكروا لله نعمته عليهم، ولم يزدروها لقلتها، ممتثلين لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۚ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴿١٣١﴾﴾ [طـه].

ويسن سجود الشكر سجدة واحدة لحدوث نعمة، أو اندفاع نقمة، ورؤية فاسق ومبتلى في بدنه أو عقله، ويشترط له ما يشترط لسائر الصلوات عند أكثر أهل العلم. وقال بعضهم: لا تشترط الطهارة ولا الاستقبال، ويقول في سجود الشكر كما يقول في سجود الصلاة، ويثني على الله بما هو أهله، ويحمده تعالى حمدًا يستوجب السلامة والمزيد من النعمة.

ومن نظر إلى من دونه، وعرف ما هو عليه لزمته مساعدته، ورفعه من الحضيض إلى المستوى اللائق به جهد الطاقة وحسب المقدرة، ولا يقول كما يقول ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنُطْعِمُ مَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ أَطْعَمَهُۥٓ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٤٧﴾﴾ [يٓس].

ولا مثل أقوال الذين يقطعون: ﴿مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [البقرة]، يحتقرون الناس ويترفعون عن مجالستهم ومحادثتهم تكبرًا عليهم، وكفرا بالمساواة الإسلامية، وإيمانًا بنظام الطبقات الأرستقراطية، وإنما المسلم الذي هذب الدين أخلاقه، وقوّم الشرع طبعه المعوج، من يجالس الفقراء وينادمهم، ويرحم الضعفاء ويواسيهم، ويتمنى لغيره العافية والرزق الحسن؛ وإذا دخل المكان لم يأنف الجلوس إلى جانب الفقير والكبير، والضرير والكسير، وفي المساجد والأندية والفنادق، والسيارات وعربات القطار، لا يترفع عن جيرانه، ولا يتمنع من مرافقة إخوانه، ولا يستقذر الآنية التي يأكلون ويشربون فيها،

وكذلك المائدة والكراسي التي يجلسون عليها إلاَّ المريض والقذر والخبيث الرائحة وسيِّىء المعاشرة، فيتباعد عنه ويتجنبه، ولا يجاريه ولا يماريه، ولا يجحده فضله إذا أحسن، ولا يكون مثله إذا أساء، وأولئك الأدباء لا ينظرون إلى من فوقهم نظر الحاسد المتمني زوال النعمة عنهم، أو الساخط لقضاء الله المتبرم بحكمه، وجميل قسمته، ولا يكلفون أنفسهم عيشة الأغنياء المترفين في الطعام والشراب واللباس، قانعين بالمقسوم، وراضين بالمقدور، وهم جادون مجدون في طلب الرزق، واكتساب المعالي إذا أدركوا مرادهم وقضيت حوائجهم، قالوا الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وإذا فاتهم الطلب ولم يبلغوا المقصود، التفتوا إلى من ورائهم فشكروا الله، ونظروا إلى من أمامهم. فقالوا: ﴿ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢١﴾ ﴾ [الحديد]. ونظروا إلى من خلفهم فتمنوا لهم الخير، وأخذوا بأيديهم إلى الأمام، واحتقارك لمن هو دونك، وطمعك في البعيد عنك، والمستحيل عليك ضرب من الجنون.

وقال بعض الحكماء: صحبت الأغنياء فلم أجد فيهم أحدًا أكثر مني همًّا، لأني كنت أرى ثيابًا أحسن من ثيابي، ودابة أحسن من دابتي، ثم صحبت الفقراء بعد ذلك فاسترحت. وقال الشاعر:

وَمَنْ يَطْلُبِ الأَعْلا مِنَ الْعَيْشِ لَمْ يَزَلْ ... حَزِينًا عَلَى الدُّنْيَا رَهِينَ غُبُونِهَا
إِذَا شِئْتَ أَنْ تَحْيَا سَعِيدًا فَلاَ تَكُنْ ... عَلَى حَالَةٍ إِلاَّ رَضِيتَ بِدُونِهَا

وقد ينظر الإنسان إلى من دونه في بعض الشؤون فيجده فوقه في شؤون كثيرة أخرى فرب أشعث أغبر إذا تكلم لم يسمع له، وإذا خطب لم ينكح، لا يعرف حاضرًا، ولا يفتقد غائبًا، وهو الأسد في شجاعته، والعباب الخضم في علمه وسخائه، والفيلسوف الكبير في تجاريبه وخبرته، والصديق

في دينه وأمانته، ولو أقسم على الله لأبرَّه، يزدريه من لا يعرفه لنحافة جسمه، ورثاثة ثيابه، ولو جرَّبوه لقربوه، ولسودوه ولقبوه، ولعل بصرك إذا نظرت إلى من دونك يقع على مثل هذا، فتعلم أن في الزوايا خبايا، وفي البرايا بقايا، ومن رضي بما هو عليه استراح من تعب الهموم والأحزان، ونصب الآمال الكاذبة، والتمنيات المهلكة.

وَمَا هـٰذه الـدُّنْيَـا بِـدَارِ إقَـامَـةٍ وَمَا هِيَ إلاَّ كالطَّرِيقِ إلَى الْوَطَنِ
وَإنْ تَرْضَ بالمَقْسُومِ عِشْتَ مُنَعَّمًا وَإنْ لَمْ تَكُنْ تَرْضَى بِهِ عِشْتَ في حَزَنِ

فلا تطمع ولا تهلع ولا تجزع، ولا تفكر فيما لا وصول إليه، ولا تحتقر من فضلك الله عليه. واعلم أن كل شيء بقدر الله، وأنه العالم بأحوال خلقه، يعز ويذل، ويرفع ويضع، ويعطي ويمنع «وَهُوَ الَّذِي أغْنَى وأقْنَى، وَهُوَ الَّذِي أضْحَكَ وَأبْكَى» وأنزل في المعترضين قرآنًا يتلى ﴿ وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴿٣١﴾ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [الزخرف].

الحديث التاسع والعشرون

عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**أنَّ النبـي ﷺ مَرَّ بِقَبْرَيْن، فَقَالَ: إنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِه، وَأَمَّا الآخَرُ فكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمة**»[1].

---

(١) حديث «إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير...» من حديث ابن عباس أخرجه البخاري ٣/ رقم ١٣٧٨ في الجنائز، ومسلم ١/ رقم ٢٩٢ في الطهارة.

الحديث الثلاثون

عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ. وفي رواية: قَتَّات**» رواه البخاري ٦٠٥٦ ومسلم ١٠٥.

القتات والنمّام بمعنى واحد. وقيل: النمّام الذي يكون مع جماعة يتحدَّثون حديثًا فينم عليهم، والقتات الذي يتسمع عليهم وهم لا يعلمون ثم ينم، لا يؤمن بنعيم القبر وعذابه، إلاَّ الذين يؤمنون بالغيب، ويصدقون بالتحول من دار الفناء إلى دار البقاء، وهو أمر لا يعلم حقيقته إلاَّ الله، ولا يعرفه إلاَّ من دخل القبر، ونال حظه من الجزاء على عمله الصالح أو الطالح.

وقالت امرأة يهودية لعائشة رضي الله عنها: أعاذك الله من عذاب القبر، فعجبت من قولها، وسألت عنه رسول الله ﷺ، فصدَّق ما قالت اليهودية، وأخبر أنَّ الناس يفتنون في قبورهم مثلَ أو قريبًا من فتنة الدجال[1].

وكان إذا دفن الميت وقف عند قبره واستغفر له، وقال للناس: استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيت، فإنه الآن يُسْأل[2]. والسؤال الذي

---

(١) حديث عائشة «أنَّ اليهودية قالت لها: أعاذك الله من عذاب القبر» الحديث أخرجه البخاري رقم ١٣٧٢، ومسلم رقم ٥٨٤، والنسائي في الصلاة، وأبو داود رقم ١٣٠ في الطهارة كما في تحفة الأشراف.

(٢) حديث «استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت، فإنه الآن يُسأل...» من حديث عثمان بن عفان أخرجه أبو داود في سننه رقم ٣٢٢١ في الجنائز باب الاستغفار عند القبر للميت في وقت الانصراف، والحاكم في المستدرك ١/ ٣٧٠، والبغوي في شرح السنَّة ٥/ ٤١٨، والنووي في الأذكار ص ١٤٧ وقال: أخرجه البيهقي، والحديث حسن وهو في الصحيح المسند لشيخنا حفظه الله ٢/ ٧٢.

يوجه إلى الميت بعد دفنه: هو عن ربه، ونبيه المبعوث إليه، ودينه الذي كان عليه، والتلقين الذي يكون عند القبر مع نداء الميت باسمه واسم أمه، أو بيا عبد الله وابن أَمَته. روي فيه حديث عن أبـي أمامة الباهلي: واختلف الناس في الاحتجاج والعمل به[1]. وقد بسطت الكلام على ذلك في كتابـي [الصارم القرآني]. والميت ينتفع بالدعاء والاستغفار له، وتلاوة القرآن عند قبره[2]، ومطلقًا عند غير الشافعي رحمه الله. ولعلَّ الله ينفعه بما يهدى إليه ويتصدَّق به عليه من الأعمال الصالحة، كالتسبيح والتهليل وحتى بتسبيح الشجر الأخضر حواليه[3]، كما غرس النبـي ﷺ الجريدتين على القبرين

---

(١) حديث «تلقين الميت بعد دفنه» من حديث أبـي أمامة الباهلي أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٨/ ٢٩٨، والسيوطي في الدر المنثور ٤/ ٨٣، وابن عساكر كما في التهذيب لبدران ٦/ ٤٢٤، والحافظ في التلخيص ٢/ ١٣٥، والهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٣٢٧ باب تلقين الميت، وقال: فيه جماعة لم يعرفهم. ونقل الصنعاني في سبل السلام ٥٧٧٢ عن أحمد بن حنبل أنه قال: ما رأيت أحدًا يفعله إلاَّ أهل الشام حين مات أبو المغيرة، وقال في المنار: إن حديث التلقين لا يشك أهل المعرفة بالحديث في وضعه وجزم ابن القيم في الزاد أنه لا يصح عن النبـي ﷺ، ونقل شعيب أنَّ الحافظ ابن حجر ضعفه في الأمالي وضعفه النووي في المجموع ٥/ ٢٧٤؛ لأنَّ فيه عاصم بن عبدَ الله ضعيف، وسعيد الأزدي مجهول، وقال الصنعاني في السبل بعد ذكر تضعيف الأئمة لهذا الحديث، ويتحصَّل من كلام أئمة التحقيق أنه حديث ضعيف، والعمل به بدعة، ولا يُغتَرّ بكثرة من يفعله. وانظر عن هذه البدعة في: كتاب الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبـي شامة، والإبداع في مضار الابتداع ٢٤١، وأحكام الجنائز للألباني ٢٥٤.

(٢) أقول: تلاوة القرآن عند قبر الميت بدعة لا يجوز فعلها؛ لأن النبـي ﷺ لم يفعلها ولا أصحابه ولا أهل القرون المفضلة، وخير الهدي هدي رسول الله ﷺ وكل بدعة ضلالة.

(٣) ما هناك دليل صحيح ينص أنَّ الميت ينتفع بتسبيح الشجر حوله، وأما غرس =

المعذبين، ورجا ربّه أن يخفِّف عنهما ما لم تيبس الجريدتان(١).

وإذا كانت النميمة وعدم التنزُّه من البول مما يوجب عذاب القبر أولاً. ثم العذاب بعد الحشر ويوم القيامة، فواجب أن نحذِّر منهما، وأن نهيب عنهما بالذين لا يعلمون ما في ذلك من الضرر الكبير، والخطر العظيم على المجتمع وعلى الإنسان نفسه، فالنمّام يفسد ذات البين، ويفعل بالناس فعل النار بالهشيم، يدخل بين الصديقين فيصيرهما عدوَّين، وينقل إلى كل منهما عن أخيه ما يسوءه ويكدر عليه. وقد تبرَّأ النبي ﷺ من النمّام، ونسبه إلى البهتان والإثم المبين، فقال: «لَيْسَ مِنِّي ذُو حَسَدٍ وَلاَ نَمِيمَةٍ وَلاَ كَهَانَةٍ وَلاَ أَنَا مِنْهُ»(٢) ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [الأحزاب]، وقال ﷺ: «لاَ يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْهِمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ»(٣).

= الجريدتين في الحديث الذي استدل به المؤلف رحمه الله فإنَّ هذين القبرين علم النبي ﷺ أنهما يعذبان، وذلك عن طريق الوحي، ونحن أنى لنا أن نعلم صاحب هذا القبر يعذَّب أو لا يُعذَّب، وقد نبَّه على هذه المسألة العلامة الألباني حفظه الله في أحكام الجنائز في فصل البدع.

(١) حديث «أنَّ النبي ﷺ غرس على قبرين معذبين...» أخرجه البخاري رقم ٢١٦، ومسلم رقم ٢٩٢ وغيرهما.

(٢) حديث «ليس مني ذو حسد ولا نميمة ولا كهانة، ولا أنا منه» من حديث عبد الله بن بُسر أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد ٨/ ٩١، والعجلوني في كشف الخفاء ٢/ ٤٠٥، والديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٤٦٤ رقم ٥٣٢٠، والمنذري في الترغيب والترهيب رقم ٤١٥٦ ٣/ ٤٨٤، والمناوي في فيض القدير ٥/ ٣٩٠ رقم ٧٧٠٠، وفي سنده سليمان بن سلمة الخبائري، وهو متروك كما في الميزان ٣٤٧٢، بل قد كذِّب، فالحديث موضوع.

(٣) حديث «لا يبلغني أحد من أصحابي عن أحد شيئًا» من حديث ابن مسعود أخرجه =

وقال الحكماء: من نمَّ لك نمَّ عليك، وقال لقمان عليه السلام: يا بنيّ أوصيك بخلال إن تمسَّكت بهن لم تزل سيِّدًا: أبسط خلقك للقريب والبعيد، وأمسك جهلك عن الكريم واللئيم، واحفظ إخوانك، وصِل أقاربك، وآمنهم من قبول قول ساع أو سماع باغ يريد فسادك، ويروم خداعك، وليكن إخوانك من إذا فارقتهم وفارقوك لم تعبهم ولم يعيبوك[1].

وتقدم عن النبي ﷺ: «أَنَّ شَرَّ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ ذُو الْوَجْهَيْنِ وَذُو اللِّسَانَيْنِ»[2]. وأضر ما تكون النميمة بين الملوك، وأهل القوّة المتكافئة، القادر كل منهم على الفتك بصاحبه والانتقام منه. وهل يكون الظلم بعقوبة الأبرياء، ونهب أموال المساكين إلاَّ بالنميمة ووشاية المتقرِّبين إلى الأمراء الظلمة، والحكَّام الفجرة. إذا دخلوا عليهم نقلوا إليهم ما يوغر صدورهم، ويثير أطماعهم، فيقتلون بغير حق، ويحبسون بغير جريمة، ويصادرون أموال الرعيَّة، أو يبسطون أيديهم عليها بحجة أنهم النظَّار

= أبو داود في الأدب رقم ٤٨٦٠، والترمذي رقم ٣٨٩٦، وأحمد في المسند ١/٣٩٦، والبيهقي في الكبرى ٨/١٦٦ كلهم من طريق الوليد بن أبي هشام، مولى الهمداني، عن زيد بن زائد، عن ابن مسعود. والوليد بن هشام وشيخه زيد مجهولان كما في التقريب، فالحديث ضعيف.

(١) قوله: وقال لقمان عليه السلام: «يا بني أوصيك بخلال إن تمسَّكت بهن لم تزل سعيدًا، ومنهما: ابسط خلقك للبعيد والقريب». ذكر هذه الوصية الغزالي في كتاب الضلالة إحياء علوم الدين ٣/١٣٧، ولم يذكر سنده إلى لقمان، وأنّى له ذلك فهو قمقمها من الإسرائيليات، وهذا هو بلا شك، وثم نقلها وأمثالها عنه المؤلف رحمه الله في إصلاح المجتمع، فمن تكرار قراءتي لكتابه هذا ظهر لي أنه غيور على دين الله جدًّا، ولكنه كان أعمى وغير عالم بالحديث وعلله، فربما وقع في مثل هذه الملفقات، عفى الله عنّا وعنه.

(٢) تقدم ص ١٢٨ متفق عليه بدون زياد ذو اللسانين.

والأوصياء، وأنهم أولياء مَن لا وليَّ له. وبحجة أنَّ فلانًا منع الزكاة والواجبات الجمركية، وخالف قوانين التوريد والتصدير.

ودخل رجل على سليمان بن عبد الملك فاستأذنه في الكلام. وقال: إني مكلمك يا أمير المؤمنين بكلام فاحتمله وإن كرهته، فإن وراءه ما تحب إن قبلته. فقال: قُل، فقال: يا أمير المؤمنين، إنه قد اكتنفك رجال ابتاعوا دنياك بدينهم، ورضاك بسخط ربهم، خافوك في الله ولم يخافوا الله فيك، فلا تأمنهم على ما ائتمنك الله عليه، ولا تصغ إليهم فيما استحفظك الله إياه، فإنهم لن يألوا في الأمة خسفًا، وفي الأمانة تضييعًا، والأعراض قطعًا وانتهاكًا، أعلى قربهم البغي والنميمة، وأجلُّ وسائلهم الغيبة والوقيعة، وأنت مسؤول عما أجرموا، وليسوا بمسؤولين عما أجرمت، فلا تصلح دنياهم بفساد آخرتك، فإنَّ أعظم الناس غبنًا من باع آخرته بدنيا غيره.

وكتب النمّام إلى الصاحب بن عبّاد يخبره بحال كنز ليتيم ويحمله على أخذه، فردَّ عليه بظاهر رقعته يقول: السعاية قبيحة وإن كانت صحيحة، فإن كنت أجريتها مجرى النصح، فخسرانك فيها أفضل من الربح؛ ومعاذ الله أن نقبل مهتوكًا في مستور، ولولا أنك في خفارة شيبتك لقابلناك بما يقتضي فعلك في مثلك، فَتَوَقَّ (يا ملعون) العيب، فإنَّ الله أعلم بالغيب. الميت رحمه الله، واليتيم جبره الله، والمال ثمَّره الله، والساعي لعنه الله.

فليت الملوك والحكّام يتثبتون فيما ينقل إليهم، ويمحصون ما تأتي به الجواسيس وتنشره الجرائد الملعونة، وما يكتب المفسدون في الأرض من خبر فلان وفلان، وما قال زيد وما فعل عمرو، ولا سيما الموظفون بقلم الاستعلامات الذين يضرون ولا ينفعون، ولا يصدقون في حكاية ما يرون ولا ما يسمعون. وأحسن من قال في مخاطبة بعض ملوك العصر:

وَإِذَا أَتَـــاكَ الْمُغْـــرِضُـــونَ بِغِيبَـــةٍ
وَنَمِيمَـــةٍ فَـــاشْـــدُدْهُمُـــو بِحِبَـــالِـــكَ
وَأَعْرِضْ عَنِ الشُّعَرَاءِ إِنْ جَاؤُوكَ بِالشِّعْـ
ـــرِ الَّـــذِي نَظَّمُـــوهُ فِـــي عُـــذَّالِـــكَ
هَـٰـذَا الْمَقَـامُ لِكُـلِّ مَـنْ يَـأْتِيـكَ بِـالْـ
إِخْـــلَاصِ لَا لِلْمُـــدَّعِـــي الْمُتَهَـــالِـــك

وفي الحرب ومع الفتنة وعند اضطراب الأمور، لا بد للملك الحازم ورجال الدولة كلهم من اتِّخاذ الجواسيس، وبث العيون ليطلعوا على كل شيء، وليعرفوا مواطن الضعف من أنفسهم فيقووها، وليكونوا على حذر من الأعداء، وما يدبرون من الحيل والمكايد. وقد كان لرسول الله ﷺ جواسيس أمناء فطناء، وإذا جاءه الخبر تبينه وتثبت من راويه. وكان يقول: «لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ».

وقد علَّمنا الله عزَّ وجلّ معاملة النمّام وعدم الإصغاء إليه. فقال تعالى: ﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝١٠ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ ۝١١ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ۝١٢ عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ۝١٣ ﴾ [القلم].

وقال بعض السلف: لا يكون النمّام إلا زنيمًا، وهو المتهم في نسبه. وسعى رجل إلى بلال بن أبي بردة الأشعري برجل من أهل البصرة، فقال: انصرف حتى أكشف عنك. وبعد البحث عنه وجده ابن زنا، ولو لم يكن في التحذير من عمل النمّام إلاَّ قول الله جلَّ ذكره: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ۝٦ ﴾ [الحجرات]، لكان كافيًا ومغنيًا، والعلماء لا يتباغضون ويختلفون لشيء بعد الحسد إلاَّ النميمة يسعى بها الجهّال بينهم، وينقل بعض التلاميذ كلام

أستاذه مبدلاً ومحرّفًا، فيسبب لخبثه وبلادته الفتنة الشعواء، ويثير عواطف الجهّال على شيخه، ويفتح لعلماء السوء باب الطعن على أستاذه، فيدخلون عليه بكل مصيبة، وينسبون إليه كل خطيئة. وقد يدخل النمّام بيوت الله للعبادة فيخرج مأزورًا غير مأجور، يبدل ما سمع من الخطابة والتدريس بما شاءت له نفسه الخبيثة، وأوحى به إليه إبليس، وما كان أيسر أن يجتمع العلماء وينصف كل من نفسه، ولا يصدق من نمَّ له على إخوانه؛ وإذا بلغه شيء يسوءه سأل عن صحته وأحضر معه النمّام يفضحه إن كان كاذبًا، ويحذر الناس من شره إن كان صادقًا.

ومن الخبثاء من يسمع غلطًا، أو يرى خطأً، فلا يستطيع إصلاحه، أو لا يريد بأخيه إلاَّ الشماتة. فإذا حضر المجالس وغشى الأندية قال: ما أحسن ما صنعت يا فلان، وما أجمل ما تفوَّهت به يوم كذا من خطبة ألقاها، أو مسألة أملاها فيعترف المسكين بخبر النمّام، ويصدقه في الاستحسان، ويظن أنه أصاب كبد الصواب، وحاز من مستمعيه كل إعجاب، فإذا اعترف بما كان، وصدق ما قيل ثار عليه الناس ثورة رجل واحد، وخرج النمّام ضاحكًا يقول كما قال إبليس في يوم بدر لكفار قريش: ﴿فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّنكُمْ إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٤٨﴾﴾ [الأنفال].

ومن النميمة إيغار صدور الآباء والأساتذة بما ينقل بعض الأبناء والتلاميذ عن بعض، فيصبح الولد البار، والتلميذ الصالح بغيضين ممقوتين، وهما يستحقان من الوالد والمعلم الشكر والتقدير.

أما النميمة في البيوت الكبيرة، وبين العائلات الكثيرة، فحدِّث عن الابتلاء بها ولا حرج، ولئن كانت الضرة معذورة بالنميمة على

ضرّتها[1]، وإثارة عواطف الزوج عليها.

فما عذركن أيتها الأمهات والأخوات في إضرام نار الفتنة وإشعالها في البيوت العامرة بالأبناء والإخوان. ويا لهول ما تنم به الخالة زوجة الأب على أبناء ضرتها، وما تنقل من أخبارهم إلى الوالد الجاهل المخدوع، وإذا صدقت في شيء واحد، فإنها كالكهان تضيف إلى كلمة الصدق تسعًا وتسعين كذبة، وكلامها مسموع، وخبرها مقبول، وروايتها صحيحة عند زوجها الذي لا يخالف لها أمرًا، ولا يخيِّب لها أملاً، ولا يرد لها شفاعة.

قال العلماء: والنميمة من السحر الذي يفرَّق به بين المرء وزوجه[2].

ورُوي أنَّ رجلاً باع عبدًا وقال للمشتري: ما فيه عيب إلاَّ النميمة، قال: قد رضيت، فاشتراه، فمكث الغلام أيامًا ثم قال لزوجة مولاه: إنَّ سيِّدي لا يحبّك، وهو يريد أن يتسرى عليك، فخذي الموسى واحلقي من شعر قفاه عند نومه شعرات حتى أسحره عليها فيحبك، ثم قال للزوج: إنَّ امرأتك اتَّخذت خليلاً، وتريد أن تقتلك فتناوم لها حتى تعرف ذلك، فتناوم لها، فجاءت المرأة بالموسى فظن أنها تريد قتله، فقام إليها فقتلها، فجاء

---

(١) قوله: «ولئن كانت الضرَّة معذورة بالنميمة على ضرَّتها. . .» أقول لا دليل على أنَّ الضرَّة معذورة بالنميمة على ضرتها، بل يشملها عموم الأدلة في النهي عن النميمة مثل حديث حذيفة: «لا يدخل الجنة قتات» أي نمّام.

(٢) قوله: قال العلماء: والنميمة من السحر. انظر هذا القول في الدين الخالص لصديق حسن خان ٢/ ٣٣١، وفتح المجيد شرح كتاب التوحيد لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ص ٣٥٠، ونقل ابن مفلح في الفروع ٦/ ١٨٠ عن ابن عبد البر، عن يحيى بن أبي كثير أنه قال: يفسد النمّام والكذّاب في ساعة ما لا يفسده الساحر في سنة، وقال أبو الخطاب الكلوذاني صاحب التمهيد في الأصول قال: من السحر السعي بالنميمة والإفساد بين الناس.

أهل المرأة فقتلوا الزوج، ووقع القتال بين القبيلتين[1].

ورُوي أيضًا أنَّ الوليد بن عقبة؛ وقد أرسله النبي ﷺ إلى قوم مسلمين يأتيه بزكاتهم فخاف الوليد منهم، وظنَّ أنهم قاتلوه، ورجع من الطريق وقال: إنهم قد منعوني الزكاة وأرادوا قتلي، فجهَّز عليهم جيشًا وأراد الوقيعة بهم، ولكنهم جاءوه بالمطلوب منهم قبل أن يحل بهم الجيش، وسألهم النبي ﷺ، فكذَّبوا ما قاله الوليد وقالوا: ما رأيناه ولا رآنا، وفيهم نزلت الآية الشريفة: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾ [الحجرات][2].

---

(١) قصة «أنَّ رجلاً باع عبدًا وقال: ما فيه عيب إلاَّ النميمة...» ذكرها الغزالي في إحياء الضلالة ٣/ ١٣٧ ولم أقف لها على أصل.

(٢) حديث «أنَّ النبي ﷺ بعث رجلاً في صدقات بني المصطلق...» في سبب نزول: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ ﴾ الآية من سورة الحجرات، هذه القصة لم تثبت فقد أخرجها ابن جرير الطبري في تفسيره عند الآية فقال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا جعفر بن عون عن موسى بن عبيدة وهو الربذي، عن ثابت مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: بعث النبي ﷺ رجلاً، فذكرت القصة وذكرها ابن كثير في تفسيره عند الآية وكثير من المفسرين كما قال رحمه الله، والواحدي في أسباب النزول، وهناك طرق لهذا السبب أحسنها كما قال ابن كثير: ما أخرجه الإمام أحمد ٤/ ٢٧٩ من طريق محمد بن سابق عن عيسى بن دينار، عن أبيه أنه سمع الحارث بن ضرار الخزاعي والد ميمونة بنت الحارث، أنه أسلم وقال لرسول الله ﷺ: يرسل إليه الزكاة...، فذكر قصة بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط، فلما وصل بعض الطريق فرق أي: خاف... إلخ القصة. وأخرجها الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ١٠٦، وقال: رجال أحمد ثقات، وأوله: منعت الزكاة وأردت قتل رسولي. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير رقم ٣٣٩٥ ٣/ ٣١٠ ـ ٣١١ من طريق أحمد بن عيس بن دينار عن أبيه، عن الحارث بن ضرار، والحاصل أنَّ القصة ضعيفة ذكر لها ابن جرير عدة طرق مقاطيع وعندنا =

أما الذي لا يتنزَّه من البول، ولا يتقي النجاسة في بدنه وثوبه، فإنه كذلك نجس الباطن خبيث العقيدة، مخالف لقول الله جلَّ ذكره: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ۝٥﴾ [المدَّثر]، يبول قائمًا فيرش رجليه، ويمسح بوله بإزاره، هو والحمار أخوان، يهزأ به الشيطان، ويخرج عن حدود الدين والآداب، ويتشبَّه بقوم لا حظَّ لهم من الآخرة، ولا حياء ولا مروءة «وَإِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»(١).

وفاعل هذا ليس من أهل الصلاة غالبًا، وإن صلى فمحدث وحامل نجاسة، وجدير به أن يعذِّبه الله في قبره، وأن يحشر مع أصحاب الكبائر الَّذِينَ لاَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِش، والمحرومين من بشارة الله لعباده بقوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ۝٣١﴾ [النساء].

والذي يبول في مجتمعات الناس وطرقهم العامَّة مضر بنفسه، ومتعرض لسبهم ولعنهم إياه، مستقذر عندهم، قبيح عمله. وهو متسبب في انتشار الأمراض، وتلويث الأماكن التي يمر بها ويجلس فيها الناس، وتقع عليها أبصارهم، ومثله الذي يبصق ويمتخط حيث كان، وكيفما اتفق له،

= الآن منها طريقان أحدها فيها موسى بن عبيدة الربذي ضعيف جدًّا، وأحسن طرقها فيها دينار والد عيسى بن دينار، ودينار مجهول عين روى عنه ولده فقط ولم يوثقه إلَّا ابن حبان كما في تهذيب الكمال ٨/ رقم ١٨١١، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/١٩٦٩، وتاريخ البخاري الكبير ٣/ رقم ٨٥٢.

(١) حديث «إذا لم تستح فاصنع ما شئت» من حديث أبي مسعود البدري أخرجه البخاري في صحيحه في الأدب، باب إذا لم تستح فاصنع ما شئت رقم ٦١٢٠، وأبو داود رقم ٤٧٩٧ في الأدب، باب في الحياء، وابن ماجه رقم ٤١٨٣ في الزهد، وأحمد في المسند ٤/١٢١.

وربما تفل بين يدي واقف أو مار، فأصاب بدنه أو ثوبه، ورماه بجراثيم ريقه المسموم. والأدب والذوق السليم يقضي عليه بتنحية فضلاته وستر ما يبرز منه، وقد جعل البصاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها[1]. ورأى النبي ﷺ بصاقًا أو نخامة في قبلة المسجد، فغضب وأخذ حصاة وحك بها النخامة وقال: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّما يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَبْصُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَـٰكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، أَوْ يَفْعَلُ بِثَوْبِهِ هَـٰكَذَا فَبَصَقَ فِيهِ، وَدلَكَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ»[2].

وما أقذر الذي يبصق في يديه ثم يدلك إحداهما بالأخرى، فيصافح الناس بعد ذلك، ويمس الطعام والشراب قبل غسلهما.

ولا يحرم البول قائمًا[3] إلَّا إذا خيفت النجاسة، أو وقع بذلك كشف العورة، والناس ينظرون إليه. وقد ثبت أنَّ النبي ﷺ بَالَ قَائِمًا مِنْ جُرْحٍ

---

(١) حديث «البصاق في المسجد خطيئة وكفارته دفنه» أخرجه البخاري في الصلاة باب ٣٧ رقم ٤١٥، ومسلم في المساجد ٥٥ ــ ٥٧ رقم ٥٥٢، وأبو داود في الصلاة ٣٣/ رقم ٤٧٥، والنسائي في المساجد ٣٠ ٢/ ٥٠، وأحمد في المسند ٣/ ١٧٣ ــ ١٨٣ من حديث أنس.

(٢) حديث «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإنما يناجي ربه فلا يبصقن أمامه. . .» من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري ١/ ٥١٣ رقم ٤١٦ باب إذا بدر البزاق فليأخذ بطرف ثوبه، ورقم ٥٥١ في المساجد بنحوه، وأخرجه أبو داود في الصلاة رقم ٤٧٨، والترمذي في الصلاة رقم الباب ٢٨٤، والنسائي في الصلاة، وابن ماجه في الصلاة رقم ٧٦١.

(٣) قوله: ولا يحرم البول قائمًا، يشير إلى حديث حذيفة في البخاري ١/ ٢٢٨ رقم ٢٢٤ باب البول قائمًا وقاعدًا، ومسلم ٢٧٢ باب المسح على الخفين، وأبو داود باب البول قائمًا في الطهارة رقم ٢٣، والترمذي رقم ١٣ في الطهارة باب الرخصة في ذلك، وابن ماجه في الطهارة رقم ٣٠٥ باب البول قائمًا، أنَّ النبي ﷺ أتى سباطة قوم فبال قائمًا.

بِعَقبه كَانَ يَشُق عَلَيْه الْجُلُوس مَعَه[1]. وبال عمر بن الخطاب رضي الله عنه قائمًا. وقال: إنه أقوى للظهر، وأجمع للدبر، وأنقى للمثانة[2].

وللضرورة أحكام، ومخالفة العادة أمر قبيح، وليس من التنزُّه ما يفعله الموسوسون من التنحنح، ونتر الذكر، والمشي والقفز والتعلق بحبل يتخذه لنفسه في الخلاء.

وللموسوسين في الطهارة شيطان يلعب بهم، يقال له: الولهان. قال الإمام ابن القيم في إغاثة اللهفان: وقد بلغ منهم أن عذَّبهم في الدنيا قبل الآخرة، وأخرجهم عن اتِّباع الرسول وأدخلهم في جملة أهل التنطع والغلو

---

(١) قوله: «وقد ثبت أنَّ النبي ﷺ بال قائمًا من جرح بعقبه كان يشق عليه الجلوس معه» قلت: بل هو ضعيف عن أبي هريرة أخرجه الحاكم في المستدرك ١/ ١٨٢، والبيهقي في الكبرى ١/ ١٠١، والحافظ في الفتح ١/ ٣٣٠ من طريق حماد بن غسان الجعفي عن معن بن عيسى، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وحماد بن غسان ضعفه الدارقطني وقال عن حديثه هذا: تفرَّد به غسان عن معن. انظر: لسان الميزان ٢/ ٤٤، فالبول قائمًا ثبت من حديث حذيفة كما تقدم بغير تعليل، فعلم أنَّ بول النبي ﷺ للجواز لا لعلَّة أنه كان به جرح في مأبضه، واستظهر ذلك الحافظ في الفتح بالرقم المتقدم فقال: والأظهر أنه فعل ذلك لبيان الجواز. اهـ.

ولا يعارض ما ثبت من حديث عائشة: «من حدَّثكم أنَّ رسول الله ﷺ بال قائمًا فقد كذب» لأنَّ كلاً حدَّث بما علم، فهي لم تره يبول قائمًا، وحذيفة رآه بال قائمًا، ومن علم حجة على من لم يعلم.

(٢) أثر عمر «أنه بال قائمًا وقال إنه أقوى للظهر وأجمع للدبر» أخرجه عبد الرزاق في المصنف، ذكر ذلك الحافظ في الفتح ١/ ٣٩٤ وسكت عليه. وأخرجه البيهقي في الكبرى ١/ ١٠٢ من طريق سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص ولم يسمع من عمر كما في جامع التحصيل، فعلم أنَّ هذا مرسل لم يثبت عن عمر، وذكره ابن عبد البر في الاستذكار ٣/ ٢٦٣.

﴿ وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ ﴾ [الكهف].

فمن أراد التخلص من هذه البلية، فليستشعر أنَّ الحق في اتِّباع رسول الله ﷺ في قوله وفعله، وليعزم على سلوك طريقته، عزيمة من لا يشك أنه على الصراط المستقيم، وأن ما خالفه من تسويل إبليس ووسوسته، ويوقن أنه عدو له لا يدعوه إلى خير ﴿ إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُۥ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴿٦﴾ ﴾ [فاطر].

وليترك التعريج على كل ما خالف طريقة رسول الله ﷺ كائنًا ما كان؛ فإنه لا يشك أن رسول الله ﷺ كان على الصراط المستقيم، وأطال رحمه الله في مصيبة الموسوسين، وضعف دينهم وعقولهم، وتلاعب الشيطان بهم، ومن فتح للشيطان بابًا على نفسه دخل منه عليه، وكان رسول الله ﷺ: «إِذَا اسْتَنْجَى بِالْمَاءِ رَشَّ عَلَى إِزَارِهِ بِالْمَاءِ اتِّقَاءً لِلْوَسْوَسَةِ، وَتَبَاعُدًا عَنِ الأَوْهَامِ»[1]، وَقَالَ: «يَأْتِي أَحَدُكُمْ الشَّيْطَانَ فِي صَلاَتِهِ فَيَنْفُخُ فِي مَقْعَدَتِهِ، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ أَحْدَثَ وَلَمْ يُحْدِثْ، فَإِذَا وَجَدَ ذٰلِكَ فَلاَ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدْ رِيحًا»[2].

---

(١) حديث «أنَّ النبي ﷺ كان إذا استنجى بالماء رش على إزاره بالماء اتِّقاء الوسوسة» من حديث الحكم بن سفيان أخرجه الحاكم ١/ ١٧١، وأبو داود ١٦٦ بلفظ: «كان إذا بال يتوضأ وينتضح». وأخرجه النسائي ١/ ٨٦، وابن ماجه رقم ٤٦١، وسنده عندهم صحيح يدور على منصور عن مجاهد، عن الحكم، وجمهور العلماء حملوا الانتضاح على دفع وسوسة الشيطان حتى لا يوسوس للمرء أنه خرج منه بول بعد الوضوء. انظر: غاية المقصود رقم ١٦٦. والحكم بن سفيان مختلف في صحبته، وفي سند حديثه اضطراب، وذكره ابن أبي حاتم في العلل ١/ ٤٦، وقال ابن عبد البر: له حديث واحد مضطرب الإسناد.

(٢) حديث «يأتي أحدكم الشيطان فينفخ في مقعدته...» من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم أخرجه البخاري رقم ١٣٧ و ٢٠٥٦، ومسلم رقم ٣٦١، والنسائي =

والشريعة الإسلامية لا تشدد على أهلها، ولا تريد بهم العسر في شيء أبدًا، ولذلك يُكتفى في إزالة البول والغائط عن القبل والدبر بالماء أو الحجارة الطاهرة المنقية، ولكنه بالماء أفضل، لأنه يزيل الأثر والعين، وقد مدح الله فاعليه بقوله تعالى: ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ [التوبة][1].

ويكره البول في الأماكن الصلبة التي يعود منها الرشاش، وكذلك في مهب الريح، وفي الثقوب[2] والصدوع التي ربما كان فيها حيوان تؤذيه أو يؤذيك. ومن التنزه أن يستعد الإنسان بآلة التطهير قبل دخول الخلاء، وألَّا يمسّ ذكره بيمينه[3]، ولا يستجمر بأقل من ثلاثة أحجار[4].

= باب ١١٤ من الطهارة، وابن ماجه رقم ٥١٤، والبيهقي في الكبرى ٢/ ٥٤، وابن خزيمة في صحيحه ١٠١٨ ج ١٠٨/٢ وجاء عن أبي هريرة عند مسلم كما في بلوغ المرام عند نواقض الوضوء.

(١) قصة أهل قباء «أنَّ الله أحسن عليهم الثناء؛ أنهم كانو يتبعون الحجارة الماء إذا قضى أحدهم حاجته» جاءت عن جمع من الصحابة، منهم عويم بن ساعدة، وجابر، وأنس. أخرجها أحمد في مسنده ٣/ ٤٢٢، وابن خزيمة في صحيحه رقم ٨٣، والطبراني في الكبير ١٧/ ١٤٠ والصغير ٢/ ٢٣، والحاكم في المستدرك ١/ ١٥٥، وابن ماجه في الطهارة رقم ٣٥٥ باب الاستنجاء بالماء، وكل طرق القصة ضعيفة، وحسَّنها الدوسري في النهج السديد ص ٧١ ــ ٧٣، وقبله الألباني في آداب الزفاف ص ١٢٨، ولها شواهد تصلح بها، والله أعلم.

(٢) انظر المسند الصحيح لشيخنا الوادعي ١/ ٤٢٧ عن عبد الله ابن برجس، أخرجه مسلم ٤/ ٥١ نووي.

(٣) حديث «قوله: ولا يمس ذكره بيمينه» من حديث أبي قتادة أخرجه البخاري رقم ١٥٤ ج ١/ ٢٥٤، ومسلم ٢٦٧، والترمذي رقم ١٨٩٠، والنسائي ١/ ٤٣.

(٤) يشير إلى حديث سلمان الفارسي عند مسلم في صحيحه رقم ٢٦٢، وفيه: ونهانا أن نستجمر بأقل من ثلاثة أحجار.

وجاء في كتب السنّة من آداب قضاء الحاجة شيء كثير، كقول النبي ﷺ: «إِذَا دَخَلَ الْخَلاَءَ: بِسْمِ اللَّـهِ، اللَّـهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ[1]، وَإِذَا خَرَجَ: غُفْرَانَكَ الْحَمْدُ لِلَّـهِ»[2]. وفي رواية: «الْحَمْدُ لِلَّـهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي الأَذَى وَعَافَانِي»[3]. وقوله ﷺ: «اتَّقُوا

(١) حديث «أنَّ النبي ﷺ كان يقول عند دخول الخلاء: بسم الله اللَّـهُمَّ إنِّي أعوذُ بك من الخبث والخبائث» من حديث أنس بن مالك أخرجه البخاري في الوضوء رقم ١٤٢، ومسلم رقم ١٢٢ ج ١/ ٢٨٣ بدون زيادة بسم الله في أوله. أما هي، فقد أخرجها الترمذي في الصلاة باب ما ذكر في التسمية عند دخول الخلاء رقم ٦٠٦، وابن ماجه في الطهارة باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء رقم ٢٩٧ من طريق الحكم بن بشير عن خلاد الصفّار، عن الحكم النضري، وقد تصحف عند ابن ماجه إلى البصري، وعند الطبراني في الأوسط ٦١٩٧ النضري كما في الترمذي، ونبّه عليه المعلق، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، عن علي مرفوعًا: «ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم إذا دخل أحدهم الخلاء أن يقول بسم الله»، وهو ضعيف، وفيه الحكم النضري روى عنه جمع ولم يوثقه معتبر.

(٢) حديث «إذا خرج من الخلاء قال: غفرانك» من حديث عائشة أخرجه الترمذي ١/ ١٢ رقم ٧، وأبو داود في السنن رقم ٣٠ ج ١/ ٣٠، وأحمد في المسند ٦/ ١٥٥، وابن ماجه في السنن ١/ ١١٠ رقم ٣٠٠، وابن خزيمة ١/ ٤٨ رقم ٩٠٠، والحاكم في المستدرك ١/ ١٥٨، وابن الجارود في المنتقى رقم ٤٢، وابن حبان رقم ١٤٤٤، والبخاري في الأدب المفرد رقم ٦٦٣، والبيهقي في السنن ١/ ٩٧ كلهم من طريق يوسف بن أبي بردة عن أبيه، قال: حدثتني عائشة رضي الله عنها، أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا خرج من الغائط قال: غفرانك، ويوسف بن أبي بردة وثقه ابن حبان والعجلي، وروى عنه إسرائيل وسعيد بن مسروق الثوري والد سفيان، وأخرج له البخاري في الأدب، وهو في التقريب مقبول، أي مجهول الحال. فعلى هذا، الحديث ضعيف من أجله.

(٣) حديث «الحمد لله الذي أذهب عنّي الأذى وعافاني، كان النبي يقول ذلك إذا خرج من الخلاء» من حديث أنس أخرجه ابن ماجه ١/ ١١٠ رقم ٣٠١، وابن الجوزي =

المَـلاَعِـنَ الثَّـلاَثَـةَ: الْبُـرَازُ فِـي الْمَـوَارِدِ، وَقَـارِعَـةِ الطَّـرِيـقِ، وَالظِّـلِّ»[1].

وقوله ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلْيَسْتَتِرْ»[2]. والله تعالى يقول: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝٦﴾ [المائدة].

= في العلل المتناهية ١/ ٣٣٠، ونقل عن الدارقطني أنه قال: ليس هذا بمحفوظ، وهو ضعيف في سنده أبو إسحاق إسماعيل بن مسلم المكي البصري ضعيف جدًا، تركه ابن المبارك والنسائي.

(١) حديث «اتقوا الملاعن الثلاثة، البراز في الموارد...» من حديث معاذ بن جبل أخرجه أبو داود ١/ ٢٨ رقم ٢٦، وابن ماجه رقم ٣٢٨ ج ١/ ١١٩، والحاكم في المستدرك ١/ ١٦٧، والحديث يرويه عن معاذ أبو سعيد الحميري، شامي مجهول، قال الذهبي في الميزان: لا يدرى من هو، روى عنه حيوة ابن شريح المصري، وروايته عن معاذ مرسلة كما في التقريب، وله شاهد من حديث ابن عباس عند أحمد رقم ٢٧١٥، وذكره الهيثمي في المجمع ١/ ٢٠٤، وفيه ابن لهيعة ورجل مبهم، فالحديث لا يزال ضعيفًا، ويغني عنه ما في صحيح مسلم رقم ٢٦٩ من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «اتقوا اللاعنين، قال الذي يتخلى في طريق الناس وأفنيتهم».

(٢) حديث «إذا أتى أحدكم الغائط فليستتر» من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد في المسند ٢/ ٣٧١، وأبو داود رقم ٣٥، وابن ماجه رقم ٣٤٩٨، والحاكم ٤/ ١٣٧، وابن حبان في الموارد رقم ١٣٢، والبيهقي في السنن ١/ ٩٤ كلهم من طريق الحصين الحبراني يرويه عن أبي سعيد الحبراني عن أبي هريرة، وأبو سعيد الحبراني مجهول وشيخه كذلك مجهول، فالحديث ضعيف، ويغني عنه حديث عبد الله بن جعفر: «كان أحب ما أستر به النبي ﷺ هدف أو حائش نخل»، وهو في الصحيح المسند لشيخنا مقبل بن هادي الوادعي حفظه الله ١/ ٤١٧، وحديث المغيرة في السنن الأربع: أنَّ النبي ﷺ كان إذا ذهب أبعد المذهب، وسنده حسن. وانظر: الجامع الصحيح ١/ ٤٩٥.

الحديث الحادي والثلاثون

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: «**بَايَعْنَا رَسولَ اللَّـهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى أَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَلَّا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّـهِ فِيهِ بُرْهَانٌ وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّـهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ**»(١).

كان رسول الله ﷺ إذا بدا له الأمر المهم في الدين، وأراد المحافظة عليه والعناية به أخذ من الصحابة البيعة عليه، فجعل السمع والطاعة منهم ثمنًا للجنة التي وعدها الله عباده الأتقياء، والمؤمنين بما جاءت به الأنبياء.

وقد كان يبايع الناس أفرادًا وجماعات على أشياء حسبما يقتضيه الحال، وتدعو إليه الحاجة. ومن ذلك البيعة يوم الحديبية على الموت، والمبايعة على الإسلام والهجرة، وعلى إقام الصلاة والنصح لكل مسلم: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾﴾ [الفتح].

وللأنصار بيعات كثيرة، ومنها البيعة في هذا الحديث على أربع خصال، وهي: السمع والطاعة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين، ولخلفائهم فيما يحب الفتى ويكره مما أمر به أو نهى عنه، لا فرق عنده بين حالتي العسر واليسر، بل هو عبد الله وطائع لأميره في غير معصية الله قائدًا وجنديًا،

(١) حديث «بايعنا رسول الله على السمع والطاعة...» من حديث عبادة بن الصامت أخرجه البخاري ١٣/ رقم ٧٠٥٦ في الفتن، ومسلم ٤/ ١٤٧٠ في الأمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية.

وحاكمًا ومحكومًا عليه إن كان له الحق أخذه بالحسنى، وإن كان عليه أسرع في أدائه موسرًا أو طلب الانتظار معسرًا، مصدقًا بقول الله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء]. وما هذه الدار الدنيا بالتي تدوم نعمتها ويستمر خيرها، ولكنها مجمع الآفات، ومستودع المصائب لا يركن إليها إلاَّ مغرور، ولا ينخدع بها إلاَّ مفتون.

أما المؤمنون فقد اتخذوها مطية إلى الآخرة، عالمين بسرعة زوالها، وتقلب أحوالها، فإن أتتهم السرَّاء شكروا الله عليها، واستعانوا بها على مرضاته، وإن أصابتهم الضرَّاء صبروا عليها وسألوه العافية؛ وقد أثنى عليهم الله بقوله: ﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ ﴾ [البقرة]. وجزى الله أنصار محمد ﷺ خير الجزاء ورضي عنهم. فهم الذين كانوا يُؤْثِرُونَ ﴿ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ ولا ينازعون الأمر أهله، ولا يطلبون ما ليس لهم، بل قد وجدوا في أنفسهم شيئًا من قسمة غنائم حنين، ودفع الأموال الكثيرة إلى قريش ورؤساء الأعراب. فقال لهم رسول الله ﷺ: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَنْقَلِبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْبَعِيرِ، وَتَنْقَلِبُونَ بِرَسُولِ اللَّـهِ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ» فبكوا وقالوا قد رضينا[1]، ويوم السقيفة لم تغلب عليهم العصبية، ولم يرتدوا على أعقابهم، وقد عرفوا الحق، وأنَّ أبا بكر الصديق أولى بالخلافة من غيره، والمهاجرون أولى بها من الأنصار، فبايعوه وتركوا المرشح لها منهم سعد بن عبادة رضي الله عن الجميع[2]؛ وطابت نفوسهم

---

(١) حديث «أما ترضون أن ينقلب الناس بالشاة والبعير...» من حديث أنس أخرجه البخاري في المغازي باب غزوة الطائف رقم ٤٣٣٣، ومسلم في الزكاة باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام ٢/ ٧٣٤.

(٢) قصة يوم السقيفة: انظرها في صحيح البخاري ٧/ رقم ٣٦٦٨.

لإخوانهم المهاجرين بأموالهم وشاركوهم فيها، ولَمْ يَجِدُوا فِي صُدُورِهِم حَاجَة مِمَّا أُوتُوا، وكانوا مع الخلفاء الراشدين بقلوبهم وسيوفهم، يرضون بالقليل صابرين، ويأخذون أو يردون الكثير شاكرين، وهذه الخصلة الثانية من الأربع.

وكانوا لا ينازعون الإمام في شيء إلاَّ ما أنكرته قلوبهم، وكان الدليل عندهم فيه قطعيًا، فإنهم لمسالمون متباعدون عن الفتنة، وإثارة الخلاف بين الأئمة والأمَّة إلاَّ ما رأوه مخالفًا لكتاب الله تعالى، وخارجًا عن سنَّة رسول الله ﷺ يقينًا لا شكًّا، وعلمًا لا ظنًّا، وعندهم من الله فيه برهان، فإنهم ينكرونه ولا يقرونه، ولا تأخذهم في الحق لومة لائم، ولا يخشون إلاَّ الله، يأمرون بالمعروف ويسارعون إليه، وينهون عن المنكر ولا يقربونه، ولا يرهبون ملكًا لسلطانه، ولا يغضون أبصارهم عن فاسق مجاهر لعظم شأنه، إذا ما رأوا المنكر غيَّروه بأيديهم وألسنتهم وقلوبهم، طمعًا في الاتِّصاف بقوله تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾ [آل عمران: ١١٠]. وخوفًا من قوله تعالى: ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ۝٧٨ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ۝٧٩ ﴾ [المائدة].

ومواقف أنس بن مالك مع الحجاج، وأبي سعيد الخدري مع مروان معروفة، وترك المشاغبة وإيثار الفتنة مع الصراحة في الحق هما الخصلتان الثالثة والرابعة.

فليتنا نتخلَّق بهذه المكارم، ولا نداهن العصاة والفاسقين، ولا نجامل الرؤساء الأعيان فيما يفعلون من الباطل أو يذرون من الحق، وفي الحديث

الشريف: «لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّـهَ يَبْعَثُ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَ فَلاَ يَسْتَجِيبُ لَكُمْ»(١).

وما أحسن ما وصف الله به عباده المؤمنين بقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْاْ عَنِ ٱلْمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾ ﴾ [الحج].

الحديث الثاني والثلاثون

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أيضًا قال رسول الله ﷺ:

«تُبايعُوني عَلَى أَلاَّ تُشْرِكُوا بِاللَّـهِ شَيْئًا، وَلاَ تَسْرِقُوا وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا أَوْلاَدكُم، وَلاَ تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلاَ تَعْصُوني في مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُوهُ عَلَى اللَّـهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأُخِذَ بِهِ في الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ، وَمَنْ

---

(١) حديث «لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ...» أخرجه أبو داود في الملاحم باب ١٧، وأحمد في المسند ٥/ ٣٩١، والترمذي في الفتن ٤/ ٤٦٨ رقم ٢١٦٩، والبيهقي في الكبرى ١٠/ ٩٣، والطبراني في الكبير ١٠/ ١٨٠ من حديث حذيفة وفيه ضعف، يرويه عن حذيفة عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري الأشهلي، سُئل عنه ابن معين، فقال: لا أعرفه. كما في التهذيب. وفي الميزان قال: له حديث منكر. فهو علة الحديث. ومن حديث ابن مسعود، والراوي عنه ولده أبو عبيده ولم يسمع منه، ويغني عنهما حديث أبي بكر في مسند أحمد ١/ ٢، وأبي داود رقم ٤٣٣٨، والترمذي رقم ٣٠٥٧، وابن ماجه ٤٠٠٥، والنسائي في الكبرى ١١١٥٧، وابن حبان ٣٠٤ ــ ٣٠٥ بسند صحيح «أنَّ النبي ﷺ قال: إنَّ الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك الله أن يعمهم بعقاب منه»، وأخرجه شيخنا في الصحيح المسند ١/ ٤٩٩ ــ ٥٠٠.

سَتَرَهُ اللَّـهُ فَذَلِكَ إِلَى اللَّـه عَزَّ وجَلّ إنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ»(١).

وهذه بيعة أخرى يأخذها رسول الله ﷺ من الناس على أمور ستة يتركونها ولهم الجنة، ورضوان من الله أكبر إن هم اجتنبوها، وإن فعلوا شيئًا منها علنًا، فعليهم الحد المقرر شرعًا.

ومن ستره الله فذلك إلى الله عزَّ وجلّ عفوًا أو مؤاخذة كما يقول تعالى: ﴿وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٨٤)﴾ [البقرة].

إلاَّ الشرك به تعالى فإنه ذنب لا يغفر، وجريمة لا يكفرها الجلد ولا القتل، ولا ينجو صاحبها من سخط الله وغضبه عليه إلاَّ بالإسلام وتوحيده تعالى، وهذه البيعة المباركة، والصفقة الرابحة، لم تكن خاصة بالرجال المؤمنين، بل أمر القرآن محمدًا عليه الصلاة والسلام أن يأخذها على النساء المؤمنات، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٢)﴾ [الممتحنة].

والشرك بالله نوعان: أصغر وهو الرياء، وتقدم الكلام عليه في الحديث الثاني من هذا الكتاب. وأكبر: وهو اتخاذ آلهة من دونه ترجى بفعل الطاعة، أو تخاف بترك المعصية ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ (٦٥)﴾ [صَ]،

---

(١) حديث «تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا. . .» عن عبادة بن الصامت أخرجه البخاري رقم ١٨ في الإيمان بلفظ «بايعوني» ومسلم ٣ رقم ١٧٠٩ في الحدود باب الحدود كفارة لأهلها.

الذي ﴿ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾ ﴾ [البقرة].

بيده ملكوت كل شيء، وإليه يرجع الأمر كله، ﴿ وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾ ﴾ [البقرة]. لا يعبد إلاَّ إياه، ولا يستعان إلاَّ به، ولا يرجى إلاَّ إياه، ولا يخاف إلاَّ منه، قضاؤه نافذ، وقدره كائن، لا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع، ولا راد لما قضى، ولا ينفع ذا الجد منه الجد، قوله الفصل، وحكمه العدل، ومن تعرف إليه في الرخاء عرفه في الشدة، ومن تقرب منه شبرًا، تقرب منه ذراعًا، ومن عامله وجده وفيًّا[1]، يقبل القليل ويعطى الجزيل، ويضاعف الحسنات، ويغفر ويتجاوز عن السيئات ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ ﴾ [البقرة: ١٦٥].

فمن عبد غيره، أو اتكل على سواه تبرأ منه، ووكَلَه إلى نفسه وشريكه، وهو أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معه فيه غيره تركه وشركه[2] ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ ﴾ [المائدة] ومن تعلق شيئًا وكل إليه، ومن علق تميمة فلا أتم الله له، ومن علق ودعة فلا ودعه الله[3]. ومن الشرك تعظيم القبور الذي فتن به المسلمون في مختلف الجهات حتى

---

(١) لا ينبغي أن يقال: إن الله وفيٌّ لأن الصفات توقيفية.

(٢) حديث «أنا أغنى الشركاء عن الشرك...» تقدم تخريجه ص ١٧ أنه في مسلم رقم ٢٩٨٥.

(٣) هذا حديث ضعيف جاء من حديث عقبة بن عامر عند أحمد في مسنده ٤/ ١٥٤، والحاكم ٤/ ٢١٦ و ٢١٧، وفيه علتان: خالد بن عبيد الله المعافري مجهول، ومشرح بن هاعان لين.

بنوا عليها القباب واتخذوا لها الأقفاص والتوابيت، وطافوا بها وحجوا إليها، ونذروا لأصحابها بجزء معلوم من أولادهم، وأقاموا لها الحفلات والمواسم، وجاءوا إليها متوسلين ومستغيثين. وهذا يطلب منهم الولد، وثان يطلب منهم شفاء المريض، وثالث يريد منهم النصرة على الأعداء، وأن ينصفوا له من فلان الظالم، ونسبوا إليهم من الكرامات ما لا يصح أن يكون معجزة لنبي مرسل؛ وكتبوا عنهم الشطح، والكلام الذي لا يصدر إلاَّ من ملحد في دين الله، أو مدَّع أنه شريك لله.

وذكرت من سوء أفعالهم، وقبيح أقوالهم في كتابي: [الصارم القرآني] شيئًا كثيرًا؛ ومن دعا غير الله أو ناداه في مهماته، أو طلب منه ما لا يقدر عليه إلاَّ صاحب القدرة المطلقة، فقد أشرك؛ وكذلك من ركع أو سجد، أو ذبح أو نذر، أو حلق لغير الله، أو حلف بأي مخلوق ولو نبيًا أو ملكًا ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البقرة].

وقال رجل للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت. قال «أَجَعَلْتَني لِلَّهِ نِدًّا، قُلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»(١). وقال ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ

(١) حديث «أجعلتني لله ندًا قل ما شاء الله وحده» أخرجه أحمد في المسند ١/ ٢١٤، والبخاري في الأدب المفرد رقم ٧٨٣، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٩٩٥، وابن ماجه في الكفارات رقم ٢١١٧ باب النهي أن يقال ما شاء الله وشئت، والطحاوي في شرح مشكل الآثار رقم ٢٣٥ ج ١/ ٢١٨، والبيهقي في السنن ٣/ ٢١٧، كلهم من طريق الأجلح بن عبد الله بن حجية وضعفه أحمد كما في الجرح والتعديل، وأبو حاتم والنسائي كما في الميزان وأبو داود وابن سعد ووثقه ابن معين في التاريخ ٢/ ١٩، والعجلي في الثقات ٧٥، ويعقوب بن سفيان وهو في التقريب صدوق شيعي وله شاهد من حديث قتيلة بنت صيفي عند النسائي ٧/ ٦، والطفيل بن سخبرة عند أحمد ٥/ ٧٢، فالحديث صحيح.

مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ؛ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوى مُحْدِثًا»[1].

وقال أيضًا: «مَنْ حَلفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ عَظَّمَهُ، وَمَنْ عَظَّمَ غَيْرَ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ»[2].

وقال أيضًا لقوم أتوه يستغيثون به من شر فلان المنافق: «إِنَّهُ لاَ يُسْتَغَاثُ إلاَّ باللَّهِ»[3].

وليس من الشرك أن تطلب من أحد مساعدة فيما يقدر عليه، من أخذ حق أو دفع باطل، أو علاج مريض، أو إصلاح فاسد، أو غير ذلك مما تستحب فيه المعاونة، وتقع فيه المساعدة. والمسلم الصادق في إسلامه لا يشرك بالله والحمد لله فيما يعلم أنه لا يكون إلاَّ لله، بيد أنه يقع في المحذور وهو لا يشعر، ويضل عن الجادة وهو لا يدري؛ ولذلك علمنا أن نقول: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك شيئًا أعلمه، وأستغفرك لما لا أعلم[4].

وقد فرض المتكبرون، والظلمة الجبارون على الضعفاء أن يرهبوهم،

---

(١) أخرجه مسلم ٣/ ١٥٦٧، من حديث علي رضي الله عنه.

(٢) حديث «من حلف بغير الله فقد عظمه» تقدم ص ١٥٥، وأخرجه مسلم ٣/ ١٥٦٧.

(٣) حديث «إنه لا يستغاث بي إنما يستغاث بالله» من حديث عبادة بن الصامت أخرجه أحمد في المسندة ص ٣١٧، وفيه ابن لهيعة، والراوي عن عبادة رجل مبهم. وذكره الهيثمي في المجمع ١٠/ ١٥٩، وعزاه إلى الطبراني وقال: فيه ابن لهيعة عنده أيضًا فالحديث ضعيف.

(٤) من حديث معقل بن يسار أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم ٧١٦، وفيه عنده ليث بن أبي سليم، وهو مختلط يرويه عن رجل مبهم، وأعله ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٣٣٩.

أو يرغبوا فيما عندهم حتى سجدوا بين أيديهم، وقبلوا أكفهم الأثيمة، وأقدامهم الساعية بهم في سخط الله.

وَلَـمْ أرَ قَـطُّ أسْمَـحَ مِـنْ يَميـنٍ ... تُسَـوِّدُ نَفْسَهَـا قُطِعَـتْ يَمِينَـا

وأصبح هؤلاء المستعبدون يتقربون إلى أسيادهم بما يرضيهم طمعًا في أموالهم، أو اتقاء لشرهم، فمدحوهم بالقصائد الرنانة، وتزلفوا إليهم بمثل قول الفاجر لسانه.

مَـا شِئْـتَ لاَ مَـا شَـاءَتْ الأقْـدَارُ ... فَـاحْكُـمْ فَـأَنْـتَ المَـالِـكُ القَهَّـارُ

وقال آخر:

يَقولُونَ تَأْثِيرَ الكَوَاكِبِ في الْوَرَى ... وَمَـا بَـالـهُ تَـأْثِيـرُه فـي الكَـوَاكِـبِ
وَحَقَّ لهُ أَنْ يَسْبِقَ النَّاسَ جَالِسًا ... وَيُدْرِكُ مَا لَمْ يُدْرِكُوا غَيْرَ طَالِبِ

وقال أيضًا:

يُـدَبِّـرُ المُلْـكَ مِـنْ مِصْـر إلَـى عَـدْنٍ ... إلَى الْعِرَاقِ فَأَرْضُ الرُّومِ فَالنُّوبِ
إذَا أَتَتْهَـا الـرِّيَـاحُ النُّكْبَ مِـنْ بَلَـدٍ ... فمَـا تَهُـبُّ بهَـا إلاَّ بتَـرْتِيـبِ
وَلاَ تُجَاوِزُهَا شَمْسٌ إذَا أَشْرَقَتْ(١) ... إلاَّ وَمِنْـهُ لَهـا إِذْنٌ بتَغْـرِيـبِ
يُصَـرِّفُ الأمْـرَ فِيـهِ طِيـنُ خَـاتِمَـةٍ ... وَلَـوْ تَطَلَّـسَ مِنْـهُ كُـلَّ مَكْتُـوبِ

ولو اعتصم العبد بالله، وعلم أنه لا يضره ولا ينفعه سواه، لأغناه وكفاه، وحال بينه وبين من يخشاه ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝١٠١﴾ [آل عمران]؛ وعلام تخضع أيها المؤمن، أو تتذلل لمخلوق مثلك يحتاج إلى ما تحتاج إليه، وأنت الكريم على الله الأعز عليه من أن يضيعك أو يردك خائبًا وأنت متجه إليه، ومعول على فضلة وكرمه، وهو

(١) في رواية: طلعت.

القائل تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ ﴾ [البقرة]. وقال تعالى: ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِن دُونِهِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴿٣٦﴾ وَمَن يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّضِلٍّ أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَزِيزٍ ذِي انتِقَامٍ ﴿٣٧﴾ ﴾ [الزمر].

والسرقة هي أخذ المال خفية من حرز مثله، وحدها قطع يد السارق اليمنى من مفصل الكف، فإن عاد قطعت رجله اليسرى من مفصل الكعب، فإن عاد قطعت يده اليسرى، فإن عاد قطعت رجله اليمنى كذلك، فإن عاد حبس أو عزر أو قتل صبرًا على خلاف بين العلماء في ذلك. قال تعالى: ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَن تَابَ مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ ﴾ [المائدة].

وكان السارق في الشرائع القديمة معاقبًا بعقوبات مختلفة، فقوم يضربونه ويغرمونه ما أخذ ومثله معه، وقوم يسترقونه سنة كاملة، كما حكى ذلك المفسرون عند قوله تعالى: ﴿ كَذَٰلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴿٧٦﴾ ﴾ [يوسف].

ويذكر أن الإسكندر صلب سارقًا، فقال السارق: إنما أخذت المال كارهًا، فقال له: وكذلك تصلب كارهًا، وهذه الصفة مذمومة في الناس أجمعين، ولا يتخلق بها إلاَّ ممقوت عند الله وخلقه، وهي من العادات السيئة إذا فعلها المرء مرَّة تشوق إليها أخرى. ولهذا قال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُه»، والمراد أنه إذا أخذ القليل ابتداء أخذ بعده النصاب الذي تقطع فيه يده، وهو ربع دينار ذهب

أو ما يساويه. ومن الفضة ثلاثة دراهم أو ما يساويها، ويقدر ذلك بثلث ريال نمساوي، وأنكر المعَرى قطع يد السارق في القدر المذكور، وفتح للملاحدة وأعداء الإسلام بابًا لتفنيد الشريعة وتعطيل الحدود. فقال:

يَـدٌ بِخَمْسِ مئِيـنٍ عَسْجَـدًا وُدِيَـتْ ... مَا بَالُها قُطِعَتْ فِي رُبْعِ دِينَارِ[1]

ورد عليه جماعة من أهل العلم شعرًا ونثرًا. وقال بعضهم:

عِـزّ الأمَـانَـةِ أغْـلاَهَـا وَأرْخَصَهَـا ... ذُلّ الخِيَانَةِ فَافْهَمْ حِكْمَةَ الْبَارِي

وسرق رجل مالاً كثيرًا وقدِّمَ للحدّ فطلب أمه، ولما جاءت دعاها ليقبلها، ثم عضَّها عضة شديدة، وقيل له: ما حملك على ما صنعت؟ قال: سرقت بيضة وأنا صغير، فشجعتني وأقرتني على الجريمة حتى أفضت بي إلى ما أنا عليه الآن، وهذا جزاؤها، ولو استطعت أكثر منه لجازيتها به.

وهل ملئت السجون، وكثر الإجرام، وخاف الناس على بيوتهم وأموالهم إلاَّ من انتشار السرقة، وعدم المؤاخذة عليها بما يوقف الظالم عند حده، ويثنيه عن الفساد في الأرض، وإزعاج الناس في أسواقهم ومساكنهم. وفي الحجاز التي كان لا يأمن الحاج فيها على نفسه ولا ماله من السراق وقطاع الطريق يتمتع اليوم الناس بأمن لا يوجد له نظير في أية بلاد أخرى.

---

(١) فائدة: قوله:

يـد بخمـس مئيـن عسجـدًا وديـت ... مـا بـالهـا قطعـت فـي ربـع دينـار

هذا من شعر أبي العلاء المعري قال الذهبي في الميزان ١/ ١١٢، أبو العلاء المعري الشاعر له شعر يدل على زندقته، وقال ابن كثير في البداية والنهاية ١٢/ ٧٤: كان ذكيًا ولم يكن زكيًا. أول البيتين قال:

تنـاقـض مـا لنـا إلاَّ السكـوت لـه ... وأن نعـوذ بمـولانـا مـن النـار

وهذا اعتراض على حكمة الله وقدره، فنسأل الله السلامة. وقد رد عليه كما ذكر المؤلف.

والعرب قبل الإسلام كانوا يعيبون السرقة ويذمون عليها، ويفضل أحدهم الموت جوعًا على أن يتهم بسرقة «مَّا» إلاَّ الذين لا حياء ولا شرف لهم، ولا يبالون بما قيل فيهم، ومن أجلهم كانت البيعة تؤخذ على الجميع ألاَّ يسرقوا، وإن وقع من أحد شرفائهم شيء من ذلك بولغ في إخفائه وكتمانه إبقاء عليه، واحتفاظًا بمكانته العالية في قومه وبلاده، حتى حاولت قريش إسقاط الحد عن فاطمة المخزومية السارقة، وتشفع فيها أسامة بن زيد، فأبى رسول الله ﷺ إلاَّ قطع يدها[1]، وإعلام الناس بسواسية الإسلام، وكف المجرمين عن إجرامهم.

وما أسقط عمر بن الخطاب حد السرقة عام الرمادة، إلاَّ لما أصاب الناس من الجوع والفاقة التي تفرض للفقير حقًّا في مال الغنى، واعتبر هذه الحاجة من الشبهات التي تدرأ بها الحدود[2]، ويغلط من لا يعرف الإسلام

---

(١) حديث عائشة في قصة المرأة المخزومية التي سرقت، أخرجه البخاري في صحيحه رقم ٣٧٣٣ /٧ /٨٧، ومسلم رقم ١٦٨٨، وجاء في مسلم تعليقًا أنها تابت.

(٢) قصة أن عمر أسقط الحد على من سرق عام الرمادة، ذكرها ابن الجوزي في مناقب عمر بن الخطاب ص ٧٧، القصة صحيحة عن عمر أخرجها مالك في الموطأ ٢/ ٧٤٨، في كتاب الأقضية باب القضاء في الضواري والحريسة بسند صحيح، قال مالك: حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن رقيقًا لحاطب سرقوا ناقة لرجل من مزينة فانتحروها فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب فأمر عمر كثير بن الصلت أن يقطع أيديهم، ثم قال عمر: أراك تجيعهم والله لأغرّمك غرمًا يشق عليك ثم قال للمزني: كم ناقتك فقال المزني: قد كنت والله أمنعتها من أربعمائة درهم، فقال عمر: أعطه ثمان مائة درهم، وأخرجها عبد الرزاق في المصنف ١٠/ ٢٣٨، وابن القيم في أعلام الموقعين ٣/ ١٤، ١٥.
وانظر: شرح الزرقاني على الحديث ٤/٤٣٨، وانظر: المحلى ١١/ ٣٢٤، وكتاب فقة عمر ١/ ٢٩٠، ٢٩١، وعمرو بن عبيد بن باب، ترجمته في السير =

في تفسير ما صنع أمير المؤمنين رضي الله عنه، ويحاولون بذلك إبطال حد السرقة، موافقة لمدنية الغرب، وإنكارًا لعدالة السماء؛ وما أكثر الشبه التي يتمسك بها هؤلاء المساكين لرد تعاليم الإسلام، ولتغيير حدوده ومعالمه، زاعمين في ذلك السلام من الشيوعية البلشفية، والاشتراكية النازية، والله أعلم بمصالح خلقه.

وفي الناس من يأخذ الأموال، ويعبث بالحقوق بحيلة شرعية كما يقول، أو ضريبة وضعت لها السياسة وأهواء الطامعين اسمًا خاصًّا، وحاجة تخول لهم النهب والسرقة.

لَقَدْ كَانَ فِينَا الظُّلْمُ فَوْضَى فَهُذِّبَتْ ... حَوَاشِيهِ حَتَّى صَارَ ظُلْمًا مُنَظَّمَا

ومر يومًا عمرو بن عبيد المعتزلي بسارق تقطع يده والناس وقوف ينظرون إليه. فقال: لا إلـه إلاَّ الله، سارق العلانية يقطع سارق السر.

وقال الشاعر الزبيري يرثى أحد العلماء العاملين:

نَزَّهْتَ كَفَّكَ مِنْ سُحْتٍ قَدِ انْغَمَستْ ... فِيهِ الأكُفّ الأَثِيمَاتُ المَشَاهِيرُ
يَرَوْنَ قَطْعَ يَمِينَ اللِّصَّ جَائِعَةً ... وَحَظُّ أَيْدِيهُمْ لَثْمٌ وَتَوْقِيرُ
ذَنْبُ الْفَقِيرِ لَهُ شَتْمٌ وَمَنْقَصَةٌ ... وَذَنْبُهُمْ فِيهِ تَهْلِيلٌ وَتكْبِيرُ
لاَ يُؤُخَذُونَ بِمَا غَلُّوا وَمَا اخْتَلَسُوا ... كَأَنَّمَا الْعِلْمُ لِلإجْرَامِ تَبْرِيرُ

فآهٍ على مسلم قادر على العمل والاكتساب، عالم بإثم السرقة وشناعة أمرها، يمد يده إلى قليل من المال يلام عليه في الدنيا، ويعاقب عليه عاجلاً وآجلاً، وهو الذي يحمل براءة المؤمنين من العيوب والدنايا، ويضرب المثل الأعلى لغيره بنزاهة أهل الإسلام عن مساوىء الأخلاق: ﴿ يَتَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ

= للذهبي ٦/ ١٠٤، وتهذيب الكمال ٢٢/ ١٢٣، وهو معتزلي تالف متروك الرواية.

ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ [النساء].

والفاحشة الكبرى، والسيئة العظمى، هي والعياذ بالله تعالى الزنا الذي حذر منه القرآن، وخوَّفت منه السنَّة، وترفعت عنه نفوس الأحرار، ومالت إليه ورغبت فيه نفوس الأشرار من الخبيثات والخبيثين، وأعداء الفضيلة والدين، وهو محرم في جميع الشرائع، ومذموم في عامة القوانين، لا يفعله إلاَّ من تجرد عن المروءة والحياء، ولا يقع فيه إلاَّ أشد الناس فجورًا من الرجال والنساء، وقد جعل الله لمرتكبيه حدًّا ليس فوقه حد؛ وذلك أن المكلف البكر الذي لم يطأ في نكاح صحيح إذا زنى جلد مائة جلدة، وغرَّب عن بلاده حولاً كاملاً، والمحصن يرجم بالحجارة حتى يموت، لما يترتب على هذه الجريمة من اختلاط الأنساب، وتوريث الأجانب، وانتهاك الأعراض، وفقر الأغنياء وانتشار الأمراض؛ وما ظهر الزنا والربا في قوم إلاَّ وظهر فيهم الفقر والمرض وظلم السلطان(١).

وفي الحديث عن النبـي ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلَتْ عَلَى قَوْمٍ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ فَلَيْسَتْ مِنَ اللَّـهِ في شَيْءٍ، وَلَنْ يُدْخِلها اللَّـهُ الجَنَّةَ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ جَحَدَ وَلَدَهُ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ احْتَجَبَ اللَّـهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَفَضَحَهُ عَلَى رُءُوسِ

(١) حديث «وما ظهر الزنا والربا في قوم إلاَّ وظهر فيهم الفقر» قطعة من حديث ابن عمر مرفوعًا وأوله «يا معشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن وأعوذ بالله أن تدركوهن...» أخرجه ابن ماجه في الفتن رقم ٤٠١٩، باب العقوبات رقم الباب ٢٢، والحاكم في المستدرك ٤/ ٥٤٠، وسنده عند الحاكم حسن علي بن حمشاد العدل ثقة يرويه عن أبـي الجماهير محمد بن عثمان التنوخي وهو ثقة عن الهيثم بن حميد وهو حسن الحديث عن أبـي سعيد حفص بن غيلان صدوق رمي بالقدر والحديث، أخرجه أيضًا أبو نعيم في الحلية ٨/ ٣٣٣.

الأَوَّلِينَ والآخِرِين»[1].

والزنا كله خبيث لا يفعله إلاَّ خبيث، وحسبك أيها المؤمن دليلاً على حرمته، وشدَّة النهي عن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ٣٢﴾ [الإسراء]، وأنه تعالى قد اشترط لقبول الإسلام كف أهله عن الزنا كما في هذا الحديث. وفي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ . . .﴾ الآية [الممتحنة]، وأمر بالحد عليه في ملأ من الناس يشهدون عذاب الله في الزاني والتنكيل به حتى لا يقربوه بعد ذلك، ولا تحدثهم به أنفسهم، ولا ينظرون إلى صاحبه إلاَّ بعين المقت والاحتقار والازدراء حتى يتوب ويطهره الجلد. قال تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٢﴾ [النور]، وأكبره عند الله جرمًا، وأشده إثمًا، وأكثره عذابًا يوم القيامة، أن يزني الرجل بحليلة جاره، أو امرأة مُغِيبة، لما فيه من اعتداء على حق الجار والخيانة له. والغائب الذي أمنك على أهله، ووثق بك في ماله وبيته، وزوجته وبنته، وقد يحصل القرب بين

---

(١) حديث «أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء. . .» الحديث أخرجه أبو داود في الطلاق باب التغليظ في الانتفاء رقم ٢٢٦٣، والنسائي ١٠٧/٢، والدارمي ١٥٣/٢، وابن حبان ٤١٨/٩، والحاكم ٢٠٢/٢، كلهم من طريق يزيد بن الهاد عن عبد الله بن يونس عن المقبري عن أبي هريرة وهذا السند ضعيف، عبد الله بن يونس مجهول عين روى عنه يزيد فقط ووثقه ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل، وأخرجه ابن ماجه في الفرائض باب من أنكر ولده رقم ٢٧٤٣ من طريق موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف وله طريق عند البغوي في شرح السنَّة رقم ٢٣٧٥، وفيها أحمد بن عبد الله الفريابي وهو متهم بالوضع فالحديث ضعيف، وقال الحافظ في التلخيص ٢٢٦/٣، نقلاً عن الدارقطني: أن عبد الله بن يونس قد تفرد بهذا الحديث ولا يعرف إلاَّ به.

المتجاورين، ويقع الاتصال والاختلاط الشريف، فما يلبث عدو الله وعدو نفسه أن يزجَّ بدينه وكرامته في الشر والفساد، ويعبث بكرامة غيره، وأحق الناس عليه وألصقهم به، فيثب على امرأته ويسلبها العفاف والشرف، ويفضي بها وبدارها إلى الخراب، وسوء المستقبل بالطلاق والفراق. وكراهة الناس لها، وتمزيق عرض زوجها، وغيرته التي تقتله حينًا، وتحمله على الانتقام حينًا آخر. وقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «مَا تَقُولُونَ في الزِّنَا؟ قـالـوا حـرام حـرمـه الله ورسـولـه، فهـو حـرام إلـى يـوم القيـامـة. فقـال رسول الله ﷺ: لأَنْ يَزْنِي الرَّجُلَ بِعَشْرِ نِسْوَةٍ أَيْسَرَ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِي بِامْرَأَةِ جارِهِ»[1]. والله تبارك وتعالى لا يحرم شيئًا، ولا يمنع من شيء إلاَّ لما فيه من ضرر، وما يترتب عليه من البلاء، فالإنسان إذا زنا وتعلق قلبه بالزنا، بدد ثروته، ومحق ماله، وجنى على شرفه، وأصبح أسير شهوته، وطوع إرادة الشيطان، تتحكم فيه المومسات، وينصرف عن زوجته الطاهرة، إلى امرأة بغي خبيثة، لا ترد عن نفسها كف لامس، ولا تبالي بمن أتاها، قد جمعت من الأمراض المعدية، والآفات المهلكة أشدها فتكًا وأسرعها هلكة.

وهل يصاب بالسيلان والزهري وما في معناهما إلاَّ الزناة ومن لا يبالي بنطفته أين يضعها، وكيف يخرجها، وقد ينقل الرجل من امرأته مرضًا قاتلاً وبالعكس فيذهب به إلى امرأة أخرى، أو تذهب هي به إلى رجل آخر، فينتشر البلاء، ويتكاثر الأذى ويصاب البريء ويناله الشر وهو منه بعيد، وله

---

(١) حديث «ما تقولون في الزنا قالوا حرام. . .» حسن، من حديث المقداد بن الأسود أخرجه أحمد ٨/٦، والبخاري في الأدب المفرد ص ٥٠ رقم ١٠٣ باب حق الجار، والطبراني في الأوسط رقم ٦٣٢٩ ج ٧/ ١٧٨، ورجاله ثقات كلهم إلاَّ محمد بن سعد الأنصاري الشامي وهو في التقريب صدوق والحديث ذكره الشيخ في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ٢/ ٢٢٦.

مجانب. وقد يخرج أولاد الزناة عميًا ومصابين بالبرص والجذام، وعلى صور الفروج وما ينتابها من الأمراض في المتحف الصحي بمصر العزيزة، قد كتبت هذه الآية الكريمة: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ﴾ إلى آخرها [الإسراء: ٣٢].

ومن النتائج السيئة لفاحشة الزنا أن يقع فيه بعض الرجال، فتحمل منه المرأة ثم يتزوَّجها بعد ذلك فينسب إليه الولد، ويأخذ من التركة ما لا حق له فيه، ولا يقع الخصام بين الزوجين غالبًا إلاَّ إذا اتهم أحدهما الآخر بشيء من هذا. وقد تساهل الناس بأمر الزنا، وظهر فيهم ظهورًا يستوجب غضب الله. وأن يعمهم بعذاب من عنده، وتفحشت المرأة وجهرت بالسوء وتعرضت للفتنة، ودعت إلى نفسها سرًّا وجهرًا، وذهبت من الرجال غيرتهم، وزالت منهم الرجولة ومعنويات الإنسانية، فداثوا وقادوا وعضوا على الشوك أبصارهم.

وجاءت المدنية الغربية، والحرية الملعونة، فقضت على العادات الكريمة، والتقاليد المحترمة، وزعزعت من نفوس الضعفاء دينهم وإيمانهم، ومنحتهم السلطات الحكومية رخص البغاء وجرأتهم على الفساد، وحالت بينهم وبين من ينكر عليهم من قريب وبعيد: فبارزوا الله بالمعاصي، وحاربوه بالذنوب؛ والمعصية دليل الخسر وبريد الكفر، وويل لهم من قوله تعالى: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [الأحقاف].

ومثل الزنا بل أشد منه اللواط الذي عذب الله عليه أمة بأسرها، واستأصلهم به حين قال لهم نبيهم: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنكَرَ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَن قَالُوا ائْتِنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [العنكبوت].

فلعن الله من عمل عمل قوم لوط، وركب المرد والغلمان وسبب الفساد، ودعى إليه وأنفق ماله فيه؛ وقد بالغ الإسلام بإنكار هذا العمل وتوعد عليه. وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَجَدْتُموهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ»(١) وخاف على أمته أن يظهر فيهم اللواط فقال:

---

(١) حديث «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به...» من حديث ابن عباس، أخرجه أبو داود باب فيمن عَمِل عَمَلَ قوم لوط رقم ٤٤٦٢، والترمذي في الحدود باب حد اللوطي رقم ١٤٥٦، وابن ماجه في الحدود رقم ٢٥٦١، وأحمد ١/ ٣٠٠، في المسند والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٥٥، كلهم من طريق الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس، إلاَّ الحاكم فأخرجه عن سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة، وعمرو بن أبي عمرو ثقة إلاَّ في روايته عن عكرمة، قال البخاري في حديثه هذا: لا يدرى أسمعه من عكرمة أم لا، وقال ابن معين: ثقة ينكر عليه حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به، وقد تابع عمرو بن أبي عمرو داود بن الحصين، وهو ثقة كما عند ابن ماجه رقم ٢٥٦٤، وعند البيهقي ٨/ ٢٣٤، إلاَّ أنه ضعيف في عكرمة وله شاهد آخر عن أبي هريرة، والحاصل أن الحديث يرويه عن عكرمة ثلاثة، ، عمرو بن أبي عمرو، وداود بن الحصين، وعباد بن منصور، أما عمرو بن أبي عمرو فقد قال ابن معين: ثقة ينكر عليه حديث عكرمة عن ابن عباس «اقتلوا الفاعل والمفعول به» وقال البخاري: عمرو بن أبي عمرو صدوق لكنه روى عن عكرمة مناكير، وقال النسائي: عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي، وأما طريق داود بن الحصين عن عكرمة فداود ثقة إلاَّ في روايته عن عكرمة، قال ابن المديني ما روى عن عكرمة فمنكر، وقال أبو داود: أحاديثه عن عكرمة مناكير، وأما طريق عباد بن منصور فهو صدوق رمي بالقدر كما في التقريب وتغير بآخره ومدلس وقد عنعن عن عكرمة، زد على ذلك أن يحيى بن معين قال فيه: ليس بشيء وضعفه أبو حاتم، ولينه يحيى بن سعيد وضعفه النسائي وعلى فرض أنه صدوق فهو مدلس وقد عنعن ثم أعلم أن الحفاظ جزموا أن هذا الحديث إنما يعرف من حديث ابن عباس فقط ولم يعرف عن غيره وللتأكد من ضعف الحديث. انظر: سنن =

«إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي عَمَل قَوْمِ لُوطٍ»(١).

واختلف العلماء في حد اللائط، فقيل يقتل بالسيف، وقيل يرجم كالزاني، وقيل يرمى به من أعلى مكان في المدينة ثم يتبع بالحجارة؛ وأحرق اللوطيَّ بالنار أبو بكر الصديقُ(٢) وعليُّ بن أبي طالب وعبد الله بن الزبير

= الترمذي رقم ١٤٥٦، ونصب الراية ٣/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠، والتلخيص الحبير ٤/ ٥٤، والعلل لابن أبي حاتم ١/ ٤٥٠.
وأما عباد بن منصور قال الحافظ في التلخيص: ويقال إن أحاديثه عن عكرمة إنما سمعها من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود وهو ابن الحصين عن عكرمة فكان يدلس بإسقاط رجلين وإبراهيم بن أبي يحيى ضعيف عندهم، وقلت: بل هو كذاب، كذبه ابن معين وتركه النسائي. انظر: الضعفاء والمتروكين للنسائي وتهذيب الكمال للحافظ المزي ٢/ ١٨٤، والميزان ١/ ٥٧، ٦٤، والحافظ نفسه قال عنه في التقريب رقم ٢٤٣ متروك.

(١) حديث «إن أخوف ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط» من حديث جابر بن عبد الله أخرجه الترمذي رقم ١٤٥٧، وابن ماجه رقم ٢٥٦٣، والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٥٧، ومداره على القاسم بن عبد الواحد المكي روى عنه جمع ووثقه ابن حبان وذُكر الحديث في ترجمته من تهذيب الكمال ومن مناكيره قصة إسلام عمر كما في الميزان ٣/ ٦٨٢٣ وفي التقريب قال مقبول أي إذا توبع كما هو معروف عن ابن حجر يرويه عن عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو مختلف فيه والراجح عندي ضعفه إذا تفرد، فالحديث ضعيف.

(٢) قصة أن أبا بكر كتب إليه خالد بن الوليد أنه وجد رجلاً يُنكح كما تنكح المرأة فجمع الصحابة... فاجتمع رأي الصحابة على إحراقه بالنار، ذكرها البيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٢٣٢، ومدارها على عبد العزيز بن أبي حاتم عن داود بن بكر عن محمد بن المنكدر عن صفوان بن سليم أن خالدًا كتب إلى أبي بكر... القصة وهذا السند ظاهره الحسن، صفوان بن سليم، في هذه الطبقة، اثنان أحدهما ثقة والآخر مجهول وهو صفوان ابن أبي يزيد ويقال له ابن أبي سليم مجهول حال وقد نص الحافظ المزي أن الذي روى عنه محمد بن المنكدر هو =

وهشام بن عبد الملك. وأي معصية يعافها الذوق، وتنفر منه الطباع السليمة مثل اللوطية التي لا تفعلها الحمير، ولا ترضى بها الكلاب ولا الخنازير، فداؤها عُضال، والمصاب بها عضو مسموم في جسم الأمة يجب قطعه قبل أن يسري منه الداء إلى غيره، وهي نتيجة الترف والتمادي في الشهوات، فقليلاً ما تكون في الفقراء وسكان البوادي، وكثيرًا ما تكون في الأغنياء وأبناء الملوك، وفي قصور الأمراء وبيوت الأعيان.

قال الحسن بن ذكوان رحمه الله[1]، لا تجالسوا أولاد الأغنياء، فإن لهم صورًا كصور العذارى، وهم أشد فتنة من النساء.

وفي كتب الأدب، وما هي من الأدب في شيء: تجد الخلاعة والمجون والتغني بذكر المرد والغلمان شعرًا ونثرًا، يصفون منهم الحواجب والعيون والخد والعذار، وأولئك هم الظرفاء وأصحاب المكانة العالية في أتباعهم وأشباههم كأبي نواس[2]، ومسلم بن الوليد وأمثالهما، حتى

= الثقة، وقال الحافظ في الدراية في تخريج أحاديث الهداية ٢/ ١٠٣، أن القصة ضعيفة جدًّا ولو صحت لكانت قاطعًا للنزاع ولعله رأى أن فيها نكارة من حيث المتن فكيف يجمع الصحابة كلهم أو جلُّهم على إحراق اللوطي ولم يبلغهم الحديث الصحيح «لا يعذب بالنار إلاَّ رب النار» مع أن راوي الحديث موجود، وقال البيهقي في الكبرى مرسلة، والقصة ذكرها المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٢٥١ رقم ٣٥٧٢، والبيهقي في الشعب رقم ٥٣٨٩.

(١) عند قوله: قال الحسن بن ذكوان رحمه الله: . . . قول الحسن بن ذكوان يراجع في تراجمه من تهذيب الكمال ٦/ ١٣٢، ١٤٥، وتاريخ الإسلام ٦/ ٥٤.

(٢) عند قوله أبو نواس البصري: أبو نواس البصري الحسن بن هانىء بن صباح ترجمته في البداية والنهاية لابن كثير مع بعض أشعاره الماجنة وذكر له ابن كثير بعض الأشعار الطيبة منها:

يا نواسي توقر . . . أو تغير أو تصبر =

قلدهم واتبع سبيلهم جماعة معروفون بالخير وحسن الاستقامة، ولا نحب الاستشهاد ببعض كلامهم، فننقل الشر ونعين عليه، ومن أعان على معصية ولو بشطر كلمة فهو شريك فيها. وجاءت أوربا ومصائبها فزادت الطين بلة، وبدعوى الحرية ظهر الزنا واللواط، وتحدثت عنه الصحف الملعونة، وأباحته قوانين السويد واسكندنافية، وظهر كثيرًا في فرنسا وألمانيا وبريطانيا، ورأوا فيه ــ أخزاهم الله ــ رفع العقوبة عن اللُّوَطة إذا جاوزوا الحادية والعشرين، من أعمارهم(١).

ونقلت في عدن إحدى الجرائد المحلية نص هذا القانون ولم تعلق عليه بشيء لغرض لا يعلمه إلاَّ الله؛ وتظهر أيضًا فاحشة اللواط بين الطلبة المراهقين، وفي بعض المعلمين وأدعياء الصوفية الذين زين لهم الشيطان أعمالهم وصدهم عن السبيل فهم لا ينتهون ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا

=

إن يكن ساءك دهر... فلما سرك أكثر
يا كثير الذنوب عفو الله من ذنبك أكبر

(١) عند قوله: رفع العقوبة عن اللوطة... نعم هذه نتيجة الانتخابات والقوانين الوضعية التي لم تصدر من حكيم حميد، نتيجتها أنهم يصوتون على إباحة الزنا واللواط وعدم عقوبة اللوطي إذا تجاوز العشرين وكان يتحمل فعل الفاحشة فيه والمسلمون ينعقون وراء هؤلاء الهلكى من يهود ونصارى حتى لو دخلو جحر ضب لدخلوه وبفعلهم هذا وهرولتهم خلف أذناب الشرق والغرب يعرضون أنفسهم لسخط الله عزَّ وجلّ، قال تعالى: ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [المائدة]، وأعجب من ذلك أنه يصدر من أناس يزعمون أنهم دعاة إلى الله حتى أخرجوا المرأة المسكينة من بين أطفالها وبيتها لتنتخب من شاءت ولا تجد في الساحة من ينكر هذه المخالفات الشنيعة إلاَّ أهل السنة أيدهم الله بنصره على قمع كل باطل آمين.

﴿فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾﴾ [الإسراء].

وما كان النبي ﷺ يأخذ البيعة على ترك الزنا إلاَّ لكثرته وانتشاره في نساء فقيرات جاهلات، ورجال ينفقون أموالهم في سبيل ملذاتهم، والاستكثار من الأولاد شرعيين وغير شرعيين؛ فكانت أساليب الفاحشة أيام الجاهلية متعددة، وطرقها متباينة، فكان يفتخر بها رجال، ويستلحقون منها الأولاد الذين لا تعرف آباؤهم. وكان منهم من يستتر بها ويكره أن ينسب إليه ولد من الزنا، فربما اشترك الزانيان في قتل الولد خشية الفضيحة، وعجزًا عن الإنفاق عليه.

ومن العرب من كان يقتل ولده، ويدفن ابنته حيَّة خشية الإملاق، وصونًا لعرضه أن تلوِّثه البنت الزانية، فنهاهم الله عن ذلك، وبايعهم النبي ﷺ على تركه ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ﴿٣١﴾﴾ [الإسراء]، ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾﴾ [التكوير].

وغالبًا تقتل الزانية ولدها، فتجمع على نفسها مصيبتين، وتحارب الله بمعصيتين: الزنا وقتل النفس التي حرم الله بغير حق، وربما وضعته على الطريق حيًّا وتركته لمشيئة الله: يموت أو يحيا، وليست بسائلة عنه، ولا متحننة عليه، ولولا الملاجيء وعناية الحكومات باللقطاء لضاقت بهم البيوت، وامتلأت بهم الأسواق والطرقات، لا سيما في أوروبا وأمريكا وحيث تكثر البغايا، ويقل الرجال بالقتل والأسفار البعيدة، وقد بلغ إحصاء المواليد في إنجلترا ألف مولود أسبوعيًا غير شرعيين بنسبة واحد في الاثني عشر، وهم في بلاد «الدانيمارك» والسويد بنسبة واحد في العشرة وواحد في السبعة. وحملت امرأة من السفاح واعترفت بذلك وهي عضو في البرلمان «الدانيماركي» فيا لها من مدنية لا تبقي على فضيلة، ولا تكف عن رذيلة

﴿وَإِذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ سُوٓءٗا فَلَا مَرَدَّ لَهُۥۚ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَالٍ ﴿١١﴾﴾ [الرعد].

وكان محمد ﷺ يأخذ البيعة من النساء[1] حين فتح مكة على هذه الأمور، فقالت له هند بنت عتبة حين قال لها: «ولا تزنين»: أوَ تزني الحرة؟ قال: «ولا تقتلن أولادكن» قالت: لقد ربيناهم صغارًا ونقتلهم كبارًا!! وأكرم بها من حرة أبية تستنكر الزنا من الحرائر وتراه من شأن الإماء والولائد اللاتي يعشن بفروجهن، ويشربن من ألبان ثديهن:

وما يستوي المرآن هذا ابن حرةٍ وهذا ابن أخرى ظهرها متشرَّكُ

والمعروف إذا أسدي إليك شكرت عليه، وقابلته بالثناء على صاحبه، ولا شيء في المعروف كهداية الأنبياء، وإرشادهم الخلق إلى الله.

فحق على كل أمة ألا تعصى نبيها بمعروف، وما تأمر رسل الله إلاَّ بمعروف، وَلا طاعة لمخلوق في معصية الخَالق، والأنبياء معصومون من المعصية، ولكنه ﷺ أخبرهم بوجوب طاعته بما شرع الله، وأمر به عباده إجمالاً وتفصيلاً، وجعل ذلك لسائر الخلفاء والأمراء فقال: «أُوصِيكُم بِتقْوى اللّه، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيّ فَإِنَّه مَنْ يَعِشْ مِنكُم فَسَيرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا»[2].

---

(١) حديث «أن محمدًا ﷺ كان يأخذ البيعة على النساء...» من حديث أم عطية أخرجه البخاري ٨/ ٦٣٧ رقم ٤٨٩٢، ومسلم رقم ٩٣٦ و ٩٣٧، من حديث أميمة بنت قيقة أخرجه الترمذي رقم ١٥٩٧، وابن ماجه رقم ٢٨٧٤، والنسائي ٧/ ١٤٩، وأحمد في المسند ٦/ ٣٥٧، ومالك في الموطأ كتاب البيعة ٢/ ٩٨٢، وهو صحيح.

(٢) الحديث «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة...» من حديث العرباض بن سارية أخرجه أبو داود رقم ٤٦٠٧، والترمذي رقم ٢٦٧٦، وأحمد ٤/ ١٢٦، وابن ماجه رقم ٤٢، والدارمي ١/ ٤٤، ٤٥، وابن حبان ١/ ١٧٨، والطحاوي في المشكل =

= ٦٩/٢، والآجري في الشريعة ٤٦، وابن أبـي عاصم في السنة ٣٢، والبغوي في شرح السنَّة رقم ١٠٢، والحاكم ١/ ٩٥، ٩٧، وابن عبد البر في جامع بيان العلم ١٨١/٢، ١٨٢، بتحقيق أبـي الأشبال رقم الحديث ٢٣١١ و ٢٣٠٣ و ٢٣٠٤ و ٢٣٠٥ ومداره على عبد الرحمن بن عمرو وحجر بن حجر الكلاعي ويحيـى بن أبـي المطاع عن العرباض بن سارية، وعبد الرحمن بن عمرو السلمي روى عنه جماعة ولم يوثقه معتبر فهو مجهول حال وحجر بن حجر روى عنه خالد بن معدان ولم يوثقه معتبر فهو مجهول عين ويحيـى بن أبـي المطاع الشامي، ابن أخت بلال بن رباح مؤذن رسول الله ﷺ صدوق مختلف في سماعه من العرباض وقد أثبت سماعه منه البخاري في تاريخه ٨/ ٣٠٦ رقم ٣١١١، وقال ابن رجب في جامع العلوم عند هذا الحديث الثامن والعشرين وقد ذكر البخاري في تاريخه أن يحيـى بن أبـي المطاع سمع من العرباض اعتمادًا على هذه الرواية إلَّا أنَّ حفَّاظ أهل الشام أنكروا ذلك وقالوا: لم يسمع من العرباض ولم يلقه. وهذه الرواية غلط، وممن ذكر ذلك أبو زرعة الدمشقي وحكاه دحيم وهؤلاء أعرف بشيوخهم من غيرهم والبخاري رحمه الله يقع له أوهام في أخبار أهل الشام. اهـ. كلامه من جامع العلوم، ثم إني بعد ذلك سألت شيخي مقبلاً حفظه الله: كيف صحح هذا الحديث؟ فأرشدني إلى طرقه التي عند الطبراني في الكبير ١٨/ ٢٤٥، ٢٥٥، فرأيت أنه قد رواه عن العرباض جمع غير ما تقدم ذكرهم، منهم: مهاصر بن حبيب والسند إليه ثقات غير إسماعيل بن عباس وهو صدوق في روايته عن أهل بلده وهذه منها فشيخه أرطاة بن المنذر ثقة حمصي فعلم أن هذه الطريق بمفردها حسنة لولا أن مهاصرًا لم يوثقه إلَّا ابن حبان فيما رأيت وترجمه البخاري ترجمة غير كافية رقم ٢١٨٠ ولم أر من أثبت سماعه من العرباض، ووثقه أيضًا العجلي وهما متساهلان في توثيق المجاهيل، أعني: ابن حبان والعجلي. الثاني عبد الرحمن بن بلال الخزاعي، الثالث خالد بن معدان، الرابع عم خالد بن معدان، فهؤلاء هم رواة هذا الحديث عن العرباض عددهم سبعة فيما أعلم:

١ ــ عبد الرحمن بن عمرو السلمي مجهول حال.

٢ ــ حجر بن حجر مجهول عين.

وأَمَّرَ رجلاً على سرية. فقال الأمير لبعضهم وقد أوقد نارًا: ادخلوا فيها إن كنتم طائعين فتماسكوا ليفعلوا، ثم ذكروا أنهم لم يسلموا إلاَّ فرارًا من النار، فكيف يلقون بأنفسهم فيها، فأحجموا عن ذلك، وأعفاهم الأمير الذي كان يريد تجربتهم في طاعتهم له، ولما بلغ الأمر رسول الله ﷺ قال: «لوْ دَخَلُوها مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلى يَوْم الْقِيَامَة، لاَ طَاعَة لمخلُوق في مَعصِيَة الخَالِق»(١).

وكذلك الله تعالى يقول في طاعة الوالدين: ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ ﴾ [لقمان: ١٥].

فهنيئًا لمن تمت بيعته، وطوبى لمن ابتعد عن الذنوب أو وقع في شيء منها، فطهر نفسه بصدق التوبة، نادمًا على ما فات، عازمًا على ألا يعود، مستغفرًا معتذرًا: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾ ﴾ [الفتح].

= ٣ ـ يحيى بن أبي المطاع والراجح أنه لم يسمع من العرباض.
٤ ـ مهاصر بن حبيب وثقه ابن حبان والعجلي ولم أر من أثبت سماعه من العرباض.
٥ ـ عبد الرحمن بن بلال الخزاعي.
٦ ـ خالد بن معدان ولم يسمع من العرباض.
٧ ـ عم خالد بن معدان.
فبهذه الطرق يكون الحديث حسنًا إن شاء الله وهو في الصحيح المسند لشيخنا في مسند العرباض وبعد هذا فقد اطلعت على رسالة مستقلة في تضعيف هذا الحديث عند أحد الإخوان من طلبة العلم وقال إن المؤلف أساء الأدب مع العلاّمة الألباني في تصحيحه لهذا الحديث فلم ينشرح صدري لقراءتها.

(١) حديث «لو دخلوها ما خرجوا منها...» من حديث علي بن أبي طالب مرفوعًا. أخرجه البخاري باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي رقم ٤٣٤٠، ومسلم ٣/ ١٤٦٩ رقم ١٨٤٠، وأحمد في المسند ١/ ١٢٤.

الحديث الثالث والثلاثون

عن أبـي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«كُلُّ سُلاَمَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ تَعْدِلُ بَيْنَ الاْثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينَ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ تَخْطُوهَا إِلَى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ، وَدَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»**(١).

السلامى: واحد السلاميات، وهو المفصل من الجسم الإنساني، المشتمل على ثلاثمائة وستين مفصلاً. والمراد، والله أعلم، أنَّ لله سبحانه وتعالى على عبده فضلاً كبيرًا، ونعمًا جمة يجب شكره عليها، والاعتراف له بها، وصرفها فيما خلقت لأجله ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ [إبراهيم: ٣٤]، والشكر يستوجب المزيد؛ ومن استعمل في طاعة الله نفسه وماله وما أعطاه مولاه فقد استحق عليه جلَّ وعلا دوام نعمته، وألا يحاسبه عليها، بل يقول له كما قال لسليمان عليه السلام: ﴿هَٰذَا عَطَآؤُنَا فَٱمْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٩﴾﴾ [صٓ]، وهو القائل في أُبَّهة ملكه وقوّة سلطانه: ﴿هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِيٓ ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴿٤٠﴾﴾ [النمل].

وَقَابِلْ بِشُكْرِ اللَّهِ نِعْمَتَهُ الَّتِي ... حَبَاكَ بِهَا الرَّحْمَٰنُ أَكْرَمُ وَاهِبِ
وَكُنْ كَسُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ حِينَمَا ... رَأَى الْجُنْدَ لَمَّا قَالَ تَمَّتْ مَطَالِبِي

---

(١) حديث كل «سلامى من الناس عليه صدقة...» عن أبـي هريرة أخرجه البخاري ٦/ رقم ٢٩٨٩ في الجهاد، ومسلم ٢/ رقم ١٠٠٩ في الزكاة.

وأعظم النعم وأجلّها بعد الإسلام: هي نعمة الصحة، واستقامة الخلق، وحسن التركيب في جسمك الذي خلقه الله في أحسن تقويم.

فتبارك الكريم الَّذي خَلَقَك فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكْ حتى تميزت عن الملايين، وملايين الملايين، بصورة خاصة، ونغمة صوتية خاصة ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [الروم].

فصوت أجش، وصوت رخيم، ولسان ثقيل، وآخر فصيح، بشرة ناعمة بيضاء، وبشرة خشنة سوداء، ووجه قبيح، وآخر جميل وصبيح ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ وَٱلدَّوَآبِّ وَٱلْأَنْعَٰمِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ كَذَٰلِكَ ۗ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴿٢٨﴾ ﴾ [فاطر].

والذي جعلك ناطقًا بلحم، وسامعًا بعظم، ومبصرًا بشحم، وأودع فيك ما فيه ذكرى للذاكرين، وعظة للمستبصرين، جدير بألا تفتر عن عبادته، ولا تقصر في طاعته، ولا تصرف نعمه عليك في معصية ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِى لَشَدِيدٌ ﴿٧﴾ ﴾ [إبراهيم]. ولئن عجزت عن الخير كله، فلست بعاجز عن تركك الشر كله، ومجانبة أهله، وعلى كل عضو منك صدقة تتقرب بها إلى الله، وتتوسل بها إليه في دوام عافيته، ودفع المصائب والأمراض عنك أيها الضعيف الذي لو تألم ظفرك، أو مفصل صغير في كفّك أو قدمك لاختلّ توازنك وضاقت بك الدنيا.

وما كل أحد بقادر على صدقة مالية يقدمها إلى فقير أو مسكين، فجعل الله طرق الخير كثيرة، وحسب لك الأعمال الصالحة كلها صدقة مقبولة. فهذا رسول الله ﷺ يرشدنا إلى التصدق بما لا مشقّة فيه ولا كلفة على المتقرِّبين به إلى الله، كما قال للفقراء القائلين: يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور يصلُّون كما نصلِّي، ويصومون كما نصوم، ويتصدَّقون

بفضول أموالهم قال: «أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّـهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ بِهِ، إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ تَحْمِيْدَةٍ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ. قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته فيكون له أجر فيها، قال: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟ قالوا: نعم. قال: فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي حَلَالٍ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ»(١).

وهذه ستة أشياء يجعلها النبي ﷺ في هذا الحديث من الصدقة التي يزكي بها الإنسان عن مفاصله، ويحمد بها ربه عن أداء كل عضو من أعضائه وظيفته، وهي أن تعدل بين اثنين متحاكمين أو متخاصمين أو متهاجرين، فتنصف المظلوم وتصبِّره على ما فات من حقه، وتأمره بالعفو والمسامحة، والتنازل عن بعض ماله لأخيه المسلم في سبيل الأخوة الدينية واستبقاء للمحبة بين المؤمنين، وتكف الظالم عن ظلمه فتخوفه بالله، وتذكره أيام الله، وتعاقبه إن أصرَّ على ذنبه بما يستحق من حبس وتعزير، أو ضرب أو تخسير، ولا يكون العدل بين المتخاصمين إلاَّ بصلح لا يحل حرامًا، ولا يحرِّم حلالاً «وَإِنْ تَصَالَحَا فَالصُّلْحُ خَيْرٌ». ولله درّ القائل:

إِنَّ الْفَضَائِلَ كُلَّهَا لَوْ جُمِّعَتْ ... رَجَعَتْ بِجُمْلَتِهَا إِلَى شَيْئَيْنِ
تَعْظِيمِ ذَاتِ اللَّـهِ جَلَّ جَلَالُهُ ... وَالسَّعْيُ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ

وللصلح في كتب الفقه أربعة أبواب، معروفة الأحكام والمسائل، وهي: بين الإمام ورعيته، وبين المسلمين والكفار، وبين الزوج وزوجاته،

---

(١) حديث «أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به...» من حديث أبي ذر أخرجه مسلم رقم ١٠٠٦ باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل معروف ٢/ ٦٩٧، وأحمد ٥/ ١٦٧، والبخاري في الأدب المفرد رقم ٢٢٧، وابن ماجه رقم ٩٢٧ باب ما يقال بعد التسليم.

أو زوجته الواحدة، وبين المتعاملين بالتجارة والمداينة.

﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ [الحجرات].

وجاء في فضيلة الإصلاح بين الناس آيات وأحاديث كثيرة، كقوله تعالى: ﴿ ۞ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ ﴾ [النساء].

وقوله تعالى: ﴿ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١﴾ ﴾ [الأنفال].

ومن الأحاديث قوله ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَاتِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ. قالوا: بلى. قال: إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وقال: فَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الحَالِقَةُ»[1]. وقال لأبي أيوب رضي الله عنه: «يَا أَبَا أَيُّوبَ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى صَدَقَةٍ يُرْضِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ مَوْضِعُهَا؟ قال: بلى. قال: تُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ إِذَا تَفَاسَدُوا، وَتُقَرِّبُ بَيْنَهُمْ إِذَا تَبَاعَدُوا»[2].

---

(١) حديث «ألا أخبركم بأفضل من درجات الصيام...» من حديث أبي الدرداء أخرجه أبو داود في الأدب باب إصلاح ذات البين رقم ٤٩١٩، والترمذي في صفة القيامة رقم ٢٥٠٩ باب سوء ذات البين، والبخاري في الأدب المفرد رقم ٣٩١، وأحمد في المسند ٦/ ٤٤٤، وسنده صحيح كلهم ثقات، والحديث أخرجه ابن حبان ١١/ ٤٨٩ رقم ٥٠٩٢، والبغوي في شرح السنّة ٣٥٣٨، وهو في الصحيح المسند لشيخنا حفظه الله ٢/ ١٤٩.

(٢) حديث «ألا أدلك على صدقة يرضي الله ورسوله...» ضعيف، من حديث =

وقال عليه الصلاة والسلام: «لَيْسَ الْكَذَّابُ بِالَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا»[1].

ونحن بحاجة ماسَّة إلى رجال مصلحين لهم خبرة بأحوال الناس ومعاملاتهم، ومعرفة بأخذ خواطر المتخاصمين، ووعد كل بما يرضيه ليخلصوا من المشاجرات والمنازعات في المحاكم الشرعية والقانونية التي ملئت بقضايا الجنايات والديون والخيانات، وكثير من الدعاوى الصادقة والكاذبة. وإنه ليحزننا امتلاء المحاكم والسجون بالمتخاصمين والمجرمين منا دون غيرنا، ونحن أهل البلاد وأبنائها، وأتباع القائل ﷺ: «كُلُّ يوْم تَطْلُعُ

= أنس بن مالك أخرجه البزار كما في كشف الأستار ٢/ ٤٤١ رقم ٢٠٦٠ بلفظ: «ألا أدلك على تجارة؟ قال: بلى، قال: صلْ بين الناس إذا تفاسدوا وقرِّب بينهم إذا تباعدوا»، وهو عند البزار فيه عبد الرحمن بن عبد الله العمري. متروك كما في التقريب. وجاء من حديث أبي أيوب: «أنَّ النبي ﷺ قال له: يا أبا أيوب، ألا أدلك على صدقة يُحبها الله ورسوله، «تصلح بين الناس...» أخرجه الطبراني في الكبير ٤/ ١٣٨ رقم ٣٩٢٢، وفي سنده موسى بن عبيدة الربذي متروك، وأخرجه في الكبير ٨/ ٢٥٧ رقم ٧٩٩٩ من حديث أبي أمامة: «أنَّ النبي ﷺ قال لأبي أيوب: يا أبا أيوب، ألا أدلك...» فذكر الحديث، والراوي له عن أبي أمامة عبد الله بن حفص شيخ حماد بن زيد. قال الهيثمي في المجمع ٨/ ٨٠ لم أعرفه وبقية رجاله ثقات، قلت: وليس كما قال، فخالد بن خداش شيخ شيخ الطبراني، صدوق يخطىء كما في التقريب. وانظر: تهذيب الكمال ٨/ ٤٥ رقم ١٦٠٢، والميزان ١/ رقم ٢٤١٨. ولم أجد ترجمة عبد الله بن حفص، وأخرجه الأصبهاني في ترغيبه رقم ١٧٩ وفيه عدة علل، منها: أنه من طريق أبي جناب يحيى بن أبي حية الكلبي، وهو متروك كما في الميزان ٩٤٩١ وفيه رجل مبهم، وبعد هذا تعلم أنَّ الحديث ضعيف كما تقدَّم.

(١) حديث «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس...» من حديث أم كلثوم تقدم، فراجع تخريجه إن شئت ص ١٢٠.

فِيهِ الشَّمْس تَعْدِل بَيْن اثْنَيْنِ صَدَقَة». والمنزل عليه قول الله جلَّ ذكره في عباده المؤمنين ﴿ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ ﴾ [آل عمران]. والخصمان المتعاديان قد يدخل بينهما المصلح الحكيم، فيجعلهما صديقين حميمين بما ينقل من طيب الكلام، وحسن الثناء من أحدهما إلى الآخر، وبذكره لكل منهما فضيلة الصبر والاحتمال، وجميل ما يسمع في حقه من خصمه الذي يجل شأنه، ويعترف له بعلو المنزلة وطيب الفعال.

والتعاون من أخلاق الذين يبنون الممالك، وينظِّمون الحكومات، ويعمرون البلاد وتسعد بهم الأمَّة والمجتمع، والمرء قليل بنفسه كثير بأعوانه، والله في عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْد فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وخير الناس أنفعهم للناس، وسنَّة الله في عباده احتياج هذا إلى هذا، وافتقار كل منهم إلى غيره، وإن اتسع ملكه وكثر ماله.

وَالنَّاسُ لِلنَّاسِ مِنْ بَدْوٍ وَحَاضِرَةٍ ... بَعْضٌ لِبَعْضٍ وَإِنْ لَمْ يَشْعُرُوا خَدَمُ

ولا يقوم بنفسه مستغنيًا عن الخلق أجمعين إلاَّ الله. القائل في الحديث القدسي: «يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي»[1].

أما الفقير إلى الطعام والشراب واللباس والمسكن والأثاث وما لا بد منه للحياة فمحتاج إلى غيره من بناء ونجار وحداد ونساج وخياط ومزارع وخباز وسقاء، وإلى... وإلى ما لا نهاية له، ومن كان هذا حاله فعليه أن يعين، وله أن يستعين، كل بحسب ما يطيق، وبقدر ما يستطيع ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى

(١) حديث «يا عبادي، إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني...» من حديث أبي ذر الغفاري أخرجه مسلم رقم ٢٥٧٧، وتقدَّم تخريجه ص ١٣٠.

﴿ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾﴾ [المائدة]. وأنت إن لم تواس فقيرًا، وتكفل يتيمًا، أو تعود مريضًا، أو تنقذ غريقًا، أو تعلم جاهلاً أو تساعد بائسًا، أو تنظر معسرًا، فلن يفوتك أن تعين رجلاً في دابته تمسكها له حتى يركب، أو ترفع معه المتاع عليها وهذا من التعاون؛ وكذلك إن رددتها وهي شاردة، أو أخذت بزمامها وهي جامحة، أو ساعدته على سقيها وعلفها.

ومثل الدابة سائر المراكيب في البر والبحر والجو، تمر بسفينة وقد نفد وقودها، أو تخرق شراعها، أو اصطدمت بلغم أو شيء آخر فتنقذ أهلها، فتخلصهم من الغرق، أو تمدّهم بما يحتاجون إليه. وسائق سيارة تلقاه في الطريق حائرًا لعطب في سيارته، أو حادثة ألمّت به فتعينه بما أمكن، أو تأخذه معك إلى حيث يجد حاجته، أو ترجع معه لمساعدته.

ورجل ضعفت قوته، ونفد زاده، وكلّت به دابته، تردفه معك، أو تحمله على دابة أخرى تطوعًا واحتسابًا يكون ذلك لك عند الله صدقة. والكلمة الطيبة من تلاوة أو ذكر أو أمر بخير أو نهي عن شر تعدلك عند الله صدقة أيضاً. والأذان والإقامة والتعليم بالتدريس والخطابة وتأليف الكتب، ونشر المقالات النافعة من الكلم الطيب الذي يحبه الله ويرفعه إليه ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [فصلت]، والإنسان يتكلّم بكلمة لا يُلقي لها بالاً، يدخله الله بها النار أو الجنة، وردك السائل بالحسنى، أحب إليه وإلى الله من قهره بالعطاء وإذلاله بالصدقة ﴿۞ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى ۗ وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾﴾ [البقرة]. والخروج إلى المساجد وتعلق القلب بها، والتردُّد إليها للصلاة بعد الصلاة من تمام الإيمان وصدق اليقين.

ومن تطهر في بيته وخرج إلى المسجد لا يريد إلاّ الصلاة، كتب الله له

بكل قدم يرفعه أو يضعه حسنة كاملة، وحطَّ عنه سيئة، ورفع له درجة[1]، كما يقول النبي ﷺ: «وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا إِلَى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ». وأراد بنوا سلمة من الأنصار أن ينقلوا بيوتهم إلى جوار المسجد حتى أخبرهم ﷺ بأجور مشيهم، وثواب خطاهم إلى المسجد، ونزل قول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا۟ وَءَاثَٰرَهُمْ ۚ وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿١٢﴾﴾ [يسٓ]، فتركوا ما أرادوا[2]، وقالوا: ليت بيوتنا تزداد بعدًا عن المسجد حتى

---

(١) حديث «من تطهر في بيته ثم خرج إلى المسجد...» من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم رقم ٦٦٦ في المساجد باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات وأبو عوانة ١/ ٣٩٠، والبيهقي في السنن ٣/ ٦٢، وبنحوه عند البخاري رقم ٤٧٧ في الصلاة باب الصلاة في مسجد السوق، وأبو داود رقم ٥٥٩ في الصلاة باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة، ومسلم ٦٤٩ في المساجد باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة، وأحمد ٢/ ٢٥٢، وابن ماجه رقم ٢٨١ في الطهارة، باب ثواب الطهور.

(٢) حديث «بني سلمة دياركم تكتب آثاركم...» من حديث جابر بن عبد الله، وأوله: «أنه قد بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد، فقال: بني سلمة...» الحديث أخرجه مسلم رقم ٦٦٤ (و ٦٦٥ كتاب المساجد باب كثرة الخطا إلى المساجد، وأخرج نحوه البخاري ٦٥٥ و ١٨٨٧ من حديث أنس بن مالك، وأخرجه أحمد في المسند ٣/ ٣٣٢ و ٣٣٣ و ٣٧١، وأبو عوانة ١/ ٣٨٨، والبيهقي ٣/ ٦٤، وابن حبان ٥/ ٣٩٠ رقم ٢٠٤٢ كل هؤلاء لم يذكروا أن الآية: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا۟ وَءَاثَٰرَهُمْ﴾ نزلت في بني سلمة حين أرادوا النقلة إلى قرب المسجد، ثم تركوا، وذكره ابن كثير في تفسيره عند الآية ١٢ من سورة ياسين قال: قال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن الوزير الواسطي قال: حدثنا إسحاق بن الأزرق عن سفيان الثوري عن أبي سفيان عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، وأخرجه الترمذي ٥/ ٣٦٣ رقم ٣٢٢٦، وفي سنده أبو سفيان طريف بن شهاب السعدي ضعيف، وأخرجه ابن جرير عند الآية من طريق هذا الضعيف، =

نزداد مشيًا إليه. وإماطة الأذى عن الطريق صدقة أيضًا بل هو من شعب الإيمان كما يقول ﷺ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، أَعْلَاهَا لَا إِلهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ»(١).

وقد يكون الأذى حسيًّا كالشوك والحجارة وكسر الزجاج، وما يرمي به الجهال والسفهاء، من قشر الفواكه: كالموز والبطيخ الذي ربما زلقت به رجل عاجز ضرير فانكسرت، أو ضرب بوجهه الأرض، وقد يفرح السفيه ومن لا حياء له بمثل هذا المنظر، فيصفق له ويضحك، ويظهر الشماتة بأخيه، ويجمع عليه بين تعب الجسم والروح، بدلاً من أن يأخذ بيده، ويستره إذا انكشف، ويضمد له الجراحة، ويمسح عنه التراب.

وقد يكون الأذى معنويًا كما سيأتي الكلام عليه إن شاء الله: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٣﴾﴾ [المجادلة].

= وأخرجه البزار بسند صحيح إلاَّ شيخ البزار، وقد توبع عند ابن جرير فعلم أنَّ سبب نزول هذه الآية صحيح، وقد أخرجه شيخنا في الصحيح المسند من أسباب النزول ص ١٩٦ على أن ابن كثير استغربه، فقال بعد أن ساق طرقه: وفيه غرابة من حيث ذكر نزول هذه الآية والسورة بكاملها مكية. اهـ. يعني كيف نزلت في بني سلمة بالمدينة والسورة كلها مكية، قلت: بما أنَّ السند قد صح فليست هذه العلة بقادحة، بل قد يحمل أن الآية نزلت مرتين ولا مانع من ذلك، وبهذا قال شيخنا حفظه الله في أسباب النزول، وأخرجه ابن ماجه رقم ٧٨٥، والمنذري في الترغيب رقم ٤٦٠، وقال: إسناد جيِّد.

(١) حديث «الإيمان بضع وستون شعبة...» من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري ١/ ٥٠، ومسلم رقم ٣٥ باب شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الأيمان.

الحديث الرابع والثلاثون

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ**. فقالوا: يا رسول الله، ما لنا بدّ من مجالسنا نتحدَّث فيها. فقال رسول الله ﷺ: **فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ**. قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: **غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ**»(١).

للناس أندية ومجالس يجتمعون فيها، ويتحدث بعضهم إلى بعض، وما جلس قوم في مكان لا يذكرون اللّٰه فيه إلاّ كان عليهم حسرة يوم القيامة، ومن الأماكن التي يحضرها الخاصة والعامة، ويختلط الحابل فيها بالنابل الطرقات العامة يسلكها الرجال والنساء، ويمر فيها الأشراف والسفهاء، فيظهر للعيان منكر وزور من القول والفعل، ويترك المعروف ولا يتجاسر على الأمر به ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [صٓ: ٢٤]. ومن أجل ذلك نهينا عن القعود حسمًا لمادة الشرّ، وسدًّا لأبواب الفساد، ولئن كان في ذلك شيء من المصالح، فالقاعدة أن درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة، وإن أبى أحد إلاّ القعود فلا حرج عليه إذا عرف حق الطريق وقام به، وهو كما في الحديث خمسة أشياء: غض البصر، ورد السلام، وكف الأذى، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

وقد يحرم السير فضلاً عن الجلوس في بعض الشوارع التي لا يطرقها

---

(١) حديث «إياكم والجلوس على الطرقات...» عن أبي سعيد الخدري أخرجه البخاري ٥/ رقم ٢٤٦٥ في المظالم، ومسلم ٣/ رقم ٢١٢١ في اللباس والزينة.

إلاَّ الأراذل والسفهاء والمتَّهمون في أفعالهم وصفاتهم بالسوء وعدم الاحتشام في الحركة والسكون؛ وأي شيء تنوء به كواهل الشيوخ المتهوسين، والشبيبة المتهتكين، مثل كف البصر عن الحرمات، وأبواب البيوت ونوافذها المفتحة والنساء المارات الغاديات الرائحات في حاجاتهن، فإنهم ينظرون إلى كل ذلك نظر السباع الضارية إلى الفريسة، وما العشقُ والغزَل والفتنة والغرام القاتل إلاَّ تبعًا لنظرات خبيثة، هن والله سهام مسمومة من سهام إبليس المسددة إلى أفئدة الخارجين على قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (٣٠)﴾ [النور].

وفي الحديث الشريف: «لَتَغُضُّنَّ أَبْصَارَكُمْ، وَلَتَحْفَظُنَّ فُرُوجَكُمْ، وَلَتُقِيمُنَّ وُجُوهَكُمْ أَوْ لَتُكْسَفنَّ وُجُوهُكُمْ»(١). وفي حديث آخر: «إِنَّ النَّظَرَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ مَسْمُومٌ، مَنْ تَرَكَها مَخَافَتِي أَبْدَلْتُهُ إِيمَانًا يَجِدُ حَلاَوَتَهُ فِي قَلْبِهِ»(٢).

---

(١) حديث «لتغضن أبصاركم ولتحفظن فروجكم...» من حديث أبي أمامة أخرجه الطبراني في الكبير ٨/ ٢٠٨ رقم ٧٨٤٠ من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد الإلهاني، عن القاسم بن عبد الرحمن. أما عبيد الله بن زخر، فمتروك. وأما علي بن يزيد الألهاني، فضعيف جدًّا. وأما القاسم، فقال الحافظ: صدوق يغرب. قال ابن حبان عن عبيد الله بن زحر: يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله وعلي بن يزيد، والقاسم أبو عبد الرحمن لم يكن ذلك الخبر إلاَّ مما عملته أيديهم. انظر: الميزان ترجمة عبيد الله بن زحر رقم ٥٣٥٩، فهذا الحديث سنده مهلهل بمرة، وأخرجه ابن كثير في تفسيره ٣/ ٥٢٣، والهيثمي في المجمع ٨/ ٦٣.

(٢) حديث «إنَّ النظر سهم مسموم من سهام إبليس...» من حديث ابن مسعود وحذيفة بن اليمان أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/ ٣١٤، وضعفه الذهبي في =

وقال الشاعر العفيف:

مَـا إِنْ دَعَـانِـي الْهَـوَى لِفَـاحِشَـةٍ   إِلَّا نَهَـانِـي الْحَيَـاءُ وَالْكَـرَمُ
فَـلاَ لِفَـاحِشَـةٍ مَـدَدْتُ يَـدِي   وَلاَ مَشَـتْ بِـي لِـزِلَّـةٍ قَـدَمُ

وأول الشعر زمزمة، وقبل الصدام يكون الكلام، وبعد التشوف يكون التخوف، ورحم الله القائل:

نَظْـرَةٌ فَـابْتِسَـامَـةٌ فَسَـلاَمٌ   فَكَـلاَمٌ فَمَـوْعِـدٌ فَلِقَـاءُ

وقد ينظر الرجل إلى المرأة نظرة يحول بها قلبها الخبيث عن زوجها الغيور عليها، والمحسن إليها، ووالد أبنائها، وصاحب عذرتها، فتبغضه بعد الحب، وتكره البقاء معه، رغبة في الوصول إلى ذلك الشرير واللحوق به؛ فلقد صرفها عن سعادتها إلى شقائها، وجرَّدها من عفافها وحيائها إذا هي التفتت إليه، وصدقت ما كتب بين عينيه من الوعود الكاذبة، والأماني الباطلة. ولله درّ الأخيلية حين تعرض لها شاب خليع. فقالت له:

وَذِي حَـاجَـةٍ قُلْنَـا لَـهُ لاَ تَبُـحْ بِهَـا   فَلَيْـسَ إِلَيْهَـا مَـا حَيِيـتُ سَبِيـلُ
لَنَـا صَـاحِـبٌ لاَ يَنْبَغِـي أَنْ نَخُـونَـهُ   وَأَنْـتَ لِأُخْـرَى صَـاحِـبٌ وَخَلِيـلُ

وإذا المرأة الصالحة أعرضت عن الفاجر الأثيم، وتركته يموت حسرات عليها، ويحترق جوفه شوقًا إليها حتى يصدق فيه قول الشاعر:

كُـلُّ الْحَـوَادِثِ مَبْـدَاهَـا مِـنَ النَّظَـرِ   وَمُعْظَمُ النَّارِ مِنْ مُسْتَصْغَرِ الشَّرَرِ

= التلخيص من أجل إسحاق بن عبد الواحد قال: إنه واه، وأيضًا فيه إسحاق بن عبد الرحمن الواسطي ضعيف. قال الذهبي: ضعفوه، وضعفه الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ٦٣، وأخرجه العراقي في المغني عن حمل الأسفار ١/ ١٨٥ رقم ٧٣٧، وأخرجه المنذري في الترغيب والترهيب رقم ٢٨٣٨ ج ٢/ ٦٥١ وضعفه.

كَمْ نَظْرَةٍ فَعَلَتْ فِي قَلْبِ صَاحِبِهَا ... فِعْلَ السِّهَامِ بِلاَ قَوْسٍ وَلاَ وَتَرِ
أَسَرَّ مُقْلَتَهُ مَا ضَرَّ مُهْجَتِهِ ... لاَ مَرْحَبًا بِسُرُورٍ جَاءَ بِالضَّرَرِ

وقد يكون عبدًا صالحًا، ورجلاً تقيًّا أتبع نفسه هواها، وملأ عينه بمناها، فذلّ بعد العزّ، وفسق بعد العفَّة، ونقص بعد الكمال، ونسي قول رسول الله ﷺ: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنا مُدْرِكٌ ذٰلِكَ لاَ مَحَالَةَ». فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطى، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج ويكذبه[1]، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه، ورب إنسان مد له الشيطان حبال الفتنة، وصرف وجهه تلقاء امرأة أجنبية، والنساء حبائل الشيطان، فنسي الدين والتقوى، وأصبح ينشد فيه الواعظ قول مسكين الدارمي:

قُلْ لِلْمَلِيْحَةِ فِي الْخِمَارِ الأَسْوَدِ ... مَاذَا فَعَلْتِ بِنَاسِكٍ مُتَعَبِّدِ
قَدْ كَانَ شَمَّرَ لِلصَّلاَةِ ثِيَابَهُ ... حَتَّى عَرَضْتِ لَهُ بِبَابِ الْمَسْجِدِ
رُدِّي عَلَيْهِ صَلاَتَهُ وَصِيَامَهُ ... لاَ تَفْتِنِيهِ بِحَقِّ دِينِ مُحَمَّدِ

والذين لا يغضون أبصارهم عن الحرام يصابون في الدنيا بالعمى، وتمتلىء عيونهم يوم القيامة من نار جهنم، والنظرة الأولى لك والأخرى عليك.

ومن أراد نكاح امرأة وعزم على ذلك جاز له النظر إلى وجهها وكفيها،

(١) حديث «كُتِب على ابن آدم نصيبه من الزِّنا...» من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري ١١/ ٢٦ باب زنى الجوارح دون الفرج رقم ٣٦٤٣، ومسلم في كتاب القدر باب قدر على ابن آدم نصيبه من الزنا رقم ٢٦٥٧، وأحمد في المسند ٢/ ٣١٧، وجاء عن ابن عباس: «حظه» بدل «نصيبه» عند ابن حبان رقم ٤٤٢٠ ١٠/ ٢٦٨.

رضيت بذلك أم لا، ليعرف جمالها ونعومة بدنها، فيخطبها راغبًا فيها، ويتزوَّجها بعد المشاهدة، وليس الخبر كالعيان.

وما ظهر في هذه الأيام من العادات السيئة، وتقاليد الغربيين في معاشرة الخاطب لمخطوبته وسيره معها، واختلائه بها من الأمور التي لا تحل شرعًا، ولا يجوز لمسلم فعلها، وربما وقع الشيء قبل أوانه، وربما زهد فيها أو رغبت عنه بعدما تعلق قلب أحدهما بصاحبه؛ وكما يجب كف البصر عن الأجنبيات وملابسهن من الثياب والحلي، فكذلك يجب عليهن أن «يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلاَبِيبِهِنَّ وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا».

فلا تخرج المرأة من بيتها إلاَّ وهي مستترة متنكبة المجتمعات العامة وقارعة الطريق، محتشمة في مشيها ولباسها، بعيدة عن حركات الريبة ومواضع التهم، غير متعطرة ولا متلفتة، عاملة بقول ربها: ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ... ﴾ الآية [النور: ٣١]، وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٩﴾ ﴾ [الأحزاب].

ومن الداء العضال ما أصيبت به البلاد الإسلامية التي لا يزال أهلها على جانب من الدين عظيم، خروج النساء لزيارة القبور، وتبرُّجهن في مواسم الزيارة، يتعرضن للرجال، ويأتين من كل فج عميق، يطلبن البركة، ويلتمسن نفحات الخير من الأموات؛ وقد لعن النبي ﷺ زائرات القبور[1].

(١) قوله: «وقد لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور...» ورد من حديث ابن عباس بلفظ: «لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها السرج والمساجد» أخرجه أبو داود في كتاب الجنائز من سننه رقم ٣٢٣٦ باب في زيارة القبور، والترمذي في الصلاة ٣٢٠ باب كراهة أن يتخذ القبر مسجدًا، والنسائي في الجنائز =

وقال لطائفة خرجت منهن قبل المقابر: «اِرْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ»[1]، وذلك في عصر المروءة وزمان العفَّة.

أما اليوم فلو رآهن لردهن إلى البيوت مضروبات باكيات. وباسم الدين وعلى حساب الإسلام يقع الاختلاط المذموم، وتحتك أبدان الرجال بالنساء عند ضرائح الأولياء وأبواب المساجد. وما جاء أكثرهم إلاَّ للفاحشة، وما حضر معظمهم إلاَّ للمعصية. فليت شعري كيف يقع غض البصر في هذه المجتمعات، وعلى سابلة الذاهبين إليها والآيبين منها.

وحيث إنَّ للحديث شجون، والشيء بالشيء يذكر أقول: قد فرض الله الحجاب على النساء، وأمرهن بملازمة البيوت، فلا يتبرجن تبرُّج الجاهلية

= ٤/ ٩٤ ـ ٩٥، وابن ماجه في الجنائز رقم ١٥٧٥ باب ما جاء في النهي عن زيارة القبور، وأحمد في المسند ١/ ٢٢٩، والحاكم ١/ ٣٧٤، والبغوي في شرح السنَّة ٢/ ٤١٦، وفي سنده باذام مولى أم هانىء ضعيف، وأيضًا لم يسمع من ابن عباس، فهاتان علتان في الحديث إحداها توجب ضعفه وورد بلفظ: «لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور» من حديث حسان بن ثابت عند أحمد ٣/ ٤٤٢ و ٤٤٣، وابن ماجه ١٥٧٤، والحاكم بالرقم المتقدِّم عند حديث ابن عباس، وجاء عن أبـي هريرة عند أحمد ٢/ ٣٣٧ و ٣٥٦، والترمذي ١٠٥٦، وحديث حسان صحيح بشواهده.

(١) حديث «ارجعن مأزورات غير مأجورات...» من حديث علي بن أبـي طالب رضي الله عنه أخرجه ابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في اتِّباع النساء الجنائز رقم ١٥٧٨، والبيهقي في الكبرى ٤/ ٧٧، والبغوي في شرح السنَّة ٥/ ٤٦٥، وذكره المنذري في الترغيب ٤/ ٣٥٩، وابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٤٢٠، وفي سنده إسماعيل بن سليمان بن أبـي المغيرة ضعيف، ودينار بن عمر متروك وضعفه النووي في المجموع ٥/ ٢٢٤، وجاء من حديث أنس عند أبـي يعلى، وقال الهيثمي في المجمع: فيه الحارث بن زياد ضعيف. وانظر: فيض القدير للمناوي ١/ ٤٧٣.

الأولى، ولا يخرجن إلاَّ لحاجة، فلا جهاد عليهن إلاَّ جهاد لا قتال فيه وهو الحج والعمرة، ولا صلاة لهن إلاَّ في قعر بيوتهن، أو مؤخرات المساجد، ولا يرفعن أصواتهن إلاَّ قدر الحاجة. وأيما امرأة نزعت ثيابها في غير بيتها خرق الله عزَّ وجلّ عنها ستره، ولا حق لهن في مزاولة أعمال الرجال الخاصة بهم، كالمحاماة والاشتراك في مجالس الشيوخ والنواب، وليس لهن العمل إلاَّ في شئونهن فإنما هن ربات المنازل ومربيات البيوت، ومربيات البنين، وسلوة الأزواج، ومعينات المرضى، وحرام عليهن الاختلاط بالرجال في الأسواق والمصانع والمساجد والمعاهد ودواوين الحكومة وإن قال أدعياء العلم وكذبة المصلحين بخلاف ذلك، فإنما هي الخيانة في أمانة العلم، والكذب في التجديد، والتضليل بالمرأة المسكينة التي زعموا أنهم يعطونها حقها، ويفكونها من أسرها ويساوونها ـ وهي الرقيقة العاطفة، واللطيفة الجسم ـ بالرجل الخشن، الغليظ الطبع، القويّ البنية. وأحسن من قال:

مَدَنِيَّةٌ لَكِنَّهَا جَوْفَاءُ ... وَحَضَارَةٌ لَكِنَّهَا أَفْيَاءُ
مَرَجَتْ عُقُولَ النَّاسِ حَيْثُ اسْتَحْسَنَتْ ... مِنْ صُنْعِهَا مَا اسْتَهْجَنَ الْعُقَلَاءُ
تَدْعُو التَّهَتُّكَ وَالسُّفُورَ فَضِيلَةً ... وَنَتَاجُ ذَاكَ الشَّرُّ وَالْفَحْشَاءُ
أَوْحَتْ إِلَى الجِنْسِ اللَّطِيفِ بِأَنَّهُ ... هُوَ وَالرِّجَالُ لَدَى الحقوقِ سَوَاءُ
وَبِأَنَّ جَبَّارَ السَّمَاءِ وَرُسْلَهُ ... هَضَمُوا عليْهِ حُقُوقَهُ وَأَسَاءُوا
قَادَتْ إِلَى السُّوقِ الْفَتَاةَ وسُوقها ... لَمْ يَخْفِهِنَّ عَنِ الْعُيُونِ كسَاءُ
وَالنَّحْرُ وَالْعَضُدَانِ وَالْفَخْذَانِ ... كُلُّ أُولَاءِ بَادٍ مَا عَلَيْهِ غِطَاءُ
وَبِكَفِّهَا الْمِرْآةُ تُصْلِحُ شَأْنَهَا ... كَيْفَ اشْتَهَتْ وَمَتَى وَحَيْثُ تَشَاء
وَسَطُ التَّرَامِ وَفي الطَّرِيقِ تَهَتُّكًا ... إِنَّ التَّهَتُّكَ لِلْفَتَاةِ شَقَاءُ
جَزَّتْ غَدَائِرَهَا فَصَارَتْ وَفْرَةً ... لَا حَبَّذَا بِالْوَفْرَةِ الحَسْنَاءُ
تَلْهُو وَتَرْقُصُ في المَسَارِحِ مِثْلَ مَا ... تَرْتَجّ فَوْقَ غُصُونِهَا الْوَرْقَاءُ

يَـرْتـجُ مِنْهـا كـلُّ رَجْـرَاج كجَـدْ   وَلِ زِئْبَــقٍ لَعِبَــتْ بِــهِ نكْبَــاءُ
وَهُنَـاكَ تعْتَنِـقُ الْفتَـى وَيَحُـوطُهـا   بِــذِرَاعِــه فَتليهُمَــا الأهْــوَاءُ
بـالإِحْتِكَـاكِ وبَـالتَّـلامُـس وَالتَّهَـا   مُـس والشَّـذَى تتكَهْـرَبُ الأعضَـاءُ
وإِذَا غشِيـتَ المُسْتَحـم تَـرَى مِـنَ الْجِنْسَيْـنِ أَسْـرَابًـا حَـوَاهـا المـاءُ
جَنْبًـا إِلَـى جَنْـبٍ تَعُـومُ وقَـدْ عَـلاَ   ذَاكَ الْفضَاءُ الضَّحكُ والضَّوْضاءُ
فكـأَنْ مَيْـلَ الجنْـس جُـرِّدَ مِنْهُمَـا   أَفَمـا تَفِـرُّ مِـنَ الـذِّئـابِ الشَّـاءُ
لاَ وَازِعٌ يَـزَعُ الْفَتَـاةَ كمِثْـلِ مَـا   تَـزَعُ الْفَتَـاةَ صِيَـانَـةٌ وَحَيَـاءُ
وإذَا الحَيَـاءُ تَهَتَّكَـتْ أَسْتَـارُهُ   فَعَلَـى العَفَـافِ مِـنَ الفَتَـاةِ عَفـاءُ

ومن هذه الأبيات تعرف ما وصل المستهترون بالمرأة إليه من الشر، وما زينوه لها من الباطل حتى أصبحت تطلب المساواة في كل شيء، وتتطلع إلى ما ليس لها بحق، فتعطل بذلك نظام الحياة، وتبعثرت الأسر، ودب الفساد، وجرى في عروق الصغار والكبار من الذكور والإناث جريان الدم في الشرايين، وصدق في بني آدم قول رئيس الشياطين: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٤٠﴾ قَالَ هَٰذَا صِرَٰطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ ﴿٤١﴾ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿٤٢﴾ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [الحجر].

فهل لأنصار السفور وأعداء الفضيلة أن يرجعوا عن غيهم، ويتركوا المرأة لما خلقت لأجله، ويستبقوا على العربيات خاصة والمسلمات عامة شيئًا من الدين وتقاليد أمهاتهن الحرائر، وآبائهن الأكرمين، كان رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمْ امْرَأَتُهُ إِلَى المَسْجِدِ فَلْيَأْذَنْ لَهَا»(١). فقالت السيدة عائشة رضي الله عنها، والله لو رأى نساء اليوم لمنعهن

(١) حديث «إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد...» من حديث ابن عمر أخرجه البخاري في النكاح رقم ٥٢٣٨ باب إذا استأذنت المرأة زوجها في الخروج إلى =

من المساجد كما منعت نساء بني إسرائيل، ولا شك أنه قد بولغ في حجابها، وهضمت كثيرًا من حقوقها، وكلفت ما ليس بواجب عليها، فمنعوها من القراءة والكتابة، وسدوا عليها طرق الحياة، وجعلوا بيتها قبرها، واتخذوها متاعًا وسلعة ينتفعون بها، ولا يعرفون لها حقًّا، ولا يقيمون لها وزنًا، وهم يقرأون قول الله جلّ ذكره: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ ﴾ [البقرة].

فجاء قوم ينتقمون لها، ويخلصونها مما هي فيه، فحصل الإفراط والغلو، وارتبك المتدين المنصف بين جامد معاند، ومتشكك جاحد، وخير الأمور أوساطها، ولا نقول في المرأة ما قاله البسام:

مَـا لِلنِّسَـاءِ وَلِلْعَمَـا ... لَـةِ وَالْكِتَابَـةِ وَالخِطَابَـة
هٰـذا لَنَـا وَلَهُـنَّ مِنَّـا ... أنْ يَبِتْـنَ عَلَـى جَنَابَـة

ولا نبيح لزوجها وأوليائها التحكم فيها وقهرها بالجهل، وإذلالها بالخدمة، وأن يتمتعوا بما لذ وطاب، من مأكل ومشرب وملبس، وهن يتضورن جوعًا، ويتسترن بالجدران من العري، فذلك شيء لا يجوز، وأمر لا يحل، وبالضغط يقع الانفجار. وما بني على الظلم فعاقبته الانهيار.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾ [النساء].

والمراد بكف الأذى إماطته وإزالته عن الطريق إن وجد من غيرك، وأنت لا تتعرض لأحد بما يكره، ولا تذكر أحدًا من الناس إلاَّ بخير، ولا

= المسجد ومسلم رقم ١٣٤ ٤/ ١٦١، النووي وأحمد في المسند ٢/ ٧، والبيهقي في السنن الكبرى ٣/ ١٣٢، وابن خزيمة في صحيحه رقم ١٦٧٧ وقد تقدم ص ٥٠ وأثر عائشة في البخاري رقم ٨٦٩، ومسلم في كتاب الصلاة رقم ٤٤٥ ١/ ٣٢٩، باب خروج النساء إلى المساجد وأبو داود رقم ٥٦٩ باب التشديد في ذلك.

تهزأ بالمارة، ولا تسخر براكب ولا ماشي، ولا تشر بيديك ولا عينيك إلى رجل أو امرأة بسوء، ولا تحتقر ضعيفًا، ولا تضحك من شيخ أحدب، ولا عجوز شوهاء، ولا تفعل ما يفعل الأراذل والسفهاء، من قول فاحش، ونقد لاذع، وتهكم مزري، فهذا طويل عملاق، وهذا قصير قزم، وهذا سمين مترجرج، عبثت به الراحة والترف، وهذا نحيف برّته الهموم والأحزان، وأكل لحمه ودمه البخل والتقتير على نفسه، وهذه امرأة جميلة وغادة حسناء، طويلة كالرمح، خصرها نحيل، وخدها أسيل، وطرفها كحيل، وشعرها طويل، وثيابها أنيقة التفصيل، فذوقها سليم، وصوتها رخيم، وهي قمر الزمان، وحورية من بني الإنسان.

وتلك سمينة وقصيرة، وقبيحة نكيرة، ثوبها رثيث، ومنظرها خبيث، إلى غير ذلك من كلمات يسمعها النساء في الطريق من الذين لا خلاق لهم، ولا رادع من علم ولا مروءة، ولا زاجر من عقل ولا كرامة، وأولئك من سقط المتاع، وأضر شيء على الاجتماع، جدير بهم أن يصفعوا بالنعال، وتحطم أسنانهم، ويساقوا إلى حيث تأخذ العدالة بحق الفضيلة منهم، وتنزل منهم العقوبات الصارمة.

ونحن لا نتألم من شيء نحس به ونراه ونسمعه، ولا نتضرر إلاَّ من الخبثاء المتعرضين على السبل للعفائف الطاهرات الحرائر وهم كثيرون عندنا، وبكلامهم وإشاراتهم ونظراتهم نضيق ذرعًا. ونشكو إلى الله ثم إلى ولاة الأمور وأنصار الفضيلة ما نعانيه من الأوغاد والأوباش، وكل داعر وعاهر، وسكير ومشاش.

ومن تمام حق الطريق على الذين لا يريدون إلاَّ الجلوس عليها: حفظ اللقطة، وإرشاد الضال، ورد الباغي، وحسن المقابلة، وإزالة المنكر، ورد السلام على من عرفت ومن لم تعرف، وكل ذلك عند الله صدقة، كما يقول

النبـي ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الْخَيْرِ لَكَثِيرَةٌ: التَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ والتَّكْبِيرُ والتَّهْلِيلُ، وَالأَمْرُ بِالمعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ، وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وتُسْمِعُ الأَصَمّ، وَتُهْدِي الأعْمَى، وتَدِلُّ المسْتَدِلَّ عَلَى حَاجَتِهِ، وَتَسْعَى بِشِدَّةِ سَاقَيْكَ مَعَ اللَّهْفانِ المُسْتَغِيث، وَتَحْمِلُ بِشِدَّةِ ذِرَاعَيْك مَعَ الضَّعِيفِ، فَهَذا كلهُ صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ». وفي بعض الروايات: «وَتَبَسُّمُكَ في وَجْهِ أَخِيكَ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَتُكَ الحَجَرَ وَالشَّوْكَ وَالْعَظْمَ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ صَدَقَةٌ، وَهَدْيكَ الرَّجُلَ في الأرْضِ الضّالَّةِ لَكَ صَدَقَةٌ»(١).

ومثل الطريق فيما ذكر الأندية والمبارز يجتمع أهلها لأكل القات، وشرب الدخانِ على كذب وغيبة ونميمة وزور وبهتان، وذكر ما صنعت

---

(١) حديث «إن أبواب الخير لكثيرة التسبيح والتحميد والتكبير...» من حديث أبـي ذر أخرجه ابن حبان كما في الإحسان ٨/ ١٧١ رقم ٣٣٧٧ وعنه المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٥٧٨ رقم ٤٣٧٦ بتعليق مستو والبيهقي في الشعب رقم ٧٦١٨ ج ٦/ ١٠٦ ومدار سنده عندهما على عبد الله بن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث أن سعيد بن أبـي هلال حدثه عن أبـي سعيد مولى المهرى عن أبـي ذر فذكر الحديث فابن وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبـي هلال عن سعيد بن أبـي سعيد أبـي السميط عن أبـي ذر، الحديث فإن سعيدَ بن أبـي هلال صدوق ومولى المهري روى عنه جمع، ووثقه ابن حبانَ واحتج به مسلم في صحيحه رقم ١٨٩٦، حديث «لِيَنبعث من كل رجلين أحدهما والأجر بينهما وأقر توثيقه الذهبـي في الكاشف، وأخرجه أحمد ٥/ ١٦٨، ١٦٩ بزيادة فيه فقال: حدثنا عبد الملك بن عمرو قال: حدثنا علي بن المبارك عن يحيـى عن زيد بن سلام عن أبـي سلام وهو ممطور الحبشي عن أبـي ذر رجال السند كلهم ثقات ويحيـى هو ابن أبـي كثير وهذا الحديث مما سمعه علي بن المبارك منه كما هو معلوم من ترجمته في تهذيب الكمال لكن الحديث وإن كان متصلاً بالثقات إلاَّ أن رواية ممطور عن أبـي ذر مرسلة كما في تهذيب الكمال وجامع التحصيل فممطور تابع المهري كما ترى فبهذا يكون الحديث صالحًا للحجية.

فلانة، وما فعل فلان، لا يذْكُرُونَ الله إلا قَلِيلاً، ولا يأتون الصلاة إلاَّ وهم كسالى؛ قد صمَّت آذانهم باللهو والطرب، وكلت أجفانهم من الغمز واللمز، وألسنتهم من الشتائم والسب، فهم الذين يأتون في ناديهم المنكر، يلعبون القمار بمختلف أنواعه، ومنها لعبة ظهرت في الأيام الأخيرة «الهوسى هوسى» يستبقون إليها، ويتبارون فيها بضياع الأموال، ويوقع الشيطان بينهم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر وما هي إلاَّ من الميسر؛ وقد تعصب لها جماعة منهم، ودافعوا عنها وقالوا هي حلال، وليست من القمار في شيء، وجعلوها موردًا ماليًا لأنديتهم، وزعموا أنهم يستعينون بفوائدها على المشروعات الخيرية، كإرسال البعثات العلمية، وإقامة الحفلات الدينية؛ وعابوا على العلماء والوعاظ إنكارهم على اللعبة الشيطانية، ونسبوا علماء الدين إلى الجمود وضعف الإدراك. وأنهم لا يريدون إلاَّ مضايقة الناس في جميع أحوالهم وموارد رزقهم.

ومرحبًا بالمال عند هؤلاء من أي طريق جاء، ومن أي باب دخل؟ ولو من الربا والقمار وثمن الخمر. ولعله يأتي مزيد كلام في النهي عن القمار والبيمة واليانصيب وشركات التأمين ومن المصائب ما يقع في الأندية وبعض المبارز من ترك صلاة العصر والمغرب والتهاون بها. وحتى المحافظون عليها يؤخرونها إلى نهاية الجلسة ويجمعون بين الثلاثة الفروض في وقت العشاء. ولسان حالهم يقول كما قال بشار بن برد.

إن الذي يقبل الصلاة متفرقة كذلك يقبلها مجموعة. وهؤلاء داخلون في النهي عن الاجتماع الذي لا يعود على أهله بخير. وإياهم يشمل قول رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لاَ يَذْكُرُونَ اللَّـهَ تَعَالَى فِيهِ، إلاَّ قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وكَان ذَلِكَ المَجْلِسُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١).

---

(١) حديث «ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله . . .» من حديث أبي هريرة =

وكما تقدم في كف الأذى ما يقع بين الناس في مجالسهم من السخرية والمنابذة بالألقاب، وذكر كل بما يسوؤه حاضرًا وغائبًا في خلْقه وخلُقه.

وحينما قدم النبي ﷺ المدينة، والأنصار يضعون للرجل اللقب واللقبين والثلاثة مشعرة بالذم والاستنقاص كبطة وقفة وكرز وحمار وما أشبه ذلك، ويدعون أصحاب العاهات بعاهاتهم كيا أعمى ويا أعور ويا أعرج ويا أصلع، فنزل قول الله جلّ ذكره، مؤدبًا للمؤمنين، ومقومًا للمعوج من أخلاقهم ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ۖ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [الحجرات][(1)].

وتقدم في رد السلام أنه من حق المسلم على المسلم. وفي الحديث الآتي مزيد كلام على ذلك. والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم

= أخرجه أبو داود رقم ٤٨٥٥ في الأدب باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله تعالى والحاكم في المستدرك ١/ ٤٩٢، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم ٤٠٨ ص ٣١٣، وأحمد في المسند ٢/ ٣٨٩، وابن السني رقم ٤٤٧، وابن تيمية في الكلم الطيب رقم ٢٢٤، والنووي في الأذكار ص ٢٢٦. وهو حسن وذكره شيخنا حفظه الله في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين رقم ١٣٤٣ ٢/ ٣٥٧..

(١) قوله فنزل قول الله جل ذكره ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ ... فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾ ﴾ هذه الآية لم يثبت فيها سبب نزول إلاَّ في قوله ولا تنابزوا بالألقاب فقط هذا القدر منها صح فيه سبب نزول من حديث أبي جبيرة بن الضحاك أخرجه أبو داود رقم ٤٩٦٢، وابن ماجه رقم ٣٧٤١، والترمذي ٣٢٦٨، والبخاري في الأدب المفرد ص ١٢١، وابن حبان كما في موارد الظمآن ص ٤٣٦، والحاكم ٢/ ٤٦٣، وذكره شيخنا حفظه الله في الصحيح المسند من أسباب النزول ص ٢٣٢.

الواجبات التي قصر فيها الخاصة والعامة، وتهاون بها العلماء والملوك والقادرون على القيام بها. وقد جاء في كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ من الأدلة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أدلة لا تحصى «وَلَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرْ أَوْ لَيُسَلِّطَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ فَيَدْعُو خِيَارُكُمْ فَلاَ يُسْتَجَابُ لَهُمْ»[1].

وقالت إحدى أمهات المؤمنين رضي الله عنهن: أنهلك يا رسول الله وفينا الصالحون؟ قال: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الخَبَثُ»[2]. والمنكرات الظاهرة في آخر الزمان أكثر وأكثر مما كانت في العصور الماضية لاختلاط المسلمين بالكفار، والمتقين بالفجار وَالقَابض اليوم عَلَى دينه كالقَابض عَلَى الجمر في مجتمع مليء بالباطل وأنصاره. وفي بيئة تستحسن الخبائث، وتكره الطيبات، ويرون من خالفهم في ذلك عدوًا، ويمقتونه أشد المقت، ويحاربونه بكل وسيلة، ولكنه من كان مع الله كان معه ﴿وَإِن كَادُوا

---

(١) حديث «لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم فيدعوا خياركم فلا يستجاب لهم. . . » من حديث أبي هريرة أخرجه البزار كما في كشف الأستار ٤/ ١٠٦ رقم ٣٣٠٧، والطبراني في الأوسط ٢/ ٢٢٤ رقم ١٤٠١، وعنه الهيثمي في مجمع البحرين ٧/ ٢٤٦ رقم ٤٣٩٤ وفي سنده حبان بن علي، قال الهيثمي في المجمع ٧/ ٢٦٦: متروك قلت: الذي قال متروك هو الدارقطني والظاهر أنه ضعيف فقط ولم يترك كما قال الذهبي في الميزان ترجمة رقم ١٦٨٢ فالحديث ضعيف، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال رقم ١٠٧١ ٥/ ٣٣٩، وينظر مع هذا حديث حذيفة بهذا المعنى، وحديث ابن مسعود وأبي بكر الصديق، فبمجموعها يصير صحيحًا.

(٢) حديث «أنهلك وفينا الصالحون، قال نعم إذا كثر الخبث» من حديث زينب بنت جحش أخرجه البخاري ٦/ ٣٨١ رقم ٣٣٤٦، ومسلم في الفتن أول الكتاب رقم ٢٨٨٠ ٤/ ٢٢٠٧، والترمذي رقم ٢١٨٧، وابن ماجه رقم ٣٩٥٣، والحاكم ١/ ١٠٨، وكلهم من حديث زينب.

﴿يَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٧٦﴾ سُنَّةَ مَن قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِن رُّسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا ﴿٧٧﴾﴾ [الإسراء].

الحديث الخامس والثلاثون

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أي الإسلام خيرٌ؟ قال: «**تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وتُقْرِىءُ السَّلامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ**»(١).

تقدم الكلام في رد السلام، وهو من حق المسلم على أخيه، والابتداء به سنة مستحبة، ورده واجب على الكفاية، ويكون من الصغير على الكبير، والقائم على القاعد، والراكب على الماشي، والقليل على الكثير إلاَّ مصليًا أو تاليًا أو خطيبًا أو مؤذنًا أو فاسقًا، أو متلبسًا بمكروه، أو مشغولاً بما يعوقه عن الرد؛ ومن بدأك بالسلام فعليك رده إلاَّ أن تكون معذورًا بشيء مما ذكر.

وللمرأة الابتداء به وعليها رده ما لم تخف الفتنة أو الوقوف في محذور، فربما جر السلام كلامًا، وربما أخذ الكلام الدبا، كما في المثل السائر عندنا؛ وقديمًا كان النساء يدخلن على الرجال فيقرئنهم السلام ويردون عليهن. وكان ابن عمر يصافح العجائز ويقف معهن في الطريق، وصوت المرأة ليس بعورة على الصحيح عند أهل العلم، فقد كانت السيدة عائشة وغيرها من نساء الصحابة والتابعين، فمن بعدهم يتكلمون من وراء الستار، ويتحدثن مع الأجانب في أمور شتى، وإنما يحرم ما أخل بالآداب،

---

(١) حديث «تطعم الطعام وتقرى السلام...» عن عبد الله بن عمرو أخرجه البخاري ١/ ١٢ في الإيمان ومسلم ١/ ٣٩ في الإيمان.

أو خرج عن المروءة كالغناء وأحاديث الفاحشة ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

وكان اليهود إذا سلموا على النبي ﷺ قالوا له السامُ عليكم. فعلَّمنا أن نقول إذا سلم علينا أهل الكتاب: وعليكم[(١)]، ولا نزيد على ذلك شيئًا؛ فحين زال ما كان منهم، وأصبح كثير من الكفار والمشركين يسلمون علينا إذا دخلوا مجالسنا، فلا بأس بالرد عليهم بمثل ما يقولون، وإن وجدنا ما يغني عن السلام من ألفاظ التحية ووقع الاكتفاء بها فعلناه وتركنا ما نهينا عنه. وفي اللغة العربية من التحيات وألفاظ المجاملة شيء كثير كصباح الخير ومساء الخير، وحياك الله، ونهارك سعيد.

وتكره الإشارة بالسلام إلاَّ مع التلفظ به. والمصلي ونحوه يشير بالرد فقط. ويكره التساهل بالسلام، والإعراض عمن لو ابتدأوا بالسلام لردوه، وترك السلام على الضرير خيانة، وفي ذلك احتقار له وتقصير في حقه، والسلام لن ترده على من بدأك به وتقرأه على من عرفت ومن لم تعرف.

ومن أفضل القربات، وأعظم الطاعات إطعام الطعام فتشبع الجائع وتسد فاقته، وتعطي الفقير ما تيسر معك مما يستعين به على حاله «وَمَنْ أَطْعَمَ مُؤْمِنًا عَلَى جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثِمَارِ الجَنَّةِ، وَمَنْ سَقَى مُؤْمِنًا عَلَى ظَمَاءٍ سقاه

---

(١) حديث «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا عليكم...» من حديث أنس بن مالك. أخرجه البخاري ١١/ ٤٢ رقم ٦٢٥٦، ومسلم في السلام من صحيحه باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام رقم ٢١٦٥، والترمذي رقم ٢٧٠١، في الاستئذان باب ما جاء في التسليم على أهل الذمة والبيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٢٠٣.

اللَّـهُ الرَّحِيق المَخْتُومِ، وَمَنْ كَسَى مُؤْمِنًا على عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّـهُ مِنْ حُلَلِ الجَنَّةِ»[1].

وقد مدح الله المحسنين بقوله تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۝٨ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا ۝٩﴾ [الإنسان].

وفضل الصدقة عظيم، وثوابها جزيل، ولا سيما إذا وقعت في يد مستحقها، وليس عليك أن تصرف بما ليس في وسعك، ولا أن تكلف نفسك ما لا تقدر عليه، ولكن إذا وجدت شيئًا فأنفقه في سبيل الله ولو قليلاً، وفي الحديث الشريف: «اتَّقوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»[2] فربما كان درهمك الذي لا تملك غيره، هو أعظم عند الله من مائة ألف درهم ينفقها الغني الذي لا يضره إخراجها:

لَيْسَ الْعَطَاءُ مِنَ الْفُضُولِ سمَاحَةً حَتَّـى تَجُـودَ وَمَـا لَـدَيْـكَ قَلِيـلُ

وإذا كنت ذا عيال وزوجة، فأهلك قبل كل أحد، كما جاء عن النبي ﷺ: «إبْدأْ بِنَفْسِكَ ثُمَّ بِمَنْ تَعُولُ». وقال أيضًا: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا أَبْقَتْ

(١) حديث «من أطعم مؤمنًا على جوع أطعمه الله من ثمار الجنة. . .» وأول لفظه «أيما مؤمن أطعم مؤمنًا على جوع. . .» من حديث أبـي سعيد الخدري أخرجه الترمذي رقم ٢٤٤٩، وأبو داود رقم ١٦٨٢، وأحمد في المسند ٣/ ١٣، والمنذري في الترغيب والترهيب ١/ ٧١٦، رجح وقفه على أبـي سعيد تبعًا للترمذي قلت: الحديث ضعيف يرويه عن أبـي سعيد عطية بن سعيد العوفي وهو ضعيف ومدلس وقد عنعن فهاتان علتان، ضعف عطية وعنعنته. وتابعه عند أبـي داود نبيح بن عبد الله العنزي وهو مجهول حال والراوي عنه أبو خالد الدالاني صدوق يخطىء كثيرًا ومدلس وقد عنعن. فهذه ثلاث علل: جهالة نبيح، وضعف أبـي خالد وعنعنته، فالحديث ضعيف كما تقدم.

(٢) حديث «اتقوا النار ولو بشق تمرة. . .» من حديث عدي بن حاتم. أخرجه البخاري ٧٥١٢، ومسلم ١٠١٦، وقد تقدم تخريجه ص ٩٦.

غِنَى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدأْ بِمَنْ تَعُولُ تقول امرأتك أنفق عليّ أو طلقني، ويقول مملوكك أنفق عليّ أو بعني، ويقول ولدك إلى من تكلني[1]، والإيثار بالصدقة إنما هو على نفسك، أما أهلك ومن تلزمك نفقته فلا يحل التصدق بقوتهم إلاَّ إن رضوا بذلك وأقروك عليه، وما جعل الله أفضل شيء في الإسلام إطعام الطعام إلاَّ لحاجة الناس كلهم إليهم.

والزكاة المالية والبدنية والفدية والكفارات من إطعام الطعام والأديان كلها ترغب في الإطعام وتحث عليه، وتنهى عن البخل وتذم أهله، ولا يعرف الكريم إلاَّ بكثرة صدقته وما ينفق من الخير في وجوه البر والإحسان، وقد تعبد الله عباده بأشياء بدنية ومالية.

والبدنيات كلها لله، والماليات كلها للناس، وخير الناس أنفعهم

---

(١) حديث «ابدأ بنفسك ثم بمن تعول...» أخرجه مسلم ٢/ ٦٩٢ رقم ٩٩٧، باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله هم القرابة من حديث جابر وأخرجه عنه أيضًا النسائي ٥/ ٦٩، ٧٠ رقم ٢٥٤٦، وأبو داود في الزكاة رقم ١٦٩١ باب صلة الرحم، وأخرج البخاري ٣/ ٢٩٤ من حديث أبي هريرة وحكيم بن حزام بنحوه ومسلم ٧/ ١٢٥، بشرح النووي أما زيادة «تقول امرأتك أنفق علي أو طلقني ويقول ولدك أنفق علي إلي من تكلني ويقول خادمك أنفق علي أو بعني» أخرجها ابن الجارود في المنتقى رقم ٧٥١ وابن خزيمة ٢٤٣٦ وقد صرح ابن الجارود أنها مدرجة من كلام أبي هريرة ونهاية الحديث عنده وابدأ بمن تعول وكذلك المنذري في الترغيب والترهيب ٢/ ٢٢ رقم ١٢٩٥ قال: ولعل قوله: تقول امرأتك... إلى آخره من كلام أبي هريرة مدرجة قلت هذا هو الصحيح أنها مدرجة كما جزم بذلك ابن الجارود لأن الحديث في الأصول المتقدمة بدون هذه الزيادة. والحمد لله.

تنبيه: زيادة تقول امرأتك: أنفق عليّ أو طلقني، إلخ.. عند البخاري ج ٩ ص ٥٠٠ رقم ٥٣٥٥، وصرح أبو هريرة أنها مدرجة. قالوا: يا أبا هريرة أسمعت هذا من رسول الله؟ قال: لا، هذا من كيس أبي هريرة. نبهت بهذا على قولي في الأصول بدونها، وقد ظهر لي أنه في البخاري كما ذكرت.

للناس ﴿ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقٌّ مَّعۡلُومٌ ۝٢٤ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ ۝٢٥ ﴾ [المعارج]، وما يفتخر العربي في جاهلية ولا إسلام بشيء كالسخاء والكرم ولهم في ذلك أخبار تذكر، وأشعار تروى.

كقول بعضهم:

دَعِينِي أَنْهَبُ الأَمْوَالَ حَتَّى ... أَكُفَّ الأَكْرَمِينَ عَنِ اللِّئَامِ

واشتهر بالجود منهم خلق لا يحصون، كحاتم بن عبد الله الطائي، ومعن بن زائدة الشيباني، وعبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وعبيد الله بن العباس حتى نسب إليهم السرف وحكم عليهم بالتبذير. وكان الشاعر يقف بباب أحد العظماء الأجواد، ويقول فيه القصيدة أو الأبيات القليلة، فيجزل له العطاء، وينثر عليه المال نثرًا، ولا تهتز عواطفهم بشيء اهتزازها للثناء عليهم بالجود والسخاء، ومما قيل في معن بن زائدة:

يَقُولُونَ مَعْن لاَ زَكَاةَ لِمَالِهِ ... وَكَيْفَ يُزَكِّي المَالَ مَنْ هُوَ بَاذِلُهُ
إِذَا حَالَ حَوْلٌ لَمْ يَعدْ في دِيَارِهِ ... مِنَ المَالِ إِلاَّ ذِكْرُهُ وَجمَائِلُهُ
تَرَاهُ إِذَا مَا جِئْتَهُ مُتَهَلِّلاً ... كَأَنَّكَ تُعْطِيهِ الَّذِي أَنْتَ نَائِلهُ
تَعَوَّدَ بَسْط الْكَفِّ حَتَّى لَوْ أَنَّهُ ... أَرَادَ انْقِبَاضًا لَمْ تُطِعْهُ أَنَامِلُهُ
فَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي كَفِّهِ غيْرُ نَفْسِهِ ... لَجَادَ بِهَا فَلْيَتَّقِ اللَّهَ سَائِلُهُ

وقد ملأ البرامكة جيوب العلماء، وقلوب الشعراء، وبطون الفقراء، وأفواه المتسولين بالعطاء، وتركوا لهم أثرًا في الجود لا يمحى، وخلدوا لهم بالإنفاق ذكرًا لا ينسى، وندبهم الشاعر والناثر، وبكى عليهم البدوي والحاضر، ونسب إليهم في ذلك ما لا يؤتى عليه كثرة وعدًا، وقيل فيهم من المدح والثناء ما لا يجد له جدًا.

سَأَلْتُ النَّدَى هَلْ أَنْتَ حُرٌّ فَقَالَ لاَ ... وَلٰكِنَّنِي عَبْدٌ لِيَحْيَى بْنَ خَالِدِ

فَقُلْتُ شِرَاءً قَالَ لاَ بَلْ وِرَاثَةً ... تَوَارَثَنِي عَنْ وَالِدٍ بَعْدَ وَالِدِ

وفي ولده الفضل قيل:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الجُودَ مِنْ عَهْدِ آدَمَ ... تَحَدَّرَ حَتَّى صَارَ يَمْلِكُهُ الْفَضْلُ
وَلَوْ أَنَّ أُمًّا مَسَّهَا جُوعُ طِفْلِهَا ... فَغَذَّتْهُ بِاسْمِ الْفَضْلِ لاَسْتَطْعَمَ الطِّفْلُ

وبالجملة فالكلام يطول في جود العرب، وما كانوا عليه من المنافسة والمباراة فيه، وما شتم أحدهم بشيء كالبخل، ولا قيل فيه أسوأ من أنه لا يحسن الجوار، ولا يطعم الطعام.

إِذَا كُسِرَ الرَّغِيفُ بَكَى عَلَيْهِ ... بُكَا الخَنْسَاءِ إِذْ فُجِعَتْ بِصَخْرِ
وَدُونَ رَغِيفِهِ قَلْعُ الثَّنَايَا ... وَضَرْبٌ مِثْلَ وَقْعَةِ يَوْمِ بَدْرِ

والمبعوث متمما لمكارم الأخلاق محمد عليه الصلاة والسلام، جاء يأمر بالإطعام، ويضرب للناس في الكرم المثل الأعلى، ويقول: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ أَحَدًا تَحَوَّلَ لآلِ مُحَمَّدٍ ذَهَبًا أُنفِقُهُ في سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتُ يَوْمَ أَمُوتُ أَدَعُ مِنْهُ دِينَارَيْنِ إِلاَّ دِينَارَيْنِ أُعِدُّهُمَا لِلدَّيْنِ إِنْ كَانَ»[1]. وصاحب المال يطلب الربح، ولا يرضى بإنفاق ماله إلاَّ في مقابلة شيء يأخذه.

---

(١) حديث «والذي نفسي بيده ما يسرني أن أحدًا تحول لآل محمد ذهبًا أنفقه في سبيل الله...» من حديث ابن عباس رضي الله عنه، أخرجه أحمد في المسند ١/ ٣٠٠، ٣٠١، وأبو يعلى رقم ٢٦٨٤، والطبراني في الكبير ١١/ ٣٢٨، والمنذري في الترغيب ١/ ٧٠٦، قال: رواه أبو يعلى وأحمد وإسناد أحمد جيد قوي قلت ومداره على هلال بن خباب عن عكرمة، عن ابن عباس وهلال حسن الحديث كما في التقريب بل صحيح الحديث فقد وثقه أحمد وابن معين وابن حبان والموصلي والمفضل بن غسان، وغيرهم. فكيف يقال: حسن الحديث، بل ثقة. ظهر هذا بعد الرجوع إلى تهذيب الكمال ٣/ ٣٣١ فالحديث صحيح وله شواهد تزيده قوه وأصله في الصحيحين عن أبي ذر وأبي هريرة.

ومن أجل ذلك رغب الله المؤمنين في معاملته، ووعدهم بالربح العظيم، ومضاعفة الأجور للمتصدقين أضعافًا كثيرة. فقال تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾﴾ [البقرة].

الحديث السادس والثلاثون

عن أبـي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّـهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللَّـهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَصْلِ رَحِمَهُ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللَّـهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتُ**»[1].

يشتمل هذا الحديث على ثلاث خصال من الخير وهي: حسن الضيافة، وصلة الأرحام، والكف عما لا يحل من القول. وكانت الضيافة واجبة في صدر الإسلام لقلة المسلمين وضيق عيشهم حتى إذا أغناهم الله، ويسر لهم أسباب الرزق والمعيشة نسخ الوجوب، وبقيت سنة مستحبة، وهي من ملة إبراهيم عليه السلام.

﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ فَجَآءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُۥٓ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [الذاريات].

ويذكر أنه كان لا يأكل طعامه إلاَّ مع ضيف، وإن لم يأته أحد خرج يلتمسه، وقد توارث عنه هذه المكرمة بنوه من العرب والإسرائيليين. وقال

(١) حديث «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه...» عن أبـي هريرة أخرجه البخاري ١٠/ ٦١٣٦ في الأدب ومسلم ١/ ٤٧ في الإيمان.

موسى للخضر عليهما السلام: «لَوْ شِئْتَ لاَتَّخَذتَ عَلَيْهِ أَجْرًا» لما حكى الله عنهما بقوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ ٱسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا فَأَبَوْاْ أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ ﴾ [الكهف: ٧٧]، وهذا لما يعرف موسى من حق الضيافة للطارق على النازل، ولكن العرب كانوا أكثر الناس جودًا، وأحسنهم رفادة، وأكثرهم ضيافة، منذ عرف التاريخ أخبارهم، لا فرق بين عدناني وقحطاني، ولا حجازي ونجدي ويمني، وضربت بهم الأمثال في ذلك، وكان أحدهم ينزل به الضيف لا يجد إلاَّ ناقته التي هي ركوبته، ومفتاح رزقه، وعماد حياته فينحرها لضيفه، طيبة بذلك نفسه، مفتخرًا بما يقال عنه في الجود والسخاء، ومن لامه في ذلك عاتبه وأنكر عليه. قالت:

أَمَــا تَــرْحَــلُ تَبْغِــى الْغِنَــى ... قُلْــتُ فمَــنْ لِلطَّــارِقِ المُعْتِــم
قَــالَــتْ فَهَــلْ عِنْــدَكْ شَــيْءٌ لَــهُ ... قُلْـتُ نِعْـمَ جُهْـدُ الْفَتَـي المُعْـدِمِ
فَكَــمْ وَحَــقِّ اللَّـــهِ مِــنْ لَيلَــةٍ ... قَــدْ أُطْعِــمَ الضَّيْـفَ وَلَـمْ أُطْعَـمِ
إِنَّ الْغِنَــىٰ بِــالنَّفْــسِ يَــا هٰــذِهِ ... لَيْـسَ الْغِنَـىٰ بِـالمَـالِ وَالـدِّرْهَـمِ

ومن كثر ماله ونسبه، وذكر في الناس فضله وحسبه، قيل فيه طويل النجاد، رفيع العماد، كثير الرماد، يعنون من كثرة الطبخ في بيته، وتعاقب الضيوف عليه. ومدح امرىء القيس قومًا فقال فيهم:

يُطْعِمُــونَ النَّــاسَ غِبًّــا ... فِــي السِّنِيــنَ المُمْحِــلاَتِ
فِــي جِفَــانٍ كَــالْجَــوَابِــي ... وَقُـــــدُورٍ رَاسِيَـــــاتِ

وجمع النبي ﷺ إلى شرف الدنيا ثواب الآخرة، فرغب في الضيافة وجعلها من تمام الإيمان حيث يقول: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّـهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَـهُ». ويقـول أيضًـا: «مَـنْ أَقَـامَ الصَّـلاَةَ، وَآتَـى الـزَّكَـاةَ، وَصَـامَ

رَمَضَانَ، وَقَرَى الضَّيْفَ دَخَلَ الجَنَّةَ»[1]. ويقول أيضًا: «لاَ خَيْرَ فِيمَنْ لاَ يَضِيفُ»[2].

وحق الضيافة يوم وليلة أو ثلاثة أيام بلياليها لاختلاف الروايات في ذلك، وما زاد فهو صدقة، وهي واجبة على أهل الذمَّة لمن نزل بهم من المسلمين؛ وليس بكاف أن توسع لضيفك في المنزل، تطعمه وتسقيه ما لذَّ وطاب من الطعام والشراب حتى تهش له وتبش، وترحب به وتؤهل، وتظهر

---

(١) حديث من «أقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان وقرى الضيف دخل الجنة» من حديث ابن عباس أخرجه الطبراني في الكبير ١٢/ ١٣٦، ١٣٧ رقم ١٢٦٩٢ من طريق حبيب بن حبيب أخي حمزة الزيات عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس وحبيب هذا قال أبو حاتم واهي الحديث وضعفه الهيثمي في المجمع ١/ ٤٦ وذكره ابن عدي في الكامل ٢/ ٨٢١، وقال يروى عن الثقات أحاديث لا يرويها غيره وتركه ابن المبارك كما في لسان الميزان ٢/ ١٧٤ ترجمة رقم ٧٨٢، والحديث ذكره الحافظ محمد بن طاهر المقدسي في الذخيرة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة المعروف بذخيرة الحفاظ ٤/ ٢٢٢١ رقم الحديث ٥١٥٦ وابن حجر في المطالب العالية رقم ٣٠٩ فعلم أن الحديث ضعيف جدًا، وضعفه المندري في الترغيب رقم ٣٨١٤، ولكن ذكره الخرائطي في مكارم الأخلاق ١/ ٣٢٨ رقم ٣١٦، فقال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي عن عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس فذكره موقوفًا على ابن عباس وهذا السند صحيح لا غبار عليه كلهم ثقات فعلم أنه صح موقوفًا ولم يصح مرفوعًا وأخرجه موقوفًا عبد الرزاق في المصنف ١١/ ٢٧٤.

(٢) حديث «لا خير فيمن لا يضيف» من حديث عقبة بن عامر. أخرجه أحمد في مسنده ٤/ ١٥٥، والخرائطي في مكارم الأخلاق ١/ ٣٠٩ رقم ٢٩٤ في جماع أبواب الضيافة وفضلها، والعراقي في المغني عن حمل الأسفار رقم ١٣٤٧ وعزاه مخرج الإحياء للبيهقي كلهم من طريق ابن لهيعة وهو ضعيف فكان الحديث ضعيفًا من أجله.

له من سرورك به ما تطيب به نفسه، ويطمئن به قلبه، من طلاقة وجه، وحسن حديث، وابتسام ومداعبة في حشمة واحترام، ولا تريه ما يكره من فقرك وسوء حالك، وقلّة ذات يدك، فإنه يضيق بذلك ذرعًا، ولا يطيب له المقام عندك؛ فإن كان عاقلاً رق لك ورحمك، وقدم ما عنده إليك من نقد وزاد، وأصبحت ضيفًا عليه بعد أن كان ضيفًا عليك. وإن كان جاهلاً شتمك وذمّك، وخرج من عندك ساخطًا يقول فيك ما لا ينبغي، وينسب إليك ما ليس بحق، ولا تحتقر ما عندك، ولا تبخل بما تيسّر ظانّـاً أنه لا يليق بضيفك الكريم، وأنها لا تتم به الضيافة، وأنك لا تذكر معه بالجود؛ فخير لك أن يقال فيك جاد بما لديه، من أن يقال فيك: أغلق بابه، وغيب وجهه من ضيف نزل به ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠ وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّىٰ ۝١١ ﴾ [الليل].

وفي الحديث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، ودخل عليه نفر من أصحاب النبي ﷺ فقدم إليهم خبزًا وخلاً فقال: كُلُوا. فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ، إِنَّهُ هَلاَكٌ بِالرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ إِلَيْهِ النَّفَرُ مِنْ إِخْوَانِهِ، فَيَحْتَقِرَ مَا فِي بَيْتِهِ أَنْ يُقَدِّمَهُ إِلَيْهِمْ، وَهَلاَكٌ بِالْقَوْمِ أَنْ يَحْتَقِرُوا مَا قُدِّمَ إِلَيْهِمْ»، وفي رواية: «وَكَفَى بِالْمَرْءِ شَرًّا أَنْ يَحْتَقِرَ مَا قُدِّمَ إِلَيْهِ»(١).

---

(١) حديث «نعم الإدام الخل» أخرجه مسلم رقم ٢٠٥٢ وأبو داود رقم ٣٨٢٠، والترمذي ١٨٣٩، وابن ماجه ٣٣١٧ من حديث جابر بن عبد الله، وأخرجه أحمد في المسند ٣/ ٣٧٠، وأبو يعلى ٣/ ٤٦٩ رقم ١٩٨٠، والبيهقي في الكبرى ٧/ ٢٨٠ وبزيادة أنه هلاك بالرجل أن يحتقر ما قدم إليه، وقال المنذري ٣/ ٣٥٣، ولعل قوله أنه هلاك بالرجل... إلخ من كلام جابر مدرج غير مرفوع، قلت: هذه الزيادة أخرجها البيهقي كما تقدم، وأحمد ٣/ ٣٧٠ من طريق عبد الله بن الوليد =

ولا ينبغي أن تستأثر بخير ما عندك من البر واللحم والسمن والعسل، وتقدم لضيفك الجاف والناشف والخبز بغير إدام، أو ما تعافه أنت وأهلك من رديء الطعام.

وسُئل الأوزاعي رحمه الله عن رجل قدم إلى ضيفه الكامخ والزيتون، وعندهم اللحم والعسل والسمن. فقال: لا يؤمن هذا بالله ولا باليوم الآخر، يشير إلى ما في الحديث: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّـهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ».

قال الشاعر:

طَعَامِي طَعَامُ الضَّيْفِ وَالرَّحْلُ رَحْلهُ ... وَلَمْ يُلْهِنِي عَنْهُ غَزَالٌ مُقَنَّعُ
أُحَدِّثُهُ إِنَّ الْحَدِيثَ مِنَ الْقِرَى ... وَتَعْلَمُ نَفْسِي أَنَّهُ سَوْفَ يَهْجَعُ

ولا تجعل الضيف في حرج من أمره، فيسكت إذا تكلمت، ولا يأكل إلَّا معك، ولا يتحرك إلَّا بإذنك، فإن هذه المراعاة تشق عليه، ولا تحصل له

= الوصافي وهو ضعيف وعند أبي يعلى ١٩٨١ من طريق إبراهيم بن عيينة عن أبي طالب القاص يحيى بن يعقوب بن مدرك عن محارب بن دثار عن جابر فذكر الحديث وفيه وكفى بالمرأ شرًا أن يستخط ما قرب إليه، وهذا أيضًا ضعيف فأبو طالب اسمه يحيى بن يعقوب بن مدرك، قال البخاري: فيه منكر الحديث، وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل محله الصدق وجرح البخاري مفسر حيث لم ينف عنه الصدق بل أثبت أن حديثه منكر وقد يكون الرجل صادقًا ويستنكر الحفاظ حديثه والراوي عنه إبراهيم بن عيينة فيه كلام قال عنه أبو حاتم شيخ يأتي بمناكير كما في الجرح والتعديل، وقال النسائي ليس بالقوي، وقال ابن معين كان مسلمًا صدوقًا لم يكن من أصحاب الحديث فعلم بحمد الله أن الحديث صحيح بدون هذه الزيادة فهي عند أحمد والبيهقي فيها الوصافي ضعيف وتركه النسائي وعند أبي يعلى من طريق إبراهيم بن عيينة وفيه كلام يرويه عن أبي طالب القاص، قال البخاري فيه: منكر الحديث. كما في الميزان ٩٦٥٦.

الراحة إلاَّ إذا تركت له حريته، وصوَّرت له أنه في منزله وبين أهله، فتكون أنت كما قيل:

مَنْزِلُنَا رَحْبٌ لِأَضْيَافِنَا ... نَحْنُ سَوَاءٌ فِيهِ وَالطَّارِقُ
وكلُّ ما فيهِ حَلاَلٌ لهُ ... إلَّا الَّذِي حَرَّمَهُ الْخَالِقُ

وتجعله يستشهد فيك بقول الآخر:

بِنَفْسِي وَأَهْلِي جِيرَةَ مَا اسْتَعَنْتُهُمْ ... عَلَى الدَّهْرِ إلَّا وَانْثَنَيْتُ مُعَانَا
أَرَاشُوا جَنَاحِي ثُمَّ بَلَّوهُ بِالنَّدَى ... فَلَمْ أَسْتَطِعْ مِنْ بَيْنِهِمْ طَيَرَانَا

ولله درّ من جمع هذه المكارم في قوله:

إِذَا الْمَرْءُ وَافَى مَنْزِلاً لَكَ قَاصِدًا ... قِرَاكَ وَأَرْمَتْهُ لَدَيْكَ الْمَسَالِكُ
فَكُنْ بَاسِمًا فِي وَجْهِهِ مُتَهَلِّلاً ... وَقُلْ مَرْحَبًا أَهْلاً وَيَوْمٌ مُبَارَكُ
وَقَدِّمْ لَهُ مَا تَسْتَطِيعُ مِنَ الْقِرَى ... عَجُولاً وَلاَ تَبْخَلْ بِمَا هُوَ هَالِكُ
فَقَدْ قِيلَ بَيْتٌ سَالِفٌ مُتَقَدِّمٌ ... تَدَاوَلَهُ زَيْدٌ وَعَمْرٌو وَمَالِكُ
بَشَاشَةُ وَجْهِ الْمَرْءِ خَيرٌ مِنَ الْقِرَى ... فَكَيْفَ بِمَنْ يَأْتِي بِهِ وَهُوَ ضَاحِكُ

واخرج مع الضيف إذا خرج، وادخل معه إذا دخل، واحفظ له دابته، واقض له حاجته، واحمل معه ما يشتريه لنفسه، وسر معه حيث أراد، وودِّعه إذا سافر، وسهِّل له الطريق ما أمكن له التسهيل، سيَّما إذا كان نازلاً من البحر أو طالعًا إليه؛ وفي هذه الأيام التي يحتاج معها المسافر إلى تصحيح الحكومات المحلية على جواز سفره ورخصة أمتعته؛ وعلى الضيف أن يكون خفيفًا لطيفًا، يباشر أعماله بنفسه، ولا يشغل مضيفه عن أعماله، ولا يكلفه فوق طاقته، ولا يتأفَّف من طعام قُدِّم إليه، ولا يترفع عن مكان أعدَّ له وأنزل فيه، ولا يعيب شيئًا مما يراه أو يسمعه، ولا يتجسس أخبار الدار، ولا يتحكَّم بالحاشية والأطفال والخدم، ولا يطيل الإقامة حتى يُمل أو يحرج

صاحب المنزل، ولا يقول إلَّا خيرًا، ولا يفعل إلَّا فعل الكرام، الذين يشكرون الصنيع، ويكافئون على المعروف بخير منه أو مثله، وما جعل الناس يكرهون الضيافة من الغريب، ويختفون من الطارق إلَّا ضيق منازلهم، وكثرة النازلين بهم من المسافرين وأهل البادية، والأسرة كبيرة والدار صغيرة، والتهم الباطلة، والظنون الآثمة كثيرة؛ وقد اتخذت الفنادق، واللوكاندات والمسافرخانة لإيواء الغريب، ونزول الضيف، وابن السبيل، فليذهب إليها الذين كانوا لا يجدون إلَّا بيوت إخوانهم وأصدقائهم، فيريحون ويستريحون.

لَيْسَ ذَنْبًا لِأُنَاسٍ أَنْ يَكُونُوا أَقْرِبَاءَكَ
إِنَّ فِي الْفُنْدُقِ مَأْوَاكَ وَفِي السُّوقِ عَشَاءَكَ

وقال مالك رحمه الله: تجب الضيافة على أهل البادية لتعذر ما يحتاج إليه المسافر في البادية وتيسر الضيافة على أهلها غالبًا بخلاف أهل الحضر لتيسير مواضع النزول وبيع الأطعمة[1]. وروي أن الضيافة على أهل الوبر، وليست على أهل المدر[2]؛ وهذا وإن كان موضوعًا فقد جاء من طرق تدل

(١) جمهور العلماء أن الضيافة غير واجبة والراجح وجوبها لأمور، منها: **الأول**: صراحة الأحاديث الصحيحة بالأمر بها مطلقًا يشمل الحاضر والباد. **ثانيًا**: إباحة العقوبة بأخذها من مال من لم يقم بضيافة ضيفه أن يأخذوا قراهم منه قهرًا في أحاديث صحيحة. وهذا لا يكون إلا في الواجب. وبوجوبها قال جمع من العلماء المتقدمين والمتأخرين.

(٢) حديث «الضيافة على أهل الوبر وليست على أهل المدر» رواه ابن عدي في الكامل ١/ ٢٧١، والقضاعي في مسند الشهاب رقم ٢٨٤ ١/ ١٩٠، والقرطبي في تفسيره ٩/ ٦٤، والعجلوني في كشف الخفاء ٢/ ٤٧، والمقدسي في ذخيرة الحفاظ رقم ٣٤٥٤، والذهبي في الميزان ١/ ٤٢ من حديث ابن عمر وفيه إبراهيم بن =

على رفعه، والله أعلم.

وفي البلاد التي لا تزال على العهد الأول، والعادات القديمة للضيف حق على أهلها ولا ينبغي أن يترك في العرى ويبيت في الفضاء، ولا يجوز لهم أن يقولوا:

وَحُرْمَةُ الشَّيْخِ الَّذِي سَنَّ الْقِرَى وَأَسَّسَ الْمَحْجُوجَ فِي أُمِّ الْقُرَى
مَا عِنْدَنَا لِطَارِقٍ إِذَا عَرَى سِوَى الْحَدِيثِ وَالْمَنَاخِ فِي الذَّرَى

وللغريب حق على كل حال لا يقصر فيه إلاَّ لئيم، ولا يتوانى عنه إلاَّ ذميم، وقد تقدَّم أنَّ الله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه(١).

وبعض الذين يغشون المدن فقراء لا يجدون شيئًا، ولا يستطيعون

= عبد الله بن همام بن أخي عبد الرزاق الصنعاني، قال الدارقطني: كذاب، قال الذهبي في الميزان ومن مصائبه حديث «من خاف النار فليرابط على الساحل أربعين يومًا» وحديث «صلاة على كور إمامه يعدل ثوابها عند الله غزوة في سبيل الله» وحديث «الضيافة على أهل الوبر وليست على أهل المدر» فهذه الأشياء من وضع هذا المدبر. ونقل العجلوني عن القاري: لا أصل له. وقال القاضي عياض: موضوع، كما في شرح مسلم ١٨/١، ١٩. والضيافة واجبة شرعًا على كل مستطيع سواء كان بدويًا أو مدنيًا لعموم الأحاديث، ولا يجوز تخصيصها بمثل هذا الحديث الموضوع.

قلت: هذا القول هو قول كثير من العلماء أن الضيافة واجبة على الحاضر والباد لمدة ثلاثة أيام. وانظر تفسير القرطبي عند آية ٦٩ من سورة هود وشرح النووي على مسلم ١٨/١ ــ ١٩، ورجح وجوبها صاحب عون المعبود ج ١٠ ص ١٥٦ في الأطعمة. ونقل عن الجمهور القول بعدم الوجوب لكن الأدلة تدعم قول الشافعي ومحمد بن عبد الحكم وغيرهما أنها واجبة على الحاضر والباد.

(١) حديث «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه» تقدم تخريجه عند شرح الحديث الثاني والعشرين ص ١٣٧.

المبيت في الفنادق والمقاهي، فهم، على كل حال، هم ضيوف لهم الكرامة، أو أبناء سبيل لهم حق معلوم في الصدقات والزكاة ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾﴾ [البقرة].

وصلة الأرحام حق واجب لكل من يمتّ إليك بصلة نسب أو قرابة، وقد تعلَّقت الرحم بحقوق الرحمن، فقالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة، فقال لها: أما يكفيك أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك، قالت: بلى، قال: فذلك لك[1]. ومن لم يصل رحمه، ويتعهَّد بالخير أقاربه فلا خير فيه، ولا يستطيع أن يقدِّم المعروف إلى إنسان آخر. وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض، وأختك وعمتك وبنت أخيك وخالتك، ومن في طبقاتهن من الذكور، وأبنائهن وبناتهن من الأرحام الذين أمر الله بصلتهم، والإحسان إليهم، وما بعث الأنبياء في أواسط البيوت من أقوامهم إلَّا لما يقدّر الناس من أمر الرحم، ويحترمون من القرابة فيكفون عن المرسلين أذاهم، ويكونون لهم عونًا على غيرهم ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰۗ﴾ [الشورى: ٢٣]، وقد أمر الله محمدًا عليه وعلى سائر النبيين أفضل الصلاة والسلام بقوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء]، وخصهم بالبر والإحسان إليهم، فقال تعالى: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾﴾ [الإسراء]، وجعل ذلك قرين العدل والإحسان، فقال تعالى: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [النحل].

---

(١) حديث قدسي «أما يكفيك أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك» من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري ١٠/ ٤١٧ رقم ٥٩٨٧، ومسلم رقم ٢٥٥٤ كتاب البر والصلة، والبيهقي في الكبرى ٧/ ٢٦، والحاكم ٢/ ٢٥٤.

وقالت السيدة خديجة رضي الله عنها: كلا والله لا يخزيك الله أبدًا إنك لتحمل الكل، وتصل الرحم، وتقري الضيف، وتكسب المعدوم، وتعين على نوائب الحق[1]. وكان يقول ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»[2].

وما جاء من الآثار والأخبار في أنَّ أشياء من المعروف يجازى عليه بطول العمر، وسعة الرزق، فلا إشكال فيه، وليس بمعارض لما كتب الله في سابق علمه من تحديد الأعمار، وتقدير الأرزاق، فإنما يحمل على البركة، وتيسير الأسباب، وقد يعمر الإنسان أربعين سنة مثلاً، ويترك من الآثار الصالحة شيئًا كثيرًا يخلُد بها ذكره، ويبقى على مرِّ السنين حمده وشكره؛ فما عمر الشافعي رحمه الله إلَّا أربعًا وخمسين سنة، وعمر النووي ثمان وأربعين سنة، وعمر سيبويه أربعًا وثلاثين سنة، وغيرهم كثير ممن عاش أعوامًا قليلة، وترك آثارًا طيبة، وأخبارًا طويلة.

وَمَنْ عَاشَ حَتَّى يَنْفَعَ النَّاسَ عِلْمُهُ   فَلاَ زَالَ مُمْتَدًّا بِهِ الْعَيْشُ وَالْعُمْرُ
وَمَا الْخُلْدُ إِلاَّ لِلَّذِينَ إِذَا انْتَهَتْ   حَيَاتُهُمْ بِالْخَيْرِ دَامَ بِهَا الذِّكْرُ

وقد يرزق المرء دراهم معدودة، أو عرضا قليلاً فتكثر أرباحه، وتفتح له أبواب الرزق، ويأتيه المال من حيث لا يحتسب.

---

(١) قول خديجة للنبي ﷺ «كلا والله لا يخزيك الله...» قطعة من حديث عائشة أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي ١/ ٢٢ رقم ٣، ومسلم في الإيمان رقم ٦٧٤ باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، وأحمد في المسند ٦/ ٢٣٣.

(٢) حديث «من أحب أن ينسأ له في أثره ويبسط له في رزقه...» من حديث أنس أخرجه البخاري في الأدب رقم ٥٩٨٦ من صحيحه ١٠/ ٤١٥، ومسلم رقم ٤٥٥٧، وأبو داود ١٦٩٣ في الزكاة باب صلة الرحم، وهو في الأدب المفرد للبخاري رقم ٥٦، وسنن البيهقي ٧/ ٢٧.

وبصلة الأرحام تقوى المودة، وتزيد المحبَّة، وتشد عرى القرابة، وتزول العداوة والبغضاء، ويحن ذو الرحم إلى أهله، ويجد منهم الأنصار والأعوان على كل ما يريد، ولا إيمان لمن لا أمانة له، ولا صلة لمن لا يصل أرحامه، ولو لم يكن في الدين أمر بهذا لكان في الطباع السليمة ما يدل عليه، ويميل بالإنسان إليه. ومن ذا الذي يأكل ويشرب، ويلبس في ترف ورفاهية، وأهله عرايا وجائعون، إلاَّ الذي لا شعور له، ولا ضمير حي. وقال علي بن أبـي طالب رضي الله عنه: أكرم عشيرتك فإنهم جناحك الذي به تطير، فإنك بهم تصول وتطول، وهم العدة عند الشدة، أكرم كريمهم، وعد سقيمهم، وأشركهم في أمورك، ويسِّر عن معسرهم. ومن حق أهلك وأرحامك عليك: أن تعود مريضهم، وتواسي فقيرهم، وترحم صغيرهم، وتكفل يتيمهم، وتوقر كبيرهم، وتؤثرهم بالخير على كل أحد وإن جفوا، وتصلهم وإن قطعوا. وفي الحديث الشريف: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِىءْ، وَلٰكِنْ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمَهُ وَصَلَهَا»(١). وقال رجل للنبـي ﷺ: إنَّ لي قرابة أَصِلهم ويقطعوني، وأحسن إليهم ويسيئون إليّ، وأحلم عليهم ويجهلون عليّ. فقال: «إِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهم المَلّ، وَلاَ يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّـهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذٰلِكَ»(٢). ومعنى تسفهم المل: تضع في أفواههم الرماد الحامي.

---

(١) حديث «ليس الواصل بالمكافىء» «من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه البخاري ١٠/ ٤٣٢ رقم ٥٩٩١، وأبو داود رقم ١٦٩٧، والترمذي رقم ١٩٠٨، وأحمد في المسند ٢/ ١٦٣، والبيهقي ٧/ ٢٧ من السنن.

(٢) حديث «إن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل...» من حديث أبـي هريرة، أخرجه مسلم رقم ٢٥٥٨ في كتاب البر والصلة وأحمد في المسند ٢/ ٣٠٠ رقم ٧٩٧٩ والبخاري في الأدب المفرد رقم ٥٢.

وفي الناس من تموت عواطفه، ويذهب عنه رشده فلا يلتفت إلى أهله، ولا يسأل عنهم ولا يحبهم، ولا يريد الاتصال بهم؛ إن قربوا منه أقصاهم، وإن بعدوا عنه تناساهم، وقد يكون في رغد من العيش وأصدقاؤه كلهم أجانب، يوسع لهم في مجلسه، ويلين لهم في حديثه، بل ويقيم لهم الولائم، ويطعمهم مما يشاؤون، وإحدى أقاربه تتضوَّر جوعًا، وتقصر يدها عن ثوب تواري به جسمها، وتتجمل به في أهلها ولزوجها، ولو سألت أخاها أو عمها يصعِّر لها خدّه، ويلوي رأسه متكبِّرًا وهاجرًا، ويقول في بشاشة الساخر، واشمئزاز الغاضب: (رزق العباد على الله) وما يكفي الخلق إلى خالقهم والحال ما يحمل، ومن اكتفى بسراج غيره بات في الظلام. إلى غير ذلك من كلمات الجرح والإيلام.

وفي الحديث الشريف: «أَسْرَعُ الْخَيْرِ ثَوَابًا، الْبِرُّ وَصِلَةُ الرَّحِمِ، وَأَسْرَعُ الشَّرِّ عُقُوبَةً، الْبَغْيُ وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ»[1] ولِأَتْفَه الأسباب تقع القطيعة بين الناس في كثير من البلدان، وينفر الأقارب بعضهم من بعض لكلمة لا تسره سمِعها، أو شيء لا يعجبه رآه من قريبه وحبيبه، وربما كان بين الأخوة والأخوات من العداوة والجفاء ما يستحقون عليه اللعنة وزوال النعمة. ونصيحتنا إلى الآباء والأمهات أن يتقوا الله في أولادهم، ويعدلوا في الحكم بين أفراد الأسرة، ولا يسكتوا على ما يقع بين البنات وزوجات الأبناء، والأخوات وبنات الأعمام مما يثير الأحقاد ويوغر الصدور، فيفرق بعد

---

(١) حديث «أسرع الخير ثوابًا البر وصلة الرحم...» من حديث عائشة أخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد باب البغي رقم ٤٢١٢ من سننه وابن عدي في الكامل ٤/١٣٨٧، وأبو يعلى رقم ٤٥١٢ ٨/١١، والمقدسي في الذخيرة رقم ٥٠٧ والذهبي في الميزان ٢/٣٠٢ وهو ضعيف جدًا، آفته صالح بن موسى الطلحي متروك. انظر: ترجمته في تهذيب الكمال ١٣/ ٩٥.

الأُلفة، وينادي بالخراب على البيوت العامرة ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ ﴿٢٣﴾ ﴾ [محمد].

وحفظ اللسان سلامة من الشر، ومنجاة من الهلكة، والمرء مخبوء تحت لسانه، فإذا تكلم بان. ورحم الله امرءًا قال خيرًا فغنم، أو سكت عن شر فسلم «وَمِنْ حُسْنِ إِسْلاَمِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لاَ يَعْنِيهِ». قال معاذ بن جبل لرسول الله ﷺ: وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ قال: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ قَالَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ»(١).

---

(١) حديث «ثكلتك أمك يا معاذ وهل يكب الناس في النار. . .» من حديث معاذ بن جبل أخرجه أحمد في مسنده ٥/ ٢٣١، والترمذي ٥/ ١٢ رقم ٢٦١٦، وابن ماجه ٣٩٧٣، والنسائي في الكبرى ٨/ ٣٩٩ من طريق معمر عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن معاذ بن جبل، وقال الترمذي حسن صحيح وتعقبه ابن رجب في جامع العلوم والحكم فقال وفيما قاله رحمه الله نظر من وجهين، أحدهما: أنه لم يثبت سماع أبي وائل عن معاذ وإن كان قد أدركه بالسن وكان معاذ بالشام وأبو وائل بالكوفة وما زال الأئمة كأحمد وغيره يستدلون على انتفاء السماع بمثل هذا. والثاني: أنه رواه حماد بن سلمة عن عاصم عن شهر عن معاذ، أخرجه أحمد مختصرًا. قال الدارقطني وهو شبيه بالصواب لأن الحديث معروف من رواية شهر على اختلاف عليه فيه قال: قلت ورواية شهر عن معاذ مرسلة يقينًا. قلت: وهو كما قال كما في جامع التحصيل رقم ٢٩١ نقل أنه لم يسمع من معاذ وقد أخرجه أحمد ٥/ ٢٣٥ و ٢٣٦ وذكر الواسطة عبد الرحمن بن غنم عن معاذ وأخرجه ٥/ ٢٣٣ من رواية عروة بن النزال عن معاذ، قال ابن رجب ولم يسمع عروة من معاذ وتابعه ميمون بن أبي شبيب عن معاذ عند الحاكم ٢/ ٤١٢، ٤١٣، وعطية بن قيس عن معاذ عند أحمد ٥/ ٢٣٤ إلاّ أنه من طريق أبي بكر بن أبي مريم وهو واه، فالحاصل أن الحديث رواه عن معاذ جمع وهم: =

زِيَادَةُ الْقَوْلِ تَحْكِي النَّقْصَ فِي الْعَمَلِ وَمَنْطِقُ الْمَرْءِ قَدْ يَهْدِيهِ لِلزَّلَلِ
إِنَّ اللِّسَانَ صَغِيرٌ جُرْمُهُ وَلَهُ جُرْمٌ كَبِيرٌ كَمَا قَدْ قِيلَ فِي الْمَثَلِ

ولو كان الكلام من فضة لكان الصمت من ذهب :

إِذَا مَا اضْطَرَرْتَ إِلَى كِلْمَةٍ فَدَعْهَا وَبَابُ السُّكُوتِ اقْصِدِ
فَلَوْ كَانَ نُطْقُكَ مِنْ فِضَّةٍ لَكَانَ سُكُوتُكَ مِنْ عَسْجَدِ

وقد أكثر الحكماء من العرب وغيرهم في الأمر بحفظ اللسان، وترك الكلام فيما لا خير فيه، وخير ما يروى في ذلك وصايا الملوك، وأقوال الفلاسفة وخبراء المجربين؛ وليلة الإسراء رأى النبي ﷺ ثُقْبًا صَغِيرًا يَخْرُجُ مِنْهُ ثَوْرٌ كَبِيرٌ وَيُحَاوِلُ الرُّجُوعَ إِلَيْهِ فَلاَ يَسْتَطِيعُ، وَسَأَلَ عَنْهُ فَقِيلَ لَهُ: هذا مثل الكلمة تخرج من فم الإنسان فلا يستطيع ردها، وإن الرجل ليتكلم بكلمة لا يلقي لها بالاً تكون عليه حسرة وندامة يوم القيامة، وما خلق الله للإنسان لسانًا وأذنين إلاَّ ليسمع أكثر مما يقول، وقد عدَّ بعض العلماء للسان عشرين

= ١ ـ أبو وائل تقدم أن ابن رجب نفى سماعه من معاذ ولم نجد من أثبت سماعه.
٢ ـ عبد الرحمن بن غنم وهذه الطريق فيها شهر بن حوشب ضعيف.
٣ ـ شهر بن حوشب ضعيف ولم يسمع من معاذ.
٤ ـ ميمون بن أبي شبيب لم يسمع من معاذ قاله ابن رجب ولم يجد من أثبت سماعه.
٥ ـ عطية بن قيس لم أعرف من أثبت سماعه من معاذ وأيضًا في السند إليه أبو بكر بن أبي مريم واه.
٦ ـ عروة بن النزال لم يسمع من معاذ قاله ابن رجب ولم نجد من أثبت سماعه منه.
فهذه الطرق كلها ضعيفة وقال ابن رجب وله طرق أخرى عن معاذ كلها ضعيفة، وعليه فإن الحديث ضعيف لأن التابعي الساقط الذي يروي عن معاذ لا ندري ما حاله، والله أعلم.

آفة وكلها من الكبائر، والله تعالى يقول: ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ ﴾ [النساء]. وإذا كان من تمام الإيمان أن تقول خيرًا أو تصمت، فالخير أمرك بالمعروف، ونهيك عن المنكر، وتعليم الجاهل، وتذكير الغافل وإنذاره، وتلاوة القرآن، وذكر الله سرًّا وعلانية، والدعاء بما تريد من الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ. وَالشر هو الكذب، والغيبة والنميمة وشهادة الزُّور والسب والشَّتم واللعن وقذف المحصَنَات والتشدُّق في الكلام والتقعر فيه، لا ليأتي صاحبه بالحكمة البالغة، والموعظة المؤثرة، ولكن ليظهر فضله على الناس ويتعالى عليهم، ويحب من المدح ما لا يستحقه، يلحن فيما يقول، أو يعرب ويضلل بقوله ضعفاء العقول.

وفي الحديث عن النبي ﷺ: «شِرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ غُذُّوا بِالنَّعِيمِ، يَأْكُلُونَ أَلْوَانَ الطَّعَامِ، وَيَلْبَسُونَ أَلْوَانَ الثِّيَابِ، وَيَتَشَدَّقُونَ بِالْكَلَامِ»[1].

(١) حديث «شرار أمتي الذين غدوا في النعيم...» جاء متصلاً ومرسلاً وأحسن طرقه حديث عائشة عند أبي نعيم في الحلية ٧/ ٣١٨ من طريق الحميدي عبد الله بن الزبير عن سفيان عن منصور عن الزهري عن عروة عن عائشة، وهذا السند ظاهره الصحة إلاَّ أن أبا نعيم استغربه وقال غريب من حديث سفيان ومنصور عن الزهري لا أعلم له راويًا عن الحميدي إلاَّ سهلاً وسهل هو ابن المرزبان، وجاء من حديث فاطمة بنت الحسين. أخرجه أحمد في الزهد رقم ٧٧ وسنده حسن مرسل لأن فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب روته عن أبيها الحسين وجدتها فاطمة بنت رسول الله ﷺ مرسلاً كما في تهذيب الكمال، وجاء عن عروة بن رويم عن رسول الله ﷺ. أخرجه وكيع في الزهد رقم ١٦٨، وهناد في الزهد رقم ٦٤١، وأبو نعيم في الحلية عن الأوزاعي عن عروة بن رويم وهذا مرسل صحيح وجاء عن أبي أمامة صدي بن عجلان عند الطبراني في الكبير رقم ٧٥١٣، والأوسط رقم ٢٣٧٢ /٣ /١٨٢ وفي سنده إبراهيم بن محمد بن عرق ترجمه الذهبي في =

وعنه ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَتَخَلَّلُونَ الْكَلَامِ بِأَلْسِنَتِهِمْ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقَرَةُ الْكَلأَ بِلِسَانِهَا»[1].

احْفَظْ لِسَانَكَ لاَ تَقُولُ فَتُبْتَلَى إِنَّ الْبَلاَءَ مُوَكَّلٌ بِالْمَنْطِقِ

وقيل: إنَّ اللسان يقول كل يوم للجوارح: كيف أنتن؟ فيقلن له: نحن

= الميزان ١/ ٦٣، قال شيخ للطبراني غير معتمد وشيخه محمد بن حفص الوصابي ضعيف، وقال عنه ابن أبي حاتم لم يدرك محمد بن حميد وهو شيخه في هذا الحديث فهو عنده منقطع وابن حميد يرويه عن أبي بكر بن أبي مريم ضعيف كما في التقريب واه فهذا السند مهلهل وله طرق أخرى مثل هذا وأشد، وعلى كل حال فحديث عائشة مع مرسل فاطمة بنت الحسين وعروة بن رويم ومع حديث أبي هريرة عند البزار كما في كشف الأستار ٣٦١٦ ٤/ ٢٣٧ وهو ضعيف فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي فبهذا يكون الحديث حسنًا إن شاء الله لأن حديث عائشة المتقدم بسند ظاهره الصحة مطعون فيه كما تقدم ولبعض هذا الحديث شواهد منها حديث أبي ثعلبة الخشني عند أحمد ٤/ ١٩٣، والترمذي رقم ٢٠١٨، من حديث جابر أن النبي ﷺ قال: إن أحبكم إلي وأقربكم مني في الآخرة محاسنكم أخلاقًا، وإن أبغضكم إليّ وأبعدكم مني في الآخرة أسوأكم أخلاقًا الثرثارون المتفيهقون المتشدقون، وقد حسنه الشيخ الألباني حفظه الله في صحيح الجامع.

(١) حديث «يأتي على الناس زمان يتخللون الكلام...» من حديث سعد بن أبي وقاص أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت ص ١١٠ رقم ١٤٩، قال: حدثنا ابن أبي شيبة قال: حدثنا حفص بن غياث عن إسماعيل بن أبي خالد عن مصعب بن سعد قال: جاء عمر بن سعد إلى أبيه يسأله حاجة فتكلم بين حاجته بكلام، فقال سعد رضي الله عنه: ما كنت من حاجتك أبعد منك اليوم إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي على الناس زمان يتخللون فيه الكلام بألسنتهم كما تتخلل البقر الكلأ بلسانها» وهذا السند كله ثقات أئمة والحديث أخرجه أحمد ١/ ١٧٥، ١٧٦، والبغوي في شرح السنَّة ٣٦٨٨٢ وله شاهد عند أبي داود رقم ٥٠٠٥ من حديث ابن عمر فهو صحيح.

بخير ما تركتنا[1]. وفي الحديث: «طُوبَـى لِمَنْ عَمِلَ بِعِلْمِهِ، وَأَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِه، وَأَمْسَكَ الفَضْلَ مِنْ قَوْلِه»[2]. وفي الناس من يعجبه الكلام ولو كان فيه حتفه، قوال مهذار، وثرثار مكثار، إذا جلس معك أصمك بالخوض في الباطل، والحديث فيما لا يعنيه، قد جرد من لسانه مقراضًا لتمزيق

(١) قوله: «وقيل إن اللسان يقول كل يوم للجوارح: كيف أنتن؟ فيقلن: نحن بخير ما تركتنا»: يعني بهذا القيل: حديث أبـي سعيد «إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان وتقول اتق الله فينا فإنما نحن بك فإذا استقمت استقمنا وإذا اعوججت اعوججنا» أخرجه الترمذي رقم ٢٤٠٧، ورجح وقفه وبغضّ النظر عن رفعه ووقفه فإن مداره على أبـي الصهباء عند الترمذي وأحمد ٣/ ٩٥ ــ ٩٦، والطيالسي ٢٢٠٩، وعبد بن حميد ٩٧٧، وأبـي يعلى ١١٨٥، وابن السني في عمل اليوم والليلة رقم ١، والبغوي في شرح السنَّة ١٤/ ٣١٦، وأبو الصهباء مجهول روى عنه جمع ولم يوثقه إلاَّ ابن حبان. انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٣/ ٤٣٠ فالحديث ضعيف.

(٢) حديث «طوبـى لمن عمل بعلمه وأنفق الفضل من ماله...» من حديث ركب المصري، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٤/ ١٨٢، وأوله طوبـى لمن تواضع في غير منقصة وذل في نفسه من غير مسألة وأنفق مالاً جمعه في غير معصية ورحم أهل الذل والمسكنة وخالط أهل الفقه والحكمة طوبـى لمن طاب كسبه وحسنت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوبـى لمن عمل بعلمه وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله: وأخرجه الطبراني في الكبير ٥/ ٧١ رقم ٤٦١٥ و ٤٦١٦ والقضاعي في مسند الشهاب رقم ٦١٥ والبخاري في التاريخ الكبير، والعراقي في المغني عن حمل الأسفار ٢/ ٧٧٤ رقم ٢٨٤٥ وقال أخرجه البغوي وقال الحافظ في الإصابة رقم ٢٦٩٠ إسناد حديثه ضعيف، وقال ابن عبد البر في الاستيعاب ٢/ ٥٠٨ له حديث حسن فيه أدب وحض على الخير، قال الحافظ يعني به حسن لفظه وقال ابن منده لا يعرف له صحبة، وقال البغوي: لا أدري اسمع من النبـي ﷺ أم لا، وقال ابن حبان يقال إن له صحبة إلاَّ أن إسناده لا يعتمد عليه قلت فالحديث ضعيف كما قال الحافظ رحمه الله.

الأعراض، وربما قام يخطب في حفل من الناس، فكذب ولحن، وجعل الصواب خطأ، والخطأ صوابًا، فهو على حدِّ قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ ﴾ [النحل].

ولا خطر على أحد من لسانه كالمرأة التي تتكلم بلا حساب، ولا تسكت عن ذكر جاراتها وما فعلن، وكيف كان الاجتماع أمس أو اليوم في بيت فلان، وما يقول النساء هناك وما يصنعن، والعالم الذي لا يخاف الله يذكر بالسوء من لا يصلح أن يكون جلد وجهه شسعًا لنعليه، ولا يترك حيًّا ولا مَيتًا من أهل الفضل إلاَّ ويقول فيه شرًّا، أو ينسب إليه ما هو منه بريء، أو يحمل عليه حملة منكرة لزلَّة قلم، أو سبق لسان، وسبحان من لا عيب فيه، ولا تخفى عليه نِيَّات عباده.

شَرُّ الْوَرَى مَنْ يَعِيبُ النَّاسَ مُشْتَغِلٌ   مِثْلُ الذُّبَابِ يُرَاعِي مَوْضِعَ الْعِلَلِ

وكثرة الجدال والمراء ومجارات السفهاء من آفات اللسان، والحكيم الرشيد من حفظ نفسه، وكف لسانه إلاَّ عن حق ينصره، أو باطل ينكره، ومن ترك المراء وهو قادر عليه بنى الله له بيتًا في أعلى الجنة، ومن تركه عاجزًا عنه بنى الله له بيتًا في ربض الجنة[1]؛ وقد مدح الله عباده: ﴿ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى

(١) قوله: ومن ترك المراء وهو قادر عليه بنى الله له بيتًا في الجنة، يشير إلى حديث عند أبي داود رقم ٤٨٠٠ كتاب الأدب باب حسن الخلق، والترمذي رقم ١٩٩٣ كتاب البر والصلة باب ما جاء في المراء، وابن ماجه رقم ٥١ في المقدمة اجتناب البدع والجدل، والبيهقي في الشعب رقم ٨٠١٧، ٦/ ٢٤٣، وسنده عند أبي داود حسن بمفرده؛ أبو الجماهر عن أيوب بن محمد السعدي عن سليمان بن حبيب المحاربي عن أبي أمامة فكلهم ثقات غير السعدي صدوق كما في التقريب والحديث أن رسول الله قال: أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن =

﴿ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴿٦٣﴾﴾ [الفرقان]. ومن ردَّ على سفيه فقد ماثله، أو جاوزه في الجهل والسفه، وأخبار الذين يأخذون العفو، ويأمرون بالعرف، ويعرضون عن الجاهلين من العلماء والحكماء والملوك والعظماء كثيرة في هذا الباب. ورحم الله معن بن زائدة، إذ دخل عليه سفيه فقال:

أَنَا وَاللَّهِ لَا أُبْدِي سَلَامًا ... عَلَى مَعْنِ الْمُسَمَّى بِالأَمِيرِ

فقال: السلام لله إن بدأتنا به رددناه عليك، وإلا فلا لوم عليك. قال:

وَلَا أَنْزِلُ بِلَادًا أَنْتَ فِيهَا ... وَلَوْ حُزْتَ الشَّآمَ مَعَ الثُّغُورِ

فقال: البلاد بلاد الله، فإن جئت فأهلاً بك وسهلاً، وإن رحلت ففي سلامة الله، قال:

أَتَذْكُرُ إِذْ قَمِيصُكَ جِلْدُ شَاةٍ ... وَإِذْ نَعْلَاكَ مِنْ جِلْدِ الْبَعِيْرِ
وَتَأْوَى كُلَّ مَطْبَخَةٍ وَسُوقٍ ... وَقُوتُكَ دَائِمًا خُبْزُ الشَّعِيرِ

فقال: أعرف ذلك ولا أنكره، وأذكره ولا أنساه، والحمد لله على كل حال. قال:

وَفِي يُمْنَاكَ عُكَّازٌ قَوِيٌّ ... تَذُودُ بِهِ الكِلَابَ عَنِ الْهَرِيرِ

فَقَال: نعم، وهي كعصا موسى ﴿أَتَوَكَّؤُا۟ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَىٰ غَنَمِى وَلِىَ فِيهَا مَـَٔارِبُ أُخْرَىٰ ﴿١٨﴾﴾ [طه]. وما زال يشتمه ببيت بعد آخر، وهو لا يرد إلاَّ خيرًا، ولا يقول إلاَّ الحسنى، حتى طلب منه الجائزة على ما قال فيه، فأعظمها له وأجزلها، وكذلك يفعل الكرام، وليت فينا من يصم أذنيه عن

= كان محقًا وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحًا، وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه.

الباطل، ويعرض بوجهه عن الفاحش البذيء، حتى لا تتسع الخرق، ولا يسحب الشيطان مظلومًا بلسانه إلى النار، فإن القول قد يحبط العمل الصالح والاسترسال في الكلام يجعل المظلوم ظالمًا، ومن كثر كلامه قلَّ احترامه، ومن زاد لغطه فحش غلطه ﴿ إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾ ﴾ [ق].

الحديث السابع والثلاثون

عن أبـي مسعود الأنصاري البدري رضي الله عنه قال: **«دَعَا رَجُلٌ النَّبـيَّ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ لَهُ خَامِسُ خَمْسَة، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ قال له النبـيُّ إنَّ هَذَا تَبِعَنا فإنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجَعَ قالَ: بَلْ آذَنُ لهُ يَا رَسُولَ اللَّـهِ»[(١)].**

عليك صلاة الله وسلامه يا سيد الأدباء، ومعلم الناس الخير في كل حال، ومرشدهم إليه بالفعل والمقال لقد علمتنا من الآداب أفضلها، وشرعت لنا من الأحكام أجلها، فللدخول والخروج والأكل والشرب والنوم واليقظة والبيت والطريق والسوق والمسجد والانفراد والاجتماع آداب لا تترك، وحرمات لا تنتهك، وقد بينتها والله خير بيان صراحة وكناية وسرًّا وعلانية، وبذلك كان دينك أفضل الأديان، وشريعتك هي الباقية إلى آخر الزمان، فأنت الوالد الحنون، وأنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم، يدعوك الرجل من صحابتك الكرام إلى طعام صنعه لك، ولعدد معين من أهلك

---

(١) حديث «إن هذا تبعنا فإن شئت أن تأذن له» عن أبـي مسعود في البخاري ٩/ ٥٤٦١ في الأطعمة ومسلم ٣/ ١٦٠٨ رقم ٢٠٣٦ في كتاب الأشربة باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام.

وجلسائك، وقد أخبرت أن زاد الاثنين يكفى الثلاثة، وزاد الثلاثة يكفى الأربعة، فيتبعكم رجل آخر حمله جوعه على التطفل، أو ساقه إلى بيت صاحب الدعوة حسن ظنه به، ومرافقة من لا يرد سائلاً، ولا يخيب مؤملاً، وهو لا يعلم أن الحق لصاحب المنزل، يقبل من شاء، ويرد من شاء، ولعله غير مستعد بطعام كاف، ومجلس واسع، أو حريص على إكرام ضيفه والخلوة به، يسأله عن سر مكتوم، أو يخصه بشيء يأخذه أو يعطيه، فتسكت عن الطفيلي ولا ترده من الطريق، عساه يرجع، ولعله يفارق متبوعه قبل الوصول إلى مكان الداعي، ثم تقول في أدبك السامي، وعطفك الأبوي، وصراحتك في الحق «إن هذا قد تبعنا فإن شئت أذنت له، وإن شئت رجع» فلا تذكره إلاَّ بهذا، ولا تصفه إلاَّ بالإشارة إليه، غير معرض بحاجته وفاقته إلاَّ بتلفيت صاحب الدعوة إليه، تاركًا له الخيار في الإذن وعدم الإذن، بعدما يرى بؤس هذا المتطفل، ويشاهد ما عليه من آثار الجوع، ولكن أصحابك المقتدين بهديك، والسائرين على نهجك، لا يؤثرون أنفسهم بشيء من متاع الحياة الدنيا ولو كانت بهم خصاصة، ولا يغلقون أبوابهم دون قانع ولا معتر، ولا يردون بالخيبة سائلاً، غنيًا كان أو عائلاً، فقد أذن للطفيلي بالدخول معك، ومشاركته لك فيما أعد وهيء لك.

ونحن نستفيد من هذا الحديث ثلاثة أمور مهمة وهي: كرم المُضِيف وأدب الضيف، وتأديب المتطفل، وسبق الكلام في أدب الضيف والمضيف، ونزيد هنا الحث على احترام البيوت وأصحابها، والتزام الأدب عند الطعام والشراب وقبل تناوله.

فلا ينبغي لآكل مع غيره كان ولو في بيته، إلاَّ أن يسمي الله قبل الأكل، وبعد غسل يديه يأكل باليمين ومما يليه، ولا يمد يده إلى جهة الغير، ولا يأخذ شيئًا في وسط القصعة، ولا يتناول ما بَعُد عنه من طعام المائدة، ولا

ينظر إلى الأَكَلة، ولا يكثر من الكلام والضحك، ويمضغ مضغًا محكمًا غير مسارع ولا متثاقل، وإذا دعي أجاب ولبى ولو صائمًا، وإفطاره من تنفله أفضل، وإن اجتمع داعيان فالأول أحق، وإذا جلس الناس جلس معهم، لا يسبقهم بشيء، ولا يتأخر عنهم إذا قاموا بل يكون كما قيل:

إِذَا مُدَّتْ الأَيْدِي إِلَى الزَّادِ لَمْ أَكُنْ   بِأَعْجَلِهِمْ إذْ أَجْشَعُ الْقَوْمِ أَعْجَلُ

ولا يقول لأحد: كل يا فلان من هذا واترك هذا، وإذا قدم إليه شيء شكر عليه وأخذ منه حاجته، ولا يرد رد الجفا، ولا يقول أنا لا أحب هذا، ولا يسأل عن شيء كيف صنع، ولا كيف كان الطبخ، ولا ينتقد المائدة ونظامها، ولا يعيب شيئًا في المنزل من فراش أو أثاث أو تنظيم أو تنسيق. ولا يبرز من نفسه مهندسًا للجدران والسقوف والأبواب والنوافذ، وإذا شرب فلا يصوت، ولا يتنفس في الإناء، ويكظم الجشاء ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، أو يضع المنديل ونحوه على فمه، ولا يلعق أصابعه قبل الفراغ بل ولا بعده بين قوم يستعيبون ذلك ويستقذرونه، ولا يرد شيئًا من فمه إلى المائدة، ولا بأس أن يأكل بالشوك والملاعق والسكاكين إذا احتيج إلى ذلك، أو كان معه من لا يأكل إلاَّ بها، وإذا خلل أسنانه صرف وجهه عن الناس، ولفظ ما يخرج من فيه في مكان لا يراه فيه أحد. ومن دعاه إلى تناول شيء عنده ولو قهوة البن أو الشاي أجابه، وجاء وحده غير مستصحب معه أحد من أصدقائه وإخوانه، ولا يفعل كما يفعل الجهال الذين يأتون بأبنائهم معهم في الولائم، ويستصحبون من لقيهم في الطريق، ويقولون: ضيف الكرام يضيف فصاحب البيت أدرى بالذي فيه، وقد لا يحب هذا الزائر المتطفل، ولا يطيق معاشرته، فكيف يتكلف مباشرته. ولكن الأدب السامي ألاَّ يرد صاحب الدعوة من جاء مع ضيفه إذا كان مستعدًا له بما يلزم، وخصوصًا إذا كان المتطفل جائعًا، أو تبع الضيف بغير إذنه.

وجدير بأهل الجود والكرم مباشرة الأضياف بالتقدير والاحترام، وأن يقدموا إليهم أطيب ما لديهم من الطعام، ويجلسوهم في أوسع مكان من المنزل، مسارعين بما تيسر معتذرين عما تعسر.

ومن أمراضنا الاجتماعية: أن أحدًا يقيم وليمة عرس أو ختان أو شيء آخر، فيتكلف ما لا يطيق ويأتيه من المتطفلين خلق كثير، ويزدحم بيته برجال كثير ونساء من الذين ما كان والله يحب أن يراهم في أي مكان آخر، فيتحكمون عليه، ويطلبون منه ما ليس في وسعه ويقولون: هات كذا وهات كذا، وإذا غضب أو قال لا، تجرأوا عليه وقالوا بكل وقاحة: (فك بابك وافتخر وإلَّا اقفله واستتر).

ومنهم الذين يدورون على أصدقاء الرجل فيقولون: كان الغداء اليوم عند فلان، وحضر خلق كثير، وكنت أتلفت ولا أراك، وأسأل عنك فلا أجاب، فهل قصر في حقك وما دعاك، أم كنت معذورًا فتأخرت، إلى غير ذلك مما يوجب العتاب، ويوغر صدور الأصحاب.

والحكايات في كتب الأدب عن الطفيليين والفضوليين كثيرة جدًا ومنهم الذين يغشون المبارز والأماكن الخاصة، فيتكلمون بما لا يعنيهم، ويتجسسون على أهل المجلس، وينقلون أخبارهم، ويحلّون ثقلاء على غيرهم في المبارز والمخادر ويطلبون القات، وينازعون الرجل في قصبة مداعته وكوز مائه، والكأس الذي لا يحب أن يشرب معه فيه غيره، وربما طلبوا من صاحب المكان الوسائد وتمهيد الفراش، وفتح المروحة والباب ليدخل الهواء، وهات الدخون واسكب القهوة، وعمر البوري ولص النار تمامًا.

ولعن الله من هؤلاء التجسس والتحسس والتلمس ومقاطعة الحديث،

ورواية الشعر والنثر وصم آذان السامعين بما يكرهون، وبما لا يحبون سماعه، وأحوال الناس تختلف؛ وإذا عظمت المودة بطلت شروط الأدب.
وفي الأمثال (لا ألفة مع الكلفة) ومن تحقق ود صديقه وحبه لما يفعل، فلا بأس عليه أن يأكل كيف شاء، ومن حيث شاء، وله أن يزوره في أي وقت لا يزعجه فيه ولا يجرحه، ويطلب منه الطعام إذا حضر، ويأكل ما وجد في منزله إن كان غائبًا. وقد كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك مع بعض أصحابه رضي الله عنهم، «ودخل بيت بريرة وهي مولاة لعائشة رضي الله عنها، فوجد في بيتهَا طَعَامًا لحمًا أَو غيره فأَكلَ منه وَهي غائبة». والله تعالى يقول في بيوت الأهل والأصدقاء، وإباحة الأكل منها بالمعروف، وهم بذلك راضون: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوْ صَدِيقِكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا۟ جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا ۚ فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦١﴾﴾ [النور].

الحديث الثامن والثلاثون

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الاسْتِئْذَانُ ثَلاَثٌ؛ فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلاَّ فَارْجِعْ**»(١).

الاستئذان طلب الإذن، وهو مشروع لدخول البيوت والمنازل والأماكن الخاصة، وقد أمر الله به في كتابه العزيز، وحثت عليه الأحاديث

(١) أخرجه البخاري رقم ٦٢٤٥، ومسلم رقم ٢١٥٣.

النبوية، وزعم الذين لا يعرفون الآداب الإسلامية، ولا علم لهم بما زين الله به المسلمين من الصفات الشريفة، وحلاهم به من المكارم والآداب، أنه من أخلاق الغربيين ومدنيتهم الحاضرة، وهو والله معروف عند العرب قبل الإسلام، وكان أحدهم لا يدخل بيت غيره إلَّا بإذنه، ولا يغشى مكانه إلَّا بعد أن يستأنس ويسلم على أهله، بيد أنهم كانوا يتساهلون في الاستئذان على أقاربهم، ويدخلون بيوت آبائهم وأبنائهم وأصدقائهم فجأة وقبل أن يؤذن لهم، فنهاهم الله عن ذلك، وأخبرهم بوجوبه على كل حال، وبين لهم ما فيه من الفوائد والأسرار، إلَّا أنه قد وقع تقصير من الذين لا علم لهم بالقرآن، ولا معرفة لهم بأحكام الشريعة، وما وضعته من القوانين لاحترام المنازل والبيوت في أدب الاستئذان، فأهملوا وتساهلوا، وأخذ الأجانب عنا هذه المكرمة، ومنا تعلموها، فحافظوا عليها، وعملوا بها في كل مكان، ونسبوها إلى أنفسهم، وصدقهم الجهال والذين يبخسون الناس أشياءهم.

والحكمة في وجوب الاستئذان والغرض من تشريعه أن المرء قد يكون على حالة لا يحب أن يراه أحد عليها من عمل خاص أو محادثة سرية، أو معاشرة زوجية، أو معالجة طبية، فيدخل عليه ولد أو والد أو صديق أو خادم وهو عار أو مستغرق في حديثه أو مستمر في تفكيره، فيخجله ويزعجه، ويصرف عنه وجهه ساخطًا أو مستحيًا ويتمنى له ذهاب سمعه وبصره الذي كشف به عورته، واطلع بها على سوأته.

وقال رجل «يا رسول الله أأستأذن على أمي؟ قال: نَعَمْ، قال: ليس لها خادم غيرى، أفأستأذن عليها كلما دخلت؟ قال: أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا عُرْيَانَةً؟ قال: لا. قال: فَاسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا»[1]. والاستئذان يكون بالسلام والنداء، وقرع الباب

(١) حديث «يا رسول الله أستأذن على أمي قال نعم...» أخرجه مالك في الموطأ مرسلاً من مراسيل عطاء بن يسار ٢/ ٩٦٣ في الاستئذان والبخاري في الأدب =

ونحو ذلك، ومن سلم فليسلم ثلاثًا على قوم ليس بينه وبينهم ساتر، وهو بعيد عنهم لا يسمع سرهم، ولا يعد مخالطًا لهم، ومن دعا أحدًا ليدخل عليه، دعاه ثلاث مرات، يسمعه بالأولى، ويعلمه بالثانية، ويجعل له بالثالثة الخيار في الإذن والرد؛ ومن قرع بابًا قرعه برفق ولين، لا يطرقه طرقًا مزعجًا، ولا يدقُّه دقًّا مؤذيًا، ولا يلح حينما يفتح له حتى يعلم ما وراءه، ويفهم ما يقال له، ولا يَرْمِ ببصره قبل أن يسمح له بالدخول، فإنما جعل الستر من البصر، وإنما اتخذ الحجاب من النظر، وقال النبي ﷺ: «لَا تأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابها وَلكِنْ ائْتُوهَا مِنْ جَوَانِبِها، فاسْتَأْذِنُوا فَإِنْ أُذِنَ لَكُمْ فَادْخُلُوا وَإِلاَّ فَارْجِعُوا»(١).

= المفرد رقم ١٠٥٩ بسند صحيح موقوفًا على ابن مسعود وأخرجه ابن كثير في تفسير سورة النور آية ٢٧، وابن جرير كذلك فالمرفوع لا يصح وصح موقوفًا.

(١) حديث «لا تأتوا البيوت من أبوابها ولكن ائتوها من جوانبها فاستأذنوا فإن أذن لكم فادخلوا وإلاَّ فارجعوا» أخرجه الهيثمي في المجمع ٨/ ٤٤، وقال أخرجه الطبراني من طرق ورجال هذا رجال الصحيح غير محمد بن عبد الرحمن بن عرق وهو ثقة قلت هو صدوق كما في التقريب فالحديث حسن وقد حكم عليه المنذري في الترغيب ٣/ ٤٣٠ رقم ٤٠٢٧ بأنه جيد من حديث عبد الله بن بسر، وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب رقم ٥١٨٦ باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان من فعل النبي ﷺ أنه كان إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجه ولكن ركنه الأيمن أو الأيسر، فقال حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني في آخرين قالوا: حدثنا بقية بن الوليد قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن وهو ابن عرق اليحصبي عن ابن بسر، فالسند حسن وإن كان بقية صدوقًا كثير التدليس إلاَّ أنه قد صرح بالتحديث، وقال أبو داود: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة عن حفص عن الأعمش عن طلحة عن هزيل قال: جاء رجل فوقف على باب النبي ﷺ يستأذن فقام على الباب مستقبل الباب قال له النبي ﷺ: هكذا عنك، السند صحيح إلاَّ أنه مرسل، فهزيل مخضرم ولم يسمع من النبي ﷺ وإنما روى عن جمع من الصحابة وأخرجهما ابن كثير في آية ٢٧ من النور، فبهذا المرسل الصحيح يزداد الحديث قوة.

وقال أيضًا: «مَنِ اطَّلَعَ في بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيرِ إِذْنٍ فَفَقَأُوا عَيْنَهُ فَلاَ دِيَةَ لَهُ وَلاَ قِصَاصَ»[1] والأعمى كالبصير لا يحل له دخول البيوت إلَّا بإذن أهلها، فربما اكتشف بسمعه ما لا يدركه البصير بعينه.

قَـالَـتْ أَتَعْشَقُنِـي غَـدَاةَ لَقِيتُهَـا ... يَـا لَلـرِّجَـالِ وَصَبْـوَةِ الْعِمْيَـانِ
فَـأَجَبْتُهَـا نَفْسِـي فِـدَاؤُكِ إِنَّمَـا ... أُذُنِـي وَعَيْنِـي فِـي الهَـوَى سِيَّـانِ

وقال أحد العميان مجيبًا:

يَقُولُونَ هَلْ تهْوَى وَلَسْتَ بِمُبْصِرٍ ... وَمِنْ أُذُنِي مَرَّ الحَبِيبُ إِلَى قَلْبِي
بِنَفْسِـي أَفْـدِيهَـا إِذَا مَـا تكَلَّمَـتْ ... وَأَرْهَفَتْ سَمْعِي كِدْتُ أُقْتَلُ بِالحُبِّ
لَقَـدْ خُلِقَـتْ حُـورِيَّةٌ فـي طِبَـاعِهَـا ... وَفِي جِسْمِها لكِنْ مِنَ اللؤلُؤِ الرَّطْبُ
وَلَـوْ أَنَّهَـا مَسَّـتْ مَـرِيضًـا بِكَفِّهَـا ... لَعُوفِيَ وَاسْتَغْنَى المَرِيضُ عَنِ الطِّبِّ

ويلحق بالاستئذان في البيوت، الاستئذان في كل شيء لغيرك لا يحب أن تراه أو تطلع عليه، كمستودعات الذخائر والأموال وعروض التجارة والكتب المؤلفة، والتي تراه يكتبها أو يطالع فيها من رسالة يبعث بها أو ثانية تسلمها فهو يقرأها.

وقد يقف الجاهل أو المتجاهل وراء من يكتب شيئًا أو يقرؤه ليطلع عليه، وحق هذا أن تفقأ عينه، أو يلطم على وجهه لطمة[2] يدور بها بصره

(١) حديث «من اطلع في بيت قوم بغير إذن ففقأوا عينه فلا دية له ولا قصاص» صحيح من حديث أبي هريرة. أخرجه البخاري رقم ٦٨٨٨ كتاب الديات باب ١٥ ومسلم رقم ٢١٥٨، كتاب الأدب وأبو داود رقم ٥١٧٢، كتاب الأدب باب في الاستئذان إلَّا أنه قال ففقأوا عينه فقد هدرت، والنسائي ٨/ ٦١ بهذا اللفظ «من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم ففقأوا عينه فلا دية له ولا قصاص».

(٢) أما لطم الوجه فقد نهى عنه رسول الله ﷺ في عدّة أحاديث، منها حديث: «إذا ضرب أحدكم فليجتنب الوجه». وحديث معاوية بن حيدة: «ولا تضرب الوجه ولا تقبّح».

وتكف أمثاله عن التجسس والفضول. ولمثل هذا اتخذت مقاعد الكتبة قريبًا من الجدران، حتى لا يتمكن أحد من الوقوف خلفهم. وإذا كان في بيت مأهول بشيء من الخطر أو المنكر بادر الناس إليه لإزالته وكف العاكفين عليه؛ فلو رؤيت نار في منزل أو دكان، وعلم أنها غير عادية عجل بإطفائها، واقتحم المكان عليها بدون استئذان. وكذا لو اجتمع قوم على باطل، وعلمنا بهم وبشأنهم، فعلينا إزالة منكرهم، وإخراجهم من محلهم الذي يعصون الله فيه، ولا يسلم عليهم، ولا يستأذن منهم في الدخول عليهم، ومن استمع حديث قوم وهم له كارهون، صب في أذنيه (الآنك)[1] وهو الرصاص المذاب في نار جهنم، سواء كان ذلك في الأسواق والمجالس، أم في بيوت الجيران وهو أشد. ولله من قال:

نَـــارِي وَنَـــارُ الْجَـــارِ وَاحِـــدَةٌ ... وَإِلَيْـــهِ قَبْلِـــي تَنْـــزِلُ الْقِـــدْرُ
مَـــا ضَـــرَّ جَـــارِي أَنْ أُجَـــاوِرَهُ ... أَلَّا يَكُـــونَ لَبَيْتِـــهِ سِتْـــرُ
أَعْشَـى إِذَا مَـا جَـارَتِـي خَـرَجَـتْ ... حَتَّـى يُـوَارِي جَـارَتِـي الخِـدْرُ
وَيُصَـــمَّ عَمَّـــا كَـــانَ بَيْنَهُمَـــا ... سَمْعِـي وَمَـا بِـي غَيْـرُهُ وَقْـرُ
لَا آخِـــذُ الصِّبيـــان أَلْثِمُهُـــمْ ... وَالأَمْـرُ قَـدْ يُغْـرِي بِـهِ الأَمْـرُ
وَلَـرُبَّ أَمْـر قَـدْ تَـرَكْـتُ وَمَـا ... بَيْنِـــي وَبَيْـــنَ لِقَـــائِـــهِ سِتْـــرُ
فِـــي المَجْـــدِ غُـــرَّتُنَـــا مُبَيَّنَـــةٌ ... لِلنَّـــاظِـــرِيـــنَ كَـــأَنَّهَـــا الْبَـــدْرُ
لَا يَـــرْهَـــبُ الجِيـــرَانُ غَـــدْرَتَنَـــا ... حَتَّـــى يُـــوَارِي ذِكْـــرَنَـــا الْقَبْـــرُ

---

(١) حديث «من استمع حديث قوم له كارهون، صب الله في أذنيه الآنك» وأوله «من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل...» أخرجه البخاري رقم ٧٠٤٢/ ١٢/ ٤٢٧، باب من كذب في حلمه وأحمد في المسند ١/ ٢٤٦ و ٢١٦، والترمذي في اللباس ٦/ ٢٣١ باب ما جاء في المصورين رقم ١٧٥١ من حديث ابن عباس، وأخرجه البيهقي ٧/ ٢٦٩، وابن حبان ١٢/ ٤٩٨، رقم ٥٦٨٥.

وإذا كان الله قد أمر الناس بالاستئذان على آبائهم وأمهاتهم، بل وفي بيوتهم وعلى زوجاتهم، فما بال كثير منهم يلجون البيوت والمكاتب ودواوين الأعمال فجأة، ويدخلونها بدون سابق إخبار، ويعرّضون أنفسهم لمخالفة الآداب ولشديد العقاب من الذين لا يلقون للداخل عليهم أي حساب.

ولا إساءة في الدنيا تماثل ما في اليمن اليوم من دخول الجنود على الأهالي، وغشيانهم المساكن قهرًا، فيطرقون الأبواب ليلاً، ويملئون القلوب رعبًا، ولا ينظرون أحدًا يستعد لمقابلتهم، بل ربما دخلوا عليه وهو مع زوجته أو وهو عريان، وقد لا يجدون رب المنزل ولا من يجيبهم إذا دعوه، أو يرد عليهم إذا نادوه، فيكسرون بابه، ويهتكون عرضه، ويدوسون كرامته، ويعيثون في بيته فسادًا؛ فلا شريعة يحترمونها، ولا إنسانية يكرمونها، ولا علم يردعهم، ولا حكومة تمنعهم، ولعلها تريد ذلك وتأمرهم به نكاية بالرعية، وجرحًا لعواطفهم، واستخفافًا بحقوقهم، وأولو الأمر من سادة وقادة يعلمون ذلك ويقرونه، والعلماء يطلعون عليه فلا ينكرونه، وقد يعدونه عقوبة للعاصي، وتأديبًا للمخالف، ولكنه قد شمل البر والفاجر وعومل به الغائب والحاضر، وهو حكم بغير ما أنزل الله ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [المائدة].

وفي اليمنيين من ترك أهله وبلاده، وفضل الحياة والموت في الغربة على احتمال هذه الإساءة والصبر عليها، وملأوا الجرائد والصحف والمجالس والأندية بالسخط والتبرم من عبث الجنود، وقبيح معاملاتهم حتى قال شاعرهم الأكبر:

وَالجَيْشُ يَحْتَلُّ الْبِلَادَ وَمَالَهُ ... فِي غَيْرِ أَكْوَاخِ الضَّعِيفِ مُقَامُ
يَسْطُو وَيَنْهَبُ مَا يَشَاءُ كَأَنَّمَا ... هُوَ لِلْخَلِيفَةِ مِعْوَلٌ هَدَّامُ

وقال أيضًا:

لَا نَبْغِي يَا أَوْطَانُ فِيكَ حَضَارَةً ... كَلَّا وَلَا عِلْمًا وَلَا عُمْرَانَا
نَبْغِي احْتِرَامَ الحَقِّ وَالإِعْرَاضَ لَا ... نَبْغِي أَسَاطِيلًا وَلَا طَيَرَانَا
وَنُرِيدُ أَنْ تُعْطَى النِّسَاءُ وَتُمْنَحُ الْـ ... أَطْفَالُ مِنْ عَبَثِ الجُنُودِ أَمَانَا
ويَكُونُ جَيْشُ المَلْكِ سِلْمًا فيك لَا ... حَرْبًا عَلَى الشَّعْبِ الْفَقِيرِ عَوَانًا
فَإِلَى مَتَى وَعِصِيُّهُ وَأَكُفُّهُ ... تَدْمِى الظُّهُورَ وَتَنْتِفُ الأَذْقَانَا
عَبَثُوا بِأُمَّتِهِمْ كما شَاءُوا وَمَا ... عَرَفُوا بِهَا شَرْعًا وَلَا قُرْآنَا

وكان هذا سابقًا منتشرًا في طول اليمن وعرضها، واليوم ونحن نقدم هذا الكتاب في الطبعة الثانية. نجد أن الأمر قد خف، وأن الحال قد تحسن، وأملنا في إمام العصر عظيم، أن يحد من هذه الفوضى، وأن تحترم حكومته والحكومات الآتية بعده حق الشعب، وأن تحفظ له كرامته ببناء الثكنات للجنود، والاكتفاء بالإنذارات الكتابية إلى من عليه حق، وعليه عقوبة مقدرة إن تأخر أو قصر، والجندي كريه المنظر، وثقيل الظل على أنفس المدنيين، والذين كانوا إذا رأوه حسبوه مصيبة حلت، أو صاعقة نزلت؛ وبحسن المعاملة واحترام الشريعة والقانون يأمن الناس على أنفسهم وأموالهم، وتطيب لهم الإقامة في أوطانهم، وسوف يعود اليمنيون من مختلف المهاجر إلى بلادهم، شاكرين الله على ما يتمتعون به من الاستقلال والعيش في ظل حكومة مسلمة، وَفق الله وُلاة الأمور لكل خير، ولعلنا قد خرجنا عن الموضوع وشط بنا القلم عما نحن بصدده، وإنما الغرض الفائدة، ونعود إلى الكلام على الاستئذان؛ فمن أذن له رب المنزل أو امرأته أو صبية أو خادمة صراحة أو كناية، أو جاء مع الداعي فله الدخول في أدب واحترام، لا يتلفت ولا يرفع صوته، ولا يدق خشب السلم بنعله أو عصاه، ولا يطيل الزيارة إلَّا قدر الحاجة، ولا يسأل عما لا يعنيه، ومن دعي إلى طعام أكل شاكرًا، ودعى لمضيفه بما يتناسب مع المقام؛ فللعروس:

بارك الله لك وعليك، وأخرج منك الكثير الطيب[1]؛ والصائم إذا أفطر قال لمضيفه: أكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة الأخيار، وأفطر عندكم الصائمون، وذكركم الله فيمن عنده[2]، وإذا خرج خرج مسلِّمًا ومودِّعًا «وَلَـٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا، فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلاَ مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ».

والله تعالى يقول: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا۟ فِيهَآ أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ ۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُوا۟ فَٱرْجِعُوا۟ ۖ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَـٰعٌ لَّكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [النور].

---

(١) قوله في الدعاء للعروس: بارك الله لك وعليك وأخرج منك الكثير الطيب. . . الثابت من دعاء رسول الله ﷺ للعروس «بارك الله لك وبارك عليك»، عن أنس بهذا اللفظ أخرجه البخاري ٩/ ٢٢١، رقم ٥١٥٥، والطيالسي رقم ١٧٠٦، وأبو يعلى رقم ١٩٩٠. أما لفظ وأخرج منك الكثير الطيب فلم أقف عليه الآن.

(٢) حديث «أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة. . .» أخرجه أبو داود في كتاب الأطعمة من سننه باب ما جاء في الدعاء لرب الطعام رقم ٣٨٥٤، وعبد الرزاق في المصنف رقم ١٩٤٢٥، والنسائي في عمل اليوم والليلة ١٣٢٩، وأحمد في المسند ٣/ ١٣٨، والطحاوي في شرح مشكل الآثار رقم ١٥٧٧ ٤/ ٢٢٤، والبزار كما في كشف الأستار ٢/ ٤٢١ رقم ٢٠٠٧ باب الاستئذان من حديث أنس بن مالك وسنده عند البزار قال، حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب عن جعفر بن سليمان وهو الضبعي عن ثابت عن أنس، وجعفر حسن الحديث. ومن هذه الطريق أخرجه الترمذي ٢٦٩٦ عن قتيبة بن سعيد عن جعفر بن سليمان به، والنسائي في عمل اليوم والليلة وتابع جعفرَ بن سليمان ثابتُ بن أسلم عند أحمد وعبد الرزاق وأبي داود إلاَّ أنه من رواية معمر عنه وفيها ضعف والطريق الأولى وحدها حسنه بدون زيادة «وذكركم الله فيمن عنده» أما هذه الزيادة فلم أجد لها أصلاً وسألت عنها شيخي حفظه الله فقال لا أصل لها.

الحديث التاسع والثلاثون

عن أبـي هريرة رضي الله عنه أن النبـي ﷺ قال: «واللّـهِ لا يُؤْمِنُ، واللّـهِ لَا يُؤْمِنُ، واللّـهِ لا يُؤْمِنُ، قيل من يا رسول الله؟ قال: الَّذِي لا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»(١).

الحديث الأربعون

وَعنه رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنِ اطَّلَعَ في بَيْتِ قَوْمٍ بِغيْرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَأُوا عَيْنَهُ»(٢).

حق الجار على الجار عظيم في الأديان كلها، والشرائع أجمعها، والأوضاع كافة، والعرب كانوا يعظمون حق الجار، ويحترمون الجوار في الجاهلية قبل الإسلام، ويعتزون بثناء الجار عليهم، ويفخرون بذلك، والضعيف إذا جاور الأقوياء صار قويًا بهم، له ما لهم، وعليه ما عليهم، فيعز بعد الذلة، ويكرم بعد الهون.

تُعَيِّـرُنَـا أَنَّـا قَلِيـلٌ عَـدِيـدُنَـا ... فَقُلْـتُ لَهَـا إن الْكِـرَامَ قَلِيـلُ
وَمَـا ضَـرَّنَـا أَنَّـا قَلِيـلٌ وَجَـارُنَـا ... عَـزِيـزٌ وَجَـارُ الأَكْثَـرِيـنَ ذَلِيـلُ
لَنَـا جَبَـلٌ يَحتلُّـهُ مَـنْ نُجِيـرُهُ ... مَنِيـعٌ يَـرُدُّ الطَّـرْفَ وَهُـوَ كَلِيـلُ

---

(١) حديث «والله لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه...» عن أبـي هريرة، أخرجه البخـاري ١٠/ ٤٤٣ رقـم ٦٠١٦ فـي الأدب ومسلـم ١/ ٤٦ فـي الإيمـان بلفـظ «لا يدخل الجنة».

(٢) حديث «من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفقأوا عينه...» عن أبـي هريرة أخرجه البخاري في الديات ١٢/ ٢٤٣، ومسلم ٣/ ١٦٩٩ في كتاب الآداب.

وحين جاء الإسلام أكّد حق الجوار وحث عليه وجعله كالقرابة، وكاد يورثه كما يقول النبي ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»[1].

واشترط لتمام الإيمان بالله واليوم الآخر حسن الجوار. وقال في بيان حقه: «أَتَدْرُونَ مَا حَقُّ الْجَارِ؟ إِذَا اسْتَعَانَ بِكَ أَعَنْتَهُ، وَإِن اسْتَنْصَرَكَ نَصَرْتَهُ، وَإِنِ اسْتَقْرَضَكَ أَقْرَضْتَهُ، وَإِنْ مَرِضَ عُدْتَهُ، وَإِنْ مَاتَ تَبِعْتَ جَنَازَتَهُ، وَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ هَنَّأْتَهُ، وَإِنْ أَصابَتْهُ مُصِيبَةٌ عَزَّيْتَهُ، وَلاَ تَسْتَطِلْ عَلَيْهِ الْبِنَاءَ فَتَحْجُبُ عَنْهُ الرِّيحَ إلاَّ بِإِذْنِهِ، وَلاَ تُؤْذِهِ، وَإِنْ اشْتَرَيْتَ فَاكِهةً فأَهْدِ لَهُ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَأَدْخِلْها سِرًّا، وَلاَ يَخْرُجُ بِهَا وَلَدُكَ لِيَغِيظَ بهَا وَلدَهُ، وَلاَ تُؤْذِهِ بِقُتَارَةِ قِدْرِكَ إلاَّ أنْ تَغْرِفَ لهُ مِنْهُ».

ثم قالَ: «أَتَدْرُونَ مَا حَقُّ الجَارِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ يَبْلُغُ حَقَّ الْجَارِ إلاَّ مَنْ رَحِمَهُ اللَّهُ»[2].

---

(١) حديث «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه» من حديث عائشة وعبد الله بن عمر. أخرجه البخاري ١٠/ ٤٤١ رقم ٦٠١٤ و ٦٠١٥ ومسلم رقم ٢٦٢٤ و ٢٦٢٥ في كتاب الأدب باب الوصية بالجار، وأبو داود في الأدب باب في حق الجوار رقم ٥١٥١ والترمذي في كتاب البر والصلة باب ما جاء في حق الجوار رقم ١٩٤٢ و ١٩٤٣ وأحمد في المسند ٢/ ٨٥ و ١٦٠.

(٢) حديث «أتدرون ما حق الجار والذي نفسي بيده لا يبلغ حق الجار إلاَّ من رحمه الله...» من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ضعيف جدًا. أخرجه الخرائطي كما في مكارم الأخلاق ومعاليها رقم٢٢٢ ١/ ٢٣٧ بتحقيق الدكتورة سعاد بنت سليمان، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٨١٨ والمقدسي في الذخيرة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٤/ ٢٢١٦ رقم ٥١٤٩، وابن أبي حاتم في العلل رقم ٦٣٩ ورقم ٢٣٥٧ وفيه عدة علل الأولى سويد بن عبد العزيز بن نمر السلمي ضعيف جدًا الثانية عثمان بن عطاء ضعيف، الثالثة عطاء بن أبي مسلم ضعيف =

فهذه بضعة عشر خصلة قد جعلت للجار على جاره في الإسلام، لا فرق بين أن يكون الجار مسلمًا أو غير مسلم، من أقاربك أو الأجانب، ومن يقوم بها كلها إلاَّ من رحمه الله، وزينه بمكارم الأخلاق.

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص لأهله، وقد ذبحوا شاة: أهديتم لجارنا اليهودي؟ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ»[1] الحديث. وقد كان رسول الله ﷺ يعود جيرانه من اليهود

= الرابعة أنه مدلس وقد عنعن، فالسند إلى عمرو بن شعيب مهلهل وهذا لفظ الحديث من مكارم الأخلاق للخرائطي والكامل لابن عدي ومداره على سويد بن عبد العزيز عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما حق الجار؟ إن استعان بك أعنته وإن استقرضك أقرضته وإن افتقر عدت عليه وإن مرض عدته وإن مات تبعت جنازته وإن أصابه خير هنأته وإن أصابته مصيبة عزيته ولا تستطل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح إلاَّ بإذنه وإن اشتريت فاكهة فأهد له فإن لم تفعل فأدخلها سرًّا ولا يخرج بها ولدك ليغيظ ولده ولا تؤذه بقتار قدرك إلاَّ أن تغرف له منها. أتدرون ما حق الجار؟ والذي نفسي بيده لا يبلغ حق الجار إلاَّ من رحمه الله فما زال يوصيني بالجار حتى ظنوا أنه سيورثه. ثم قال: الجيران ثلاثة منهم من له ثلاثة حقوق ومنهم من له حقان ومنهم من له حق واحد فأما الذي له ثلاثة حقوق فالجار المسلم القريب له فحق الإسلام وحق الجوار وحق القرابة وأما الذي له حقان فالجار المسلم له حق الإسلام وحق الجوار وأما الذي له حق واحد فالجار الكافر له حق الجوار قالوا يا رسول الله أنطعمهم من لحوم النسك قال لا يطعم المشركون من نسك المسلمين. وقد علمت أن في سنده إلى عمرو بن شعيب عدَّة علل وهي ضعف سويد بن عبد العزيز وضعف عثمان بن عطاء وضعف أبيه وعنعنة أبيه.

(١) حديث «أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال لأهله وقد ذبحوا شاة: أهديتم لجارنا اليهودي فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه» الحديث تقدم برقم ٢٦٠ بدون زيادة «هل أهديتم لجارنا =

والمشركين، ويجيب دعوتهم، ويحسن عشرتهم، ويتصدق عليهم، ويهدي لهم، ويهش لهم إذا لاقاهم، ويخصهم بالخير قبل كل أحد من الغير.

وهذه الأشياء التي أوجبها للجار بها تقع الألفة، ومعها تحصل المودة، ويصبح المرء بين جيرانه محبوبًا موقرًا يتفقدونه إذا غاب مسؤولاً عنه، ويعدونه إذا حضر مرغوبًا فيه، وادعًا معهم، آمنا منهم، مطمئنًا إليهم يتبادلون المنافع، ويتعاونون على البر والتقوى، ويتكاتفون على إزالة الشر من بينهم، ودفع السوء عن أهلهم وبيوتهم، وإذا نزلت بأحدهم حاجة ساعدوه على قضائها، ومن قضى حاجة مسلم في الدنيا، قضى الله حاجته يوم القيامة.

وإن مرض عاده الجيران، وإن مات شيعوه إلى قبره على ما تقدم، وإذا نزلت به المصيبة دفعوها أو صبروه عليها، يعزونه حيًا، ويترحمون عليه ميتًا، ويقضون دينه، ويعطونه القرض غير مانين به عليه، ولا مضيقين عليه في رده، إلاّ أن يكون ظالمًا محتالاً، أو مراوغًا مطالاً، فيعتذر إليه، ويدفع بالتي هي أحسن. وإن كان غنيًا فعليه أن يتفقد جيرانه الفقراء، ويحسن إليهم، وينظر معسرهم، ويكفن ميتهم، ويحضر الطبيب وما يحتاج إليه من العلاج لمريضهم، ويرق لأطفالهم، ولا سيما الأيتام منهم، فيلبسهم من ثياب أطفاله، ويطعمهم من فضلات طعامه، ويشتري لهم الدفاتر والأقلام وما لا بد منه للمدرسة إن كانوا تلاميذ، أو يشغّلهم إن كانوا عاطلين، وإذا أخذ اللحم أو الفاكهة أخفاه عنهم، أو قسم لهم منه ما تيسر. وقد قال

= اليهودي» وبهذه الزيادة، أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم ١٠٥ باب يبدأ بالجار وأبو داود رقم ٥١٥٢ كتاب الأدب باب في حق الجوار والترمذي ٤/ ٣٣٣ كتاب البر والصلة باب ما جاء في حق الجوار رقم ١٩٤٣ والخرائطي في مكارم الأخلاق رقم ٢٠٠ ١/ ٢١٥، وسنده عند البخاري صحيح متصل بالثقات.

النبيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَعَهَّدْ جِيرَانَكَ»[1].

وَلَا يَحِلُّ لِمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يُؤْذِي جَارَه أَوْ يُسِيء إِلَيْه بِسَبِّه وَشَتْمِهِ، وَضَرْبِ أَوْلادِهِ، وَقَذْفِ لِسَانِه، وَدَقِّ بَابِهِ، وطَرْحِ القُمَامَاتِ عِنْدَهُ، وَصَبِّ المَاء حَيْثُ يَتَأَذَّى بِهِ، وَرَفْعِ الجِدَارِ عَلَيْهِ لِيَسُدَّ عَنْهُ النُّورَ وَالهَوَاءَ، وَفَتْحُ النَّوَافِذِ إِلَى بَيْتِهِ، وَالإِشْرَافُ مِنْهَا لِيَطُلَّ عَلَيْهِ، فَيَكْشِفُ عَوْرَتَهُ، وَيَهْتِكُ حُرْمَتَهُ، وَيُخْرِجُ زَوْجَتَهُ وَبَنَاتَهُ.

وما أهدر الشارع عين من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم إلَّا احتفاظًا بحقوق الجار، ودفعًا لما يكره من التحسس والتجسس. وقيل: إن رجلاً رؤي بعد موته ورأسه يشتعل نارًا، وكان معروفًا بالخير والصلاح، فسُئل عنه، وتبيَّن أنه كان يخرج رأسه من نافذة ليتطلع منها إلى جيرانه.

وجاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو جاره، فقال: «اذْهَبْ فَاصْبِرْ»، فأتاه مرتين أو ثلاثًا، فقال: «اذْهَبْ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ» فجعل الناس يسألونه فيخبرهم خبره، فجعل الناس يلعنونه، فعل الله به وفعل، فجاء إليه جاره، فقال له: ارجع لا ترى مني شيئًا تكرهه[2].

---

(١) حديث «يا أبا ذر إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها...» من حديث أبي ذر أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة باب الوصية بالجار والإحسان إليه ٤/ ٢٠٢٥، وابن ماجه في الأطعمة باب من طبخ فليكثر ماءها رقم ٣٣٦٢ بنحو حديث مسلم وأحمد في المسند ٥/ ١٦١ والبخاري في الأدب المفرد رقم ١١٣ وفيه زيادة: وصل الصلاة لوقتها فإن وجدت الإمام قد صلى فقد أحرزت صلاتك وإلَّا فهي نافلة.

(٢) حديث «اذهب فاصبر لمن قال له أن جاره يؤذيه...» من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم ١٢٤، وأبو داود رقم ٥١٥٣، وابن حبان رقم ٥٢٠ ٢/ ٢٧٨، والحاكم ٤/ ١٦٥، ومدار سنده على محمد بن عجلان عن =

وفي النساء من تسيء الجوار وتجرح عاطفة الجار، فإن رضيت سخرت واستهزأت وضحكت من كل شيء تراه وتسمعه في بيوت جيرانها، وإن غضبت فعلت شرًّا، وقالت هجرًا، ولم تخف الله من نسبة العيوب إلى الرجال والنساء سرًّا وجهرًا، وكثيرًا ما يقع الخصام والنزاع بين الجيران بسبب الأطفال يلعبون ثم يتضاربون، وبعد قليل يصطلحون، فتقوم قيامة أهلهم، ويشتبكون صغارًا وكبارًا، ويقع الهجر والتقاطع، وتحصل العداوة والبغضاء، وربما ترافعوا إلى المحاكم في مثل هذه القضايا التي كان من حقهم أن يغضوا عليها أبصارهم، ويصلحوا معها ذات بينهم، وكان لزامًا عليهم أن يجعلوا لحاراتهم شيوخًا ورؤساء لحل هذه المشاكل والنظر في الخصومات. وقيل لرسول الله ﷺ: إن فلانة تقوم الليل، وتصوم النهار، وتعمل وتتصدق وتؤذي جيرانها، فقال رسول الله ﷺ: «لَا خَيْرَ فِيهَا، فَهِيَ

= أبيه عن أبي هريرة ومحمد بن عجلان صدوق إلَّا أنه اختلطت عليه أحاديث المقبري عن أبي هريرة وأبوه قال الحافظ لا بأس به فالحديث بهذا حسن بهذه الطريق وبشواهده صحيح فله شاهد في الأدب المفرد رقم ١٤٥ باب شكاية الجار، والحاكم ٤/ ١٦٦، والبزار رقم ١٩٠٣. وسنده عند البخاري في الأدب المفرد، قال: حدثنا علي بن حكيم الأودي وهو ثقة، قال: حدثنا شريك وهو ابن عبد الله النخعي القاضي صدوق يخطىء كثيرًا تغير حفظه عند أن ولي القضاء عن أبي عمرو المنبهي النخعي وهو مجهول عن أبي جحيفة قال: شكا رجل إلى النبي ﷺ جاره... الحديث وشاهد آخر في مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا رقم ٣٢٥، فقال رحمه الله: حدثنا علي بن الجعد قال أخبرني سلام بن مسكين قال: أخبرنا شهر بن حوشب عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله آذاني جاري... إلخ، وهذا مرسل ضعيف فيه شهر بن حوشب الراجح ضَعْفُه، ومحمد بن يوسف روى عنه جمع ولم يوثقه معتبر فهو مقبول إذا توبع وإلَّا فلين فبهذه الطرق يزداد الحديث قوة.

مِنْ أَهْلِ النَّارِ»[1].

وجاء من الأحاديث النبوية في التحذير من إيذاء الجار شيء كثير. قال عليه الصلاة والسلام: «الْمُؤْمِنَ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ، وَالْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَبْدٌ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بِوَائِقَهُ»[2].

---

(١) حديث «لا خير فيها فهي من أهل النار...» يعني امرأة تؤذي جيرانها، من حديث أبـي هريرة، أخرجه أحمد في المسند ٢/ ٤٤٠، والبخاري في الأدب المفرد رقم ١١٩، والحاكم ٤/ ١٦٦، والبزار رقم ١٩٠٢ ٢/ ٣٨٢، وابن حبان رقم ٥٧٦٤ ١٣/ ٧٦ كلهم من طريق الأعمش عن أبـي يحيى مولى آل جعدة بن هبيرة روى عنه الأعمش، وروى له البخاري في الأدب المفرد حديث «لا خير فيها» الذي بين أيدينا، وأيضًا روى له مسلم في صحيحه، ووثقه ابن معين كما في الجرح والتعديل رقم ٢٣٤٢ ٩/ ٤٥٧ وقال الذهبي في الميزان ٤/ ٥٨٧، وأبو يحيى مولى جعدة عن أبـي هريرة ثقة فالحديث صحيح والحمد لله وصححه المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٣٣٢ رقم ٣٧٦٧، والهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ١٦٩ وغيرهما.

(٢) حديث «المؤمن من أمنه الناس والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده...» من حديث أنس بن مالك أخرجه أحمد ٣/ ١٥٤، وأبو يعلى رقم ٤١٨٧، والبزار رقم ٢١ ١/ ١٩، وابن حبان ٢/ ٢٦٤، رقم ٥١٠، وقال الهيثمي في المجمع ١/ ٥٤، رجاله رجال الصحيح إلاَّ علي بن زيد بن جدعان وقد شاركه فيه حميد ويونس بن عبيد، وأخرجه ابن أبـي الدنيا في مكارم الأخلاق رقم ٣٤١، وذكره المنذري في الترغيب ٣/ ٣٢٩، وقال: إسناد أحمد جيد وهو كما قال رحمه الله: وله شاهد في ابن ماجه رقم ٣٩٣٤ من حديث فضالة بن عبيد، وصححه البوصيري في مصباح الزجاجة ٤/ ١٦٤ بلفظ: «المؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم والمهاجر من هجر الذنوب والخطايا»، وسنده حسن فيرتقي الحديث إلى الصحة أما لفظ المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، فهذا متفق عليه عن عبد الله بن عمرو.

وقال ﷺ: «إِنَّ اللَّـهَ قَسَّمَ بَيْنَكُمْ أَخْلاَقَكُمْ، كَمَا قَسَّمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّـهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لاَ يُحِبُّ، وَلاَ يُعْطِي الدِّينَ إِلاَّ مَنْ أَحَبَّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ الدِّينَ فَقَدْ أَحَبَّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ يُسْلِمَ عَبْدٌ حَتَّى يُسْلِمَ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ، وَلاَ يُؤْمِنُ حَتَّى يَأْمَنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ. قالوا: يا رسول الله، وما بوائقه؟ قَالَ: غَشْمُهُ وَظُلْمُه»(١).

وقال أيضًا: «مَنْ آذَى جَارَهُ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّـهَ، وَمَنْ حَارَبَ جَارَهُ فَقَدْ حَارَبَنِي، وَمَنْ حَارَبَنِي فَقَدْ حَارَبَ اللَّـهَ عَزَّ وَجَلّ»(٢).

---

(١) حديث «إن الله قسم بينكم أخلاقكم» ضعيف، من حديث ابن مسعود أخرجه أحمد في مسنده ١/ ٣٨٧، والحاكم في المستدرك ١/ ٣٣، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ١٦٦، والبغوي في شرح السنَّة ٨/ ١٠، وابن عدي في الكامل ٣/ ١١٥٨، وابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٣٣٢، والمقدسي في الذخيرة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة رقم ٩٦٣، والبيهقي في الشعب ٦٠٧، والحافظ في فتح الباري ١٠/ ٤٥٩، وعزاه للأدب المفرد للبخاري، وأخرجه البزار كما في كشف الأستار ٤/ ٢١٦، وقال البزار بعد أن ذكره أبان بن إسحاق عن الصباح بن محمد قال أبان كوفي والصباح غير مشهور وإنما ذكرناه مع علته لأنا لم نحفظه عن النبي ﷺ إلاّ بهذا الإسناد، قلت: والحديث عند هؤلاء كلهم مداره على الصباح بن محمد وهو ضعيف كما في تهذيب التهذيب أنه كان يرفع الموقوفات وبالغ فيه ابن حبان وقال كان يروى الموضوعات عن الثقات.

(٢) حديث «من آذى جاره فقد آذاني...» من حديث أنس ذكره العجلوني في كشف الخفاء ٢/ ٣٠٣ رقم ٢٣٣٢ بلفظ: «من آذى جاره أورثه الله داره»، قال: وورد في أذى الجار ما رواه أبو الشيخ وأبو نعيم عن أنس بلفظ «من آذى جاره فقد آذاني»... إلخ، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٣٣٠ رقم ٣٧٦١ وعزاه لأبي الشيخ في كتاب التوبيخ وضعفه حيث صدره بصيغة التمريض، والتوبيخ وكتاب أبي الشيخ ليس في متناولي حتى أرجع إليه فاكتفيت بتضعيف المنذري له، وذكره أيضًا الزيلعي رحمه الله في تخريج أحاديث الكشاف ٢/ ١٩٩، =

وكان ﷺ يقول: «اللَّـهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ المُقَامَةِ، فَإِنَّ جَارَ الْبَادِيَةِ يَتَحَوَّلُ»[1].

ومن الاستخفاف بحق الجار وإيذائه: أن تقيم في بيتك فرحًا وهو حديث عهد بالمصيبة، فتضرب الطبول، وتزغرد النساء. يوم ثاني وثالث موت الجار. وليس من الدين والعقل: المجاملات الكذابة التي يظهر من أجلها الجيران حزنهم، ويمسكون عن المباح والمأذون فيه مدة طويلة، لمصيبة نزلت بأحدهم من موت أو مرض، كما تصنع النساء من ترك الملابس والزينة، وكما يغلقون أجهزة الراديو، ويمنعون أفراد الأسرة من المزاح والضحك المعتاد في البيوت احترامًا لخواطر الجيران، وربما أُقيمت الولائم ومُدَّت الموائد، فأكل منها الأغنياء، ونُقلت بقاياها إلى البيوت البعيدة، والجيران لا يجدون منها إلاَّ دخان المطابخ، ولا يصل إليهم منها إلاَّ قتر اللحم، ورائحة القدور.

= بلفظ «من آذى جاره ورثه الله داره» ونقل المعلق عن ابن حجر أنه قال لم أجده. اهـ. قلت: قد تقدم أنه ضعيف، ضعفه المنذري.

(1) حديث «اللهم إني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة...» من حديث أبي هريرة أخرجه النسائي ٨/ ٢٧٤، والبخاري في الأدب المفرد رقم ١١٧، والحاكم ١/ ٥٣٢، وابن حبان رقم ١٠٣٣ ٣/ ٣٠٧، وهو عند هؤلاء يدور على محمد بن عجلان وتابعه عبد الرحمن بن إسحاق عند أحمد ٢/ ٣٤٦، والحاكم بالرقم الأول وسنده عند أحمد قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا وهيب بن خالد قال: حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق وهو القرشي صدوق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة، وهذا السند جيد بما قبله.
وله شاهد آخر من حديث عقبة بن عامر عند الطبراني في الكبير ١٧/ ٢٩٤ وسنده، قال الهيثمي: رجاله ثقات: «أن النبي ﷺ كان يقول اللهم أني أعوذ بك من يوم السوء ومن جار السوء في دار المقامة»، وبهذا تعلم أن الحديث صحيح بشواهده.

يَبِيــــتُ الْفَقِيــــرُ وَأَوْلَادُهُ وَزَوْجَتُــهُ يَشْتَكُــونَ الطَّــوَى
وَهَـــذَا الْغَنِـــيُّ وَأَوْلَادُهُ وَزَوْجَتُــهُ يَــأْكُلُــونَ الشِّــوَا
وَلَــوْ سَمِعُــوا جَــارَهُــمْ يَشْتَكِــي مِــنَ الْجُــوعِ ظَنُّــوهُ كَلْبًــا عَــوَى
وَلَــوْ أَكَلُــوا التَّمْــرَ لَــمْ يَسْمَحُــوا لِجِيــرَانِهِــمْ بِحُبُــوبِ النَّــوَى

والرجل المتدين العفيف، لا يضيق ذرعًا بشيء كجار السوء الذي يسمع منه الخناء، ويشاهد ويلقى منه كل عناء، إن كلّمه بالحسنى عاداه، وإن سكت على شره وأذاه، عيل صبره، وضاق صدره، فباع داره أو تحول عنه إلى سواه، وكيف يتحول عن منزله من قضى فيه مدة طويلة، وألفه أهله، ونشأ فيه أولاده، سيما في هذه الأيام التي عزت فيها المساكن، وضاقت البيوت بمن فيها، وبلغ إيجارها الحد الذي لا يطاق، وأودت بسكانها من الفقراء ومتوسّطي الحال إلى الإخفاق.

يَلُومُونَنِي أَنْ بِعْتُ بِالرُّخْصِ مَنْزِلِي وَمَــا عَلِمُــوا جَــارًا هُنَــاكَ يُنَغِّــصُ
فَقُلْــتُ لَهُــمُ كُفُّــوا الْمَــلَامَــةَ إِنَّهَــا بِجِيرَانِهَا تَغْلُو الدِّيَارُ وَتَرْخُصُ

وقال آخر:

إِذَا مَــا الْحُــرُّ هَــانَ بِــأَرْضِ قَــوْمٍ فَلَيْــسَ عَلَيْــهِ فِــي هَــرَبٍ جُنَــاحُ
وَقَــدْ هُنَّــا بِــأَرْضِكُــمُ وَصِــرْنَــا كَفَــيْءِ الْأَرْضِ تَــذْرُوهُ الــرِّيَــاحُ

ومن رغب في بيع داره فجاره أحق بها وأولى إن كانت له بها حاجة لقول النبي ﷺ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِدَارِ الجَارِ»[1]. ولقوله أيضًا: «الجَارُ أَحَقُّ

---

(١) حديث «جار الدار أحق بدار الجار» ضعيف من حديث سمره بن جندي. أخرجه أبو داود رقم ٥٣١٧، والترمذي ١٣٦٨، وأحمد في المسند ٥/٨، ١٢، والطيالسي رقم ٩٠٤، والطبراني في الكبير ٧/٢٣٦، وابن الجارود في المنتقى رقم ٦٤٤، والزيلعي في نصب الراية ٤/١٧٢، ١٧٣، وابن عدي في الكامل ٢/٧٢٩، والمقدسي في الذخيرة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة رقم ٢٦١٩ =

بِسَقَبِهِ»[1]. والشافعية لا يقولون بشفعة الجوار لقول جابر رضي الله عنه: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ. فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلاَ شُفْعَةَ»[2]، وجمع بعض العلماء بين الحديثين فحكم بشفعة الجوار في المنازل، ولم يحكم بها في الأراضي، وهو جمع بين الأدلة وجيه، والله أعلم.

وهناك مسألة تقع في المكان المشترك، وهي طلب القسمة، ومحاولة كل من الشريكين أو الشركاء لأخذ أسهم شركائه. والواجب إذا تعذَّرت القسمة أن يدفع الثمن لصاحب القسط الأدون والأسهم القليلة، ولا شفعة في البناء القائم على الأرض المستأجرة؛ ومن أراد الراحة والطمأنينة وترك النزاع

= ونعم هو ضعيف فإن مدار سنده على الحسن عن سمره والحسن لم يسمع من سمرة إلَّا حديث العقيقة كما هو معلوم وجاء من حديث عيسى بن يونس عن قتادة عن أنس، وقال الدارقطني في سننه كما في نصب الراية وهم فيه عيسى بن يونس وغيره يرويه عن قتادة عن الحسن عن سمرة هكذا رواه شعبة وغيره وهو الصواب. اهـ. قال ابن القطان وقد مالأ بهذا القول على عيسى بن يونس فإنه ثقة ولا يبعد أن يكون جمع بين الروايتين عن أنس وسمرة وقد أعله ابن أبي حاتم في العلل بهذه العلة حيث أن الناس يروونه عن قتادة عن الحسن عن سمرة وعيسى رواه عن قتادة عن أنس. انظر: العلل ١/ ٤٧٧، فالحديث سنده ضعيف منقطع.

(١) حديث «الجار أحق بسقبه...» من حديث أبي رافع أخرجه البخاري في صحيحه ٤/ ٤٣٧ رقم ٢٢٥٨، وأبو داود رقم ٣٥١٦، والنسائي ٧/ ٣٢٠، وابن ماجه رقم ٢٤٩٥، وأحمد في المسند ٤/ ٣٨٩، والبيهقي في الكبرى ٦/ ١٠٥، والزيلعي في نصب الراية ٤/ ١٧٤.

(٢) حديث «قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة...» من حديث جابر أخرجه البخاري في كتاب الشفعة ٤/ ٤٣٦، ومسلم ٣/ ١٢٢٩ في كتاب المساقاة وأبو داود رقم ٣٥١٤، والترمذي رقم ١٣٧٠، وابن ماجه ٢٤٩٩، وأحمد ٣/ ٢٩٦.

في زمان لا يُحترم فيه حق، ولا يُخشى فيه إلاَّ السفيه، ولا ينفع في أهله كما وصى الله وقال رسوله ﷺ. فليلتمس الجَارَ قبلَ الدَّارِ، أَوْ يَسْكُنْ حَيْثُ شَاءَ[1]. ويعتزل ويبتعد عن من لا يعرف، ولا يخالط من ليس على شاكلته فقد لا يريد خيره، ولكنه لا يأمن من غائلته. وما قالت امرأة فرعون: ﴿رَبِّ ٱبْنِ لِي عِندَكَ بَيْتًا فِي ٱلْجَنَّةِ﴾ [التحريم: ١١]، إلاَّ رغبة في حسن الجوار، والله تعالى يقول: ﴿۞ وَٱعْبُدُوا ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾ [النساء].

الحديث الحادي والأربعون

عن أبـي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ**»[2].

---

(١) حديث «التمسوا الجار قبل الدار...» من حديث رافع بن خديج، أخرجه الطبراني في الكبير ٤/ ٣١٩ رقم ٤٣٧٩، والقضاعي في مسند الشهاب ١/ ٤١٢، والسيوطي في اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ١/ ٤٢، والسخاوي في المقاصد الحسنة ص ١٠٣ رقم ١٦٣ من طريق أبان بن المحبر عن سعيد بن معروف بن رافع بن خديج عن أبيه، عن جده وأبان بن المحبر متروك وسعيد كذلك قال السخاوي لا تقوم بهما حجة فالحديث ضعيف جدًا وله شواهد، ذكرها السخاوي ضعاف وهو نفسه لا يصلح في الشواهد والمتابعات، وانظر: ميزان الاعتدال ترجمة سعيد بن معروف.

(٢) حديث «مطل الغني ظلم» عن أبـي هريرة، أخرجه البخاري ٤/ ٢٢٨٧ في أول كتاب الحوالة، ومسلم في المساقاة رقم ١٥٦٤، باب تحريم مطل الغني، وأبو داود في البيوع ٣٣٤٥، باب في المطل.

يعلِّمنا ربنا حسن المعاملة وجميل المقاضاة، وإنما الدين المعاملة، والدينار محكُّ الرجال، ولا بد للإنسان في هذه الحياة أن يكون آخذًا أو معطيًا، فإن كان آخذًا متصدَّقًا عليه، شكر ودعا لصاحب المعروف، وكافأه على ذلك بما يستطيع، أو مستقرِضًا رد لصاحبه ما أخذ منه عند حلول أجله مثنيًا عليه، مظهرًا إحسانه إليه. وينبغي له أن يرد أكثر وأحسن مما عليه من الدين، لأنَّ النبي ﷺ كان يوفي الحق أهله، ويزيدهم حتى يرضوا، وخير الناس أحسنهم قضاء، وإن كان الإنسان معطيًا دفع العطاء، لا بخيلاً ولا منّانًا، ولا مضيِّقًا على فقير، ولا محرجًا غنيًّا، ومبادلة المنافع بين الناس سنة كونية؛ وعلى المستدين تعجيل القضاء والصبر على ما يلقى، فإن لصاحب الحق مقالاً. وكان النبي ﷺ كثيرًا ما يقول في صلاته: «اللَّـٰهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ المَأْثَم وَالْمَغْرَم»، وسُئل عن إكثاره من هذا؟ فقال: «إِنَّ الْمَرْءَ إِذَا اسْتَدَانَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ»[1]، أو كما قال: «وَالدَّيْنُ هَمٌّ بِاللَّيْلِ وَمَذَلَّةٌ بِالنَّهَارِ». وعلى الدائن إنظار المعسر، وألا يقول إلاَّ خيرًا، ومطل الغني ظلم، ومن أخر حقًّا عليه مع القدرة على تسليمه فهو البغيض الظلوم، والممقوت الملوم، وفي الحديث: «إِنَّ اللَّـٰهَ يَبْغَضُ الْغَنِيَّ الظَّلُومَ، وَالشَّيْخَ الْجَهُولَ، وَالْعَائِلَ الْمُخْتَالَ»[2].

---

(١) حديث «أن النبي ﷺ كثيرًا ما يقول اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم. . .» عن عائشة أخرجه البخاري ٢/٣١٧، في الأذان باب الدعاء قبل السلام ومسلم ٥٨٩ في المساجد باب ما يستعاذ منه في الصلاة، وأحمد في المسند ٦/٨٩، والبيهقي في الكبرى ٥/٣٥٦ وغيرهم.

(٢) حديث «إن الله يبغض الغني الظلوم. . .» عن علي بن أبي طالب مرفوعًا، أخرجه الطبراني في الأوسط رقم ٥٤٥٤، والبزار كما في الكشف رقم ١٣٠٠ ٢/١٠٠، والهيثمي في مجمع البحرين رقم ٢٠٧٨ ٤/٤٨ كلهم من طريق الحارث بن عبد الله الأعور ضعيف ورمي بالرفض بل قد كذبه الشعبي وغيره.

وعن خولة بنت قيس رضي الله عنها قالت: «كان على رسول الله ﷺ وسق من تمر لرجل من بني ساعدة، فأتى يقتضيه، فأمر رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار أن يقضيه، فقضاه تمرًا دون تمره فأبى أن يقبله. فقال: أترد على رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، ومن أحق بالعدل من رسول الله ﷺ، فاكتحلت عينا رسول الله ﷺ بدموعه، ثم قال: صدق، ومن أحق بالعدل منِّي، لا قدَّس اللَّـهُ أُمَّةً لا يَأْخُذُ ضَعِيفُهَا حَقَّه مِنْ شَدِيدِها وَلاَ يُتَعْتِعُه، ثمَّ قالَ: يَا خَوْلَةَ، عِدِيهِ وَاقْضِيه، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ غَرِيم لاَ يَخْرُجُ مِنْ عِنْدِ غَرِيمِهِ رَاضِيًا إلاَّ سَلَّطَ عَلَيْهِ دَوَابّ الأَرْضِ وَنُونُ الْبِحَارِ، وَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَلْوِي غَرِيمَهُ وَهُوَ يَجِدُ إلاَّ كَتَبَ اللَّـهُ عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِثْمًا»[1].

وما جعل الله أجر الصدقة مضاعفًا إلى عشرة أمثاله، وأجر القرض إلى ثمانية عشر مثلاً، إلاَّ لأن المستقرض يكون في أشد الحاجة، والمتصدَّق عليه قد يكون مستحقًا وغير مستحق، ومن دفعته الضرورة إلى الاستدانة، وأحوجه الحال إلى التَّصنُّع، وشغل ذمته بما يأخذ، فواجب إنظاره إذا

(١) حديث «صدق من أحق بالعدل مني، لا قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من شديدها...» من حديث خولة بنت قيس امرأة حمزة بن عبد المطلب. أخرجه الطبراني في الأوسط رقم ٥٠٢٥ ٦/ ١٦، والكبير ٢٤/ ٢٣٤ رقم ٥٩٢، ونقله عن المنذري في الترغيب والترهيب ٢/ ٥٩٥ رقم ٢٧١٢ من حديث حبان بن علي عن سعد بن طريف عن موسى بن طلحة عن خولة، وهذا السند ضعيف حبان بن علي وشيخه سعد بن طريف الإسكاف متروك ورماه ابن حبان بالوضع وكان رافضيًا وذكر الذهبي هذا الحديث في ترجمته من الميزان ٢/ ١٢٣ رقم ٢٥١ إلاَّ أن لفظة «لا قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من شديدها» جاءت عن جمع من الصحابة منهم جابر وبريدة وابن مسعود وعائشة ولها طرق قوية بمجموعها يرتقي الحديث إلى الصحة. انظرها مجمع البحرين في زوائد المعجمين ٤/ ٣٣١ إلى ٣٣٤، ولولا الاختصار لسقتها بأسانيدها.

أعسر. لقول الله تعالى: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾ ﴾ [البقرة].

ومن أحيل على غني يدفع إليه حقه غير مدافع ولا ممانع فليقبل، ولا حرج عليه من أخذ حقه حيث كان وتقاضيه من أيّ إنسان. ولكن معاملة الناس اليوم غير شرعية، وأفعالهم غير مرضية، ومن أخذ شيئًا جحده وظلم صاحبه وسوَّف في قضائه، وحوَّله على آخر يهزأ به ويعده فيخلفه، وإذا أعطاه شيئًا فمنقوص، وإن ردّه فبالجفاء والسخرية والكلمات الموجعة، ولذلك نجد أكثرهم لا يقبل التحويل إلاَّ مضطرًّا، ويفضل الصبر والانتظار على الذهاب إلى فلان المعروف بمراوغته ومماطلته، وهو معذور عند الله والناس، وقد لا يكون لصاحب الحوالة المبلغ المحوّل به أو الحساب مجهول، والحقوق مختلفة، فلا يجب قبول حوالته؛ وليس على عميله أن يتبع المحال عليه، ولا يستفاد من الحديث وجوب قبول الحوالة، وإن كان الحق ثابتًا في ذمة المحال عليه، وإنما هو من مكارم الأخلاق وطيب التقاضي، وحيث كانت المشقة موجودة، وسوء المعاملة حاصل، فلا عليه إذا رفض، ولا يلزمه القبول. وقد شرط العلماء للحوالة شروطًا بينتها كتب الفقه والحديث، وذكروا لها مسائل لا غناء بالمتداينين عنها. ومنها: اشتراط رضا المحيل والمحال ولزوم الدينين، واتفاقهما جنسًا وقدرًا ونوعًا وصفة، وتبرأ بها ذمة المحيل بمجرد أن يقبلها صاحب الحق، سواء رضي المحال عليه أم لم يرض. وفي الحوالة مسائل خلاف بين أئمة الفقه شأن غيرها من المعاملات الأخرى.

ولو أخذ المسلمون بتعاليم دينهم، والتزموا أحكام شريعتهم في العبادات والمعاملات لربحت تجارتهم، وحفظت حقوقهم، وغني فقيرهم، وبورك في أرزاقهم، فليتهم يتقارضون ويوفون، ويجعلون الرهن وثيقة

يُستوفى منها عند حلول الأجل، والعجز عن القضاء لا بخس ولا ربا، ولا تحكم في حال من استقرض ونزلت به الحاجة، وكل قرض جرّ نفعًا للمقرض فهو ربا. وما يفعل في بعض الجهات من شيء يسمونه بيع العهدة أو الإقالة، وهو أن تبيع الدارَ مثلاً وقيمتها خمسة آلاف، وهي في الأصل بعشرة آلاف مثلاً، على شرط أن يرد لك المشتري ما أخذ منك بنفس الثمن في مدة سنة أو سنتين، ويقولون إنَّ على المشتري وجوب الرد، ويحكمون بذلك في محاكمهم الشرعية، فهو باطل وفاسد، والبيع لا يكون مؤقتًا، ولا يردّ إلا بوجود العيب أو بشرط الخيار. وإذا لزم البيع بالعقد المذكور فليس على المشتري رده إلاَّ أن يكون ذلك منه مجرد مساعدة لأخيه المسلم أو إقالة لعثرته «وَمَنْ أَقَالَ نَادِمًا أَقَالَ اللَّـهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[1]. وكذلك النذر بمصالح المرهون وإباحة الانتفاع به ما دامت الدراهم في ذمة الراهن، ولولا ذلك ما أعطى الدين، ولا أخذ منه الرهن، فهو حيلة لا تبيح خبيثًا، ولا تحل حرامًا، وإنما هو المكر والخداع، ومن أكل أموال الناس بالباطل، ومن حيل الفقهاء، وما أكثر تحيلهم وتلاعبهم بأحكام الله.

وهو على كل حال خير من الربا، وأسهل من مخالفة الشريعة علنًا، وما يؤخذ من امرىء يدفع إليك شيئًا هنا ويريده منك في مكان آخر على أن يكون لك فرق التحويل المتفق عليه إذا ألحق بأجرة النقل، أو كان بعملتين مختلفتين من الذهب والفضة والشلنات والصحيح والمكسر فلا بأس به.

ومن أمر بشراء شيء أو بيعه أو إرساله من بلد إلى آخر، أو قبضه

---

(١) حديث «من أقال مسلمًا أقال الله عثرته» من حديث أبي هريرة، أخرجه أبو داود رقم ٣٤٦٠، وابن ماجه رقم ٢١٩٩، وسنده صحيح عندهما، وأخرجه البيهقي في الكبرى ٦/ ٢٧، والحاكم ٢/ ٤٥، وغيرهم وصححه شيخنا حفظه الله في الجامع الصحيح ٣/ ١٨ في كتاب البيوع الباب ١٧.

أو تسليمه، وجعلت له الخدمة المتفق عليها كاثنين أو ثلاثة في المئة فهو من الإجارة، وليس كما يظنه بعض الناس من الوكالة، والتعامل به جائز، وإذا كان لأحد عندك مال وأمرك بشراء شيء له من ماله المذكور فأخذته ورأيت أن الربح فيه عظيم، فليس لك الاستئثار به، وحرمان صاحبك من الفائدة بخلاف ما تشتريه من مالك الخاص، أو قبل أن تصل إليك الحوالة بقيمته، فأنت فيه بالخيار إن شئت جعلته لنفسك، وإن شئت جعلته لعميلك. وكذلك ما تدفعه البنوك والمصارف لذوي الأموال المستودعة فيها من الفائض لا بأس به أيضًا على تفصيل في المسألة يعرفه الخبراء بأحوال البنوك، ومعاملة المصارف الأهلية والدولية، وحبذا لو يصرف الفائض في وجوه البر والمشروعات الخيرية، فإنما هو من القراض الذي يجعل فيه المالك للعامل جزءًا معلومًا من الربح. ومن ناحية أخرى نجد في هذه المعاملة أن العامل ــ وهو البنك ــ قد جعل هو للمالك الجزء المحدد من الربح[1]، والشبهة فيه ظاهرة؛ ونحن لا نحل حرامًا، ولا نحرِّم حلالاً إلاَّ بدليل صحيح من كتاب أو سنَّة، أو نجعل العهدة فيه إلى قائله من العلماء؛ وكنت أريد التبسط في هذا البحث عند كتابته، غير أن المراجع المعوَّل عليها مفقودة عندي، ولا أعرف من الحكم في ذلك إلاَّ ما يؤخذ من العمومات، أو يتفرع من القواعد الكلية أو الأغلبية.

والذي لا بدَّ من معرفته، هو أن من عليه شيء لأخيه أداه إليه غير مماطل ولا متساهل، ومن كان له شيء أخذه غير شاق ولا متعنت، ولا مستحلٍّ لما يحرم عليه في المعاملة، وألا تقدس المصالح الذاتية قداسة

(١) تخريج الفائدة على ربح القراض (المضاربة) غير سديد، لأنَّ ربحها لا بدَّ أن يكون سهمًا شائعًا من جميع الربح ــ والفائدة سهم محدَّد ــ ثمَّ لا بدَّ من تحمُّل الخسارة الطارئة في المضاربة، والفائدة ربح فقط. اهـ. من الحاشية.

تؤدي إلى جمع المال، واكتسابه من الحلال والحرام والمتشابه فيصبح الحلال ما حل في يديك، والحرام ما حرمت منه، كما يقول الذين لا يؤمنون بالآخرة، ولا يريدون إلاَّ العاجلة: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴿٢٠﴾ ﴾ [الشورى].

الحديث الثاني والأربعون

عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ، كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ»(١).

الهبة: تمليك شيء لآخر تبرُّعًا، وهي والصدقة والهدية شيء واحد، من حيث إنها تكون بغير مقابل ولا معاوضة؛ وفي الصدقة إذلال لآخذها، إذ لا تكون إلاَّ من الأعلى للأدنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، فهي حرام على محمد وعلى آل محمد لأنها أوساخ الناس، ولأنَّ الله قد جعل لهم في الفيء والغنيمة بدلاً منها، ولا يحل لهم أكلها وإن منعوا حقهم في غيرها زكاة كانت أو تطوعًا. وقال بعض المتأخرين بجواز ذلك لهم، ولا دليل للقائل على صحة ما ذهب إليه، وكان حقًّا على الآل الطاهر أن يترفَّعوا عن الصدقات، وتناول فضلات الأموال، فهم الأجواد إذا بخل الناس، وهم المعطون إذا أخذ غيرهم، ومن وهب شيئًا لآخر وقبّضه إياه، أو أذن له في قبضه صار ملكًا له، ولا يجوز الرجوع فيه إلاَّ لوالد بقي موهوبه في ملك ولده. وقد حمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على فرس في سبيل الله

(١) حديث «الذي يعود في هبته كالكلب يعود في قيئه» عن ابن عباس عند البخاري ٥ رقم ٢٦٢١ في الهبة ومسلم ٣ رقم ١٦٢٢ في الهبات.

فوجدها تُباع بأقل من ثمنها وأراد شراءها، فنهاه رسول الله ﷺ وقال: «لاَ وَلَوْ بِدِرْهَمٍ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ»[1] وليس للمؤمنين مثل السوء، ولا شيء أقبح من التشبه بالكلب الذي يعود فيما تقيَّأه، والعائد في هبته وصدقته وما أهداه مثله كمثل الكلب كما في الحديث.

ولهذا الباب عند العلماء مسائل كثيرة، ولهم فيه أبحاث مهمة. ومنها: اشتراط صحة التصرُّف من الواهب، وصحة تملُّك الموهوب له، وأن تكون الهبة مما يصح به الانتفاع سواء جاز بيعه أو لم يجز كجلود الأضاحي والدهن النجس أو المتنجس، لا طنبور ومزمار، وسلاح لقاطع طريق، وما يقع في أعياد الكفار من الهبات والهدايا كما هو محرم في ديننا، كالخمر والخنزير يبعثه إليهم بعض المسلمين تحبُّبًا إليهم، وابتغاء الحظوة عندهم، أو خوفًا من شرّهم، فذلك ما لا تصح هبته، ولا يحل به الانتفاع.

ومن غصب ماله، أو ضاع منه، أو سقط في البحر، جازت له هبته لقادر على إخراجه أو استرجاعه، ولا بد من صيغة الإيجاب والقبول، ولا تشترط الفورية بينهما.

ولو وهب شيئًا لولده الصغير قبل له وتولى الطرفين، ولا تكون الهبة إلَّا منجزة مؤبدة. وقوله: إذا جاء رمضان وهبت لك كذا، فإنما هو وعد وليس من الهبة، وكذلك لو قال: وهبت لك الدار والكتاب الفلاني لمدة سنة فباطل، وإباحة المنافع عارية تصح مطلقة ومؤقتة ويلحق بالهبة الوقف وسائر التبرعات. وأفضل الصدقات ما كانت صدقته جارية، ومنافعه باقية. «إذَا

---

(١) حديث «أن النبي ﷺ نهى عمر أن يشتري فرسًا وهبه، وقال: لا ولو بدرهم فإن العائد في هبته...» من حديث عمر بن الخطاب، أخرجه البخاري في الصحيح ٥/ ٢٣٤، ٢٣٥ رقم ٢٦٢٣، باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته رقم ١٦٢٠ في الهبات والنسائي ٥/ ١٠٨، والبيهقي في الكبرى ٤/ ١٥١ وغيرهم.

مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاَثٍ. صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»(١).

والجهات الموهوب لها أو الموقوف عليها تختلف باختلاف الأحوال والحاجات، فخير ما يحبس عليه: المساجد للعبادة، والمدارس للعلم، والبيوت للملاجىء والمارستانات، ولكن هذه الأوقاف لا بد لها من نظّار صالحين يقومون بشأنها، ويتعهدونها بالإصلاح، وتنفيذ شروط الواقف. ولله ما أحسن النظام المتّبع في مصر وغيرها من البلاد الإسلامية التي عرفت النظام وألفته في كل شيء؛ فمسائل الوقف محفوظة، ومصارفها معينة معروفة؛ وما ضاع معظم الأوقاف، واندرست المساجد والمعاهد الموقوف عليها إلاّ بتقصير النظّار وإهمالهم بل وقد أكلوا الريع والغلات وتمتعوا بها، واختصوا بجميع منافعها. فهذه زبيد وجبلة من أعمال اليمن كانت فيهما

(١) حديث «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلاّ من ثلاث...» من حديث أبـي هريرة أخرجه مسلم رقم ١٦٣١ في الوصية، وأحمد في المسند ٢/ ٣٧٢، وأبو داود رقم ٢٨٨٠ في كتاب الوصاة، والترمذي ٣/ ٦٦٠ رقم ١٣٧٦، والبخاري في الأدب المفرد رقم ٣٨، والبيهقي ٦/ ٢٧٨.
تنبيه: الحديث في مسلم بلفظ: «إذا مات الإنسان...»، وكذا في جميع الأصول إلاّ عند البخاري في الأدب بلفظ: «إذا مات العبد...».
وقد أخرجه مسلم رقم ١٦٣١، والترمذي رقم ١٣٧٦، وأبو داود رقم ٢٨٨٠، وأحمد في المسند ٢/ ٣٧٢، والنسائي ج ٦ رقم ٣٦٥١، وابن حبان ج ٧ رقم ٣٠١٦، والطحاوي في مشكل الآثار رقم ٢٤٦، والبغوي في شرح السنة رقم ١٣٩، كل هؤلاء بلفظ «إذا مات الإنسان انقطع عمله...» ووهم النووي في كتاب العلم من رياض الصالحين، والمنذري في الترغيب والترهيب رقم ١٢٤، وابن أبـي العز في شرح الطحاوية ص ٦٦٤، والحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير رقم ١٣١١، والزيلعي في نصب الراية ج ٣ ص ١٥٩، فذكروه بلفظ «إذا مات ابن آدم» بدل «الإنسان». فالحمد لله على توفيقه.

الأوقاف لا تحصى، ولكنها ذهبت كما ذهب غيرها في سائر البلاد اليمنية إلَّا القليل الذي لا يزال أهله محافظين عليه، ورادِّين عنه أيدي البغاة والظلمة، ونيات بعضهم سيئة في الوقف والنظارة؛ فمنهم من يقصد به حرمان الوارث وتفضيل بعض الأولاد على بعض. ومنه ما يكون على ضرائح الأولياء، ولإقامة الحفلات السنوية التي تجمع البدع والشرك، وما لا يحل من اختلاط الرجال بالنساء، ومثل ذلك تجب إزالته، وعلى الحكومة المحلية أن تفكر في إبطال الوقف المذكور وإرجاعه إلى أصل التركة، ثم يقسم على أهلها.
ومن تصدق بشيء وأراد به وجه الله وثوابه العظيم، فليجعله من خيار ماله وأفضل ما عنده ﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلَّا أَن تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ ﴾ [البقرة]. وحين نزل قول الله جلَّ ذكر: ﴿ لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران: ٩٢].

قال أبو طلحة الأنصاري: يا رسول الله، إنَّ أحب أموالي إليَّ بيرحاء، وقد جعلتها في سبيل الله، فضعها لي يا رسول الله حيث أراك الله. فقال: «بخٍ. بخٍ. ذٰلِكَ مَالٌ رَابِحٌ أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ»[١]، فقسمها بين حسان بن ثابت، وأُبَيّ بن كعب، وهما أقرب الناس إليه.

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحب السُّكَّر، فقرأ يومًا هذه الآية، ثم بدا له أن يتصدق بشيء من أفضل ما يحب، فاشترى بخمسين ألف درهم سُكَّرًا، ثم أنفقه في سبيل الله[٢].

---

(١) حديث «بخ بخ ذلك مال رابح...» من حديث أنس بن مالك أخرجه البخاري في الزكاة باب الزكاة على الأقارب رقم ١٤٦١، ومسلم رقم ٩٩٨ في الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين ومالك في الموطأ ٢/ ٩٩٥، وأحمد في المسند ٣/ ١٤١، والبيهقي في الكبرى ٦/ ٢٧٥.
(٢) أثر «أن ابن عمر رضي الله عنه كان يحب السكر فلما أنزل الله ﴿ لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ =

ومن الناس من إذا أراد الهبة أو الصدقة عمد إلى أخبث شيء عنده فجعله لله حتى السائل الجوعان لا يدفع إليه إلاَّ الطعام الرديء، أو الكِسَر اليابسة؛ وإذا وقف شيئًا على جهة خيرية وقف بيتًا مهدَّمًا، أو كتابًا مقطَّعًا، أو أثاثًا باليًا، وإذا أنفق درهمًا أو فلسًا فزائفًا أو مطموسًا، أو مانًا به ومُتْبعه الأذى، وإنما يتقبل الله من المتقين، وسيلان دمه أهون عليه من إخراج درهمه، ولو طلب منه نصف ماله في سبيل الشيطان وللفخر والمباهاة لجاد بها راضيًا. وأخرجه مسرورًا، كما يقع من المتبرعين إذا طلب شيئًا منهم الحكام والوجهاء الذين يريدون كسب يد عندهم، ويحرصون على رضاهم ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾﴾ [البقرة].

الحديث الثالث والأربعون

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلَ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ إِلاَّ كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ**»(١).

= تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ اشترى بخمسين ألف درهم سكرًا ثم أنفقه في سبيل الله» ذكره السيوطي في الدر المنثور عند الآية ٢/ ٥١.

وأيضًا جاء عن عمر بن عبد العزيز أنه كان يشتري أعدالاً من السكر ويتصدق بها فقيل له: هلاَّ تصدّقت بقيمتها؟ قال: لأن السكر أحب إليّ فأردت أن أنفق مما أحب. ذكره القرطبي في تفسيره عند آية ٩٢ من آل عمران، وروي أيضًا عن الربيع بن خيثم بنحوه وكلها، ضعاف، والله أعلم.

(١) حديث «ما من مسلم يغرس غرسًا أو يزرع زرعًا...» من حديث أنس أخرجه البخاري في الحرث والمزارعة ٥/ ٢٣٣٠ باب فضل الزرع والغرس ومسلم ٣/ ١٥٥٣ في المساقاة.

خير البرّ أدومه، وأفضل الصدقة ما بقي وعمَّ نفعه ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ ﴾ [النساء]، وعلى قدر الهمة تكون في الصدقة ويقع الإنفاق في سبيل الله، ومن تصدَّق بشيء فقد أقرض الله قرضًا حسنًا، وسيضاعف له أجره أضعافًا كثيرة، ولن يستطيع أحد البر والإحسان إلاَّ إذا كان مكتسبًا بصناعة أو زراعة أو تجارة؛ وإذا حصل له المال شارك به في الخير، وأطعم منه المساكين، وساعد به المحتاجين، وعمل بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ... ﴾ الآية [البقرة: ٢٦٧].

وقد رغب الإسلام أبناءه في وجوه كثيرة من الخير، وجعل العبادة قلبية وبدنية ومالية، وجمع في قوله تعالى: ﴿ ۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ ﴾ [البقرة].

ولما علم الصحابة رضي الله عنهم أجر المتصدقين، وسمعوا بما أعده الله للمحسنين، جادوا بأموالهم، وأنفقوها ابتغاء مرضاة الله سرًّا وعلانية، بالليل والنهار، يرجون رحمه الله، ويتقون بها النار، التي ﴿ لَا يَصْلَىٰهَآ إِلَّا ٱلْأَشْقَى ﴿١٥﴾ ٱلَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿١٦﴾ وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى ﴿١٧﴾ ٱلَّذِى يُؤْتِى مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ ﴿١٨﴾ ﴾ [الليل]، فكانوا ينمونها، ويجدُّون في كسبها وتحصيلها، ثم يحبسون في سبيل الله أصولها وينفقون غلتها وريعها، ويخلِّدون لهم بصدقاتهم الجارية ذكرًا حسنًا، ولسان صدق في الآخرين، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «يا رسول الله أصبت أرضًا بخيبر لم أصب مالاً قط

أنفس عندي منه، فما تأمرني؟ قال: «إنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا». فتصدق بها عمر على أن لا تباع ولا توهب ولا تورث، في الفقراء وذوي القربى، والرقاب والضيف وابن السبيل، ولا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم غير متموّل، وفي لفظ: غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالاً(١).

والصدقة الجارية العام نفعها، إما أن تكون وقفًا أو غرسًا؛ فالأول كمسجد تبنيه، أو نهر تجريه، أو ملجأ للأيتام وأبناء السبيل، أو مدرسة يعلم فيها الخير ومكارم الأخلاق، أو مقبرة أو مستشفى، أو شيء آخر يعود بنفعه على المستحقين من العلماء والعبَّاد والفقراء والغرباء والمرضى وغيرهم.

ورحم الله الأقدمين الذين كانوا يحبسون من أموالهم على جهات الخير ما يضمن بقاءها بالأوقاف الإسلامية، كما هي على الحرمين الشريفين والأزهر وسائر المساجد والمعاهد في الشرق والغرب من آسيا وأفريقيا؛ ولو احتفظ الخَلَف بنظام أوقاف السلف لكان فيها ما يغني عن غيرها، ولكنهم أكلوها وأهملوها، وأصبحت المساجد والمعاهد فقيرة لا تقدر على القيام بنفسها حتى ذهب أربابها، وغلقت أبوابها، ولا حول ولا قوَّة إلاَّ بالله.

ومن الأوقاف العظيمة المكاتب الإسلامية التي خلَّفها العلماء بمصر والشام واليمن والحجاز والعراق وتركيا والهند، وكانت تعدُّ المؤلفات فيها بالألوف ومئات الألوف والملايين، لقد ضيعت تلكم المكاتب وأكلتها الحشرات، وعبثت بها الأكفّ الأثيمة التي سرقتها ومزقتها شر ممزق،

---

(١) حديث «عمر» أنه قال: «يا رسول الله أصبت أرضًا بخيبر.. قال: «إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها... فتصدق بها عمر...» أخرجه البخاري ٥/ ٣٥٤ رقم ٢٧٣٧، ومسلم ٣/ ١٢٥٥، وابن ماجه رقم ٢٣٩٦، ٢/ ٨٠١، والبيهقي ٦/ ١٥٨، ٣٥٩، والترمذي ٣/ ٦٥٩ رقم ١٣٥٧، وأبو داود رقم ٢٨٧٨، والنسائي ٦/ ٢٣٠.

وباعت نفائسها بأبخس الأثمان من علماء أوروبا الذين حوَّلوها من القاهرة ودمشق وبغداد وقرطبة وصنعاء إلى لندن وباريس وروما وبرلين، بل وإلى مكاتب أمريكا والولايات المتحدة. وقد قيل: إن الذي كان في مكتبة أمير المؤمنين عبد الرحمن الناصر كان أكثر من أربعمائة ألف مجلد، وكتب الصاحب بن عبَّاد لا تقل عن ذلك.

وبهذه المناسبة أذكر عناية المصريين بدار الكتب التي جمعت من المخطوطات والمطبوعات شيئًا كثيرًا، وأصبح روَّادها يجدون فيها من الكتب العربية وغير العربية ما تشتهيه الأنفس وتلذّ الأعين، وفي كل بلد توجد كتب كثيرة خصوصية وعمومية إلاَّ بلادنا عدن المسكينة فإنها فقيرة من الكتب، ولا يكاد المرء يجد فيها بعض المصادر الهامة لكتابة مقال تاريخي، أو بحث أدبي. اللَّـٰهُمَّ إلاَّ ما في المعهد البريطاني من الكتب العربية، وهي قليلة جدًّا والمستعيرون كثيرون، وأغلبها من المؤلفات العصرية تبحث في موضوع واحد، ولا يخرج المطالع منها بكبير فائدة.

أما المراجع الهامة وأمهات الكتب، كمؤلفات ابن جرير، وأبي الفرج الأصفهاني، والجاحظ، وياقوت الحموي، فغير موجودة، وكذلك الدواوين القديمة، وقواميس اللغة، وكتب الجرح والتعديل، أو النقد والتحليل، فلا شيء من ذلك أبدًا؛ وليت إخواننا الذين يملكون بعض هذه الكتب، يكوِّنون مكتبة عامة تحت إشراف لجنة من أهل العلم، وينتفع بها الخاصة والعامة، ويجمعون فيها ما تيسَّر من الكتب التي تُباع بأثمان قليلة، وسيأتي بها الناس مطبوعة ومخطوطة من جهات كثيرة في اليمن.

كذلك لا يفوتني الحديث عن الأوقاف في عدن وضواحيها وكلها على المساجد، ولكنها دائرة قديمة وريعها قليل، ونظارها عافاهم الله كسالى مقصِّرون، لا يعيرونها اهتمامًا، ولا يلقون لها بالاً، وسكانها فقراء،

يقولون: ساعدونا فنحن أحق من المساجد، وأحوج إلى كراء البيوت. ولذلك، فأحدهم يكون مدينًا لأحد المساجد بمائتي أو بثلثمائة وثمانين روبية، وهو لا يقدر على دفع روبية واحدة، والحجة لله على الناظر المقصر الذي لا يأخذ الشيء في وقته، وإذا أخذه لا يصرفه فيما حُبس لأجله؛ فمساجدنا قذرة، وماؤها قليل، ونورها ضئيل، وأئمتها بؤساء، وأوقافها مهملة، ونظارها لا يعرفون عنها شيئًا.

ولو أنهم يوحِّدون جهودهم، ويجعلون رائدهم الإصلاح، فيجتمعون على نظام واحد، ويجعلون لهم رئيسًا وأعضاء عاملين يقومون بالمهمة سنة كاملة، ثم تكون بعدهم هيئة أخرى تسير على طريقة الأولىٰ، لكان أضبط للأوقاف، وأحفظ لماليتها؛ ولكننا ويا للأسف لا ننفق على شيء ولو دعت إليه الحاجة.

أما الغرس والزرع، فمن أفضل القربات وأحسن المبرات، تحيا به الأرض، وتخرج به طيبات الثمار، والحبوب والحشائش التي يعيش بها الإنسان وسائر الحيوانات، ومن غرس شجرًا، أو بذر زرعًا لم تسقط منه حبة ولا ورقة إلاَّ وكانت في صحيفته، وما يأكل منه إنسان ولا بهيمة ولا طير، إلاَّ وكتب له بذلك عند الله أجر. وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِم يَغْرِسُ غَرْسًا إِلاَّ كَانَ مَا أُكِلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَة، وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَلاَ يَرْزَؤُهُ أَحَدٌ إِلاَّ كَانَ لَهُ صَدَقَة إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»(١).

---

(١) حديث «ما من مسلم يغرس غرسًا...» من حديث جابر، أخرجه البخاري في صحيحه ١٠/ ٤٣٨ رقم ٦٠١٢ في كتاب الأدب باب رحمة الناس والبهائم، ومسلم ١٠/ ٢١٣، بشرح النووي، وأحمد في المسند ٣/ ٢١٤٧، والترمذي ٣/ ٦٦٦ في الأحكام باب فضل الغرس رقم ١٣٨٢. وانظر: كلام الحافظ على الحديث، حيث قال فيه: فضل الغرس والزرع والحض على عمارة الأرض، في الفتح ٥/ ٤ الطبعة السلفية.

قال الحافظ العسقلاني في فتح الباري: وفي الحديث فضل الغرس والزرع، والحض على عمارة الأرض. ويستنبط منه اتخاذ الضيعة والقيام عليها، وفيه فساد قول من أنكر ذلك من المتزهدة، وحمل ما ورد من التنفير عن ذلك على ما إذا شُغِل عن أمر الدين، فمنه حديث ابن مسعود مرفوعًا: «لَا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا»[1] الحديث. قال القرطبي يجمع بينه وبين حديث الباب بحمله على الاستكثار والاشتغال به عن أمر الدين، وحمل حديث الباب على اتخاذها للكفاف أو لنفع المسلمين بها وتحصيل ثوابها، وفي رواية لمسلم: «إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ومقتضاه أن أجر ذلك يستمر ما دام الغرس أو الزرع مأكولاً منه، ولو مات زارعه أو غارسه، ولو انتقل ملكه إلى غيره؛ وظاهر الحديث أن الأجر يحصل لمتعاطي الزرع أو الغرس، ولو كان ملكه لغيره.

ومن عرف الشريعة وفهم نصوصها وأدلتها علم أنها لم تترك من مرافق الحياة ومصالح ما بعد الموت شيئًا إلاَّ وأمرت به ودلت عليه؛ فللخلافة والإمامة والإمارة والدولة والسياسة والمعارف والصحة والمالية والحربية

---

(١) حديث «لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا...» عن ابن مسعود مرفوعًا أخرجه أحمد ١/ ٣٧٧، والترمذي رقم ٢٣٢٨ في الزهد وابن حبان رقم ٧١٠، والطيالسي ٣٧٩، ٣٨٠، والبغوي في شرح السنّة رقم ٤٠٣٥، وأبو يعلى رقم ٥٢٠٠ ٩/ ١٢٧، والحاكم ٤/ ٣٢٢، وابن المبَارك في الزهد رقم ٤٦٦ ١/ ٤٢٤ كل هؤلاء من طريق الأعمش، وتابعه قيس بن الربيع عند بعضهم عن شمر بن عطية عن المغيرة بن سعد بن الأخرم عن أبيه عن عبد الله بن مسعود والمغيرة بن سعد، روى عنه شمر بن عطية وأبو التيّاح وآخر ولم يوثقه إلاَّ ابن حبان والعجلي وأبو سعد مجهول لم يرو عنه إلاَّ ابنه المغيرة ولا أعلم أحدًا وثقه، وأخرج الحديث أحمد في المسند ١/ ٤٣٩ من طريق سعد بن الأخرم عن ابن مسعود فالحديث ضعيف. وانظر: تعجيل المنفعة لابن حجر ٢/ ٤٤٣ بتحقيق الدكتور إكرام الله.

والتجارة والصناعة والمواصلات والزراعة والشؤون الاجتماعية والفردية أنظمة وقوانين لا توجد في أي دين آخر، فهذا نبـي الإسلام عليه الصلاة والسلام يرغِّب في الزراعة ويحث عليها، لأنها قوام الحياة وعماد المعيشة، ويقول: «مَنْ بنى بُنْيَانًا فِي غَيْرِ ظُلْمٍ وَلاَ اعْتِدَاءٍ، أَوْ غَرَسَ غَرْسًا فِي غَيْرِ ظُلْمٍ وَلاَ اعْتِدَاءٍ كَانَ لَهُ أَجْرًا جَارِيًا مَا انْتَفَعَ بِهِ مِنْ خَلْقِ الرَّحْمـٰنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»[1]. ومن غرس غرسًا فليكن غرسه من الأشجار المثمرة النافعة بعودها وورقها وثمرها وظلها وخصائصها الأخرى، كالنخل والكرم والزيتون، فإنما الأجر بمقدار النفع، وأنفع الأشجار أطولها عمرًا وأطيبها ثمرًا، وبها تحصل الصدقة الجارية. ومن قصر الأمل، وضعف الهمة، أن يقول إنسان أغرس أشجارًا لا أدرك أثمارها، ولا أنتفع بمصالحها. فقد قيل: إن كسرى مر بشيخ هرم يغرس زيتونًا، فقال له: لِمَ تغرس شجرة ثمرها بطيء وأنت شيخ كبير؟ فقال الشيخ: غرسوا فأكلنا، ونحن نغرس ليأكلوا. فقال كسرى: (زه) وهو أمر بمال كثير. فقال الشيخ: ألا ترى أيها الملك ما أسرع ما أثمر غرسي، فقال: (زه)، ثم قال الشيخ: الشجرة تثمر في السنة مرة واحدة، وقد أثمرت شجرتي في وقت قصير مرتين، فقال الملك: (زه) أيضًا، وانصرف به الوزير لئلا يسحب الشيخ ما في خزائن الملك، وَخير الزرع ما احتيج إليه، وحصل منه القوت الاختياري للإنسان والبهيمة، وما تؤخذ منه الفواكه والخضروات والعقاقير والأدوية والزيوت والسُّكَّر.

ويلحق بما ذكر في الأجر حفر الآبار، وإجراء الأنهار، ومد السواقي،

---

(١) حديث «من بنى بيتًا من غير ظلم ولا اعتداء...» من حديث معاذ بن أنس. أخرجه أحمد في المسند ٣/ ٤٣٨، والطحاوي كما في شرح المشكل ٢/ ٤١٦، وذكره الهيثمي في المجمع ٤/ ٧٠، والمنذري في الترغيب والترهيب رقم ٣٨٢٣، وفيه زبان بن فائد ضعيف.

ومساعدة الفلاح لإصلاح حقله، وإرشاده إلى ما يعود عليه وعلى الأمة بالمنفعة من تحسين الزراعة، وتشجيع المزارعين بما لا بدَّ منه من القرض والإيجار، وآلات الحرث والسقي، وإحضار ما يتناسب وطبيعة الأرض من المزروعات والمغروسات المفيدة في مواسمها المعروفة بإرشاد الخبراء، وها هي بعض المحميات التابعة لعدن قد أخذت اليوم في زراعة القطن، وكسبت من ورائه أموالاً كثيرة بالنسبة إليهم، وهي قليلة جدًا بالنسبة إلى ما تأخذه الحكومة الإنجليزية التي ترى لها فضلاً على المساكين باستغلال أراضيهم، واستثمار مجهوداتهم.

ولقلَّة الخبراء الزراعيين، وتقصير الحكومات في مساعدة المزارعين، أصبح أكثر الأرض مغمورًا وبورًا، وقلَّت الحاصلات والمنتوجات التي لو عني بها سكان اليمن الخضراء، وهذا الجنوب السعيد لتكدست بين أيديهم الغلات، وامتلأت مخازنهم ومدافنهم بالحبوب والحاصلات من البر والشعير والذرة والأرز والفول واللوبيا والحمص والباقلا والقطن وما يصبغ به من شجر النيل والحناء والكركم والكتَم، وغير ذلك من الأشياء التي تصلح الأرض لغرسها وزرعها من الخضروات والفواكه والبهارات والمكيفات التي لا تحرم شرعًا كالقات والبنّ والشاي والتانبول والفلفل والنارجيل والجوز واللوز والموز والنخيل والأعناب والقصب والزيتون والرمان. وتبارك الله ما أحسن وما أطيب ألوان الزهور والرياحين التي تذبل وتجفّ في بلادنا، وهي لا تجد من يقطفها ويستقطرها، ولا نعرف كيفية الانتفاع بها، لا رياحين ولا عطور.

والمشروع التي تقوم به الآن مصر من زراعات الغابات وغرسها بالأشجار المفيدة النافعة، هو مشروع مبارك إن شاء الله، وحبَّذا لو يعمّ البلاد العربية كلها، وينتفع به المسلمون عامة.

كَـانَ هَـٰذَا الْجَنُـوبُ أَفْضَـلَ جُـزْءٍ مِـنْ جِبَـالِ الشُّـرَاةِ وَالصَّحْـرَاءِ
تُـرْبَـةٌ فِيـهِ لاَ تُقَـاسُ بِـأُخْـرَى وَهَـوَاءُ الْجَنُـوبِ خَيْـرُ هَـوَاءِ
زَرْعُـــهُ يَمْـــلأُ الْبَيَـــادِرَ حَبًّـــا لَـوْ أُقِيمَـتْ لَـهُ سُـدُودُ الْمَـاءِ
قَـاتُـهُ طَيِّـبٌ وَعَمًّـا قَـرِيـبٍ يَـزْرَعُ النَّـاسُ فِـي تَعَـزٍّ الشَّـائِـي
قُطْنُـهُ كَـالْحَـرِيـرِ لَمْسًـا وَلَـوْنًـا وَمِـنَ الْبُـنِّ خَمْـرَةُ الْعُقَـلاَءِ
وَهُنَـا فِـي الْجَنُـوبِ أَشْيَـاءُ أُخْـرَى مِثْـلُ تِلْـكَ الْمَعَـادِنِ السَّـوْدَاءِ
ذَهَبًـا يَـذْكُـرُونَ فِيـهِ كَثِيـرًا فَـاحْفُـرُوا فِـي رِدَاعَ وَالْبَيْضَـاءِ
وَامْسَحُـوا غَبْـرَةَ الْمَجَـاعَـةِ عَنَّـا وَاجْعَلُـونَـا مِـنْ جُمْلَـةِ الأَغْنِيَـاءِ
قَـدْ سَئِمْنَـا تَغَـرُّبًـا وَاحْتِقَـارًا مِـنْ جَمِيـعِ الشُّعُـوبِ لِلْغُـرَبَـاءِ

وفي الإسلام شيء يقال له: المزارعة، وهو إيجار الأرض ببعض ما يخرج منها والبذر من المالك والمخابرة مثلها، إلاَّ أنَّ البذر من العامل، وفي كل خلاف بين العلماء في الجواز وعدمه، والمساقاة جائزة بالإجماع، وهي العمل في النخل والكرم ببعض ما يحصل من الثمار، ومتى كانت الحاجة داعية إلى شيء من ذلك، فلا بأس بتقليد القائلين بجواز المزارعة والمخابرة وإن كان ذلك على خلاف ما في المذهب.

ومن كانت له مزرعة أو بستان فليتق الله فيهما، ولا يمنع حق الله منهما؛ يؤدي زكاتها ويطعم منها القانع والمعتر، والبائس والفقير، ولا يجعل بستانه للفجور والآثام، واجتماع الفساق الذين يخرجون أيام الصيف إلى تلكم المتنزهات، فيرتكبون من الذنوب والكبائر شيئًا عظيمًا، ويأتون كل منكر من القول والفعل جهارًا، فتكون معهم البغايا، ويغتسلون عرايا، ويَصِلون الليل بالنهار على الخلاعة والمجون، والخمر والقمار. وقد رغب النبي ﷺ في المنافع العامة، وذكر مما يعود بالأجر على صاحبه بعد موته أشياء كثيرة، كقوله: «سَبْعٌ يَجْرِي لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: مَنْ

عَلَّمَ عِلْمًا، أَوْ أَجْرَى نَهرًا، أَوْ حَفَرَ بِئْرًا، أَوْ غَرَسَ نَخْلاً، أَوْ بَنَى مَسْجِدًا، أَوْ وَرَّثَ مُصْحَفًا، أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِه»(١). والله تعالى يقول: ﴿ ۞ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾ ﴾ [الأنعام].

الحديث الرابع والأربعون

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عِقَارًا، فَوَجَدَ الَّذِي اشْتَرَى الْعِقَارَ فِي عِقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ. فَقَالَ الَّذِي اشْتَرَى الْعِقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ، أَنَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الأَرْضَ وَلَمْ أَشْتَرِ الذَّهَبَ، وَقَالَ الَّذِي لَهُ الأَرْضُ: إِنَّمَا بِعْتُكَ الأَرْضَ وَمَا فِيهَا، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: نَعَمْ، وَقَالَ الآخَرُ: لِيَ جَارِيَةٌ، قَالَ: أَنْكِحَا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ، وَأَنْفِقَا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ فَانْصَرِفَا**»(٢).

---

(١) حديث أنس: «سبع يجري للعبد أجرهن وهو في قبره. . .» أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/ ٣٤٤، والبزار كما في كشف الأستار رقم ١٤٩، وضعفه البيهقي في الشعب ج ٣ رقم ٣٤٤٩، والعراقي في تخريج الإحياء ١/ ٨٠، لمحمود الحداد. كلهم من طريق محمد بن عبيد الله العرزمي، وهو متروك. وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه ٢٤٢، والبيهقي في الشعب برقم ٣٤٤٨، وفيه مرزوق بن أبي الهذيل لين الحديث. ومن هذه الطريق هو عند ابن خزيمة في صحيحه كما قال المعلق على ابن ماجه. فعلم ضعيف الحديث. وقد ضعفه البيهقي والعراقي. اهـ. فهو ضعيف.

(٢) حديث «اشترى رجل من رجل عقارًا. . .» عن أبي هريرة. أخرجه البخاري ٦ رقم ٣٤٧٢ في الأنبياء ومسلم ٣ رقم ١٧٢١ في الأقضية.

لقد استنبط الفقهاء من هذا الحديث مسائل، وفرَّعوا عنه أحكامًا تذكر في كتاب البيع من دواوين الإسلام، ولسنا بصدد البحث عنها، والخوض فيها، وإنما مهمتنا من إيراد هذا الحديث شيئان: أولا ورع البائع والمشتري، وزهدهما في شيء لا يعلمان حكم الله فيه، وأنَّ كلًّا منهما يرى الحق لصاحبه في شيء لم يدفع ثمنه، ولا ملك له عليه. وثانيًا عدل الحاكم في حكمه، وأنه عرف الحق فقضى به، أو تردد فيه، فأصلح بين المتحاكمين، والصلح خير.

والقضاة ثلاثة[1]: «قَاضٍ فِي الْجَنَّةِ عَرَفَ الْحَقَّ، وَحَكَمَ بِهِ؛ وَقَاضِيَانِ فِي النَّارِ: أَحَدُهُمَا عَرَفَ الْحَقَّ فَحَكَمَ بِغَيْرِهِ؛ وَالآخَرُ جَاهِلٌ لاَ يَعْرِفُ الْحَقَّ وَلاَ يَسْتَطِيعُ الْقَضَاءَ بِهِ فَهُمَا فِي النَّارِ وَعَذَابُهُمَا سَوَاءٌ». وما ذكر النبي ﷺ ذلك إلاَّ لنتخلَّق بمثل تلك الأخلاق الفاضلة، في المشتري الذي وجد الجرة مملوءة ذهبًا في عقاره، فخاف الله من أخذها، ورأى أنه لم يدفع ثمنها، فكيف يجوز له الاستيلاء عليها، مع أنَّ الذي فيها قد يكون أكثر مما دفع من الثمن بأضعاف مضاعفة.

وفي البائع الذي علم من نفسه أنه لم يدفن تلك الجرة، وأنه لا علم له بها، وقد باع أرضه وما فيها، فكيف يجوز له الرجوع في شيء منها، وقد

(١) حديث «القضاء ثلاثة... قاض في الجنة وقاضيان في النار...» من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة بن الحصيب، أخرجه أبو داود رقم ٣٥٧٣، وابن ماجه رقم ٢٣١٥، والبيهقي ١٠/ ١١٦، والحاكم ٤/ ٩٠، والترمذي رقم ١٣٢٢ في الأحكام من طريق حكيم بن جبير، وسعد بن عبيدة السلمي، وأبو هاشم عن ابن بريدة عن أبيه بريدة بن الحصيب، فالحديث صحيح بهذه الطرق وله شواهد أخرى صحيحه لا حاجة بنا لذكرها، وذكره شيخنا مقبل أطال الله بقاه في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ١/ ١٢٤، ١٢٥.

قصر حظه عن تحصيل ذلك المغنم العظيم، ورأى فضل ربه على صاحبه، وما أنعم به عليه، فطابت له به نفسه، وهنأه بما وجد، ولم ينازعه ولا نفس عليه ما أكرمه به مولاه، بل رفض الكنز وأبى أن يُرد عليه، وما قبل هذا ولا هذا إلاَّ الحكم الذي فصل بينهما بخير حلّ، وأعدل قضاء. فليتنا نتعامل بالصدق، ونحفظ الأمانة، ونحرص على الشرف وحسن السمعة، ولا يستحلّ أحدنا حقّ غيره إلاَّ بحكم الله، فتحصل الثقة، وتحلّ البركة، ويخفّ الطمع، ويصح الورع، ونسعد في ديننا بامتثال أمر ربنا، ونفوز بالدنيا بكسب العميل، وثقة الغير بنا؛ نأخذ مؤتمنين، وندفع آمنين، وبذلك تكثر أموالنا، وتضاعف أرباحنا، ونكون عند الله أبرارًا، وعند الناس أخيارًا.

ويقول تاجرنا:

يَا لَيْتَنِي إِذْ أَبِيعُ الشَّيْءَ يَكْسِبُ فِيـــ ـــهِ الْمُشْتَرِي الرِّبحَ دِينارًا بِعِشْرِينَا
أَحَبُّ شَيء إِلَى نَفْسِي مُعَامَلَةً كَسْبُ الْعَمِيلِ فَنَأْتِيهِ وَيَأْتِينَا

ولكننا والله قد قصرنا، نعظم الدنيا ونقدرها فوق ما تستحق، ولا نبالي بجمعها كيف كان الجمع، ولو توقف عليه ذهاب الدين، وطعن المروءة في الصميم. فأحدنا يبيع الشيء بثمن معلوم، ويبقى عنده المبيع وقتًا يجد فيه من يشتريه بأكثر مما باعه، فلا يخاف ولا يستحيي من نقض البيع والرجوع فيما خرج من يده، بل ينقلب على الأول ويظلمه حقه، ويقيم عليه الحجة بتأخره عن الأخذ وإبطائه بالثمن. وإنَّ منَّا لمن يشتري الشيء ويجد فيه ما لو علمه البائع لأقام له الدنيا وأقعدها، ورفع صوته قائلاً: لألزمنك أو تعطيني حقي، على أنه قد لا يكون لهذا ولا لهذا، فلا تطيب نفس المشتري بردّ ما وجد، وإن تيقن غلط البائع أو نسيانه، بل يسكت ويتغافل، فإن تمَّ له الاستيلاء على حق أخيه ظلمًا وعدوانًا، قال: هكذا تكون الشطارة، ﴿إِنَّمَآ

﴿ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِيٓ ﴾ [القصص: ٧٨]، وإن تفطن له اعتذر وطلب المسامحة.

تَقِيٌّ وَلَكِنْ فِي الَّذِي لَا يَنَالُهُ شَقِيٌّ إِذَا لَاحَتْ لَهُ فُرْصَةُ الأَخْذِ
وَتَبًّا لَهُ فِي الأَخْذِ وَالرَّدِّ وَالنَّبْذِ وَيُقْبِلُ مُخْتَالًا وَيَنْبُذُ مَاكِرًا

والبائع لا تطيب نفسه أيضًا بشيء لعميله، ولو بلغه أنَّ في بضاعته شيئًا لا يعلمه لادَّعى باطلاً، وزعم أنه واضع ذلك الشيء في السلعة، ولكنه نسيه أو غفل عنه؛ وقد يرتفع السعر بعد البيع وقبل القبض فينقلب على المشتري وينقض العقد، ويحول بينه وبين حقه، ويرى أنَّ ذلك من حسن حظه، ويمن طالعه، حيث لا تزال البضاعة في قبضته وتحت يده.

وفي كتب الفقه أشياء تعدُّ من الحرام، ولا يحلّ فعلها وإن كانت العقود معها صحيحة، وهي السوم على السوم، والبيع على البيع، والشراء على الشراء، والنجش، وبيع حاضر لباد، وبيعتان في صفقة على خلاف بينهم في هذا، وكذلك بيع الغرر والملامسة والمنابذة، وبيع رطب بجافّ، وبالعكس، والغبن الفاحش، وعين غائبة، وغير موصوف في الذمَّة والغرر، وما بعده بيوع باطلة، وما أكثر الخيانة فينا، وما أقل الأمانة عندنا، وإن حبنا المال لشديد، نجدُّ في طلب الدينار، وننسى عنده الجنة والنار، وله نطلب العلم، ومن أجله نتعبَّد ونثبت حقنا بحكم الجوار، وشهادة الزور، ونبطل ما علينا ولو كان لرب العالمين، وعندنا من الحيل لإباحة الربا، وإسقاط الزكاة، وإبطال ما صحَّ من العقود، وتصحيح ما فسد منها شيء كثير ﴿ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [الأنفال]، ورحم الله من قيل فيه:

بَنَيْتُ جَنَّةَ عَدْنٍ بِالْعَفَافِ وَقَدْ تَبْنِي جَهَنَّمَ لِلنَّاسِ الدَّنَانِيرُ
وَالْعِلْمُ إِنْ لَمْ يُطَهِّرْ قَلْبَ حَامِلِهِ مِنَ الْهَوَى فَهُوَ تَضْلِيلٌ وَتَزْوِيرُ

وما الفرق بين المسلمين إذا قدسوا الدنيا وفقدوا التقوى، وبين من وصفهم الله بالخيانة من أهل الكتاب المستحلين لما حرَّم الله بالحيل والدعاوى الباطلة ﴿ ۞ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّۦنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾ [آل عمران].

الحديث الخامس والأربعون

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّـهِ الأَلَدُّ الخَصِمُ**»(١).

من كان له حق على غيره، مسلمًا كان أو كافرًا، برًّا كان أو فاجرًا، فله أخذه واستيفاؤه بدون ظلم ولا عدوان، سواء رضي أو كره، ولو بحيلة يدبرها في الوصول إلى حقه، وله المرافعة والمقاضاة إلى أيّ حاكم ينصفه من ظالمه، بيد أنه لا يكذب ولا يخون، ولا يدَّعي بما ليس له، ولا يخاصم في قليل تافه، ولا إلى حاكم ظلوم باغي، فقد يخسر أكثر مما يطلب، وقد يحمله اللجاج على الإسراف في الطلب والاستيفاء ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾ [البقرة]. وفي الحديث الشريف: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ وَلَـكِنْ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ»(٢).

---

(١) حديث «أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم...» من حديث عائشة. أخرجه البخاري ٨/ رقم ٤٥٢٣ في التفسير ومسلم رقم ٢٦٦٨ في كتاب العلم.

(٢) حديث «لو يعطى الناس بدعواهم...» من حديث ابن عباس. أخرجه البخاري =

وفي القضاة من إذا حكم أخطأ، وإذا كتب لم يعدل، وإذا أكل الرشوة لم ينصف، يَقبل شاهد الزور، ويردّ شاهدا علم برّه وصدقه، ومن تولى القضاء فقد ذبح نفسه بغير سكين(١). وما كان أهل الفضل يخافون من فصل الحكومات والقضاء بين المتخاصمين، إلاَّ خشية أن يقعوا في غلط، أو يحكموا بغير ما أنزل الله، مع علمهم بأنَّ المقسطين عند الله يوم القيامة على منابر من نور(٢)، ولكن العاطفة قد تغلب صاحبها، والمؤثرات النفسية قد تحمل القاضي على الميل والحيف والتحيز. ولذلك امتنع كثير من أهل العلم من تولي القضاء، وخافوا على أنفسهم الخروج عن جادَّة الصواب، وأن تتغلب عليهم البشرية، فيتركوا الحق جانبًا، وينبذوا وراءهم العلم ظهريًا. وعرض القضاء على أبي حنيفة فامتنع منه وسجن لذلك ثلاثة أعوام كاملة. وسمع الشعبي أنَّ الحجاج يرشحه للقضاء، فلعب الشطرنج ليفسّق فلا يولَّى.

وشرط القاضي أن يكون سميعًا بصيرًا ناطقًا عاقلاً يقظًا عدلاً، عارفًا بأحكام الكتاب والسنَّة، وما يستعين به على فهم الأدلة من اللغة العربية، قادرًا على الاجتهاد وعالمًا بطرقه، ومسائل الخلف والإجماع لمعرفة أحوال الخصوم، وكيف يسمع منهم، ويفصل بينهم ولا بد له من استعمال الشدة في

= ٨/ ٢١٣ رقم ٤٥٥٢، ومسلم ٣/ ١٣٣٦ رقم ١٧١١، وأبو داود رقم ٣٦١٩، والترمذي رقم ١٣٤٢، والنسائي ٨/ ٢٤٨، وأحمد في المسند ١/ ٣٤٢، ٣٤٣.

(١) من حديث أبي هريرة وسنده صحيح. أخرجه أبو داود رقم ٣٥٧١ من سننه، والترمذي ٤/ ٥٥٥ مع التحفة، ومدار السند على سعيد المقبري، عن أبي هريرة فهو صحيح. وانظر: الجامع الصحيح لشيخنا ٤/ ٥٦١.

(٢) تقدم هذا الحديث ص ٨٣، أنه عند مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

موضعها، واللين في موضعه، وأن يكون عنده لكل مقام مقال، غير متعجل ولا متسرع، ولا ملقن حجة، وما عوتب داود عليه السلام إلاَّ لحكمه على المدَّعي عليه قبل سماع رده والعلم بجوابه: ﴿۞وَهَلْ أَتَىٰكَ نَبَؤُا۟ ٱلْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا۟ ٱلْمِحْرَابَ ﴿٢١﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَىٰ دَاوُۥدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ ۖ قَالُوا۟ لَا تَخَفْ ۖ خَصْمَانِ بَغَىٰ بَعْضُنَا عَلَىٰ بَعْضٍ فَٱحْكُم بَيْنَنَا بِٱلْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَٱهْدِنَآ إِلَىٰ سَوَآءِ ٱلصِّرَٰطِ ﴿٢٢﴾ إِنَّ هَٰذَآ أَخِى لَهُۥ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِىَ نَعْجَةٌ وَٰحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِى فِى ٱلْخِطَابِ ﴿٢٣﴾ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ ۖ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْخُلَطَآءِ لَيَبْغِى بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ۗ وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾﴾ [صٓ].

وفي الحديث الشريف: «مَا مِنْ حَكَمٍ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ إِلاَّ حُبِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَلَكٌ آخِذٌ بِقَفَاهُ حَتَّى يَقِفَهُ عَلَى جَهَنَّمَ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ قَالَ أَلْقِهِ، أَلْقَاهُ فِي مَهْوًى فَهَوَى أَرْبَعِينَ خَرِيفًا»(١). وقال النبي ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى الْقَاضِي الْعَدْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَاعَةٌ يَتَمَنَّى فِيهَا أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي تَمْرَةٍ قَطّ»(٢). وإذا هيَّأ الله للناس حَكَمًا عدلاً، وقاضيًا

---

(١) حديث «ما من حكم يحكم بين الناس إلاَّ حبس يوم القيامة...» من حديث عبد الله بن مسعود. أخرجه ابن ماجه ٢/ ٧٧٥ رقم ٢٣١١، وأحمد في المسند ١/ ٤٣٠، والبيهقي في الكبرى ١٠/ ٩٧، ٨٩، والبزار كما في كشف الأستار رقم ١٣٥١ ٢/ ١٢٣، وفي سنده مُجالد بن سعيد الهمداني ضعيف انظر ترجمته في تهذيب الكمال للحافظ المزي ٢٧/ ٢١٩، فما بعدها ترى أن جمعًا كبيرًا من المحدثين يضعفونه ومن أجله ضعف الحديث البوصيري في زوائد ابن ماجه ٣/ ٤٣، وأشار إلى ضعفه المنذري في الترغيب ٣/ ٩٧.

(٢) حديث «ليأتين على القاضي العدل يوم القيامة ساعة يتمنى فيها أنه لم يقض بين اثنين من تمرة قط» ضعيف من حديث عائشة أخرجه أحمد في المسند ٦/ ٧٥، وابن حبان في صحيحه رقم ٥٠٥٥، والطيالسي رقم ١٥٤٦، ووكيع في أخبار القضاة ١/ ٢٠، ٢١، والبيهقي في الكبرى ١٠/ ٩٦، وذكره الهيثمي في المجمع =

تقيًّا، فلا يكن دأبهم إزعاجه بالخصومات والمرافعات إليه، ولا يجعلوه وسيلة لتعدِّي بعضهم على بعض، والحكم لفلان على فلان، ولكنهم يصلحون ذات بينهم، ويتجاوز محسنهم عن مسيئهم، ويصبر الكبير على تهوُّر الصغير، ويتحمَّل الصغير تحكُّم وتهكُّم الكبير، فإنما تفتح المحاكم، وتنصب الحكام لحل المشاكل وفك المعضلات، وفي الأمة المتعلمة يقعد القضاة طيلة النهار على مكاتبهم لا يجدون خصمًا، ولا يسمعون دعوى. وفي الأمثال: لو أنصف الناس استراح القاضي. والإسلام يأمر بالعفو والصفح والحلم وكظم الغيظ والإعراض عن الجاهلين، وينهى عن الخصام والمراء ومجاراة السفهاء، ويقول: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وقال الأحنف بن قيس: لا ينتصف حليم من أحمق، ولا بارّ من فاجر. والرجل الرشيد يترك بعض حقه، أو يتنازل عنه كله، رغبة في الوفاق وبقاء المودَّة بينه وبين خصمه، ويفضل صداقة الإسلام على ما أخذ منه، ويعلم أنه لا خير في المحاكمة، وأنَّ الهوى ربما حمله على التغرير والتزوير والظلم، وفي الخصوم من إذا شعر من نفسه بالقوَّة تغلَّب وادَّعى باطلاً، وقال: أنا صاحب اليد، والمالك لا يسأل عن ملكه من أين وصل إليه، ولا كيف أخذه؟ وإذا تمكن منه حب الدنيا وفضَّلها على الآخرة، غصب ونهب وسرق وحلف وغدر ومكر وغشَّ وخان وزوَّر وأكل الرشوة، ودلَّس في

= ٤/ ١٩٢، وقال رواه أحمد، وإسناده حسن ورواه الطبراني في الأوسط، قلت الحديث ضعيف مداره على عمرو بن العلاء اليشكري يرويه عن صالح بن سرج عن عمران بن حطان عن عائشة وعمرو بن العلاء أو اليشكري مجهول حال روى عنه جمع ولم يوثقه معتبر. انظر: تعجيل المنفعة رقم ٨٠٠، ٢/ ٧١. وصالح بن سرج مجهول حال أيضًا قال الحافظ في تعجيل المنفعة ١/ ٦٥٠ رقم ٤٦٣.

الحكم والدعوى والإجابة، وصدق فيه ما قيل:

وَالْمَالُ يَجْعَلُ مِنْ إِنْسَانِهِ سَبُعًا ... وَكُنْتَ تَحْسِبُهُ قَبْلَ الْغِنَىٰ مَلَكَا
وَلَيْسَ يَبْلُغُ مُنْحَطٌّ بِثَرْوَتِهِ ... مِنَ الْعُلَا ذَنَبَ الدُّنْيَا وَلَا الْوَرِكَا
وَالْوَغْدُ لَا يَشْتَرِي شَيْئًا يَعِزُّ بِهِ ... إِلَّا الأَرُزَّ وإِلَّا اللَّحْمَ وَالسَّمَكَا
وَمَنْ تُبَايِعُهُ الدُّنْيَا وَيَأْمَنُهَا ... فَلْيَحْتَمِلْ عِنْدَ نَقْضِ الْبَيْعَةِ الدَّرَكَا

والألد الخصم يقول ما ليس بحق، ولا يتحرَّج عن ظلم أخيه، واستحلال دمه وماله، يغرر بالحاكم، ويفتن الشاهد، ويفلج المخاصم، قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي بِنَحْوِ مِمَّا أَسْمَع، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ نَارٍ»(١).

وخصوماتنا كثيرة، ومنازعاتنا لا تقف عند حد، وحكامنا ظلَمة، وشهودنا فجرة، والمتخاصمون لا يتَّقون الله، ولا يخافون عقابه.

يَا مُدَّعِيًا مَا لَيْسَ لَهُ ... دُنْيَاكَ تَزُولُ وَتَنْقَطِعْ
وَنَتِيجَةُ هَٰذَا سَيِّئَةٌ ... وَاللَّٰهُ تَعَالَىٰ مُطَّلِعْ

والدين ضعيف في نفوس الذين إذا عاهدوا غدروا، وإذا خاصموا فجروا؛ يركب أحدهم الشيطان فيسوقه الهوى، وتقوده نفسه الأمَّارة بالسوء إلى الظلم والبغي والفساد في الأرض، وقول الإفك، واعتقاد الباطل، وفعل كل منكر، يحلف على كل شيء، ويكذب في كل شيء، ويقول قاتله الله:

(١) حديث «إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي...» من حديث أم سلمة أخرجه البخاري ٥/ ١٠٧ رقم ٢٤٥٨ و ٢٦٨٠، ومسلم رقم ١٧١٣، في الأقضية باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة وأبو داود رقم ٣٥٨٣، والترمذي رقم ١٣٣٩، والنسائي ٨/ ٢٣٣، وأحمد ٦/ ٢٩٠، ومالك في الموطأ ٢/ ٧١٩.

النار ولا العار، والكفر أهون عليه من الهزيمة، ومتابعة الحق، والاعتراف به لغيره أشد عليه من الآلام والأسقام، وتجرّع كأس الحمام، ينتصر في الخصومات بالكذب والتدليس والمغالطة واليمين الغموس، ويستعين على قصده برفع صوته، وتشنُّج أعصابه، وإرشادات إبليس، فيدفع الرشوة، ويتهم الثقة، ويثبت الحجة بنسبة الخط إلى غير كاتبه، وجعل الملك لغير صاحبه.

وما تقع الخصومات غالبًا إلاَّ بين الزوجين والشريكين والعميلين، ولا نجد اليوم في محاكمنا إلاَّ المسلمين يحاكمون غيرهم، ويخاصم بعضهم بعضًا، فهذه مطلَّقة، وأخرى تطلب النفقة، وتلك تطلب حضانة أبنائها، وذاك دائن وذا مدين. وهذا أجير مظلوم، وذاك شريك وحقه مهضوم، وبائع ومشترٍ وضمين ودلال وصائغ وخياط، وجمال وحمال، مع أنك لا ترى يهوديين ولا مجوسيين مثلاً، يدَّعي أحدهما على الآخر، ولا شك أنهم يتعاملون فيتخاصمون، ولكنهم يحلون مشاكلهم بأنفسهم، ولا يطلعون أحدًا على ما يكون بينهم من الخصومات والمنازعات.

وليت الذي يصير من أبغض الرجال إلى الله يقع في البيوت والأسواق والدكاكين والمحاكم وكفى. ولكنه، والله، في المساجد والمعاهد ومجالس العلم وحلَق الذكر. وقد نهينا عن الاختصام في الدين، وعن الاختلاف في كل مكان وحين، وما يخاصم إلاَّ ضيق القلب، وحرج الصدر، وبذيء اللسان، وسفيه القوم، وكثير الطمع، وقليل القناعة، وقصير النظر، وطويل الأمل، وضعيف الدين، والحلاف المهين. ولن تجتمع العيوب كلها في أحد ما اجتمعت في شديد الخصومة أبغض الناس إلى الله والخلق أجمعين.

وليس من المذموم أن يكون المرء قوي الحجَّة، شديد اللهجة، واضح المحجة، يقهر بالحق أعداءه، ويوقف الظالم عند حده، غير بذيء

ولا عيـي، فإنَّ قوّة البيان، وثبات الجنان، وانطلاق اللسان بالحجة والبرهان من صفات الأنبياء، وأنصار الحق، وحملة القرآن ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾﴾ [الأنعام].

الحديث السادس والأربعون

عن أبـي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ**»[(١)].

الصرعة: بضم الصاد وفتح الراء، هو القويّ الشديد الذي يصرع غيره، والمراد به هنا: الحليم عند الغضب، وفي الناس من إذا خاصم أو غضب فقد قوّته، وذهب عنه حلمه، وهو أضعف الناس، وأقلهم قدرًا، وأخفهم وزنًا، وإنما يظهر الرجل بقوّته على نفسه، وسيطرته عليها إذا غضب.

وأفضل الإيمان جهاد النفس، وأن تعفو عمن ظلمك، وتصل من قطعك، وتبرّ من جفاك. وفي الحلم آثار وأخبار لا تُحصى.

وجاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أوصني، قال: «لاَ تَغْضَبْ»، فردَّد مرارًا فقال: «لاَ تَغْضَبْ»[(٢)]. وقال عليه الصلاة والسلام: «وَجَبَتْ

---

(١) حديث «ليس الشديد بالصرعة...» من حديث أبـي هريرة عند البخاري ١٠/ ٦١١٤ في الأدب ومسلم ٤/ ٢٦٠٩ في البر والصلة.

(٢) حديث «أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال أوصني قال لا تغضب...» من حديث أبـي هريرة. أخرجه البخاري ١٠/ ٥١٩ رقم ٦١١٦ باب الحذر من الغضب ومالك في الموطأ ٢/ ٩٠٦، والترمذي رقم ٢٠٢٠ وأحمد ٢/ ٣٦٢، ٤٦٦، والبيهقي في السنن ١٠/ ١٠٥، والحاكم ٣/ ٦١٥، والقائل أوصني هو جارية بن قدامة كما عند الحاكم بالرقم السابق، وأحمد في المسند ٥/ ٣٤، وذكره =

مَحَبَّةُ اللَّهِ عَلَى مَنْ أُغْضِبَ فَحَلمَ»(١). وقال أيضًا: «أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُشْرِفُ الْبُنْيَانَ وَيُرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتُ؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: تَحلُمُ عَلَى مَنْ جَهِلَ عَلَيْكَ، وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ، وَتُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ، وَتَصِلُ مَنْ قَطَعَكَ»(٢). وروي عنه أيضًا قال: «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْخَلاَئِقَ نَادَى مُنَادٍ: أَيْنَ أَهْلُ الْفَضْلِ؟ قَالَ: «فَيَقُومُ نَاسٌ وَهُمْ يَسِيرٌ فَيَنْطَلِقُونَ سِرَاعًا إِلَى الْجَنَّةِ

= شيخنا حفظه الله في مسند جارية بن قدامة من الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين.

(١) حديث «وجبت محبة الله على من أُغضب فحلم»، موضوع، من حديث عائشة أخرجه الأصبهاني في الترغيب والترهيب رقم ١١٥٨، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣٧٥، وابن عساكر في تاريخه ٤/ ٣٨٠ النسخة المهذبة وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٦/ ٣٦٠، والمنذري في الترغيب رقم ٣٩٦٥، والمقدسي في ذخيرة الموضوعات ٥/ ٢٥٤٨ وفي سنده أحمد بن داود بن عبد الغفار كذاب، وهذا الحديث من موضوعاته كما في الميزان ١/ ٩٦.

(٢) ألا أدلكم على ما يشرف البنيان ضعيف «من حديث عبادة بن الصامت ونحوه من حديث أبـي بن كعب، أما حديث عبادة فأخرجه البزار كما في كشف الأستار رقم ١٩٤٧، ٢/ ٣٩٨ من طريق خالد بن يوسف السمتي عن أبيه عن موسى بن عقبة عن إسحاق بن يحيى عن عمه عبادة بن الصامت وهذا السند مدقدق فخالد ضعيف، وأبوه يوسف كذاب وإسحاق بن يحيى هو ابن الوليد بن عبادة بن الصامت مجهول حال ولم يسمع من عباده فهذا منقطع وموضوع، وأما حديث أبـي بن كعب، فأخرجه الحاكم ٢/ ٢٩٥ من طريق أبـي أمية بن يعلى الثقفي عن إسحاق بن يحيى بن طلحة القرشي، عن عبادة بن الصامت عن أبـي بن كعب وقبلهم حجاج بن نصر الفساطيطي ضعيف وأبو أمية بن يعلى ضعفه الدارقطني، وقال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه إلاَّ للخواص كما في الميزان وتلخيص الذهبـي على المستدرك وإسحاق بن يحيى بن طلحة القرشي متروك وبعد هذا لم نستوعب علل السند كله اكتفاء بما ذُكر وضعفه الهيثمي في المجمع ٨/ ١٨٩، وأخرجه ابن أبـي الدنيا في مكارم الأخلاق ص ٣٣٢ من طريق أبـي أمية به.

فَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ، فَيَقُولُونَ: إِنَّا نَرَاكُمْ سِرَاعًا إِلَى الْجَنَّةِ فَمَنْ أَنْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: نَحْنُ أَهْلُ الْفَضْلِ، فَيَقُولُونَ: وَمَا فَضْلُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا إِذَا ظُلِمْنَا صَبَرْنَا، وَإِذَا أُسِيءَ إِلَيْنَا حَلُمْنَا، فَيُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ»[1].

وقال لقمان الحكيم[2]: لا يُعرف الحليم إلاَّ عند الغضب، ولا يُعرف الشجاع إلاَّ في الحرب، ولا يُعرف الصديق إلاَّ إذا احتيج إليه. وما تكلَّم أحدٌ بشيء في غضبه إلاَّ وندم عليه في الرضا، ولا حلم إلاَّ مع الانتصار، كما أنه لا عفو إلاَّ مع الاقتدار.

قالوا: ومن كثر احتماله، وعرف حلمه قلَّ ظلمه، وكثرت أعوانه، والغضبان أول ما يجني على نفسه تقبح صورته، وتتشنج أعصابه، ويفحش كلامه، ويزيد على من ظلمه انتقامه، وقلَّ ما تراه إلاَّ وهو شعلة من نار يأكل بعضه بعضًا، فصدره موغور، ورأسه ملتهب، وعيناه شاخصتان إلى من أغضبه، وربما شخر ونخر، فكان أُعجوبة لمن يتعظ به، ويتعلم عليه فضيلة الحلم والاحتمال.

وقد قيل لجعفر الصادق وعنده رجل سيِّء الخلق، كثير الغضب، سريع الانفعال: أتطيق معاشرة هذا؟ فقال: نعم، وأتعلم منه الحلم. ويذكر

---

(١) حديث «إذا جمع الله الخلائق نادى مناد أين أهل الفضل فيقوم ناس فينطلقون سراعًا إلى الجنة»، أخرجه الأصبهاني في ترغيبه رقم ٢٣٧٤، والبيهقي في شعب الإيمان ٦/ ٢٦٢ رقم ٨٠٨٦، وذكره العراقي في تخريج الأحياء ٣/ ٣١٣٠، وذكره المنذري في الترغيب رقم ٣٩٦١ ٣/ ٤٠٥، وضعفه بصيغة التمريض وهو كما قال فإن السند إلى عمرو بن شعيب ضعيف فيه مغيرة بن بكار مجهول كما في الميزان رقم ٨٧٠٢، وشيخه محمد بن عبيد الله العرزمي متروك كما في تهذيب الكمال للمزي وضعفه البيهقي والعراقي.

(٢) أين السند إلى لقمان الحكيم رحمه الله؟.

عنه رضي الله عنه أنه كان يغسل يديه، وغلامه يصب الماء عليه، فسقط الإبريق، وتطاير الماء إلى وجهه، فنظر إليه غضبانًا، فقال له الغلام: والكاظمين الغيظ، فقال: كظمت غيظي، قال: والعافين عن الناس، قال: عفوت عنك، قال: والله يحب المحسنين، فقال له: وأنت حر لوجه الله.

وكان كسرى أنوشروان يباشر أضيافه في وليمة أقامها، فجاء خادمه بالمرق، وعثر في طرف الفراش، وأصاب الملك بشيء مما في يده، فرفع بصره إليه مغضبًا، ثم أفرغ الإناء كله على ثياب الملك، فقال: ويحك، وما حملك على ما صنعت؟ قال: خشيت أن تعاقبني على زلة غير متعمدة فيلومك الناس، فأحببت أن يشهدوا على إساءتي فيعذروك إذا عاقبت، أو يشكروك إذا حلمت، فاستحسن ما قال وعفا عنه، وأعظم له الصلة.

وقد أمر الله في كتابه العزيز بالحلم، ومعاملة الناس بالحسنى، واحتمال الأذى، والصبر على الأعداء، وبيَّن ما يترتَّب على ذلك من الفضل في العاجل والآجل، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾﴾ [فصلت]، والشر في طبيعة الإنسان لا يزيله أو يخففه إلَّا التخلق بالفضائل، والاتِّصاف بأشرف الصفات، فالعلم بتعلم الجاهل، والحلم بتحلم الغضبان، والشجاعة بصبر الجبان، والجود بصبر البخيل على الإنفاق وهكذا.

وَلَيْسَ يَتِمُّ الْحِلْمُ لِلْمَرْءِ رَاضِيًا ... إِذَا هُوَ عِنْدَ السُّخْطِ لَمْ يَتَحَلَّمِ
كَمَا لَا يَتِمُّ الْجُودُ لِلْمَرْءِ مُوْسِرًا ... إِذَا هُوَ عِنْدَ الْقَتْرِ لَمْ يَتَجَشَّمِ

ومن كلام النبوَّة: «كَادَ الْحَلِيمُ أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا»[1]، ثم الحليم إما أن

(١) حديث «كاد الحليم أن يكون نبيًا» من حديث أنس أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد =

يكون ضعيفًا عاجزًا جبانًا، وليس له شيء، ولا عليه شيء، وإما أن يكون متكبِّرًا، يترفع عن عقوبة من أساء إليه، وهذا إن لم يغنم فإنه لا يأثم، وإما أن يكون مخادعًا مكّارًا يتحلَّم ظاهرًا، ويعفُّ علنًا، ولكنه يغضب باطنًا، وينتقم مسرفًا، وهذا حقود، ولا يلبث أن يفضحه الله.

وإما حليمًا مفطورًا على الخير مجبولاً عليه، وهذا كأشجّ عبد القيس الذي قال له رسول الله ﷺ: «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّـهُ وَرَسُولُهُ: الْحِلْمُ وَالأَنَاة، فقال: أشيء تخلَّقتُ به أم جبلت عليه يا رسول الله؟ فقال: لاَ بَلْ جُبِلْتَ عَلَيْهِ، فقال: الحمد لله الذي جبلني على خصلتين يحبهما الله ورسوله»[1].

وإما أن يكون ثائر النفس، شديد الغضب، حاقدًا على من ظلمه، فيصير كارهًا ويصفح قادرًا، ويأمره الإيمان بالعفو والعرف عن الجاهلين؛ وهذا هو المثاب في الدنيا والآخرة، والمشكور عند الله وخلقه؛ وهو المشار إليه بالشدَّة والقوَّة، والموصوف بالعبقرية وشرف الإنسانية، يترفع عن

٥/ ٣١١، وذكره الهندي في كنز العمال رقم ٥٨١٣، والسيوطي كما في فيض القدير ٤/ ٥٤١، وأشار إلى ضعفه بـ: ض. وعلته كما في تاريخ الخطيب يزيد بن أبان الرقاشي الزاهد الراوي عن أنس؛ ضعيف جدًّا. قال شعبة: لأن أقطع الطريق أحب إلي من أن أروي عن يزيد.

(١) حديث «أن النبي ﷺ قال لأشج عبد القيس: إن فيك خصلتين يحبهما الله ورسوله...» من حديث ابن عباس أخرجه مسلم ٤٨/١ رقم ١٧ و ٢٥، في الإيمان والبخاري في الأدب المفرد رقم ٥٨٤ والترمذي رقم ٢٠١١، وابن ماجه رقم ٤١٨٧، وأحمد في المسند ٣/ ٢٣، والبيهقي في الأسماء والصفات ٤٩٩، وفي السنن الكبرى ٧/ ١٠٢، وابن حبان كما في الإحسان ١٦/ ٧٢٠٤ وزيادة أشيءٌ تخلقت به أم جبلت عليه... إلخ، ليست عندَ مسلم لكنها صحيحة عند البخاري في الأدب المفرد بلفظ نحو هذا.

صفات البهائم، ويتغلَّب على الشيطان، ويكاد يلحق بالملائكة، وأسوته في ذلك رسول الله الذي كذَّبه قومه، وردوا عليه قوله، ورشقوه بالحجارة، وأغروا به السفهاء، فما كان منه إلَّا أن يقول: «اللَّـٰهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»(١).

ويوم فتح مكة ظنَّ أعداؤه أنه سيقتل ويضرب ويحبس وينهب؛ قام فيها خطيبًا وقال لهم: «مَا تَظُنُّونَ أَنِّي صَانِعٌ بِكُمْ؟ فقال الذين عرفوا حلمه وصبره وعفوه عمن ظلمه: أخ كريم، وابن أخ كريم، قال: اذْهَبُوا فَأَنْتُمُ الطُّلَقَاءُ، لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا قَالَ يُوسُفُ لإِخْوَتِه: لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّـٰهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ»(٢).

وَفَتَحْـتَ مَكَّـةَ وَالْقُلُـوبَ بِحِكْمَـةٍ ... يَحْنُو لَهَا السَّيْفُ الصَّقِيلُ وَيَسْجُدُ

---

(١) حديث «أن النبي ﷺ قال: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» عن ابن مسعود، وأخرجه البخاري ١٢/ ٢٤٢ رقم ٦٩٢٩ ٦/ ٥١٤، ومسلم رقم ١٧٩٢، وأحمد في المسند ١/ ٤٤١، والطحاوي في المشكل ٣/ ١٨٩، والآجري في الشريعة ص ٤٦٠، والطبراني في الكبير ٥٦٩٤ من حديث سهل بن سعد بلفظ اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون.

(٢) حديث «أن النبي ﷺ قال لقريش يوم فتح مكة ما تظنون أني صانع بكم قالوا: أخ كريم وابن أخ كريم، قال: اذهبوا فأنتم الطلقاء» صحيح، الحديث عن أبي هريرة أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٥/ ٥٧، ٥٨، وذكره العراقي في تخريج الإحياء ٣/ ١٥٨، وعزاه مخرج الإحياء لابن أبي الدنيا في كتاب العفو وفي ذم الغضب ولابن الجوزي في الوفاء، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/ ١١٨، من طريق مسلم بن إبراهيم عن سلام بن مسكين عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة ومن طريق القاسم بن سلام، عن أبيه به فالحديث صحيح القاسم صدوق وقد تابعه مسلم بن إبراهيم الفراهيدي ثقة وسلام بن مسكين ثقة وثابت إمام وعبد الله بن رباح الأنصاري ثقة فالقصة صحيحة والحمد لله.

وَأَتَـاكَ قَـوْمُـكَ خَـائِفِيـنَ وَكُلُّهُـمْ يَخْشَـوْنَ بَطْشَـكَ حُـرُّهُـمْ وَالأَعْبُـدُ
فَصَفَحْتَ عَنْهُمْ وَالسَّمَاحَةُ وَالنَّدَى وَالْجُودُ وَالإِحْسَانُ عِنْدَكَ سَرْمَدُ

وقال عليّ بن أبـي طالب رضي الله عنه: إذا قدرت على عدوك فاجعل العفو عنه شكرًا للقدرة عليه[1]. وقال الأحنف بن قيس: ما آذاني أحد إلاَّ أخذت في أمره بإحدى ثلاث: إن كان فوقي عرفت له فضله، وإن كان مثلي تفضَّلتُ عليه، وإن كان دوني أكرمت نفسي عنه، وقيل: من انتقم فقد شفى غيظه، وأخذ حقه، فلم يَجب شكره، ولم يحمد في العالمين ذكرُه.

وَالْكَـرِيـمُ الَّـذِي يَمُـنُّ بِعَفْـوٍ وَهْـوَ ذُو قُـدْرَةٍ عَلَـى الأَعْـدَاءِ

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى بعض عمَّاله: ألاَّ تعاقب عند غضبك، وإذا غضبت على رجل فاحبسه، فإذا سكن فأخرجه فعاقبه على قدر ذنبه[2]؛ وكان النبـي ﷺ يقول في دعائه: «اللَّـهُمَّ أَغْنِنِي بِالْعِلْمِ، وَزَيِّنِّي بِالْحِلْمِ، وَأَكْرِمْنِي بِالتَّقْوَى، وجَمِّلْنِي بِالْعَافِيَةِ»[3]. ورُوِي عنه عليه الصلاة والسلام: «اطْلُبُوا الْعِلْمَ، وَاطْلُبُوا مَعَ العِلْمِ السَّكِينَةَ وَالْحِلَم، لِينُوا لِمَنْ تُعَلِّمُونَ وَلِمَنْ

(١) أثر علي قال: «إذا قدرت على عدوك فاجعل العفو عنه شكرًا»، أخرجه الماوردي في أدب الدنيا والدين ص ٢٤٥ بصيغة التمريض ورفعه إلى رسول الله ﷺ.
(٢) أثر عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى بعض عماله أن لا تعاقب عند غضبك... ذكر ابن الجوزي نحو هذا في مناقب عمر بن عبد العزيز ص ١١١ بدون سند.
(٣) حديث «اللهم اغنني بالعلم وزيني بالحلم» ضعيف معضل، قال العراقي والسبكي: لم يجدا له أصلاً. انظر: تخريج إحياء علوم الدين ٤/ ١٨١٣، وقال المعلق، قلت: بل رواه البخاري في التاريخ والرافعي في تاريخ قزوين من حديث ابن عمر. اهـ. قلت: وأخرجه ابن أبـي الدنيا في كتاب الحلم بتحقيق مجدي السيد ص ١٩ رقم ٣ معضلاً سفيان بن عيينة يقول كان من دعاء النبـي ﷺ فذكره وضعفه الألباني حفظه الله رقم ١١٧٩ من الجامع.

تَتَعَلَّمُونَ مِنْهُ، وَلاَ تَكُونُوا مِنْ جَبَابِرَةِ الْعُلَمَاءِ، فَيَغْلِبَ جَهْلُكُمْ حِلْمَكُمْ»[1].

كما رُوي عنه أيضًا: «إِنَّ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ لَيُدْرِكُ بِالْحِلْمِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَإِنَّهُ لَيُكْتَبُ جَبَّارًا عَنِيدًا، وَلاَ يَمْلِكُ إِلاَّ أَهْلَ بَيْتِهِ»[2].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «ثَلاَثٌ مَنْ لَمْ تَكُنْ وَاحِدَةٌ فِيهِ مِنْهُنَّ فَلاَ تَعْتَدُّوا بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ: تَقْوَى تَحْجِزُهُ عَنْ

---

(١) حديث «اطلبوا العلم واطلبوا مع العلم السكينة والحلْم...» ضعيف، وجاء بلفظ «تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة...»، أخرجه الطبراني في الأوسط رقم ٦١٨٠ ٧/ ١٠٥، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٦٤٢، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٤٢، وذكره المنذري في الترغيب ١/ ١٠٥، رقم ١٧٢، والمقدسي في ذخيرة الموضوعات رقم ٢٤٥٧، والمناوي في فيض القدير ٣/ ٢٥٣، من حديث أبي هريرة وفيه عباد بن كثير متروك، وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١/ ٥٠١ رقم ٨٠٣ من حديث أبي سعيد الخدري وفيه عبد المنعم بن بشير متهم بالوضع، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٤٢، وأحمد في الزهد ص ١٤٩، ووكيع في الزهد رقم ٢٧٥، والبيهقي في المدخل إلى السنن ص ٣٣٣، ٤٠٣٤، موقوفًا على عمر بن الخطاب، وفيه مجاهيل العلاء بن عبد الكريم يقول: حدثنا أشياخنا، وأخرجه البيهقي في الشعب ٤/ ٤١٦، وابن عبد البر في جامع بيان العلم رقم ٨٩٣ ١/ ٥٤٢، موقوفًا على عمر أيضًا، والراوي عن عمر عمران بن مسلم لم يسمع من عمر، والحاصل أن الحديث لم يصح مرفوعًا ولا موقوفًا، والله أعلم.

(٢) حديث «إن الرجل المسلم ليدرك بالحلم درجة الصائم القائم وإنه ليكتب جبارًا عنيدًا ولا يملك إلاَّ أهل بيته»، أخرجه الطبراني في الأوسط ٧/ ١٤٩ رقم ٦٢٦٩، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٢٨٩، وذكره الهيثمي في المجمع ٨/ ٢٤، والعراقي في المغني عن حمل الأسفار ٢/ ٨٥١ رقم ٣١٢٠، وسنده فيه عبد العزيز بن عبيد الله الحمصي ضعيف. انظر: التهذيب وله شواهد عند أبي داود رقم ٤٧٩٨ منقطع، وآخر عند الخرائطي في مكارم الأخلاق عن أبي هريرة، وآخر عن ابن أبي الدنيا في كتاب الحلم رقم ٨ عن علي، فيصير الحديث بها حسنًا.

مَعَـاصِـي اللَّـهِ عَـزَّ وَجَـلَّ، وَحِلْـمٌ يَكُـفُّ بِـهِ السَّفِيـهَ، وخُلُـقٌ يَعِيـشُ بِـهِ فِـي النَّاسِ»[1].

وقال عليّ عليه السلام: ليس الخير أن يكثر مالك وولدك، ولكن الخير أن يكثر علمك، ويعظم حلمك، وألاَّ تباهي الناس بعبادة الله، وإذا أحسنت حمدت الله تعالى، وإذا أسأت استغفرت الله تعالى[2]. وقال الحسن: اطلبوا العلم وزيِّنوه بالوقار والحلم[3].

وقال معاوية لعمرو بن الأهتم: أيُّ الرجال أشجع؟ قال: من ردَّ جهلَه بحلمه، قال: أيُّ الرجال أسخى؟ قال: من بذل دنياه لصلاح دينه[4].

---

(١) حديث «ثلاث من لم تكن فيه واحدة منهن فلا تعتدوا بشيء من عمله: تقوى تحجزه عن معاصي الله أو حلم يكف به السفيه أو خلق يعيش به في الناس».
أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ١/ ٣٩ رقم ٢٥، وفيه شيخ الخرائطي مجهول والخليل بن مرة بن نزار الضبعي، قال البخاري: فيه منكر الحديث وضعفه النسائي مترجم في تهذيب التهذيب، وأخرجه البيهقي في الشعب ٦/ ٣٣٩ رقم ٨٤٢٤ من حديث أم سلمة وفيه زكريا بن نافع الأرسوفي ترجمته في الجرح والتعديل ٣/ ٥٩٤ رقم ٢٦٨٦، ولسان الميزان رقم ١٩٤٣، وقال ذكره ابن حبان في الثقات، وقال يغرب وأخرج له الخطيب حديثًا في ترجمة العباس بن الفضل، وقال في إسناده غير واحد من المجهولين ومحمد بن مسلم هو الطائفي، فيه كلام، وأيضًا لم أجد من أثبت سماعه من عبد الله بن الحارث، وجاء من مراسيل الحسن عند البيهقي أيضًا ٦/ ٣٣٨، فالحديث لم يثبت والله أعلم وذكر مرسل الحسن الألباني في ضعيف الجامع رقم ٢٥٢٢، وضعفه وأخرجه البزار كما في كشف الأستار ١/ ٢٦، بلفظ نحو هذا من طريق عبد الله بن سليمان عن إسحاق عن أنس، وقال عبد الله بن سليمان حدث بأحاديث لم يتابع عليها.
(٢) نقل المؤلف هذا الأثر من إحياء علوم الدين للغزالي ٣/ ١٥٤ بدون سند.
(٣) نفس التعليق السابق.
(٤) نفس التعليق السابق.

ونحن لا نورد جميع ما قيل في الحلم وذم الغضب فإنه كثير، وقد امتلأت به الكتب، وتحدَّثت به الناس قديمًا وحديثًا، ولكننا نريد العمل بتعاليم ديننا، والأخذ بإرشادات نبينا محمد ﷺ، فنملك أنفسنا عند الغضب، ولا نتسرع لأقل شيء فيما يعود علينا بالحسرة والندامة، وما تكون الخصومات إلَّا من الغضب وترك الحلم؛ والإنسان مطالب بكتمان غيظه، وإطفاء غضبه بما استطاع من تحلم وتصبر، واستعاذة بالله من النفس والهوى والشيطان الرجيم. وعليه أن يترفَّق أولاً في أهله، وثانيًا برعيته وجيرانه وعملائه ومواطنيه، فلا يكون عونًا لزوجته على النشوز، ولأبنائه على العقوق، ولجيرانه على الإساءة، ولرعيته على التمرُّد، وللناس كافة على هجره ومجانبته؛ فإن من الرجال من يغضب لأقل شيء، ويُقيم ويُقعد الدنيا لأتفه الأسباب، فلو وجد طعامه لم يطبخ، أو ثوبه لم يغسل خاصم زوجته وضربها، وربما فارقها وطلقها، فيندم ولات ساعة مندم، ويتأسف على ما فات، ويرى أنه قد جنى على نفسه بالحرمان، وعلى زوجته بالعقوبة ولا ذنب لها، ويتَّمَ أولاده في حياته.

وهل الطلاق وما يكون بين الزوجين من الشقاق إلَّا نتيجة الغضب والحماقة وسرعة الانفعال؟ وإذا حاول الرجعة اعتذر فكذب، وقال إنه كان مجنونًا أو غضبانًا، فيذهب من قاض إلى قاض، ومن مفتٍ إلى آخر، ويتسامح من أصهاره، ويستعين على حاجته بكل برّ وفاجر؛ وإذا رجعت إليه امرأته هزأت به وسخرت منه، وتحكَّمت فيه بعد أن كان حاكمًا عليها، وربما بعث الرجل ولده في حاجة له، أو عهد إليه بشيء من أموره، فجاء به على غير ما يريد، وفعله على غير ما يحب، فيغضب ويسب ويشتم ويضرب ويرفس ويلطم، ويقول للأبعد لعنك الله يا بليد ويا عاصي ويخرجه من بيته، ويطرد زوجته، فيبدد شمل الأسرة، ويجعل البيت جحيمًا أو بركانًا ثائرًا.

وقد قيل: لعن الله والدًا يحمل ولده على العقوق، وإن سمع شيئًا من جاره غضب، ورد أكثر مما قيل له وفعل به، فيضارب الرجال، ويقذف النساء، ويزعج الأطفال، ويصبح أهل الحارة بسببه خصومًا وأعداءً وأحزابًا متفرِّقين؛ وإن كان في مكتبه أو دكَّانه وهو غضوب شرس الأخلاق، خاصم عملاءه وَعَبَس في وجوههم إذا دخلوا، وشتمهم إذا بايعوه ولم يشتروا منه شيئًا، وقد يقول لبعضهم: يا فارغ شغلتني، ويا جوعان مثلك لا يأخذ شيئًا (والخباز يعرف وجه المتغدِّي) إلى غير ذلك من الكلمات الجارحة، ما تفوه بها إلاَّ غضبان، ولا قالها إلاَّ حنقان بخلقه السيِّء، يكسب كل يوم عدوًّا، ويفقد صديقًا، ويخسر في تجارته، ويُطرد من وظيفته.

ونعوذ بالله من غضب الملوك والأمراء فإنهم القادرون على الانتقام، ومكافأة الشر بمثله أو بأعظم منه؛ وهل تنصب المشانق، وتفتح السجون، وتتخذ القيود الثقيلة، والسياط الموجعة إلاَّ لملك أحمق أخرق ظالم مستبدّ، لا يحلم إذا غضب، ولا يعفو إذا قدر، فهو الذي تحقد عليه رعيته، وتبغضه قلوبهم، ويسعون في قتله، وإخراج الأمر من يده ليستريحوا من شرّه.

ومن كمعاوية بن أبي سفيان في حلمه وقوله: لو كان بيني وبين الناس شعرة ما قُطِعت، إذا شدوا أرخيتها، وإذا أرخوا شددتها، وبذلك أخضع الجبابرة، واستمال القلوب، وجعل الذين يقاتلونه ويلعنونه يتزلفون إليه، ويقولون له: يا أمير المؤمنين، لقد أسأنا إليك فأحسنت إلينا، فصرت الخليفة، وخرج الأمر من أيدينا.

وكتب إليه عبد الله بن الزبير يعاتبه ويتهدد غلمانه العاملين في أرض له مجاورة لأرض ابن الزبير، فرد عليه معتذرًا إليه، ووهب له الأرض وعمالها؛ فما كان منه إلاَّ أن كتب إليه يقول: قد وقفت على كتاب أمير

المؤمنين أطال الله بقاءه، ولا أعدمه الرأي الذي أحله من قريش هذا المحل، والسلام.

وفي الحديث الصحيح: «لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّءُ الْمِلْكَةِ»[1]. وقال بعض الحكماء: أُذكر عند قدرتك وغضبك قدرة الله عليك، وعند حكمك حكم الله فيك. وقال عمر بن عبد العزيز: ما قرن شيء إلى شيء أحسن من حلم إلى علم، ومن عفو إلى قدرة. وقلت: أنا لإمام اليمن حفظه الله:

وَظُلْمٌ تُقَاسِيهِ الْبِلَادُ مِنْ الأُلَى ... يَلُونَ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَهُمُ الضِّدُّ
بِكُمْ يَنْتَهِي حَتَّى تَعِيشَ بِلادُكُمْ ... بِخَيْرٍ فَلَا يَحْتَاجُ غُلٌّ وَلَا صَفَدُ
ضَعُوا فِي مَكَانِ السَّيْفِ وَالسَّوْطِ وَالْعَصَا
أَيَادِيَ بَيْضَا كُلَّهَا الْمَنُّ وَالرِّفْدُ
فَطَوْرًا يَكُونُ الْحُكْمُ بِالشِّدَّةِ الَّتِي ... بِهَا يَنْتَهِي عَنْ غَيِّهِ الذِّئْبُ وَالْفَهْدُ
وَطَوْرًا يَكُونُ الْحُكْمُ بِاللِّينِ إِنْ يُفِدْ ... فَذَاكَ وَإِلَّا فَالْقُيُودُ أَوِ الْجَلْدُ

وبعض الناس إذا غضب سخط القدر، وتبرم بالقضاء، وعاتب ربه، واتَّخذ الناس كلهم أعداء، وقتل نفسه لقلة ذات يده، أو لدين عليه حلَّ أجله، أو لسقوطه في الامتحان كما يفعل الطلبة الحمقى، وبعض الأغنياء إذا افتقروا، وربما حول شيئًا فشق عليه فلطم وجهه، وشق ثوبه، وعضَّ أنامله من الغيظ، وقد لا يفتح له الباب فينطحه برأسه، ويقضم القفل بأسنانه؛ وإن

---

(١) حديث «لا يدخل الجنة سيء الملكة» من حديث أبي بكر الصديق، أخرجه أحمد في المسند ١/١٢، وابن ماجه في الأدب رقم ٣٦٩١، وأبو يعلى في المسند ١/٩٤، والترمذي ٤/٣٣٤، وعبد الرزاق في المصنف ١١/٤٥٦، والبغوي في شرح السنَّة ٩/٣٤٩، كلهم من طريق فرقد السخلي عن مرة الطيب عن أبي بكر الصديق وفرقد ضعيف بل منكر الحديث كما هو معلوم من ترجمته فمن أين للحديث الصحة.

كان على مائدة كسَّر الصحون والكؤوس، ورمى بالإناء وما فيه من النافذة أو إلى المطبخ وأسفل الدرج، وعلام هذا كله أيها الغضبان؟ وأنت تعلم أنَّ القدرة المطلقة لله، وأنَّ الدنيا لا تكون للإنسان كما يريد، ففيها الفرح، وفيها الحزن، وبها السارّ والضارّ، والإيسار والإعسار. ومن رضي بقضاء الله هانت عليه الصعاب، ولم يحمله غضبه على ما يكره، وقبل من الناس ما تيسَّر، وشكر المحسن، وعفا عن المسيء، مطمئن النفس، هادىء البال.

فَاقْبَلْ مِنَ النَّاسِ مَا تَيَسَّرْ وَدَعْ مِنَ النَّاسِ مَا تَعَسَّرْ
فَإِنَّمَا النَّاسُ مِنْ زُجَاجٍ إِنْ لَمْ تَرْفُقْ بِهِ تَكَسَّرْ

ولا تكلف صديقك الصبر عليك، واتقاء غضبك، والبعد عما لا يرضيك، فإنَّ الصحبة لا تدوم مع هذا، والصديق الذي لا ذنب له هو ثالث المستحيلات، ولله درّ القائل:

إِذَا كُنْتَ فِي كُلِّ الْأُمُورِ مُعَاتِبًا صَدِيقَكَ لَمْ تَلْقَ الَّذِي لَا تُعَاتِبُه
وَإِنْ أَنْتَ لَمْ تَشْرَبْ مِرَارًا مِنَ الْقَذَى ظَمِئْتَ وَمَنْ فِي النَّاسِ تَصْفُو مَشَارِبُه

والآخر يقول:

إِذَا مَا طَاشَ حِلْمُكَ عَنْ عَدُوٍّ وَهَانَ عَلَيْكَ هُجْرَانُ الصَّدِيقِ
فَلَسْتَ إِذًا أَخَا عَفْوٍ وَصَفْحٍ وَلَا لِأَخٍ عَلَى عَهْدٍ وَثِيقِ
إِذَا نَزَلَ الرِّفَاقُ وَأَنْتَ مِمَّنْ بِلَا رِفْقٍ بَقِيتَ بِلَا رَفِيقِ

وإذا رأيت حق الله يُضاع، ومحارمه تُنتهك، فَأْمر بالمعروف، وانه عن المنكر بيدك ولسانك وقلبك، واغضب لربك ولا حرج عليك، وقل الحق ولو كان مرًّا، وإيَّاك أن تقول سوءًا، أو تفعل شرًّا، إلَّا أن يكون ذلك حماية لحدود الله، وقيامًا بواجب الدين، وتنفيذًا لأوامر الله، وكن حكيمًا في

الموعظة، وصبورًا على المعارضة، سهل العريكة، لين الجانب ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢١٥﴾ فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢١٦﴾ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٢١٧﴾﴾ [الشعراء].

الحديث السابع والأربعون

عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لاَ يَمْلِكُهُ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنُ كَقَتْلِهِ**»(١).

إذا غضب الجهول، وعجز عن إقناع خصمه ببينة تثبت حقه، أو يمين توجَّهت عليه من حاكم لإنكاره، أو لتقوم مقام الشاهد الثاني، حلف بالله صادقًا وكاذبًا، وبالغ في اليمين والإيلاء، وقال: والله لقد كان كذا، ولا والله ما كان شيء من هذا، ولعله يكون كاذبًا، ويخاف ظهور الحق وبيان الواقع، فيرى أنه لم يقنع الخصم أو الحاكم بيمينه الغموس، فيحلف بالأنداد، ويقسم بأنبياء الله وأوليائه فيجمع كذبًا وشركًا.

وسارق الطيور إذا ذكر الريش مسح رأسه، ونفض ثيابه. وفي الجلساء من إذا تحدث فكذب، وأمر فعُصي أمره، قال: إنه يهودي أو نصراني أو مجوسي إن لم يفعل أو يترك كذا وكذا، ويعاقب من كذَّبه وعصاه بما تأمره به نفسه، ويتبعه هواه، وهو آثم بقوله وإن صدق فيه، ويكون كافرًا بما

---

(١) حديث «من حلف على يمين بملة غير الإسلام كاذبًا متعمدًا فهو كما قال...» عن ثابت بن الضحاك عند البخاري ١٠/ ٦١٠٥ ص ٥١٤ في الأدب، مسلم ١ رقم ١١٠ في الإيمان.

قال، وعليه أن يسارع بالتوبة ومراجعة الإسلام، فينطق بالشهادتين، ويستغفر الله من ذنبه وغضبه.

واختلف العلماء فيمن يقول هذا، هل يكفر به أم يأثم فقط؟ وهل تجب عليه الكفارة؟ أم التوبة كافية، وعليه أن يقول: لا إلـٰه إلاَّ الله، كما في حديث: «مَنْ حَلَفَ بِاللَّات وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ لاَ إِلَـٰهَ إِلاَّ اللَّـهُ».

قال ابن المنذر: اختلف فيمن قال: أكفر بالله ونحوه إن فعلت ثم فعل. فقال ابن عباس وأبو هريرة وعطاء وقتادة وجمهور فقهاء الأمصار لا كفارة عليه، ولا يكون كافرًا إلاَّ إذا أضمر ذلك بقلبه، وقال الأوزاعي والثوري والحنفية وأحمد وإسحاق: هو يمين، وعليه الكفارة. قال ابن المنذر: والأول أصح. وقال بعض الحنفية: إن كان يعلم أنه يكفر بالحنث به كفر لكونه رضي بالكفر حيث أقدم على الفعل.

وقال بعض الشافعية: ظاهر الحديث أنه يحكم عليه بالكفر إن كان كاذبًا والتحقيق التفصيل، فإن اعتقد تعظيم ما ذكر كفر، وإن قصد حقيقة التعليق فينظر، فإن كان أراد أن يكون متصفًا بذلك كفر؛ لأنَّ إرادة الكفر كفر، وإن أراد البعد عن ذلك لم يكفر، لكن هل يحرم عليه ذلك أو يكره تنزيهًا؟ الثاني هو المشهور.

وفي شروح الصحيحين ونيل الأوطار للشوكاني: مزيد كلام في المسألة، فراجعه إن شئت[1].

---

(١) «وفي شروح الصحيحين ونيل الأوطار للشوكاني مزيد كلام في المسألة» الكلام في فتح الباري ١٠/ ٤٦٥ ـ ٤٦٧، وشرح النووي على صحيح مسلم ٢/ ١١٩، ونيل الأوطار في الأيمان، باب ما يذكر فيمن قال: هو يهودي أو نصراني إن فعل كذا ٨/ ٢٦٢ الطبعة الحلبية.

ومنهم الذي يقول: إنه حمار أو كلب أو خنزير، أو أنه يكون الطريق أو الكنيف إن لم ينفذ أمره، ويفرض على غيره إرادته فيعجز ويكون فيه شبه بما ذكر في يمينه، وإن فعل فغير محمود، وإن ترك فمن الخنازير والقرود.

«وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُه فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا»(١). وكانت برجُل جراحة، فأخذ مشقصًا وذبح به نفسه لشدّة ما يجد من الألم، وأتي به النبيّ ﷺ فلم يصلّ عليه(٢)، وذلك لأنه متردد في أمره، ولا يدري ما الله صانع به، وهو يكره عليه الصلاة والسلام أن تردّ شفاعته في قاتل نفسه المستحق لغضب الله، فأمر الناس أن يصلوا عليه،

---

(١) حديث «من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا» من حديث أبي هريرة، أخرجه البخاري في كتاب الطب من صحيحه ١٠، باب تحريم شرب السم والدواء به، ومسلم في الإيمان رقم ١٠٩، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، والترمذي ٣٨٦/٤ رقم ٢٠٤٣ ثم أشار إلى أن زيادة خالدًا مخلدًا معلولة فقال: وروى محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «من قتل نفسه بسم عذب في نار جهنم»، ولم يذكر فيه خالدًا مخالدًا فيها أبدًا، وهكذا رواه أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وهذا أصح لأن الروايات إنما تجيء بأن أهل التوحيد يعذبون في النار ثم يخرجون منها ولم يذكر أنهم يخلدون فيها، وقال الحافظ في الفتح: وأولى ما حمل عليه هذا الحديث ونحوه أن المعنى المذكور جزاء فاعل ذلك إلاّ أن يتجاوز الله عنه، قلت وأيضًا يحمل على من قتل نفسه مستحلاً قتلها مع علمه بحرمتها، وأيضًا الخلود يأتي بمعنى المكث الطويل، أي ماكثًا فيها طويلاً يراجع في الصحيحين.

(٢) حديث «أن رجلاً كانت به جراحة في الجهاد فأخذ مشقصًا وذبح به نفسه. . .» وذكره المؤلف بالمعنى، وهو من حديث سهل بن سعد الساعدي، أخرجه البخاري في كتاب الجهاد رقم ٢٨٩٨ ج ١٠٥/٦، ومسلم رقم ١٧٩، وأحمد ١٣٥/٤، وهو حديث طويل.

وإلى الله عزَّ وجلّ أن يقبل شفاعتهم فيه ويغفر له، أو يردها ويعذبه بما يستحق. والإنسان لا يملك نفسه ملكًا يبيح له قتلها وإتلافها، وإنما حقيقة الملك لله تعالى وحده، وليس لأحد أن يتصرف في ملك غيره إلَّا بإذنه، وضعيف الإرادة لا يستطيع تحمُّل الشدائد، والصبر على المكاره، بل كلما وقع في مصيبة ضاق بها ذرعًا، وحاول ردها عنه بما ليس في وسعه، فإذا يئس من الخلاص، وتيقن الوقوع في الخطر قتل نفسه، وأسرع بها إلى النار وبئس القرار، ظانًّا أنه يستريح بفعلته النكراء من الذي كان يعانيه، أو يخاف الوقوع فيه، ولكنه لضعف إيمانه، وخور عزيمته قد سقط في هوَّة سحيقة من غضب الله عليه، وقدم نفسه لما تعجز عنه من عذاب الله.

وما أكثر الانتحار في أوروبا والبلدان التي تقتدي بها، وتستحسن من أهلها كل قبيح، فيعدون ذلك من الشجاعة، ويرونه استراحة من تعب الدنيا وعنائها، ويظنه الطالب إذا سقط في الامتحان كفارة لخطيئته، ومبررًا لموقفه حتى كثر فيهم الانتحار، وجنوا به على أنفسهم وآبائهم، بل وعلى أساتذتهم وبلادهم، وفيهم يقول شوقي بك رحمه الله من قصيدة طويلة يعاتبهم بها، ويلومهم فيها على سوء صنيعهم:

فِيمَ تَجْنُونَ عَلَى آبَائِكُمْ ... أَلَمُ الثَّكْلِ شَدِيدٌ فِي الْكِبَرْ
وَتَعُقُّونَ بِلَادًا لَمْ تَزَلْ ... بَيْنَ إِشْفَاقٍ عَلَيْكُمْ وَحَذَرْ
فَمُصَابُ الْمُلْكِ فِي شبَّانِهِ ... كَمُصَابِ الأَرْضِ فِي الزَّرْعِ النَّظِرْ
لَيْسَ يَدْرِي أَحَدٌ مِنْكُمْ بِمَا ... كَانَ يُعْطَى لَوْ تَأَنَّى وَانْتَظَرْ
رُبَّ طِفْلٍ بَرَّحَ الْبُؤْسُ بِهِ ... مُطِرَ الخيرَ فَتِيًّا وَمَطَرْ
وَصَبِيٍّ أَزْرَتِ الدُّنْيَا بِهِ ... شَبَّ بَيْنَ الْعِزِّ فِيهَا وَالْخَطَرْ
وَرَفِيعٍ لَمْ يُسَوِّدْهُ أَبٌ ... مَنْ أَبُو الشَّمْسِ وَمَنْ جَدُّ الْقَمَرْ
فَلَكٌ جَارٍ وَدُنْيَا لَمْ يَدُمْ ... عِنْدَهَا السَّعْدُ وَلَا النَّحْسُ اسْتَمَرّ

رَوِّحُوا الْقَلْبَ بِلَذَّاتِ الصِّبَا فَكَفَى الشَّيْبُ مَجَالاً لِلْكَدَرْ
عَالِجُوا الْحِكْمَةَ وَاسْتَشْفُوا بِهَا وَانْشُدُوا مَا ضَلَّ مِنْهَا فِي السِّيَرْ
وَاقْرَؤُوا آدَابَ مَنْ قَبْلَكُمُو رُبَّمَا عَلَّمَ حَيًّا مَنْ غَبَرْ
وَاغْنَمُوا مَا سَخَّرَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ جَمَالٍ فِي الْمَعَانِي وَالصُّوَرْ
وَاطْلُبُوا الْعِلْمَ لِذَاتِ الْعِلْمِ لاَ لِشَهَادَاتٍ وَآرَابٍ أُخَرْ
كَمْ غُلاَمٍ خَامِلٍ فِي دَرْسِهِ صَارَ بَحْرَ الْعِلْمِ أُسْتَاذَ الْعُصُرْ
وَمُجِدٌّ فِيهِ أَمْسَى خَامِلاً لَيْسَ فِيمَنْ غَابَ أَوْ فِيمَنْ حَضَرَ
قَاتِلُ النَّفْسِ وَلَوْ كَانَتْ لَهُ أَسْخَطَ اللَّهَ وَلَمْ يُرْضِ الْبَشَرْ
سَاحَةُ الْعَيْشِ إِلَى اللَّهِ الَّذِي جَعَلَ الْوِرْدَ بِإِذْنٍ وَالصَّدَرْ
لاَ تَمُوتُ النَّفْسُ إِلاَّ بِاسْمِهِ قَامَ بِالْمَوْتِ عَلَيْهَا وَقَهَرْ
إِنَّمَا يَسْمَحُ بِالرُّوحِ الْفَتَى سَاعَةَ الرَّوْعِ إِذَا الْجَمْعُ اشْتَجَرْ
فَهُنَاكَ الأَجْرُ وَالْفَخْرُ مَعًا مَنْ يَعِشْ يُحْمَدْ وَمَنْ مَاتَ أُجِرْ

ومن كرمت عليه نفسه، وعزت عليه حياته، صانها عن التلف، وابتعد بها عن الموت إلاَّ في سبيل الله، وحيث يكسب الأجر والشهادة، أو يعيش معززًا مكرمًا، فإنه يجود بها ويدفعها إلى الآخرة، ويخرجها من الدنيا راضية مرضية، وفي حومة الوغى:

يَقُولُ لَهَا وَقَدْ جَئِشَتْ وَجَاشَتْ مَكَانَكِ تُحْمَدِي أَوْ تَسْتَرِيحِي

ولا خير في حياة الذل والمهانة، ولا حبذا العيش مع الضيم والاحتقار. وفي الحديث: «مَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[1].

---

(١) حديث «من قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد» من حديث سعيد بن زيد، أخرجه أبو داود رقم ٤٧٧٢، والترمذي=

ومنه نعلم أنَّ الموت في سبيل الشرف، خير من الحياة مع الهوان، وإن توهم الجبناء خلاف ذلك. وما يكون الشهيد عند الله إلاَّ الذي قتل بحق، ومات محتفظًا بدينه وماله وكرامته، ولا يعد منتحرًا من اقتحم المهالك، وخاض غمار الحرب شجاعة وإيمانًا بقدر الله، وتصديقًا لقوله تعالى: ﴿وَلَن يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝١١﴾ [المنافقون].

وألقى رجل من المسلمين بنفسه بين الصفين، وتقدَّم إلى الأعداء وسلاحه في يده، فقال الناس: لقد ألقى هذا بيده إلى التهلكة، فقال أبو أيوب الأنصاري: إنكم تفسِّرون القرآن بخلاف المراد منه، وإنما تشاغل الأنصار عن الجهاد، ولم يقاتلوا في سبيل الله بأنفسهم وأموالهم، فنزل فيهم قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ۝١٩٥﴾ [البقرة][1]. والهلكة: ترك الجهاد «وما ترك قوم الجهاد إلاَّ ذلوا» ووقعوا فيما يحذرون، وجاءهم الموت من حيث لا يشعرون.

وثمة شيء يقال له التضحية، ونفس يقال لها الفدائية، ولا يكاد يوجد اليوم في شيوخ المسلمين ولا في شبانهم، وصار أحدهم لا يهمه ذهاب

= رقم ١٤٢١ ٤/ ٣٠، والنسائي ٧/ ١١٥، وابن ماجه رقم ٢٥٨٠، وأحمد في المسند رقم ١٦٢٨، والحديث صحيح، في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ١/ ٣١٣ رقم ٤٣٦.

(١) حديث سبب نزول: ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ...﴾، من حديث حذيفة، أخرجه البخاري ٨/ ١٨٥ رقم ٤٥١٦، وسبب آخر من حديث أبي أيوب الأنصاري عند الترمذي ٥/ ٢١٢، وأبي داود ٧/ ١٨٨، مع عون المعبود، والحاكم ٢/ ٢٧٥، والطيالسي في مسنده ٢/ ١٣، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٣٩٠، ومن حديث أبي جبير بن الضحاك، أخو ثابت بن الضحاك، وذكر السببين شيخنا أطال الله بقاه في الصحيح المسند من أسباب النزول ص ٣٤، ٣٥.

الدين وفناء المسلمين، صيانة لدمه النجس، وماله الخبيث، والدرهم أعظم في يده، وأكبر في عينه من الاحتفاظ بإيمانه، وشرف أمته، وتحرير بلاده، بينما كان آباؤنا يموتون دون كلمة سوء يسمعونها، ويُقتلون دفاعًا عن الكرامة والأوطان، ولا يعطون الدنية من أنفسهم ولو كان في الأمر ما كان.

عِشْ عَزِيزًا أَوْ مُتْ وَأَنْتَ كَرِيمٌ ... بَيْنَ طَعنِ الْقَنَا وَخَفْقِ الْبُنُودِ
فَرُؤُوسُ الرِّمَاحِ أَذْهَبُ لِلْغَيْـ ... ـظِ وَأَشْفَى لِغِلِّ صَدْرِ الْحَقُودِ
لَا كَمَا قَدْ حَيِيتَ غَيْرَ حَمِيدِ ... وَإِذَا مُتَّ مُتَّ غَيْرَ فَقِيدِ
فَاطْلُبِ الْعِزَّ فِي لَظَى[1] وَذَرِ الذُّلْـ ... ـلَ وَلَوْ كَانَ فِي جِنَانِ الْخُلُودِ
يُقْتَلُ الْعَاجِزُ الْجَبَانُ وَقَدْ يَعْـ ... ـجِزُ عَنْ قَطْعِ بِخُنْقِ الْوَلُودِ
وَيُوقَى الْفَتَى الْمُخِشُّ وَقَدْ خَوَّ ... ضَ فِي مَاءِ لُبَّةِ الصِّنْدِيدِ

والمخش: الشجاع الجريء الدخال في مشكلات الأمور. والمعنى: قد يسلم الشجاع ويهلك الجبان، والشجاع قد دخل في أشد الأحوال وأخوفها، وكل هذا حث على الشجاعة والإقدام.

وفي المشركين ومن لا يؤمن بالله واليوم الآخر من يفدي غيره بنفسه، ويضحّي بكل غال ورخيص في يديه عن شرف أهله وقومه وخدمة لبلاده ومليكه، وأن مصيره إلى النار. وصنع لإحدى الدول المعاصرة شيء من المعدات الحربية، وكان لا بد من تجربته، فطلبوا رجلاً يضحي بحياته

---

(١) هذا قول باطل، وأيّ عزٌ في لظَى، وقد قال الله سبحانه عنها أنها: ﴿نَزَّاعَةً لِّلشَّوَىٰ ۝١٦﴾؛ فهذه نزعة جاهلية فليس في لظَى إلاّ الإهانة وقد قال سبحانه: ﴿وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ﴾، وأخبرنا أن أهل النار يقال لهم: ﴿ٱخْسَـُٔوا۟ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ۝١٠٨﴾، ﴿وَلَهُم مَّقَـٰمِعُ مِنْ حَدِيدٍ ۝٢١﴾، وغير ذلك من أنواع العذاب. فماذا يكون الشرف الذي يحرصْ عليه الإنسان بجانب هذا العذاب الأليم؛ فهذا خطأ بيّن نقله المؤلف رحمه الله ولم ينبه عليه.

لتجربة الاختراع الجديد، فأجابهم أربعمائة شاب قبل نهاية الوقت المحدد، ونحن نعلم أنَّ الموت حق، وأنَّ الجنَّة بعده للمؤمنين فنحرص على الحياة، ونخاف الموت والموت لا بد منه.

قال أبو الطيِّب المتنبي:

فَالْمَوْتُ آتٍ وَالنُّفُوسُ نَفَائِسُ ... وَالْمُسْتَعِزُّ بِمَا لَدَيْهِ الأَحْمَقُ
وَالْمَرْءُ يَأْمَلُ وَالْحَيَاةُ شَهِيَّةٌ ... وَالشَّيْبُ أَوْقَرُ وَالشَّبِيبَةُ أَنْزَقُ

ومن التزم شيئًا لا يملكه، ونذر بما لا يستطيع فعله فلا شيء عليه ونذره باطل، وتفصيل مسائل النذر في كتب الفقهاء مبسطة؛ وهنا أذكر قطعة من أحكام النذر في كتابي [الفقه البسيط] وأسأل الله إتمامه والانتفاع به آمين.

قلت: وقد مدح الله الذين يوفون بالنذر، ويخافون يومًا كان شره مستطيرًا، وأمر حجاج بيته الحرام بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾﴾ [الحج].

والنذر من الكافر لا يصح، وإذا أسلم وجب عليه عندنا الوفاء به، لحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «يا رسول الله، إنِّي نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام؟ قال: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ فَاعْتَكِفْ»[1].

والصبي والمجنون لا يصح النذر منهما، ولا يلزمهما الوفاء به بعد

(١) حديث «أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام، قال: أوف بنذرك»، أخرجه البخاري في الاعتكاف ليلاً ٤/ ٢٧٤ رقم ٢٠٣٢، ومسلم في الإيمان، باب نذر الكافر وما يفعل إذا أسلم رقم ١٦٥٦ وغيرهما.

البلوغ والإفاقة. والسكران[1] يصح نذره، والسفيه المحجور عليه فيما سوى الأموال، والمفلس في ذمته لا بأعيان ماله، وفي مرض الموت بما دون الثلث، ويصح بمالكَ المغصوب والمسروق والضال، وبالدين على الموسر والمعسر، وعلى المدين وغيره، لا المرهون قبل فكه، والمؤجر قبل استيفاء مدته، ويجوز بمنافع المرهون لصاحب الدين إلاَّ إن اشترط عند القرض، وكانت فيه حيلة الربا. والمتعاقدان يقول أحدهما لصاحبه: إن نذرت لي بحقك هذا، نذرت لك أنا بهذا.

قال بعض أصحابنا بصحة ذلك منهما، وبالأخص فيما لا يصح بيعه، كالاختصاص وما لا يقدر على تسليمه، وهو كثير بالمصارفة في جهاتنا: الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، مكسرًا بصحيح، وصحيح بمكسر، وعملة جارية في البلد بعملة أخرى.

ولا يشترط في الصيغة أن يقبل المنذور له، ولو كان فلانًا بعينه، ولا ينعقد عندنا إلاَّ باللفظ ولو بلا نيّة، والمنذور به في الذمة يسقط بالرد بخلاف المعيَّن، ويسقط المنذور إذا وهبه للناذر، أو سامح به المنذور له عالمًا بمقداره أو جاهلاً، ولا نذر إلاَّ بقربة مندوبة أو فرض كفاية. ولا يصح بفرض العين، ولا بمنهي عنه محرمًا أو مكروهًا، لحديث عائشة رضي الله عنها: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّـهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّـهَ فَلاَ يَعْصِهِ»[2].

---

(١) السكران: حكمه حكم المجنون عند جمهور العلماء؛ فالراجح عدم انعقاد نذره لأن الذي عليه مدار الأحكام هو العقل وهو عند السكران مفقود.

(٢) حديث «من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصيه» من حديث عائشة، أخرجه البخاري ١١/ ٥٨٩ في الإيمان والنذور، باب النذر في الطاعة، والترمذي رقم ١٥٢٦، والنسائي ٧/ ١٧، وابن ماجه رقم ٢١٢٦، وأحمد في =

فمن نذر أن يزني أو يسرق مثلاً، حرم عليه الوفاء بنذره، ولا كفارة عليه عندنا؛ ومن نذر أن يحج أو يعتمر ماشيًا لزمه النسك، وعليه دم عندنا إذا ترك المشي ولو عاجزًا، ويصح بزيارة المسجد النبوي والمسجد الأقصى للصلاة فيهما، وعليه كفارة بتركه، والحكم هنا في المساجد الثلاثة كما تقدم في الاعتكاف.

ومن نذر ألف صلاة أو قراءة القرآن كله لم يُجزه بدلاً عن ذلك صلاة في الحرم المدني، ولا قراءة سورة الإخلاص ثلاث مرات. ومن نذر صلاة أو اعتكافًا في سائر المساجد أجزأه ذلك في أي مسجد، وتعيين الزمان والمكان للصوم والصدقة ولو ذبحًا، يجب فيه الوفاء بالنذر ما لم يقترن ذلك بمعصية، كصوم يوم العيد، والذبح عند القبر في معالم الشرك، ومن نذر نسيكة يذبحها، أو أن يحلق رأس ابنه بين يدي وليّ الله فلان بن فلان، فنذره معصية ولا يجوز الوفاء به، ولا شيء عليه بتركه.

ومن الشر ما يقع من النذور لأصحاب القبور بالزيت والبخور، وكسوة التابوت، وعمارة القبة إذا أسبغ الله على عبده النعمة، أو صرف عنه النقمة، والنذر لا يكون إلاَّ لله، ومصرفه الفقراء والمساكين وجهات الخير، ومن يصح تملكه ولو جنينًا لا ميتًا ودابة. ومن ألزم نفسه شيئًا، أو نذر بشيء غير معين، فهو مخير عندنا بين الوفاء بنذره أو كفارة اليمين؛ لحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»[1]، ولو

= المسند ٦/ ٣٦، ومالك في الموطأ ٢/ ٤٧٦، وأبو داود رقم ٣٢٨٩، والبيهقي في السنن ٩/ ٢٣١، والطحاوي في المشكل ١/ ٤٧٠.

(١) حديث «كفارة النذر كفارة يمين» من حديث عقبة بن عامر، أخرجه مسلم في آخر كتاب النذور ١١/ ١٠٤، وأبو داود رقم ٣/ ٣٣٢، والنسائي ٧/ ٢٦، وأحمد ٤/ ١٤٤، والبيهقي ١٠/ ٤٥، قال النووي: اختلف أهل العلم في المراد به فحمله =

نذر أن يتصدَّق بجميع ماله، أو بقدر معين منه صح ولزمه الوفاء، ولا تجزىء عنه كفارة، وهي في النذر مطلقًا ككفارة اليمين؛ ومن نذر شيئًا وأطلق لزمه من ذلك أقل ما يقع عليه الاسم؛ فمن الصلاة ركعتان، ومن الصيام يوم واحد، ومن الصدقة أقل متموَّل، وتسقط عمن نذر صوم سنة كاملة أيام العيد والتشريق والحيض والنفاس، ويقضي المريض إذا أفطر لا غيره ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾﴾ [البقرة]. اهـ.

وإنما جعل لعن المؤمن كقتله، من حيث إن القتل جناية على نفسه ودمه، واللعن جناية على عرضه وكرامته، والكل إثم وإن تفاوت عليه العقاب، ونفوس المسلمين كلها كنفس واحدة، وأموالهم كلها كمال واحد، والاعتداء على أحدهم اعتداء عليهم أجمعين. ومن قتل نفسه أو عرَّضها لمكروه بغير حق، واستحلَّ من أخيه ما حرَّم الله، فقد خالف قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [النساء].

الحديث الثامن والأربعون

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًا فَلْيَقُلْ:**

= جمهور أصحابنا على نذر اللجاج وهو أن يقول إنسان يريد الامتناع من كلام زيد مثلاً إن كلمت زيدًا فللّه علي حجة أو غيرها فيكلمه فهو بالخيار بين كفارة يمين وبين ما التزمه وحمله الأكثرون على النذر المطلق، كقوله: علي نذر وحمله أحمد على نذر المعصية كمن نذر أن يشرب الخمر وحمله جماعة من فقهاء أصحاب الحديث على جميع أنواع النذور وقالوا هو مخير في جميع النذور بين الوفاء بما التزم به وبين كفارة يمين.

اللَّـٰهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاة خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي مَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»[1].

فضيلة الصبر معروفة، والثواب عليها عظيم، وقد مدح الله الصابرين في آيات كثيرة من كتابه المبين، وأثنى عليهم بقوله تعالى: ﴿ وَبَشِّرِ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾ ﴾ [البقرة]. وأقسم على الإنسان إنه ﴿ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴿٣﴾ ﴾ [العصر].

وفي عدة الصابرين لابن القيم رحمه الله، قال في الصبر: هو خلق فاضل من أخلاق النفس يمتنع به من فعل ما لا يحسن ولا يجمل؛ وهو قوّة من قوى النفس التي بها صلاح شأنها، وقوام أمرها. وسئل عنه الجنيد بن محمد فقال: تجرّع المرارة من غير تعبس. وقال ذو النون: هو التباعد عن المخالفات، والسكون عند تجرّع غصص البلية، وإظهار الغنى مع حلول الفقر بساحات المعيشة.

وقيل: الصبر هو الوقوف مع البلاء بحسن الأدب. وقيل: هو الغنى في البلوى بلا ظهور شكوى. وقال أبو عثمان الصبار: هو الذي عوّد نفسه الهجوم على المكاره. وقيل: الصبر المقام على البلاء بحسن الصحة كالمقام مع العافية.

وهو ثلاثة أقسام: بعضها فوق بعض، فصبر على الطاعة، وصبر عن

---

(١) حديث «لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به...» عن أنس عند البخاري ١٠/١٢٧ في الأدب باب تمني المريض الموت ومسلم ٤ رقم ٢٦٨٠ في الذكر والدعاء.

المعصية، وصبر عند المصيبة، والصابرون على طاعة الله، هم الذين يفعلون ما يؤمرون ــ وَبالأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ــ ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ ﴾ [السجدة]، يصومون في الصيف ويقرون الضيف، ويطلبون الجنة تحت ظلال السيف، يسبغون الوضوء في الشتوات ويترددون على المساجد في وهج الشمس، وتحت جناح الظلام ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحشر].

يبرون آباءهم، ويحسنون تربية أبنائهم، ويصبرون على ما يلقون من عنت نسائهم، وفي سبيل الله ونصرة لدينه، وقيامًا بواجب الأوطان، يضحون بمصالحهم الذاتية، ويجودون بالنفس والنفيس، لا رغبة في الزعامة والمنصب والجاه، ولا رَهبًا من حاكم أو ذي سلطان، ولا طمعًا في المدح، ولا خوفًا من العتاب، ولكن عملاً بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾ ﴾ [آل عمران].

ومن الصبر على الطاعة: بر الوالدين، واحتمال الأذى من الجار والصديق والزميل، وكذلك صبر الأساتذة والأطباء على تعب التعليم، ومعالجة المرضى، وصبر الغنيّ على إخراج الزكاة، والمسافر والمريض والمشغول على إقامة الصلاة، وما يكابده المتعلم والحاجّ والمجاهد، والساعي على الأرملة، والمسكين من مشقة السفر، وعناء الطلب، ومكافحة الأعداء، وكلال العمل، ومنه الصبر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والصراحة في الحق، ومساعدة الضعيف أيًّا كان، والعدل في الحكم، وحفظ الأمانة، والإنصاف من النفس، ومواصلة السعي في طلب المعالي، وأن تبتغي فيما آتاك الله الدار الآخرة، والشكر على النعمة بصرفها

فيما خُلقت لأجله، وحسن الخلق، وطيب المقابلة، وإيناس الغريب، واحترام الأساتذة ومن له الفضل عليك، والصمت عن الكلام إلاَّ في خير، ومراقبة الحق عزَّ وجلّ فيما تقول وتفعل، والإخلاص في كل شيء وقبل كل شيء، هذا لعمر الله هو الصبر على الطاعة ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ غُرَفًا تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ نِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴿٥٨﴾ ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ [العنكبوت].

والصابرون عن المعصية، هم الذين لا يدعون مع الله إلـٰهًا آخر، ولا يقتلون النفس التي حرَّم الله إلاَّ بالحق، ولا يزنون ولا يربون ولا يراءون، ولا يأكلون أموال اليتامى، ولا ينقضون عهد الله، ولا يبخسون الناس أشياءهم، تعرض لهم المعصية، وتساعدهم الفرصة، ويواتيهم الحال والمال والزمان والمكان على مخالفة أمر الله، وارتكاب ما حرَّمه ونهى عنه، فيمنعهم خوف الله، ويعلمون أنَّ عذابه أليم، وبطشه شديد، وسجنه النار، فيتركون المعصية ويصبرون عنها ويكفون أنفسهم عن الشهوات والملذات المحرَّمة التي حفت بها النار، أولئك لهم الأمن وهم مهتدون، وهم أهل قوله تعالى: ﴿ إِنِّى جَزَيْتُهُمُ ٱلْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوٓا۟ أَنَّهُمْ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿١١١﴾ ﴾ [المؤمنون].

وقال بعض الحكماء: صبر المؤمنين عن معصية الله أشد عليهم من الصبر على طاعته، وإنما فضل المكلفون على غيرهم من عباد الله بترك المعصية، التي ركب في طباعهم حبها، والميل إليها.

والأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا يمتازون على سائر الناس بشيء، كالصبر على طاعة الله، واجتناب معاصيه، وتبليغ دعوته. وأعظم الناس قدرًا، وأرجحهم وزنًا، وأعلاهم عند الله منزلة، الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش، ويرون ترك المعصية أيسر عليهم من معالجة التوبة.

ومن وقع في شيء من الإثم فتاب وندم، واستغفر الله لذنوبه، وعزم

على ألاَّ يعود إليها فهو صابر على الطاعة بما يعمل من المكفرات، وعن المعصية بالتوبة والندم على ما فات، وهو من أهل قوله تعالى: ﴿ ۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ۝٥٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَـٰلِحًا فَأُو۟لَـٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْـًٔا ۝٦٠ ﴾ [مريم].

وكان شيخنا عبد الله بن عمر الشاطري رحمه الله، إذا وعظ الناس بالغ في التحذير من المعصية وخوَّف منها، وقال: ترك المعصية هو الإيمان كله.

وسنّ الشباب هو موسم المعصية، وتركها أشدّ على الشابّ القويّ من الصلاة والصوم وسائر القربات، ويجتهد في إيضاح قول النبي ﷺ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»(١). قال العلماء في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ۝١٠٢ ﴾ [آل عمران]، من ترك الذنوب، وكف عن المعاصي، وتورّع من الشبهات، وجاء من العبادة بما يقدر عليه، فقد اتقى ربه حق تقواه.

أما المصائب فلا يصبر عليها إلاَّ المؤمنون، ولا يثبت لها إلاَّ المتَّقون، الذين يقولون: لا حول ولا قوَّة إلاَّ بالله، والقضاء والقدر بيد الله، وإذا نزل بهم ما يكرهون، فوَّضوا الأمر إلى الله، وقرؤوا قوله تعالى: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ۝١١ ﴾ [التغابن]. وإذا ابتلي أحدهم بشيء في نفسه أو ماله أو أهله أو أحبائه علم أنه لا يملك رد القضاء، وكل حادث يتغير ويزول؛ وطبيعة الحياة إيسار وإعسار، وسرور وهمّ واجتماع، وفرقة ومرض وصحة.

---

(١) حديث «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم» من حديث أبي هريرة، أخرجه البخاري في الاعتصام من صحيحه ١٣/ ٢٥١ رقم ٧٢٨٨، ومسلم في الفضائل باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه ٤/ ١٨٣٠ رقم الباب ٣٧.

ثَمَـانِيَـةٌ لاَ بُـدَّ مِنْهَـا عَلَـى الْفَتَـى   وَلاَ بُـدَّ أَنْ تَجْـرِي عَلَيْـهِ الثَّمَـانِيَـهْ
سُـرُورٌ وَهَـمٌّ وَاجْتِمَـاعٌ وَفُـرْقَـةٌ   وَيُسْـرٌ وَعُسْـرٌ ثُـمَّ سُقْـمٌ وَعَـافِيَـهْ

ومن عرف الله في الرخاء عرفه الله في الشدَّة، والمؤمن يعلم أنَّ ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأنَّ ما أصابه لم يكن ليخطئه، ويعلم أنَّ النصر مع الصبر؛ وأنَّ الفرج مع الكرب؛ وأنَّ مع العسر يسرا. وهذا هو الذي تهون عليه الشدائد؛ وتخفّ عليه المصائب؛ وإنما الصبر عند الصدمة الأولى؛ والصلاة نور؛ والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك؛ وأحسنَ من قال:

مَا قَدْ قُضِي يَا نَفْسُ فَاصْطَبِرِي لَهُ   وَلَـكِ الأَمَـانُ مِـنَ الَّـذِي لَـمْ يُقْـدَرِ
ثُـمَّ اعْلَمِـي أَنَّ الْمُقَـدَّرَ كَـائِـنٌ   حَتْمًا عَلَيْكِ صَبَرْتِ أَمْ لَمْ تَصْبِرِي

وأشدّ المصائب ــ ونسأل الله العافية ــ هو ما يصاب به العبد في نفسه من مرض في جسمه، أو خبَل في عقله، أو ذهاب سمعه أو بصره، وكل ذلك لا يهون إلاَّ مع الصبر؛ ومن احتمله مسلِّمًا وراضيًا كان جزاؤه الجنَّة، ورحمة الله ورضوانه عليه. وقال ابن عباس لتلميذه عطاء بن أبـي رباح: أَلاَ أُريك امرأة من أهل الجنة؟ فقال: بلى، قال: هذه المرأة السوداء أتت النبـي ﷺ فقالت: إني أصرع وإني أتكشف فادع الله لي، قال: «إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّـهَ أَنْ يُعَافِيَكِ. فقالت: أَصْبِر. فقالت: إني أتكشَّف فادع الله ألا أتكشف؟ فدعا لها»[١].

وقال رسول الله ﷺ: «يُؤْتَى بِالشَّهِيدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُوقَفُ لِلْحِسَابِ، ثُمَّ

(١) حديث «إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت دعوت الله لك» عن ابن عباس مرفوعًا، أخرجه البخاري في المرضى ١٠/ ١١٤ رقم ٥٦٥٢، باب فضل من يصرع من الريح ومسلم في البر والصلة باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض رقم ٢٥٧٦، ٤/ ١٩٩٤، وأحمد في المسند ١/ ٣٤٦، ٣٤٧.

يُؤْتَى بِالْمُتَصَدِّقِ فَيُنْصَبُ لِلْحِسَابِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِأَهْلِ الْبَلاَءِ فَلاَ يُنْصَبُ لَهُمْ مِيْزَانٌ، وَلاَ يُنْصَبُ لَهُمْ دِيْوَانٌ، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ الأَجْرُ صَبًّا حَتَّى أَنَّ أَهْلَ الْعَافِيَةَ لَيَتَمَنَّوْنَ فِي الْمَوْقِفِ أَنَّ أَجْسَادَهُمْ قُرِضَتْ بِالْمَقَارِيضِ مِنْ حُسْنِ ثَوَابِ اللّٰهِ»(١).

وقد يقف بعض الناس على هذا الحديث وأمثاله، فيظن أنَّ الإسلام يمنع من التداوي والتماس الطب، ويأمر بتحمل الأمراض والصبر عليها، وألا يعالجها من أصيب بها فيفهم خطأ، أو يردّ الأحاديث التي لا سبيل إلى إنكارها وتكذيبها، وإنما المراد أن الإنسان يتداوى ويتطبب ويلتمس الخير من كل مكان بأسبابه الحسية والمعنوية، فإذا عجز وفاته ما يريد وأعيا الأطباء ما نزل به فليصبر وليحمد الله، وليعلم أنَّ الخير فيما قدَّره الله وأراده «ما يُصيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ نَصَبٍ وَلاَ وَصَبٍ، وَلاَ هَمٍّ وَلاَ حَزَنٍ، وَلاَ أَذًى وَلاَ غَمٍّ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا إِلاَّ كَفَرَ اللّٰهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»(٢). «ومَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الخامَةِ مِنَ الزَّرْعِ تفيؤها الرِّيحُ تَصْرِفها مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا أُخْرَى حَتَّى تَهِيجَ». وفي رواية: «حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجلُه، ومَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الأُرْزَةِ الْمُجْذِيَةِ عَلَى أَصْلِهَا لاَ يُصِيبُهَا شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً»(٣).

---

(١) حديث «يؤتى بالشهيد يوم القيامة فيوقف للحساب...» من حديث ابن عباس، أخرجه الطبراني في الكبير ١٢/ ١٨٢ رقم ١٢٨٢٩، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٩١، وذكره الغماري في تخريج مسند الشهاب ٢/ ٣٨٣، والهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٣٠٥، وفي سنده مجاعة بن الزبير ضعيف ضعفه الدارقطني والعقيلي.

(٢) حديث «ما يصيب المؤمن من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن... إلاَّ كفر الله به من خطاياه» من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري، أخرجه البخاري ١٠/ ١٠٧ في المرضى رقم ٥٦٤١، ومسلم في البر والصلة رقم ٢٥٧٣، وأحمد في المسند ٢/ ٣٠٣ وغيرهم.

(٣) حديث «مثل المؤمن كمثل الخامة...» من حديث كعب بن مالك، أخرجه =

وأصيب عروة بن الزبير رضي الله عنهما بجراح في رجله، وأودى بها إلى القطع، فعرض عليه وقت العملية شراب مرقد فأباه وقال: لا أحب أن أغفل عن ذكر الله، وتجلد لقطع رجله، ولم يتأوَّه حتى فُصِلت عنه، وحمد الله على ذلك.

وفي الحال بلغه أنَّ محمدًا ولده قد سقط من سقف، ووقع بين الدواب فداسته حتى مات. وحمد الله عروة أيضًا وقال: لئن أُصبت في عضو فقد عوفيت في أعضاء، ولئن أُصبت في ولد فقد عوفيت في أولاد. وجاء رجل ضرير محطَّم الوجه، وسُئل عن حاله؟ فقال: إنه كان له مال وولد، فسافر بأهله وماله، وباتوا ببطن واد على غرة، فجاء السيل واحتمل كل شيء، ولم يبق للمسكين إلَّا بعير واحد وولد صغير، فندّ بعيره وقام يطلبه، وجاء الذئب فأكل ولده وضربه البعير على وجهه فهشمت أسنانه وذهب بصره، فقال الوليد بن عبد الملك: اذهبوا به إلى عروة بن الزبير ليعلم أنَّ في الناس من هو أكثر صبرًا منه(١)، والشاعر يقول:

عَلَى قَدْرِ فَضْلِ الْمَرْءِ تَأْتِي خُطُوبُهُ ... وَيُحْمَدُ مِنْهُ الصَّبْرُ مِمَّا يُصِيبُهُ
فَمَنْ قَلَّ فِيمَا يَلْتَقِيهِ اصْطِبَارُهُ ... لَقَدْ قَلَّ فِيمَا يَرْتَجِيهِ نَصِيبُهُ

وقال عليّ عليه السلام: بُنِي الإيمان على أربع دعائم: اليقين، والصبر، والجهاد. والعدل(٢). وقال أيضًا: الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس

= البخاري ١٠/ ١٠٣ في المرضى رقم ٥٦٤٣، ومسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب مثل المؤمن كالزرع ومثل الكافر كشجرة الأرز رقم ٢٨١٠.

(١) قصة عروة بن الزبير والرجل الأعمى، وقفت عليها بتمامها في رسالة صور من حياة التابعين تأليف الدكتور عبد الرحمن الباشا ص ٧٥ ـ ٧٩ فلتراجع من أصولها.

(٢) أثر علي رضي الله عنه «بني الإسلام على أربع دعائم: العدل واليقين والصبر =

من الجسد[1].

وحيث كان ذهاب البصر من المصائب العظمى، فقد جعل الله الجزاء

= والجهاد» ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين ٤/ ٧٨، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٧٤ وذكره الحافظ الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف ج ١، رقم ٢٢٤ ص ٢١٣، وعزاه للحلية لأبي نعيم، من الطريق التي ذكرنا، وهو قطعة من حديث طويل، والأثر من طريق خلاس بن عمرو عن علي بن أبي طالب، ولم يسمع خلاس من علي كما في جامع التحصيل للعلائي ص ٢٠٨، وأطم من هذا أن في السند إليه إسحاق بن بشير الكاهلي كذاب ومقاتل بن سليمان أكذب منه. فهو موضوع.

(١) أثر علي رضي الله عنه الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد... أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب الإيمان رقم ١٣٠، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد رقم ١٥٦٩، وابن القيم في عدة الصابرين ص ٩٦، بتعليق أبي العباس والغزالي في إحياء علوم الدين ٤/ ٥٤ سند الأثر عند ابن أبي شيبة قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس الملائي عن أبي إسحاق قال: قال علي رحمة الله عليه: وأبو خالد سليمان بن حيان حسن الحديث وعمرو بن قيس أرفع من ثقة، وأبو إسحاق مدلس ولم يصرح بالتحديث عن علي بن أبي طالب والمغيرة بن شعبة وقد رآهما وقيل لم يسمع منهما وتابع أبا إسحاق ميمون بن مهران عند اللالكائي بالرقم السابق وميمون أرفع من ثقة إلاَّ أنه كان يرسل والسند إليه قال اللالكائي حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر قال حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن الفارسي، قال: حدثنا محمد بن نوح بن حرب قال: حدثنا مروان بن آدم قال: حدثنا محمد بن زياد قال: حدثنا ميمون بن مهران، ومحمد بن زياد هو الميموني اليشكري، قال الذهبي في الميزان كذاب أعور ونقل عن أحمد وابن معين وأبي زرعة والدارقطني أنهم كذبوه وذكر من أكاذيبه حديث ابن عباس مرفوعًا اتخذوا الحَمَام المقاصيص فإنها تلهي الجن عن صبيانكم، وأيضًا سمن البقر وألبانها شفاء ولحمها داء ومنها زينوا مجلس نسائكم بالمغزل ولم أجد من أثبت سماع ميمون بن مهران من علي بن أبي طالب وبعد هذا تعلم أن هذا الأثر الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد ضعيف.

عليه مع الصبر دخول الجنة، وأن لا يرى المصاب به نار جهنم، وفي الحديث عن النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّـهَ عَزَّ وَجَلَّ قال: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ، فَصَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ»[(١)]. يريد عينيه، وقال ﷺ: «عَزِيزٌ عَلَى اللَّـهِ أَنْ يَأْخُذَ كَرِيمَتَيْ مُؤْمِنٍ ثُمَّ يُدْخِلَهُ النَّارَ» يعني عينيه[(٢)].

وإذا أردت أيها الأعمى من الله حسن ثوابه، وعظيم الجزاء، فعليك بعد الصبر والرضا أن تقوم لله بما وجب عليك، وألا تكون عالة على الناس، فتسألهم ما ليس لك بحق عليهم، وإياك أن تكون عبئًا ثقيلاً على غيرك، سيِّء الأخلاق، خبيث النفس، مستطيلاً بلسانك في أعراض المؤمنين، تسب هذا وتشتم هذا، وتمدح من لا يستحق المدح، وتنقل الكلام من فلان إلى فلان شأن كثير من العميان، الذين لا يعيشون إلاَّ بألسنتهم القوَّالة الآثام، والخوَّاضة في الباطل. ومن أحسن إليك فاشكر له صنيعه، ومن أساء إليك فاصبر عليه صبرك على ذهاب عينيك، ولا تنتقم بلسانك منه، ولا تكن كما قيل:

---

(١) حديث «أن الله عزَّ وجلّ قال إذا ابتليت عبدي بحبيبته فصبر عوضته منهما الجنة يريد عينيه» من حديث أنس أخرجه البخاري في كتاب المرضى باب فضل من ذهب بصره رقم ٥٦٥٣، وأحمد في المسند ٣/ ١٤٤، والترمذي رقم ٢٤٠٢ و ٢٤٠٣.

(٢) حديث «عزيز على الله أن يأخذ كريمتي مؤمن ثم يدخله النار...» من حديث عائشة بنت قدامة أخرجه أحمد في مسنده ٦/ ٣٦٥، والطبراني في الكبير ٢٤/ ٣٤٣رقم ٨٥٦ ومداره على عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي، ضعفه أبو حاتم في الجرح والتعديل ٥/ ٢٦٤ رقم ١٢٤٩، وأقر تضعيفه الذهبي في الميزان ٢/ ٥٧٨، وابن حجر في اللسان ٣/ ٤٢٢، والهيثمي في المجمع ٢/ ٣٠٨، ورمز السيوطي كما في فيض القدير ٤/ ٣١٥، لحسنه فتعقبه المناوي وذكر علته المتقدمة وعزاه لأبي نعيم والديلمي، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤/ ١٩٨ وذكر أنه من طريق الحاطبي فعلم أنه ضعيف.

لَا تَلُومَنَّ بِالسَّفَاهَةِ أَعْمَى ... فَسُكُوتُ الْحَلِيمِ عَنْهُ صَوَابُ
كَيْفَ تَرْجُو مِنَ الضَّرِيرِ حَيَاءً ... وَمَكَانُ الْحَيَاءِ مِنْهُ خَرَابُ

وعلى الناس مساعدة الأعمى ومعاونته، والأخذ بيده، وتعليمه ما ينفعه في دينه ودنياه، ولا شيء يجبر كسره، ويدرك به بعض حقه مثل العلم، الذي يصيره في مصاف أبي العلاء، وأبي العيناء، وبشار بن برد، والعكبري، والحصري وأمثالهم؛ وجزى الله حافظ إبراهيم عنّا معشر العميان خيرًا حيث يقول في جمعية مساعدة العميان:

إِنَّ حَقَّ الضَّرِيرِ عِنْدَ ذَوِي الْإِبْـ ... ـصَارِ حَقٌّ مُسْتَوجِبُ التَّقْدِيسِ
لَمْ يَضُرَّهُ فُقْدَانُهُ نُورَ عَيْنَيْـ ... ـهِ إِذَا اعْتَاضَ عَنْهُمَا بِأَنِيسِ
آنِسُوا نَفْسَهُ إِذَا أَظْلَمَ الْعَيْـ ... ـشُ بِعِلْمٍ فَالْعِلْمُ أُنْسُ النُّفُوسِ
وَجِّهُوهُ إِلَى الْفَلَاحِ يُفِدْكُمْ ... فَوْقَ مَا يَسْتَفِيدُهُ مِنْ دُرُوسِ
أَكْمِلُوا نَقْصَهُ يَكُنْ عَبْقَرِيًّا ... مِثْلَ طٰهَ مُبْرِزًا فِي الطُّرُوسِ
كَمْ رَأَيْنَا مِنْ أَكْمَهٍ لَا يُجَارَى ... وَضَرِيرٍ يُرْجَى لِيَوْمٍ عَبُوسِ
لَمْ تَقِفْ آفَةُ الْعُيُونِ حِجَازًا ... بَيْنَ وَثْبَاتِهِ وَبَيْنَ الشُّمُوسِ
عَدِمَ الْحِسَّ قَائِدًا فَحَدَاهُ ... هَدْيُ وُجْدَانِهِ إِلَى الْمَحْسُوسِ
مِثْلُ هَـٰذَا إِذَا تَعَلَّمَ أَغْنَى ... عَنْ كَثِيرٍ وَجَاءَنَا بِالنَّفِيسِ
ذَاكَ أَنَّ الذَّكَاءَ وَالْحِفْظَ حَلَّا ... فِي جِوَارِ النُّهَى بِتِلْكَ الرُّؤُوسِ
فَعَلَى كُلِّ أَكْمَهٍ وَبَصِيرٍ ... شُكْرُ أَعْضَائِكُمْ وَشُكْرُ الرَّئِيسِ

وقال أمير الشعراء شوقي بك يلفت نظر الملك فؤاد رحمهما الله إلى عميان الأزهر:

نَظَرًا وَإِحْسَانًا إِلَى عِمْيَانِهِ ... وَكُنِ الْمَسِيحَ مُدَاوِيًا وَمُجَبِّرَا
واللّٰهِ مَا تَدْرِي لَعَلَّ كَفِيفَهُمْ ... يَوْمًا يَكُونُ أَبَا الْعَلَاءِ الْمُبْصِرَا
لَوْ تَشْتَرِيهِ بِنِصْفِ مُلْكِكَ لَمْ تَجِدْ ... غَبْنًا وَجَلَّ الْمُشْتَرِي وَالْمُشْتَرَى

إِنْ فَاتَهُمْ مِنْ نُورِ وَجْهِكَ فَائِتٌ ... لَـنْ يَعْـدِمُـوا لِـوُجُـوهِ بِـرِّكَ مَنْظَـرَا
لَمَسـوا نَـدَاكَ كَمَـنْ يُشَـاهِـدُ مُـزْنَـةً ... وَيَـدُ الضَّـرِيـرِ وَرَاءَهَـا عَيْـنٌ تَـرَى
زِدْهُـمْ أَبَـا الْفَـارُوق إنَّـكَ خَيِّـرٌ ... مِـنْ خَيِّـرٍ وَلَـدَ الكَـرِيـمَ الْخَيِّـرَا

وظهرت في الزمان الأخير مساعدات كثيرة للعميان من إيجاد صنائع يدوية، ورسوم جغرافيا ملموسة، وطريقة للقراءة والكتابة في مختلف اللغات، وهم اليوم يوحِّدونها بشكل متفق عليه في وضع الحروف الهجائية لسائر اللغات، ولهم كتب ومجلات وجرائد تُطبع وتُنشر بطريقتهم الجديدة، وقد بنيت لهم المدارس والملاجىء، وعنيت بهم منظمة «اليونسكو»، وخصصت لهم المقررات المالية، ولهم نظام يخصهم في تنقُّلاتهم ومراسلاتهم، فحيَّا الله العلم وما يأتي به من الخير، وبورك في الإنسانية التي تحفظ لكلٍّ حقه، وتجعل فيما بقي من حياة المرضى والمشوهين سُلوة لأصحابها.

وكان عمر بن عبد العزيز رحمه الله معنيًا أكبر عناية بتطبيق تعاليم الرسول ﷺ، فجعل لكل أعمى قائدًا، ولكل مقعد خادمًا، وفرض للزمِن رزقًا مخصوصًا[1] حتى قيل: إنَّ الزمِن أحب إلى أهله من الصحيح.

أما المصيبة في المال فتهون جدًّا، ومهما يكن من ذهاب الربح، ورأس المال، وجائحة الزرع، وغرَق وحرق، فإن المؤمن يتجلد له، ويصبر عليه، ويطمع في الجزاء العظيم على ما يصاب به من ذلك ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ﴾ [البقرة]. والله عزَّ وجلّ هو الذي أغنى وأقنى، وهو الذي يصيِّر الفقير غنيًّا،

---

(١) قصة أن عمر بن عبد العزيز جعل لكل أعمى قائدًا ولكل مُقعَد خادمًا وفرض للزمن رزقًا ومخصوصًا... تنظر، فإني لم أجدها في مناقبه لابن الجوزي.

والغنيّ فقيرًا في وقت قصير، وبسبب صغير؛ وليس للمرء من ماله وإن كثر إلاَّ ملء بطنه، وستر جلده، وهو مدرك ذلك لا محالة، غنيًّا كان أو فقيرًا، ولكن ضعيف النفس، وخائر العزيمة إذا سرق ماله، أو أصيب فيه بتلف، ضاق صدره، وعيل صبره، فيبكي ويتألَّم ويجزع، والعياذ بالله، حتى يكفر بعد إيمانه، وينحي باللائمة على ربه، ويقول: حياة بلا مال خير منها الموت، والمال شريك الروح. ومن ذهب ماله ساء حاله، وهو في كل ذلك لا يدرك شيئًا مما فات، ولا يصبر على قضاء الله فيؤجر. ومن صبر فله الجنَّة، ومن ضجر فله الحزن في الدنيا، وله في الآخرة عذاب النار ﴿۞إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾ إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴿٢٣﴾ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾ وَٱلَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٢٦﴾﴾ الآيات [المعارج].

ومما يفتّ في العضد، ويمزِّق الأحشاء، ويحرق الكبد، موت الولد الذي هو ريحانة أبويه وسلوتهما في الحياة؛ ولكن الذي لا يستطيع رد الموت عن نفسه لا ينبغي له الحزن إذا مات ولده أو حبيبه حزنًا يخرجه عن الصبر والتسليم. وفي الحديث الشريف: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ بَيْنَهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّـهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ»(١).

وقال الشيخ المنفلوطي رحمه الله في كتابه [النظرات] ــ لأولاده الأربعة الذين قدَّمهم بين يديّ الله ــ :

---

(١) حديث «ما من مسلمين يموت بينهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلاَّ أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته أياهم...» من حديث أبي ذر. أخرجه أحمد في المسند ٥/ ١٥١ ــ ١٥٣، والنسائي ٤/ ٢٤ في الجنائز باب من يتوفى له ثلاثة، والبخاري في الأدب المفرد رقم ١٥٠، والبيهقي في الكبرى ٩/ ١٧١، والطبراني في الكبير ٢/ ١٦٤، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان رقم ٢٩٤٠، ٧/ ٢٠٢، والحديث بهذا اللفظ صحيح، وأصله في الصحيحين من حديث أنس.

يا بَنيّ، إن قَدَّر الله لكم أن تتلاقوا في روضة من رياض الجنة، أو على شاطىء غدير من غدرانها، أو تحت ظلال قصر من قصورها، فاذكروني مثلما أذكركم، وقفوا بين يدي ربكم صفًّا واحدًا كما يقف بين يديه المصلون، ومدوا إليه أكفكم الصغيرة كما يمدها السائلون، وقولوا له: اللَّـٰهُمَّ إنك تعلم أنَّ هذا الرجل المسكين كان يحبّنا وكنّا نحبه، وقد فرّقت الأيام بيننا وبينه. فهو لا يزال يلاقي بعدنا من شقاء الحياة وبأسائها ما لا طاقة له باحتماله، ولا نزال نجد بين جوانحنا من الوجد به والحنين إليه ما ينغص علينا هناء هذه النعمة التي ننعم بها في جوارك بين سمعك وبصرك، وأنت أرحم بنا وبه من أن تعذبنا عذابًا كثيرًا، فإما أن تأخذنا إليه أو تأتي به إلينا، بل لا تطلبوا منه إلاَّ أن يأتي بي إليكم، فإن الحياة التي كرهتُها لنفسي لا أرضاها لكم، فعسى أن يستجيب الله من دعائكم ما لم يستجب من دعائي، فيرفع هذا الستار المسبل بيني وبينكم فنلتقي كما كنا.

وخلاصة القول: إنَّ المؤمن إذا فاته شيء من الطاعة، أو وقع في شيء من المعصية، أو حلَّت به المصيبة، فلا ينبغي له أن يضيق ويجزع، ولا يحل له أن يسخط قضاء الله، ولا بأس بحزن القلب ودمع العين، ما دام ذلك خاليًا من الاعتراض على الله، والتبرُّم بما قدَّره وقضاه، فلا يشق جيبًا، ولا يحلق الشعر، ولا ينطح برأسه الصخر، ولا يقول إلاَّ كما يقول الصابرون: ﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ۝١٥٦ ﴾ [البقرة]. وإذا عظمت بليَّته، وكبرت مصيبته، فلا يتمنى معها الموت، ولا يبادر به نفسه، ولكن ليثبت وليتجلَّد، ولا يُرِي صديقه من نفسه ما يسوؤه، ولا يظهر لعدوّه من حاله ما يسره، فإن كان لا محالة متمنِّيًا الموت، وطالب الخلاص من هذه الدنيا ومتاعبها، فليقل كما علمه رسول الله ﷺ: «اللَّـٰهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي»[1] الحديث.

---

(١) حديث «أن النبي ﷺ قال: لا يتمنين أحدكم الموت لضرٍّ نزل به فإن كان لا بدّ =

و «خير الناس من طال عمره وحسن عمله»[1]. وقد كان النبي عليه الصلاة والسلام يقول: «لاَ تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا»[2]. ويقول أيضًا: «إِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ شَيْئًا فَاسْأَلُوهُ الْعَافِيَةَ»[3]. والصابر يعينه الله وهو معه في مصيبته يجبره فيها، ويبدله خيرًا منها، ثم يثيبه عليها كما يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٣﴾﴾ [البقرة]. ﴿وَٱلَّذِينَ صَبَرُواْ ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِٱلْحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٢﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْۚ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٤﴾﴾ [الرعد].

ودوام الحال من المحال، وقد أحسن من قال:

إِذَا مَا أَتَاكَ الدَّهْرُ يَوْمًا بِنَكْبَةٍ ... فَأَفْرِغْ لَهَا صَبْرًا وَوَسِّعْ لَهَا صَدْرًا
فَإِنَّ تَصَارِيفَ الزَّمَانِ عَجِيبَةٌ ... فَيَوْمًا تَرَى يُسْرًا وَيَوْمًا تَرَى عُسْرًا

= فاعلاً فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي...» متفق عليه، وهو قطعة من حديث الباب.

(١) حديث «خير الناس من طال عمره وحسن عمله...» من حديث عبد الله بن بسر أخرجه الترمذي رقم ٢٣٣٠ والحاكم ١/ ٣٣٩، والبيهقي في الزهد ص ٦٢٧، ٦٢٨، وسنده حسن وذكره شيخنا حفظه الله في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ٢/ ٥.

(٢) حديث «لا تتمنوا لقاء العدو وإذا لقيتموهم فاصبروا...» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد ٦/ ١٨٥ قم ٣٠٢٦ ومسلم رقم ١٧٤١ باب كراهية تمني لقاء الغدو وأبو داود في الجهاد باب كراهية تمني لقاء العدو رقم ٢٦٣١، وأحمد في المسند ٤/ ٣٥٣.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٣٠٢٥، ومسلم رقم ١٧٤٢ من حديث عبد الله بن أبي أوفى بنحوه.

ولو كان أحد يرزق نفسه، أو يملك لها ضرًّا ونفعًا، لما خرب العالم، ولما فنيت الدنيا، ولكن قضى الله عليها بالزوال، وقهر أهلها بالموت والفناء ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، و ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿١٠﴾﴾ [الزمر]. وقد وصف الله عباده المؤمنين بقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمْ وَٱلْمُقِيمِي ٱلصَّلَوٰةِ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الحج].

الحديث التاسع والأربعون

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: **«لم يكن رسول الله ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا، وكان يقول: إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلاَقًا»**(١).

الحديث الخمسون

عن عائشة رضي الله عنها قالت: **«ما رأيت رسول الله ﷺ مُسْتَجْمِعًا قَطُّ ضَاحِكًا حَتَّى تُرَى مِنْهُ لَهَوَاتُهُ إِنَّمَا كَانَ يَبْتَسِمُ»**(٢).

إذا قرأت سيرة هذا النبي الكريم ﷺ علمت ما كان عليه من الأخلاق الفاضلة، وأنه صفوة الله ومختاره من البشر، ففعله حق، وقوله صدق، ليس بغماز ولا عياب، ولا نمَّام ولا مغتاب، ولا خائن ولا كذَّاب، ولا فاحشًا ولا

---

(١) حديث «لم يكن رسول الله ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا...» عن عبد الله بن عمرو عند البخاري ١٠ رقم ٦٠٣٥ ومسلم ٤ رقم ٢٣٢١ في كتاب الفضائل.

(٢) «ما رأيت رسول الله ﷺ مستجمعًا قط» عن عائشة عند البخاري ١٠/ ٦٠٩٢ في الأدب ومسلم ٨٩٩ من كتاب الاستسقاء ص ٦١٦.

متفحشًا، ولا بخيلاً ولا جبانًا، ولا كسولاً ولا عبوسًا، بل كان جوَّادًا حليمًا شجاعًا كريمًا عفوًّا صفوحًا، لا يؤاخذ بالزلَّة، ولا يعاقب في غير حدود الله، حريصًا على هداية الخلق، رؤوفًا رحيمًا بالمؤمنين، طيب الحديث، حسن العشرة، سريع النجدة، يصل الرحم، ويحمل الكلّ، ويكسب المعدوم ويعين على نوائب الحق، ويقول: «أَقْرَبُكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاَقًا»[1] ويوصي بعض أصحابه بقوله: «اتَّقِ اللَّـهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»[2] ـ وربما فرش رداءه لبعض الداخلين عليه أو الوافدين إليه ـ وقال: «إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيم قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ»[3]. وكان يبكي كثيرًا، ويضحك قليلاً، ويقول: «وَاللَّـهِ لَوْ تَعْلَمُونَ

(١) حديث «إن أقربكم مني مجلسًا يوم القيامة أحسنكم أخلاقًا...» من حديث جابر بن عبد الله أخرجه الترمذي ٤/ ٣٧٠ رقم ٢٠١٨ باب ما جاء في مكارم الأخلاق وله شاهد عند أحمد ٢/ ١٩٣ من حديث أبي ثعلبة الخشني منقطع مكحول الشامي لم يسمع من أبي ثعلبة كما في التهذيب. وانظر بقية الشواهد في مكارم الأخلاق للخرائطي ١/ ٣٤، بتحقيق الدكتورة سعاد وأخرجه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق ص ٣١٤، فالحديث بها حسن والحمد لله.

(٢) حديث «اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن...» من حديث أبي ذر ومعاذ أخرجه الترمذي رقم ١٩٨٨، وأحمد في المسند ٥/ ١٥٣، ١٥٨، والدارمي ٢/ ٣٢٣، وغيره وهو منقطع وقد تقدم تخريجه.

(٣) حديث «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه...» جاء عن جمع من الصحابة منهم ابن عمر، وجرير بن عبد الله، وابن عباس وأنس وجابر، ومعاذ بن جبل، وعدي بن حاتم، وأبي هريرة. انظر مجمع الزوائد للهيثمي ٨/ ١٥، والحديث أخرجه ابن ماجه في الأدب رقم ٣٧١٢، والبيهقي في الكبرى ٨/ ١٦٨، والحاكم ٤/ ٢٩٢، والطبراني في الكبير ٢/ ٣٧٠، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٢٠٥، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٥٢٦، وذكره ابن حجر في المطالب العالية رقم ٢٨١٥، وغيرهم ثم =

مَـا أَعْلَـمُ لَضَحِكْتُـمْ قَلَيـلاً، وَلَبَكَيْتُـمْ كَثِيـرًا»[1]. وإذا ضحـك فتبسـم، ولا يسترسل في لهو، ولا يستغرق في العجب بشيء من هذه الدنيا وزخارفها. قد أدَّبه ربه فأحسن تأديبه[2]، وحثنا على متابعته، فقال: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ الآية [آل عمران: ٣١].

وقال تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فلو اتبعنا سبيله، واهتدينا بهديه في القول والعمل لائتلفت قلوبنا، واستدل بنا الكفار على ديننا، ورأوا من آثاره علينا صدق اللهجة، وجميل الصحبة، والاحتفاظ بالمروءة التي تصون أهلها عن الفحش والبذاءة، ومساوىء الأخلاق، وقد جعلها الإسلام شرطًا في الحاكم والشاهد والراوي، وأحسن من قال:

إِنَّ الْمُـرُوءَةَ عِلْـقٌ لاَ يُبَـاعُ وَلَـوْ ... كَـانَـتْ خَـزَائِـنُ قَـارُونَ لَـهُ ثَمَنَـا
وَالْمَرْءُ مَا عَاشَ إِنْ يَحْفَظْ مُرُوءَتَهُ ... يَعِـشْ كَـرِيمًـا وَإِلاَّ عَـاشَ مُمْتَهَنَـا

والفحش ما قبح من القول والفعل، وشر الناس منزلة عند الله من تركه

= إن الألباني حفظه الله بعد أن ذكر طرقه في الصحيحة رقم ١٢٠٥، قال وبالجملة فلم أجد في هذه الطرق كلها ما يمكن الحكم عليه بالحسن فضلاً عن الصحة غير أن بعض طرقه ليست شديدة الضعف، فيمكن تقوية الحديث دون ما اشتد ضعفه منها؛ لا سيما وقد صحح بعضها الحاكم والعراقي، وهو كما قال.

(١) حديث «والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا...» جاء من حديث أنس بن مالك أخرجه البخاري ١١/ ٣١٩، وكذلك من حديث أبي هريرة بالرقم المتقدم ومسلم رقم ٢٣٥٩ في كتاب الفضائل باب ٣٧ باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله وغيرهما ولا حاجة لنا إلى تطويل التخاريج بعد معرفة صحة الحديث.

(٢) جاء أن النبي ﷺ قال: «أدبني ربي فأحسن تأديبي»، والحديث ضعيف. ذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ص ٣٤٨.

الناس اتقاء فحشه، لا تراه إلاَّ متلبسًا بجريمة، ولا تسمعه إلاَّ ناطقًا بالأقوال الأثيمة، فعينه غمازة، ولسانه لمازة، ونفسه همازة، مجالسته شرّ، وصحبته ضرّ، وفعله العدوان، وحديثه البذاءة، لا يذكر عظيمًا إلاَّ شتمه، ولا يرى كريمًا إلاَّ سبه وتعرَّض له بالسوء، ونال منه وسفه عليه، «وسُئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنة؟ فقال: تَقْوَى الله وَحُسْنُ الْخُلُقِ. وسُئل عن أكثر ما يُدخِل الناس النار؟ فقال: الْفَمُ وَالْفَرْجُ» وذلك أنَّ الزنا، وكلام الخنا من أعظم الفواحش، وبالفرج واللسان يقع العدوان على الأعراض والكرامات، وأثقل شيء في الميزان حسن الخلق[1]. وفي الحديث: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَيْسَرِ الْعِبَادَةِ وَأَهْوَنِهَا عَلَى الْبَدَن؟ الصَّمْتُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ»[2]. وقال ﷺ: «كَرَمُ الْمُؤْمِنِ دِينُهُ، وَمُرُوءَتُهُ عَقْلُهُ، وَحَسَبُهُ خُلُقُهُ»[3]، وما يضحك ويقهقه، ويرفس الأرض برجله، ويستلقي على قفاه

---

(١) حديث «أثقل شيء في الميزان حسن الخلق...» صحيح، ذكره بالمعنى وهو من حديث أبي الدرداء، أخرجه الترمذي رقم ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤، وأحمد ٦/ ٤٤٢، وأبو داود رقم ٤٧٩٩، وابن حبان ١٩٢١ وعبد بن حميد في المنتخب ١/ ٢١٣، وهو في الصحيح المسند لشيخنا ٢/ ١٤٤.

(٢) حديث «ألا أخبركم بأيسر العبادة وأهونها الصمت وحسن الخلق...» ضعيف، أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت ص ٥٨ رقم ٢٧ عن صفوان بن سليم عن رسول الله ﷺ مرسلاً، وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار رقم ٢٨٢٨، رواه أبو الشيخ في طبقات المحدثين من حديث أبي ذر وأبي الدرداء بسند ضعيف، وضعفه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ٣٠١.

(٣) حديث «كرم المؤمن دينه ومروءته وعقله...» أخرجه أحمد ٢/ ٣٦٥، وابن حبان ٤٨٣، والحاكم ٢/ ١٦٣، وصححه فتعقبه الذهبي، وقال الزنجي ضعيف، وأخرجه البيهقي ١٠/ ١٩٥، والدارقطني في السنن ٣/ ٣٠٣، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣١٠، وذكره العجلوني في كشف الخفاء رقم ١٩٢٤، ٢/ ١٦١، والعراقي في المغني عن حمل الأسفار رقم ٢٦٩٦ والمقدسي في الذخيرة في =

إذا عجب من شيء، وضحك له إلاَّ الذي قسا قلبه، وغفل عن الموت ونسي ما بعده، واشتغل باللهو واللعب، وصار من أهل قوله تعالى: ﴿أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ ﴿٦١﴾﴾ [النجم].

وخالف الموصوفين بقوله جلَّ ذكره: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾﴾ [المؤمنون]، ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِٱللَّغْوِ مَرُّوا۟ كِرَامًا ﴿٧٢﴾﴾ [الفرقان]. وقد أغرق الناس في الطرب والغناء، وأفرطوا في اتِّخاذ القينات والمعازف، واستماع الآلات، وقصائد المجون، وفتحوا لذلك المدارس وجعلوه من العلوم الهامة، وعُنوا به عناية شديدة، وأصغوا إليه كما يصغون للقرآن، ومالوا إليه وأجابوه كما كانوا يجيبون الأذان؛ وأصبح الرجال والنساء والصغار والكبار يغنون ويوقِّعون بمختلف الألحان على الدفوف والمزامير والعيدان والعدل والفاسق والجاهل والمتعلِّم، . وسائر من تلقاه أو تراه يهمْهم ويدندن، ويهزّ رأسه ويحاكي بحركاته ونغماته القينات والمغنين، والجاهل يقول: من لا يطرب لا يرغب، والمتهتك يقول:

أَدِرْهَـا بِـالصَّغِيـرِ وَبِـالْكَبِيـرِ ... وَخُـذْهَـا مِـنْ يَـدِ الْقَمَـرِ الْمُنِيـرِ
وَلاَ تَشْـرَبْ بِـلاَ طَـرَبٍ فَـإِنِّـي ... رَأَيْـتُ الْخَيْـلَ تَشْـرَبُ بِـالصَّفِيـرِ

وليت الذي نسمعه من الأبيات والقصائد مما يستفاد به في الأدب واللغة والحِكم، ولكنها الفحش والتفحش، والخروج عن الفضيلة والمروءة والدين والحياء، ومن لا حياء له لا إيمان له، وما صوت إبليس الذي يستفز

= الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٤/ ١٨٣٥ رقم ٤٢١٥، وعافته مسلم بن خالد الزنجي. انظر ترجمته في تهذيب الكمال رقم ٥٩٢٥، وقال المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٣٨٨، ورواه البيهقي موقوفًا على عمر ولعله أشبه. اهـ. قلت نعم سنده عند البيهقي حسن موقوفًا على عمر أما المرفوع فلم يصح، كما ترى.

به أتباعه إلاَّ المزامير وسائر آلات الطرب. قاله المفسرون في الآية الكريمة: ﴿ وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ وَعِدْهُمْ ۚ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿٦٤﴾ ﴾ [الإسراء].

واختلف العلماء في آلات السماع والتوقيع عليها، وأصوات الغناء بمختلف الألحان، فبعضهم قال بالحل مطلقًا، وضعف الأحاديث الواردة في النهي عنه، ورأى أنها لا تنهض في الاحتجاج بها على حرمة الطرب، وذلك رأي أبي محمد بن حزم ومن يقول بقوله، وبعضهم قال بالتحريم مطلقًا، ورأى أنَّ كثرة الأحاديث، وتعدُّد طرق أسانيدها، وإن كانت كلها ضعيفة دالَّة على التحريم، وقال هذه الأسانيد والمتون يشدّ بعضها بعضًا. والحق أن الغناء والآلات لا تحرم إلاَّ إذا شغلت عن ذكر الله وعن الصلاة، أو جرّت إلى شيء لا تحمد عقباه(١). وقد روى أن الغناء ينبت النفاق في

(١) تنبيه: قوله ص ٢٢٤ «والحق أن آلات اللهو والطرب لا تحرم إلاَّ إذا شغلت عن ذكر الله وعن الصلاة أو جرت إلى شيء لا تحمد عقباه...» قلت: والصواب أنها محرمة مطلقًا لقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا... ﴾ [لقمان: ٦]، وقد فسر هذه الآية غير واحد من السلف أن المراد بلهو الحديث الغناء نقل ذلك عن ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد وعمر بن شعيب وعلي بن المديني والحسن البصري، وقول المؤلف عن أدلة تحريم الغناء وكلها ضعيفة غير صحيح ولا هو من أهل هذا الشأن رحمه الله، فكأنه يشير إلى حديث أبي مالك الأشعري أو أبي عامر الذي علقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم ١٠/ ٥١ في الأشربة باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه وهو صحيح موصول عند أبي داود رقم ٤٠٣٩ في كتاب اللباس، وقد رد ابن القيم رحمه الله على ابن حزم في إغاثة اللهفان ١/ ٢٥٩، ٢٦١، بتحقيق الفقي وأطال الكلام على تحريم الغناء بما لا مزيد عليه فانظره إن شئت وللعلاَّمة الألباني أيده الله كتاب حافل بالرد على ابن حزم ومقلديه المبيحين =

القلب كما ينبت الماء العشب؛ ولكثير من الأئمة مؤلفات في المسألة، فلابن حجر المكي: [تحذير الرعاع من آلات اللهو والسماع]، وللإمام الشوكاني: [إبطال دعوى الإجماع على تحريم مطلق السماع]؛ ولكثير من الأئمة قبلهم رسائل مفردة بالبحث، وفصول طويلة من دواوين الإسلام الكبيرة، ولي رسالة أردّ فيها على صاحب [فصل الخطاب، في إباحة العود والرباب]، وسمَّيتها: [شفاء المصاب من لسعات العود والرباب].

ومن الفحش الذي كان يبتعد عنه النبـي ﷺ ذكر عيوب الناس بالخطب وقصائد الهجاء، وكان إذا سمع من ذلك شيئًا كرهه وتوعد عليه، ويقول: «شَرُّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ»[1]. واشترى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أعراض المسلمين من الحطيئة الشاعر بثلاثة آلاف درهم[2].

ومن الأدب النبوي: الأنس والانبساط، ومداعبة الأهل والأصحاب، بما لا يتنافى مع الشرف، ولا يخلّ بالمروءة، فإذا مرحت فالقول حق، وإذا عجبت فالضحك تبسُّمٌ. وإذا رأيت من الدنيا ما يسرك، فلا تفرح به فرحًا يدخلك النار، وإذا أنعم الله عليك بشيء منها، فاشكر له تعالى ولا تكفر. والدين والعقل متفقان على أن خير الأمور أوساطها. والإنسان ملكوتي

= للمعازف والغناء مطبوع موجود، والحمد لله وليس كل خلاف جاء معتبرًا إلاَّ خلافًا له وجه من النظر.

(١) حديث «شر الناس من تركه الناس اتقاء فحشه...» من حديث عائشة أخرجه البخاري في الأدب ١٠/ ٤٧١ باب ٤٨، ومسلم في البر رقم ٢٥٩١ باب ٧٣، وأبو داود رقم ٤٧٩٣ في الأدب، والترمذي في البر باب ٥٩ رقم ١٩٩٦، وأحمد في المسند ٦/ ٣٨.

(٢) قصة أن عمر اشترى أعراض المسلمين من الحطيئة بثلاثة آلاف درهم، ذكرها ابن كثير في البداية والنهاية ٨/ ١٠٠، ١٠١، وذكرت أيضًا في فوات الوفيات ١/ ٢٧٨.

بدينه، وحيواني بطبيعته وشهوته. والأنبياء عليهم الصلاة والسلام مثل أعلى لأتباعهم في الالتحاق بالملأ الأعلى قال الشاعر:

يَـرَوْنَـهُ آدَمِيًّـا فـي طَبِيعَتِـهِ ... وَرَوْحُـهُ مَلَكُـوتِـيٌّ مِـنَ الْعِظَـمِ

والغفلة عن ذكر الله، والركون إلى الدنيا يقسي القلب، ويسبب كثرة الضحك، ولا يخاف من الله إلاَّ من قرب منه، فهو كثير البكاء، ولا يأمن مكر الله إلاَّ من ابتعد عنه، فقلبه لا يخشع، وعينه لا تدمع، ودائمًا يضحك، وإذا ضحك فيقهقه، وإذا قيل له اتَّق اللّه أخذته العزة بالإثم، ولم يكن من أهل قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ﴾ [الأنفال].

الحديث الحادي والخمسون

عن أبـي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فيهِ إِلاَّ وَمَلَكَانَ يَنْزِلاَنِ، فيقولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ: أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا**»(١).

إذا علمت ما جاء في العفة والمسألة والقناعة والطمع، فاعلم أن خير الأمور أوساطها، وأن الله لا يحب المسرفين، ولا من يحب المال حبًّا يمنعه عن الخير واكتساب المعالي، وكل يوم والملائكة تدعو لمن أنفق ماله في سبيل الله ومرضاته بالبركة وطيب الخلق، وعلى المسِّيك الشحيح بالهلكة والتلف. ومن أنفق شيئًا ففي مأكل يغنيه، أو ملبس يبليه، أو عمل صالح يستبقيه. ومن أمسك وبخل بما آتاه الله، فنصيبه تعب الجمع أوَّلاً، والحرمان

---

(١) حديث «ما من يوم يصبح العباد فيه إلاَّ وملكان ينزلان...» عن أبـي هريرة عند البخاري ٣ رقم ١٤٤٢ في الزكاة ومسلم ٢/ ١٠١٠ في الزكاة.

آخرًا، «وما نَقصَ مَال مِنْ صَدَقَةٍ»[1] بل يزيد ﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ ﴿٣٩﴾ ﴾ [الروم]، والصدقة تدفع البلاء.

وقد يأخذ الفقير الصالح شيئًا من المريض المزمن فيسأل له من الله العافية، وتجاب دعوة المسكين الذي لو أقسم على الله لأبره، وتكون أنفع في العلاج من الطب والتطبب. وفي الحديث الشريف: «دَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَإِنَّهَا تَدْفَعُ عَنْكُمُ الأَمْرَاضَ وَالأَعْرَاضَ»[2]، وللسائل حق ولو جاء على فرس؛ لأنك لا تدري حقيقة حاله، ولا ما هو عليه إلاَّ من اتخذ السؤال حرفة، وعلمت أنه يتكسب به، فرده بما يستحق من الشدة والغلظة، أو برفق ولين وقول معروف. وإن جاءك من تبدو عليه آثار الحاجة، ويلوح في وجهه بؤس الفاقة، وأنت قادر على شيء ولو قليلاً فضعه في يده، واعتذر له، ولا تقهره بالإعراض والجفاء، ولا تقهره بالرد والإحفاء.

لا تجْبَهَنْ بِالرَّدِّ وَجْهَ مُؤَمِّلٍ ... فَلَخَيْرُ دَهْرِكَ أَنْ تُرَى مَأْمُولاَ
لاَ تَدْخُلَنَّكَ ضَجْرَةٌ مِنْ سَائِلٍ ... فَبَقَاءُ عِزِّكَ أَنْ تُرَى مَسْؤُلاَ

---

(١) هذا قطعه من حديث أخرجه مسلم رقم ٢٥٨٨، من حديث أبي هريرة ولفظه: «ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبدًا بعفو إلاَّ عزًا، وما تواضع أحد لله إلاَّ رفعه الله».

(٢) حديث «داووا مرضاكم بالصدقة» ضعيف، أخرجه البيهقي في الكبرى ٣/ ٣٨٢، والطبراني في الكبير ١٠/ ١٥٨، وأعله ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٣، والمنذري في الترغيب والترهيب رجح إرساله فقال: والمرسل أشبه، وقال الألباني في ضعيف الجامع: موضوع من حديث ابن عمر اهـ. قلت: وجاء عن ابن مسعود، وفيه موسى ابن عمير كذاب. انظر ترجمته في الميزان، وعنده ذكر الذهبي الحديث.

وخير ما ينفق الإنسان على أهله ومن يعوله، فيطعمهم مما يشتهون، ويكسوهم مما يريدون، غير ما حرَّم الله بلا تبذير ولا تقتير، ليكون من أهل قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾ ﴾ [الفرقان]، ولا ينبغي لعاقل أن يعطي نفسه مناها، ويتبعها هواها، فلا يمنعها عن الترف والإسراف، ولا يردها عن حلال ولا حرام، فإنه لا يدري ما يفعل الله به، والمستقبَل بيد الله، وأحزم الناس من عمل ليومه، واستعد لغده، ولا يحل سكوت الأغنياء على ما يرون من أفعال أبنائهم الذين يرتكبون الفواحش علنًا، ويستعينون بثروة الآباء على معصية الله؛ وإنك لترى بعضهم وقد اشترى سيارة فخمة ينقل بها أصحابه من مكان إلى مكان، ويطوف بها بين الخمارات والمواخير، ولا يسوقها إلاَّ ثملاً سكرانًا، أو مشتغلاً ولهانًا، فينزعج بها الأطفال والضعفاء، ويصم آذان المارَّة وأهل البيوت القريبة من الشوارع بزمارتها، وملابسه الذهب والحرير، وكلامه الفحش والبذاءة، والسفه بالسؤال عن المومسة فلانة، والمغني فلان، وشغله القمار والميسر، وضياع المال والأوقات بالخمر والحشيش والأفيون والتدخين ومضغ القات، وأبوه الضعيف الرعديد، أو الغرّ البليد، يشاهد منه هذا كله فلا يبدي ولا يعيد، وإن الأحمق البعيد ليعلم من زوجته وبناته المنكر، ويشاهد المخالفة والفسوق والعصيان، فيقر في أهله الخبث، ويتغاضى عما يرى، ويتجاهل ما يعلم، ويقول بكل برودة: «يا هادي يا دليل وربنا شا يصلح» ولو قبض على الأمر بيد من حديد وحفظ ماله ولم يسلط عليه أبناءه ونساءه الفساق والجهلاء، لسلم من الشر والفقر وسوء العاقبة، ولما خاصمه أهله يوم القيامة عند من يقول: ﴿ لَا تَخْتَصِمُوا۟ لَدَىَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُم بِٱلْوَعِيدِ ﴿٢٨﴾ مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٢٩﴾ ﴾ [ق].

والحليم الرشيد الذي إذا رزقه الله مالاً وولدًا، ووسع عليه فيما وهب

له، عرف حق الله في ذلك، فأحسن التربية وعلم الأبناء، وأكل وشرب ولبس وركب وأنفق وتصدَّق وبرَّ وأحسن في غير سرف ولا مخيلة، يفعل الخير وينتظر الجزاء عليه من الله في الدنيا بالخلف، ويوم القيامة بالأجر العظيم، والبخيل الشحيح المأثوم المحروم لا يتمتع بماله، ولا ينفعه حقه حيًّا ولا ميتًا، يسير حافيًا، ويأكل اليابس والناشف، ويلبس المخرَّق والبالي، ولو مرض وكان دواؤه بدرهمين ما اشتراه ولا استعمله إلاَّ أن يأتيه مجانًا، أو يتصدق به عليه، ولو شاء لافترش الوثير، ولبس الريش، وأكل وشرب أطيب الطعام، وألذ الشراب، وأنَّى له ذلك وهو المسيك الحزين على ما فات، والحريض على ما هو آت، ومن بخل بشيء على نفسه فهو على غيره أبخل ﴿ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسۡتَغۡنَىٰ ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِٱلۡحُسۡنَىٰ ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلۡعُسۡرَىٰ ﴿١٠﴾ وَمَا يُغۡنِي عَنۡهُ مَالُهُۥٓ إِذَا تَرَدَّىٰٓ ﴿١١﴾ ﴾ [الليل].

وقال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّـهُ تَعَالَى: يَا عَبْدِي أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ»[1]، وقال: «يَدُ اللَّـهِ مَلأَى لاَ يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَّاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ مَا أنفقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ فإنَّه لَمْ يَغِض مَا بِيَدِهِ، وكانَ عَرْشُهُ عَلَى الماءِ، وَبِيَدِهِ المِيزَانُ يَخفِضُ وَيَرْفَعُ».

وقال أيضًا: «إنَّما هَلَكَ مَنْ كانَ قَبْلِكُمْ بالشُّحِّ، أَمَرَهُمْ بِالْبُخْل فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بالقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالفُجُورِ فَفَجَرُوا»[2]. وقال أيضًا:

---

(١) حديث «قال الله تعالى: يا عبدي أنفق أنفق عليك...» من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في التفسير ٨/ ٢٠٢ رقم ٤٦٨٤، ومسلم في الزكاة ٢/ ٦٩١، باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف والنسائي في الكبرى ٦/ ٣٦٣.

(٢) حديث «إنما هلك من كان قبلكم بالشح...» من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وجابر أخرجه أحمد ٢/ ١٥٩، وأوله عنده الظلم ظلمات و ١٩١ و ١٩٥، والحاكم ١/ ١١، وابن حبان ١١/ ٥٧٩، رقم ٥١٧٦، والطيالسي =

«خَصْلَتَانِ لاَ يَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ: البُخْلُ وَسُوءُ الخُلُقِ»[1]. وقال أيضًا: «شَرُّ مَا فِي الرَّجُلِ شُحٌّ هَالِعٌ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ»[2].

وحق الله في المال أن يعمل عبده بقوله تعالى: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴿٢٨﴾ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾﴾ [الإسراء].

الحديث الثاني والخمسون

عن أبـي موسى الأشعري رضي الله عنه: عن رسول الله ﷺ

= رقم ٢٢٧٢، والبيهقي في الكبرى ١٠/ ٢٤٣، والدارمي ٢/ ٢٤٠، وهو صحيح وذكره شيخنا في الصحيح المسند ١/ ٥٤٠، وأصله في مسلم رقم ٢٥٧٨ من حديث جابر بن عبد الله.

(١) حديث «خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق...» عن أبـي سعيد الخدري، أخرجه الترمذي رقم ١٩٦٢، والبخاري في الأدب المفرد رقم ٢٨٢ وأبو يعلى ٢/ ٤٩١، والبيهقي في الشعب ٦/ ٢٤٣، وابن حبان ٨/ ٤٢، وأبو يعلى ٢/ ٤٩١، ومداره عند الجميع على صدقة بن موسى الدقيقي وهو ضعيف ضعفه ابن معين والنسائي، وأبو داود والدولابـي كما في تهذيب الكمال وضعف الحديث المنذري في الترغيب فقال ورُوِيَ عن أبـي سعيد فذكره ٣/ ٣٦٢ بصيغة التمريض.

(٢) حديث «شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع...» من حديث أبـي هريرة، أخرجه أبو داود رقم ٢٥١١، وأحمد في المسند ٢/ ٣٢٠، والقضاعي في مسند الشهاب رقم ١٣٣٨، وابن حبان ٨/ ٤٢ كما في الإحسان، وابن أبـي شيبة ٩/ ٩٨، والبيهقي ٩/ ١٧٠، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٥٠، وسنده حسن من طريق موسى بن عُلي عن أبيه عن عبد العزيز بن مروان، قال: سمعت أبا هريرة به.

قال: «الخَازِنُ المُسْلِمُ الأَمِينُ الَّذِي يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلاً مُوَفَّرًا طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ، فَيَدْفَعُهُ إلى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ المُتَصَدِّقِينَ»(١).

الحديث الثالث والخمسون

عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أَنْفَقَتِ المَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِها بِمَا كَسَبَ وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ لاَ يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ مِنْ أَجْرِ بَعْضٍ شَيْئًا»(٢).

يريد الرجل الصالح الخير، ويهيىء الله له أسبابه من كل ناحية، فنفسه طيبة تجود بالكثير، ولا تحتقر القليل، ويرى عليه حقًّا لكل بائس وفقير، وقد يرزقه الله مالاً يسع كثرة الإنفاق في سبيل الله، ولا تأتي على نفاده وجوه البر والإحسان، وله بطانة صالحة، وأسرة طيبة تعينه على الجود والسخاء، فيصبح بعد ذلك كريمًا، لا يبالي بما أنفقت زوجته وما تصدقت به من درهم أو ثوب أو لقمة خبز، ولو من القوت أو الملابس الكريمة، ولا يحاسبها على ما تناوله المسكين وجيرانه المستحقين قلَّ ذلك أو كثر، ويسره من الخازن طلاقة وجهه وأمانته وسروره بالخير إذا أمر بالإنفاق والعطاء، وهذا ولا شك سعيد في دينه وآخرته، مصدق بالحسنى، ميسَّر لليسرى، وأهله سعداء.

---

(١) حديث «الخازن المسلم الأمين...» عن أبي موسى عند البخاري ٣ رقم ١٤٣٨ ص ٣٠٢ في الزكاة ومسلم رقم ١٠٢٣ في الزكاة.

(٢) حديث «إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة...» عن عائشة عند البخاري في الزكاة ج ٣، رقم ١٤٣٧، ومسلم ج ٢، رقم ١٠٢٤ في الزكاة.

وَإِذَا سَخَّرَ الإِلٰهُ سَعِيدًا لِأُنَاسٍ فَإِنَّهُمْ سُعَدَاء

فخادمه مثاب، وزوجته مأجورة، ما داما صالحين مصلحين غير مفسدين، فلا بخل ولا إسراف، ولا نحس ولا إجحاف، نفس كلٍّ طيبة بما أعطت، وشاكرة على ما أخذت، والدال على الخير كفاعله، والآمر بالصدقة متصدِّق وموصلها ولو من غيره إلى ذوي الحاجة أحد المتصدقين، ومن أعان على خير أو شر ولو بشطر كلمة كان شريكًا فيه.

والمرأة الصالحة المتدينة تعين زوجها على ما يحبه الله ويرضاه، وتؤثِّر عليه بكلامها الليِّن، وشعورها الرقيق، وعاطفتها الكريمة، فلا تفعل خيرًا إلاَّ وأقرها عليه، ولا تبتعد عن شيء إلاَّ وشكرها عليه، وقد تذكر له حاجة الجار والمسكين، فيرق له ويأمرها بمواساته، وأن ترضخ له ما تيسر ولو من قوته وقوت عياله.

وقالت أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما: يا رسول الله: ليس لي مال إلاَّ ما أدخله عليّ الزبير (تعني زوجها) أفأتصدق؟ قال: تَصَدَّقِي وَلاَ تُوعِي فَيُوعى عَلَيْكِ»[1] وكان يأتيها أحد المساكين فتتصدق عليه بما وجدت، ولكنها ذكرت غيرة بعلها، وخافت على المسكين الذي يقف كل يوم ببابها أن يصيبه شيء من غيرة الزبير، فلما جلس معها، قالت له: اطرد هذا السائل الذي لم يجد مكانًا يستظل فيه إلاَّ أمام بيتنا وعند بابنا، فقال رضي الله عنه: أو تبخلين عليه بالظل، وتستكثرين له الجلوس تحت الجدار، وكان حقًّا عليك أن تعطيه شيئًا. فقالت: أوتريد ذلك؟ قال: نعم، قالت: فذلك ما أريد، وشكر لها برها وطاعتها.

---

(١) حديث «تصدقي ولا توعي فيوعى عليك...» من حديث أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، أخرجه البخاري ٥/ ٢٥٩٠ في كتاب الهبة، ومسلم رقم ١٠٢٩، وأبو داود رقم ١٦٩٩، والترمذي ١٩٦٠.

وعلى المرأة إذا أنفقت أن تراعي حال زوجها، فلا تعمد إلى كل شيء في البيت فتخرجه، ولا تأخذ شيئًا يعز عليه وتتصدق به، فإن ذلك يغضبه ويؤذيه، ويحمل على منعها من الخير؛ وليس بلازم أن تكون الصدقة بالكبير أو من الكثير، ولكنها بما تيسر. وفي الحديث: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»[1]. وقال ﷺ: «لاَ تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرسِنَ شَاةٍ»[2] وهو الظلف، والله تعالى يقول: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الأنبياء].

الحديث الرابع والخمسون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«السَّاعِي عَلَى الأَرْمِلَةِ والمَسْكِينِ كالمُجَاهِدِ في سَبِيلِ اللّٰهِ، أَوِ الْقائمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَار»[3].

مكانة الإنسان في الحياة على قدر عمله لدينه أو دنياه، وأفضل العمل وأحبه إلى الله جهاد في سبيله بالأموال. والأنفس لحماية الدين، ودعوة الناس إليه، وتلك وظيفة الرسل والناس بعدهم خمسة: عالم يجاهد بقلمه ولسانه، وملك يجاهد بقوته وسلطانه، وجندي يجاهد بسلاحه وإيمانه، وغنيّ يجاهد بماله وأعوانه، وعابد يجاهد في طاعة الله بقلبه وقالبه، وظاهره

---

(١) تقدم ص ٩٦.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٦٠١٧، ومسلم رقم ١٠٣٠.

(٣) حديث «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله...» عند البخاري ١٠ رقم ٦٠٠٧ في الأدب، وعنده «يعمل» بدل «يعتمل»؛ ومسلم ٤ رقم ٢٩٨٢ في الزهد والرقاق.

وباطنه، يقوم الليل ويصوم النهار، راغبًا فيما عند الله، وطامعًا في ثوابه، والعامل المكتسب الجادّ في تحصيل ما يحتاج إليه، والساعي على غيره من امرأة ضعيفة أو بائس مسكين هو عند الله بمنزلة فوق منزلة العلماء والعباد والأغنياء والسلاطين، يروح مساء كالاًّ من كسب يده، فيبيت مغفورًا له، ويغدو صباحًا إلى عمله، يخوض في رحمة الله، ويتقلب في مرضاته وقد نال من الأجر مثل أجر المجاهد في شجاعته وإقدامه، والعابد بصيامه وقيامه.

ومر برسول الله ﷺ رجل قويّ صحيح البنية، عليه آثار الصحة بينة، وعلامة النشاط ظاهرة. فقال الصحابة رضي الله عنهم: لو كان هذا في سبيل الله. فقال عليه الصلاة والسلام: «إِنْ كانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صِغَارًا فَهُوَ في سَبِيلِ اللّٰهِ، وَإِنْ كانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ في سَبِيلِ اللّٰهِ، وَإِن كانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ فَهُوَ في سَبِيلِ اللّٰهِ، وَإِنْ كانَ خَرَجَ يَسْعَى رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً فَهُوَ في سَبِيلِ الشَّيْطَانِ»[1]. وأحق الناس بالمساعدة وأحوجهم إليها الأرملة التي لا زوج لها يكفيها مهمات الحياة،

(١) حديث «إن كان خرج يسعى على ولده صغارًا فهو في سبيل الله...» من حديث كعب بن عجرة، أخرجه الطبراني في الكبير ١٩/١٢٩، والأوسط ٧/٤٢٨ رقم ٦٨٣١، والصغير ٢/ ٦٠، وهو في المعاجم الثلاثة كما ترى من طريق محمد بن معاذ الحلبي، قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي، قال: حدثنا همام بن يحيى قال: حدثنا إسماعيل بن مسلم المكي عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن رسول الله ﷺ، وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث إلاّ بهذا الإسناد وإسماعيل بن مسلم المكي ضعيف، وانظر: تهذيب الكمال ٣/١٩٨، وقد صححه الألباني تبعًا للمنذري، فقال المنذري في الترغيب ٢/٥١٤، رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، وقال الألباني حفظه الله في صحيح الجامع ١٤٢٨، صحيح وأشار إلى الطبراني والترغيب والحق أن الحديث ضعيف كما ترى وقد ضعفه العراقي في تخريج الإحياء رقم ١٤٥٥.

وتعول عليه بعد الله فيما لا بد منه لكل امرأة من نفقة وكسوة ومسكن، وغير ذلك من الضروريات والكماليات، وحاجات النساء كثيرة، ومطالبهن متعدِّدة، فدهن وطيب ومكحلة ومشط ومرآة وصندوق وآنية لمطبخها ومحل نومها، وحلي وحناء وخضاب، وغير ذلك مما تتزين به المرأة لزوجها وخطابها، ولا سبيل إلى ما تريده إلاَّ بمساعدة الرجل القوى القادر على الاكتساب، وفي الحديث الشريف: «مَنْ كانَتْ لَهُ ثَلاَثُ بَنَاتٍ، أَوْ ثَلاَثُ أَخَوَاتٍ أَوْ بِنْتَانِ أَوْ أُخْتَانِ فأَحْسَنَ صُحْبَتَهنَّ، وَاتَّقَى اللَّـهَ فيهنّ فلَهُ الجَنَّةُ». وفي رواية: «فَأَدَّبَهنّ وأَحْسنَ إليهنّ وَزَوَّجَهُنّ فلَهُ الجنَّةُ»[1]. وقال

(١) حديث «من كانت له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو بنتان أو أختان فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة»، أخرجه أحمد في المسند ٣/ ١٥٦ من طريق محمد بن زياد البرجمي عن ثابت البناني عن أنس مرفوعًا، وقال الذهبي في الميزان ٣/ ٥٥٤، محمد بن زياد البرجمي عن ثابت البناني مجهولون. وقول الذهبي محمد بن زياد البرجمي عن ثابت البناني مجهولون، يعني أن ثابتًا روى عنه ممن يقال له محمد بن زياد جماعة وكلهم مجهولون، وقال ابن أبي حاتم في الجرح ٧/ ٢٥٨ محمد بن زياد البرجمي سمع من ثابت البناني روى عنه شيبان بن فروخ سمعت أبي يقول ذلك، وسألته عنه فقال: هو مجهول، وقال البخاري في التاريخ الكبير ١/ ٨٣، محمد بن زياد البرجمي سمع ثابتًا عن أنس وذكر الحديث ثم ذكر أنه رواه زياد بن خيثمة عن ثابت عن أنس، وحماد بن سلمة عن ثابت عن عائشة، وهذه علة حيث أن حماد بن سلمة، خالفهما فرواه عن ثابت عن عائشة رضي الله عنها وحماد أثبت الناس في ثابت وعند أحمد ٣/ ١٤٧، رواه يونس الراوي عن البرجمي عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس، على أن البرجمي وثقه ابن حبان وابن أشكاب، والفضل بن سعد الأعرج كما في لسان الميزان، وأخرجه أبو يعلى الموصلي ٦/ ١٦٦، وابن حبان ٢/ ١٩١ رقم ٤٤٧، والحديث أخرجه الترمذي في البر والصلة رقم ١٩١٢، وأبو داود رقم ٥١٤٧، والخرائطي في مكارم الأخلاق ٢/ ٦٤٤، ٦٤٥ من حديث أبي سعيد الخدري وفيه سعيد بن =

رسول الله ﷺ: «مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ فهُوَا لكَ صدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ زَوْجَتَكَ فهُوَ لكَ صَدَقَةٌ، وما أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ فهُوَ لكَ صَدَقةٌ»(١).

= عبد الرحمن بن مكمل مجهول حال وثقه ابن حبان، وأخرج له البخاري في الأدب المفرد هذا الحديث رقم ٧٩ فبهذا يزداد حديث أنس قوة على أن المنذري بعد أن ذكره في الترغيب في فضل إعالة البنات عن أبي سعيد ٢/ ٦٩٤، قال رواه الترمذي وأبو داود وابن حبان ثم ذكر الاختلاف في ألفاظهم، وقال في أسانيدهم اختلاف قد ذكرته في غير هذا الكتاب وذكره الألباني في ضعيف الجامع رقم ٥٨٠٨، ففيه اضطراب وجهالة ابن مكمل هذا وثابت هذا هو ابن أسلم، فقد ذكر المزي في تهذيب الكمال أنه ممن روى عنه محمد بن زياد البرجمي وذكر ابن حبان في الثقات أنه يروى عن البصريين وفي الأنساب ١/ ٣٠٩، ذكر أنه من أسرة بصريين.

والحاصل أني أتوقف في تصحيح الحديث؛ لما فيه من الاضطراب.

(١) حديث «ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة...» صحيح، شواهد من حديث المقدام بن معد يكرب، أخرجه أحمد ٤/ ١٣١ من طريق بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معد يكرب قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أطعمت نفسك...» الحديث، وأخرجه أيضًا ٤/ ١٣٢ من طريق بحير بن سعد عن خالد عن المقدام مرفوعًا، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم ٦٠ بلفظ «أن الله يوصيكم بأمهاتكم ثلاثًا ثم يوصيكم بآبائكم ثم يوصيكم بالأقرب فالأقرب»، مختصرًا قال حدثنا حيوة بن شريح عن بقية عن بحير عن خالد عن المقدام مرفوعًا وبهذه الطريق، أخرجه البيهقي في الكبرى ٤/ ١٧٩، وبها عند أبي نعيم في الحلية ٣٠٩/٩، وتهذيب ابن عساكر ٥/ ٨٩، وفي جميع الطرق يدور على بقية وإسماعيل بن عياش وبقية ثقة إذا صرح وروايته ورواية ابن عياش عن الشاميين صحيحة، وشيخهما بحير شامي فالسند صحيح لولا أن خالدًا يرسل كثيرًا وقد عنعن فيخشى منه لكن للحديث شواهد منها حديث أبي هريرة مرفوعًا عند مسلم رقم ٩٩٥، بلفظ «دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة ودينار تصدقت به =

وقال ﷺ: «الْيَدُ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَٱبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ: أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ وَأَدْنَاكَ فَأَدْنَاكَ»(١).

وقال ﷺ: «مَنْ أَنفَقَ عَلَى نَفْسِهِ نَفَقَةً يَسْتَعِفُّ بِهَا فَهِيَ صَدَقَةٌ، وَمَنْ أَنفَقَ عَلَى امْرَأَتِهِ وَوَلَدِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ فَهِيَ صَدَقَةٌ»(٢).

= على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجرًا الذي أنفقته على أهلك» وجاء عن ثوبان بنحوه عند مسلم رقم ٩٩٤، ومنها حديث أم سلمة أنها قالت هل لي أجر في بني سلمة أنفق عليهم قال نعم لك أجر ما أنفقت عليهم، أخرجه البخاري ٣/ ٢٦١، ومسلم ١٠٠١، ومنها حديث ابن مسعود في البخاري ٩/ ٤٣٧، ومسلم ١٠٠٢ مرفوعًا «إذا أنفق الرجل على أهله نفقة يحتسبها فهي له صدقة «وحديث عبد الله عمرو بن العاص «كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يقوت «عند أبي داود وغيره والراوي له عبد الله بن وهب بن جابر الخيواني مجهول كما في الميزان لكن الحديث في مسلم «كفى بالمرء إثمًا أن يحبس عمن يملك قوته» رقم ٩٩٦، ووهب بن جابر نفسه قد وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان فهو صحيح باللفظين.

(١) حديث «اليد العليا أفضل من السفلى... أمك وأباك» عند أحمد ٢/ ٢٢٦ من حديث عمرو بن الهيثم أبي قطن وأبي النظر قالا حدثنا المسعودي عن إياد بن لقيط السدوسي عن أبي رمثة عن النبي ﷺ قال: «يد المعطي العليا أمك وأباك» فذكره وتابع المسعودي عبد الملك بن عمير عن أياد بن لقيط به عند أحمد بالرقم المتقدم، فقال أحمد رحمه الله، حدثنا يونس وهو ابن محمد المؤدب، قال: حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الملك عن إياد بن لقيط عن أبي رمثة وهذا إسناد صحيح كل رجاله ثقات.

(٢) حديث «من أنفق على نفسه نفقة يستعف بها فهي صدقة...» من حديث أبي أمامة أخرجه الطبراني في الأوسط ٤/ ٥٣٤ رقم ٣٩٠٩، والكبير ٨/ ٢٨٥ رقم ٧٩٣٢، كلاهما من طريق بشر بن نمير وهو متروك بل اتهم بالوضع انظر تهذيب الكمال ٤/ ١٥٥، وشيخه القاسم بن عبد الرحمن صاحب أبي أمامة الراجح ضعفه ويغني عنه ما تقدم في بحث حديث رقم ٣٤٤ من الشواهد الصحاح لذلك الحديث. أما هذا فنتركه لبشر ولا نستجيز الاحتجاج به ولا الاستشهاد.

وقال ﷺ: «كلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقةٌ، وما أنفقَ الرَّجُل عَلَى أهْلِهِ كُتِبَ لهُ صدَقَةٌ، وما وَقَى بِهِ المَرْءُ عِرْضَهُ كُتِبَ لهُ بِهِ صدَقَةٌ، وَما أنفقَ المُؤْمِنُ مِنْ نَفقَةٍ فإنَّ خَلَفَها عَلَى اللّهِ واللّهُ ضَامِنٌ إلاَّ ما كان في بُنْيَانٍ أوْ مَعْصِيَةٍ».

وسئل محمد بن المنكدر عن قوله: «وَمَا وَقَى بِهِ المرْءُ عِرْضَهُ»؟ فقال: ما يُعطى الشاعرُ وذو اللسان المتَّقَى[1].

والمسكين البائس الجائع العاري الذي عجز عن الكسب لكبر أو صغر، أو مرض يمنعه من تحصيل قوته، وما يحتاج إليه كالزمانة والعمى، أو الذي تقطعت به الأسباب، وأظلمت في عينيه الدنيا، وتغلقت في وجهه الأبواب، يستحق أيضًا السعي عليه، والأخذ بيده، فتكفله إذا عجز، وتعينه على العمل بالقرض والإيجار، أو إيجاد ما يستعين به على نفقة نفسه وأهله بأي عمل يحسنه من تعليم أو صنعة أو زراعة أو تجارة، وقد يكون المسكين من الأقارب أو ذا رحم يجب وصلها فيعظم حقه، ويكون سعيك عليه برًّا وصلة وصدقة يكتب أجرها عند الله أضعافًا مضاعفة، ومن احتاج إلى شيء فوجد دون ما يكفيه فهو مسكين عندنا، ودونه الفقير الذي لا مال ولا كسب له، وقد سمى الله أهل السفينة العمال في البحر مساكين، فقال تعالى: ﴿ أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِى ٱلْبَحْرِ﴾ [الكهف: ٧٩].

وفي الزكاة حق معلوم للسائل والمحروم، من الفقراء والمساكين الذي بدأ الله بهم حين ذكر المستحقين لهذه الفريضة الممدوح أهلها بقوله عز وجل: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ۝٤﴾ [المؤمنون]، فما حق مسكين

---

(١) القطعة الأولى من الحديث: «كل معروف صدقه...» أخرجها البخاري ج ١٠، ص ٤٤٧ من صحيحه، ومسلم ١٠٠٥، والزيادة ذكرها البغوي في شرح السنة ١٤٦/٦، والحاكم ٥٠/٢، وهي من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي وفيه كلام.

لا يفطن له ولا يقوم فيسأل الناس، وما أجر من يسعى عليه، إلَّا أن حقه عظيم، وكفايته عمل مبرور، والمحسن إليه من كسبه، ومع قلة ذات يده من الذين يطعمون الطعام على حبه مسكينًا ويتيمًا وأسيرًا.

والساعي على الأرملة والمسكين لا ينال هذا الثواب العظيم إلَّا إذا كان سعيه في الخير، وكسبه من حلال، وهو لا يريد بعمله رياء ولا سمعة، ولا أن يقال فيه جواد كريم.

أما الذين يكفلون الأيتام، ويطعمون البائسين من الحرام والمتشابه، ولا يبالون بما جمعوا، ولو كان بالنهب والغش والربا واليمين الغموس، فإن الله لا يتقبل منهم، ولا يجازيهم على فعلهم إلَّا بما يسوؤهم من العذاب الذي أعده الله للظالمين. قال رسول الله ﷺ: «إن الله قَسَّمَ بَيْنَكُمْ أَخْلاَقَكُمْ كما قَسَّمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّـهَ يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لاَ يُحِبُّ، وَلاَ يُعْطِي الدِّينَ إلاَّ مَنْ يُحِبُّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللَّـهُ الدِّينَ فَقَدْ أَحَبَّهُ، وَلاَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يَسْلَمُ ـ أوَ لاَ يُسْلِمُ ـ عَبْدٌ حَتَّى يَسْلَمَ ـ أوْ يُسْلِمَ ـ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ، وَلاَ يُؤْمِنُ حَتَّى يَأْمَنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ. قالوا: وما بوائقه؟ قال: غَشْمُهُ وَظُلْمُهُ ولا يَكْسِبُ عَبْدٌ مَالاً حَرَامًا فيَتَصَدَّقُ بِهِ فيَقْبَلُ مِنْهُ، وَلا يُنفِقُ مِنْهُ فَيُبَارِكُ لَهُ فِيهِ وَلاَ يَتْرُكُهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ إلاَّ كَانَ زَادَهُ إلى النَّارِ، إِنَّ اللَّـهَ تَعَالَى لاَ يَمْحُو السَّيِّىءِ بالسَّيِّىءِ، وَلكِنْ يَمْحُو السَّيِىءَ بالحَسَنِ، إنَّ الخَبِيثَ لاَ يَمْحُو الخَبِيثَ»[1].

وقال ﷺ: «إِذَا أَدَّيْتَ زَكاةَ مَالِكَ، فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عليْكَ[2]، وَمَنْ جَمَعَ

---

(١) حديث «إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم» من حديث ابن مسعود، أخرجه أحمد في المسند ١/ ٣٨٧، تقدم تخريجه صفحة ٢٩٨ وأنه ضعيف فيه الصباح بن محمد.

(٢) حديث «إذا أديت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك» من حديث أبي هريرة وجابر، =

مَالاً حَرَامًا ثُمْ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يكُنْ لهُ فِيهِ أَجْرٌ، وَكَانَ إِصْرُهُ عَلَيْهِ».

وروى عنه ﷺ: «مَنِ اكْتَسَبَ مَالاً مِنْ مَأْثَم فوَصَلَ بِهِ رَحِمَه، أَوْ تَصَدَّق بِهِ، أَوْ أنفقَهُ في سَبِيلِ اللَّهِ جُمِعَ ذلِكَ كُلُّهُ جَمِيعًا فقُذِفَ بِهِ في جَهنَّمَ»(١).

وفي معنى ما ذكر يقول الشاعر:

بَنَى مَسْجِدًا للَّهِ مِنْ غيْرِ كدِّهِ ... فكانَ بعَوْنِ اللَّهِ غيْرَ مُوَفَّقِ
ككَافِلةِ الأَيْتَامِ مِنْ كَسْبِ فرْجِهَا ... لكِ الْوَيْل لا تَزْنِي ولا تَتصدَّقِي

ثم الأرامل عندنا كثيرات، والمساكين فينا يعدُّون بالألوف، والأموال موجودة، والثروات عظيمة، ولكن الأغنياء بخلاء، والرجال المستعدون للزواج لا يحصون، ولكن التكاليف شاقة، والعادات سيئة، وأمراضنا الاجتماعية لا يأتي عليها الحصر، وغالبها مشخصة معروفة، فأين الأطباء؟

= أخرجه الترمذي في الزكاة رقم ٦١٨، وابن ماجه رقم ١٧٨٨، والحاكم ١/ ٣٩٠، والبيهقي في الكبرى ٤/ ٨٤، وابن خزيمة ٤/ ١٣، رقم ٢٢٥٨، وذكره الحافظ في التلخيص الحبير ٢/ ١٦٠، وابن حبان ٨/ ١١ رقم ٣٢١٦ وفي سنده عند الجميع دراج يرويه عن عبد الرحمن بن حجيرة عن أبي هريرة وضعفه الحافظ في التلخيص وهو كذلك لأن دراجًا قال فيه الدارقطني: متروك وأما حديث جابر ففيه عنعنة بن جريج وأشد منها عنعنة أبي الزبير وهما مدلسان وعنعنة أبي الزبير في غير مسلم ولم يرو عنه الليث بن سعد يضعف من أجلها الحديث وذكر هذا التفصيل ابن حزم رحمه الله تعالى كما في الميزان ترجمة أبي الزبير.

(١) حديث «من اكتسب مالاً من مأثم فوصل به رحمه أو تصدق به أو أنفقه في سبيل الله جمع ذلك كله جميعًا فقذف به في جهنم...» من حديث القاسم بن مخيمرة، أخرجه أبو داود في المراسيل ص ١١٨ باب زكاة الفطر وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢/ ٥٣٧ رقم ٢٥٧٤، وعزاه إلى المراسيل لأبي داود فقط والقاسم ثقة فاضل من ٣ ولم يسمع من النبي ﷺ وكذا المزي في تحفة الأشراف ١٣/ ٣٣٦، لم يعزه إلا إلى المراسيل والمرسل من قسم الضعيف.

وكيف العلاج؟ ومن لهذه البلاد وكثير من بلاد المسلمين بإنشاء الملاجىء، وفتح المدارس لإيواء الضعفاء، وتعليم أبنائنا الأيتام، وأولادنا الفقراء الذين نشأوا وسينشأون عالة على الأمة، وعبئًا ثقيلاً على المجتمع، جهالاً لا يحسنون شيئًا، وضعفاء زمنى مشوَّهين لا يقدرون على عمل، ولا يستطيعون حيلة، ولا يهتدون سبيلاً، بضاعتهم التسوُّل، وإهمال شأنهم جريمة لا يغفرها الله للأغنياء الذين لا يهمهم إلاَّ ظهورهم، وبطونهم وفروجهم، ولا سامح الله الملوك الذين تسببوا في قتل الرجال، وتشريدهم من أوطانهم، وساعدهم الفقر والجهل في ترمّل النساء، ويتم الأبناء، وظهور الضعف والذل والمسكنة في رعاياهم، وسوف يضربهم الله بسوط عذابه إن لم ينتهوا، وسينزع من أيديهم الملك والمال، وما خوَّلهم فيه من نعمته إن لم يعرفوا حق الله عليهم، وحق أولئك العجزة البائسين، والضعفاء المستحقين لتضميد جراحهم وجبر أكسارهم ﴿ وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِي النَّعْمَةِ وَمَهِّلْهُمْ قَلِيلًا ﴿١١﴾ إِنَّ لَدَيْنَا أَنكَالًا وَجَحِيمًا ﴿١٢﴾ وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ وَعَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣﴾ ﴾ [المزمل].

ويا أيها العمال المكتسبون، والساعون على أرامل الأخوات والبنات والعمات والخالات ومساكين الآباء والأمهات، أبشروا بمغفرة الله وحسن ثوابه، وأنه سيبدلكم بالعسر يسرًا، وبالشدة رخاء، فاستعينوا بالصبر والصلاة، وأبشروا إن الله مع الصابرين، وأدوا حق ربكم، وأخلصوا لمن استأجركم، ليمدكم الله بعون من عنده، ويزيدكم صحة في الأبدان، وبركة فيما آتاكم، وأنتم المحور الذي تدور عليه حركة العالم، وبأيديكم تحرّك دفة الكون، إذا خرجتم دعت لكم الملائكة، وإذا دخلتم استبشر بكم الأهل والولد، سروركم دائم، وفرحكم مستمرّ، وصحتكم تامة، ومشاكلكم قليلة، وفيكم القناعة والرضا بالمقسوم، وكلما صدقت نياتكم، وصلحت

أعمالكم، ازددتم عند الله أجرًا، واشتدت إليكم حاجات الأغنياء، والإسلام لا يريد اشتراكية ولا شيوعية، ولكنه يريد عدالة ومساواة وديمقراطية حقة(١)، ولا ظلم ولا غش ولا بخس ولا منافسة.

وأنتم أيها التجار وأصحاب المصانع ورؤساء الإدارات، عليكم الله في رحمة من ولاكم الله أمرهم، وجعلهم تحت أيديكم، أحسنوا معاملتهم، ولا تكلفوهم الأشغال الشاقة، واجعلوا ساعات العمل محدودة، وعرِّفوا العامل الذي عليه حتى لا يقصر فيه، وإذا تبرَّع بأكثر منه كانت له عندكم الحظوة والمنزلة العالية، واشكروهم إذا أحسنوا، ولا تؤاخذوهم على كل إساءة، واجعلوا لهم في الأسبوع عطلة يوم واحد، يتفرَّغون فيه لشؤون أنفسهم وأهليهم، ولأعمالهم الخاصة بهم، أو ليستريحوا من تعب العمل المتواصل، وما أحسن هذه العطلة إذا كانت يوم الجمعة، فهو عيد الأسبوع، ويوم ينبغي فيه التبكير إلى الصلاة، والإكثار من ذكر الله.

وما أحوج العامل إلى يوم يستريح فيه إلى نسائه وأبنائه، ويزور فيه أصدقاءه، ويستريح مع أصحابه بما لا إثم فيه ولا حرج.

فاتقوا الله يا عمال، ولا تبغوا الفساد في الأرض، ولا تستطيلوا على الناس يا أصحاب الأعمال والحياة كلها تعاون، والمجتمع الصالح قوامه التضامن ﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [التوبة].

---

(١) لا تقارب بين الإسلام والديمقراطية، فالديمقراطية معناها حكم الشعب نفسه بنفسه، بدون نظر إلى الشريعة الإسلامية ولا التفات إليها، وهذا كفر أكبر، فكيف يقال أن الإسلام يريد ديمقراطية حقة. فمعنى هذا أن الإسلام يريد كفرًا وهذا خلط لا أدري كيف صدر من هذا الرجل، نسأل الله السداد في القول والعمل.

الحديث الخامس والخمسون

عن أبـي موسى رضي الله عنه: أن النبـي ﷺ قال: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ، قيل: أرأيت إن لم يجد؟ قال: يَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسهُ وَيَتَصَدَّقُ قال: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ المَلْهُوفِ، قال: قيل له: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: يَأْمُرُ بالمَعْرُوف أَو الْخَيْرِ»، قال: أرأيت إن لم يفعل؟ قال: يُمْسِكُ عَن الشَّرِّ فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ»[1].

الحديث السادس والخمسون

عن أبـي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ: إِنَّكَ إِنْ تَبْذُلِ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ تُمْسِكْهُ شَرٌّ لَكَ، وَلاَ تُلامُ عَلَى كَفَافٍ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»[2].

لِلَّه عزَّ وجلّ على خلقه نعمٌ لا تحصى، ومنن لا تعد تزيد بالشكر، وصرفها فيما خلقت لأجله، كما يقول تعالى: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ

(١) حديث «على كل مسلم صدقة...» عن أبـي موسى عند البخاري ١٠ رقم ٦٠٢٢، في الأدب وعنده «يعمل» بدل «يعتمل»؛ ومسلم ٢ رقم ١٠٠٨ في الزكاة.

(٢) حديث «يا ابن آدم إنك إن تبذل الفضل خير لك...» بهذا اللفظ من حديث أبـي أمامة انفرد به مسلم ٢ رقم ١٠٣٦ في الزكاة دون البخاري. ووهم المؤلف رحمه الله في عزوه إلى البخاري.

وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴿٧﴾ [إبراهيم]، ومن استعمل نعمة الله عليه في معصيته فقد خاب وخسر خسرانًا مبينًا، قابل الإحسان بالإساءة، ووضع الكفر موضع الشكر، فاستحق سلب النعمة عنه، وأن يحاسب عليها حسابًا شديدًا، ومن أعظم النعم وأجلها نعمة المال والصحة والعلم، ولكل شيء من ذلك زكاة تؤدى عنه، وفيه لله فريضة على عبده يظهر بها طاعته، ويعترف لصاحب الفضل عليه بالربوبية الحقة، وأنه الذي يؤتي الملك من يشاء، وينزع الملك ممن يشاء، ويعز من يشاء، ويذل من يشاء.

والله تبارك اسمه لا ينتفع من خلقه بشيء، ولا يضره من أفعالهم شيء، وإن بالغوا في الطاعة والمعصية، وإنما خلق الجن والإنس ليعبدوه، وهو لا يريد منهم رزقًا، ولا أن يطعموه، ولكنه يريد منهم التعاون على الخير، والكف عن الشر، ويعد ذلك صدقة منهم، ويكتبه في صحائف أعمالهم الصالحة، وبالمال تقع المساعدة، وفيه لله حق معلوم للسائل والمحروم تجب فيه الزكاة والكفارة، ومنه يقع الحج، ويستعان به على الجهاد، وتبنى به المساجد والمدارس والأربطة والمستشفيات والملاجىء، ويواسى به الفقراء والضعفاء، ويكفل اليتيم والأرملة والضرير والقعيد والشيخ الكبير، وتطبع الكتب، وتصلح الطرق، وتعمر المدن، ويتخذ السلاح لحماية الدين والوطن، وتبنى السفن، ومالُكَ الموروث أو المكتسب إما أن تنفقه كله في سبيل الله، وتدخر لنفسك وأهلك حب الله ورسوله، وإما أن تساهم منه في الأعمال الجليلة، والمشاريع الخيرية، وأجرك في ذلك بقدر عملك، وكل درهم تنفقه، أو لقمة أو خرقة تدفعها إلى مستحق يكتب لك عند الله به صدقة؛ فإن عجزت عن المال، ولم تجد منه شيئًا تعبد به ربك، وتقوم فيه بواجبك، فتعمل بيديك، وتكتسب منه ما يكفيك ويكفي بنيك، وتبذل المعروف إلى الذين يلونك من أهلك وذويك

وابدأ بمن تعول؛ ولسعيك في تحصيل قوتهم، وطلب أرزاقهم تكون يدك العليا، وكل يد آخذة فهي سفلى، وحقها أن ترضى أو تكسر، إلاَّ إذا قصرت عن العمل وعجزت عنه، فيعذر صاحبها ويشكر.

وقضاؤك لحوائج الناس، وإعانتك الملهوف، ونصرتك المظلوم، وأخذك بيد الأعمى، ورفع صوتك للأصم، ومسحك رأس اليتيم، وما إلى ذلك مما يعد شكرًا على نعمة الصحة والمال، هو الذي يريده منك رسول الله ﷺ في قوله: «يَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ فَيَكْفِي نفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَيُعِينُ ذَا الحَاجَةِ المَلْهُوفَ».

ونعمة العلم يجب شكرها بالوعظ والإرشاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن تعمل صالحًا بما علمك الله، فعلاً وتركًا وقولاً وصمتًا، ومن ازداد علمًا ولم يزدد هدى لم يزدد من الله إلاَّ بعدًا[1]، وطرق الخير كثيرة، ومعظم الناس يعرفونها، ولكن حب الخير وفعله شديد على النفس حتى تُذكّر بالله، وترغّب في الجزاء العظيم، والمؤمن ينتفع بسماع الموعظة، ويزداد بها نشاطًا في عبادة الله، وإن كان أعلم من الواعظ، وأقدر منه على ما يقول، وتأثره بما يسمع من غيره أكثر من تأثره بما يعلم أو يتكلم

---

(١) حديث «من ازداد علمًا ولم يزدد هدى لم يزدد من الله إلاَّ بعدًا...» من حديث علي بن أبي طالب ذكره السيوطي وعلق عليه المناوي في فيض القدير «ب. ض» وضعفه العراقي في المغني عن حمل الأسفار ١٤٠، ونقله المناوي عن ابن حبان في روضة العقلاء وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة ص ٤٩٠، ونقله عنه العجلوني في كشف الخفاء ٢/ ٣٢٢، وعزاه إلى الديلمي في مسند الفردوس وهو عند ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله وفي سنده عند الجميع موسى بن إبراهيم المروزي كذبه يحيى بن معين، وقال الدارقطني متروك، وفيه أيضًا مجاهيل، فهو يرويه عن موسى بن جعفر الصادق، عن آبائه، عن علي، فهو ضعيف جدًّا.

به. وهذا رسول الله ﷺ وهو أعرف الناس بالله وأتقاهم له، يخشع قلبه، وتذرف عيناه بالدموع لسماع القرآن من عبد الله بن مسعود الذي قال له: كيف أقرؤه عليك، وعليك أنزل يا رسول الله؟ فقال: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي»(١). والله تعالى يقول لنبيه عليه الصلاة والسلام: ﴿ فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ ۝٩ سَيَذَّكَّرُ مَن يَخْشَىٰ ۝١٠ ﴾ [الأعلى]. ويقول أيضًا: ﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٥٥ ﴾ [الذاريات].

ومن ضعف عن العمل بيده، ومساعدة ذوي الحاجة، وكان فقيرًا لا يجد ما يتصدَّق به، فلن يفوته من الخير أن يأمر به ويحث عليه، ويدعو إليه بما أوتي من حول وقوة، وليس ذلك خاصًّا بالعلماء المحققين والأئمة المجتهدين، ولكنه عليهم وعلى من عرف الحق، وعلم أنه مراد الله من عباده، ولو تآمر الناس بالمعروف وتناهوا عن المنكر، وقال كل لوالده وولده وأخيه وزوجه وجاره وأجيره: اتق الله في صلاتك وزكاتك، وعامل الناس بالتي هي أحسن، وخذ الذي لك وأدّ الذي عليك؛ لاستقامت بذلك أخلاقهم ولما تجاسر أحدُ على الشر والتظاهر به، وليس هذا في المساجد والمدارس فقط، ولكنه في الأسواق والأندية والطرقات العامة.

وَحَيْثُمَا كُنْتَ فَأْمُرْ بِالْجَمِيلِ وَلَا ... تَخْشَ سِوَى اللَّهِ مِنْ قَاصٍ وَمِنْ دَانِي

إِنَّ الجِهَادَ لَأَقْسَامٌ وَأَفْضَلُهَا ... كَلَامُ حَقٍّ لِذِي جَوْرٍ وَسُلْطَانِ

ومن لم يستطع فعل شيء من الصدقة، والإنفاق في سبيل الله، وقول

---

(١) حديث «أن النبي ﷺ قال لابن مسعود اقرأ علي القرآن...»، أخرجه البخاري ٨/ ٢٥٠ رقم ٤٥٨٢، ومسلم رقم ٨٠٠، والترمذي رقم ٣٠٢٥، وابن ماجه ٤١٩٤، وأحمد ١/ ٣٨٠، والبيهقي ١٠/ ٢٣١، وأبو داود رقم ٣٦٦٨ في كتاب العلم من سننه.

الحق، والأمر بالخير، والنصيحة لكل مسلم، فعليه أن يكف شره عن الناس، ويصرف نفسه عن السوء، ولا يتعدى على غيره بيده أو لسانه، فإن ذلك له صدقة، ولا يكون كما قيل:

إِذَا أَنْتَ لَمْ تَنْفَعْ فضرَّ فإنَّما ... يُرَجَّى الْفَتَى كيْما يَضُرَّ وَيَنفَعا[1]

ومن الكف عن الشر ترك المعصية، ومنع النفس من شهواتها المفضية بها إلى النار، ومن الفقراء والضعفاء العاجزين عن الخير من يفعل المنكرات، ويرتكب الآثام، ويأتي من الذنوب بما تعجز عنه الأباليس ومردة الجن والإنس، فسارق ومختلس وكذاب وشاهد زور، وفاعل ومفعول به في الزنا واللواط، وغشاش ومكار، وفاحش وبذيء، متملق ذو وجهين وذو لسانين، صواب ما قيل فيه:

لَوِ اسْتطاع أَنْ يَبِيعَ حَظَّهُ ... مِنَ الهُدَى لَبَاعَهُ بِفِلْسِ
يَظَلُّ يَسْعَى في سَبِيلِ فَرْصِهِ ... يُصْبحُ مَشْغُولاً بِهِ وَيُمْسِي
يُرِيدُهُ مِنْ حَيْثُ ما جَاء وَلَوْ ... بالشِّرْكِ وَالسِّحْرِ وَقَتْلِ النَّفْس
يَفُوتُهُ الخَيْرُ وَلاَ يُدْرِكُ مَا ... لا بُدَّ مِنْهُ لِحَيَاةِ النَّحْسِ

وكل ميسر لما خلق له، ومن أراد شيئًا تهيأت له أسبابه وحكمة الله بالغة، وفعله كله جميل، وهو الذي يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور، يقهر بالفقر من لو اغتنى لكفر، ويحفظ بالمال من لو افتقر لكفر ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [القصص].

---

(١) ليس على إطلاقه، إلاَّ إذا أراد الإضرار بالكفار، فصوابٌ؛ لحديث سعد: «ويُضربك آخرون».

الحديث السابع والخمسون

عن أبـي هريرة رضي الله عنه: عن النبـي ﷺ قال: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلٰكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ»(١).

الحديث الثامن والخمسون

وعنه رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ: قال «لَيْسَ المِسْكِينُ الذي تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ والتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنِ المِسْكِينُ الَّذِي لاَ يَجِدُ غِنىً يُغْنِيه وَلاَ يُفْطَنُ لهُ فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ، وَلاَ يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ»(٢).

الحديث التاسع والخمسون

وعنـه رضـي الله عنـه أن رسـول الله ﷺ قـال: «لأنْ يَحْتطِـبُ أَحَـدُكُـمْ حُـزْمَـةً عَلَـى ظَهْـرِهِ خَيْـرٌ لـهُ مِـنْ أَنْ يَسْـأَلَ أَحَـدًا فَيُعطِيـه أوْ يَمْنَعُهُ»(٣).

---

(١) حديث «ليس الغني عن كثرة العرض...» عن أبـي هريرة عند البخاري ١١ رقم ٦٤٤٦ في الرقاق باب الغنى غنى النفس ومسلم ٢ رقم ١٠٥١ في الزكاة باب ليس الغنى عن كثرة العرض.

(٢) حديث «ليس المسكين الذي ترده اللقمة واللقمتان...» عن أبـي هريرة عند البخاري ٣ رقم ١٤٧٦ في الزكاة ومسلم ٢ رقم ١٠٣٩ في الزكاة.

(٣) حديث «لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره...» عن أبـي هريرة عند البخاري ٣ رقم ١٤٧٠ وعن الزبير بن العوام رقم ١٤٧١ في الزكاة ومسلم رقم ١٠٤٢ في الزكاة عن أبـي هريرة.

الحديث الستون

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُم حَتَّى يَلْقَى اللَّـهَ وَلَيسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ»[1].

من اعتمد على الله كفاه، ومن سأله أعطاه، ومن استغنى به عن غيره أغناه، والقناعة كنز لا يفنى، ومال لا ينفد، وسئل النبي ﷺ عن القناعة؟ فقال: «الإِيَاسُ مِمَّا في أَيْدِي النَّاسِ، وَإِيَّاكُمْ وَالطَّمَعَ فإنَّهُ الْفَقْرُ الحَاضِر»[2]؛ وليس الغنى من جمع مالاً كثيرًا، وكانت له ثروة عظيمة، ولكن الغنيّ من عفت نفسه، وعزت عن الاحتياج إلى مخلوق مثله، وإن كثرة المال لا تفيد صاحبها ولا تسد مسدًّا من فاقته، ما لم يكن غناه في نفسه، ومن أراد الله به خيرًا جعل غناه في قلبه، ومن أراد به شرًّا جعل فقره بين عينيه، وكم من غنيّ تقدر ثروته بالملايين، إذا نظرت إليه حسبته فقيرًا بائسًا يستحق المواساة، ثيابه رثة، ونفسه صغيرة، وعليه من الجوع غبرة ترهقها قترة، لأنه حريص على ما في يديه، وطامع فيما لا يقدر عليه، وكاسب لغيره، ومكتسب على

---

(١) حديث «لا تزال المسألة بأحدكم...» عن ابن عمر عند البخاري ٣ رقم ١٤٧٤ في الزكاة ومسلم ٢ رقم ١٠٤٠ في الزكاة.

(٢) حديث: «أن النبي ﷺ سئل عن القناعة فقال: «الإياس مما في أيدي الناس وإياكم والطمع فإنه الفقر الحاضر...» من حديث سعد بن أبي وقاص أخرجه الحاكم ٤/٣٢٦، وعند البيهقي في الزهد ١٠١، وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب ٢/٩٤، رقم ٩٥٣، والطبراني في الأوسط رقم ٤٥٨٨، والأصبهاني في الترغيب رقم ٦٧١، ١/٢٩٨ كلهم رووه من طريق محمد بن أبي حميد وهو ضعف وفيه زيادة «وصل صلاة مودع كأنك تراه»، صححها الألباني حفظه الله بشواهدها. انظر: الصحيحة رقم ١٩١٤.

نفسه، وربّ ساع لقاعد، وجامع لواجد، وهذا هو الذي لم يكن غناه بكثرة عرضه، وإنما فقره بلؤم طبعه، وفرط شرهه، وإشراف نفسه إلى مال غيره. حلال حقه حساب عليه، وحرامه عقاب عليه، لا ينتفع بشيء منه، ولا يستريح من تعب جمعه وتحصيله، ولو رأى الدينار في النار لتناوله بيده، ولو سقط منه فلس لطلبه بجده وجهده.

ومن الناس من يكون سعيدًا في دنياه، وله ثروة لا بأس بها، لو اشتغل بالعمل فيها، لما احتاج إلى أحد غير الله، ولكن حبه المسألة، وتعرُّضه للصدقة يحول بينه وبين العمل، ويمنعه من الاكتساب، ويرى أن ما يأتيه بلا تعب هو خير له من طلب الحلال بالمشقة والنصب، فهو شقي في دنياه وآخرته، ولو كان له ملء الأرض ذهبًا ومثله معه ما كفاه ولا أغناه، ولا منعه من سؤال غير الله، وما يعوض حاجته، ويظهر فاقته، وهو غني أو كسوب، إلّا امرؤ لا ثقة له بربه، ولا قناعة في قلبه، ومن رضي بما قسم الله بارك الله فيه، ومن وضع يده في قصعة غيره ذلّ له.

وقال أبو الطيب المتنبي:

إِذَا أَعْطَشَتْكَ أَكُفُّ اللِّئَامِ ... كَفَتْكَ الْقَنَاعَةُ شِبَعًا وَرِيَّا
فكُنْ رَجُلاً رِجْلُهُ فِي الثَّرَى ... وَهَامَة همَّتِهِ الثُّرَيَّا

واجتمع حكيمان، فقال أحدهما لصاحبه: من أرباب العلم؟ قال: الذين يعملون به، قال: فما أذهب العلم عن قلوب العلماء بعد أن علموه؟ قال: الطمع، وشره النفس، وطلب الحوائج إلى الناس.

والمتسوّلون عندنا كثيرون، وهم بصحة وعافية، وأسباب العيش ميسرة، والناس يتطلبون عمالاً في دكاكينهم، وخدامًا في بيوتهم، فلا

يجدون من يرضى بقوته وكسوته، ومرتب شهري يتقاضاه على عمله وخدمته.

وقد قنعوا بالشحاذة واستجداء الواقفين والمارين في الأسواق والشوارع والميادين، ومدوا أكفهم إلى الكريم والبخيل والمحسن والمسيء، وعرَّضوا أنفسهم للمقت والغضب عليهم من الله وخلقه، يُصِمُّون الأسماع بأصواتهم المزعجة، وأناشيد المسألة، وينتشرون عند غروب الشمس انتشار الشياطين، ويخرجون من أماكنهم خروج البوم والخفافيش إذا أظلم الليل، وقد أعدوا لصنعتهم لباسًا خاصًّا وسخًا مخرَّقًا، ولحنوا لحرفتهم نغمات محزنة مؤلمة: (أنا جيعان يا مسلمين. أنا عريان يا مؤمنين، أعطينا الله يعطيك. الله يهب لك. الله يرضيك).

وبين صفوف المصلين وعلى أبواب المساجد ترى زمرًا من المتسوِّلين يعرضون حاجتهم ويذكرون فاقتهم، ويشغلون عباد الله عن التلاوة والذكر واستماع الخطيب والمدرس، وقد يكتبون أوراقًا فيدورون بها على الصفوف، ويرمونها بين أيدي المعتكفين والركع السجود، وبعضهم يقوم فيعظ الناس ويخطبهم، ويرغبهم في الآخرة وما عند الله، ويحذرهم من الدنيا والاشتغال بها، ثم يقول: تصدَّقوا عليّ جزاكم الله خيرًا، فأنا غريب وعابر سبيل وطالب علم منقطع؛ ومن أعان طالب علم ولو بقلم مكسور فكأنما بنى الكعبة سبع مرات، إلى غير ذلك من الاسترحام، والكذب على الله ورسوله.

ولو أخذ أحدهم حبلاً فجاء بحزمة حطب، أو كان حمالاً في السوق ونقط المواصلات لعاش كريمًا عفيفًا؛ ومنهم النساء الفاتنات، والفتيات الكاعبات المائلات المميلات يتعرَّضن للناس، ويتعلقن بيد هذا وثوب هذا، ويضحكن لمن يعطيهن شيئًا، ويخاطبن الرجال بالفاحشة، ويلبسن لا بارك

الله فيهن ملابس الفجور، كاشفات الوجوه، مصففات الشعور، والعلماء والمتعلمون يرون ذلك ويسمعون به، فلا نكير ولا نصير على إزالة المنكر، وكأن الأمر لا يعنيهم، والفضيحة لا تؤذيهم؛ ورب متصدِّق على هؤلاء وأولئك رحمة بهم، وعطفًا عليهم، وهو لا يريد بصدقته إلاَّ وجه الله، ولكنه أخطأ وأعان على معصية، ووضع الشيء في غير محله، وأغرى بفعله السفهاء على البطالة وترك التكسب، وهذه مشكلة لا بد من حلها، والتفكير في أهلها.

أما الذين يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف، ولا يسألون الناس إلحافًا، فهم المنقطعون في البيوت، والمترفعون عن هات يا فلان، وتصدق عليّ جزاك الله خيرًا. لا يفطن لهم أحدٌ فيحسن إليهم، ولا يبثون شكواهم إلاَّ إلى الله مولاهم، وقرص خبز وقطعة من اللحم والسمك في يد بعضهم تقع عند الله بمكان، وقليل من النقود يستعينون بها على حالهم، هي والله خير لصاحبها المحسن بها من الدنيا وما فيها.

فكم من عجوز وشيخ كبير، وطفل صغير ومقعد وضرير ومريض، لا يفارق السرير، تظنه بمظهره ومنظره من الأغنياء المياسير، ويده فارغة، وبطنه جائعة، وليس في صندوقه غير ما يجمع من كراء البيت، الذي لو تأخر عن دفعه شهرًا واحدًا، لكانت الفرصة السانحة لإخراجه من بيته، وحمله لفراشه وأثاثه على ظهره، وهؤلاء هم الذين تكون عليهم الصدقة، وتمد إليهم يد المساعدة؛ وقد جعل الله لهم في أموال الأغنياء ما يكفيهم، وما شرع الله العبادة بالمال والتقرب إليه بالزكاة والكفارة والفدية والعقيقة والأضحية والصدقة والهدية إلاَّ رفقًا بهم، وسدًّا لخلتهم.

وليس المسكين الذي ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان، وإذا أُعطي أخذ وانصرف وإن مُنع شتم ووقف، وقال: أنا مريض وتعبان ونكدان

ومستحق، وأنت غني ومستريح ومبسوط، ولا يحل لك أن تأكل وأنا حاضر، أو تعد النقود وأنا ناظر حتى تعطيني مما أعطاك الله، وإلاَّ فلا ربحت تجارتك، ولا دامت نعمتك، ولا بارك الله لك؛ وكذلك يقول المتسول الذي لو صُفِع لكان خيرًا له من الصدقة عليه؛ وإنما المسكين من إذا أخذ نكس رأسه وصرف وجهه، تذرف عيناه بالدموع حياء وشرفًا وعفة، وإذا نسي وترك ولم يتفطن له صبر وشكر، وذكر الفرج بعد الشدة فانتظر، وقال ما قال الأوَّل:

وَكَمْ مَلِكٍ جَانَبْتُهُ عَنْ كَرَاهَةٍ ... لإِغْلاَقِ بَابٍ أَوْ لِتَشْدِيدِ حَاجِبِ
وَلِي فِي غِنَى نَفْسِي مَرَادٌ وَمَذْهَبٌ ... إِذَا انْصَرَفَتْ عَنِّي وُجُوهُ المَذَاهِبِ

وفي الحديث الشريف: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غنىً، وَمَنْ يَسْتَعِفَّ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ[1]، وَمَنْ سأَلَ تكثُّرًا فإِنَّما يَسْأَلُ جَمْرًا مِنَ نَارِ جهنَّم فليَسْتكثِرْ منه أَوْ ليَسْتقلّ[2]، وَما تزالُ مَسْأَلةُ الإنسانِ بهِ حتى يأتي يَوْمَ القِيامةِ وَما في وجْهِهِ مُزْعَةُ لحمٍ»[3].

---

(١) حديث «اليد العليا خير من اليد السفلى...» عن حكيم بن حزام، أخرجه البخاري ٣/ ٢٩٤ في الزكاة، باب لا صدقة إلاَّ عن ظهر غنى ومسلم في الزكاة رقم ١٠٣٤.

(٢) حديث «من سأل تكثرًا فإنما يسأل جمرًا من جهنم...» من حديث أبي هريرة، أخرجه مسلم رقم ١٠٤١ في الزكاة، باب كراهة المسألة للناس، وابن ماجه رقم ١٨٣٨، وأحمد في المسند ٢/ ٢٣١، والبيهقي في الكبرى ٤/ ١٩٦، وابن حبان ٨ رقم ٣٣٩٣.

(٣) حديث «ما تزال المسألة بأحدكم...» من حديث ابن عمر، أخرجه البخاري ٣/ ٣٢٦، باب من سأل الناس تكثرًا ومسلم رقم ١٠٤٠، في الزكاة باب كراهة المسألة للناس والنسائي في الزكاة باب المسألة ٥/ ٩٤، وأحمد ٢/ ١٥ وغيرهم.

وجاء رجلان إلى رسول الله ﷺ يسألانه الصدقة، فقلب فيهما البصر ورآهما جلدين. فقال: «إنْ شِئْتُما أَعْطَيْتُكُمَا وَلاَ حَظَّ فِيهَا لِغَنِيٍّ وَلاَ لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ»[1]، وقال ﷺ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ في غَيْرِ فَاقَةٍ نَزَلَتْ بِهِ، أوْ عِيَالٍ لاَ يُطِيقُهُمْ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِوَجْهٍ لَيْسَ عَلَيْهِ لَحْمٌ»[2]. وقال أيضًا: «مَنْ فَتَحَ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلةٍ مِنْ غَيْرِ فَاقَةٍ نَزَلَتْ بِهِ، أَوْ عِيَالٍ لاَ يُطِيقُهُمْ فَتحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَاقَةٍ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ»[3].

فيا أيها الفقراء اعتمدوا على الله وحده، واخرجوا إلى ميادين العمل ومعترك الحياة، واعلموا أن من أعطاكم شيئًا لا يعطيكموه غدًا، وقديمًا قيل:

لاَ تَسـأَلَـنَّ بُنَـيَّ آدَمَ حَـاجَـةً وَسَـلِ الَّـذِي أَبْـوَابُـهُ لاَ تُحْجَـبُ

(١) حديث «أن النبي ﷺ قال لرجلين قويين سألاه الصدقة، قال إن شئتما أعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب... من حديث صحابيين مبهمين، أخرجه أبو داود رقم ١٦٣٣، والنسائي ٥/ ٩٩، وأحمد ٥/ ٣٦٢، والطحاوي في المشكل وهو صحيح، وذكره شيخنا أطال الله بقاه في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين ٢/ ٣٣٤.

(٢) حديث «من سأل الناس من غير فاقة نزلت... إلى قوله: من حيث لا يحتسب كله حديث واحد» من حديث أبي عباس، أخرجه البيهقي في الشعب ٣/ ٢٧٤، وابن جرير الطبري في تهذيب الآثار ١٧ رقم ١٧٨٣، ونقله عنهما المنذري في الترغيب والترهيب ١/ ٦٢٢ رقم ١١٧٨، والهندي في كنز العمال ٦/ ٥٠٥ و ٥٠٦، وفي سنده الحارث بن النعمان ابن أخت سعيد بن جبير ضعيف كما في التقريب قلت بل ضعيف جدًا قال البخاري فيه منكر الحديث، وقال العقيلي: أحاديثه مناكير، لكن له شواهد يحسن بها.

(٣) حديث «يا عبادي إنما هي أعمالكم...» في مسلم رقم ٢٥٧٧، وتقدم تخريجه ص ١٣٠.

فاللَّـهُ يَغْضَبُ إِنْ تَرَكْتَ سُؤَالَهُ وَبُنَـيَّ آدَمَ حيـنَ يُسـأَلُ يَغْضَـبُ

ويا طلبة العلم وفقهاء الدين كونوا باذلين ومتصدقين، ولا تكونوا آخذين ومنتظرين: ودعونا من التوكل الكاذب، وكلام المغالطة، فإن الله قد ربط الأسباب بمسبباتها، وألهم الذرة والنملة أن تجمع رزقها وأخرج الطير من أوكارها لتحصيل عيشها، وهي أصغر منكم بطونًا، وأقصر منكم أعمارًا، ولا تحتاج إلى مثل ما تحتاجون إليه، واعملوا بقول الله جل ذكره: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾ ﴾ [الملك].

الحديث الحادي والستون

عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبـي ﷺ قال: «يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلاَ تُنَفِّرُوا»(١).

بعث النبـي ﷺ إلى اليمن رجلين من عظماء أصحابه يقرآن كتاب الله تعالى ويعلِّمان من السنَّة المطهَّرة شيئًا كثيرًا، وهما: أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعريّ اليمنيّ، ومعاذ بن جبل الأنصاريّ، وجعل كلًّا منهما على ناحية من البلاد اليمنية. الأول في اليمن الأعلى، والثاني في اليمن الأسفل، ومركزه الجند من اللواء التعزي، وقال لهما: «يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلاَ تُنَفِّرُوا». وفي بعض روايات الحديث بصيغة التثنية: «يَسِّرا وَلاَ تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا». وذلك أنه بُعِثَ ﷺ رحمةً للعالمين، وليضع عن الناس إصرهم، والأغلال التي كانت عليهم، ويحط عنهم التكاليف الشاقَّة، وما ألزمهم به الأحبار والرهبان من أمورٍ ما أنزل الله بها من سلطان ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ

(١) حديث «يسروا ولا تعسروا...» عن أنس وأبـي موسى عند البخاري ١٠/ ٥٢٤، ومسلم في الجهاد ج ٣ رقم ١٧٣٣ باب الأمر بالتيسير وترك التعسير.

بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ﴿٣٣﴾
۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ وَٱلرُّهۡبَانِ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ
بِٱلۡبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ﴾ [التوبة: ٣٣، ٣٤].

وفي كل دين مشقَّة وعسر، يعجز عن تحملها والصبر عليها كثير من أتباعه والمتديِّنين به، كترك معاشرة المرأة الحائض، وتحريم الشحوم إلاَّ ما حملت ظهور الأنعام أو الحوايا، وتحديد الزواج، ومنع الطلاق، وأن لا تؤخذ الدية بدلاً من القصاص، ومن سرق استرِقّ، وكتحريم اللحم مطلقًا، واعتقاد الوحدانية في ثلاثة أقانيم، وما إلى ذلك من أمور لا يستطيع العقل تحملها، ولا تصبر النفس عليها إلاَّ بمشقة شاقة، ونعوذ بالله من الفتنة والامتحان.

فجاءت الشريعة الإسلامية بنسخ تلك الأحكام، ورفع الحرج عن الناس؛ فرخصة بعد عزيمة، ولين بعد شدة، وتيسير بعد تعسير، وتبشير بعد تنفير، وجعلت السيئة بواحدة، أو يغفرها الله لمن يشاء، والحسنة بعشرة أمثالها إلى أضعاف كثيرة، وليلة القدر بألف شهر؛ ومن قال كذا، أو فعل كذا غفرت له ذنوبه ولو كانت كزبد البحر، والكلمة من الخير تعدل عند الله عملاً صالحًا، واللقمة في جوف جائع أحب إلى صاحبها يوم القيامة من ملء الأرض ذهبًا.

واتَّجه المسلمون إلى الله وحده في كل حال، وعلموا أنَّ شيئًا من دونه لا ينفع ولا يضر، ولا يخذل ولا ينصر إلاَّ بإذنه تعالى: ﴿قُلۡ فَمَن يَمۡلِكُ لَكُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔا إِنۡ أَرَادَ بِكُمۡ ضَرًّا أَوۡ أَرَادَ بِكُمۡ نَفۡعَۢاۚ بَلۡ كَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١١﴾﴾ [الفتح]. فنبذوا الأصنام والأوثان والأضداد والأنداد كلها، ودخلوا في دين الله أفواجًا، واتَّبعوا نبيًّا يوحي إليه ربه بقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ

حَرَجٍۚ﴾ [الحج: ٧٨]، ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

ورأى المشركون الخير في عبادة إلـٰه غنيّ عما سواه، لا تنفعه الطاعة، ولا تضره المعصية، وليس له من دون حاجة خلقه حاجب ولا بوّاب، ولا يأخذ منهم شيئًا لنفسه، ولا يفرض عليهم شيئًا لسدنته وأعوانه، ولا يكلفهم من الأمر إلاَّ ما يطيقون، ولهم فيه مصلحة عاجلة أو آجلة، ولا ينهاهم إلاَّ عن الخبائث، وما يضرهم في أبدانهم وعقولهم وكرامتهم ودينهم «يَا عِبَادِيَ، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّـهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذٰلِكَ فَلاَ يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ[(١)]».

وجعل للمريض والمسافر أحكامًا تخصهما، فأسقط عنهما الجمعة والجماعة، وأباح لهما التيمم، والفطر في رمضان، وقضاء الصيام بعد الصحة والإقامة، وأذن للمسافر أيضًا في قصر الصلاة وجمعها، وللمريض أن يصلي قاعدًا، فإن عجز فمضطجعًا، وإن عجز فمستلقيًا، ولا زكاة ولا حج ولا جهاد إلاَّ على القادر المستطيع، والحدود تدرأ بالشبهات، ولا قصاص إلاَّ على المتعمد في الجنايات، والمرأة والعبد والصبـي، ومن به خلل في عقله مباينون لغيرهم في الأحكام والتكاليف. والقلم مرفوع عن الصبـي حتى يبلغ، وعن المجنون حتى يفيق، وعن النائم حتى يستيقظ[(٢)]،

---

(١) تقدم تخريجه برقم ١٣٠.

(٢) حديث «رفع القلم عن الصبـي حتى يبلغ والمجنون حتى يفيق...» الحديث ذكره ص ٢٤٦، بالمعنى، أخرجه أبو داود رقم ٤٣٩٨، وابن حبان رقم ٢٢١٩، والطبراني في الصغير ١/ ٢٧٠، والدارقطني ٤/ ١٧٠، ١٧١، والبيهقي ٧/ ٣٥٦، والحاكم ٢/ ٥٩، وأحمد في المسند ٦/ ١٠٠، ١٠١، وغيرهم عن جمع من الصحابة وهو صحيح عن عائشة وابن عباس وعلي.

ومن تنجس بدنه أو ثوبه غسله بالماء، والأصل في الأشياء الحل والطهارة، ولا أثر للشك مع اليقين، ولا ضرر ولا ضرار، والمشقة تجلب التيسير ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ[1] غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾﴾ [البقرة].

وبما ذُكر كان النبي ﷺ يأمر أصحابه ويرشدهم إليه، وبه يرغب في الإسلام ويقول: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ نَشَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَأَدْخَلَهُ جَنَّتَهُ رِفْقٌ بِالضَّعِيفِ وَشَفَقَةٌ عَلَى الْوَالِدَيْنِ، وَإِحْسَانٌ إِلَى الْمَمْلُوكِ»[2]. وبال أعرابي في المسجد فقام إليه الناس ليقعوا فيه. فقال النبي ﷺ: «دَعُوهُ وَأَرِيقُوا عَلَى بَوْلِه سَجْلاً مِنْ مَاءٍ أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»[3].

وإنما وقع الاختيار على معاذ بن جبل وأبي موسى رضي الله عنهما، وانتدبا لهذه المهمة لما عرفا به من فقه في الدين، ودماثة في الأخلاق، وحسن سمت، واقتداء بالمرشد العظيم ﷺ؛ وفي اليمن إذ ذاك بقية من علم، وأحبار من اليهود والنصارى ورؤساء من المجوسيين والوثنيين، ولكل أتباع وشيع وأنصار، فلا بد من حكمة في الدعوة، وبلاغة في الحجة،

---

(١) زاد المؤلف هنا: ﴿فِي مَخْمَصَةٍ﴾ وهي ليست من هذه الآية، ولكن من الآية (٣) التي في المائدة، وهذه الآية من سورة البقرة. فليُعلم.

(٢) حديث «ثلاث من كن فيه نشر الله عليه كنفه وأدخله جنته رفقًا بالضعيف وشفقة على الوالدين وإحسان إلى المملوك» من حديث جابر بن عبد الله وهو موضوع فيه عبد الله بن إبراهيم الغفاري متروك ونسبه ابن حبان والحاكم إلى الوضع ومدار الحديث عليه عند الترمذي ٤/ ٦٥٦ رقم ٢٤٩٤، والأصبهاني رقم ١٤٨، من الترغيب والترهيب ووالد عبد الله مجهول.

(٣) حديث «أن رجلاً بال في المسجد فقال النبي ﷺ دعوه وأريقوا على بوله سجلاً من ماء» الحديث عن أبي هريرة أخرجه البخاري ١/ ٣٢٣ رقم ٢٢٠، وأبو داود رقم ٣٨٠، والترمذي رقم ١٤٧، والنسائي ١/ ١٧٥، وابن ماجه رقم ٥٢٩.

وإخلاص في النصيحة، وإحسان في الموعظة، ليعلم الرؤساء أنهم مهزومون، مغلوب على أمرهم، وليسمع الأتباع والمرؤوسون كلامًا فصيحًا، وحكمة تأخذ بمجامع القلوب، فيخلص من عبادة الخلق، وعبث القديسين، وطمع القائلين: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ [آل عمران: ٧٥]، وقد فعل الرسولان الكريمان ما أُمرا به، وأدَّيا مهمتهما خير أداء، ونفع الله بهما، وكانا رضي الله عنهما عند ظن رسول الله ﷺ بهما.

وحق على المسلمين أن يستعملوا الرفق واللين والتيسير في الأمر كله، بلا مداهنة ولا مجاملة، ولا هوادة في الحق؛ وعلى الولاة والأمراء والآباء والأمهات والأزواج والملّاك والأساتذة ورؤساء العمّال أن يرفقوا بمن تحتهم وبما في أيديهم، ولا يأخذون إلاَّ بحقّ، ولا يدفعون إلاَّ بالحسنى؛ وإذا أردت أن تُطاع فَأْمُر بما يُستطاع، ولا تشدد ولا تنفر ولا تهدِّد ولا تتوعّد ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ [لقمان: ١٨]، ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

واغفر من الإساءة ما لا يضر بالدين والمجتمع، واقبل الاعتذار، وغُضَّ النظر، واحمل الناس على السلامة، واجعل نصب عينيك قول الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ۝٧﴾ [الطلاق]. والواعظ المرشد لا يحمده الله والناس إلاَّ إذا عرف البشارة والنذارة، وأحكم الترغيب والترهيب، وأحسن ظن مستمعيه بالله، وخوَّفهم من معصية الله.

أما الذين يرتقون المنابر، ويتبوَّأون صدور المجالس، ثم لا يقولون إلاَّ بشدة، ولا يعظون إلاَّ بعنف، ويقبِّحون ويلعنون، فخير لهم أن يسكتوا، وأن لا يكونوا لإبليس أعوانًا على الفتنة وإساءة الظن بالله، وتبرُّم ضعفاء

الإيمان بالدين، وتنفيرهم عن المساجد ومجالس العلم. وقد أمر الله موسى وهارون أن يقولا لفرعون قولاً لينًا لعله يتذكر أو يخشى.

وما أشد حاجتنا إلى العلماء بالدين الصحيح الذين لا يحرِّمون إلاَّ ما حرَّمه الله، ولا يحلُّون إلاَّ ما أحلَّه الله، يغْشَون بالخير الناس في مجالسهم، ولا يشدِّدون عليهم في مطاعمهم ومشاربهم وملابسهم وعاداتهم إلاَّ بما تظهر فائدته، وتحمد عاقبته، ولا يجعلون الكفر وترك الإسلام في الأكل بالشوكة والملعقة وعلى المنضدة، ولبس السراويل القصيرة، والسترة والبنطلون والتالو، وحلق اللحية[1]، وما إلى ذلك من أمور لا طاعة ولا معصية فيها، وإنما هي من العادات والتقاليد القومية التي يحسن الاحتفاظ بها، ويعتزّ بها ذووها، ولا تحل رواية الأحاديث المكذوبة، والأساطير المكتوبة، وفي التخويف واليأس من رحمة الله، وهي كثيرة عند الأدعياء وعليها اعتمادهم في خطبهم ودروسهم. وقد قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[2].

وفي المتعبدين من يكلف نفسه المشقة، ويحرِّم عليها الطيبات، وقد علم أنَّ الله لا يكلِّف نفسًا إلاَّ وسعها، لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت. وفي الحديث: «عَلَيْكُمْ مِنَ الأَعْمَالِ بِمَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَمَلُّ حَتَّى

---

(١) حلق اللحية يختلف عن الأمور المذكورة، لصراحة الأحاديث في الأمر بها والنهي عن حلقها، ولذا ذهب الحنابلة (والظاهرية) إلى فرضيتها وحرمة حلقها. وأيسر المذاهب فيها أنها سنّة، فهي إذن عبادة وليست مجرد عادة. وكذا لبس البنطلون والثالوت تشبه بالكافرين وليست مجرد عادات، عفى الله عن المؤلف.

(٢) من حديث المغيرة بن شعبة، أخرجه البخاري رقم ١٢٩١، ومسلم في المقدمة الباب الثالث.

تَمَلّوا»[1]. وأراد بعض الصحابة أن يختصي وينقطع للعبادة، فنهاه النبـي ﷺ وقال له[2]: «لاَ رَهْبَانِيَّةَ فِي الْإِسْلَامِ»[3]. وقال: «النِّكَاحُ سُنَّتِي، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»[4]. وقال أيضًا: «إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ

---

(١) حديث «عليكم من الأعمال ما تطيقون. . .» من حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أخرجه البخاري ١/ ١٢٤ رقم ٤٣، ومسلم رقم ٧٨٥، وقاعدة السلف في الصفات إثباتها لفظًا ومعنى وأنها تمر، كما جاءت بدون تكييف ولا تمثيل ولا تأويل ولا تعطيل، وانظر: التوحيد لابن منده ٣/ ٢٥٦ عن مسألة الملل.

(٢) روى البخاري في صحيحه ٩/ ١١٧، ومسلم ٢/ ١٠٢٠، من حديث سعد بن أبـي وقّاص أنه قال: رد النّبـي ﷺ على عثمان بن مضعون التبتل، ولو أذن له لاختصينا.

فائدة: بالنسبة للنهي عن الاختصاء نهي تحريم. انظر: فتح الباري ٩/ ١١٩، قال: بلا خلاف في حق بني آدم. وقال القرطبـي: الخصاء في غير بني آدم ممنوع في الحيوان إلاَّ لمنفعة حاصلة في ذلك كطيب اللحم وقطع ضرر عن الحيوان المخصي. وقال النووي: يحرم خصاء الحيوان غير المأكول. انتهى من شرح مسلم ٩/ ١٧٧.

(٣) حديث «لا رهبانية في الإسلام. . .» من حديث جابر بن عبد الله ذكره العجلوني في كشف الخفاء ٢/ ٥٢٨، ونقل عن الحافظ ابن حجر أنه قال: لم أره بهذا اللفظ وفي العلل لابن الجوزي ٢/ ١٥٢ رقم ١٠٦١، بلفظ: «لا طلاق قبل نكاح ولا عتق لمن لا يملك، ولا صَمْتَ يوم إلى الليل، ولا وصال في صيام، ولا رضاع بعد فطام، ولا يُتْم بعد احتلام، ولا رهبانية في الإسلام» وأعله بأبـي سعيد سعد بن المرزبان البقال، قلت: وهو ضعيف.

(٤) حديث «النكاح سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني. . .» من حديث عائشة أم المؤمنين، أخرجه ابن ماجه ١/ ٥٩٢ رقم ١٨٤٦، وفيه عيسى بن ميمون مولى القاسم ضعيف، وضعف الحديث البوصيري في المصباح رقم ٦٦١. وقد جاء من حديث أنس بن مالك عند البخاري رقم ٥٠٦٣، ومسلم رقم ١٤٠١، ولكن دون الزيادة التي في أوله: «النكاح سنتي» وأما بها فهو ضعيف.

عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَدِّ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ»[1] أو كما قال: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ مِن قَبۡلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيۡكُمۡ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِۚ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعۡتَصِمُواْ بِٱللَّهِ هُوَ مَوۡلَىٰكُمۡۖ فَنِعۡمَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَنِعۡمَ ٱلنَّصِيرُ ۝٧٨﴾ [الحج].

الحديث الثاني والستون

عن أبـي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «قال رجل: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**. قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: **رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ، وَفِي رِوَايَةٍ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ**»[2].

أحبّ شيء إلى الله عزَّ وجلّ بعد الإيمان الصلاة لأول وقتها، ثم الجهاد في سبيل الله بالنفس والمال والعلم والرأي والكلام. والجهاد آلته السيف والقلم واللسان، وبه يعز الله دينه، وينصر أولياءه، والعزَّة لله ولرسوله وللمؤمنين، ولكنَّ المنافقين لا يعلمون. ويقطع به دابر الكافرين. والذين يحاربون الله ورسوله، ويسعود في الأرض فسادًا، والله لا يحب المفسدين.

---

(١) حديث «إن لربك عليك حقًا وإن لنفسك عليك حقًّا» الحديث قطعه من حديث سلمان الفارسي، أخرجه البخاري رقم ١٩٦٨ في كتاب الصوم باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع.

(٢) حديث «مؤمن مجاهد بنفسه وماله...» عن أبـي سعيد عند البخاري ٦ رقم ٢٧٨٦ في الجهاد، ومسلم ٣ رقم ١٨٨٨ في الإمارة باب فضل الجهاد والرباط.

وجزاء المجاهدين في الدنيا: الكرامة والغنيمة وحماية الدين والنفس والأهل والمال والعرض والوطن واللغة والقومية، وما ترك قوم الجهاد إلاَّ ذلوا؛ وللمجاهدين في الآخرة رضاء الله، والجنة التي جعلها ثمنًا لأنفسهم وأموالهم، فقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١١﴾﴾ [التوبة].

وحيث كانت الجنة تحت ظلال السيوف فيما مضى، فهي اليوم تحت شظايا القنابل وعجلات الدبابات، وأفواه المدافع، وأنقاض البيوت، والعمران المهدم بأيدي العتاة الظالمين، وأعداء الفضيلة والإنسانية والأديان والقوانين.

وَمَنْ لَمْ يَمُتْ بِالسَّيْفِ مَاتَ بِغَيْرِهِ تَعَـدَّدَتِ الأَسْبَابُ وَالْمَـوْتُ وَاحِـدُ

وما كان آباؤنا الذين ثُلَّت بهم العروش، وحلت بهم التيجانُ إلاَّ رجالاً استعذبوا الموت في سبيل الشرف، واستحلوا مرارة القتل في نصرة الدين الذي يجعل الناس كلهم عبيدًا لخالقهم جميعًا من التراب، ورازقهم من طيبات ما تخرج الأرض، وخلق لهم ما فيها جميعًا، ولا حول ولا قوَّة للناس يرهبها الأعداء، ويخافها البغاة والظَّلَمة إلاَّ بالسلاح الذي يتناسب مع كل جيل، وما يستعد به من مدفع وبندقية وآلة نسف وتدمير، ونقل في البر والبحر والجو من سيارة وطيارة وباخرة وقاطرة وغوَّاصة، وقوَّة يأمر القرآن باتِّخاذها وإرصادها لمن حارب الله ورسوله ﴿وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وتلك المعَدَّات وإن عظمت وكبر شأنها، فلا بد لها من سواعد تحملها تارة، وتدفعها أخرى، وأدمغة تخترعها، وقلوب لا ترهبها، ونفوس ترى الموت

وشرف الحرية، خيرًا من الحياة في ذل العبودية.

فعلى المسلمين إذا أرادوا حياة سعيدة، ودينًا صادقًا صحيحًا تربية الجنود والأبطال، وتكوين فرق الشجعان البواسل بتغذية الروح العسكرية، وتحبيب دين الجيوش وأوطانهم إليهم بمختلف وسائل العلم والمال، فتبنى المدارس ويؤتى لها بالأساتذة الخبراء، ويساق إليها التلاميذ من طبقات الأمة كافة، وأملنا في الله عظيم، أن يكون للعرب جيش عرمرم تحت إشراف جامعتهم الدولية، يذودون به عن الإسلام، ويحمون به حقوقهم، وترهبه الأعداء إذا كان جيشًا مدرَّبًا تدريبًا عسكريًّا عصريًّا مزوَّدًا بأحدث السلاح، وأقوى وسائل الدفاع، وحيَّا الله يومًا نسمع فيه أن للأمة العربية مليون جندي أو أكثر، من الشام واليمن ومصر والعراق وما بين ذلك، ولن تتحقق هذه الأمنية إلَّا إذا ظهرت في الشاب المسلم نجابته، وقويت إرادته، فبولغ في تعليمه وتقديمه وإشعاره بسعادة مستقبله، وأنه محط آمال أمته وبلاده. وقيل له ولأمثاله:

أَعِيدُوا مَجْدَنَا دُنْيَا وَدِينَا ... وَذودُوا عَنْ تُرَاثِ الْمُسْلِمِينَا
فَمَنْ يَعْنُو لِغَيْرِ اللَّهِ فِينَا ... وَنَحْنُ بَنُو الْغُزَاةِ الْفَاتِحِينَا

* * *

مَلَكْنَا الأَمْرَ فَوْقَ الأَرْضِ دَهْرًا ... وَخَلَّدْنَا عَلَى الأَيَّامِ ذِكْرَا
أَتَى عُمَرُ فَأَنْسَى عَدْلَ كِسْرَى ... كَذَلِكَ كَانَ عَهْدُ الرَّاشِدِينَا

وعلى ذوي الأموال أن ينفقوا في سبيل الله، ولا يلقوا بأيديهم إلى التهلكة التي سببها الجبن والبخل، وتحكُّم الأعداء فيما لديهم إذا تركوا الجهاد وأخلدوا إلى الراحة. وكيف يسعد الشعب ويحيا، ويقوى الملك، وينتشر العلم، وتحفظ الصحة، ويعم العمران إذا بخل الأغنياء بأموالهم، وتركوا واجبات الدين والوطن، وخالفوا قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ

﴿وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [التوبة].

والحسنة بعشرة أمثالها، إلاَّ صدقة المال في سبيل الله فإنها بسبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّا۟ئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾﴾ [البقرة].

ومن عجز عن الجهاد بنفسه قدر عليه بما تيسَّر من ماله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾ [النساء].

فجاهدوا يا ذوي الأموال في سبيل الله ببناء المساجد والمدارس والمستشفيات، وكفالة الأيتام، وتشغيل العاطلين، وإرسال أولادكم إلى معاهد العلم ومراكز الثقافة، وزيِّنوهم بالأخلاق الفاضلة، وشبعوهم بروح العروبة والإسلام لتسعد بلادكم، وليكون لكم من أولادكم خلفًا صالحًا من بعدكم يسد فراغكم، ويحفظ لكم الذكر الجميل، وبهم تتركون لكم لسان صدق في الآخرين، ويستجيب لكم الله فيهم، إذا قلتم: ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾﴾ [الفرقان]، ويجمعكم بهم في مستقرّ الرحمة كما يقول تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ ۚ كُلُّ ٱمْرِئٍۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴿٢١﴾﴾ [الطور].

أما أنتم يا رجال الدين، وورثة النبيِّين، فعليكم الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وقيادة الأمة بأقوالكم الصادقة، وأفعالكم الصالحة، إلى ما فيه سعادة العاجل والآجل، وأن تقولوا الحق، لا تأخذكم في الله لومة لائم، ولا تخشون إلاَّ الله وحده، وترغبون في الخير بما أوتيتم من الحكمة

وفصل الخطاب، وتجمعون الناس إذا تفرّقوا بإصلاح ذات البين، وتفهيم كلٍّ بما عليه، وأنتم الذين تقوم على كواهلكم المملكة، وتستقيم بكم الأمور بإذن الله.

ومنكم السياسيون والخطباء والشعراء والصحفيون، بل أنتم الملوك والوزراء، وجهادكم في الله بألسنتكم وأقلامكم يساوي الجهاد بالنفس والنفيس، بل هو خير منه وأفضل، وما كثر العلم في أمة إلاَّ وسادت وشادت وقادت، وقدرت إذا أرادت.

وَالْمُلْكُ لاَ تُبْنَى قَوَاعِدُهُ عَلَى ... شَيْءٍ سِوَى قَلَمٍ وَحَدٍّ يَمَانِي

وما ظهر الجهل في أمة إلاَّ وذهب مجدها، وتفرّق أمرها ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴿٤﴾﴾ [البينة].

أيها العلماء لا تقصِّروا في واجبكم وتقولوا: لقد فسد الزمان، وذهب الخير من الناس، فلا مجيب إذا دُعي، ولا أحد من الناس عن شره يرعوي؛ فالله تعالى قد فرض عليكم التذكير والوعظ والإرشاد، ولم يفرض عليكم هداية الناس، وأن يقبلوا كل ما قيل لهم ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩﴾﴾ [الرعد]، ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾﴾ [طه].

وإنما يتجنب العلم والتذكير بالله الأشقى الذي يصلى النار الكبرى؛ وليس الجهاد ما يقوم به بعضكم في المساجد، أو يلقيه على العامة في الحفلات الدينية، وإنما هو ذلك والأخذ على يد الظالم، ونصرة المظلوم، وإيقاف كل آثم عند حده بما تستطيعون.

وأفضل الجهاد كلمة حق عند ذي سلطان جائر، ومجاملة العلماء

للخاصة، وسكوتهم على المنكر الذي يرتكبه الصاحب والصديق والموالي، هو الأمر الذي لُعنت عليه بنو إسرائيل، فإنهم كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون. ولن يظهر نفعكم، ويبين أثركم في الحياة الاجتماعية إلاَّ إذا تكاتفتم على الحق، وتعاونتم عليه، ونصر بعضكم بعضًا ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، وَلَيَنْصُرَنَّ اللّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ».

وإذا أعرض الناس عن الدين، وأقبلوا على الدنيا، وأصبح الوعظ فيهم لا يفيد وضعف إيمانهم حتى يقولوا لواعظهم: سواء علينا أوعظت أم لم تكن من الواعظين؛ فما على المؤمن المتمسك بدينه، والثابت في مبدئه وعقيدته إلاَّ تجنُّبهم والابتعاد عنهم، واتقاء فتنتهم في الدين، وضلالهم عن سنَّة سيِّد المرسلين، فإذا عطلت الأحكام، واستُبيح الحرام، وحلّ الكفر محل الإسلام، وعجز الحق عن مقاومة الباطل، فعليه العمل بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المائدة: ١٠٥].

وفي آخر الزمان يرفع العلم، ويظهر الجهل، ويتخذ الناس رؤساء جهَّالاً يفتون بغير علم، فيضلّون ويضلّون، وتُترك الصلاة، وتُمنع الزكاة، وتذهب الأمانة، ويُشرب الخمر، وتعم الفاحشة، ويلعن آخر الأمة أوَّلها، ويخرجون من الدين كما يخرج الشَّعر من العجين، وإذ ذاك يمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين، ويكون القابض على دينه كالقابض على الجمرة، يسبّ ويشتم، ويعير بالجمود والرجعية، وتصهره الفتنة كما تصهر النار الذهب، وذلك ليَميز الله الخبيث من الطيب، فيجعل الخبيث بعضه على بعض ثم يركمه في نار جهنم.

ومن أدرك ذلك الزمان، وعجز عن الجهاد في سبيل الله باليد واللسان

فليعتزل الناس، وليعبد الله صابرًا على ما يلقاه من المحنة، ولو أن يفر بدينه إلى شعف الجبال، أو يختبىء في زاوية من زوايا الأرض، ولن تزال طائفة من هذه الأمة على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله.

هذا، وإن كثيرًا من الناس اليوم لمعرضون عن الأديان[1] وتعاليمها، ومتبرّمون بأحكامها وتكاليفها، يرونها غير صالحة للزمان، وأنها مانعة لأهلها من الرقيّ والتقدُّم، والأخذ بأسباب المدنية الحاضرة؛ فالمرأة متمرِّدة على الأوضاع والتقاليد، فسافرة بعد الحجاب، وداعرة بعد العفة، والرجل فاجر وديوث، ومادِّيّ لا يؤمن بالغيب، ولا يصدّق إلاَّ بالمحسوس، والعهود غير محترمة، والحقوق غير محفوظة، والمعصوم من عصمه الله ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤].

وسُئِل أبو ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن قول الله تعالى: ﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٥]. فقال لسائله: أما والله لقد سألت عنها خبيرًا، سألت رسول الله ﷺ فقال: «ائْتَمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَانْتَهُوا عَنِ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِنَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ الْعَوَامّ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصَّبْرُ فِيهِنَّ مِثْلُ الْقَبْضِ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ[2]، وَاللَّهُ تَعَالَى

---

(١) الواجب أن يقول لمعرضون عن الدين فما ثَم إلاَّ دين واحد، من ابتغى غيره كان من الخاسرين وهو الإسلام.

(٢) حديث «ائتمروا بالمعروف وانتهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحًا مطاعًا وهوى متبعًا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بنفسك ودع عنك العوام، فإن من ورائكم أيام الصبر، الصبر فيهن مثل القبض على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله...» من حديث أبي ثعلبة الخشني أخرجه =

يَقُولُ: ﴿ ۞ لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾ ﴾ [آل عمران].

الحديث الثالث والستون

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: «**إِنِّي لأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ**

= أبو داود في الملاحم رقم ٤٣٤١، والترمذي رقم ٣٠٥٨ و ٣٠٦٠، وابن ماجه رقم ٤٠١٤، والبيهقي في الكبرى ١٠/ ٩٢، والطبري في التفسير ٧/ ٦٣، وفيه ثلاث علل عتبة بن أبي الحكم، صدوق يخطىء كثيرًا وشيخه عمرو بن جارية اللخمي مجهول وشيخ عمرو، أبو أمية الشعباني مجهول أيضًا ولبعضه شواهد، في الصحيحة للألباني رقم ٩٥٧، ذكر حفظه الله من شواهده حديث أنس بن مالك عند الترمذي وفيه عمر بن شاكر، قال الترمذي رقم ٢٢٦٠، غريب من هذا الوجه وعمر بن شاكر شيخ بصري قد روى عنه واحد من أهل العلم وفي التقريب قال ضعيف لكن ليس هذا فحسب بل ضعيف جدًا لا يصلح في الشواهد، ففي الميزان عمر بن شاكر بصري واه له عن أنس نحو عشرين حديثًا مناكير، وأدخله ابن حبان في كتاب الثقات فنقم عليه ذلك، وقال ابن عدي: له نسخة نحو عشرين حديثًا مناكير غير محفوظة، منها حديث «يأتي على الناس زمان الصابر منهم على دينه له أجر خمسين شهيدًا منكم» وليس له في الترمذي سوى هذا الحديث وليس في جامع الترمذي حديث ثلاثي سواه، وشاهدًا آخر عند أحمد ٢/ ٣٩٠، ٣٩١ فيه ابن لهيعة، وذكر شاهدًا آخر عن ابن مسعود عزاه إلى بعض المخطوطات لكن فيه من لم يعرفهم كما قال حفظه الله، فحاصله أن حديث الخشني فيه مجهول عين وهو عمر بن جارية اللخمي وحديث أنس فيه عمر بن شاكر وحديث أبي هريرة فيه ابن لهيعة، وحديث ابن مسعود أنا لم أقف عليه، لكن قال إن فيه من لم يعرفهم فحديث أبي ثعلبة مع حديث أبي هريرة يعضد بعضهما بعضًا فيكون الحديث حسنًا لغيره.

رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحبلَةِ، وَهَـٰذَا السَّمُرُ حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعَ كَمَا تَضَعُ الشَّاةَ مَا لَهُ خِلْطٌ»[1].

الحبلة والسمر: نوعان من شجر البادية. وراوي الحديث سعد بن أبي وقَّاص الزهري رضي الله عنه خال رسول الله ﷺ، وأحد الأربعين السابقين في الإسلام، ومن العشرة المبشَّرين بالجنة، ومن الستة المستشارين في أمر الخلافة بعد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنهم، وهو القائد المحنَّك، والشجاع المقدام، فاتح بلاد فارس، ومخطط الكوفة، وأول مسلم أهرق دم المشركين، وأول عربي رمى بسهم في سبيل الله، وكان قويًّا جلدا، شديد الساعد، حادّ البصر، ضَرب يوم أُحُد بنحو ألف سهم، وقال له النبي ﷺ: «ارْمِ سَعْدُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»[2]، وكان يقول إذا رمى: «اللَّـٰهُمَّ سَهْمكَ فَارْمِ بِهِ عَدُوَّكَ»، ورسول الله ﷺ يقول: «اللَّـٰهُمَّ سَدِّدْ رَمْيَتَهُ وَأَجِبْ دَعْوَتَهُ»[3]. وكان بعد ذلك لا يسأل ربه شيئًا إلَّا أعطاه إياه.

---

(١) حديث كنا نغزو مع رسول الله ﷺ ما لنا طعام... » عن سعد بن أبي وقاص عند البخاري ٧ رقم ٣٧٢٨ في فضائل الصحابة ومسلم رقم ٢٩٦٦ ج في الزهد والرقاق.

(٢) حديث «ارم سعد فداك أبي وأمي... » من حديث علي بن أبي طالب أخرجه البخاري ٧/ ٣٥٨ في المغازي باب ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾، ومسلم رقم ٢٤١١، ٤/ ١٨٧٦ في فضائل الصحابة والنسائي في عمل اليوم والليلة ١٩٠، وابن ماجه رقم ١٢٩، وفي المقدمة باب فضل سعد، وابن حبان ١٥/ ٤٤٧، والطحاوي في شرح المشكل ١٤/ ٢٨٠.

(٣) حديث «اللَّـٰهُمَّ سدد رميته وأجب دعوته... يعني سعدًا» أخرجه الحاكم ٣/ ٥٠٠، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٩٣، والخطيب في تاريخ بغداد ١/ ١٤٤، والبغوي ١٤/ ١٢٥، وهو عندهم من طريق إبراهيم بن يحيى الشجري عن أبيه، وهما ضعيفان، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/ ٢٣٨، ومن طريق معمر بن =

وهو بهذا الحديث يذكر لنا ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من خشونة العيش، وضيق الحال، وقلّة ذات اليد؛ حتى إنهم يأكلون ورق الشجر ما لهم قوت غيره، وهم يقاتلون في سبيل الله، وتجد الأعداءُ منهم القوّة والشدَّةُ عند النضال، وتذوق منهم الموت الزؤام إذا برزوا للقتال؛ وما نصر الله بهم الدين، وأظهر بهم الحق على الباطل إلاَّ وهم فقراء بؤساء إلاَّ من الإيمان وثبات الجنان، قد سئموا الحياة على شظف العيش، وصدَّقوا الله في وعده المؤمنين بالجنَّة، إذا قاتلوا في سبيله، وآمنوا برسوله، فاشتاقوا إلى الجنة وما فيها من النعيم المقيم، فكانوا يحبون لقاء الله، وغيرهم يحرص على الحياة، ويودُّ لو يعمِّر ألف سنة وما هو بمزحزحه من العذاب أن يعمر، والله بصير بما يعملون.

وفي بعض غزواتهم مكثوا خمسة عشر يومًا يأكلون من سمكة ألقى بها البحر إليهم[١]، وقد نفذت أزوادهم وأكلوا الجراد أسبوعًا[٢] كاملاً ليس لهم قوت غيره، وهم يقاتلون عدوّهم مع رسول الله ﷺ، ومن قويت إرادته، وصح إيمانه بمبدئه وعقيدته، استسهل الصعاب، وأدرك الأماني، ولم تكن له همة بعد ذلك إلاَّ في الدفاع عن دينه ومبدئه، ومن عظمت عنايته ببطنه وظهره وفرجه لم يفعل الخير إلاَّ قليلاً.

وما تأسس الملك، وقامت العمران، وحفظت الشرائع والأديان إلاَّ بقوم طعامهم الكِسَر اليابسة، وإدامهم القديد واللبن، وربما كان قوتهم

= راشد عن صاحب له أن النبي ﷺ قال لسعد بن معاد: اللَّـهُمَّ سدِّد رميته وأحب دعوته اللَّـهُمَّ سدِّد رميته وأجب دعوته» وهذا السند فيه مبهم ومنقطع أيضًا.

(١) يشير إلى حديث جابر في صحيح البخاري ٨/ ٧٧، ومسلم رقم ١٩٣٥.

(٢) يشير إلى حديث عبد الله بن أبي أوفى عند البخاري ٩ رقم ٥٤٩٥، ومسلم رقم ١٩٥٢ ولفظه: قال عبد الله: غزونا مع رسول الله سبع غزوات نأكل الجراد.

الأسودين: التمر والماء، وما شبع آل محمد ﷺ من التمر وأهل المدينة كلهم يأكلونه إلاَّ بعد أن فتح الله خيبر. وقوم موسى وأنصار عيسى وأصحاب محمد صلَّى الله وسلم عليهم أجمعين، كانوا يجاهدون في الله ويدعون إليه، والجاهل يحسبهم أغنياء من التعفف، والجوع يمزق أحشاءهم، وحرارة الصيف وبرد الشتاء تلفح أجسامهم، وإنهم ليضعون كما تضع الغنم بعرًا يابسًا، وإنما الخرج بمقدار الدخل، ومع هذا والسيوف تقطع، والرماح تكسر في أيديهم، مثبتةً في رقاب أعدائهم وعلى صدورهم، لا ضعف ولا خور ولا جبن ولا عجز ولا كسل، ولكنها قوَّة الإيمان، وصدق العزيمة، يخلقان من الضعيف قويًّا، ويجعلان من اتَّصف بهما أقوى من الحديد، وأشد من كل شديد[١]، ورحم الله القائل في الصحابة رضي الله عنهم:

الْمُصْدِرِي الْبِيضِ حُمْرًا بَعْدَمَا وَرَدَتْ ... مِنَ الْعِدَى كُلُّ مُسْوَدٍّ مِنَ اللِّمَمِ

وَالْكَاتِبِينَ بِسُمْرِ الْخَطِّ مَا تَرَكَتْ ... أَقْلَامُهُمْ حَرْفَ جِسْمٍ غَيْرَ مُنْعَجِمِ

شَاكِي السِّلَاحِ لَهُمْ سِيْمَا تُمَيِّزُهُمْ ... وَالْوَرْدُ يَمْتَازُ بِالسِّيمَا مِنَ السَّلَمِ

تُهْدِي إِلَيْكَ رِيَاحُ النَّصْرِ نَشْرَهُمُ ... فَتَحْسِبُ الزَّهْرَ فِي الْأَكْمَامِ كُلَّ كَمِي

كَأَنَّهُمْ فِي ظُهُورِ الْخَيْلِ نَبْتُ رُبَا ... مِنْ شِدَّةِ الْحَزْمِ لَا مِنْ شِدَّةِ الْحُزُمِ

طَارَتْ قُلُوبُ الْعِدَى مِنْ بَأْسِهِمْ فَرَقًا ... فَمَا تُفَرِّقُ بَيْنَ الْبُهْمِ وَالْبُهَمِ

ومع الفقر والجوع فهم صابرون، لا يحزنون على ما فاتهم من الدنيا، ولا يطمعون في شيء منها إلاَّ العمل الصالح، والكفاف من العيش.

وما أعظم الأجر لمن ترك ما عنده لما عند الله، وآثر الآخرة على

---

(١) تنبيه: قوله: «وأشد من كل شديد» فيه مجاوزة فإن الله شديد المحال فينبغي أن يقيد قوله من البشر.

الدنيا، فحياته طيبة، ونفسه راضية، وأعماله صالحة، وآماله في الله عظيمة ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾ [النحل].

يرى الناس في نعمة ورغد، وقد أذهبوا طيباتهم في حياتهم الدنيا واستمتعوا بها، وهو يعاني من الحاجة والمسكنة، ويكابد من قلّة المال وكثرة العيال عناءً شديدًا، ومشقّة لا يحملها إلاّ من آمن بالله ورسوله، وصدّق بقوله تعالى: ﴿أَنَّمَا[1] ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌۢ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ ۖ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ ٱلْكُفَّارَ نَبَاتُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَٰمًا ۖ وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٌ ۚ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿٢٠﴾﴾ [الحديد]. فيصبر ويرضى، وينتظر الفرج بالخروج من الدنيا، وأولئك المهاجرون إلى الله ورسوله، والمخرَجون من ديارهم وأموالهم هم الذين يقولون: ﴿رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٥٠﴾﴾ [البقرة]، والله تعالى يقول لهم: ﴿لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ جَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٨٩﴾﴾ [التوبة].

أما الذين امتلأت بطونهم، وسمنت أبدانهم، وأثقلهم ذلك عن طاعة الله والجهاد في سبيله، فهم الخلف الخبيث للسلف الطيب، ما لبثوا بعد العصر الأوّل إلاّ قليلاً، حتى بسطت لهم الدنيا فتنافسوها، وأهلكتهم كما أهلكت الذين من قبلهم، وغالبًا يكون الفساد مقرونًا بالفراغ والثروات العظيمة، والغفلة عن الله، والإعراض عما جاءت به رسله، ونزلت به كتبه.

---

(١) في الأصل: «إنما» وهو خطأ. وأول الآية: ﴿ٱعْلَمُوٓا۟﴾.

وإن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ليقدّم إليه طعامه الطيب، فيذكر ما كان عليه إخوانه الصحابة الذين مضوا إلى الله ولم يأخذوا من أجرهم في هذه الدنيا شيئًا، كمصعب بن عمير المقتول شهيدًا يوم أُحُد، فيبكي ويخر مغشيًا عليه، ولا يذوق فطوره الذي قُدِّم إليه مخافة أن يكون ذلك من الطيبات المعجلة لأهلها في الحياة الدنيا[١]. ولما خلف من بعد أولئك الصالحين خلف أضاعوا الصلاة، لاستغراقهم في الخمر والميسر واللهو واللعب وعمل الشيطان، واتَّبعوا الشهوات التي زُيِّنت بها النار، فسدت أخلاقهم، وساءت أحوالهم، وأحاط بهم الأعداء من كل جانب، ونفذ فيهم قول الله جلَّ ذكره: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾﴾ [الإسراء].

وما بلغ المسلمون من المجد غايته، ومن الشرف نهايته، إلاَّ حين كانوا يريدون الله والدار الآخرة، ويتَّخذون ما جاءهم من الرزق، وما فتح الله به عليهم من المال وسيلة إلى الجنة، ومرضاة الله، لا يريدون شيئًا غير شرف الدنيا وأجر الآخرة، يجوعون فيذكرون ما كانوا عليه من البؤس والفقر قبل الإسلام، ويشبعون فيقولون: هذا ما وعدنا الله ورسوله، وصدق الله ورسوله، ولا يستأثر أولو الطول منهم بنعمة الله عليهم، ولا يرون لأنفسهم حقًّا يختصون به من الفيء والغنيمة والزكاة والخراج دون غيرهم من المؤمنين.

ولما صارت الخلافة ملكًا، والزكاة مغرمًا، والأمانة مغنمًا، والفيء دولاً، وضيَّعوا الحقوق، وأفرطوا في العقوق، وتعاطوا المسكرات، ولبسوا

---

(١) حديث عبد الرحمن بن عوف ذكره المؤلف بالمعنى وهو عند البخاري ٣/ ١٤٠، ١٤١ رقم ١٢٧٤ فانظرها إن شئت، وهي أنه قدم له الطعام وكان صائمًا فقال: قتل مصعب وكان خيرًا مني... إلخ، ثم بكى وترك الطعام.

الذهب والحرير، واتَّخذوا المعازف والقينات، حلَّ بهم البلاء، وانتشرت فيهم الفوضى، وأصبح العظماء يخافون على حياتهم ومناصبهم، والضعفاء يخافون على أعراضهم وأموالهم بل وعلى دمائهم، وما ظلمهم الله جميعًا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون.

لا يتناهون عن منكر فعلوه، ولا يتآمرون بمعروف أهملوه، قد ألفوا الترف، وأخلدوا إلى الراحة، فضلّوا وذلّوا، وأصابتهم الفتنة التي بها عموا وصموا، قويهم لا يفتك إلاَّ بهم، وشجاعهم لا يقتل إلاَّ فيهم، يقتلون أنفسهم، ويخرجون فريقًا منهم من ديارهم يظاهرون على إخراجهم بالإثم والعدوان، يبيعون أوطانهم، ويوالون أعداءهم، ويناوىء بعضهم بعضًا، لا لشيء سوى المال والأنانية، وحب الجاه والرئاسة ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [البقرة].

الحديث الرابع والستون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّـهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلاَةِ يَمْنَعُهُ مِنِ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلاً بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ بِاللَّـهِ لأَخَذَهَا بِكَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذٰلِكَ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لاَ يُبَايِعُهُ إِلاَّ لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَّى، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ**»[1].

---

(١) حديث «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة...» عن أبي هريرة عند البخاري ٥ رقم ٢٣٥٨ في الشرب، باب إثم من منع ابن السبيل، ومسلم رقم ١٠٨.

ليس في عذاب الله أشدّ مما في هذا الحديث المتوعَّد أهله بالعذاب الأليم وعدم التزكية، وأنَّ الله عزَّ وجلّ لا ينظر إليهم بعين رحمته، ولا يكلِّمهم يوم القيامة إلاَّ بمثل قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴿٣٧﴾﴾ [فاطر]. وبمثل قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٧﴾﴾ [غافر]. وقوله تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ ﴿٩﴾﴾ [الأعراف].

وهؤلاء المذكورون في الحديث هم: البخيل، والغشَّاش، والغادر. فأما البخيل، فبعيد عن الله والجنَّة، وقريب من النار. ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿٢٤﴾﴾ [الحديد].

وهو دركات من الشر بعضها أسفل من بعض، وأصله شجرة في سواء الجحيم، ومن تعلق بغصن منها تدلى به إلى حيثما يستحق من العذاب. وقد جاء في ذم البخل من الآيات والأحاديث شيء كثير ﴿وَأَمَّا مَن بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ﴿١٠﴾ وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّىٰ ﴿١١﴾﴾ [الليل].

﴿هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُم ﴿٣٨﴾﴾ [محمد].

وقال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ، أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا»(١). وقال أيضًا: «خَصْلَتَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ: الْبُخْلُ وَسُوءُ

(١) حديث «إياكم والشح» تقدم تخريجه ص ٣٧٩.

الْخُلُقِ». وقال أيضًا: «شَرُّ مَا فِي الرَّجُلِ شُحٌّ هَالِعٌ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ»[1]. وقال أيضًا: «يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَشِبُّ مَعَهُ خَصْلَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ»[2]. والبخل عند العرب من أقبح الصفات، وأسوأ الأخلاق، وما عُيِّر أحد بشيء مثل البخل.

ولهم في ذمِّه الأشعار والحِكم البالغة:

لَا تَبْخَلَنَّ بِدُنْيَا وَهْيَ مُقْبِلَةٌ ... فَلَيْسَ يَنْقُصُهَا التَّبْذِيرُ وَالشَّرَفُ
وَإِنْ تَوَلَّتْ فَأَحْرَى أَنْ تَجُودَ بِهَا ... فَالْحَمْدُ مِنْهَا إِذَا مَا أَدْبَرَتْ خَلَفُ

وقال آخر:

وَآمِرَةٍ بِالْبُخْلِ قُلْتُ لَهَا اقْصِرِي ... فَلَيْسَ إِلَيْهِ مَا حَيِيتُ سَبِيلُ
أَرَى النَّاسَ إِخْوَانَ الْكَرِيمِ وَمَا أَرَى ... بَخِيلاً لَهُ فِي الْعَالَمِينَ خَلِيلُ

وأنشدوا على لسان البخيل:

إِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ فَلَا حُقُوقٌ ... عَلَيَّ لِوَالِدَيَّ وَلَا ذِمَامُ
فَمَا فِي الأَرْضِ أَقْبَحُ مِنْ خِوَانٍ ... عَلَيْهِ الْخُبْزُ يَحْضُرُهُ الزِّحَامُ

وشتموا بالبخل في الإسلام الحطيئة، وأبا الأسود الدؤلي، وخالد بن صفوان، وحماد الأرقط، ومحمد بن الجهم.. وجماعة غيرهم، مع ما لهؤلاء من علم وأدب، وشخصية بارزة، ومكانة عالية.

وأخبث الناس نفسًا، وألأمهم طبعًا، وأشدهم بخلاً الذي يكون معه

---

(١) تقدم الحديث ص ٣٨٠.

(٢) حديث «يهرم ابن آدم ويشب معه خصلتان...» من حديث أنس بن مالك أخرجه مسلم في الزكاة، باب كراهة الحرص على الدنيا ٢/ ٧٢٤، والترمذي في الزهد ٤/ ٥٧٠، وأحمد في المسند ٣/ ١٩٢، والطبراني في الكبير ٧/ ٢٥٨، وابن ماجه في الزهد ٢/ ١٤١٥.

الماء الكثير الزائد عن حاجته، وهو بأرض فلاة لا يوجد الماء فيها إلاَّ عنده، فيمنعه من ابن السبيل، وقد يكون له العذر إن كان ماؤه منقولاً لخشية نفاذه، ولما يكلفه النقل من المؤونة والأتعاب، على أنه لو كان معه العطشان الخائف على نفسه من الهلكة وجب عليه أن يسقيه، فإن امتنع غصب منه الماء وقوتل للاحتياج إليه في الحال.

وقد ثبت أنَّ الصحابة رضي الله عنهم شربوا من مزادتي امرأة مشركة(١) في بعض غزواتهم والماء لا يوجد إلاَّ معها، ودفعوا لها الثمن، وأكرموها بأمر من النبي ﷺ وهو معهم في تلك الغزوة، ولكن الذي تكون له البئر أو العين لا عذر له عند الله والناس في منعه عن الماء من يحتاج إليه من إنسان أو حيوان محترم. وقد روى أحمد وأبو داود عن النبي ﷺ: «الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي المَاءِ وَالْكَلإِ وَالنَّارِ»(٢).

وقال الفقهاء: لا يجب على صاحب البئر أن يبذل الماء لمزارع غيره،

---

(١) قوله: وقد ثبت أن الصحابة رضي الله عنهم شربوا من مزادتي امرأة مشركة...» هو كما قال رحمه الله في الحديث «عن عمران بن حصين...» أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التيمم، ج ١ باب ٦ رقم ٣٤٤، ومسلم في المساجد رقم ٣١٣، وأحمد في المسند ٤/ ٤٣٤ إلى ٤٣٥، والبيهقي في السنن الكبرى ١/ ٢١٨، ٢١٩، والطبراني في الكبير ١٨/ ١٣٢، وابن خزيمة في صحيحه رقم ٩٨٧، وليس في الحديث أنهم دفعوا لها ثمنًا ولكن فيه أنهم أعطوها من قبل أنفسهم.

(٢) حديث «المسلمون شركاء في ثلاث: الماء والكلأ والنار...» من حديث أبي هريرة وابن عباس ورجل من الصحابة مبهم الحديث، أخرجه أبو داود في البيوع رقم ٣٤٧٧، وابن ماجه في الرهون ٢/ ٨٢٦ رقم ٢٤٧٢، وأحمد في المسند ٥/ ٣٦٤، وحديث أبي هريرة عند ابن ماجه صحيح وذكره شيخنا مقبل في الجامع الصحيح ٣/ ٢١.

وليس عليه أن يأذن بوصول الدواب إلى محل الماء إلاَّ إذا تعذر نقله إليها، ولم يتضرر بدخولها في ملكه ولا بوقوفها عند منابع الماء. ومن وقف بئرًا أو نحوها على المسلمين فهو كأحدهم في الانتفاع بها، ومحل ما ذكر في الماء الفاضل، وما جاء في وعيد مانعه، فهو حيث لا يتضرَّر المالك ببذله، ولا يفوته بذلك غرض مقصود.

قال محمد بن أبي بكر الدمشقي في كفاية الأخيار: ثم لوجوب البذل شروط:

أحدها: أن يفضل عن حاجته، فإن لم يفضل لم يجب، ويبدأ بنفسه.

الثاني: أن يحتاج إليه صاحب الماشية بأن لا يجد ماءً مباحًا.

الثالث: أن يكون هناك كلأ يرعى ولا يمكن رعيه إلاَّ بسقي الماء.

الرابع: أن يكون الماء في مستقرّه وهو مما يستخلف، أما إذا أخذه في الإناء فلا يجب بذله على الصحيح، وإذا وجب البذل مكن الماشية من حضور البئر بشرط ألاَّ يتضرَّر صاحب الماء في زرع ولا ماشية، فإن تضرَّر بورودها منعت، ويستقي الرعاة لها، قاله الماوردي، وإذا وجب البذل، فهل يجوز له أن يأخذ عليه عوضًا كطعام المضطر؟ وجهان: الصحيح لا، للحديث الصحيح أن النبي ﷺ نهى عن بيع فضل الماء[1]، فلو لم يجب بذل فضل الماء جاز بيعه بكيل أو وزن، ولا يجوز بريّ الماشية أو الزرع لأنه مجهول، وهو غرر والله أعلم.

أما العيون والأنهار والآبار الارتوازية التي تمد الماء بالأنابيب إلى حيث يشاء الناس في المزارع والمنازل وغيرها، فلا بأس بأخذ شيء في مقابل ذلك، وإنما هو أجرة للنقل، ومنعه عن الناس في الحواضر والمدن

---

(١) يشير إلى حديث المتن المتقدم ص ٤٢٥.

ليس كمنعه من ابن السبيل. وعلى الدولة إيجاد الماء لرعيتها بأية وسيلة ممكنة، وأن تساعدهم في عمارة الأرض بالحرث والنسل اللذين هما قوام الحياة وعماد البقاء، ولن يكون ذلك بشيء كبناء السدود، وإصلاح المجاري، وحفر الآبار والأنهار لإيجاد الماء الذي جعل الله به حياة كل شيء.

وعند كتابة هذا الحديث والمباحثة جارية بين سلطة الضواحي في عدن ونظار المساجد بشأن البرك والآبار التي يجب صحيًّا دفنها وإزالتها، وتعويض المصلين عنها بماء طهور نظيف يتوضَّؤون ويغتسلون به من الحنفيات المزمع على إيجادها، والعناية بها في جميع المساجد والمعابد الأخرى، وسيكون بثمن قليل جدًّا، ورجاؤنا عظيم في جعله مجّانًا أو بنصف ما تطلبه البلدية الآن من المساجد التي يعجز نظارها والقائمون عليها عن إيصال الماء وإدخاله إليها لقلَّة الأوقاف عليها، وكثرة ما تحتاج إليه من الإصلاح، والدين لا يعارض في شيء يعود بالمصلحة على المجتمع، ولا يمنع من الفائدة عاجلة كانت أو آجلة صحية أو اقتصادية أو أخروية بحتة. ولا شك في ضرورة إصلاح المطاهر التي يؤمها السقيم والسليم، وأنه لا يجوز شرعًا ولا طبًّا العمل الممقوت من جهلة المتوضِّئين، الذين يبصقون ويتمخَّطون في حياض الماء المسيل، ويغسلون فيه أطرافهم وعليها الوضر والغبار، وربما أدخل أحدهم رجله في الماء وعليها نجاسة عينية، أو بها جراح دامية؛ وقد صرَّح ابن قاسم العبادي من الشافعية بأنه يحرم وضع اليد المتنجسة بعينية في البركة الموقوفة أو المسيلة إن تقذر منها الماء لإمكان طهرها خارجها، ومثله البصاق والمخاط، ذكره السيد المشهور في [بغية المسترشدين]. وقال العلقمي: لا يحرم الإسراف في الماء إلاَّ إذا كان من نحو حنفية.

أما الفساقي، وهي البرك، فلا يحرم لعود الماء إليها، وردّه الشيخ البجيرمي بأنه غير مأذون فيه. وقال أبو رجاء: ليس للمتوضِّىء ردّ ماء المضمضة إلى الفساقي؛ لأنه مستقذر، وإنما ذكرت هذا ليقتنع به الذين لا يصدقون إلاَّ ما قاله الفقهاء بالعبارة الصريحة.

والذي لا تروج سلعته، ولا تنفق بضاعته إلاَّ بأيمانه الكاذبة، وحلفه على كل شيء فهو الغشاش الذي نفى عنه رسول الله ﷺ الإيمان الكامل. وقال فيه: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا، والمكر والخداع في النار»[1]، والمراد صاحبه كما في قوله ﷺ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وَكُلُّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ»[2].

ومرَّ أبو هريرة رضي الله عنه بناحية الحرَّة فإذا إنسان يحمل لبنا يبيعه، فنظر إليه أبو هريرة فإذا هو قد خلطه بالماء. فقال له أبو هريرة: كيف بك إذا قيل لك يوم القيامة: خلص الماء من اللبن[3]. وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ

---

(١) حديث «من غشنا فليس منا...» من حديث أبي هريرة صحيح مختصرًا، أخرجه مسلم في صحيحه رقم ١٠١، و ١٠٢، في الإيمان، وأحمد في المسند ٣/ ٤٩٨، والدارمي في سننه ٢/ ٢٤٨، وأبو داود في البيوع ٣٤٥٢، والترمذي في البيوع ٣/ ٦٠٦، رقم ١٣١٥ وابن ماجه في التجارات ٢٢٢٥، والحاكم ٢/ ٩، وابن أبي شيبة ٧/ ٢٩٠، والطحاوي في المشكل ٣/ ٣٦٦ رقم ١٣٢٩، والبزار ٢/ ٨٣، وجاء عن عائشة وابن مسعود وهو حسن، وانظر: مسند الشهاب ١/ ١٧٥، والإحسان رقم ١١٠٧ مع زيادة المكر والخديعة في الناس.

(٢) حديث «كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار...» من حديث جابر بن عبد الله، أخرجه مسلم في صحيحه رقم ٨٦٧ بدون زيادة كل ضلالة في النار، وأخرجه الأصبهاني في الترغيب والترهيب ١/ ٢١٨، والبيهقي في الصفات ٨٢، والنسائي في المجتبى ٣/ ١٨٨، باب كيف الخطبة، الحديث بتمامه مع الزيادة وهي صحيحة والحمد لله، وذكره أبو شامة في الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٥٦.

(٣) أثر أبي هريرة «كيف بك إذا قيل لك يوم القيامة خلص الماء من اللبن...» =

رَجُلاً مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَ خَمْرًا، ثُمَّ جَعَلَ فِي كُلِّ زِقٍّ نِصْفًا مَاءً ثُمَّ بَاعَهُ، فَلَمَّا جَمَعَ الثَّمَنَ جَاءَ ثَعْلَبٌ فَأَخَذَ الْكِيْسَ وَصَعَدَ الدَّقَلَ، فَجَعَلَ يَأْخُذُ دِينَارًا فَيَرْمِي بِهِ فِي السَّفِينَةِ، وَيَأْخُذُ دِينَارًا فَيَرْمِي بِهِ فِي الْمَاءِ حَتَّى فَرَغَ مَا فِي الْكِيْسِ»[1].

وإذا كان هذا فيمن يخلط شيئًا بشيء، ويميِّزه الحذاق بالتجارة العارفون بأحوال المبيع، فما بالك بالذي يبيع شيئًا كله رديء أو طيب، ولكن بأكثر من ثمنه ويغبن المشتري فيه غبنًا فاحشًا، أو يقول عليه: والله لقد أعطيت فيه كذا وكذا، أو اشتريته بأكثر من هذا الثمن، وهو كاذب في قوله، وحانث في يمينه، باع آخرته بدنياه، واشترى بعهد الله وآياته ثمنًا قليلاً، وذلك لا خلاق له في الآخرة، ولا أمانة له في الدنيا؛ وأين السماسرة وهم الدلاَّلون من هذا الحديث لا يعيشون إلاَّ بأيمانهم، ولا يحصلون على شيء بدون غش ولا خداع، يصيحون في الأسواق وبيوت التجارة قائلين كلَّ منكر

= أخرجه الأصبهاني في الترهيب والترغيب رقم ٢٤٩، ١/ ١٣٢، وهو منقطع من طريق عبيد الله بن أبي حفص عن صفوان بن سليم عن أبي هريرة وعبيد الله لم أجد ترجمته، وصفوان بن سليم لم يسمع من أبي هريرة، والأثر أخرجه البيهقي في الشعب ٤/ ٣٣٤، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب، وقال عن إسناده لا بأس به. انظر: ٢/ ٥٦٠ رقم ٢٦٣١، وعند البيهقي عبد الله بن أبي جعفر وهو الصواب لأن في ترجمته أنه روى عنه الليث وعبد الله بن أبي جعفر الرازي فليراجع في الميزان والتهذيب قال محمد بن حميد: سمعت منه عشرة آلاف حديثًا فرميت بها، كان فاسقًا، وقال علي بن مهران: طبق لحم خير لي من فلان.

(١) حديث «أن رجلاً ممن كان قبلكم حمل خمرًا ثم جعل في كل زق نصفًا ماءً ثم باعه...» من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد في مسنده رقم ٨٠٤١، ٢/ ٤٠٧، وسنده صحيح، وذكره شيخنا في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ٢/ ٣٦٦، مسند أبي هريرة والحديث أيضًا عند البيهقي في الشعب رقم ٥٣٠٧.

وزور، ومستخفين بأيمان الفجور، ويمسون يدبرون الحيل، ويكيدون للتجار في البيع والشراء، وإذا تمَّت الصفقة واستفادوا من الجهتين، فلا عليهم ولا يهمهم ربح هذا ولا خسران ذاك.

واليمين الغموس لا تحل بعد العصر ولا قبل الزوال، وإنما يتضاعف العذاب عليها بعد العصر، لأنه الوقت الذي تجتمع فيه ملائكة الليل وملائكة النهار، أو لأنه الوقت الذي ينقلب الناس فيه إلى منازلهم، ويروحون فيه من أعمالهم. فقد يكون البائع منفقًا لسلعته التي يخاف إتلافها، أو تغيرها إذا باتت عنده بأيمانه الكاذبة، وزعمه أنه قد اشتراها بكذا، أو طلبت منه بكذا، فيصدِّقه المشتري ويأخذها معيبة، أو بأكثر مما تستحق مخدوعًا بما قيل له، ومصدِّقًا لبائعها الغشاش في يمينه، والمؤمن إذا قال صدق، وإذا قيل له صدَّق[1].

وطرق الغش كثيرة، فربّ حاكم يلقن الحجَّة، ويجرح الشاهد العدل، ويخيف المحق بصوته وحركاته، ويأكل الرشوة، ويحكم بالطاغوت، ويطمس الواضح، ويزيد في المكتوب، ويحكم بعلمه، ويقضي برأيه، فهو أحد القاضيين من أهل النار، واحد عرف الحق ولم يقض له، وآخر جاهل لا يعرف الحق ولا يهتدي إليه سبيلاً:

وَيَا رُبَّ قَاضٍ لَهُ قَلَمٌ ... تَخَافُ السِّجِلَّاتُ مِنْ زَفْرَتِهِ
وَقَدْ جَمَعَ الشَّرَّ فِي رُقْعَةٍ ... وَأَوْدَعَهَا بَطْنَ مِحْبَرَتِهِ
تُشَاهِدُهُ قَبْلَ فَصْلِ الْقَضَاءِ ... وَتَحْسِبُ رِضْوَانَ فِي حَضْرَتِهِ
وَفِي حُكْمِهِ يَنْتَضِي صَارِمًا ... وَتحْسِبُ مَالِكَ مِنْ عَشْرَتِهِ

(١) وهذا الكلام لا يعني أن يكون المؤمن ضعيفًا غِرًّا مخدوعًا فكما ورد: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين.

يَعِيشُ عَلَى رَشَوَاتِ الْخُصُومِ وَيُنْفِقُ مِنْهَا عَلَى أُسْرَتِهِ

وثمّتَ عالم غشّاش يخادع الله والذين آمنوا إذا خطب أو كتب أو درس أو وعظ أو أفتى، يأمر بالمعروف وهو يكرهه ولا يحبه، وينهى عن المنكر وهو من أهله وأنصاره، ويحرِّم ما أحلَّ الله، ويحلّ ما حرَّم الله لحاجة في نفسه يريد بها الحظوة عند الملوك، واستمالة قلوب الأغنياء إليه، ويضلل بها العامة، ويجمعهم بالكذب حواليه، ويزعم أنه دائمًا يسعى في مصالحهم ويطلب لهم الخير ويدافع عنهم، وهو لا يريد إلاَّ التغرير بهم، وأن يصفقوا له إذا خطب، وينعموا له إذا تكلم، والله من وراء المقاصد.

أما الغش في التجارة كما تقدم، فهو المعروف بين المتعاملين، وقد أصبحنا على حالة يتهم فيها بعضنا البعض، ونحسب كل مخلص خائنًا، وكل وفيّ غشاشًا، والصادق عندنا كاذب، والأمين نحسبه مغفَّلاً أو محتالاً لا نثق به في أي شيء.

أما الغادر الذي ينصب الله له لواء يعرف به يوم القيامة، فيقال هذه غدرة فلان ابن فلان[1] فهو الخبيث الذي لا يؤمن، والحالف الذي لا يصدق، والسبع الطائل، والثعبان القاتل، كلامه حسن، ومنظره طيب، وملمسه لين، وعشرته مألوفة؛ ولكن قلبه خبيث، وباطنه قبيح، وحقيقته شرِّير، وصحبته لا تدوم، يسيء إلى من أحسن إليه، ولا يعرف لأحد فضلاً عليه، يجاملك ما دامت له بك حاجة، يصانعك ويخادعك ويواصلك، ثم يقاطعك. تظن أخلاقه أرقّ من النسيم، وتحسب ألفاظه أعذب من التسنيم،

(١) حديث «ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة...» من حديث ابن مسعود وابن عمر عند البخاري ٦/ ٢٢٣، ومسلم رقم ١٧٣٥ و ١٧٣٦، وجاء عن أبي سعيد عند مسلم بزيادة «عند استه» رقم ١٧٣٨.

وإنما تلطف لك وقال ما يسرّك، واستمع لحديثك من أجل أن تثق به وتركن إليه، فيفترسك افتراس الأسد، ولا يرقب فيك إلاًّ ولا ذمة، ولا يرعى لك صحبة، ولا يشكرك على أيّ جميل.

وفي الحديث القدسي يقول الله تبارك وتعالى: «ثَلاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَجُلٌ أَعْطَى بِـي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ»[1].

وإذا تأمَّلت هذا رأيت الثلاثة كلهم غادرين. فالأوَّل: يغدر بعمله. والثاني: يغدر بصديقه الذي ركن إليه، أو صاحبه في سفر حتى إذا تمكَّن منه استعبده بعد الحرية، أو باعه رقيقًا فأكل ثمنه. والثالث: يغدر بأجيره الذي قضى له حاجته، وخدمه في بيته، وساعده على أعماله، فيأكل أجره، ويظلمه حقه، ويطرده حين يستغني عنه.

وربما اتهمه بالسرقة، ونسبه إلى التقصير والتفريط وشوَّه سمعته، وقضى عليه بما يشيع عنه، وما يذكر من كسله وخيانته. وإساءة الأجير والمستأجر عندنا كثيرة، فلا وفاء ولا إخلاص، ولا رحمة ولا تسامح، ومن زرع الحيلة حصد الفقر، ومن غرس القتاد استثمر الشوك، وإنَّ ربك لبالمرصاد.

ولا غدر أضرّ من الطاعة لملك أو أمير، إذا أعطى الغادر شكره وأثنى عليه وذكره بكل خير، وإذا منعه سبَّه وشتمه، ونسب إليه الظلم والجور، ولو كان ثالث العمرين، وألحق به العيب والنقص، ولو كان ثالث القمرين؛ إذا

---

(١) حديث «ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة...» من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في البيوع رقم ٢٢٢٧، وأحمد ٣/٣٥٨، وابن ماجه في الرهون ج ٢، رقم ٢٤٤٢ باب ٤.

أدرك غايته، وبلغ حاجته، فالدنيا كلها بخير، والناس بعافية أجمعون؛ وإن طلب منه حق واجب، أو منع من باطل، ولم يساعده أحد على ما يريد تأفف وتضجر وتظلَّم وتألَّم، وقال: حكومة جائرة، وأحكام قاسية، وظلم لا يطاق، وعسف لا يحتمل، فإن كان قويًا شهر السلاح، وإن كان ضعيفًا بكى وصاح، وصدق فيه قول الشاعر:

إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمَرْءِ مِنْ دَوْلَةِ ٱمْرِئٍ نَصِيبٌ وَلاَ حَظٌّ تَمَنَّى زَوَالَهَا
وَمَا ذَاكَ مِنْ بُغْضٍ لَهَا غَيْرَ أَنَّهُ يُرَجِّي سِوَاهَا فَهْوَ يَهْوَى انْتِقَالَهَا

ولا ينطبق قول النبي ﷺ فيمن بايع إمامًا إن أعطاه وفى له، وإن لم يعطه لم يف له على أحد كالشعراء وأصحاب الجرائد الذين اتخذ الشيطان من ألسنتهم وأقلامهم مقاريض حادة، وسيوفًا قادة، ومعاول هادة لأعراض البرية، وعروش الملوك، وجماجم الشجعان يجعلون من الحقير عظيمًا، ومن البخيل كريمًا، ومن الجبَّار حليمًا، إذا رَضِيَت عنه قلوبهم، وامتلئت من خزائنه جيوبهم، وإنهم ليحتقرون الخطير، ويصغِّرون الكبير، ويهزِّؤون بالقدير إذا لم يجدوا عنده ما يحبون، ولم يدركوا ما يريدون؛ وحقٌّ على الله ألَّا يكلِّمهم يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم.

وأرى الصَّحَافِيِّينَ فِي أَقْلاَمِهِمْ وَحْيَ السَّمَاءَ وَفِتْنَةَ الشَّيْطَانِ
فَهُمُ الْجُنَاةُ عَلَى الْفَضِيلَةِ دَائِمًا وَهُمُ الْحُمَاةُ لِحُرْمَةِ الأَدْيَانِ
وَلَرُبَّمَا رَفَعُوا الْوَضِيعَ سَفَاهَةً وَلَرُبَّمَا وَضَعُوا رَفِيعَ الشَّانِ
وَلَرُبَّمَا بَاعُوا الضَّمِيرَ بِدِرْهَمٍ وَلأَجْلِهِ اتَّجَهُوا إِلَى الأَوْثَانِ
وَجُيُوبُهُمْ فِيهَا قُلُوبُهُمْ إِذَا مُلِئَتْ فَهُمْ مِنْ شِيعَةِ السُّلْطَانِ
وَإِذَا خَلَتْ مِنْ فَضْلِهِ وَنَوَالِهِ ثَارُوا عَلَيْهِ بِخَائِنٍ وَجَبَانِ
وَيُصَوِّبُونَ الْمُخْطِئِينَ تَعَمُّدًا وَمِنَ الْمُصِيبَةِ زُخْرُفُ الْعُنْوَانِ

﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُوا۟ مِنْهَا رَضُوا۟ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا۟ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴿٥٨﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ [التوبة].

الحديث الخامس والستون

عن أبـي هريرة رضي الله عنه عن النبـي ﷺ قال: **«لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ هَامَةَ وَلاَ صَفَرَ»**[١].

جاءت الروايات مختلفة بألفاظ هذا الحديث، وذكر في كتب الطب من الصحيحين وغيرهما بزيادة ونقصان. ففي البخاري بعد هذه الأربعة الأشياء «وَفِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ»[٢]. وفيه أيضًا: «وَلاَ نَوْءَ». وفي مسلم عن جابر رضي الله عنه: «لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ هَامَةَ وَلاَ صَفَرَ وَلاَ غَوْلَ». فيكون ما أبطله النبـي ﷺ من اعتقاد الجاهلية بهذا الحديث ستة أشياء: العدوى، والهامة، والطيرة، والصفر، والنوء، والغول. وجميع ذلك لا يزال اعتقاده باقيًا في الناس إلى اليوم، نتيجة الجهل والتقليد والأوهام الباطلة، ومنكره عند أولئك يعد ملحدًا زنديقًا، أو مبتدعًا وهابيًّا، يشك في الحقيقة، وينكر المشاهدة.

---

(١) حديث «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر...» عن أبـي هريرة عند البخاري ج ١٠ رقم ٥٧٥٧، باب لا هامة في الطب، ومسلم رقم ٢٢٢٠ في السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء.

(٢) حديث «لا عدوى فيه زيادة وفر من المجذوم...» في البخاري تعليقًا ١٠/ ١٥٨، وذكر الحافظ أن أبا نعيم وصلها في المستخرج بسند صحيح عن أبـي هريرة وقوله: وفيه ولا نوء ليس كما قال بل في مسلم كتاب السلام ٢٢٢٠، زيادة ولا غول من حديث جابر ٤/ ١٧٤٥ رقم ٢٢٢٢، وأحمد ٣/ ٣٩٣.

ومن الناس من ينكر السنَّة النبوية، ويرد الأحاديث الصحيحة بلا بصيرة ولا تروٍّ. فيعتقد أن الخصب والجدب وتغيُّر الطقس، واضطراب الهواء من أثر الطبيعة، وتقلُّب الدهر. واختلاف الأنواء، ويقول بكل وقاحة: لا شيء أعجب في الإسلام من نفي العدوى. والواقع أنَّ رسول الله ﷺ قد ابتعد بأمته عن الأوهام والظنون والخيالات التي تعبث بعقولهم، وتفسد أدمغتهم، وتجعلهم يتصوَّرون الشيء على خلاف ما هو به، ويعتقدون تصرُّف الأرواح والجن والنجوم والأيام في الخليقة، وأنها تستطيع شيئًا من السعد والنحس، والضر والنفع بدون أمر من الله وبغير إذنه، فنفى أن يكون لذلك أيّ أثر، وأخبر أن الله عزَّ وجلّ هو الذي يُميت ويُحيي، ويُطعم ويَسقي، ويُمرض ويَشفي، وأنَّ أحدًا لا يُصاب بداء غيره إلَّا أن يشاء الله، وتضعف في جسمه قوَّة الدفاع، فتعلق به الجراثيم المتطايرة من جسم المريض الأوَّل فيصاب بالمرض نفسه، وكان بعض العرب يعتقد العدوى من كل شيء، وأنَّ سقيمًا لا يقعد مع سليم إلَّا أعداه، فأبطل قولهم، وانتزع من قلوبهم الخوف الذي كان يمنع من معالجة المرضى، ومعاشرة المحموم والأعمى، وصاحب الروماتيزم والمفلوج، وحذَّر من الاختلاط بالمجذوم والأبرص، ومثلهما الأجرب والمسلول، وكل ذي مرض مخيف، وقال: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا»(١).

والمراد أنه لا يوقع الإنسان نفسه في الهلكة بالقدوم على الأرض الوبيئة، وأن لا يسبب العدوى وانتشار الداء بالخروج من بلد أصيب أهلها

---

(١) حديث «إذا وقع الطاعون بأرض فلا تدخلوها...» من حديث أسامة بن زيد وعبد الرحمن بن عوف أخرجه البخاري ١٠/ ١٧٨ رقم ٥٧٢٨، ومسلم في السلام رقم ٢٢١٨، وأحمد في المسند ٥/ ٢٠٦، والطبراني في الكبير ٥/ ١٦٠.

بشيء من ذلك، وقصر الشر على بلد وحصره فيها أحب إلى الله، وأيسر على الناس من نقله وانتشاره. وبعض الشر أهون من بعض، ولو كان في وقته عليه الصلاة والسلام محجر صحيّ لحشر إليه المصابين بالأدواء المعدية.

وقال الإمام البيهقي رحمه الله ما نصه: الجذام والبرص يزعم أهل الطب والتجارب أنه يعدي الزوج كثيرًا، وهو داء مانع للجماع، لا تكاد نفس أحد تطيب بمجامعة من هو به.

وأما الولد فَبُيِّن أنه إذا كان من والديه أجذم أو أبرص أنه قلما يَسْلَم، وإن سلم أدرك نسله. وقال: وأما ما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا عَدْوَى» فهو على الوجه الذي يعتقدونه في الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله تعالى، وقد يجعل الله بمشيئته مخالطة الصحيح من به شيء من هذه العيوب سببًا لحدوث ذلك، ولهذا قال النبي ﷺ: «فِرَّ مِنَّ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الأَسَدِ». وقال: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ»(١). وقال في الطاعون: «مَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يَقْدَمْ عَلَيْهِ». وكل ذلك بتقدير الله تعالى، وتبعه على ذلك ابن الصلاح في الجمع بين الحديثين ومن بعده، وطائفة ممن قبله.

وما منع العلماء من المسجد آكل البصل أو الثوم، وأطالوا الكلام في التفريع على هذه المسألة إلاّ لما يحصل بذلك من التأذّي لها. قال في [مغني المحتاج]: ويؤخذ مما ذكر أنه يعذر بالبخر والصنان المستحكم بطريق الأولى قاله في المهمات. وتوقف في الجذام والبرص والمتجه كما قال الزركشي إنه يعذر بهما، لأنَّ التأذِّي بهما أشدّ منه بأكل الثوم ونحوه، قال:

---

(١) حديث «لا يورد ممرض على مصح...» أخرجه البخاري في الطب باب ما يذكر في الطاعون ٥٧٧١، ومسلم في السلام باب الطاعون والطيرة رقم ٢٢٢١، وأحمد ٢/ ٤٠٦، وابن ماجه في الطب رقم الباب ٢٤، وقوله في الجمع بينهما وتبعه على ذلك ابن الصلاح، انظر: كلام ابن الصلاح عن هذا في تدريب الراوي ٢/ ١٩٧.

وقد نقل القاضي عياض عن العلماء: أنَّ المجذوم والأبرص يمنعان من المسجد، ومن صلاة الجماعة، ومن اختلاطهما بالناس.

ولكل من الزوجين فسخ النكاح إذا وجد بصاحبه برصًا أو جذامًا، ومثلهما السل والسيلان والزهري وكل مرض معد خبيث لا يرجى برؤه نصًّا في الأوَّلين، وقياسًا عليهما فيما سواهما، والله أعلم.

وللمرأة الامتناع من زوجها المجذوم الذي طرأ عليه المرض بعد الدخول بها، وليس لها فسخ النكاح. ولا ينبغي لعاقل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحبس عنده من لا يطيق معاشرته ويخاف على نفسه من العدوى، والناس يختلفون في الإيمان قوَّة وضعفًا، ومنهم الذي يتأثر بالأوهام أكثر مما يتأثَّر بالواقع، كرجل وطىء ثعبانًا وسلمه الله من شرّه، وبقي الخوف يلازمه حتى وطىء مرة أخرى حبلاً أملس لينًا فظنه ثعبانًا ومات من الخوف وما به بأس.

أما التشاؤم والطيرة، فمن عبث الشيطان بالجهلة وضعفاء الإيمان، وهي مأخوذة من ذهاب الطير إلى جهة اليمين في وجه من عزم على شيء، فيتبرَّك بذلك ويسمِّيه تيمُّنًا، وإن كان ذهابه إلى جهة الشمال فهو التشاؤم، وتوسَّعوا فيه حتى جعلوه في الخوف من الشهور والأيام؛ والنساء والبيوت والدواب والطيور، والكلمات التي لا يحبونها إذا سمعوها. وفي الحديث الشريف: «مَنْ تَطَيَّرَ فَقَدْ أَشْرَكَ»[1]. وقال ﷺ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ

(١) حديث «من تطير فقد أشرك» جاء من حديث ابن مسعود عند أحمد في المسند ١/ ٣٨٩، وأبي داود رقم ٣٩١٠، والترمذي رقم ١٦١٤، وابن حبان ١٣/ ٦١٢٢، والطحاوي في مشكل الآثار ١/ ٣٥٨، والبخاري في الأدب المفرد رقم ٩٠٩، وابن ماجه رقم ٣٥٣٨، في الطب وغيرهم وهو صحيح بلفظ الطيرة شرك، وذكره شيخنا في الصحيح المسند ٢/ ٣٤.

أُمَّتِي بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَهُمُ الَّذِينَ لاَ يَكْتَوُونَ وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَلاَ يَسْتَرْقُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»(١).

وذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال: «أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ وَلاَ تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لاَ يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلاَّ أَنْتَ وَلاَ يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلاَّ أَنْتَ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِكَ»(٢). وقال أيضًا: «لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ. قالوا: وما الفأل؟ قال: كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ»(٣). وعنه ﷺ قال: «لاَ يَنَالُ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مَنْ تَكَهَّنَ أَوِ اسْتَقْسَمَ، أَوْ رَجَعَ مِنْ سَفَرٍ تَطَيُّرًا»(٤).

---

(١) حديث «يدخل الجنة سبعون ألفًا من أمتي بغير حساب وهم الذين لا يكتوون...» من حديث ابن عباس أخرجه البخاري في كتاب الطب رقم ٥٧٠٥ و ٥٧٥٢، ومسلم في الصحيح رقم ٢٢٠، والترمذي في جامعه رقم ٢٤٤٨، والنسائي في الكبرى في كتاب الطب ٤/ ٤١٠، وأحمد في المسند ١/ ٢١٧، والدارمي في السنن رقم ٢٨١٠.

(٢) حديث «في الطيرة قال أحسنها الفأل ولا ترد مسلمًا» من حديث عروة بن عامر، أخرجه أبو داود في السنن ٨/ ١٣٩، وابن أبي شيبة في المصنف رقم ٦٤٤٣ ٩/ ٣٩، والدينوري في عمل اليوم والليلة رقم ٢٩٣، وعروة قال الحافظ المزي في تهذيب الكمال لا صحبة له تصح، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين فهو مرسل ضعيف وفيه عنعنة حبيب بن أبي ثابت أيضًا.

(٣) حديث «لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل...» من حديث أنس بن مالك أخرجه البخاري رقم ٥٧٧٦، ومسلم في صحيحه رقم ٢٢٢٤، وأحمد في المسند ٣/ ١٣٠.

(٤) حديث «لن ينال الدرجات العلى من تكهن أو استقسم أو رجع من سفر تطيرًا...» من حديث أبي الدرداء، قال الهيثمي في المجمع ٥/ ١١٨، رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات، وقال المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٦٤٨، رواه الطبراني والبيهقي وأحد إسنادي الطبراني ثقات، ولم تطمئن نفسي لتصحيحه =

وفي الطيرة توقع البلاء، وسوء الظن، والفأل رجاء خير؛ وكان رسول الله ﷺ يعجبه إذا خرج لحاجة أن يسمع: يا راشد، ويا نجيح[1].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما: «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ، قالوا: وما كفارة ذلك؟ قال: أن يقول: اللَّـهُمَّ لاَ خَيْرَ إِلاَّ خَيْرُكَ، وَلاَ طَيْرَ إِلاَّ

= بمجرد هذا القول ثم وجدت الألباني حفظه الله ساقه في الصحيحة رقم ٢١٦١ بسنده من فوائد تمام رقم ٢٣٠٧ عن محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، ح يحيى بن داود، ح إبراهيم بن يزيد، ح رقبة بن مصقلة، عن رجاء بن حيوة، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، وقال: رجاله رجال الشيخين غير يحيى بن داود، قلت: يحيى بن داود بن ميمون الواسطي ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث وروى عنه جمع، وقال الحافظ في التقريب: ثقة، ثم إني رأيت الحافظ في الفتح ١٠/ ٢١٣ يقول: رجاله ثقات إلاَّ أني أظن أن فيه انقطاعًا، قال: وله شاهد عن عمران بن حصين، أخرجه البزار ٣/ ٣٩٩ ـ ٤٠٠ في أثناء حديث بسند جيد، وعند البزار شاهد آخر للحديث عن ابن عباس مرفوعًا برقم ٣٠٤٣. اهـ. وفي حديث ابن مسعود المتقدم رقم ٣٨٣ شاهد لهذا.

(١) حديث «أن النبي ﷺ كان إذا خرج لحاجة يحب أن يسمع يا راشد يا نجيح...» من حديث أنس بن مالك، أخرجه الترمذي في جامعه ٤/ ١٦١ في السير، باب ما جاء في الطيرة وسنده عنده صحيح محمد بن رافع عن أبي عامر العقدي عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ، وأخرجه الطبراني في الصغير رقم ٥٤٩، والحافظ في الفتح ١٠/ ٢١٥، وأقر بصحيح الترمذي، قال الشيخ حفظه الله: ينبغي أن يتوقف في حديث حميد خارج الصحيحين إذا عنعن عن أنس.

وشيخنا حفظه الله يعلم أنهم يقولون الواسطة ثابت؛ لكن هذا اجتهاد منه، أما أنا فالذي يظهر لي أن الحديث صحيح سواء كان هذا من الأربعة والعشرين التي سمعها حميد من أنس، أو ممن سمعها من ثابت أو قتادة، فقد علم الواسطة. وانظر: جامع التحصيل ذكر حميد.

طَيْرُكَ، وَلَا إِلَـٰهَ غَيْرُكَ»(١).

ومن الناس من يدَّعي علم الغيب، ويزعم أنه يعرف شيئًا عن المستقبل بالكهانة والتنجيم والرمل وطَرْق الحصى، وهو كذاب مفترٍ، ومدَّعٍ ما ليس له بحق «وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَإِنْ لَمْ يُصَدِّقْهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»(٢).

---

(١) حديث «من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك، قالوا: فما كفارة ذلك، قال: أن يقول اللَّهم لا خير إلاَّ خيرك ولا طير إلاَّ طيرك ولا إلـٰه غيرك»، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، أخرجه أحمد في المسند ٢/ ٢٢٠، وابن السني في عمل اليوم والليلة باب ما يقول إذا تطير من شيء رقم ٢٩٣، والطبراني كما قال الهيثمي في المجمع ٥/ ١٠٥، وفيه ابن لهيعة والراوي عنه عبد الله بن وهب أحد العبادلة، وللحديث شاهد عند البزار ٣/ ٤٠٠ من حديث رويفع مرفوعًا بلفظ «من ردته الطيرة عن شيء فقد قارف الشرك»، وفيه سعيد بن أسد بن موسى، وثقه ابن حبان، وروى عنه أبو زرعة الرازي وهو ممن لا يروي إلاَّ عن ثقة، وشيبان بن أمية مجهول عين، وشاهد آخر عند الطبراني في الدعاء رقم ١٢٧٠ وغيره، وفيه الحسن بن أبـي جعفر ضعيف. فالحديث بهذه الشواهد حسن إن شاء الله.

(٢) حديث «من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد. . .» من حديث أبـي هريرة حسن بشواهده، أخرجه أبو داود رقم ٣٩٠٤، والترمذي رقم ١٣٥، وابن ماجه رقم ٦٣٩، وابن الجارود في المنتقى رقم ١٠٧، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٤٤، ٤٥، وابن عدي في الكامل ٣/ ٩٧٧، والمقدسي في تذكرة الموضوعات رقم ٥٠٣٥، وأحمد في المسند ٢/ ٤٠٨ و ٤٧٦، والحاكم في المستدرك ١/ ٨، والبيهقي في الكبرى ٧/ ١٩٨، والبغوي في شرح السنَّة ١٢/ ١٨١، وغيرهم يرويه عن أبـي هريرة:

١ ــ أبو تميمة الهجيمي طريف بن مجالد.

٢ ــ وخلاس بن عمرو.

٣ ــ ومحمد بن سيرين.

أما أبو تميمة وخلاس فلم يسمعا من أبـي هريرة كما في جامع التحصيل جزم =

. . . .

= بذلك الحفاظ كأحمد والبخاري وغيرهم، وأما محمد بن سيرين فسمع منه كثيرًا لكن انفرد بزيادة محمد بن سرين الحاكم دون غيره، قال شيخنا العلاَّمة مقبل بن هادي حفظه الله في أحاديث معلة ظاهرها الصحة رقم ٣٣٠، بعد أن ساق طريق الحاكم روح عن عوف عن خلاس ومحمد بن سيرين، عن أبـي هريرة، قال لكني لا أعتمد على تفردات الحاكم لكثرة أوهامه قلت: ورواه خلاس عن الحسن البصري مرسلاً عند أحمد في المسند ٢/ ٤٢٩، فهذه الطريق ضعيفة لذي لما تقدم بيانه لكن للحديث شواهد منها:

١ ــ حديث عمران بن حصين، أخرجه البزار كما في كشف الأستار ٣/ ٣٩٩، ٤٠٠، فقال: حدثنا محمد بن مرزوق، قال: حدثنا شيبان، وهو ابن فروخ، قال: حدثنا أبو حمزة العطار، وهو إسحاق بن الربيع عن الحسن، عن عمران، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ١١٧، رواه البزار، ورجاله ثقات إلاَّ إسحاق بن الربيع وهو ثقة. اهـ. قلت: إسحاق ضعفه الفلاس وابن عدي كما في الميزان، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وقال الحافظ في التقريب: صدوق تكلم فيه للقدر، قلت: هو ضعيف لم نجد معتبرًا وثقه لكنه صالح في الشواهد والعلة الثانية أن الحسن لم يسمع من عمران كما في جامع التحصيل وغيره، وقال المنذري في الترغيب والترهيب: إسناده جيد. اهـ. قلت: لكنه منقطع.

٢ ــ حديث جابر بن عبد الله أخرجه البزار ٣/ ٤٠٠، وقال الهيثمي ٥/ ١١٧، رجاله رجال الصحيح خلا عقبة بن سنان وهو ضعيف قلت: هو شيخ البزار وهو كما قال إسناده كما يلي عقبه بن سنان، وقيل ابن سيار، قال: حدثنا غسان بن مضر، قال: حدثنا سعيد بن يزيد، عن أبـي نضرة عن جابر فهم ثقات كلٌ روى عن الآخر إلاَّ شيخ البزار، ذكر الحافظ المزي أن الذي روى عن غسان بن مضر هو عقبة بن سنان بن عقبة الهدادي، قلت: لعله أبو الجلاس وهو ثقة وإن كان غيره فلا أدري من هو وقد قال الهيثمي أنه ضعيف فهو في الشواهد.

٣ ــ حديث أنس بن مالك، أخرجه الطبراني في الأوسط ٧/ ٣٤٧ رقم ٦٦٦٦ من طريق محمد بن أبـي السرى، وأبو السرى هو المتوكل بن عبد الرحمن=

لَعَمْرُكَ مَا تَدْرِي الطَّوَارِقُ بِالْحَصَى ... وَلاَ زَاجِرَاتُ الطَّيْرِ مَا اللَّـهُ صَانِعُ

وقد جعل الله الاستقسام بالأزلام من الشرك، وقرنه بالأنصاب في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾ [المائدة: ٩٠]. وقال فيما حرّم على عباده: ﴿ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ﴾ [المائدة: ٣].

ومن ذلك ما يكتبه العازم على سفر، أو زواج مثلاً في ثلاث ورقات: افعل، ولا تفعل، ويعاد. فإن خرج الأول أقدم، أو الثاني أحجم، أو الثالث أعاد الكرة، وكذلك ما يفعله المتفيهق في سبحته يقبض منها جانبًا، فيقول على حبة نعم، وعلى الأخرى لا، ثم يأخذ في الأمر بما وقع على الحبة الأخيرة؛ وإنك لتجد رجالاً أغرارًا يتشاءمون من كل شيء، ويقولون منزل مبارك، وآخر مشؤوم مسكون، وإنما الشؤم في الدار ضيقها، ويقولون: امرأة سعيدة دخلت بالخير على زوجها، وأخرى شقية منحوسة من تزوجها

= الهاشمي ومحمد له مناكير منها هذا ذكرها الذهبي في الميزان وأيضًا فيه رشدين بن سعد ضعيف.

٤ ــ حديث واثلة بن الأسقع، أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/ ٦٩، رقم ١٦٩، بلفظ «من أتى كاهنًا حجبت عنه التوبة أربعين ليلة فإن صدقه كفر...»، قال الهيثمي ٥/ ١١٨ فيه سليمان بن أحمد الواسطي متروك وعليه فلا يستشهد بهذا الحديث بتوجيه من شيخنا حفظه الله.

٥ ــ أثر ابن مسعود موقوفًا عليه، أخرجه أبو يعلى الموصلي في المسند ج ٩ رقم ٥٤٠٨، والبزار ٢/ ٤٤٣، والطبراني في الأوسط رقم ١٤٧٦، وأبو نعيم في الحلية ٥/ ١٠٤، والحافظ في المطالب العالية ٢/ ٣٥٦، والمنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٦٢١، والبغوي في شرح السنّة ١٢/ ١٨٢، من طريق أبي إسحاق السبيعي عن هبيرة وهو حسن الحديث ثم تابعه أبو الزعراء وهو عبد الله بن هانىء الكوفي في التقريب ثقة، وفي الكبير للطبراني من طريق الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ١٠/ ٩٣، من الكبير فالأثر صحيح.

افتقر أو مرض أو مات، وإنما الشؤم في المرأة قلة دينها، وسوء أخلاقها، وعقم رحمها، وما تملك الدار ولا المرأة لصاحبها المال ولا الولد، ولا أن يفتقر أو يموت أولاده؛ وإن تعجب فعجب طلبهم من الكاهن والمنجم أن يكتب لهم الطلاسم والتمائم فيعلقونها أو يدفنونها عند أبوابهم لصرف العين، وجلب المشترى، واستمالة قلب العميل.

وفي النساء من تجعل لزوجها من الشعبذة وعمل الدجالين شيئًا يحبها به، وهي التِّولَة المذكورة[1] في قول النبي ﷺ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ»[2].

وعلى رؤوس الشوارع، وعند أركان البيوت ترى زمر المغفلين مجتمعين على منجِّم يزوِّج الأعزب، ويوظِّف العاطل، ويعطي الملك والسيادة من لا يستحق الحياة، فضلاً عن المناصب والرتب العالية، وكلما كان أجره أكثر كان طالع المتكهن أسعد.

وثمَّة وعلى الأبواب وعند المغِيبات والأرامل عجائز النحس وجنود إبليس يستخرجن للنساء ما شئن بطرق الحصى والودع على قبضة من الرمل، فيطلع زوج كريم، وقادم من سفر، ومنحة وهدية لفلانة، ومستقبل سعيد،

---

(١) في النسخ «المذكور» والصواب ما أثبته.

(٢) حديث «أن الرقى والتمائم والتولة شرك» من حديث ابن مسعود، أخرجه أبو داود ٣٨٨٣، وابن ماجه ٣٥٣٠، وأحمد ١/ ٣٨١، والحاكم ٤/ ٤١٨، والبيهقي في الكبرى ٩/ ٣٥٠، والبغوي في شرح السنَّة ١٢/ ١٥٧، ومدار الحديث على الأعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن أخي زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود عن زينب عن عبد الله بن مسعود، أنت ترى أن رجاله ثقات لكن ابن أخي زينب قال: الحافظ في التقريب كأنه صحابي ولم أره مسمى، والحديث حسن عند الحاكم ٤/ ٢١٧ من طريق أخرى ذكرها شيخنا حفظه الله في الصحيح المسند ٢/ ١٧.

وبعد سنتين تحملين ولدًا مباركًا، وعما قريب تلبسين المصاغ والحلي، فالله الله فيَّ، وهاتي اليوم ما تيسَّر، ولا تغفلي عن سراج جدي وإكرام المشايخ، ويلحق بالكهنة ما يفعلونه لاستخراج الكنوز ومعرفة السرائق، سواء كان ذلك بالتنويم المغناطيسي، أو استحضار الأرواح، أو بأي شيء آخر؛ وحسب ذوي الطيرة من الشر أنهم أتباع الذين قالوا لأنبياء الله: ﴿إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِن لَّمْ تَنتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨﴾ قَالُوا طَائِرُكُم مَّعَكُمْ أَئِن ذُكِّرْتُم بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿١٩﴾﴾ [يس: ١٨، ١٩].

والهامة بتخفيف الميم: طائر ليلي هو البومة أو غيرها كانوا إذا سمعوه تشاءموا منه، وإذا وقع على البيت خاف أهله، وقالوا يموت أحدهم، أو يخرّب منزلهم، ومثلها الغراب يؤذن بالبين والخراب. قال أبو الطيب المتنبـي:

خَيْرُ الطُّيُورِ عَلَى الْقُصُورِ وَشَرُّهَا ... يَأْوِي الْخَرَابَ وَيَسْكُنُ النَّامُوسَا

وإنما تسكن هذه الطيور الخرائب لتعشش وتبيض فيها آمنة من الناس بعيدة عنهم، وقد يطير قلب الجاهل فزعًا إذا خرج من بيته فنعق الغراب في وجهه ويقول:

إِذَا نَطَـقَ الْغُـرَابُ وَقَـالَ خَيْـرًا ... فَـأَيْنَ الْخَيْـرُ مِـنْ وَجْـهِ الْغُـرَابِ!

ويستشهد بقول الآخر:

إِذَا مَا غُرَابُ الْبَيْنِ صَاحَ فَقُلْ لَهُ: ... تَـرَفَّـقْ رَمَـاكَ اللَّـهُ يَـا طَيْـرُ بِـالْبُعْـدِ
لأَنْـتَ عَلَـى الْعُشَّـاقِ أَقْبَـحُ مَنْظَـرًا ... وَأَكْرَهُ فِي الأَبْصَارِ مِنْ ظُلْمَةِ اللَّحْدِ
تَصِيـحُ بِنُـوحٍ ثُـمَّ تَعْثُـرُ مَـاشِيًـا ... وَتَبْرُزُ فِي ثَوْبٍ مِنَ الْحُزْنِ مُسْوَدِّ
مَتَى نُحْتَ صَحَّ البينُ وَانْقَطَعَ الرَّجَا ... كَأَنَّكَ مِنْ وَشْكِ الْفِرَاقِ عَلَى وَعْدِ

ومثل الطيور بعض الحيوانات والحشرات يتشاءم الناس به، ويظنونه عفريتًا من الجن ظهر لهم ليخيفهم حتى يخرجوا من البيت المسكون بزعمهم، ويؤوّلون قول النبي ﷺ في الهرّة: «إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَّافَاتِ»[(١)] بغير مراده، ولا يعلمون ما جاء من الأمر بقتل الوزغ والحيات داخل البيوت وخارجها، والنهي عن قتل جنان البيوت منسوخ. وقد روى «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ كُلَّهُنَّ، فَمَنْ خَافَ ثَأْرَهُنَّ فَلَيْسَ مِنِّي»[(٢)]، وقال العباس بن عبد المطلب: يا رسول الله، إنا نريد أن نكنس زمزم، وإن فيها من هذه الجنان ــ يعني الحيّات الصغار ــ ، فأمر النبي ﷺ بقتلهن.

وفسرت الهامة أيضًا بأنها دودة أو طائر يخرج من قبر المقتول فيصيح ويطلب ثأره حتى يقتل قاتله. وقيل: إن عظام الميت تنبعث طيورًا وتأتي إلى أهلها فتصيح بهم. والعامة يسمّونها الآن: (نفس الميت أو المنعّف، بالعين

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ ١/ ٢٣، وأحمد في المسند ٥/ ٣٠٣، وأبو داود رقم ٧٥، وابن ماجه رقم ٣٦٧، والترمذي رقم ٩٢، والنسائي ١/ ٥٥، والحاكم ١/ ١٥٩، والبيهقي ١/ ٢٤٥، كلهم من طريق مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن حميدة بنت أبي عبيد، عن خالتها كبشة بنت كعب وحميدة روى عنها اثنان ولم يوثقها معتبر، وكبشة؛ قال ابن حبان والزبير وابن بكار وأبو موسى: لها صحبة، فالعلة في هذا الحديث جهالة حميدة، وللحديث شواهد يحسن بها، انظرها في نصب الراية للزيلعي ١/ ١٣٣ فما بعدها.

(٢) حديث «اقتلوا الحيات كلهن. . .» عن ابن مسعود مرفوعًا، أخرجه أبو داود رقم ٥٢٤٩ وهو صحيح، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد حين ذكر الحديث من الطبراني من أجل بعض الزوائد فيه على ما في السنن: رجاله ثقات.
والراجح أن قتل جنان البيوت لم ينسخ بل جاءت أحاديث في الأمر بقتلها منها هذا الحديث. ثم نسخ الأمر بأحاديث المنع. وانظر: الناسخ والمنسوخ للحازمي ص ٢٧٦.

أو الكاف) تطلب صدقة عليها، أو تذكر أهلها بشأنها وكل ذلك باطل، ولا يعتقده إلاَّ جاهل، والميت لا يعود إلى الدنيا حتى يعود الإنسان إلى بطن أمه، بل النفوس عند الله منعمة أو معذبة لا يعلم أمرها إلاَّ هو كما يقول تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾ [الزمر].

وفي اليمن لا يزال عندهم التشاؤم بالأعور إذا رأوه، وخاصة في أوَّل النهار، ويسمونه الدجال وأعور الشيطان، ويسيئون إليه في الحديث والمقابلة، ويعتقدون أنَّ الشر في طلعته، وأنَّ النحس يأتيهم من قبل عينه العوراء، وشأنهم في ذلك شأن الجاهلية متأثرين بالمعروف من تشاؤم الشاعر ابن الرومي، وهو الذي أراد الخروج يومًا من بيته، ونظر من شق الباب فرأى أعور فلزم البيت ولم يخرج منه طيلة النهار، وربما تباعد الوالد الجاهل من مصافحة ولده والسلام عليه صباحًا لئلاَّ يصيبه بشؤمه ونحسه.

وقاتل الله الجهل وما تفعله الأوهام بأصحاب الخرافات من الرجال والنساء.

والصُّفَرُ دَاء يصيب البطن من شدة الجوع وسوء التغذية، وكانوا يسمونه حية البطن، ولا يبعد أن يكون دود المعدة أو الدودة الزائدة، أو الخلقة أو حمى الأماصير، وأهل الجاهلية يعتقدون أنه معدٍ، فأبطل النبي ﷺ قولهم وقال: «لا صَفَر». وكذلك فسر الأحاديث بنفي التشاؤم من شهر صفر الذي كانت الحروب تثور فيه، وتسفك الدماء لوقوعه بعد الأشهر الحرم الثلاثة.

ويروي الذين لا يعرفون قداسة الإسلام، وبعده عن الأوهام أحاديث مكذوبة في شؤم صفر، وأن الله ينزل فيه من البلاء خمسة أضعاف ما ينزله في

غيره من الشهور، ويؤيد لهم ذلك الشيطان بأنه الشهر الذي مات فيه رسول الله ﷺ، وبعضهم لا يكتبه إلاَّ بالضاد المعجمة، وإذا رأى من يكره سماه صفر.

وفي الأربعاء الأخير منه يخرج الناس إلى شواطىء البحر والمنتزهات البعيدة فرارًا من الشر الموهوم، ويكتبون التعاويذ في الأواني التي يشربون بها، وربما جيء بالصحن من مكان بعيد لكتابة التعاويذ التي تغسل فتشرب، أو تصب غسالتها في الحياض والبرك، ولا يسافرون ولا يتزوَّجون في صفر بعد ما سمعوا قول الصادق المصدوق صلَّى الله وسلَّم عليهم: «لاَ عَدْوَى وَلاَ هَامَةَ وَلاَ صَفَرَ»، وربما تطيروا بيوم الأربعاء من كل أسبوع وآخر الشهر أكثر، ويكذبون على النبـي بقولهم: آخر أربعاء من كل شهر يوم نحس مستمرّ، وهو حديث موضوع[1]؛ ويسألون المنجم الفلكي عن الأوقات والساعات المباركة، ويخافون من بعض المنازل الثمانية والعشرين، ومن كل يوم يعدّ بالأصبع الوسطى إذا حسبت أيام الشهر بالأصابع، وهو الثالث والثامن والثالث عشر والثامن عشر والثالث والثامن والعشرون.

والخير والشر بمشيئة الله، ومن يضلل الله فلا هادي له. ويحرم أن نقول مطرنا بنجم السماك أو العواء، ولكن مطرنا بفضل الله ورحمته، وإن كانت المواقيت معروفة لنزول المطر وهبوب الرياح، فقد تتخلف المسببات عن أسبابها. وفي الحديث القدسي: «يَقُولُ اللَّهُ عزَّ وجلّ: أَصْبَحَ عِبَادِي

---

(١) نعم موضوع ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ١٣، والسيوطي في اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ١/ ٢٥٢، وابن عراق في تنزيه الشريعة عن الأحاديث الموضوعة الشنيعة ج ٢ ص ٥٥، والعجلوني في كشف الخفاء ١/ ١١ من حديث ابن عباس جاء مرفوعًا وموقوفًا والمرفوع فيه مسلمة ابن الصلت، متروك. والموقوف فيه مجاهيل فلم يصح رفعه ولا وقفه.

مُؤْمِنًا بِـي وَكَافِرًا بِالْكَوْكَبِ، وَكَافِرًا بِـي وَمُؤْمِنًا بِالْكَوْكَبِ، فَمَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّـهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِـي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَمَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا فَهُوَ كَافِرٌ بِـي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»[1]. ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُۥ فِى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ يَشَآءُ وَيَجْعَلُهُۥ كِسَفًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَٰلِهِۦ ۖ فَإِذَآ أَصَابَ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٨﴾﴾ [الروم].

والغول بضم الغين: الداهية أو الهلكة، ويطلق على حيوان لا وجود له، والغيلان: مردة الجن المتشكِّلون بأشكال مختلفة، لا يستطيعون شيئًا من البأس إلَّا بإذن الله. وقال الحافظ ابن حجر في الفتح: كانت العرب تزعم أنَّ الغيلان في الفلوات، وهي جنس من الشياطين تتراءى للناس، وتتغوَّل لهم تغوُّلاً: أي تتلوَّن لهم تلوُّنًا فتضلهم عن الطريق فتهلكهم. وجاء في الحديث: «إِذَا تَغَوَّلَتِ الْغِيلاَنُ فَنَادُوا بِالأَذَانِ»، وذلك أنَّ الشياطين لا يطيقون سماع الأذان كما جاء في حديث آخر.

والغول في اليمن: هو المعروف بالمارد أو العضروط، ولهم في الحديث عنه أعاجيب وأقاصيص تُروى لا نصيب لها من الصحَّة، وإن دلَّت على شيء فإنما تدل على جهل أصحابها والمصدِّقين بها.

وسيأتي شيء عن الجن، وتعرضهم لبني آدم في الحديث الحادي والسبعين: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾﴾ [يونس].

---

(١) حديث «هل تدرون ماذا قال ربكم، قال: أصبح من عبادي مؤمن بـي وكافر بـي...» من حديث زيد بن خالد الجهني، أخرجه البخاري في المغازي ٧، باب غزوة الحديبية رقم ٤١٤٧، وفي الأذان باب يستقبل الناس الإمام إذا سلم رقم ٨٤٦، ومسلم في الإيمان باب كفر من قال: مطرنا بنوء كذا، رقم ٧١، وأبو داود رقم ٣٩٠٦ في الطب باب في النجوم.

الحديث السادس والستون

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْؤُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**»(1).

أجلّ ما يقوم به الإنسان في هذه الحياة، وتظهر به ديانته وعبقريته المسؤولية التي تخصّه، ولا يشاركه فيها أحد إلاَّ من يماثله فيها، وعلى قدر منازل الناس وكفاءاتهم تكون مهماتهم، ويؤدونها غير منقوصة، ولا يتوانون في القيام بها، وأعظم الخلق مهمة، وأكبرهم مسؤولية هم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كلفهم ربهم بالدعوة إليه، وتبليغ رسالته إلى الناس، فمرَّة بشدة كما يقول تعالى لسيّدنا محمد ﷺ: ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ﴾ [النساء: ٨٤]، وكما يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ [التوبة: ٧٣]، وتارة بلين كما في قوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وكما يقول أيضًا: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل: ١٢٥].

---

(1) حديث «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته...» عن ابن عمر عند البخاري ج ١٣ رقم ٧١٣٨ في الأحكام، ومسلم رقم ١٨٢٩ في الإمارة.

وحينًا يكلِّفهم البلاغ بكيفما تيسَّر، وعلى ما تأتي كما يقول تعالى: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المائدة: ٦٧]، والعلماء هم ورثة الأنبياء، والقائمون بالشريعة من بعدهم، يجب عليهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والحرص على هداية الأمة، وبذل الجهد في تعليمهم، وإصلاح شؤونهم، لا يخصون بالخير أحدًا دون آخر، ولا يقصرون الفضل على قريب دون بعيد، ولا يكتمون النصيحة عن الصاحب إذا أخطأ، ولا يسكتون عن صديق إذا تعدَّى، فإنهم للناس مثل الهواء والنور، حق مشترك الانتفاع بهم للخاصة والعامة، والرعاة والرعية: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، فإن فعلوا ما أُمروا به، ولم يقصروا فيما سيسألهم الله عنه يوم القيامة، رفعهم درجات عليَّة على سائر البرية، وألحقهم بالمنزَّل عليه ﴿فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ ١٢٢﴾ [التوبة].

وإن لم يقوموا بمسؤوليتهم، ولم يخلصوا في دعوتهم، بأن داهنوا أو كتموا، أو خانوا أو كذبوا أو مانُوا، فهم والله معنيُّون بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ١٥٩ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيۡهِمۡۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ١٦٠﴾ [البقرة].

ثم للناس بعد الأنبياء والعلماء مهمات خاصة، تكبر تارة وتصغر أخرى، وتعظم حينًا وتقلّ حينًا آخر. وقد ذكر في هذا الحديث خمسة أشخاص يسألهم الله يوم القيامة عن مهماتهم التي أسندها إليهم، ويحاسبهم على رعيَّتهم التي استرعاهم إياها، وكيف كان أمرهم فيها وهم:

أولاً: الإمام في رعيته، والملك في شعبه، والأمير في ولايته، والوزير في وزارته، والكاتب في ديوانه، والأستاذ في مدرسته، والصحفي في مجلته وصحيفته، وكلهم مسؤولون لأمتهم بين يدي من يقول تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ﴿١٠﴾ كِرَامًا كَاتِبِينَ ﴿١١﴾ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴿١٢﴾﴾ [الانفطار]، ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُم بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [الزخرف].

فعلى الخلفاء والأئمة والملوك العدل في القضية، والحكم بالسوية، وتفقُّد أحوال الرعية، إذا حكموا بينهم فبكتاب الله، وإذا أخذوا منهم فبحق الله، وإن تعهدوا لهم بشيء أعطوهم إياه قوّامين لله بالقسط شهداء له بالحق ولو على أنفسهم أو الوالدين أو الأقربين لا يرهقونهم بالضرائب الفادحة، ولا يكلِّفونهم الأعمال الشاقة، ولا يقهرونهم بالجبروت، ولا يستبدون في أموالهم بالإمساك المتلف، أو الإنفاق المسرف، بل يعمرون لهم البلاد، ويحفظون لهم الدين، وينشرون فيهم العلم، فتعبد لهم الطرق، وتنظم لهم الأسواق والمنازل، وتهيَّأ لهم أسباب الراحة بتسهيل أمور التجارة، وتخفيف المعشرات، وإيجاد المصانع الواسعة، والأعمال النافعة، والشركات المفيدة، والمزارع الخصبة، وغرس أشجار الفواكه، وزرع الحبوب والخضراوات من البرّ والأرز والشعير والذرة وما في معناهما، وكذلك النخيل والأعناب والتين والزيتون والبقول والحشائش متاعًا لهم ولأنعامهم، وتتخذ لهم المنتزهات العامة، وتمد إلى بيوتهم أنابيب الماء وأسلاك الكهرباء، وكل ما تقضي به حالة العصر وحضارة الزمان.

وللرعية أيضًا على الحكومات المحلية: العناية بالمساجد والمعابد، وتعهد أوقافها، وإصلاح ما تغيَّر منها، وكفَّ الأذى عنها، ومراقبة نظارها، ومواساة أئمتها ومؤذنيها، وتنظيف مطاهرها، وتجديد مياهها، وذلك من

الصحة التي تفرضها ـ على البلديات وأطبائها ـ القوانين المدنية، والأوضاع الاجتماعية، ومثل المساجد المدارس والمعاهد العلمية، يجب حسن بنائها، وتنسيق أثاثها وتوسيعها بقدر حاجة الأهالي إليها، وجلب الأساتذة الأكفاء إليها، والمعلمين الصالحين القادرين على القيام بواجبهم تربية وتعليمًا، ومساعدة التلاميذ والأخذ بأيديهم، وتشجيعهم على التقدم والمضي في دروسهم، وإحضار الكتب والدفاتر والأقلام والمحابر لهم، وإرسالهم بعد إلى الخارج إن قضت الحاجة بذلك.

وأهم كل شيء في المدارس تقويم أخلاق الطلبة، وحسن تربيتهم، وتنشئتهم على الفضيلة، وتمكين الدين من أنفسهم، وتحبيب أوطانهم إليهم، وليس هذا كله على الحكومات فقط، ولكنه على الرعاة والرعية كل بما عليه، ولا تكون للإنسان قيمته في الحياة إلَّا بقدر نفعه، عالمًا أو متعلمًا أو تاجرًا أو صانعًا، أو منفقًا في الخير ماله أو عاملاً فيه بيديه.

والقضاة حق عليهم التسوية بين الخصوم، ومراعاة القوانين[1]، وعدم التحيز والمحاباة، وإنزال العقوبة بالمجرمين حسب جرائمهم، وعلى قدر ذنوبهم ومخالفتهم، ولا يقبلون الهدايا، ولا يأخذون الرشوة، ولا يحكمون بين الناس وهم متأثرون بشيء من الأمراض والأعراض الشاغلة، والعواطف المنفعلة، ولا يتتبعون الرخص والأقوال الشاذة في حكم يصدرونه، أو شيء يقرُّونه، ولا ينبغي لهم الحضور في الولائم، وإجابة الدعوات التي ربما جعلت لأصحابها منَّة عليهم، أو يدًا يعرفونها لهم عند أية خصومة، ولا يدخلوا بيوت الأغنياء، ولا يغشوا مجالس الذين يترددون على المحاكم، ويترافعون في قضاياهم إليها، لئلا يظن بهم سوء، أو يتهموا بريبة.

---

(١) أكثر من الإشادة بالقوانين النجسة وأراه تأثر بها في مصر أو بسبب مخالطة لجلساء السوء من الإخوان المسلمين آنذاك في مصر، والله أعلم.

ويلحق بهم المحامون والوكلاء في كثير من ذلك، فإنهم الرعاة فيما فوِّض إليهم من الدعاوى والمرافعات مساءلة ومجاوبة، ولا يعوِّل الناس عليهم إلاَّ إذا عرف صدقهم وأمانتهم وإخلاصهم لموكلهم، وحسن الدفاع عنه، والحرص على حقه أن يضاع، أو كرامته أن تهان، ولا يحل اتخاذ وزير أو كاتب إلاَّ أمينًا ثقة يستطيع أداء وظيفته، والقيام بمنصبه، لا ظالمًا ولا غاشًا، ولا جاهلاً لما عليه، ولا كسولاً عن عمله، ولا مقصرًا فيما عليه لأمته وحكومته، حظه مفهوم، وسره مكتوم، وورعه معلوم، ومعاملته حسنة، إذا رأى الصواب قوَّاه، وإذا رأى الخطأ أصلحه وسوَّاه.

وفي الحديث الشريف: «إِذَا أَرَادَ اللَّـهُ بالأَمِيرِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ إنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّـه بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ، جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سُوءَ إِنْ نَسِيَ لَمْ يُذَكرهُ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِنْهُ»[١].

والكتبة وسائر عمال الحكومة مسؤولون عن أحوال الرعية، ومحاسبون على ما في أيديهم من دقائق الأمور وجلائلها، مراسلة ومقاولة، ودفترًا وخزانة، ودخلا وخرجًا، وعفوًا ومؤاخذة، وحكمًا وتنفيذًا، ولزامًا

---

(١) حديث «إذا أراد الله بالأمير خيرًا جعل له وزير صدق...» من حديث عائشة، أخرجه أبو داود في الإمارة رقم ٢٩٣٢، والنسائي ٧/ ١٥٩، في البيعة وابن عدي في الكامل ١٠٦٧، والبيهقي ١٠/ ١١١، و ١١٢، وابن حبان ج ١٠ رقم ٤٤٩٤، وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ج ٢ رقم ٣٧٠٧، والعراقي في المغني عن حمل الأسفار ٢/ ١٥٦، والمنذري في الترغيب ٣/ ١٧١، وعند أبي داود وابن حبان، والبيهقي من طريق الوليد بن مسلم، قال: حدثنا زهير بن محمد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة مرفوعًا وعند النسائي، والبيهقي من طريق بقية بن الوليد قال: حدثنا ابن المبارك عن ابن أبي حسين وهو عمر بن سعيد النوفلي ثقة عن القاسم بن محمد، قال سمعت عمتي أي عائشة تقول فذكره، فالحديث صحيح.

على ولاة الأمور تقدمة الأكفاء، ولا يخصون بمركز ولا وظيفة إلاَّ من جُرِّب وظهرت لباقته وخبرته، وإلاَّ فهم غاشون لله وللرعية.

قال أبو بكر الصديق ليزيد بن أبـي سفيان حين بعثه إلى الشام: يا يزيد إن لك قرابة عسيت أن تؤثرهم بالإمارة، وذلك أكثر ما أخاف عليك بعد ما قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ المُسْلِمينَ شَيْئًا فَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَحَدًا مُحَابَاةً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّـهِ، لاَ يَقْبَلُ اللَّـهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلاَ عَدْلاً حَتَّى يُدْخِلَهُ جَهَنَّمَ»[1].

أما الصحفيون وأصحاب الجرائد فهم السفراء بين الحكومات والشعوب، وبهم تظهر الحقيقة، وتتقدم الحضارة، وتعم الثقافة، وتسمع الشكاية، وتحسن الدعاية، وتخدم السياسة، وهم الألسنة الناطقة، والأدمغة المفكرة، والعقول المستنيرة، يصوِّرون الحقائق كيف شاءوا، ويجسمون الخيال كيف أرادوا، وهم أعوان الظالمين، وأنصار المظلومين، وبقدرتهم يجعلون الباطل حقًّا، والحق باطلاً، فإذا نصحوا لله وللدين وللأمة والأوطان، فمنهم تسمع النصيحة، وبأقلامهم تهدم العروش وتبنى، وبهم تفقر البلاد وتغنى[2].

فواجب عليهم نشر الفضيلة، والذب عن الأخلاق، وحماية الحقوق والأعراض من عبث المستبدين، وسفه الجاهلين، وكيد الخائنين،

---

(١) حديث «من ولي من أمر المسلمين شيئًا فأمر عليهم أحدًا محاباة فعليه لعنة الله. . .» الحديث ضعيف جدًا من حديث أبـي بكر الصديق، أخرجه أحمد ١/ ٦، فقال: حدثنا يزيد بن عبد ربه، قال: حدثنا بقية بن الوليد، قال: حدثني شيخ من قريش عن رجاء بن حيوة عن جنادة بن أبـي أمية، عن يزيد بن أبـي سفيان أن أبا بكر أوصاه فذكر الحديث فهو عند أحمد فيه مبهم، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/ ٩٣، وفيه بكر بن خنيس متروك، وانظر: الميزان ١/ ٣٤٤.

(٢) كل هذا يقال فيه بالله ثم بهم.

والمطالبة بحقوق الأمة في الصحة والتعليم، وكيف يعيشون؟ ومساعدة الحكومات في حفظ الأمن، وتسكين الثورة، وجباية الأموال المفروضة، وتسليم المجرمين، ومعاقبة الآثمين، وألا يوالوا من عاداها، ولا يعادوا من والاها، إلَّا الأُخوة في الدين والموالاة لله، فهي قبل كل شيء، وفوق كل شيء، رضي بذلك من رضى به، وغضب منه من غضب.

وحرام عليكم يا أصحاب الجرائد، إيقاظ الفتنة، وإغراء العداوة بين الناس، وكذب الدعاية، وخداع العناوين، ونشر الصور الخبيثة، والرسوم الفاتنة باسم حرية النشر، وعلى حساب الفنون الجميلة، وأنتم رعاة ومسؤولون عن رعيتكم، ورحم الله من ضاق ذرعًا بسوء الرعاية، وقلة العناية بالمساجد والمدارس والمصانع والأندية[1] والجرائد فقال:

أَرُونِي بَيْنَكُمْ رَجُلاً ... رَكِينًا وَاضِحَ الحَسَبِ
أَرُونِي نِصْفَ مُخْتَرِعٍ ... أَرُونِي رُبْعَ مُحْتَسِبِ
أَرُونِي نَادِيًا حَفِلَ ... بِأَهْلِ الْفَضْلِ وَالأَدَبِ
وَمَاذَا فِي مَدَارِسِكُمْ ... مِنَ التَّعْلِيمِ وَالْكُتُبِ
وَمَاذَا فِي مَسَاجِدِكُمْ ... مِنَ التِّبْيَانِ وَالخُطَبِ
وَمَاذَا فِي صَحَائِفِكُمْ ... سِوَى التَّمْوِيهِ وَالكَذِبِ
حَصَائِدُ أَلْسُنٍ جَرَّتْ ... إِلَى الوَيْلَاتِ وَالحَرَبِ
فَهُبُّوا مِنْ مَرَاقِدِكُمْ ... فَإِنَّ الوَقْتَ مِنْ ذَهَبِ

وصلاة الله وسلامه على نبيه القائل: «أَفْضَلُ الجِهَادِ كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ أَوْ أَمِيرٍ جَائِرٍ»[2].

(١) أكثر المصنف من مدح الأندية وهي عندنا تعتبر من أوكار الحربية.
(٢) من حديث طارق بن شهاب البجلي، أخرجه النسائي ٧/ ١٦١ بسند صحيح.

ثانيًا: الرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته؛ يبر والديه ويحسن إليهما، ويكفل أولاده ويربيهم، ويعاشر زوجته بالحسنى، وينفق عليهم جميعًا متى وجب عليه ذلك، ويعلمهم الدين، ويرغبهم في الخير، وما تكمل به إنسانيتهم، ويحذرهم من الشرّ، وما يتهمون به في دين أو خلق، ويحرص على صحتهم بحسن تغذيتهم، وعظيم حِمْيتهم، ونظافة أبدانهم وثيابهم ومنزلهم، وإحضار الدواء لهم إذا مرضوا، وإعداد ما يلزم لمعاشهم ومعادهم، يأمرهم بالصلاة إذا دخل وقتها، ويكون أسرعهم إلى إقامتها ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَـٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴿١٣٢﴾ ﴾ [طه].

ومن حقهم عليه أن يطعمهم من طعامه، ويلبسهم من لباسه(١)، ويحسن أسماءهم، ويختار لهم الأم الصالحة، وإذا بلغوا النكاح استحب له أن يزوِّجهم أو يساعدهم على الزواج، والبنت إذا حضر كفؤها في الدين القادر على كفايتها، والإنفاق عليها، والقيام بحقوقها عليه، زوَّجها غير متوان ولا مفرِّط، وله الإجبار إن كانت صغيرة بكرًا بالاتفاق، والكبيرة لا تزوَّج إلاَّ بإذنها إن كانت ثيبًا عند الشافعية. وقال أبو حنيفة رحمه الله: أمر الكبيرة إلى نفسها مطلقًا متى كانت رشيدة عاقلة(٢).

---

(١) يعني يلبسهم إذا لبس كما في حديث معاوية بن حيدة أنه قال: يا رسول الله ما حق امرأة أحدنا عليه؟ قال: «أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبّح» ولا يجوز أن يلبسها من لباسه، لأنه منهي عن تشبه النساء بالرجال، والمؤلف يعرف ذلك لأنه قد تكلم على تحريمه في موضع آخر لكنه يعني ما ذكرنا والله أعلم.

(٢) أبو حنيفة يعني: أنها تزوج نفسها إذا كانت راشدة بلا ولي، وهذا قول في غاية البطلان لتعارضه مع الأدلة الصحيحة في اشتراط الولي أو القاضي لمن لا ولي لها.

وفي الناس من يقصر في شأن موليته فيؤخر نكاحها، ويرد خُطَّابها احتقارًا للفقير، وانتظارًا للغنيّ، أو رغبة في الحسب والنسب، فيذبل غصنها، ويذهب شبابها، وقد تصاب بمرض خطير، وداء عضال، نتيجة التسويف والانتظار بها؛ ومن علم أن به عيبًا لا تطاق معه الزوجية، حرم على وليّ المرأة أن يزفها إليه فيصيبها به، ولا فرق في العيب بين أن يكون حسيًّا كالجنون والجذام والبرص والجَبِّ والعنة والسل والسيلان، أو معنويًا كالزنا وإدمان الخمر، والفحش والبذاءة وفساد البيئة.

ومن كانت له زوجتان أو أكثر، فعليه العدل والتسوية بينهن، في النفقة والكسوة والمبيت، ولا يفضل هذه على هذه، فإن مال وجاوز الاعتدال جاء يوم القيامة يجرّ أحد شقيه ساقطًا[1]، ولا تجب النفقة للزوجة إلَّا إذا كانت ممكنة من نفسها، ملازمة لبيتها، لا تخرج منه إلَّا بإذن بعلها، ثم لها عليه ما يلزم أمثاله من النفقة والكسوة إيسارًا وتوسطًا، ويسكنها حيث يسكن، أو في محل يليق بها، وليس له عليها طبخ طعامه، وغسل ثيابه، وتنظيم بيته، قال ذلك الفقهاء رحمهم الله.

والمعروف من نساء الصحابة أنهن كن يخدمن أزواجهن، ويربين أولادهم، ويدبرن منازلهم، بل ويساعدنهم في المزارع، وحفظ الدواب وسياستها، وهذا هو المناسب لسماحة الإسلام[2]، وعنايته بالتعاون بين

---

(١) يشير رحمه الله إلى حديث أبي هريرة عند أبي داود رقم ٢١٣٣، والترمذي ج ٣ رقم ١١٤١، والراجح في الحديث وقفه. ورفعه شاذ. انظر أحاديث معلة لشيخنا مقبل ص ٢١٨، ولفظهُ: «من كانت له امرأتان، فمال إلى أحدهما جاء يوم القيامة وشقه مائل» وعند الترمذي ساقط بدل مائل.

(٢) نعم، الراجح أن خدمة المرأة لزوجها واجبة، رجّح ذلك مع ذكر الأدلة الثابتة شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى ٢٢/ ٢٦٠ ــ ٢٦١، وابن القيم في زاد المعاد ٥/ ١٨٦، والألباني في آداب الزفاف ص ٢٨٦.

الأهل والأجانب، ولا تلزم النفقة لوالد ولا ولد، إلاَّ إن كان كبيرًا فقيرًا عاجزًا عن العمل، أو صغيرًا فقيرًا أيضًا. وأهم ما يسأل الإنسان يوم القيامة عن أهله في أمر دينهم، وحق ربهم تعالى. والمرأة تكون دائمًا على نحلة زوجها في الخير والشر، ومن أجل ذلك أبيح للمسلم أن يتزوّج بالكتابية ولا عكس.

والأبناء لا يعملون في الكبر إلاَّ ما تعوَّدوه في الصغر. وفي الحديث الشريف: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بالصَّلَاةِ لِسَبْعِ سِنِيْنَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَى تَرْكِهَا لِعَشْرٍ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي المَضَاجِعِ»[1]. والله تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ۝٦﴾ [التحريم].

ثالثًا: والمرأة راعية في بيت زوجها، ومسؤولة عن رعيتها، تسرَّه إذا حضر، وتحفظه إذا غاب في نفسها وماله وولده؛ ومن حفظت فرجها، وبرَّت زوجها، وأدَّت حق ربها، لم يكن بينها وبين الجنة إلاَّ الموت.

وليس في الأديان كلها مثل ما في الإسلام من العناية بالمرأة وإعلاء شأنها، فهي شريكة الحياة، وعديلة الرجل، يعمل خارج البيت وتعمل هي فيه، وإن كان جلدًا قويًا خشن الجسم، قاسي القلب، فهي الناعمة الجسم،

---

(١) حديث «مروا أولادكم بالصلاة لسبع سنين واضربوهم على تركها لعشر...» حسن من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أخرجه أبو داود رقم ٤٩٥، وأحمد ٢/ ١٨٠ و ١٨٧، والحاكم ١/ ١٩٧، والدارقطني في السنن ص ٨٥، من طريق سوار بن داود البصري عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وسوار وثقه ابن معين، وابن حبان، وقال أحمد: لا بأس به وذكر له الزيلعي في نصب الراية ١/ ٢٩٦، نقلاً من الكامل متابعًا من طريق الخليل بن مرة عن ليث بن أبي سليم عن عمرو بن شعيب به.

والطيبة القلب، والرقيقة العاطفة، وإنما جعلت شهادة المرأتين بشهادة رجل واحد، ولها نصف ميراثه، لأنها كثيرة النسيان، وضعيفة الذاكرة، لما يعرض لها بالحمل والإرضاع، ولأنها غالبًا تكون نفقتها على زوجها، وما يصل إليها من شيء ترثه فإنما هو لتكميل ما تحتاج إليه أيِّما وعانسًا وأرملة.

وقديمًا كانوا يعتبرون المرأة متاعًا مملوكًا ينتفع به، ويتصرَّف فيه زوجها ووليها، فجاء القرآن يقول: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، ويبطل أقوال الذين يضربون بينها وبين الله حجابًا كثيفًا. فهو يقول تعالى: ﴿أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ﴾ [آل عمران: ١٩٥]، ويعدها مكلفة مسؤولة عن دينها ودنياها، ويأذن لها في المعاملة، ويجيز تصرُّفاتها، ويقر بيعها وشراءها، ووكالتها وتوكيلها، وتكون معيرة ومستعيرة، ومودعة ومستودعة عندها، وإذن فهي مسؤولة لزوجها عن البيت وشؤونه، والأولاد وتربيتهم، وكما تريد تنشىء أطفالها.

فالطيبة الصالحة لا تسمع ولدها إلاَّ حقًّا، ولا تريه إلاَّ خيرًا، ولا تنطقه ابتداء إلاَّ بذكر الله، وشكر من أنعم عليه من الخلق والخالق، ولا تفتق أمعاءه إلاَّ بطيب حلال، ولا تغذية إلاَّ بمقدار ما يحتاج إليه غير مشبعة ولا مجيعة، وإذا رأته قابلاً للتعليم أخذت تزينه له، وتلقي عليه من ذلك ما يتناسب مع سنه وعقله، وتربط له بين القول والعمل، فهي الأستاذ الأول، وبيتها المدرسة الأولى، ومن نفسها إلى نفسه ينبعث النور، وتنقل الصور لكل حسن وقبيح، وضارّ ونافع.

مَنْ لي بِتَرْبِيَةِ النِّسَاءِ فَإِنَّهَا ... فِي الشَّرْقِ عِلَّةُ ذٰلِكَ الإِخْفَاقِ
الأُمُّ مَدْرَسَةٌ إِذَا أَعْدَدْتَها ... أَعْدَدْتَ شَعبًا طَيِّبَ الأَعْرَاقِ
الأُمُّ رَوْضٌ إِنْ تَعَهَّدَهُ الحَيَا ... بِالرِّيِّ أَوْرَقَ أَيَّمَا إِيرَاقِ
الأُمُّ أُسْتَاذُ الأَسَاتِذَةِ الأُولَى ... شَغَلَتْ مَآثِرُهُمْ مَدَى الآفَاقِ

والمرأة الجاهلة لا يكون أولادها إلاَّ ضعفاء في أجسامهم لسوء التغذية، وضعفاء في عقولهم لسوء التربية، تملأ قلوبهم بالأوهام والمخاوف، والعقائد الباطلة، والحكايات الخرافية، وتصوُّر لهم الجن والعفاريت في كل زاوية من البيت، وتخبىء لهم الغول والمارد تحت كل ظلمة، ثم هي لا تحوطهم بذكر الله وتلاوة القرآن، ولا تعوذهم بالمأثور عن النبي ﷺ ولكنها تعلق عليهم التمائم والحروز والعظام والودع والخرز والحلتيت اتقاء البأس، وردًّا لعين العائن، وإذا تأخروا عن المدرسة، أو قصروا في الواجب اعتذرت لهم، ودافعت عنهم، وزعمت أن هذا مريض، وهذا مشغول، وهذا صغير لا يفهم، والآخر كبير وقد فاته سن التعليم، فيصير أبناؤها عالة على الأسرة، وعبئًا ثقيلاً على الأبوين الجاهلين، وقد يكونون عاجزين عن شق طريق لهم في الحياة توصلهم إلى السعادة، فتصبح الجاهلة معنية بهم، وساعية عليهم صغارًا وكبارًا. وفي شبابها تحمل محمدًا، وترضع فاطمة، وفي الشيخوخة تعمل في بيوت الأغنياء طبَّاخة أو غسَّالة، أو تكابد المشاقّ وتقاسي الأمرَّين في بيتها، وكل ذلك من أجل أولادها الذين قصرت في تعليمهم، وعجزت عن إصلاح مستقبلهم، وللمرأة أن تأخذ من حق زوجها ما يكفيها ويكفى بنيها غير مسرفة ولا مبذرة.

وقالت هند بنت عتبة: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل مسيك، أفآخذ من ماله ما يكفيني ويكفي بنيه؟ فقال: نعم[1]، وأذن لها في مقدار ما يكفيها

---

(١) حديث «أن هند بنت عتبة قالت: يا رسول الله أن أبا سفيان رجل مسيك، أفآخذ من ماله ما يكفيني ويكفي بنيه، قال: نعم...» من حديث عائشة أم المؤمنين أخرجه البخاري ٤/ ٤٠٥، ومسلم رقم ١٧١٤ في الأقضية باب قضية هند وأبو داود رقم ٣٥٣٢، في البيوع باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده والنسائي ٨/ ٢٤٦، ٢٤٧ في آداب القضاء وابن ماجه في التجارات ٢٢٩٣.

ويكفي بنيها، ولها أن تَصدَّق بالمعروف على ما تقدم بيانه ﴿ ۞ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ ﴾ [الأحزاب].

رابعًا: وكذلك الخادم يسأله الله عن مال سيده، وكيف كان يتصرف فيه؟ أيحفظه لصاحبه وينميه ويسلمه إليه ويؤديه؟ أم يضيعه ويفرِّط فيه؟ فعليه أن يحفظ مفاتيح البيت، ويتعهد ما فيه من النفقة المدخرة حتى لا تسرق ولا تنهب، ولا يتطرق إليها الفساد، وهو وديع أمين ويده في المال يد أمانة لا يسأل إلاَّ عما قصر فيه، ولا يحاسب إلاَّ على إهماله وتوانيه في الواجب نحو سيده.

وإذا كان في متجر أو دكان فعليه كنسه وتنظيفه وترتيب أمتعته، ووضع كل شيء في مكانه اللائق به، يخاطب العملاء بالمعروف، ويعاملهم بالإحسان، ولا يقرض شيئًا ولا يعير إلاَّ بإذن صاحب المال، ولا يحسده إذا تضاعفت الأرباح، وبورك له في الرزق، فإنما ذلك بحسن النية وأمانة الجانبين، ولن يؤدي ما عليه حتى يعدّ نفسه شريكًا فيعمل بجدّ وإخلاص... وكذلك سائر العمال مسؤولون عما في أيديهم لسيدهم ورئيسهم، وعليهم مراعاة حقه، وما يعود عليه بالمصلحة فيما استعملهم عليه مقاطعة أو مياومة أو مشاهرة، فالنجار والحداد والبناء وسائر الفَعَلة حتى سائق السيارة، وصاحب الرنج والنورة مسؤولون عن رعيتهم، والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً.

خامسًا: والولد مسؤول لوالده عن ماله وما يدفع إليه، ويفوِّضه فيه، فإن كان أبوه حيًا وجب عليه رد كل شيء إليه، وسؤاله عما يفعل، وما يترك إلاَّ ما جرت العادة فيه بعدم الاستئذان، وإن كان ميتًا جهزه بما يلزم ونفذ وصيته وحج عنه إن لم يكن قد حج عن نفسه ودفع ما عليه من زكاة ودين،

وفك رهونه، وحفظ ما بقي من المال حتى يسلم إلى كل ذي حق حقه، لا يظلم أحدًا لأحد، ولا يخبىء من التركة أو يخفيه عن الورثة، فإن الأخير سيموت كما مات الأوّل، وسيصنع به أبناؤه كما صنع هو بآبائه.

وهل أغلقت البيوت العامرة، وذهبت الثروات الطائلة، وتفرَّقت الأسر الكريمة شذر مذر، إلاّ نتيجة الخيانة والمعاملة السرية المكتومة، وتحكم الكبير في حق الصغير، واستبداد الذكر في حق الأنثى.

ومن ورث شيئًا عن أبيه فصرفه في سخط الله ومعصيته، أو جاوز في إنفاقه الحد المعلوم ولو في الحلال، فهو مسؤول لأبيه يوم القيامة عن ماله وما خلف له.

وفي أبنائنا من إذا انتقلت إليه التركة الطيبة، وصار رئيسًا بعد أن كان مرؤوسًا من يعمل عمل الشياطين، ويتسلط على حق غيره تسلط الذئب المفترس على النعجة السمينة، فيفقر أهله، ويظل مقامرًا سكيرًا، مفاخرًا مباهيًا شريرًا، ويبيت في دور السينما، وعلى اللهو واللعب وفي مواخير الزنا، وقد يكون أبوه مقصرًا في تربيته، ومهملاً لشأنه، ولكن الحساب بينهما عسير، والموقف بين يدي الله عظيم. وهو القائل جلَّ ذكره:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ وَأَوۡلَٰدِكُمۡ عَدُوّٗا لَّكُمۡ فَٱحۡذَرُوهُمۡۚ وَإِن تَعۡفُواْ وَتَصۡفَحُواْ وَتَغۡفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ١٤ إِنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞۚ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ ١٥ ﴾ [التغابن].

الحديث السابع والستون

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ

لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»(١).

خطاب عظيم يوجهه صاحب الشريعة الإسلامية، الخبير بأحوال أمته وطبائعهم المختلفة في الشباب التائق إلى النكاح، الميَّال إلى النساء، يعظهم فيه، ويرشدهم به إلى فضيلة الزواج الذي يقع به غض البصر عما ليس لك بحق، وحفظ الفرج عن الزنا واللواط، والاعتياد السِّرِّي، وتعلُّق القلب ببنت فلان وامرأة فلان. والأعزب الصحيح القويّ لا ينفك مشغولاً بالزواج مفكرًا فيه، نهاره نظر إلى ما يحرم عليه، وليله سهر وبحث عن امرأة يسكن إليها، وتكون عونًا له على دنياه، وشريكة له في حياته.

وبالنكاح يلتئم الشعث، وتسكن النفس، ويطمئن القلب، ويستريح الضمير من تعب التفكير، ويحصل الولد، ويعمر البيت، وتتم به نعمة الله على الزوجين، ولن تكمل الرجولة حتى يتزوَّج الشاب، ويصبح رئيسًا لأسرة جديدة بعد أن كان مرؤوسًا، وعضوًا عاملاً أو غير عامل في أسرة أخرى يتحمل مسؤولية عظمى لمن يلوذ به وينتسب إليه، ويكون من نفسه بعد الزواج والقيام بشؤون بيته وأهله رجلاً مستعدًّا لمنصب أكبر، ورتبة أعلى، فلو أفضت إليه إمارة أو زعامة لقام بها خير قيام؛ وما تكون الرئاسة إلاَّ لمن يحسنها، ولا تسند المهمات في المجتمع إلاَّ إلى عبقريّ يحل الأمور إذا أشكلت، ويتعلَّم من سياسة أسرته كيف يسوس أمته.

أما الذي لا زوجة له ولا ولد، فرحمته بالناس مفقودة، وشفقته عليهم

---

(١) حديث «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج . . .» من ابن مسعود عند البخاري ج ٩ رقم ٥٠٩٥ في النكاح، ومسلم ج ٢ رقم ١٤٠٠ في أول كتاب النكاح.

غير موجودة، لا يهمه إلاَّ بطنه وظهره، ولا يجمع من المال إلاَّ ما يكفيه لحياته، هو عالة على أهله في صغره، وغير مأمول في كبره؛ إذا طال عمره، فغير ملتفَت إليه، وإذا مات فغير مبكي عليه؛ ومن يتبوَّأ الكراسي من الشيوخ والنوَّاب والوزراء إلاَّ الذين تزوَّجوا، وعرفوا كيف يسألون عن شؤونهم الخاصة والعامة داخل البيوت وخارجها.

ومن رغب عن النكاح فقد ترهَّب، ومن عنده يقف نسل آدم، ومن جهته تنقطع الأبوَّة والبنوَّة، وبموته يصبح أثرًا بعد عين، ولا يذكر إلاَّ بعلم علَّمه، أو مال ترك منه صدقة جارية.

وكان رسول الله ﷺ يحث على النكاح ويرغِّب فيه، ويقول: «النِّكَاحُ سُنَّتِي، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». ودخل البيت على ثلاثة رهط، وأحدهم يقول: أما أنا، فأصوم الدهر ولا أفطر. والثاني يقول: وأنا أقوم الليل ولا أنام أبدًا. والثالث يقول: وأنا لا أتزوَّج النساء، فعاب عليهم وقال: «وَلٰكِنَّنِي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»[1]. وقال أيضًا: حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمُ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»[2].

وَلَيْسَ حُبُّ الطِّيبِ وَالنِّكَاحِ ... إِلَّا لِجَمْعِ الْقَلْبِ وَالْأَرْوَاحِ

* * *

وَنِسْوَةٌ عَوْنًا عَلَى الصَّلَاحِ ... يَرْوِينَ عَنْهُ أَشْرَفَ الْخِصَالِ

---

(١) حديث «من رغب عن سنتي فليس مني» تقدم تخريجه ص ٤١١.

(٢) حديث «حبب إليّ من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة» من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه النسائي ٧/ ٦١، وأحمد في المسند ٣/ ١٢٨، وهو صحيح في المسند لشيخنا حفظه الله ١/ ٨٠.

وقد بينَّ الغرض المقصود من النكاح، وهو العفَّة بغضّ البصر، وحفظ الفرج، والْتماس الولد، وقال: «تَنَاكَحُوا تَكْثُرُوا فَإِنِّي مُبَاهٍ بِكُمْ»(١). ومن قدر على التزوُّج بأكثر من امرأة، وأيسر بالإنفاق على نسائه جاز له النكاح مثنى وثلاث ورباع، كما أذن الله له في ذلك بقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ﴾ الآية [النساء: ٣، ٤]. وعليه أن يعدل بينهن ولا يفضل واحدة منهن على أخرى، ولا عبرة بمعارضة القائلين بمنع تعدُّد الزوجات، وتحرجهم مما أذن الله فيه لعباده، وقد تكون المرأة حائضًا أو نفساء، أو غير صالحة للوطء لكبر أو صغر أو حمل أو إرضاع أو مرض، فيضطر زوجها إلى النكاح وهو أعف له، وخير لها من الطلاق والمفارقة، وأن يخادن زوجها امرأة أخرى، كما هو شأن من تحرم عليه القوانين المدنية، أو ديانته المغيَّرة أن يعدد الزوجات ولو كانت له بذلك حاجة ماسَّة.

والمانعون منه واقعون فيما هو أضر وأخطر، والمرأة إذا حملت عنيت بجنينها، وإذا وضعت اشتغلت بطفلها، وشق عليها تتابع الحمل والتربية. أما الرجل فمستعد للوطء في غالب أحواله، وزوجاته عنده غالبًا تحمل هذه وتضع الأخرى؛ وقد أشبع الناس هذه القضية بحثًا، وأوسعوها مناقشة قديمًا وحديثًا، وهم الآن يرون تعدُّد الزوجات خير حلّ لمشكلة العصر لكثرة النساء وقلَّة الرجال، ويودون لو قيل بتعدُّد الزوجات إلى أكثر من أربع.

---

(١) بهذا اللفظ مرسل سعيد بن هلال. انظر: التلخيص الحبير ٣/ ١١٢ أول كتاب النكاح، تجد الكلام على الحديث بتمامه. وأخرجه أحمد ٣/ ١٥٨ وأبو داود ٢٠٥٠، والبيهقي ٧/ ٧٨، والنسائي ٦/ ٦٥ من حديث أنس ومعقل بن يسار، وأبو أمامة، فمجموعها عما يكون صحيحًا.

والحكومات الإسلامية المتأثِّرة بمدنية الغرب إذا فكرت في منع تعدد الزوجات فإنما هو لما تراه من تلاعب الرجال بالزواج والطلاق، ولما يرفع دائمًا في المحاكم من القضايا التي لا سبب لها غير فقر الرجال وعجزهم عن الواجبات، ولكثرة طلبات النساء التي تنوء بها أكتاف أزواجهن، وأي دين كالإسلام يحفظ للمرأة حقها؟ ويكلف زوجها بالقسمة لها، ولو عجوزًا يائسة، وله أن يطعمها مما يطعم، ويلبسها مما يلبس، وإذا مات فلها من ماله الربع أو الثمن تأخذه كاملاً، أو تشترك فيه بالسوية مع ضرّاتها.

وفسر العلماء الباءة في قوله ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ» بأمرين: القدرة على الوطء، والإيسار بالنفقة، ومنه يعلم أنَّ الذي لا حاجة له بالنساء بجبّ أو عنة، أو مرض أصلي، أو عارض لا يحل له العبث بامرأة مَلك عصمة نكاحها والانتفاع بفرجها، فيتركها معلقة لا تقضي منه وطرًا، ولا تحصل منه على نفع، فربما حملها على الفاحشة، وأوقعها في الزنا شأن المغيبات اللواتي يتركن في بيوتهن ويسافر أزواجهن إلى البلاد البعيدة، فيمكثون السنوات العديدة، والمرأة تطوي شبابها، ويذبل غصن روائها وهي محبوسة، وقد يضعف دينها، ولا يكون عندها من يحفظ أخلاقها، ويصونها من عبث الشياطين، فتسقط في الهاوية، وربما حملت من الفاحشة، وبقيت في بيتها حتى تضع، فتقتل ولدها، وتجمع الشر على نفسها من كل جانب، وتصب على رأسها ورأس بعلها أكبر المصائب.

وسُئلت مرَّة عن رجل ترك زوجته بدون إيلاء، وهي محتاجة منه إلى المعاملة الجنسية، وقضت معه سنتين أو ثلاثًا صابرة على هجره وإعراضه، حتى فرغ صبرها، ورفعت إلى الحاكم أمرها، وبحسب قواعد المذهب ما استطاع الحاكم أن يجبر الزوج على الفيئة ولا الطلاق فأفتيت بأنه يطلق عنه إذا امتنع مما تريده المرأة منه وهو قادر عليه، وقلدت في فتواي من يقول

بهذا القول المصرَّح به في تفسير آيات الأحكام عند قوله تعالى: ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآبِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ﴾ الآية [البقرة: ٢٢٦].

وفي مختارات إمام اليمن الحالي: أن للمرأة المطالبة بفسخ النكاح إذا غاب عنها زوجها أكثر من أربعة أشهر بلا عذر، وهو قادر على العودة وهي محتاجة إلى النكاح.

والفقير العاجز عن الاكتساب لا يتزوجُ إلاَّ إذا علم من نفسه تحصيل النفقة والقيام بمؤن الزوجية. وقد أذن الشارع للمرأة أن تفسخ نكاح من به عيب، أو عرض له إعسار إذا لم تصبر، أو لم تجد من تقترض منه في ذمة زوجها، وذلك بعد الرفع إلى الحاكم، وبعد أن يثبت عنده الإعسار. قال في الأنوار: ولو امتنع مع القدرة، أو غاب مع اليسار، أو قدرت على ماله فلا خيار، ويبعث القاضي إلى حاكم بلد الغائب ليطالبه بالنفقة إن علم موضعه، ويستقرض له إلى أن يؤتى بها، فإن لم يثق بأداء القرض، أو جهل موضعه، أو المدة تطول في البعث، ورأى الفسخ أصوب فسخ.

واشترط العلماء لصحة إجبار البكر على الزواج أن يكون خاطبها موسرًا بمهرها، وكفؤاً لها، وليس بينها وبينه عداوة، وليس كل ما يجب للمرأة هو الصداق والنفقة ولكنه ذلك والمسكن وحسن العشرة ومعاملتها بالجميل، ولكل من الزوجين حق عظيم على الآخر، ولا يقوم به إلاَّ المتدين الكريم، والمؤمن الصادق. قال رسول الله ﷺ: «لَوْ أَمَرْتُ أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحدٍ لأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا مِنْ عِظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا، وَلاَ تَجِدُ امْرَأَةٌ حَلاَوَةَ الإِيْمَانِ حَتَّى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِهَا، وَلَوْ سَأَلَهَا نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ»[1].

(١) حديث «لو أمرت أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها. . . إلى =

وقال ﷺ في خطبة الوداع يوم الحج الأكبر بعد أن حمد الله وأثنى عليه، وذكّر ووعظ: «أَلاَ وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ عَوَانٍ عِنْدَكُمْ لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذٰلِكَ إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً. أَلاَ إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَحَقُّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لاَ يُوطِئْنَ فِرَاشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلاَ يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ. أَلاَ وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ»(١). والله تبارك وتعالى يقول: ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الروم]. وأبغض الحلال إلى الله الطلاق(٢)، واتقاء الشر قبل وقوعه أسهل وأيسر من دفعه بعد

= قول على ظهر قتب» صحيح من حديث أنس وعائشة، وأبي هريرة وغيرهم، أخرجه ابن ماجه رقم ١٨٥٢، والحاكم ٤/ ١٧٢، وأحمد في المسند ٥/ ٢٢٧، والبيهقي في الكبرى ٧/ ٢٩٢، وابن حبان ٩/ ٤٧٠، والترمذي في الرضاعة رقم ١١٥٩، والبزار كما في كشف الأستار ٣/ ١٥١، والنسائي في عشرة النساء كما في تحفة الأشراف ١/ ١٧٠.

(١) حديث «ألا واستوصوا بالنساء خيرًا...» حسن من حديث عمرو بن الأحوص الجشمي، أخرجه الترمذي رقم ١١٦٣ في الرضاع، الباب ١١، وأحمد في المسند ٥/ ٧٢، ٧٣، وابن ماجه رقم ١٨٥١، في النكاح، باب ٣ من طريق سليمان بن عمرو بن الأحوص، وهو مجهول الحال، وعند أحمد من طريق علي بن زيد بن جدعان وعلي بن زيد يصلح في الشواهد مع مجهول الحال فكان الحديث حسنًا والحمد لله.

(٢) حديث «أبغض الحلال إلى الله الطلاق...» مرسل محارب بن دثار، أخرجه أبو داود رقم ٢١٧٨، في كتاب الطلاق باب كراهية الطلاق، وابن ماجه رقم ٢٠١٨، في الطلاق باب ١، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٤٥٣، والمقدسي في ذخيرة الموضوعات، وابن أبي حاتم في العلل رقم ١٢٩٧، والبغوي في شرح =

حلوله ورفعه بعد نزوله.

ولا خلاص من الزوجية المعذبة، ولا راحة من المشقة والعنا يصاب به أحد الزوجين من الآخر إلاَّ بالطلاق الذي جعله الله مخلصًا من عنت المرأة واستبداد الرجل، والمحاكم المدنية اليوم تعلم، والقوانين البشرية تعلم أيضًا أن الطلاق هو المرجع الوحيد لقطع النزاع، وفك رباط النكاح، ولا سعادة للزوجين إلاَّ بحياة سلام ووئام، أو تفرقة نتيجتها كما يقول تعالى: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٠].

والمرأة تكون في عصمة الرجل العقيم، أو المعدم أو الدميم، وهي تريد الولد أو لا تستطيع معاشرة الرجل المنكود حظه، فلا تجد الخلاص إلاَّ بالطلاق، ولها أن تفادي نفسها بالخلع، كما تقول امرأة ثابت بن قيس رضي الله عنه: «إنني أكره الكفر في الإسلام، ولا أطيق معاشرة ثابت يا رسول الله، ولا أعيب عليه دينًا ولا خلقًا، فأذن لها أن ترد عليه ما أخذت منه من الصداق، وكان قد أصدقها بستانًا له. فقال له النبي ﷺ: يَا ثَابِتُ خُذِ الْحَدِيقَةَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً»[1]. وحين ما يزهد المرء في امرأته ويخاف ألا يقوم

= السنَّة ٩/ ١٩٥، والبيهقي في السنن ٧/ ٣٢٢، والحاكم ٢/ ١٩٦، وابن أبي شيبة في المصنف ٧/ ١٣٨، ورجح الحفاظ إرساله؛ فأبو داود والبيهقي وأبو حاتم والدارقطني أنه من مراسيل محارب بن دثار وبعضهم رواه عن محارب عن ابن عمر والمرسل أرجح، وانظر: التلخيص الحبير ٣/ ٢٠٥ كتاب الطلاق.

(١) حديث «أن امرأة ثابت بن قيس جاءت إلى النبي ﷺ، فقالت له: ما أنقم على ثابت في دين ولا خلق، ولكن أخاف الكفر في الإسلام، فقال: أتردين عليه حديقته، قالت: نعم...»، أخرجه البخاري ٩/ ٣٩٥ رقم ٥٢٧٣، والنسائي ٦/ ١٦٩، وابن ماجه ١/ ٦٦٣، والدارقطني ٣/ ٦١، وابن الجارود رقم ٧٥٠، والبيهقي ٧/ ٣١٣، قلت: الحديث صحيح مرفوعًا بدون زيادة وطلقها تطليقة فقد أشار البخاري إلى شذوذها، حيث قال بعد ذكر الحديث موصولاً: لا يتابع =

بحقها عليه، خير له أن يطلقها ويستريح منها، وهي تنكح زوجًا غيره، ويقدِّر الله لها مع الآخر عيشة هنيئة، وحياة سعيدة.

ومن أمن الشر وتاق إلى النكاح، تزوَّج غير مسرف ولا متكلف. ومن عجز، فعليه بالصوم، فإنه يضعف الشهوة، ويكسر الحدَّة، ويجعل الصائم مأمون الغائلة، بعيدًا عن الفساد؛ وإذا زال عذره، وانتهى مرضه أو فقره، أفطر من صومه وتزوَّج عملاً بهذا الحديث، وعلينا محاربة العادات والتكاليف التي تعترض كثيرًا من الشبَّان والشابَّات، وتمنعهم من الزواج، ولا خير في تعصُّب بعض الآباء، وتحكُّم بعض الأمهات بانتظار ما لا يكون، والمغالاة في المهور، وطلب أشياء ينوء بها كاهل الفقير من الأثاث والحليّ والملابس وطعام الولائم.

وأي شيء تصنعون يا قوم بأشياء تفعلونها عند الزواج، لا تعود عليكم بخير، وليست لكم منها أيّة فائدة؟ فما الغناء وما الطرب؟ ولأيّ شيء تسوقون عشرين أو ثلاثين سيَّارة ليلة الزفاف، وتضربون الطبول والطاسات بين يدي أحد العروسين، فإنما هي أشياء لا خير فيها، نتيجتها الإملاق، وبعده الإخفاق، ومن وراء ذلك الطلاق والفراق.

ولا بأس بإعلان النكاح، وإظهار الفرح بما لا مشقَّة فيه، ولا تعب على فاعليه ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝٥ ﴾ [المائدة].

= «أزهر بن جميل» على ذكر ابن عباس في هذا الحديث، بل أرسله غيره، وقال البيهقي: رواه البخاري في الصحيح عن أزهر بن جميل وأرسله غيره، قلت: وأزهر بن جميل صدوق يغرب وخالف من هو أرجح منه فالراجح أن الخلع فسخ وليس بطلاق.

الحديث الثامن والستون

عن أبـي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا؛ فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ**»(١).

تختلف رغبات الرجال في النساء، وعلى كل شيء يقع شكله، ويميل إليه مثله، والأرواح جنود مجنَّدة، ما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف. والمرأة لا تُحَب ولا تخطب إلاَّ لخصلة من أربع خصال، هن جماع الشرف، وملتقى العز، ومنتهى الكرامة، وهي: المال، والجمال، والحسب، والدين.

وكم نكحت من فتاة لا تصلح زوجة، ولا يُستعان بها على خير، وإنما هي ذات مال تملك به نفس اللئيم الخسيس الذي يعول على حق غيره، ويتكل على ما ليس له، ويظن أنه إذا تزوجها وحظي بنكاحها قد سعد بمال كثير وثروة عظيمة لم يتعب في تحصيلها، ولم يتكلف جمعها، وأنه سوف يأكل منها، ويتصرَّف فيها كيف يشاء؛ وقد لا ينال منها فَلْسًا، ولا يتحصل على نقير ولا قطمير، بل تتحكم فيه امرأته، وتقهره بمالها، وإن أعطته شيئًا منَّت به عليه، وإن طلبت منه شيئًا فعجز عنه عايرته بالفقر وشتمته بالإفلاس وقلة ذات اليد، وربما حملته على الاستدانة والاقتراض ليبرر موقفه عندها، وليرضيها بما تريد علَّها تموت فيرثها، أو يرزق منها أولادًا يحوزون مالها،

---

(١) حديث «تنكح المرأة لأربع...» عن أبـي هريرة عند البخاري ج ٩ رقم ٥٠٩٠، في النكاح باب الأكفاء، ومسلم ج ٢ رقم ١٤٦٦ في الرضاع باب نكاح ذات الدين.

ويستولون على حقها، وما يدري له ــ الويل ــ مَن السابق، وأيهما يموت أوّلاً، ولا يقدِّر ما يعانيه من بذاءة لسانها، وقبح منظرها، وسوء مخبرها، وتعبيسها في وجهه إذا دخل، ودفعها في قفاه إذا خرج، وإن تكلم قالت له: (عَويلة ولسان طويلة). وإن سكت وصبر اتخذته ذلولاً، يثير الأرض، ويسقي الحرث، وتحسبه خادمًا وزوجًا في آن واحد، وقد يكون له مال يغنيه عن مصاحبتها والاقتران بها، ويستطيع به أن يتزوَّج مَن تسرّه إذا حضر، وتعجبه إذا نظر، ولكنه يترفَّع عن التزوُّج بالفقيرة، ويرى في ذلك منقصة عليه، ويتَّقي قول من ينسبه إلى البخل، ويعيره بمصاهرة الفقراء، وكم من فتاة لا تملك شيئًا تزوَّجت فكانت سببًا في سعادة الرجل ومفتاحًا لباب رزقه.

ومرة حضرت في خطبة نكاح عند أحد الأغنياء، فقال ليلتئذ رجل مخمور: إنما يريد الخاطب بنت فلان، لأنه شاب وعمه شايب وماله كثير، وحظ ابنته وافر من التركة، وهي والية نفسها بعد أبيها؛ فضحك الناس والتفت بعضهم إلى بعض، وحب المال يعبث بذقون الرجال، ويزجّ بهم في الأوحال، ويوقعهم في الأهوال، وكل شيء يهون، وكل مصيبة تحتمل، إلاَّ مصيبة بامرأة ترى لها الفضل على زوجها بمالها، وقليل في حقه ما ينال منها، ولو صفعته على خدَّيه، وذرَّت الرماد في عينيه:

وَمَا الْمَالُ إلاَّ فِتْنَةٌ لِذَوِي الْغِنَى ... فَكَيْفَ بِمُحْتَاجٍ إلَى الْمَالِ مَحْرُومِ

وذات الجمال التي ترى نفسها قُطعت من الشمس، أو صيغت من القمر، تفرض إرادتها على الرجال، وتنتعل وجوه خطَّابها، وتهزأ بعشَّاقها، وتجعل العابد يقول:

مَا لِي فُتِنْتُ بِلَحْظِكَ الْفَتَّاكِ ... وَسَلَوْتُ كُلَّ مَلِيحَةٍ إلاَّكِ
يُسْرَاكِ قَدْ مَلَكْتِ زِمَامَ صَبَابَتِي ... وَضَلاَلَتِي وَهُدَايَ فِي يُمْنَاكِ

وتصيِّر العاشق يقول:

فَـإِذَا وَصَلْـتِ فَكُـلُّ شَـيْءٍ بَـاسِـمٌ   وَإِذَا هَجَـرْتِ فَكُـلُّ شَـيْءٍ بَـاكِـي

وتترك المشغول يقول:

لاَ أَمْسِ مِنْ عُمْرِ الزَّمَانِ وَلاَ غَـدِ   جُمِـعَ الـزَّمَـانُ فَكَـانَ يَـوْمَ لِقَـاكِ

وإذا تزوَّجت فهي الحاكم المطلق، وهي الآمرة الناهية، تقول: أريد ولا أريد، فيقول زوجها البليد: أنت السيدة المالكة، ونحن كلنا عبيد، يعدّها إذا ضحكت بابًا فتحه رضوان ليدخل منه إلى الجنة، ويراها إذا غضبت الشمس أصابها الكسوف لذنب جناه عليها، أو إساءة وقعت منه إليها، والشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوِّف الله بهما عباده، وتدلّ عليه بجمالها، وتقول له: سبحان من أعطاك ما لا تستحق، ومثلك في الرجال كثير، ومثلي في النساء قليل، فلا يملأ عينها، ولا تقنع به نفسها، وهي المتعرّضة لغيره، والمتطلِّعة إلى سواه، وإذا لم يكن لها دين، فهي موقد النار وتنورها، وشبابة الفتنة وطنبورها، تظهر من كل باب، وتطلّ من كل نافذة، وتكشف وجهها لكل غاد ورائح، ويعجبها أن يقول لها السفهاء:

لَقَـدْ ظَهَـرَتْ حُـورِيَّـةً فِـي جَمَـالِهَـا   وَفِي حُسْنِهَا لَكِنْ مِنَ اللُّؤْلُؤِ الرَّطْبِ

وَلَـوْ أَنَّهَـا مَسَّـتْ مَـرِيضًـا بِكَفِّهَـا   لَعُوفِيَ وَاسْتَغْنَى الْمَرِيضُ عَنِ الطِّبِّ

ولزوجها الويل إن كان فقيرًا ودميمًا، أو ضعيفًا لا يُهاب، أو فاسقًا لا يبالي بما قيل عنه، ولا يهمه من امرأته إلاَّ رضاؤها عنه، وصبرها عليه، ولو فعلت بعد ذلك المنكرات، واقترفت كل عظيمة، وقد يسمعها تقول:

أَيُّهَـا الْمُنْكِـحُ الثُّـرَيَّـا سُهَيْـلاً   عَمْـرَكَ اللَّـهُ كَيْـفَ يَلْتَقِيَـانِ

فَهِـيَ شَـامِيَّـةٌ إِذَا مَـا ٱسْتَهَلَّـتْ   وَسُهَيْـلٌ إِذَا ٱسْتَهَـلَّ يَمَـانِـي

فلا يتحرك له ساكن، ولا يتأثر بشيء، بل يحمد ربه على ما أعطاه، ويرى أنه قد أوتي من الدنيا حسنتها، فعرضه مباح لها وماله فداء لها، وكل غال ورخيص عنده هو ملك لها، وحقها عليه أكبر من حق أمه وأبيه وفصيلته التي تأويه، ولا يبعد منه أن يقول إذا أمرته بشيء، أو طلبت منه ما لا يطيق:

تِــهْ دَلاَلاً فَــأَنْــتَ أَهْــلٌ لِــذَاكــا　　وَتَحَكَّــمْ فَــالْحُسْــنُ قَــدْ أَعْطَــاكَــا
وَلَكَ الأَمْرُ فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ　　فَعَلَــيَّ الْجَمَــالُ قَــدْ وَلاَّكَــا
وَتَــلاَفِــي إِنْ كَــانَ فِيــهِ ائْتِــلاَفِــي　　بِــكَ عَجِّــلْ بِــهِ جُعِلْــتُ فِــدَاكَــا
وَبِمَــا شِئْــتَ فِــي هَــوَاكَ اخْتَبِــرْنِــي　　فَــاخْتِيَــارِي مَــا كَــانَ فِيــهِ رِضَــاكَــا

والحسيبة المفتخرة بآبائها، والمعتزَّة بقومها وعشيرتها، تحتقر من لا يدانيها، وتفتخر على من لا يضاهيها، وأقل ما يسمع منها التعاظم، وفعل أبي وصنع جدي، وخطبني فلان فردّ، وكم رغب فيَّ من أمير وسلطان وشيخ وعالم وتاجر فلم يقبل، ولكن النصيب يصيب، وإذا رضيت بزوجها لم تذكر أهلها، وإذا قيل: من أين أنتِ؟ قالت: من أهل زوجي، وأما إذا غضبت فتقول:

وَمَــا هِنْــدُ إِلاَّ مُهْــرَةٌ عَــرَبِيَّــةٌ　　سُــلاَلَــةُ أَفْــرَاسٍ تَحلّلهَــا بَغْــلُ
فَإِنْ وَلَدَتْ فَحْلاً فَمِنْ طِيبِ أَصْلِهَا　　وَإِنْ وَلَدَتْ بَغْلاً فَمِنْ ذٰلِكَ الْبَغْلُ

وإن بقيت معه رأت نفسها سجينة، وإن خرجت منه فهو البحر وهي السفينة.

وذات الدين هي الزوجة الصالحة، والتجارة الرابحة، وحيث علمت استحباب الزواج، وأنه مطلوب مرغب فيه، فاعلم أنها لا تتم به السعادة، ولا يحصل الغرض المنشود إلاَّ بنكاح امرأة ذات عفَّة ودين، تعرف مالها

فتطلبه بالمعروف، لا تتجاوزه ولا تتعداه، بل قد تسامح زوجها إذا قصر فيما عليه لها، وتغضُّ طرفها عن تتبع هفواته وزلاته، ولا تحاسبه على كل شيء يقع منه، وتعرف حقه عليها، فلا تسوءه إذا حضر، ولا تخنه إذا غاب، هي قرَّة عينه حيًّا وميتًا، تؤثث منزله، وتغسل ثيابه، وتطبخ أكله، وتعتني بنفسها عناية لا تخرجها عن اللياقة، ولا تخالف دينًا ولا عادة قومية مألوفة، ولا تخرج إلاَّ بإذنه، ولا تقصر في تربية أولاده والعناية بشأنهم؛ فهي أم شفيقة، وزوجة صالحة، وأستاذ حكيم، وراع يقوم بحق الرعاية.

ومن هي هذه الزوجة غير التي يحث الشارع الحكيم على تحصيلها والرضا بها، ويدعو على من أراد غيرها وطلب سواها هي ذات الدين، لا بارك الله لمن يزهد فيها ويرغب عنها، ويراها غير صالحة له، ولا يهمه من امرأته إلاَّ جمالها الفتان، وحسَبُها بالآباء والإخوان، وما لها الذي يعين عليها الشيطان، فكم من جميلة جرَّت على نفسها وزوجها وأهلها بسبب الجمال بلاء كثيرًا، وشرًّا مستطيرًا، وكم من حسيبة حملها الفخر على المطاولة، واحتقار بعلها الذي قد لا تجد مثله، ولا يسعدها الحظ بمن يدانيه إذا ضاق بها ذرعًا، وطلقها تطليقات ثلاث في غير مبالاة بها ولا اكتراث.

لَيْسَ الْفَتَاةُ بِمَالِهَا وَجَمَالِهَا ... كَلاَّ وَلاَ بِمَفَاخِرِ الآبَاءِ
لَكِنَّهَا بِعَفَافِهَا وَبِطُهْرِهَا ... وَصَلاَحِهَا لِلزَّوْجِ وَالأَبْنَاء
وَقِيَامِهَا بِشُؤُونِ مَنْزِلِهَا وَأَنْ ... تَرْعَاكَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ
يَا لَيْتَ شِعْرِي أَيْنَ تُوجَدُ هٰذِهِ الْـ ... ـفَتَيَاتِ تَحْتَ الْقُبَّةِ الزَّرْقَاءِ

والإسلام لا يأمر الرجل أن يتزوَّج بامرأة فقيرة دميمة وضيعة، ولكنه يريد ذات الدين التي أخذت حظها من الجمال والشرف، ويرغب في البكر الودود والولود، لأنها أحب إلى بعلها، وأغضّ لبصره؛ وأحصن لفرجه،

وأجمع لشتات فكره. وقال محمد ﷺ لجابر بن عبد الله، وقد تزوَّج ثيِّبًا: «هَلاَّ بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ»[1]، ويقول أيضًا: «تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ وَلاَ تَضَعُوهَا إِلاَّ فِي الأَكْفَاءِ فَإِنَّ الْعِرْقَ دَسَّاسٌ»[2]. وقال ﷺ: «ثَلاَثٌ مِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ تَرَاهَا تُعْجِبُكَ، وَتَغِيبُ فَتَأْمَنُهَا عَلَى نَفْسِكَ وَمَالِكَ، وَالدَّابَّةُ تَكُونُ وَطِيئَةً فَتُلْحِقُكَ بِأَصْحَابِكَ، وَالدَّار تَكُونُ وَاسِعَةً كَثِيرَةَ الْمَرَافِقِ. وَثَلاَثٌ مِنَ الشَّقَاءِ: الْمَرْأَةُ تَرَاهَا فَتَسُوؤُكَ، وَتَحْمِلُ لِسَانَهَا عَلَيْكَ، وَإِنْ غِبْتَ لَمْ تَأْمَنْهَا عَلَى نَفْسِكَ وَمَالِكَ. وَالدَّابَّةُ تَكُونُ قَطُوفَةً، فَإِنْ

---

(١) حديث «أن النبي ﷺ قال لجابر هلا بكرًا تلاعبها وتلاعبك...» أخرجه البخاري في النكاح ٩/ ١٢١ رقم ٥٠٧٩، ومسلم في الرضاع ٥٤، وأبو داود في النكاح الباب ج ٣ رقم ٢٠٤٨، والنسائي في النكاح الباب ج ٦ رقم ٣٢١٩، وابن ماجه في النكاح الباب ج ٧ رقم ١٨٦٠، وأحمد في المسند ٣/ ٢٩٤ ـ ٣٠٢.

(٢) حديث «تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس...» ضعيف جدًّا من حديث عائشة وأنس بن مالك وعمر بن الخطاب، قال: الزيلعي في نصب الراية ٣/ ١٩٧، بعد ذكر الحديث، وهذا روي عن عائشة، وأنس وعمر بن الخطاب بطرق كلها ضعيفة، استوفيناها والكلام عليها في كتاب الإسعاف بأحاديث الكشاف ١/ ٢٨٦، وقال المناوي في فيض القدير ٣/ ٢٣٧، قال ابن الجوزي: حديث لا يصح فيه عيسى بن ميمون قال: ابن حبان منكر الحديث، وقال الخطيب كل طرقه واهية، والحديث عن ابن ماجه رقم ١٩٦٨، وفيه الحارث بن عمران الجعفري، قال ابن عدي في الكامل ٢/ ٦١٤: الضعف عليه بيِّن، وترجمه ابن حبان في المجروحين ١/ ٢٢٥، وقال: كان يضع الحديث على الثقات، وضعف الحديث من أجله المقدسي في الموضوعات رقم ٢٤١٦، وضعفه العراقي في المغني عن حمل الأسفار ١/ ٣٨٧، والسخاوي في المقاصد الحسنة وابن أبي حاتم، وابن الجوزي، وإن شئت المزيد رجعت إلى الإسعاف للزيلعي بالرقم الموجود. ويغني عنه حديث أبي هريرة لعل ابنك هذا نزعه عرق، أخرجه البخاري ٥٠٣٥، ومسلم ١٥٠٠.

ضَرَبْتَهَا أَتْعَبَتْكَ، وَإِنْ تَرَكْتَهَا لَمْ تَلْحَق بِأَصْحَابِكَ، وَالدَّارُ تَكُونُ ضَيِّقَةَ الْمَرَافِقِ»(١).

فلا تقل يا أخي كما يقول بعض الحمقى، إذا ذكرت له العفيفة المتدينة الحسيبة النسيبة، التي أُعطيت نصيبها من الجمال، أنا لا أريد قاضيًا، ولا إمامًا لمسجد، ولا أحبها محجبة ساذجة لا تعرف من الدنيا شيئًا، ولا تستطيع مجاراة أترابها، وإنما أريدها جميلة جريئة سافرة، ولا عليَّ بعد ذلك أن تكون مسلمة أو كافرة. فإن رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً لِعِزِّهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّـهُ إِلاَّ ذُلاًّ، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِمَالِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّـهُ إِلاَّ فَقْرًا، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِحَسَبِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّـهُ إِلاَّ دَنَاءَةً، وَمَنْ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً لَمْ يُرِدْ بِهَا إِلاَّ أَنْ يَغُضَّ بَصَرَهُ، وَيُحْصِنَ فَرْجَهُ، أَوْ يَصِلَ رَحِمَهُ، بَارَكَ اللَّـهُ لَهُ فِيهَا وَبَارَكَ لَهَا فِيه»(٢). والله تعالى يقول: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾ [النور].

---

(١) حديث «ثلاث من السعادة وثلاث من الشقاوة...» حسن من حديث سعد بن أبي وقاص، أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ١٦٢، والعجلوني في كشف الخفاء ١/ ٣٩٠ رقم ١٠٤٧، وهو من طريق محمد بن سعد بن أبي وقاص قلت: وثقه ابن شيبة، ومحمد بن غالب، وقال أبو حاتم: صدوق عندي يغلط أحيانًا، وقال المنذري في الترغيب ٢/ ٦٦٢: محمد هذا صدوق وثقه غير واحد.

(٢) حديث «من تزوج امرأة لعزها لم يزده الله إلاَّ ذلاًّ...» من حديث أنس، وهو ضعيف، أخرجه الطبراني في الأوسط ٣/ ١٧٨ رقم ٢٣٦٣، وفيه عبد السلام بن عبد القدوس بن حبيب ضعيف، وضعفه المنذري ٢/ ٦٦٥، بصيغة التمريض، والهيثمي في المجمع ٤/ ٢٥٤، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/ ٢٤٥، وأشار إلى ضعفه بقوله: غريب من حديث إبراهيم تفرد به ابن عبد القدوس، وضعفه السخاوي في المقاصد الحسنة رقم ١٠٩٧.

الحديث التاسع والستون

عـن أبــي هـريـرة رضـي الله عنـه قـال: قـال رسـول الله ﷺ: «اسْتَوْصُوا بالنِّسَاءِ خَيْرًا، فإِنَّ المَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ أَعْوَجَ، وَإِن أَعْوَجَ شَيْءٍ في الضِّلَعِ أَعْلاَهُ، فإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمَهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ فَاسْتَوصوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»(١).

الحديث السبعون

وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلى فِرَاشِهِ فأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا المَلاَئِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»(٢).

إن أكبر ما يجب للرجل على امرأته شرعًا وطبعًا، هو ما يقع الزواج لأجله، تمتعه بها، وتمكينها إياه من نفسها، وكل شيء بعد ذلك تبع له. وما شرع الفسخ بالرَتق والقرَن، إلاَّ لعدم الانتفاع ببعضها، ولها من الرجل نفس الغرض، ولو كان مجبوبًا أو عنينًا استحقت عليه الفسخ كما تقدَّم.

وعادة لا يتزوَّج الرجل الشاب بالمرأة العجوز، ولا ترغب الفتاة الشابة في الشيخ الكبير المتهدم لفوات المراد من الألفة، وميلان قلب أحدهما إلى الآخر؛ وكل ما يجب على الرجل من صداق ونفقة وكسوة وخادم ومسكن،

(١) حديث «استوصوا بالنساء خيرًا...» عن أبي هريرة عند البخاري ٩/ ٢٥٣، باب الوصاة بالنساء، ومسلم ٢/ ١٠٩١ في الرضاع.

(٢) حديث «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه...» عن أبي هريرة عند البخاري ٩/ ٢٩٣ ومسلم رقم ١٤٣٦.

وغير ذلك موقوف على تمكينها إياه من نفسها إلاَّ الصداق فتستحق نصفه بمجرد العقد[1]؛ ولها الامتناع قبل الدخول بها حتى تستوفي الصداق المعجَّل كله.

وأيما رجل دعا امرأته إلى فراشه محتاجًا إليها، وراغبًا في الاستمتاع بها، فعصته لغير عذر شرعي من حيض أو مرض باتت الملائكة تلعنها لغضب زوجها عليها، وامتناعًا[2] من حقه عليها. وجاءت امرأة خثعمية إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، أخبرني ما حقُّ الزوج على الزَّوجةِ. فإني امرأة أيِّم فإن استطعتُ وإلاَّ جلست أيِّما؟ قال: «فإنَّ حَقَّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ إنْ سَأَلَها نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَى قَتَبٍ أنْ لاَ تَمْنَعَهُ نَفْسَها، وَمِنْ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ ألاَّ تَصُومَ تَطَوُّعًا إلاَّ بإذْنِهِ، فإنْ فَعَلَتْ لَعَنَتْهَا مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلاَئِكَةُ العَذَابِ حَتَّى تَرْجِعَ»[3].

---

(١) قوله: «تستحق نصف الصداق بمجرد العقد...» الدليل على هذا القول، قوله تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ...﴾ الآية ٢٣٧، من سورة البقرة.

(٢) كذا الأصل، ولعلها وامتناعها.

(٣) حديث «أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت يا رسول الله أخبرني ما حق الزوج على الزوجة فإني امرأة أيم فإن استطعت وإلاَّ جلست أيمًا، قال: فإن حق الزوج على زوجته إن سألها نفسها وهي على قتب أن لا تمنعه نفسها...» ضعيف الحديث عن ابن عباس، أخرجه البزار كما في كشف الأستار ٢/ ١٧٧، من طريق حسين بن قيس المعروف بحنيش وهو متروك، وذكره صديق حسن خان في كتابه حسن الأسوة ص ٥٦٠، وعزاه للطبراني، وذكره الغزالي في الإحياء ٢/ ٧٣، وتعقبه العراقي، وقال: أخرجه البيهقي مقتصرًا على شطر الحديث ورواه بتمامه من حديث ابن عمر وفيه ضعف. ومن قوله: «فإن حق الزوج...» إلخ، له شواهد يحسن بها.

وبالغ النبي ﷺ في حق الرجل على امرأته حتى جعل رضاء الله مقرونًا برضائه عنها، وسخط الله مقرونًا بسخطه عليها، وأخبر أن صلاتها وسائر أعمالها لا تقبل ولا تثاب على شيء منها حتى يرضى عنها زوجها، فقال النبي ﷺ: «ثَلاثَةٌ لا تُقْبَلْ لَهُمْ صَلاةٌ، وَلا تُقْبَلْ لَهُمْ حَسَنَةٌ: العَبْدُ الآبِقُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوَالِيهِ، فَيَضَعَ يَدَهُ في أَيْدِيهِمْ، وَالْمَرْأَةُ السَّاخِطُ عَلَيْها زَوْجُهَا حَتَّى يَرْضَى، والسَّكْرَانُ حَتَّى يَصْحُوَ»[1].

وليس المراد طاعة المرأة فيما لا تقدر عليه، ولا استبداد الرجل بها، وتحكمه فيها تحكمًا واستبدادًا يخرج به عن الأدب وحسن العشرة، ولكنها ضعيفة مسكينة، رقيقة العاطفة، تنفعل لكل شيء، وتضطرب من كل شيء، وقد تحملها جبلَّتها على التمرد والعصيان لأمر بسيط، وشيء لا يذكر، فوجب تخويفها وتحذيرها من المخالفة، وبعض الرجال ثقيل الطبع، سيِّىء العشرة، ضيق العطن، شرير أحمق، وشنظير أخرق، بطيء الرضا، سريع الغضب، إذا دخل فمنان، وإذا خرج فظنَّان، تعيش زوجته معه في شقاء، وتتجرَّع منه غصص الحياة، يرى أنها كلما بالغت في واجبها نحوه مقصرة مفرِّطة، وكلما طلبت منه شيئًا مسرفة مفرطة؛ والعادة والتجربة تدلنا على أنه بأخلاقه السيئة، ومعاملته القبيحة، يكلف زوجته فوق طاقتها، ويحملها من

---

(١) حديث «ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا تقبل لهم حسنة العبد الآبق حتى يرجع إلى مواليه فيضع يده في أيديهم والمرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى، والسكران حتى يصحو» من حديث جابر بن عبد الله ضعيف، أخرجه ابن خزيمة رقم ١٥١٨، والطبراني في الأوسط رقم ٩٢٢٧ ج ١٠/ ١٠٧، وابن حبان كما في الإحسان ١٢/ ١٧٨، والبيهقي في الكبرى ١/ ٣٨٩، والمناوي في فيض القدير ٣/ ٣٢٩، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٠٧٤، ومداره على زهير بن محمد، ورواية الشاميين عنه ضعيفة وهذا منها ومع ذلك فقد عد الذهبي هذا الحديث من مناكيره كما في الميزان ٢/ ٨٥.

العناء ما تنوء بحمله، وهي ضعيفة في خلقها وخلقها، وقد شبهت في الحديث بما خلقت منه وهو الضلع وبَيْنَ طبعها، وعوج الضلع شبه قوي جعله رسول الله ﷺ عبرة للرجل الشديد في معاملة أهله، يذكره إذا ما رأى من المرأة ما يجب غضّ الطرف عنه، ومسامحتها فيه، لأنها إذا حوسبت على كل شيء عجزت عن كل شيء، وإذا أريد تقويمها انكسرت كسرًا لا يمكن الانتفاع بها بعده.

وللنساء شبه آخر بالقوارير في سرعة الانكسار وعدم التحمل، فقد كان أنجشة مولى رسول الله ﷺ حاديًا حسن الصوت، سمعته الإبل في سيرها فجدَّت وأسرعت، وكان عليها النساء، فقال النبي ﷺ: «رِفْقًا بِالْقَوَارِيرِ يَا أَنْجَشَة»[1]، وفي مرض موته ﷺ كان يقول: «اللَّـهَ اللَّـهَ في النِّسَاءِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم»[2]. وإنه ليوصي بهنَّ الرجال ويقول: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ وَأَنَا

(١) حديث «رفقًا بالقوارير يا أنجشة...» من حديث أنس أخرجه البخاري ١٠/ ٥٥٤، في الأدب ومسلم في الفضائل باب ٧٠ و ٧١ رقم ٢٣٢٣، وأحمد في المسند ٣/ ١٨٦ وغيرهم.

(٢) حديث «الله الله في النساء وما ملكت أيمانكم...» من حديث أم سلمة أخرجه أحمد في المسند ٦/ ٢٩٠، وابن ماجه رقم ١٦٢٥، في الجنائز والطحاوي في المشكل ٤/ ٢٣٥، والبغوي في شرح السنَّة ٩/ ٣٥٠، وذكره العراقي في المغني عن حمل الأسفار ٢/ ٤٤، من طريق صالح أبي الخليل، وقتادة عن سفينة مولى أم سلمة عن أم سلمة وصالح بن أبي مريم أبو الخليل، وقتادة لم يسمعا من سفينة فهو منقطع وله شواهد يصلح بها الأول عند أحمد رقم ٦٩٥، من حديث علي رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ أمره أن يأتيه بطبق يكتب فيه ما لا تضل أمته من بعده قال فخشيت أن تفوتني نفسه، قال: قلت: إني أحفظ وأعي، قال: أوصي بالصلاة والزكاة وما ملكت أيمانكم» وفي سنده نعيم بن يزيد في التقريب مجهول وعند أبي داود في الأدب رقم ٥١٥٦، باب حق المملوك وفيه أم موسى الراوية عن =

خَيْرُكُمْ لأَهْلِي»[1]. ويقول أيضًا: «أَكمَلُ المُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ»[2].

وقال معاوية بن حيدة: «يا رسول الله ما حق امرأة أحدنا عليه؟ قال: تُطْعِمُهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلاَ تَضْرِبِ الْوَجْهِ، وَلاَ تُقَبِّحْ وَلاَ تَهْجُرْ إِلاَّ فِي الْبَيْتِ»[3].

= علي تابعت نعيمًا وهي أيضًا في التقريب مقبولة أي إذا توبعت وإلاَّ فلينه، وقال الدارقطني حديثها مستقيم يخرج اعتبارًا ووثقها العجلي ولم يرو عنها سوى مغيرة بن مقسم، والثاني عن أنس عند أحمد ٣/ ١١٧، والطحاوي في المشكل ٤/ ٢٣٥، من طريق أسباط بن محمد عن سليمان التيمي عن قتادة عن أنس، فهذا سند صحيح والحمد لله واللفظ «كان عامة وصية رسول الله حين حضره الموت الصلاة وما ملكت أيمانكم...».

(١) حديث «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي...» من حديث عائشة وابن عباس أخرجه الترمذي رقم ٣٨٩٥ في كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ والدارمي ٢/ ١٥٩، وابن حبان ٩/ ٤٨٤ وص ٤٩١ رقم ٤١٧٧ و ٤١٨٦ وهو صحيح.

(٢) حديث «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا وخياركم خياركم لنسائهم...» من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد ٢/ ٢٥٠ و ٤٧٢، والترمذي في الرضاع ١١٦٢، وأبو داود في السنَّة باب الدليل على زيادة الإيمان والبغوي رقم ٢٣٤١، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٢٤٨، والحاكم ١/ ٣، والدارمي ٢/ ٣٢٢، وابن أبي شيبة ٨/ ٥١٦، وهذا الحديث والذي قبله ذكرهما شيخنا حفظه الله في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين ٣/ ٥٤، ٨٥.

(٣) حديث «معاوية بن حيدة يا رسول الله ما حق امرأة أحدنا عليه قال: أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلاَّ في البيت...» أخرجه أبو داود رقم ٢١٤٢ في النكاح باب حق المرأة وابن ماجه رقم ١٨٥٠ في النكاح باب حق المرأة وأحمد في المسند ٤/ ٤٤٦، والطبراني =

وفي الرجال من لا يحفظ حق زوجته إلاَّ ما دام راغبًا فيها، ومتعلقًا بها؛ فإذا كبرت أو مرضت أو افتقرت طلقها أو أعرض عنها، ونسي ما كان بينهما، ولم يقدِّر لها صبرها عليه، وقيامها بحقه، وسالف ما صنعت من الخير معه، وقد يريد حرمانها من ميراثه، وإبعادها عن التركة، فيطلقها في مرض موته أو قبل ذلك؛ وكذلك يفعل اللئام وأهل الطباع الدنيئة، ومن حرم وارثًا من إرثه حرمه الله رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام[1].

ومن أجل ذلك قال بعض العلماء بميراث المطلقة في مرض الموت بلا تفصيل، وهو كذلك عندنا إن كان الطلاق رجعيًا والعدة باقية.

ورحم الله رجلاً محمود السيرة طيب السريرة، سهلاً رفيقًا، لينًا رؤوفًا، رحيمًا بأهله، لا يكلف زوجته من الأمر شططًا، وبارك الله في امرأة لا تطلب من زوجها غلطًا، ولا تحدث عنده لغَطًا. والله تعالى يقول: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ

= ١٩/ ١٠٣٩، والبيهقي ٧/ ٢٩٥، وابن حبان ٩/ ٤٨٢، وغيرهم وصححه شيخنا في الجامع الصحيح ٣/ ٨٦، وهو كما قال حفظه الله.

(١) حديث «من حرم وارثًا من أرثه حرم الله عليه رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام» ضعيف ومن حديث أنس ذكره العجلوني في كشف الخفاء ٢/ ٤٢٩ رقم ٢٧٨٢، وقال بهذا اللفظ لم أقف عليه ولكن أخرجه ابن ماجه عن أنس بلفظ «من قطع ميراث وأرثه قطع الله ميراثه من الجنة» قلت بهذا اللفظ أيضًا ليس في ابن ماجه وإنما بلفظ «من ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة» وهو ضعيف من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي متروك وأبوه ضعيف، أما لفظ من قطع ميراث وأرثه...» فأخرجه الخطيب التبريزي في المشكاة ٢/ ٩٢٦ رقم ٣٠٧٨ وعزاه لشعب الإيمان للبيهقي من حديث أبي هريرة.

﴿نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (٣٤)﴾ [النساء: ٣٤].

الحديث الحادي والسبعون

عن أم المؤمنين صفية بنت حُيَـيٍّ رضي الله عنها قالت: «**كانَ النبـيُّ ﷺ معتكِفًا فأَتيتُ أزورُه ليلاً فحدَّثته، ثم قمتُ لأنقلب فقام معي ليقلبني، تعني: ليردَّني، فمَرّ رَجُلان من الأنصار فلما رأيا النبـيّ ﷺ أَسرَعا، فقال النبـيّ ﷺ: عَلَى رِسْلِكُمَا إنَّها صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَـيٍّ. فقَالا: سُبحانَ اللَّـهِ يا رسول الله. فقال: إنَّ الشَّيْطانَ يَجْرِي مِن ابنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ في قُلوبِكُمَا شَرًّا، أوْ قَالَ: شَيْئًا**»[١].

مات رسول الله ﷺ وتحته تسع نسوة وهن: عائشة بنت أبـي بكر الصديق، وحفصة بنت عمر، وسودة بنت زمعة، وأم سلمة بنت أبـي أمية، وزينب بنت جحش، ورملة بنت أبـي سفيان، وميمونة بنت الحارث الهلالية، وجويرية بنت الحارث المصطلقية، وصفية بنت حيي بن أخطب اليهودي سيد بني النضير، وقد أذن الله لنبيه أن يتزوَّج ما شاء من النساء، ولم يحدد له عددًا معينًا، وجعلهن أمهات المؤمنين يحرمن بعده على الناس أجمعين، وذلك أنه كان بحاجة إلى مصاهرة القبائل، والاتصال بمختلف العشائر، لتبليغ دعوته، ولأداء رسالته. فكان لا يتزوج إلاَّ بنات الأشراف

(١) حديث «على رسلكما إنها صفية...» من حديث صفية في البخاري ٤/ رقم ٢٠٣٨ وفي الأحكام ج ١٣ رقم ٧١٧١، ومسلم ٤/ رقم ٢١٧٥، وفي السلام ص ١٧١٢.

والرؤساء، يستميلهم بذلك إليه ويكسب ودُّهم، ويرغبهم في الإسلام.

وإذا قرأت تاريخ نسائه عليه الصلاة والسلام، وجدت أنه ما كان إلاَّ رؤوفًا رحيمًا بالمؤمنين والمؤمنات، يُعِزُّ الأرامل، ويكفُل الأيتام، ويجبر الكسر، ويشفي أُوَارَ الصدر، وليس منهن واحدة غير عائشة إلاَّ وقد أصيبت في أبيها أو زوجها بالموت أو القتل.

وصاحبة القصة وراوية هذا الحديث هي السيدة صفية البائسة المنكوبة التي قتل أبوها وزوجها ومعظم أهلها وأخذت سبية، وكادت تكون لرجل من المسلمين لا يستطيع برَّها، ولا يجبر كسرها، وعلم بذلك النبي ﷺ فاصطفاها لنفسه، وجعلها من نسائه المخاطبات بقول الله جل ذكره: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ ﴾ الآية [الأحزاب: ٣٢].

وكان يرحم ضعفها، ويقوم لها مقام أبيها الحنون، وولدها البارّ، وزوجها الكريم، وانظر إلى جميل المعاشرة منه ﷺ لزوجته الفريدة الوحيدة، المقطوعة من كل أحد إلاَّ من الله، ثم منه كيف قام معها ليردَّها إلى البيت، ووقف يحدِّثها ويسمع منها خارج المسجد غير متضجِّر ولا متأفف، وقد كاد يحبس لها نفسه والمسلمين في حجة الوداع حين حاضت وظن أنها لم تكن قد تطوَّفت بالبيت العتيق. ولما تطاول بعض نسائه على صفية رضي الله عنهن جميعًا بشرف نسبهن، وسابقة آبائهن في الإسلام علَّمها ﷺ أن تقول: «أبـي هارُونَ، وَعَمِّي مُوسَى، وَزَوْجِي محمدٌ»(١) صلَّى الله وسلَّم

(١) حديث «أن النبي ﷺ علَّم صفية أن تقول: أبي هارون وعمي موسى وزوجي محمد ﷺ» ضعيف من حديث صفية بنت حيي قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وقد بلغني عن حفصة، وعائشة كلام فذكرت ذلك له فقال: ألا قلت: فكيف تكونان خيرًا مني، وزوجي محمد، وأبي هارون وعمي موسى، وكان الذي بلغها =

عليهم أجمعين.

وكان يكره من النساء تطاولهن عليها، وفي مرض موته تمنت صفية، وهي ترى ما يعانيه لو أن الذي يشكوه كان بها، فتغامز أزواج النبي رضي الله عنهن لقول صفية، فأمرهن أن يتمضمضن من قولهن فيها[1].

وبهذا الحديث يعلمنا نبي الهدى، ورسول الرحمة أمورًا لا تكاد توجد في شريعة نبي سواه، وهي حسن العشرة، والابتعاد عن مواضع التهمة وسوء الظن، واتقاء التجسس، والتحذير من الشيطان، ومن يعرِّض نفسه للتهمة، ويحمل نفسه على سوء الظن به إلَّا سفيه أو بليد لا يبالي بما قيل له وما قيل فيه. قال الشاعر:

مَقَالَةُ السُّوءِ إِلَى أَهْلِهَا ... أَسْرَعُ مِنْ مُنْحَدِرٍ سَائِلِ
وَمَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى ذَمِّهِ ... ذَمُّوهُ بِالْحَقِّ وَبِالْبَاطِلِ

وخاف النبي ﷺ وهو العزيز عليه ما أعنت الناس، والحريص على

= أنهم قالوا: نحن أكرم على رسول الله منها، وقالوا: نحن أزواج النبي ﷺ وبنات عمه... الحديث أخرجه الترمذي في السنن، كتاب المناقب ٥/ ٧٠٨ رقم ٣٨٩٢ من طريق هاشم بن سعيد الكوفي، قال: حدثنا كنانة وهو مولى صفية، وهاشم ضعيف كما في تهذيب الكمال وغيره، وكنانة مجهول، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلَّا من حديث هاشم الكوفي وليس إسناده بذاك القوي، وذكر الحديث الحافظ في الإصابة ترجمة صفية، وعزاه للترمذي فقط وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٨/ ٩١، عن ابن عون قال: استبت عائشة وصفية فذكره، وهذا منقطع ومن طريق الترمذي، أخرجه الحاكم ٤/ ٩، وذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ٤/ ١٨٧٢ بصيغة التمريض.

(١) فيه نكارة فكيف يأمرهن فقط بالمضمضة مع تغليظه في تحريم احتقار المسلم والنهي المعلوم عن لمز واغتياب المسلم، والله أعلم.

هدايتهم وسلامتهم من الشر، وخشي أن يفتتن به بعض أصحابه، وأن يستزلهم الشيطان بوسوسته، وهو الذي يجري من ابن آدم مجرى الدم، فيلقي إلى أوليائه الشر، ويوحي إليهم الباطل، وزخرف القول غرورًا ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾﴾ [الأنعام: ١١٢].

فاستوقف الرجلين المارَّين، وأخبرهما أن المرأة الواقفة معه إنما هي زوجه صفية رضي الله عنها، وذلك تحذير من التهمة، ورمي الأبرياء بالفواحش، كما هو دأب الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الرجال، ويقذفون المحصنات المؤمنات بالعظائم، وقد سبق أن هذا من موبقات الذنوب، وحيث قد قيل في السيدة عائشة رضي الله عنها ما قيل، فلا يبعد أن يقال فيمن هو أعظم قدرًا منها ما يهلك قائله، ويستحق أن تخسف به الأرض، أو يسقط الله عليه كسفًا من السماء، وكم كان في المدينة من الأعداء لرسول الله ﷺ من المنافقين والأعراب وبقايا اليهود يتربصون به الدوائر، ويترقبون منه زلة أو هفوة، يطيرون بها في الناس طيران البرق، وينتشرون بها انتشار النار في الهشيم، وداعي الفساد مجاب، وبنار الفتنة يحترق أهلها ولا يطيقون الخروج منها، ولو صيرتهم فحمًا وأحياهم الله لعادوا لما نهوا عنه. ﴿لَقَدِ ابْتَغَوُا الْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ ﴿٤٨﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ائْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّي ۚ أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا ۗ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿٤٩﴾﴾ [التوبة: ٤٨، ٤٩].

ولكن الله حافظ لنبيه، وعاصمه من الناس قولاً وفعلاً كما يقول تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، ومن أراد شرًا فعجز عنه، أو قال سوءًا ولم يصدق فيه، فعلى نفسه اعتدى، وأشمت به الأعداء،

وفي شباك مكره تعثر، وفي حفرة كيده تردَّى، فيا مؤمنًا بالله، ومتحليًا بفضيلة الإسلام وتعاليمه الصحيحة، اتق الله في نفسك، ولا تتبع هفوات الناس، ولا تتكشف عوراتهم، ولا تهتكن ستر أخيك، فإنه من هتك ستر المسلم في الدنيا، هتك الله ستره يوم القيامة.

وَعَوِّدْ مَقَالَ الصِّدْقِ نَفْسَكَ وَارْضَهُ تَصَـدَّقْ وَلاَ تَـرْكَـنْ إِلـى قَـوْلِ مُفْتَـرِ
وَلاَ تَقْـفُ زَلَّاتِ الْعِبَـادِ تَعُـدُّهـا فَلَسْتَ عَلَى هَذَا الْوَرَى بِمُسَيْطِرِ

وتجنب مواضع التهم، ولا تعرِّض نفسك لألسنة السفهاء فإنها أحدّ من المقاريض، ولا تصاحب الأشرار، ولا تجعل طريقك على الحانات والمواخير، فربما نسب إليك شيء من ذلك وأنت بريء منه، ومن قارب النار أحرقته، ومن دخل العرين افترسه الأسد، والشاعر يقول:

قَدْ قِيلَ مَا قِيلَ إِنْ صِدْقًا وَإِنْ كَذِبًا فَمَـا اعْتِـذَارُكَ مِـنْ قَـوْلٍ إِذَا قِيـلاَ

وإياك إياك والخلوة بالمرأة الأجنبية، فإنك إن سلمت من شرها، وعصمك من كيدها الذي عصم يوسف عليه السلام، فلا تأمن من سوء الظن بك، وأنت في زمان شره كثير، وخيره قليل؛ وما خلا رجل بامرأة أجنبية إلاّ وكان ثالثهما الشيطان[1]، وبالخلوة فسر الدخول على النساء في قوله ﷺ: «إِيَّاكُمْ والدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ، فقال رجل من الأنصارِ: أفرأيْتَ الحَمْوَ؟ فقال الحُمْوُ: الموْتُ»[2]، والأحماء: هم أقارب الزوج، وكثيرًا ما يقع عندنا

---

(١) حديث «ما خلا رجل بامرأة إلاّ وكان ثالثهما الشيطان» من حديث عبد الله بن عمر صحيح، أخرجه الترمذي ٤/ ٤٦٥ رقم ٢١٦٥، في الفتن باب ما جاء في لزوم الجماعة والبيهقي ١/ ٩١، والحاكم ١/ ١١٤ و ١١٥ والحديث صحيح.

(٢) حديث «إياكم والدخول على النساء... إلى قوله: الحمو الموت» من حديث عقبة بن عامر أخرجه البخاري ج ٩/ رقم ٥٢٣٢ في النكاح باب لا يخلو رجل =

اختلاط الرجال بزوجات إخوانهم وأقاربهم.

والتقوى قليلة، والشيطان يلعب بكرامة الرجال وعفة النساء، ويصنع بين الرجل والمرأة ما يفضي بهما إلى سوء العاقبة في الدنيا، ثم إلى النار يوم القيامة. وقد لا يرضى أحد بدخول إخوانه على امرأته، أو لا تحب المرأة أن تظهر على أحمائها فتشتد الخصومة بين أفراد الأسرة، ويعيب بعضهم على بعض. وتقول أمهم الحمقاء أو جدُّهم الخرف لِمَ تبطلون عاداتنا وتفرضون علينا من الشريعة ما لا نطيقه، ولا نعرفه نحن ولا آباؤها.

واليوم وأنا أُعِدُّ الكتاب لطبعته الثانية تتصل بـي عائلة محترمة تزوَّج أحد أفرادها بابنة عمه، واشترط عليه ألا يدخل أخوه من الرضاعة على الفتاة، وألَّا يلج الباب إلَّا بعد الاستئذان وتغاضى عن الشرط، وأراد أخوه دخـول البيـت ليلـة الـزفـاف وكـاد يكـون الشـر، لـولا تعقـل بعـض النسـاء وتحذيرهن.

ولما تحاكموا إليّ أخبرتهم بحكم الشريعة، وأن العادة لا تحكم إلَّا في الأمور التي لا نص عليها من دين الله، فرضي جانب وغضبت من الفتوى جوانب أخرى، والله المستعان.

وقد يجرّ ذلك إلى الشر ويوقع في الفتنة، يجلس الإنسان إلى امرأة غيره ويختلي بها، فيتحدثان حديثًا يطمع الشيطان فيهما، ويشغل قلب أحدهما بالآخر، فيفسدها على زوجها، ويطمعها فيما يكون وما لا يكون، وبسببه تسأل الطلاق، وتسعى ــ لها الويل ــ في الوصول إلى رجل خدعَها بنظـرة، واستـزلهـا بكلمـة، ولا يبعـد إذا كثـر الاختـلاط والاختـلاء أن تقـع

= بامرأة، ومسلم ٤/ ١٧١١ رقم ٢١٧٢ في السلام باب تحريم الخلوة بالأجنبية، والترمذي في الرضاع، الباب ١٦ رقم ١١٧١، وأحمد في المسند ٤/ ١٤٩.

الفاحشة، والإنسان ضعيف، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه؛ وتجنب الهلكة، والبعد عن الشر، أيسر من دفع الخطر، وأسهل من رفع الضرر. وفي الحديث: «إِيَّاكَ وَالْخَلْوَة بِالنِّسَاء، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا خَلا رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلاَّ وَدَخَلَ الشَّيْطَانُ بَيْنَهُما، وَلأَنْ يَزْحَمَ رَجُلٌ خِنْزِيرًا مُتَلَطِّخًا بِطِينٍ أَوْ حَمَأَةٍ خَيْرٌ لهُ مِنْ أَنْ يَزْحَمَ بِمَنْكِبِهِ امْرَأَةً لا تَحِلُّ لهُ»[1]. وحتى السفر لا يحل للمرأة إلاَّ ومعها زوجها أو ذو محرم.

وكذلك الطبيب لا يجوز له اختلاء أحد الجنسين بالآخر خشية الفتنة، ولا يعالج الرجل المرأة من أيِّ مرض بها، وهو أجنبي إلاَّ إذا فقدت الطبيبة الماهرة وبالعكس.

وفي سنة ١٩٤٦ نشرتْ إحدى الجرائد مقالاً بغير إمضاء عن تعليم المرأة، وكان غلطًا في غلط، وزعمت أنه بين أذنها وعينها، فردَدْتُ عليه بالجريدة نفسها، ونشَرَتْهُ كما أرادت، لا كما أريد أنا، ولعلاقته بهذه الأبحاث عن المرأة وتعليمها، والعناية بها، وحرمة الاختلاط بها، أنشره بنصه وفصه، وعنوانه هكذا:

قول الزور: «نشرت هذه الجريدة في عددها السابق مقالاً بغير إمضاء

(١) حديث «إياك والخلوة بالنساء والذي نفسي بيده ما خلا رجل بامرأة إلاَّ ودخل الشيطان بينهما ولأن يزاحم رجل خنزيرًا متلطخًا بطين أو حمأة خير له من أن يزحم بمنكبة امرأة لا تحل له» ضعيف جدًا من حديث أبي أمامة الباهلي، أخرجه الطبراني في الكبير ٨/ ٢٠٥ رقم ٧٨٣٠ من تلك السلسلة المعروفة التي قال عنها ابن حبان كما في الميزان ٣/ ٧: ما اجتمعت في إسناد خبر إلاَّ كان ذلك الخبر مما عملته أيديهم، عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد الألهاني عن القاسم بن عبد الرحمن، وتقدم أن صدر الحديث إلى قوله: «إلاَّ دخل الشيطان بينهما» صحيحة.

تحت عنوان: (طبيبة) يزعم فيه الكاتب أن فقهاءنا الأماثل يمنعون المرأة من القراءة والكتابة، وصرَّح أنهم يعتبرون ذلك حرامًا عليها، وهذه جرأة لا نظير لها، وسبة لأهل العلم وحملة الشريعة، ومخالفة لقول الله جلّ ذكره: ﴿فَٱجْتَنِبُواْ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴿٣٠﴾﴾ [الحج: ٣٠]، ولعل الكاتب يريد التهكم بأدعياء الفقه، وأغبياء المعممين، على حساب الذين لا يحرِّمون إلَّا ما حرَّمه الله، ولا يحلون إلَّا ما أحله الله، والإسلام يبيح للمرأة القراءة والكتابة، بل ويأمرها بذلك إن كان الواجب لا يتم إلَّا به؛ وقد كانت النساء المسلمات في الشرق والغرب على جانب عظيم من العلم الذي لا يقع تحصيله إلَّا بالقراءة والكتابة، وحسب الفقيه أن يستدل بأمهات المؤمنين وزوجات سيد المرسلين، كعائشة بنت أبي بكر، وحفصة بنت عمر فإنهما قارئتان كاتبتان عارفتان بأصول الدين وطرق الاجتهاد، بل وبأنساب العرب وأشعارهم.

وفي كتب الفقهاء من باب نظر الرجل إلى امرأة أجنبية قولهم: يجوز نظر الطبيب إلى ما يحتاج إليه من المرأة الأجنبية وقت علاجها، بشرط أن يكون معها زوج أو ذو محرم، وبشرط ألَّا تكون ثمة امرأة طبيبة تُحْسِنْ من العلاج ما يحسنه الرجل. ونحن نفهم من هذا أنهم يريدون للنساء طبيبات منهن يعالجن أمراضهن، ويطَّلعن منهن على ما لا تريد المرأة العفيفة أن يطلع عليه منها أيّ رجل أجنبي كان، وفي العصر الأوَّل كانت النساء يخرجن مع الغزاة في سبيل الله لمداواة الجرحى، ومعالجة المرضى، وسياسة الدوَّاب، وسقاية الماء، وغير ذلك مما يليق بهن في الجهاد.

فحاسب نفسك أيها الكاتب قبل أن تحاسب، فإن كان في نفسك حقد على متفيهق جامد، فلا تكن أنت المتطرف الجاحد، واتَّق الله فيما تقول. واعلم أنَّ المرء ليَتكلَّم بالكلمة لا يلقي لها بالاً، يهوي بها في جهنم أبعد ما

بين المشرق والمغرب[1]، عافانا الله وإياك من ذلك، وسلام الله عليك.

* * *

أما التجسس، فقد نهى الله عنه بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾ [الحجرات: ١٢]. وحذَّر منه النبي ﷺ بقوله: «إِيَّاكُم والظَّنَّ فإنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيث، ولا تَجَسَّسوا ولا تَحَسَّسوا»[2].

وما أسرع الرجلان من الأنصار في السير؛ ومضيا لسبيلهما إلاَّ ابتعادًا عن التجسُّس، ولم يقفا ليسمعا، ولم يلتفتا لينظرا عالمين بقوله ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلاَمِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لاَ يَعْنِيهِ»[3]، ولكنه خاف عليهما من الشيطان، وأخبر أنه يجري من ابن آدم مجرى الدم، فيجب اتِّقاؤه ما أمكن، والاستعاذة بالله منه ﴿ وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴿٩٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ ﴿٩٨﴾ ﴾ [المؤمنون: ٩٧، ٩٨]، وللشياطين تسلُّط على بني آدم حسًّا ومعنى كما يقول تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وكما ذكر عن أيوب عليه السلام: «رَبِّ إِنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ».

---

(١) حديث «إن المرء ليتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم أبعد ما بين المشرق والمغرب» من حديث أبي هريرة، أخرجه البخاري في الرقاق، باب ٢٢ ١١/ ٣٠٨ رقم ٦٤٧٧، ومسلم في الزهد رقم ٢٩٨٨.

(٢) حديث «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث...» تقدم تخريجه ص ١٤٤.

(٣) حديث «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه...» الراجح أنه من حديث علي بن الحسين زين العابدين مرسلاً رجح المرسل مالك ويونس ومعمر، وإبراهيم بن سعد، والإمام أحمد والبخاري، ويحيى بن معين، والدارقطني، وابن رجب في جامع العلوم والحكم حديث رقم ١٢. وانظر ص ٣٠ و ٣١.

وللمؤمنين سلاح يدفعون به هذا الاعتداء، ويتقون به البأس، وهو ذكر الله والتحصُّن بأسمائه وصفاته، والإيمان بكتبه ورسله، وطاعته تعالى فيما أمر ونهى؛ فأما محاربة الشيطان بالغواية والإضلال، فمتفق عليه بين أهل الأديان، وإنه ليطيِّب الخبائث، ويحسّن القبائح، ويقود بزمام الشهوات إلى النار، ويسوق أتباعه بالتسويف والطمع إلى غضب الله، وإنما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون، ودأبه الصرف عن طاعة الله، والمنع منها يعرض للمسلمين بالوسوسة، ويذكرهم ما يشغلهم عن التوجه إلى الله، وكذلك يفعل بالمتطهِّرين والصائمين والقائمين والمتصدِّقين والتالين ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾ ﴾ [النحل: ٩٨]، ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٦﴾ ﴾ [فصلت: ٣٦].

والذين لا يذكرون الله إلاَّ قليلاً، ولا يتباعدون عن معصيته، تخبثْ أرواحهم، وتدنس نفوسهم، ويصبح الاتصال بينهم وبين الشياطين قويًّا، ويتغلَّبون على ظواهرهم وبواطنهم وأجسامهم وقلوبهم، فهذا مصروع، وهذا مصاب في دماغه، وذلك منزعج البال، ومضطرب التفكير، قد لعبت بهم الأوهام، وركضتهم الشياطين بأرجلهم، والعلماء مختلفون في إصابة الشيطان للإنسان، وهل يقدر على الدخول فيه، وأن يجري منه في العروق والمفاصل والخلايا جريان الدم، أم أن تداخل الأجسام مستحيل، والقول به من فساد المزاج؟

وقد بسط الكلام ابن القيم على المسألة في الجزء الثالث من كتابه [زاد المعاد]، وهذه جملة من كلامه في الصرع[1]، ومن أي شيء يكون. قال

(١) الكلام على الصرع نقله من زاد المعاد لابن القيم ٤/ ٦٦ ــ ٦٩.

رحمه الله: وقدماء الأطباء كانوا يسمون هذا الصرع: المرض الإلـٰهي، وقالوا إنه من الأرواح. وأما جالينوس وغيره فتأوّلوا عليه هذه التسمية، وقالوا: إنما سمّوه بالمرض الإلـٰهي لكون هذه العلّة تحدث في الرأس، فتضر بالجزء الإلـٰهي الطاهر الذي مسكنه الدماغ، وهذا التأويل نشأ لهم من جهلهم بهذه الأرواح وأحكامها وتأثيراتها.

وجاءت زنادقة الأطباء فلم يثبتوا إلاّ صرع الأخلاط وحده، ومن له عقل أو معرفة بهذه الأرواح، وتأثيراتها يضحك من جهل هؤلاء وضعف عقولهم. وعلاج هذا النوع يكون بأمرين: أمر من جهة المصروع، وأمر من جهة المعالج، فالذي من جهة المصروع يكون بقوّة نفسه، وصدق توجهه إلى فاطر هذه الأرواح وبارئها.

والتعوُّذ الصحيح الذي قد تواطأ عليه القلب واللسان، فإن هذا نوع محاربة، والمحارب لا يتم له الانتصاف من عدوّه بالسلاح إلاّ بأمرين: أن يكون السلاح صحيحًا في نفسه جيِّدًا، وأن يكون الساعد قويًّا، فمتى تخلف أحدهما لم يغن السلاح كثير طائل.

فكيف إذا عدم الأمران جميعًا، يكون القلب خرابًا من التوحيد والتوكُّل والتقوى والتوجُّه ولا سلاح له.

والثاني من جهة المعالج بأن يكون فيه هذان الأمران أيضًا، حتى إن من المعالجين من يكتفي بقوله: (اخرج منه)، أو يقول: (بسم الله)، أو يقول: (لا حول ولا قوّة إلاّ بالله)، والنبي ﷺ كان يقول: «اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّـهِ أَنَا رَسُولُ اللَّـهِ»[1]. وذكر من أمور وقعت لشيخه تقي الدين بن تيمية في علاج

(١) حديث «أن النبي ﷺ كان يقول للجني الذي في المصروع: اخرج عدو الله أنا رسول الله . . . » صحيح من حديث عثمان بن أبي العاص ويعلى بن مرة عن أبيه، =

الصرع شيئًا كثيرًا.

ثم قال: وبالجملة، فهذا النوع من الصرع، وعلاجه لا ينكره إلاَّ قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة، وأكثر تسلُّط الأرواح الخبيثة على أهله تكون من جهة قلة دينهم، وخراب قلوبهم وألسنتهم من حقائق الذكر والتعاويذ والتحصنات النبوية والإيمانية فتلقى الروح الخبيثة الرجل أعزل لا سلاح معه، وربما كان عريانًا فيؤثر فيه.

ونحن نؤمن بالجن، ونصدِّق بوجودهم، ونسأل الله السلامة من عبثهم بقلوبنا وقوالبنا، ولكننا نهيب بإخواننا المسلمين عن الأوهام والتخيُّلات، وضعف الإرادة، وخور العزيمة، وتصوُّر الجن في الآبار والبرك والمنعطفات والخرائب، فإنهم يتصوَّرون خلاف الواقع، ويتوهَّمون مقابلة العفاريت، وظهورهم لهم في كل مكان. ونذكرهم قول الله جلَّ ذكره:

﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفۡتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ كَمَآ أَخۡرَجَ أَبَوَيۡكُم مِّنَ ٱلۡجَنَّةِ يَنزِعُ عَنۡهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوۡءَٰتِهِمَآۚ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمۡ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنۡ حَيۡثُ لَا تَرَوۡنَهُمۡۗ إِنَّا جَعَلۡنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾ [الأعراف: ٢٧].

= أخرجه ابن ماجه في الطب، باب الفزع والأرق، وما يتعوذ منه رقم ٣٥٤٨، وأحمد في المسند ٤/ ١٧١، ١٧٢، وسند أحمد قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش عن المنهال بن عمرو، عن يعلى بن مرة، والبيهقي في دلائل النبوة ٦/ ٢١، ٢٢ وغيرهم، قال الذهبي: يعلى بن مرة صحابي شهد بدرًا، وذكر في التهذيب أن الذي روى عنه المنهال هو هذا، وكذلك روى المنهال عنه وليس بالآخر المجهول فهذا سند حسن من أجل المنهال لولا عنعنة الأعمش واضطرابه، فتارة يرويه عن يعلى بن مرة، وتارة عن يعلى بن مرة عن أبيه كل ذلك في مسند أحمد بالرقم السابق، وعلى كلٍّ فالحديث حسن من حديث عثمان بن أبي العاص، وإنما هذه في الشواهد، فيرتقي به إلى الصحة.

وفي أدعياء العلم والمحسوبين على التصوُّف من يوهم الناس ويغرِّر بالعامة بحروزه وتمائمه، وما يدَّعيه من قوَّة السلطان، وشدَّة التغلُّب والنفوذ على مردة الجن والشياطين، فهو الذي يخرج العفريت من أنامل المصروع، أو من منافذ جسمه المفتحة، وقد يعمد عدوّ الله إلى المريض المسكين فيضربه بالنعال على وجهه، ويشدّ على أصابعه بالخيوط القوية حتى يؤدى به إلى الهلاك، وهو أهون على الشيطان من حثالة أو قلامة، ولعله يعمل على حساب جده وشيخه فلان، فيتفل ويبصق، ويمسح بيده الأثيمة وهو على جنابة أو تارك صلاة؛ وإنهم ليعيشون بهذه المهنة، ويتَّخذونها باب رزق، ويعيبون من أنكر عليهم، ويصفونه بالإلحاد والزندقة، ولعمر الله إنهم الزنادقة والدجَّالون والمتقوِّلون على الله بغير علم. وكم تضحك من أحدهم وهو يتمتم ويزمزم على المريض بألفاظ لا يعرفها، ولكنه وجدها في شمس المعارف أو غيره من كتب الطلاسم، وقد تكون مكفرة وهو لا يدري. فمتى يحل الطب الصحيح محل هذه الخرافات، ومتى يترك أدعياء الفقه والتصوف هذه الأمور للصالحين من عباد الله الذين إذا سلكوا فجًّا سلك الشيطان فجًّا غيره، ودعواتهم مستجابة، وهم أقرب ما يكون إلى الله.

﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾ وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴿٢٠٢﴾ وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِـَٔايَةٍ قَالُوا۟ لَوْلَا ٱجْتَبَيْتَهَا ۚ قُلْ إِنَّمَآ أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ مِن رَّبِّى ۚ هَٰذَا بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠٣﴾ ﴾ [الأعراف: ٢٠٠ ـ ٢٠٣].

الحديث الثاني والسبعون

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «مَا غِرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ

النَّبِـيِّ ﷺ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ رضي الله عنها وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ، وَلَكِنْ كَانَ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا إِلَى صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ امْرَأَةٌ إِلَّا خَدِيجَةَ، فَيَقُولُ إِنَّهَا كَانَتْ، وَكَانَتْ وَكَانَ لِي مِنْهَا الْوَلَدُ»(١).

تزوج المختار عليه الصلاة والسلام أول ما يكون بالحرة الطاهرة، والسيدة الكريمة خديجة بنت خويلد إحدى عظيمات مكة، بل أعظم امرأة في البلاد العربية، حسبها رفيع، ونسبها شريف، ومالها كثير، وجمالها بارع، وعقلها كبير، ورأيها سديد. ولقد استأجرت «محمد» المعروف في قومه وبلاده بالصادق الأمين، والشاب الطاهر المبارك، فحفظ حقها، وأربح تجارتها، ورأت فيه معاملة حسنة، وصفقة ميمونة، وبركة ظاهرة، ونفسًا كريمة، فخطبته إلى نفسها، وطلبت منه أن يكون زوجًا لها، فرضي بذلك، وتمَّ الزواج وعمره خمس وعشرون سنة، وعمرها أربعون سنة.

وَلِخَمْسَةٍ مِنْ بَعْدِ عِشْرِينَ ٱنْقَضَتْ ... مِـنْ عُمْـرِهِ خَطَبَتْـهُ بِنْـتُ خُـوَيْلِـدِ
كَيْمَـا تُحَلِّـي جِيـدَهَـا بِمَكَـارِمِ الْـ ... ـأَخْلَاقِ فِي العِقْدِ الْيَتِيمِ الْمُفْرَدِ

فصارت له خير عون، وكانت له نصيرًا وظهيرًا: بمالها تواسيه، وبكلامها تسليه، وقد آمنت به قبل كل أحد، وصدَّقته حين كفر به غيرها، وخاف على نفسه من الشيطان، وأن يكون الذي أتاه من جنس ما يأتي به الكهان، وأولياء الجن من الإنس، فثبتته وقالت له: كلا والله لا يخزيك الله

---

(١) حديث «إنها كانت وكانت، وكان لي منها الولد...» من حديث عائشة عند البخاري ٧ رقم ٣٨١٨ في فضائل الصحابة، ومسلم ٤/ رقم ٢٤٣٥ في فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها.

أبدًا، وما احتاج إلى شيء إلاَّ وأعطته إياه، ولا تألم من شيء إلاَّ وخففت عنه ما يجد من آلامه، وقد سلمت عليها الملائكة، وبشرها ربها ببيت في الجنَّة من قصب لا صخب فيه ولا نصب، ورزق الله منها نبيَّه الأولاد كلهم غير ولده إبراهيم عليه السلام، فهي أم عبد الله والقاسم وزينب وفاطمة ورقية وأم كلثوم. ومنها رضي الله عنها خرج الكثير الطيب، فكانت مع سيِّد الخلق ﷺ كما يقول تعالى: ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴿١٩﴾ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ ﴿٢٠﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٢١﴾ يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴿٢٢﴾﴾ [الرحمن: ١٩ ــ ٢٢].

وفي السنة الحادية عشرة أو الثانية عشرة من الهجرة توفِّيت ورسول الله ﷺ أحوج ما يكون إليها، عياله صغار، وماله قليل، وأتباعه ضعفاء، وأعداؤه عظماء أغنياء كثيرون، فحزن لموتها، وتأسف عليها، ودعا لها بالمغفرة والرحمة، وعرف حقها، واعترف بفضلها، فلم يتزوَّج غيرها في حياتها، ولم ينسها بعد موتها، بل كان يتحدَّث عنها بكل خير، ويذكرها بالإحسان، والمعروفُ عنده لا يضيع.

رَأَتْ خَدِيجَةُ إِنْسَانًا تُصَاحِبُهُ ... عِنَايَةُ اللَّهِ رَغْمَ الْفَقْرِ وَالْيُتْمِ
فَاخْتَارَتِ الْمُصْطَفَى زَوْجًا لَهَا وَلَقَدْ ... وَفَّى لَهَا الْمُصْطَفَى الْمُخْتَارُ بِالذِّمَمِ
يُثْنِي عَلَيْهَا وَلاَ يَنْسَى فَضَائِلَهَا ... مِثْلُ اسْتِجَابَتِهَا فِي لاَ وَفِي نَعَمِ
أَوْلاَدُهُ غَيْرَ إِبْرَاهِيمَ سِتَّتُهُمْ ... أَتَوْهُ مِنْهَا وَنُورُ الشَّمْسِ فِي النُّجُمِ

وأكرم الناس من يُنزل الناس منازلهم، ويكافئهم بخير مما صنعوا، وبما فعلت معه، نعلم أن خير ما تسديه المرأة من المعروف، هو ما يكون إلى زوجها وبنيها، والأقربون أولى بالمعروف. وذكرت زينب امرأة ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ». قالت: فرجعت إلى عبد الله بن مسعود، فقلت: إنك رجل خفيف ذات اليد،

وإن رسول الله ﷺ قد أمرنا بالصدقة، فأته فاسأله، فإن كان ذلك يجزي عنِّي، وإلاَّ صرفتها إلى غيركم، فقال عبد الله: بل ائتيه أنتِ فانطلقتُ، فإذا امرأة من الأنصار بباب رسول الله ﷺ حاجتها حاجتي، وكان رسول الله ﷺ قد أُلقيت عليه المهابة، فخرج علينا بلال فقلنا له: ائتِ رسول الله ﷺ، فأخبره أنَّ امرأتين بالباب تسألانك: أيجزي الصدقة عنهما على أزواجهما، وعلى أيتام في حجورهما؟ ولا تخبره من نحن، قالت: فدخل بلال على رسول الله ﷺ فسأله، فقال رسول الله ﷺ: مَنْ هُمَا؟ فقال: امرأة من الأنصار وزينب. فقال رسول الله ﷺ: أَيُّ الزَّيَانِبِ؟ قال: امرأة ابن مسعود. فقال: «لَهُمَا أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ»[1].

ومن وفاء الرسول لزوجته وأم بنيه، أنه كان بعدما تزوَّج بمن هي أصغر منها سنًّا عائشة بنت أبي بكر الصديق وغيرهما من ذوات الجمال والشرف، يذكر ما لخديجة من سابقة في الإسلام، ونفقة في سبيل الله، وما أكرمها به الله من الذرية الطيِّبة الطاهرة، غير مبال بحنق ضرائرها، ولا مقر لشيء من القول يسمعه فيها، وكان يتعهد صديقاتها بعد موتها، ويذبح الشاة كما في الحديث، فيوزِّعها بين من كانت لهم صلة بخديجة، ويذكرهم بالهدية إليهم، والصدقة عليهم، برّها وإحسانها الذي ألفوه منها، وعرفوه عنها، فيترحَّمون عليها، وينقلون إلى من بعدهم الحديث عن كرمها وسخائها، وبرّ المحبّ لا ينقطع بموت حبيبه، وفيه الصدقة عليه، والتذكير به.

فيا ذوات الأموال: إنّكن لعلى جانب من الخير عظيم إذا تَأَسَّيْتُنَّ بالسَّيِّدة خديجة رضي الله عنها في مؤاساة زوجها، وخطبة الكفؤ الكريم إلى نفسها، ولا تمنّ إحداكن بما تنفق على زوجها، أو تصدّق عليه وعلى

(١) حديث «لك أجر القرابة وأجر الصدقة» عن زينب الثقفية، أخرجه البخاري ٣/٣٢٨، رقم ١٤٦٦، ومسلم رقم ١٠٠٠ في الزكاة باب ١٤.

أولاده؛ كما فعلت امرأة ابن مسعود. واعلمْن أنَّ رسول الله ﷺ كان يحثّكنَّ ويرغّبكنَّ في الصدقة، ويقول: «إِنَّهُ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى النَّارِ فَوَجَدَ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ لأَنَّهُنَّ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَلاَ يَعْتَرِفْنَ بِالْجَمِيلِ، وَلَوْ أَحْسَنَ أَحَدٌ إِلَى امْرَأَتِهِ الدَّهْرَ كُلَّهُ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْهُ مَا تَكْرَهُ لَقَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ، فَاتَّقِينَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»(١).

ولكن على الرجال حسن المعاملة في الحياة، والاحتفاظ بمكانتكن عندهم بعد الموت، يدعون لكنَّ ويقولون: ربنا اجمع بيننا وبينهن في مستقرّ رحمتك ودار كرامتك.

ويا معشر الرجال، اتقوا الله في نسائكم، واستوصوا بهنَّ خيرًا، وإذا شخن أو متن، أو استغنيتم عنهنَّ فقولوا خيرًا، ولا تفشوا لهنَّ سرًّا ﴿وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾﴾ [البقرة: ٢٣٧].

الحديث الثالث والسبعون

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «**كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غزْوَةٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، فَقَالَ: أَمْهِلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلاً، أي عِشَاءً، لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ وَتَسْتَحِدَّ الْمغِيبَةُ**»(٢).

---

(١) حديث «أنه اطلع في النار فرأى أكثر أهلها النساء...» هم ثلاثة أحاديث قد تقدم تخريجها وأنها في الصحاح من حديث عبد الله بن عمر عند مسلم ٧٩، وأبي سعيد عند البخاري، وأسامة بن زيد، وعدي بن حاتم.

(٢) حديث «أمهلوا حتى ندخل ليلاً...» عن جابر بن عبد الله عند البخاري ٩/ ٣٤١ و ٣٤٣ في النكاح باب طلب الولد وباب المغيبة وتمشط الشعثة ومسلم ٣/ ١٥٢٧ في الإمارة باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلاً لمن ورد من سفره.

ذات الدين والعفاف لا تتزيَّن إلَّا لزوجها، ولا تعتني بنفسها عناية تامَّة إلَّا له ومن أجله، فإذا كان حاضرًا لبست ثيابها وحليها وتطيَّبت وتبخَّرت وتعطَّرت وادَّهنت ومشطت رأسها، ولم تُبق على جسمها قذرًا ولا وسخًا، تنظف أسنانها بالمسواك والخلال، وتطيب فمها بالمضمضة وما يذهب البخر، وتزيل عنها الأظفار وشعر الإبط والعانة وما لا يحب منها، ثم لا يراها بعد إلَّا باسمة، ولا يسمعها إلَّا حامدة شاكرة، تسأل عن حالها وبيتها وزوجها وعيالها، فتثني على ربها، وتذكر نعمته، وترضى بما قسم، لا تسخط القضاء، ولا تنكر الفضل، ولا تستطيل على أحد بما وهب الله لها وأكرمها به، ولا تأذن في بيتها بدخول من تشك فيه، أو ترتاب منه، وإذا دخل زوجها بأحد معه رأى ما تقرّ به عينه، ويرضى به ضميره، نظافة منزل، وأناقة منظر، وأدب أبناء، وصوت خافت، ملؤه الحياء والاحتشام، فلا ضوضاء ولا فوضاء، ولا إزعاج ولا إحراج؛ وإذا غاب تقشَّفت وتركت زينتها، ولزمت بيتها، تصبح سائلة عنه، وتبيت مشغولة به، ومفكرة فيه وفيما يعانيه من أتعاب سفره، ومشقة عمله، وتسأل الله له التيسير والتسهيل، وسلامة العودة، تقوم فتعبد ربها، وتقعد فتذكر بعلها، وتدخل فتحفظ ماله، وتخرج فتراقب عياله، فترهقها الواجبات، وتثقل كاهلها المسؤولية، ولكنها صابرة راضية؛ فهي والله حسنة الدنيا، وسلوة الحياة، وجنَّة ما قبل الموت، فحق على زوجها إذا قدم من سفره ألَّا يفاجئها بقدومه، ولا يؤاتيها على غرَّة، فيجد منها ما يكره، ويطلع منها على ما يسوؤه وينفر طبعه عنها.

ولذلك، فإنَّ نساء المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم، كُنَّ إذا ما غزا الرجال خرجن معهم جهادًا في سبيل الله، ونصرة لرسوله، أو قعدن في المدينة لحفظ الجوار، وحماية الذمار، ومراقبة الزرع والماشية وعمارة الدار.

وحين جاء النبي ﷺ من بعض غزواته وكان جابر بن عبد الله على

بعير لـه ضعيف، تأخَّر بـه عن القافلة فوخـزه وجعـل يسـرع فـي مشيتـه، والتفت إليـه وأخـذ يحدثـه ويسائلـه عـن حالـه؟ فأخبـره أنـه حديث عهـد بعرس، وقد تزوَّج بامرأة ثيِّب من أجل أن له أخوات سبع أو تسع، وليس لهنَّ من يقوم بشؤونهن، فهي التي تمشِّطهن، وتصلح أمرهن، فسُرَّ منه النبـي ﷺ وشكـر صنيعـه، ودعـا لـه بالبـركة، وأقبـل النـاس على المدينة المنـوَّرة قبيـل المغـرب، وأرادوا الدخول فمنعهم من ذلـك، وأرسـل مـن يخبـر النـاس بقـدومهم، وأبطـأ بأصحابـه قائـلاً لهم: أمهلـوا حتى ندخـل ليـلاً[1] من أجل أن يصلـح النساء أنفسهن ويستعددن لأزواجهن بالاغتسال والتنظُّف.

وقد جاء في حديث آخر النهي عن دخول المسافر على أهله ليلاً، وليس فيه معارضة لهذا؛ لأنَّ ذاك في حق من لم يعلم به أهله، ولم يشعروا إلاَّ بمجيئه؛ وعلة النهي خشية أن يجد في بيته ما يكره، أو تكون زوجته على حالة سيِّئة. وقد ذكر أن رجلاً خالف النهي فطرق أهله ليلاً، ووجد رجلاً مع امرأته فزلت به القدم، وندم حين لا ينفعه الندم[2].

---

(١) حديث «قصة زواج جابر وأنه تزوج بامرأة ثيب من أجل أن تقوم على أخواته. . .» تقدم تخريجها ص ٤٧٩، أنها في الصحيحين. وانظر: البخاري ٩/ ٣٣٩، في النكاح باب لا يطرق أهله ليلاً إذا طال الغيبة ومسلم في الإمارة باب كرهه الطروق ليلاً ٣/ ١٥٢٨، وأبو داود رقم ٢٧٧٦، والترمذي ٢٧١٢، وجاء عند الترمذي عن ابن عباس زيادة «فطرق رجلان ليلاً فوجد كل واحد منهما مع امرأته رجلاً وبهذه الزيادة أخرجه البغوي في شرح السنَّة ١١/ ١٨٩، وذكره الحافظ في الفتح ٩/ ٣٤٠، ٣٤١، وهذه الزيادة سكت عليها الحافظ في الفتح وصدرها الترمذي بصيغة التمريض وعزاها الحافظ إلى ابن خزيمة في صحيحه، ويراجع العقوبات لابن أبـي الدنيا هل أسنده بزيادة سنن البيهقي الكبرى.

(٢) جاء عند الترمذي رقم ٧١٢، وشرح السنَّة للبغوي ١١/ ١٨٩، وذكره الحافظ في =

وإذا كان التجسُّس ممنوعًا على الأباعد والأجانب، فكيف على الأهل والأقارب. وحديث جابر هذا له روايات كثيرة، وفيه فوائد جمة، وقد استنبط العلماء منه أحكامًا وحِكمًا لا تُحصى، وفيه تفقّد العظماء لأحوال الضعفاء وسؤالهم عن أحوالهم وبيوتهم، وفيه مداعبة الكبير للصغير، وإدخال السرور على قلب الفقير. وقد اشترى النبي ﷺ من جابر ذلك البعير بأربعة أو خمسة دنانير، وحين سلمه الثمن ردَّ إليه البعير ليستعين به على سقيه وحرثه، وليستعين بثمنه على حاله. وهل توجد بالله عناية في أي دين أو قانون كعناية الإسلام بالضعفاء مساعدة، وبالنساء ملاطفة ومجاملة، تستر عوراتهن، وتقال عثراتهن، وتنصفهن هذه الشريعة من ظلم المستبدين، وعنت المستعبِدين، فمالُها محفوظ، وعرضها مصان، ولها على الرجل جبر خاطرها، والترفُّق بها.

وما ذكرت عنها في التعليق على هذه الأحاديث الصحيحة كاف لمعرفة ما لَها وما عليها، وعلى الله قصد السبيل، ولو شاءَ لهداكم أجمعين ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًاۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـٔٗا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرٗا كَثِيرٗا ﴿١٩﴾ وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٖ مَّكَانَ زَوْجٖ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارٗا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔاۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنٗا وَإِثْمٗا مُّبِينٗا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٖ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا ﴿٢١﴾﴾ [النساء: ١٩ ــ ٢١].

= الفتح ٩/ ٣٤٠، وذكرها البغوي بصيغة التمريض، وعزاها الحافظ إلى صحيح ابن خزيمة، والبزار كما في كشف الأستار ٢/ ١٨٧، والطبراني في الكبير ١١/ ٢٤٥ من طريق زمعة بن صالح وهو ضعيف، وله شاهد عند أحمد في المسند ص ١٠٤ ج ٢ عن ابن عمر وآخر عن عبد الله بن رواحة عند الحاكم ٤/ ٢٩٣ مرسل، فيصير الحديث بشواهده صحيحًا. وانظر: مجمع الزوائد ٤/ ٣٣٠.

الحديث الرابع والسبعون

عن زينب بنت أبي سلمة قالت: «دَخلتُ عَلَى أُمِّ حبيبةَ زَوج النبي ﷺ حينَ تُوُفِّي أبوها أبُو سُفيان بن حرب، فدعَتْ بطِيبٍ فِيهِ صُفْرة خَلُوق أو غيره، فَدَهَنَتْ منهُ جارِيةً ثمَّ مسَّتْ بِعَارِضيها، ثمَّ قالت: واللَّـهِ ما لي بالطِّيبِ مِن حاجةٍ غيرَ أنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ عَلَى المِنْبَر: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّـهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا. قَالَتْ زَيْنَبُ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَينب بنت جحش رضي الله عنها حِينَ تُوُفِّي أخوها فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ ثُمَّ قالت: أَمَا وَاللَّـهِ ما لي بالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُول اللَّـهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّـهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاث إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»(١).

رحم الله النساء المؤمنات، اللاتي إذا أمرن بشيء فعلنه، وإذا نهين عن شيء اجتنبنه، عاملات بقول ربهن عزَّ وجلّ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب: ٣٦]. ومن أولئك أزواج النبي ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيان، وزينب بنت جحش اللتان مسَّتا من الطيب ما لا يريدان بعد

(١) حديث «لا يحل لامرأة تؤمن بالله أن تحدّ...» عن أم حبيبة عند البخاري ٩/ رقم ٥٣٣٤ في الطلاق، ومسلم ٢/ رقم ١٤٨٦ في الطلاق باب وجوب الإحداد.

ثلاثة أيام من وفاة والد إحداهما وشقيق الثانية، امتثالاً لأمر رسول الله ﷺ، وإيمانًا بالله واليوم الآخر.

ومن الحديث نعلم أنه لا يجوز لامرأة مؤمنة أن تحدّ فوق ثلاث على ميت قريب ولا بعيد والد ولا ولد إلاَّ على زوجها المتوفَّى عنها دخل بها أم لا، فتحد عليه أربعة أشهر وعشرًا. وقد كانت النساء في الجاهلية يُمسكن عن الطيب والزينة إذا مات لهن قريب أو معروف مدة طويلة، وعلى الزوج حولاً كاملاً تعصُّبًا وتكبُّرًا، وحزنًا على الميت الذي لا يعود، ولا يدري ماذا يصنع الناس بعده.

وقصة الخنساء وأخويها[1] معاوية وصخر معروفة؛ وحزنها وما قالت من الرثاء فيهما لا يخفى على أحد:

أَلاَ يَـا صَخْـرُ لاَ أَنْسَـاكَ حَتَّـى ... أُفَـارِقَ مِهْجَتِـي وَيُشَـقَّ رَمْسِـي
يُـذَكِّرُنِي طُلُوعُ الشَّمْسِ صَخْرًا ... وَأَبْكِيـهِ لِكُـلِّ غُـرُوبِ شَمْـسِ
وَلَـوْلاَ كَثْرَةُ الْبَـاكِيـنَ حَـوْلِـي ... عَلَـى إِخْـوَانِهِـمْ لَقَتَلْـتُ نَفْسِـي

ومن قولها فيه:

أَلاَ يَـا صَخْـرُ إِنْ أَبْكَيْـتَ عَيْنِـي ... فَقَـدْ أَضْحَكْتَنِـي دَهْـرًا طَـوِيـلاَ
ذَكَـرْتُـكَ فِـي نِسَـاءٍ مُعْـوِلاَتٍ ... وَكُنْـتُ أَحَـقَّ مَـنْ أَبْـدَى الْعَـوِيـلاَ
دَفَعْـتُ بِـكَ الْجَلِيـلَ وَأَنْـتَ حَـيٌّ ... وَمَـنْ ذَا يَـدْفَـعُ الْخَطْبَ الْجَلِيـلاَ
إِذَا قَبُـحَ الْبُكَـاءُ عَلَـى قَتِيـلٍ ... رَأَيْتُ[2] بُكَاءَكَ الْحَسَنَ الْجَمِيلا

وقد جعل الإسلام بادىء الأمر لامرأة المتوفى متاعًا إلى الحول، وعليها ملازمة البيت، ولا حظ لها من الميراث، ثم نسخ ذلك بما فرض لها من التركة ربعًا أو ثمنًا، وبأنَّ عليها العدَّة أربعة أشهر وعشرًا فقط، وهي

---

(١) ترجمة الخنساء مع أبيات «ألا يا صخر...» ذكرها الحافظ في الإصابة ٤/ ٢٨٧.
(٢) في نسخة: فأنت.

المدة التي يظهر فيها الحمل، ويتحرك فيها الجنين إن كانت المرأة حاملاً. فمن مات بعلها وجب عليها الاعتداد بوضع الحمل، أو انقضاء المدة المعلومة، وهي في ذلك لا تلبس جديدًا، ولا تمس طيبًا، ولا تخرج من بيتها إلاَّ لحاجة، ويحرم عليها التطيب والاكتحال والاختضاب ودهن الشعر وكل ما فيه زينة، ولها مع الميراث أن تسكن حيث كانت حتى تنتهي عدتها، ولا يجب عليها الاحتجاب إلاَّ كالعادة، وليس لها لباس خاص من أبيض ولا أسود، ولا بأس أن تمشي حافية أو منتعلة، وما يكون من النساء الجاهلات عندنا من الأمور التي نستحيي من ذكرها والكتابة عنها فغير مطلوب، ولا مأمور به في كتاب ولا سنَّة.

وكذلك ما يفعلنه عند انقضاء العدَّة من زيارة القبور، وأشياء يفعلنها يوم الزيارة، ومن المصائب إحداد بعضهن زمنًا طويلاً، وكفها عن الزينة إذا مات أبوها أو أخوها، أو من يعز عليها سنة أو سنتين وأكثر، وإذا قيل لها في ذلك صاحت وولولت وبكت واستبكت وندبت ميتها، وأخذت تعد محاسنه وشمائله، وتقول: لا خير في الحياة بعده، والعيش بعده لا يطيب. وربما كان ذلك مؤذيًا له وسببًا في عذابه، كما جاء في الحديث الشريف: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»[1]. وذلك فيما إذا أوصى به أو رضي به، أو كان معه من المدح والثناء عليه ما لا يستحق وما ليس من صفاته. وقال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ بَاكِيهِمْ فَيَقُولُ: وَاجَبَلَاهُ وَاسَيِّدَاهُ وَنَحْوُ ذٰلِكَ إِلاَّ وُكِّلَ بِهِ مَلَكَانِ يَلْهَزَانِهِ هٰكَذَا أَنْتَ»[2]. وربما كانت المرأة

---

(١) حديث «إن الميت ليعذَّب ببكاء أهله عليه...» من حديث عمر بن الخطاب، أخرجه البخاري في الجنائز ٣/ ١٥١ رقم ١٢٨٦، ومسلم في الجنائز رقم ٩٢٨، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه.

(٢) حديث «ما من ميت يموت فيقوم باكيهم فيقول وا جبلاه وا سيده ألا وكل به ملكان =

كاذبة في دعواها، ومتصنِّعة لهذا الحزن تبعًا للعادة، وتقليدًا لمن حواليها من النساء. ورحم الله أم أنس التي مات ولدها فجهزته ووضعته جانبًا من البيت حتى أتى زوجها وسألها عن الولد فقالت: قد استراح وهدأت نفسه، فباشرها زوجها ونال منها، فلما أصبح أخبرته بوفاة ابنه، وأنَّ لله ما أخذ، وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى. فقصَّ على رسول الله ﷺ ما كان من أمرهما، فأثنى عليهما وقال: «بَارَكَ اللَّـهُ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا» فرُزق بعد ذلك تسعة أولاد، كلهم يقرؤون القرآن(١).

وقاتل الله النوائح اللاتي يسربلهن الله يوم القيامة سرابيل من جرب، ويجعلهن في النار ينبحن كما تنبح الكلاب، وهن اللاتي يشققن الجيوب، ويلطمن الوجوه، وتبكي عيونهن وقلوبهن ضاحكات، يهيجن أحزان الأمهات والزوجات، ويذكرن من صفات الأموات ما يصح وما لا يصح، وقد يكنَّ مستأجرات على ذلك، وليس في الناس أقل عقلاً ممن يرضى بذلك، ومثلهن أو قريب منهن الرجال الذين يبكون بكاء الثكالى، ويقيمون الحفلات والمآتم، ويقعدون للتعزية أيَّامًا كثيرة. ومن البدع والمنكرات

= يهزانه هكذا كنت» حسن من حديث أبي موسى، أخرجه الترمذي في الجنائز رقم ١٠٠٣، والبغوي ٥/ ٤٤٤، وابن ماجه باب ما جاء في الميت يعذب ببكاء أهله رقم ١٥٩٤، ومداره عندهما على أسيد بن أبي أسيد عن موسى بن أبي موسى عن أبيه، وأسيد حسن الحديث وموسى بن أبي موسى ثقة، وثقه ابن معين في تاريخه ٢/ ٥٩٦، ونقل التوثيق الذهبي في الكاشف، ووثقه ابن حبان فالحديث حسن والحمد لله، وله شاهد عند البخاري. انظر: تحفة الأشراف رقم ٥٢٥٣ عن النعمان بن بشير موقوفًا أنه لما فاق ابن رواحة قال: ما قلت شيئًا إلاَّ قيل لي: أنت كذلك.

(١) حديث «بارك الله لكما في ليلتكما...» من حديث أنس في قصة أم سليم حين مات ولدها، أخرجه البخاري ٣/ ٥٨٧ رقم ٥٤٧٠، ومسلم رقم ٢١٤٤.

تأبين الأربعين، وما يقال في الميت من الأشعار والمراثي التي كلها كذب، وقائلها منافق وشاهد زور على الله؛ ولا بأس بإنشاء القصائد والمراثي لمن يستحقها تخليدًا لذكراه، وحفظًا لتاريخه، وحثًّا لسامعيها على التأسّي به، واقتفاء آثاره في الخير، وسد الفراغ الذي تركه. وقد رثى كثير من السلف والخلف، وقيلت القصائد والخطب المؤثرة على قبور العظماء وأهل الفضل، ومن الشعراء من كثرت مراثيه، كشاعر النيل القائل:

إِذَا تَصَفَّحْتَ دِيوَانِي لِتَقْرَأَهُ وَجَدْتَ شِعْرَ الْمَرَاثِي نِصْفَ دِيْوَانِي

وبقي عَلَيَّ في الكلام على هذا الحديث، أن أنكر على من مات زوجها وهي في سنّ الشباب، وتائقة إلى النكاح، فتمتنع منه وتقضي بقية حياتها أرملة، وليس لها أيتام تقوم على تربيتهم، ولا مال في يدها فتأكل منه، وتستغني به عن النفقات الزوجية، وإنما ذلك الكبرُ وحمية الجاهلية وما عليها لو تتزوّج فتحصن فرجها، وتطلب رزقها، وتلتمس الولد، وحبذا لو يكون الزواج بأحد أقارب الزوج الأول، ولا سيما إن كان لها أولاد منه، فيجمع الشمل، وتصان أطفالهم من تعب اليتم، وقهر عمهم الأجنبي الحالّ محل أبيهم، ولا حق للملوك والوجهاء في منع نسائهم من النكاح بعدهم، وإنما ذلك خاصّ برسول الله ﷺ، فهو أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وأزواجه أمهاتهم.

ولا يحل تحكم أهل الرجل في امرأته إذا مات عنها، وإجبارها على أن تكون تحت أخيه أو أحد أقاربه فإنها حرّة ولها الاختيار، وليست بمال موروث. وقد قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ﴾ [النساء: ١٩]، وللعلماء فيمن مات زوجها وهي حامل قولان في عدتها:

الأوّل: أنها تعتد بأطول الأجلين الولادة أو الأشهر.

والثاني: أن عدتها بوضع الحمل ولو كان بعد الوفاة بلحظة[1].
والخلاف مبني على دليلين من كتاب الله، وهما قوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]. وهذا عامّ في ذوات العدّة جميعهنّ، والآخر وهو خاص بالمتوفى عنها قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾﴾ [البقرة: ٢٣٤].

الحديث الخامس والسبعون

عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**أن النبيَّ ﷺ أُرِيدَ عَلَى ابْنَةِ حَمْزَةَ فقالَ: إنَّها لاَ تَحِلُّ لِي إنَّها ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، وَيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ، وَفي لَفْظٍ: مِنَ النَّسَبِ**»[2].

لهذا الحديث قصة مشهورة، وهو أن النبي ﷺ لما خرج من مكة بعد عمرة القضاء لحقت به أمامة بنت حمزة بن عبد المطلب، ومعه عليّ بن أبي طالب، وأخوه جعفر بن أبي طالب، ومولاهم زيد بن حارثة، وكانت من المستضعفين الذين لا يستطيعون الخروج من مكة، ولا الهجرة إلى المدينة، فلما رأت أهلها وعشيرتها لحقت بهم، وقد قتل أبوها رضي الله عنه يوم أحد، ففرح بها أهلها، وتنافسوا في كفالتها، فقال عليّ بن أبي طالب هي

---

(١) نعم في المسألة خلاف، لكن الراجح أنَّ عدة التي يموت زوجها وهي حامل تنتهي بوضع الحمل ولو كان بعد الوفاة بلحظة كما ذكر لظاهر الآية: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾، وحديث سبيعة: أنَّ النبي قال لها: قد حللتِ. حين وضعت.

(٢) حديث «أنَّ النبي ﷺ أُريد على ابنة حمزة فقال: ...» عن ابن عباس رضي الله عنهما عند البخاري ٥١٠٠، ومسلم ١٤٤٧.

ابنة عمي وأنا حملتها فأنا أولى بها. وقال جعفر: هي ابنة عمي وخالتها تحتي. وقال زيد بن حارثة: هي ابنة أخي وأنا أولى بها، فقضى بها رسول الله ﷺ لجعفر، وجعل حضانتها لخالتها، وقال: «الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ»[1].

ومن الحديث نعلم ثلاث أحكام، ونبحث فيها مفصّلة وهي: خطبة الرجل الكفؤ للمرأة المستعدة للنكاح، وتنزيل الخالة منزلة الأم في الحضانة، وأنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب؛ فهذا عليّ رضي الله عنه يقول للنبي ﷺ: ألا تتزوَّج ابنة عمك فأنت أولى بها؛ ولا ينبغي إلاَّ أن تكون تحتك، ومَن الكفؤ الكريم مثل النبي ﷺ وقد أريد على ابنة عمه التي هي أجمل فتاة بمكة، وبنت أسد الله وأسد رسوله، عزيزة الجانب، موفورة الكرامة في أهلها وذويها.

وقد صنع عمر بن الخطاب مثل ذلك في ابنته حفصه حين قتل زوجها يوم بدر، فلما انقضت عدَّتها عرضها على أبي بكر الصديق، وكان قد سمع النبي ﷺ يذكرها، فسكت ولم يردّ جوابًا، وكره أن يفشي السر، ثم عرضها أبوها على عثمان فلم يُردها، وكان يطمع بعد موت زوجته رقية بنت محمد ﷺ في نكاح شقيقتها أم كلثوم، وكبر ذلك على الفاروق حتى تزوَّجها رسول الله ﷺ. وقال له الصدِّيق: هذا خير لك مني. وقال عثمان:

---

(١) حديث «الخالة بمنزلة الأم» من حديث البراء، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح باب ٦ رقم ٢٦٩٩، وأبو داود في الطلاق رقم ٢٢٨٠، باب رقم ٣٥، والترمذي في البر رقم ١٩٠٤، باب ٦، والبيهقي في الكبرى ٦/٨، والبغوي في شرح السنّة ١٣/١٣، ووهم المحقق فقال: متفق عليه، وقد عزاه المزي في التحفة ومحمد فؤاد عبد الباقي في المعجم إلى البخاري دون مسلم وراجعت الحديث من مسلم ١٧٨٣، باب صلح الحديبية فلم أجد فيه هذه اللفظة.

رسول الله خير لك مني، وابنته خير لي من ابنتك[1]، ولا حرج على أحد أن يخطب لموليته رجلاً يثق بدينه وصلاحه وحسن أخلاقه، ولو فعل الناس ذلك وسهلوا أمر الزواج ولم ينظروا إلى الرجال إلاَّ من ناحية الشرف والقدرة على القيام بالحقوق الزوجية لتزوجت النساء الثيبات والأبكار، ولما ظهرت الفاحشة والمصائب الناشئة من مشقة الزواج، والعراقيل الموضوعة في سبيل من أراد إعفاف نفسه وحفظه دينه، وإذا طلقت المرأة ولها ولد ذكرًا كان أو أنثى، فهي أحق بحضانته، وأولى به من أبيه، بشرط أن تكون مسلمة حرَّة عاقلة عفيفة أمينة، وخالية من النكاح.

وقد جاءت امرأة إلى النبي ﷺ تقول له: «إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وثديي له سقاء، وحجري له حواء، وإن أباه طلقني، وأراد أن ينتزعه مني. فقال لها رسول الله ﷺ: أَنْتِ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ تَنْكِحِي»[2]. وإذا اختلّ شرط وبطل حق الأم في حضانة ولدها انتقل الحق إلى أمها ثم أختها لمزيد الشفقة، وقدرة المرأة على الكفالة والتربية، لكنها إذا سافرت، أو كانت غير صالحة للتربية أخذ منها الولد، وكذلك إذا ميز واختار، فإنه يكون عند من

---

(١) حديث «أن عمر عرض ابنته حفصة حين تأيمت على أبي بكر ثم على عثمان، فقال عثمان: رسول الله خير لابنتك مني وابنته خير لي من ابنتك»، أخرجه البخاري في النكاح ٩/ ١٧٥، باب عرض الإنسان ابنته وأخته على أهل الخير، ومسلم في فضائل الصحابة ٩٨، ٩٩، والنسائي في النكاح ٣٤، وأحمد ١/ ١٣، و ٦/ ٣٨٢.

(٢) حديث «أنت أحق به ما لم تنكحي...» حسن من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه أبو داود رقم ٢٢٧٦، وأحمد ٢/ ١٨٢، والحاكم ٢/ ٢٠٧، والبيهقي في الكبرى ٨/ ٤، ٥، إن امرأة قالت: يا رسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء وحجري له حواء وثديي له سقاء وزعم أبوه أنه ينزعه مني فقال رسول الله ﷺ أنت أحق به ما لم تنكحي».

يختار من أبويه إلاّ أنه يستحب أن تكون البنت عند أمها لتعلمها شؤون النساء، ويكون الولد عند أبيه ليعلمه شؤون الرجال.

والخصومات عندنا كثيرة في مسائل الحضانة، وتنازع الزوجين بعد الفراق في تربية الأولاد والإنفاق عليهم، ولو علم الناس ما يقضي به الإسلام في الحضانة، ووقف كل عند حده لاستراحوا من المحاكمة، وأراحوا القضاة والحكام من حَلّ هذه المشاكل، وفصل هذه المسائل.

ويؤسفنا من الرجال ما يتهمون به النساء أثناء المحاكمة من الفسوق وعدم العفة، وما يبذلون من الرشوة لبعض الأطباء الذين يقرِّرون عدم صلاحية الأم للحضانة لخبل في عقلها، أو مرض معدٍ في جسمها، أو أن منزلها غير صالح لتربية الأبناء لضيق مرافقة، وسوء موقعه، وأنهم يحاولون بكل وسيلة انتزاع أطفالهم الرُّضَّع من أمهاتهم الرؤوفات بهم، والله تعالى يقول: ﴿ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

وفي النساء من تجادل بالباطل، وتطلب ما ليس لها بحقّ، وترهق والد المحضون بما لا يقدر عليه من النفقة والكسوة، وهي مع ذلك لا تحسن التربية، ولا تتعهد الصبي بما يحتاج إليه من التعليم والمحافظة على صحته، والعناية التامة بطيب تغذيته، وحيث كان الرضاع يحرِّم ما يحرم بالنسب، فينبغي معرفة أحكامه والعناية بشأنه، ونحن مصابون بجهل الرضاع، وما يترتب عليه من المسائل الشرعية، ولذلك نقع في الخطر وندخل في المحذور كثيرًا. وقد يتزوَّج الرجل بإحدى محارمه من الرضاع أخته أو عمته أو خالته، ويعرف ذلك بعد الدخول بها واستيلادها، فتعظم المصيبة، ويتسع الخرق على الراقع ويفرِّق بينهما، ويصبح الأولاد من وطء الشبهة في عناء شديد وشقاء، وقد جعل الإسلام للرضاع شبهًا قويًا بالولادة، وألحقه بالنسب في حرمة المناكحة. فقال الله عزَّ وجلّ: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ

﴿أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ﴾ الآيات [النساء: ٢٣]، فعدَّ المحرَّمات كلهن، وقال: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ [النساء: ٢٣]. وقال رسول الله ﷺ: «يَحْرُمُ بِالرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ بِالرَّحِمِ».

وللعلماء في كتاب [الرضاع] أبحاث مهمة، ومسائل استنبطوها من الأدلة الشرعية، يجهلها كثير من المتفيهقين وأدعياء العلم، فيفتون إذا سئلوا بغير علم، فيَضلون ويُضلون.

وأهم ما تجب معرفته من تلك المسائل أن الرضاع لا يحرم إلاَّ إذا كان دون الحولين لقوله تعالى: ﴿۞ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]. والكبير إذا رضع من أية امرأة كانت قريبة أو بعيدة لم يثبت التحريم بينهما إلاَّ على قول ذهب إليه جماعة منهم شيخ الإسلام ابن تيمية، وهو أنها إذا دعت الحاجة للاختلاط بالكبير الأجنبي رضع من المرأة التي يريد مواجهتها أو من إحدى أقاربها. ولا يكون الرضاع محرِّمًا إلاَّ إذا تكرَّر خمس مرَّات عند الشافعية، وهو عند الحنفية والمالكية في قلته وكثرته على حد سواء، والسنَّة ناطقة بخلاف ذلك، كقوله ﷺ: «لاَ تُحَرِّمُ الرَّضْعَةُ والرَّضْعَتَانِ وَالمَصَّةُ والمَصَّتَانِ»[1]، ومن أرضعت أحدًا حَرُمَتْ عليه وصارت أمَّه وآباؤها وأمهاتها أجداده وجداته، وأبناؤها وبناتها المتقدمون والمتأخرون من زوجها صاحب اللبن أو غيره يكونون إخوان الرضيع وأخواته، وأخوات أمه من الرضاعة خالاته، وأخوات أبيه من الرضاعة عماته وهكذا.

---

(١) حديث «لا تحرم المصة والمصتان...» من حديث عائشة أخرجه مسلم ٢/ ١٠٧٣، وأحمد ٦/ ٩٦، وأبو داود ٢٠٦٣، والنسائي ٦/ ١٠١، والترمذي ٣/ ٤٥٥، وابن ماجه ١/ ٦٢٤.

ومن رضع أخوه من امرأة أجنبية لم تحرم عليه، ويحل له نكاح من شاء من بناتها وأمهاتها، وإذا تزوَّج الرجل بامرأة وقيل له إن بينك وبينها رضاعة، ولم تكن ثمة بينة كافية استحب له تركها ومجانبتها اتقاء للتهمة، وتباعدًا عن الشبهة، ومن ترك الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام.

وقال عقبة بن الحارث وقد تزوَّج بأم يحيى بنت أبي إهاب إن أمة سوداء جاءت إليه فذكرت له أنها قد أرضعتهما تعني الزوج والزوجة. قال: فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ فأعرض عني، ثم ذكرته له فقال: «دَعْهَا عَنْكَ»، وفي رواية أنه قال له: «كَيْفَ وَقَدْ زَعَمَتْ أَنَّهَا أَرْضَعَتْكُما»[1]. ولكن إذا فسد الزمان، وحاول الفساق من الرجال والنساء إحراج المؤمنين وإيقاعهم في الإثم، فلا ينبغي الالتفات إلى قولهم، وليس على أحد أن يفارق امرأته لكذب الفساق، وشهادة أهل الزور، وقد ذكرت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه قصة عقبة بن الحارث، وما كان له مع امرأته فلم يحكم بها، وقال: لو فعلنا ذلك ما أرادت امرأة أن تفرِّق بين زوجين إلَّا وقالت قد أرضعتكما، وهذا في زمن العدالة وأيام الصلاح، فكيف بالحال اليوم، وكيف نصدِّق خبر المرأة الجاهلة، أو صاحبة الغرض السيِّىء، والله تعالى يقول: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، ويقول أيضًا: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

واعلم أنه لا يحرم إلَّا نكاح الأم والبنت والأخت والعمة والخالة،

---

(١) حديث «كيف وقد زعمت أنها أرضعتكما...» عن أبي سروعة عقبة بن الحارث، أخرجه البخاري في الشهادات ٥/٢٦٨، باب ١٤، وأحمد ٤/٧، والبغوي ٩/٨٦.

وبنت الأخ، وبنت الأخت، ومثلهن من الرضاعة، وزوجة الأب، وزوجة الابن، وأم الزوجة سواء دخل بهن أم لا، وبنت الزوجة المدخول بأمها، وهي الربيبة لقوله تعالى: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٣].

ويحرم الجمع بين المرأة وأختها وعمتها وخالتها لما في ذلك من الإيذاء، وإيجاد العداوة بين الضرَّتين اللتين لكل منهما حق على الأخرى، وغير ما ذكر فحلال له؛ ولا بأس على المسلم أن يتزوَّج بمن شاء من النساء غير اللواتي حرَّم الله ورسوله نكاحهن، ولا كفاءة بين المسلمين ما استقامت أخلاقهم، وقدروا على القيام بحقوق الزوجية. وقد تزوج زيد بن حارثة بثلاث قرشيات: إحداهن زينب بنت جحش التي كانت بعده من أمهات المؤمنين، وتزوّج بلال بن أبي رباح وأخوه خالد من عربيات قريش، وكانت فاطمة بنت قيس القرشية تحت أسامة بن زيد الذي اختاره لها رسول الله ﷺ بعد ما خطبها أبو جهم ومعاوية بن أبي سفيان[1]. وفي الحديث الشريف: «يَا بَنِي بَيَاضَةَ زَوِّجُوا أَبَا هِنْدٍ وَتَزَوَّجُوا مِنْهُ»[2] وقد تقدم شيء من هذا[3].

نعم وليس على أحد أن يزوج موليته من أيّ رجل كان إلاَّ برضاه ورضاء موليته، والتعصب مذموم، والتساهل في الأمور إلى حد الإهمال

(١) قصة فاطمة بنت قيس أخرجها البخاري في صحيحه رقم ٥٣٢٣، ومسلم رقم ١٤٨٠.

(٢) حديث «يا بني بياضة أنكحوا أبا هند وأنكحوا إليه. . .» تقدم تخريجه ص ١٦٨ أنه حسن.

(٣) تقدم ص ١٦٨.

والتقصير لا ينبغي للمؤمن، والمرأة أمانة الله عند أبيها وسائر أوليائها ينظرون لها الأصلح، ويلتمسون لها الكفؤ الكريم ﴿ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

الحديث السادس والسبعون

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «**سألت رسول الله ﷺ: أيُّ العمل أحبُّ إلى اللّـٰه؟ قالَ: الصَّلاَةُ عَلَى وَقْتِهَا، قلتُ: ثُم أيٌّ؟ قالَ: برُّ الْوَالِدَيْنِ. قلتُ: ثُمَّ أيٌّ؟ قال: الجِهَادُ في سَبِيلِ اللّـٰه**»[(١)].

الحديث السابع والسبعون

عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «**إنَّ اللّـٰهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعًا وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ**»[(٢)].

الحديث الثامن والسبعون

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قَال: «**جَاءَ رَجُلٌ إِلى النبي ﷺ، فَقَالَ: يا رسول الله مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟**

---

(١) حديث «أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها. . .» عن ابن مسعود عند البخاري ٢/ رقم ٥٢٧، في مواقيت الصلاة ومسلم ١/ رقم ٨٥، في الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال.

(٢) حديث «أن الله حرم عليكم عقوق الأمهات. . .» عن المغيرة عند البخاري ١٠/ رقم ٥٩٧٥، في الأدب ومسلم ٣/ ١٣٤١ في الأقضية.

قالَ: أُمُّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قال: أُمُّكَ، قال: ثمَّ مَنْ؟ قَالَ أُمّكَ، قال: ثمّ مَنْ؟ قَالَ: أَبُوكَ»[1].

بر الوالدين فريضة لازمة، وواجب محتم، وعقوقهما حرام، وذنب عظيم، وقد جعل الله برهما قرين توحيده وعبادته، وبين ما يجب لهما، وما لا يحل فعله معهما ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾ [الإسراء: ٢٣، ٢٤].

فشكر المنعم واجب شرعًا وعقلاً، ولله سبحانه وتعالى نعمة الخلق والإيجاد، وللوالدين نعمة الإيلاد والتربية الصالحة والعناية التامة بالأولاد.

وأعظم الناس منة، وأكبرهم نعمة على المرء والداه اللذان تسببا في وجوده، واعتنيا به منذ كان حملاً إلى أن صار رجلاً، فأمه تحمله تسعة أشهر في بطنها، تعانى به ألم الوحم وثقل الحمل، ثم تضعه كرهًا تشاهد الموت، وتقاسي من الأسقام والآلام ما الله به عليم، وترضعه حولين كاملين فتقوم به مثقلة، وتقعد به متقللة، تضيق في أول الحمل بالطعام والشراب أحشاؤها، وتضعف عند الوضع أعضاؤها، فحمله كره، ووضعه كره، ثم هي بعد ذلك تجوع ليشبع، وتسهر لينام، وتتعب ليستريح، وتترك كثيرًا مما تشتهيه خشية أن يتغير لبنها فيمرض ولدها، وكم تعاني من الأتعاب عند فصاله ووقت فطامه، فهي به رحيمة، وعليه شفيقة، تفضل موتها على حياته، وتودّ لو يقبل الموت فداء فتفدى بنفسها ولدها الذي يجهل حقها، ولا يؤدي شيئًا مما لها

---

(١) حديث «أمك ثم أمك. . .» عن أبـي هريرة عند البخاري ١٠/ برقم ٥٩٧١، في الأدب ومسلم ٤/ ١٩٧٤ في أول كتاب البر والصلة.

عليه، والجنة تحت أقدام الأمهات، وهي أحق الناس ببر ابنها، وحسن صحابتها ﴿هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴿٦٠﴾﴾ [الرحمن: ٦٠]. ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾﴾ [لقمان: ١٤].

وقال رجل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: إن لي أمًّا بلغ منها الكبر، أنها لا تقضي حاجتها إلاَّ وظهري لها مطية، فهل أديت حقها؟ قال: لا، لأنها كانت تصنع بك ذلك، وهي تتمنى بقاءك، وأنت تصنعه وأنت تتمنى فراقها.

وتقول أسماء بنت أبـي بكر رضي الله عنهما: «قدمت عليَّ أمي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ فاستفتيت رسول الله ﷺ قلت: قدمت عليَّ أمي وهي راغبة، أفأصل أمي؟ قال: نعمْ صِلي أُمَّكِ»(١).

ويذكر في عقوق الأم بصفة خاصة من الوعيد الشديد ما لا يقدر قدره، كما روي عن عبد الله بن أبـي أوفى قال: «كنا عند النبـي ﷺ فأتاه آتٍ، فقال شابٌّ يجودُ بنفسِه، فقيل لهُ قلْ: لا إلـه إلاَّ الله، فلمْ يستطع، فقال: كَانَ يُصلِّي؟ فقال: نعم، فنهضَ رسولُ اللَّـهِ ﷺ ونهضنا معهُ، فدخلَ على الشابِّ، فقالَ: قل لا إلـه إلاَّ اللَّـهُ، فقال: لا أستطيعُ، قالَ، ولِمَ، قالَ: كانَ يعقُّ والدَته، فقالَ النبـي ﷺ: أحَيَّةٌ والدَتُهُ؟ قالوا: نعم، قال: ادْعُوها، فدعوها، فجاءَتْ فقالَ: هذا ابنك؟ قالت: نعمْ، فقال لها: أَرَأَيْتِ لَوْ أُجِّجَتْ نَارٌ ضَخْمَةٌ، فقِيلَ لَكِ إِنْ شَفَعْتِ لَهُ خَلَّيْنا عَنْهُ وَإِلاَّ حَرَقْنَاهُ بهذِه النَّار، أكُنْتِ تَشْفَعِينَ لَهُ؟ قالت: يا رَسُولَ اللَّـهِ إِذًا أشفعُ، قالَ فأَشْهدي اللَّـهَ وَأَشْهِدِينِي أَنَّكِ قَدْ رَضِيتِ عنهُ. قالت: اللَّـهُمَّ إِني أُشْهِدُكَ وأُشْهِدُ رسولكَ أني قدْ

---

(١) حديث أسماء «نعم صلي أمك...» صحيح وقد تقدم تخريجه.

رضيتُ عن ابني، فقال له رسولُ الله ﷺ: يَا غُلَامُ قلْ لاَ إلـهَ إلاَّ اللَّـهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولهُ فقالها، فقالَ رسولُ اللَّـهِ ﷺ: الحَمْدُ لِلَّـهِ الَّذِي أنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»[1].

وأما أبوه فيجدّ ويسعى في طلب العيش وتحصيل النفقة، يظل نهاره يكد، ويبات ليله يساعد الأم على التربية، فيهز بطفله المهد، ويسكته إذا بكى، ويحاول دفع الأذى عنه بكل ما في وسعه حتى الذي يناله من البقّ والبعوض.

وَيَخْشَى عَلَيْهِ الثِّقْلَ مِنْ وَطْأَةِ الذَّرِّ

وكلاهما يقول:

وَإنَّمَا أَوْلَادُنَا بَيْنَنَا ... أَكْبَادُنَا تمْشِي عَلَى الأَرْضِ
لوْ هَبَّتْ الرِّيحُ عَلَى بَعْضِهِمْ ... لامْتَنَعَتْ عَيْنِي مِنَ الْغَمْضِ

ولذلك أمر الله تعالى بطاعة الوالدين وبرّهما جزاء لهما على ما صنعاه،، ومكافأة لهما على جميل ما فعلاه «وجاء رسول الله ﷺ رجل يستأذنه في الجهاد فقال: أَحَيٌّ والِداكَ؟ قَالَ: نعمْ، قالَ: فِيهِمَا فَجَاهِدْ»[2].

---

(١) قصة أم علقمة «من حديث عبد الله بن أبي أوفى موضوعة، أخرجها البيهقي في الشعب ٦/١٩٧، ١٩٨، وذكرها الهيثمي في المجمع ٨/١٤٨، وعزاها إلى الطبراني وأحمد من طريق فائد بن عبد الرحمن أبي الورقاء العطار، وأخرجها الطرطوشي في بر الوالدين رقم ٢٩، والذهبي في الكبائر والسمرقندي في تنبيه الغافلين ٤٥ وابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ٨٧، وابن عراق في تنزيه الشريعة ٢/ ٢٩٦، والشوكاني في الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة وفائد بن عبد الرحمن أبو الورقاء متهم، وانظر: رسالة قصص لا تثبت للأخ مشهور بن حسن سلمان.

(٢) متفق عليه عن عبد الله بن عمرو. ح ٩٧ و ٩٨، ومسلم ٢٥٤٩.

وهاجر إليه رجل من أهل اليمن، فقال: «هَلْ لَكَ أَحَدٌ باليمنِ؟ قال: أبوايَ، قال: أذنَا لكَ؟ قال: لا، قال: فارْجِعْ إلَيْهِمَا فَاسْتَأْذِنْهُمَا، فإنْ أذِنَا فَجَاهِدْ وَإلاَّ فَبَرَّهُمَا»[1].

وبعض الناس لا يكتفي بتقصيره في الواجب نحو أبويه بل يعقهما ويؤذيهما، ويجاهرهما بالسوء وفاحش القول، فيقهرهما وينهرهما، ويرفع صوته عليهما، ويتأفف منهما، ويقول لأحدهما: أراحنا الله منك، وأخذ عمرك، وعجل بزوالك، يا شيبة النحس، ويا عجوز الويل، وفيه يصح قول الشاعر:

أُرِيدُ حَيَاتَهُ وَيُرِيدُ مَوْتِي عَذِيرُكَ مِن خَلِيلِكَ مِنْ مُرَادِ

ولو صنع شيئًا من الإحسان منَّ به على أبويه، وظنَّ أنه الولد البارّ الذي لا يوجد مثله، وليس على الأرض أعرف بحق الوالدين منه. والعاقّ الشقي يُسمع والديه ما يسوؤهما، وتضيق به صدورهما، تُكره معه الحياة، ويتمنى لأجله المسكين أنه لم يكن له ولد، ويقول يا ليته كان عقيمًا؛ فكلامه قبيح تئنُّ له الفضيلة، وتبكى له المروءة، وتأباه الديانة، ولا ترضى به الإنسانية، وفعله منكر تكاد تخرّ له الجبال هدًّا، وتضيق به الأرض حدًّا، فينهب مال أبيه، ويخرجه من بيته، ويمنع عنه النفقة، وربما رفسه برجله، ولطمه على وجهه، واستبدّ بالأمر من دونه، وتحكم في المال والبنين بغير إذنه، وقال لأبيه قد أخذت حقك، واستوفيت أجلك، وسئمتك الحياة، وملَّك الزمان.

(١) ضعيف أخرجه أبو داود رقم ٢٥٣٠، والبيهقي في الكبرى ٩/ ٢٦، بل وأحمد في المسند ٣/ ٧٥، والحاكم ٢/ ١٠٣، وابن الجارود رقم ١٠٣، كلهم من طريق دراج عن أبي الهيثم، ودراج ضعيف ويشتد الضعف بروايته عن أبي الهيثم، ويغني عنه حديث عبد الله بن عمرو بن العاص المتقدم.

وَمَاذَا تُرِيدُ الْيَوْمَ مِنَّا وَأَنْتَ فِي بَقِيَّـةِ أَيَّـامٍ وَرِجْلُـكَ فِـي الْقَبْـرِ
لَقَدْ مَلَّكَ الدَّهْرُ الطَّوِيلُ وَأَنْتَ لَمْ تَمَلَّ حَيَاةَ السُّوءُ فِي آخِرِ الْعُمْرِ

وقد لا يسب أبويه مباشرة، ولكنه يسب أم هذا وأبا هذا فيسبون أمه وأباه، ويصبون على والديه من اللعنات أضعاف أضعاف ما صدر منه والبادي أظلم. وفي الحديث: «لَعَنَ اللَّـهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ»[1]. وما أكثر السب والشتم عندنا، وما أسهل احتقار الآباء، ولعن الأمهات في الأسواق والشوارع والبيوت والمطاعم والمقاهي، فليتق الله من كان يؤمن بالله، ويخاف من غضب الله، ومخالفة القرآن، وسنَّة رسول الله، وليعلم الذين تعيش أمهاتهم أن حقهن عليهم عظيم، وأن طاعتهن من طاعة الله، و «لن يدخل الجنة مدمن خمر ولا ديوث ولا عاقّ لوالديه»[2]، وقال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه: «لاَ تُشْرِكْ بِاللَّـهِ شَيْئًا وَإِنْ قُتِلْتَ وَحُرِّقْتَ ولا تَعُقَّنَّ وَالِدَيْكَ وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ»[3]، وخرج رسول الله ﷺ يومًا على

(١) حديث «لعن الله من لعن والديه. . .» عن علي في مسلم، كتاب الأضاحي الباب ٨، الحديث الأول وقد تقدم تخريجه.

(٢) حديث «لن يدخل الجنة مدمن خمر ولا ديوث ولا عاق لوالديه» حسن من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب بلفظ ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة: مدمن الخمر، والعاق لوالديه والديوث الذي يقر الخبث عن أهله» أخرجه أحمد ٢/ ٦٩ و ١٢٨، والنسائي ٥/ ٨٠، والبزار كما في الكشف رقم ١٨٧٥، والحاكم ١/ ٧٢، وجاء بلفظ ثلاثة لا يدخلون الجنة «العاق لوالديه، والديوث ورجلة النساء» أي المتشبهة بالرجال وبلفظ «لا يدخل الجنة عاق لوالديه ولا مدمن خمر ولا مكذب بقدر» وبشواهده يكون صحيحًا. انظر مجمع الزوائد ٨/ ١٤٧، ١٤٨، وابن حبان كما في الإحسان ١٦/ ٣٣٥.

(٣) حديث «لا تشرك بالله شيئًا وإن قتلت وحرقت. . .» من حديث معاذ أخرجه أحمد في المسند ٥/ ٢٣٨، والطبراني في الأوسط ٨/ ٤٦٠، رقم ٧٩٥٢، والكبير =

أصحابه وهم مجتمعون، فقال: «يَا مَعْشَرَ المُسْلِمينَ اتَّقُوا اللَّـهَ وَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ، فإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ ثَوَابٍ أَسْرَعَ مِنْ صِلَةِ الرَّحِمِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْبَغْيَ فإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عُقُوبَةٍ أَسْرَعَ مِنْ عُقُوبَةِ الْبَغْي، وَإِيَّاكُم وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ فإِنَّ رِيحَ الجَنَّةِ تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَلْفِ عَامٍ، واللَّـهِ لاَ يَجِدُها عاقٌّ ولا قاطعُ رَحِمٍ وَلا شيْخٌ زَانٍ، وَلاَ جَارٌّ إِزَارَهُ خُيَلاءَ، إِنَّما الْكِبْرِيَاءُ للَّـهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. والكَذِبُ كلُّهُ إِثمٌ إِلاَّ ما نَفَعْتَ بِهِ مُؤْمِنًا، أَوْ دَفَعْتَ بِهِ عَنْ دِينٍ»[1] الحديث.

= ٢٠/ ٨٢ رقم ١٥٦، وسند أحمد منقطع يرويه عن معاذ عبد الرحمن بن جبير بن نفير ولم يسمع من معاذ، جزم بذلك جمع من الحفاظ كالمنذري في الترغيب ١/ ٤٣٧، والهيثمي في المجمع ٤/ ٢١٥، وغيرهما وإسناد الطبراني فيه عمرو بن واقد كذاب، والحديث عند أبي نعيم في الحلية ٩/ ٣٠٦، وقال عن هارون بن واقد بدل عمرو بن واقد، وأظنه وهمًا، فلم يرو عن ميسرة هارون، هذا وجاء عن أبـي الدرداء عند ابن ماجه رقم ٤٠٣٤، والبيهقي في السنن ٧/ ٣٠٤، والبخاري في الأدب المفرد رقم ١٨، وهو من طريق راشد بن محمد الحماني عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء، فهذا سند حسن لولا ضعف شهر، وجاء من حديث أميمة بنت رقيقة ذكره الهيثمي في المجمع ٤/ ٢١٧، والمنذري في الترغيب والترهيب ١/ ٤٣٧، وهو عند الحاكم في المستدرك ٤/ ٤١، من طريق يزيد بن سنان أبـي فروة الرهاوي، قال: حدثنا أبو يحيـى الكلاعي عن جبير بن نفير قال دخلت على أميمة فذكره، وقال الذهبـي سنده واه فهذه طريق عبد الرحمن بن جبير عن معاذ منقطعة.

٢ ــ طريق شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن أبـي الدرداء ضعيفة.

٣ ــ من حديث أميمة بنت رقيقة مهلهل، أحمد بن عبد الجبار كذبه مطين عن يزيد بن سنان الرهاوي ضعيف، فالحديث كما ترى والله المستعان.

(١) حديث «يا معشر المسلمين اتقوا الله وصلوا أرحامكم...» من حديث جابر بن عبد الله ضعيف جدًا أخرجه الطبراني في الأوسط رقم ٥٦٦٠ ج ٦/ ٣١٠، من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي الملقب بمطين حافظ ثقة مترجم في تذكرة =

ومن أشراط الساعة: أن يطيع الرجل زوجته، ويعق أمه، وأن يبرَّ صديقه، ويجفو أباه، وبرَّ الوالدين والسعي في مرضاتهما شيء يحبه، كل إنسان لنفسه، ومن كان في يومه ولدًا بارًّا أو عاقًّا فسوف يكون غدًا والدًا محتاجًا إلى برّ أبنائه وبناته، وسيفعلون معه كما فعل، وكما تدين تدان، والجزاء من جنس العمل. وفي الحديث: «بَرُّوا آباءَكُمْ تَبرُّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ، وعِفُّوا تعِفُّ نِسَاؤُكُم»[1]. ومن كلامه ﷺ: «كلُّ الذُّنُوبِ يُؤَخِّرُ اللَّـهُ مِنْهَا مَا شَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إلاَّ عُقُوقَ الْوَالِدَيْن، فإِنَّ اللَّـهَ يُعَجِّلُ لِصَاحِبِهِ في الْحَياةِ قَبْل المَمَاتِ»[2].

= الحفاظ ٦٦٢، عن أحمد بن محمد بن طريف البجلي وهو ثقة عن أبيه عن محمد بن كثير الكوفي وهو ضعيف عن جابر بن يزيد الجعفي، وهو رافضي كاذب عن محمد بن علي الباقر ٥، أثبت سماعه من جابر البخاري في التاريخ الكبير رقم ٥٦٤ ج ١/ ١٨٣.

(١) حديث «بروا آباءكم تبركم أبناؤكم...» عن ابن عمر عند الطبراني ٢/ ٨، والمنذري ذكره في الترغيب رقم ٣٦٦٤ وفي سنده علي بن قتيبة الرفاعي ضعيف بل قال ابن عدي له أحاديث باطلة. انظر ترجمته في الميزان ٣/ ١٥١، وجاء من طريقه عن مالك عن أبي الزبير عن جابر عند أبي نعيم في الحلية ٦/ ٣٣٥، والحاكم ٤/ ١٥٤، ومن طريق سويد أبي حاتم عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة وسويد ضعيف ومن حديث عائشة عند الطبراني في الأوسط ٧/ ١٦٠ رقم ٢٢٦١، وفيه خالد بن يزيد العمري كذاب وعبد الملك بن يحيى بن الزبير مجهول ولهذا ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ٨٥ و ١٠٧، والسيوطي في اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ٢/ ١٠٤، والشوكاني في الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ٢٠٢، والمقدسي في الذخيرة في الضعيفة والموضوعة رقم ٢٣٣٤.

(٢) حديث «كل الذنوب يؤخر الله منها ما شاء إلى يوم القيامة إلاّ عقوق الوالدين...» من حديث أبي بكرة ضعيف، أخرجه الحاكم من طريق الحارث بن أبي أسامة =

ويذكر أن عاقًا كان يجرّ أباه برجله إلى الباب، فكان له ولد أعق منه، وكان يجرُّه برجله إلى الشارع، وإذا بلغ به الباب قال: حسبك ما كنت أجرّ أبـي إلاَّ إلى هذا المكان، فيقول له ولده: هذا جزاؤك، والزائد صدقة مني عليك(١).

وبالجملة، فحق الوالد على الولد حبه واحترامه، وتوقيره وطاعته، والتأدُّب له والدعاء له، والإنفاق عليه. فأما الحب والاحترام والتوقير فهو واجب لكل مسلم على أخيه، وهو من الصغير للكبير، والمأمور للأمير، وللوالد من الولد، وإذا كانت القلوب مجبولة على حب من أحسن إليها، فلا أحد أكثر إحسانًا بعد الله على الإنسان من والديه.

وَقَيَّـدْتُ نَفْسِـي فِـي هَـوَاكِ مَحَبَّـةً ... وَمَـنْ وَجَـدَ الإِحْسَـانَ قَيْـدًا تَقَيَّـدَا

والطفل يظهر حبه لأمه قبل كل أحد، فإذا غابت عنه دعاها، وإذا أعرضت عنه ناجاها، وإذا أصابه المكروه استغاث بها وناداها، يحسب أن الخير كله عندها، ويظن أن الشرّ لا يخلص إليه ما دامت تضمه بيديها، وترعاه بعينيها. وقد جعلت لها حضانته إذا فارقها زوجها حتى يميز الولد

= عن محمد بن عيسى الطباع عن بكار بن عبد العزيز بن أبـي بكرة عن أبيه عن أبـي بكرة، قال الحاكم ٤/ ١٥٦، صحيح وتعقبه الذهبـي، فقال بكار ضعيف، وأخرجه الأصبهاني في الترغيب والترهيب رقم ٤٥٥، والظاهر أن بكارًا لا يرتقي حديثه للاحتجاج وقد ضعفه العلاَّمة الألباني في غاية المرام رقم ٢٧٩.

(١) تنبيه القصة المذكورة «أن عاقًا كان يجر أباه برجله إلى الباب فكان له ولد أعق منه فكان يجر رجله إلى الشارع وإذا بلغ به الباب يقول حسبك ما كنت أجر أبـي إلاَّ هذا المكان فيقول له ولده هذا جزاؤك والزائد صدقة مني عليك» ذكر نحوها إبراهيم البيهقي في المحاسن والمساوىء ص ٦١٤، ولم أجد لها سندًا. وانظر مجمع الأمثال ٢/ ١٥٥.

ويختار من شاء منهما، بشرط أن تكون مسلمة حرَّة أمينة عفيفة عاقلة غير منكوحة لأجنبـيّ، وذلك من أجل أن تنشئه نشأة إسلامية، وتبتعد به عن الفساق والخونة، ولا تشتغل عنه بحق سيِّدها أو زوجها.

وإذا نكحت الأم أجنبيًا لا حقَّ له في الحضانة سقط حقها على ما تقدَّم.

ثم الولد لا يحب بعد أمه إلاَّ أباه الذي إذا دخل هشَّ وبشَّ له، وإذا خرج تعلَّق به، وإذا حضر قعد على حجره وصدره، وإذا غاب سأل عنه وانتظر مجيئه، يرى أنه إذا رضي أعطاه كل شيء، وأنه إذا غضب قدر على كل شيء، يخوِّف الناس كلهم بأبيه، ولو قيل له: من ربك؟ لَقَالَ: أبـي. وأيُّ حبٍّ واحترام بعد هذا، ولكنه إذا كبر نسي الجميل، وأنكر المعروف، ولم يتذكر بعطفه على بنيه، وتحكُّمهم عليه، أنه كان كذلك في صغره بين أمه وأبيه.

إنَّ لِلْــوَالِــدَيْــنِ حَقًّــا عَلَيْنَــا   بَعْـدَ حَـقِّ الْإِلٰـهِ فِـي الْإِحْتِـرَامِ
أَوْجَــدَانَــا وَرَبَّيَــانَــا صِغَــارًا   فَــاسْتَحَقَّــا نِهَــايَــةَ الْإِكْــرَامِ

أما الأدب والطاعة لهما فيحصلان بامتثال الأمر، واجتناب النهي في غير معصية الله، وبالوقوف عند ما أراداه، والعمل بما يرضيهما، وفيه موافقة لرأيهما؛ يصدِّق والده إذا تحدَّث وينفِّذ رغبته، ويغدو عليه ويروح وقت ما يريد، ولا يوالي عدوّه، ولا يجانب صديقه، والولد وما ملك لأبيه.

ورُوي «أنَّ رجلاً جاء إلى النبـي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنَّ أبـي أخذ مالي، فقال له المصطفى ﷺ: إِذْهَبْ فَأْتِنِي بِأَبِيكَ، فلما جاء الشيخ قال النبـيُّ: مَـا بَـالُ ابْنِـكَ يَشْكُـوكَ، أَتُـرِيـدُ أَنْ تَـأْخُـذَ مَـالَـهُ؟ فقـال لـه: سَلْـهُ يَا رسول الله، هل أنفقه إلاَّ على إحدى عمَّاته أو خالاته أو على نفسي، فقال

له النبـي ﷺ: دَعْنَا مِنْ هـٰذَا أَخْبِرْنِي عَنْ أَيِّ شَيْءٍ قُلْتَهُ فِي نَفْسِكَ مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَاكَ، فقال الشيخ: واللّٰهِ يا رسولَ اللّٰهِ ما يزالُ اللّٰهُ يزيدنا بك يقينًا، لقد قلت في نفسي شيئًا ما سمعته أذناي، فقال: قُل فَأَنَا أَسْمَعُ، فقال:

غَـذَوْتُـكَ مَـوْلُـودًا وَعُلْتُـكَ يَـافِعًـا ... تُعَـلُّ بِمَـا أَحْنُـو عَلَيْـكَ وَتَنْهَـلُ
إِذَا لَيْلَةٌ ضَاقَتْ بِكَ السَّقْمُ لَمْ أَبِتْ ... لِسُقْمِـكَ إِلَّا سَـاهِـرًا أَتَمَلْمَـلُ
كَأَنِّي أَنَا الْمَطْرُوقُ دُونَكَ بِالَّذِي ... طُـرِقْـتَ بِـهِ دُونِـي فَعَيْنَـايَ تَهْمَـلُ
تَخَافُ الرَّدَى نَفْسِي عَلَيْكَ وَإِنَّنِي ... لأَعْلَـمُ أَنَّ الْمَـوْتَ وَقْـتٌ مُـؤَجَّـلُ
فَلَمَّـا بَلَغْـتَ السِّـنَّ وَالْغَـايَـةَ الَّتِـي ... إِلَيْهَـا مَـدَى مَـا كُنْـتُ فِيـكَ أُؤَمِّـلُ
جَعَلْـتَ جَـزَائِـي غِلْظَـةً وَفَظَـاظَـةً ... كَـأَنَّـكَ أَنْـتَ الْمُنْعِـمُ الْمُتَفَضِّـلُ
فَلَيْتَـكَ إِذْ لَـمْ تَـرْعَ حَـقَّ أُبُـوَّتِـي ... فَعَلْتَ كَمَا الْجَارُ الْمُجَاوِرُ يَفْعَلُ

فحينئذ أخذ النبـي ﷺ بتلابيب الولد وسلمه لوالده قائلاً: أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ»[(1)]. وكما أن الله قد فرض على الأبناء برّ آبائهم، فإنه تعالى قد أوجب على الوالد أن يساعد ولده على البرّ، وألَّا يكلفه من الطاعة ما يشق عليه، ويرهقه به من الأمر عسرًا، شأن الذين لا يعرفون من الحقوق إلَّا مالهم، ولا يبالون بما لأحد عليهم، فهم يريدون التصرُّف في شؤون أبنائهم،

---

(1) حديث «أن رجلاً جاء إلى النبـي ﷺ، فقال يا رسول الله: إن أبـي أخذ مالي، فقال له رسول الله ﷺ: اذهب فأتني بأبيك...» القصة وفيها أبيات غذوتك مولودًا... ضعيفة أخرجها أبو بكر الطرطوشي في كتابه بر الوالدين ص ١٠٨، والطبراني في الصغير ٢/ ٦٢، ٦٣، وقال الهيثمي في المجمع ٤/ ١٥٥، روى ابن ماجه طرفًا منه، ورواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه من لم أعرفه والمنكدر بن محمد ضعيف، وقد وثقه أحمد، والحديث بهذا التمام منكر، وهو عند ابن ماجه ٢/ ٧٦٩، مختصرًا بلفظ أنت ومالك لأبيك من طريق هشام بن عمار.

ويتحكمون في أفكارهم، فلا خير عندهم إلاَّ فيما رأوه، ولو كان خطأ بيِّنًا، ولا شرّ إلاَّ فيما كرهوه، وإن خالف المصالح العامة، وأضرّ بأولادهم البررة، وما أظن طاعة هؤلاء بواجبة فيما ليس لهم بحق، ولا يعود عليهم بمصلحة، ولا حرج على الولد إذا خالف أمه وأباه فيما لا يضرّهما، ولا يفوت به غرض شريف.

ولا يخفى أنَّ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شكا ولده عبد الله إلى النبي ﷺ حين أمره بطلاق زوجته فأبى، وأنه عليه الصلاة والسلام قال له: أَطِعْ أَبَاكَ[1] وحمله على الطلاق وهو كاره، ولكن ذلك لسوء خلق في المرأة، ولشيء يخالف رأي عمر الذي كان ينزل بموافقته القرآن. وسُئل الإمام أحمد بن حنبل رحمهُ الله عن ذلك؟ فقال له رجل: إن أبي يأمرني أن أطلِّق امرأتي، قال: لا تطلِّقها. قال: أليس عمر يأمر ابنه عبد الله أن يطلِّق امرأته؟ قال: حتى يكون أبوك مثل عمر رضي الله عنه. وقال بعض العلماء:

---

(١) حديث «أن عبد الله بن عمر كانت تحته امرأة يحبها وكان أبوه يكرهها، فقال له: طلقها فأبى، فشكاه إلى رسول الله ﷺ، فقال لعبد الله: طلقها» من حديث ابن عمر حسن، أخرجه أحمد في المسند رقم ٤٧١١، وأبو داود رقم ٥١٣٨ في الأدب باب بر الوالدين، والترمذي في الطلاق، باب ١٣ رقم ١١٨٩، والطيالسي رقم ١٨٢٢، وابن ماجه في الطلاق باب ٣٦ رقم ٢٠٨٨، والطحاوي في شرح المشكل رقم ١٣٨٦، وابن حبان كما في الإحسان ٢/ ١٧٠، والحاكم ٢/ ١٩٧، كلهم من طريق ابن أبي ذئب عن خاله الحارث بن عبد الرحمن القرشي عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه رجاله ثقات غير الحارث هذا صدوق.
مسألة: سأل الإمام أحمد رجل، فقال: إن أبي يأمرني أن أطلق امرأتي، قال: لا تطلقها، قال: أليس عمر يأمر ابنه عبد الله أن يطلق امرأته؟ قال: حتى يكون أبوك مثل عمر، هذه المسألة ذكرها أبو بكر الطرطوشي في بر الوالدين، وشيخ الإسلام في الفتاوى ٣٣/ ١١٢.

تجب طاعة الأب إذا أمر بالطلاق، ولا تجب طاعة الأم في ذلك.

وسُئل ابن تيمية رحمه الله عن من تأمره أمه بطلاق امرأته؟ فقال: لا يحل له أن يطلِّقها، بل عليه أن يبرها، وليس تطليق امرأته من برها. ولا ينبغي لمؤمنة أن توقع ابنها في العقوق بمخاصمة زوجته، وضرب أبنائه، والتحكُّم في بيته وماله، كما تفعل الأمهات الجاهلات، ولا يجوز لأب يؤمن بالله أن يجبر ابنه على نكاح امرأة لا يرغب فيها، ولا يطيق العيش معها.

قال العلماء: وليس لأحد الأبوين أن يلزم الولد بنكاح من لا يريد، وأنه إذا امتنع لا يكون عاقًّا، وإذا لم يكن لأحد أن يلزمه بأكل ما ينفر منه، مع قدرته على أكل ما تشتهيه نفسه، كان النكاح كذلك وأولى، فإن أكل المكروه مرارة ساعة، وعشرة المكروه من الزوجين على طول تؤذي صاحبها ولا يمكنه فراقها. قال الله تعالى: ﴿ رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِن تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا ﴿٢٥﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٥].

ومن البرّ ما يقدر عليه كل من الأولاد الذكر والأنثى، والغني والفقير، والقوي والضعيف، وهو الدعاء للآباء والأمهات أحياءً وأمواتًا، وقد أمر الله به في قوله تعالى: ﴿ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٤]. وقال نوح عليه السلام: ﴿ رَّبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [الإسراء: ٢٨]، ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ ﴾ [التوبة: ١١٤]. وفي الحديث الشريف: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»[1]. والله

---

(١) حديث «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلاّ من ثلاث...» تقدم ص ٣١٠ أن صوابه إذا مات الإنسان، عند مسلم وغيره.

يأمرنا بدعاء بعضنا لبعض، ويرغب الآباء في الدعاء لأبنائهم وبالعكس، ويَعِدُ على ذلك بالإجابة، وفضله عظيم، وسائله لا يخيب، ويثني على أهل قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾ ﴾ [الفرقان: ٧٤]، ويمدح القائلين: ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ [الحشر: ١٠]. والقرآن يذكر الأنبياء ويصفهم بالبرّ كما يقول تعالى حكاية عن يحيى بن زكريا: ﴿ وَحَنَانًا مِّن لَّدُنَّا وَزَكَاةً وَكَانَ تَقِيًّا ﴿١٣﴾ وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُن جَبَّارًا عَصِيًّا ﴿١٤﴾ ﴾ [مريم: ١٣، ١٤]. وقال عيسى ابن مريم: ﴿ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ﴿٣٢﴾ ﴾ [مريم: ٣١، ٣٢].

ويحسن أن يُسمِع الوالد ولده الدعاء له وبالعكس حتى يزيده نشاطًا في الخير، وزيادة من البرّ، ويزداد بذلك الأب شفقة عليه ورفقًا به. وكان بعض الصالحين كثيرًا ما يقول في دعائه: اللَّهُمَّ بارك في أولادي ولا تضرّهم، ووفقهم لطاعتك، وارزقني برّهم. وكان والدي رحمه الله يكثر من هذا الدعاء ويسمعنا إياه؛ وكما ينتفع الميت بالدعاء له، فكذلك ينتفع بالصدقة عليه وهي على الوالد أجلّ وأفضل.

وقال رجل لرسول الله ﷺ: «إنَّ أمي توفيت أينفعها إن تصدَّقتُ عنها؟ قال: نعمْ، قال: فإن لي مخرفًا فأنا أشهدك أني قد تصَّدقتُ به عنها». ومن البرّ أن يتعهَّد الرجل أصدقاء أبيه، ويحسن إليهم كرامة له، ووفاء بحق أصدقائه ليذكروه فيترحَّموا عليه.

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن دينار: أن رجلاً من الأعراب لقي عبد الله بن عمر بن الخطاب في طريق مكة، فسلم عليه، وحمله على حمار كان يركبه، وأعطاه عمامة كانت على رأسه، قال ابن دينار: أصلحك الله، إنهم الأعراب، وهم يرضون باليسير، فقال عبد الله بن عمر: إنَّ أبا هذا كان

وُدًّا لعمر بن الخطاب، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ صِلَةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ»[1]، ونفقة الوالد واجبة على ولده، إن كان فقيرًا عاجزًا عن الاكتساب لجنون أو زمانة تقعده عن العمل، أو كان قادرًا على الاكتساب فأعيته الأسباب لقلة ذات يده، أو لعدم العمل الذي يعيش به، ولا فرق بين أن يكون الوالد مسلمًا أو كافرًا، لقول الله تعالى: ﴿وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥]، ولما روي عن النبي ﷺ: «إِنَّ أَوْلَادَكُمْ هِبَةٌ مِنَ اللَّهِ لَكُمْ وَأَمْوَالَهُمْ لَكُمْ إِذَا احْتَجْتُمْ إِلَيْهَا»[2]، وفي قوله: إذا احتجتم إليها دليل على وجوب النفقة إذا عجزوا عن تحصيلها، وأنه لا يجوز لهم العبث بأموال بنيهم والتحكم فيها، وصرفها في غير ما يحتاجون إليه من الضروريات إلا إذا كان بسماحة نفس الولد ورضي بذلك، والنفقة على النفس والعيال مقدمة على نفقة الآباء والأمهات، ولو كانت الأم مزوَّجة لم يجب الإنفاق عليها، وإن أسقطت نفقتها بالنشوز، ولا حق للولد أن يمنع أمه

---

(١) حديث «إن أبر البر صلة الرجل أهل ود أبيه...» من حديث ابن عمر، أخرجه مسلم في البر والصلة، باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم، ونحوهما رقم ٢٥٥٢، وأحمد ٢/ ٩٧، والبخاري في الأدب المفرد ٤١، والترمذي رقم ١٩٠٣، في البر والصلة باب ما جاء في إكرام صديق الوالد وأبو داود رقم ٥١٤٣، وابن حبان كما في الإحسان ٢/ ١٧٣، ١٧٤.

(٢) حديث «أن أولادكم هبة من الله لكم وأموالكم لكم إذا احتجتم إليها...» من حديث عائشة حسن، أخرجه الترمذي رقم ١٣٥٨، بلفظ «إن أطيب ما أكلتم من كسبكم وأن أولادكم من كسبكم» في كتاب الأحكام ٣/ ٦٣٩، وابن ماجه في التجارات رقم ٢٢٩٠، وأبو داود في البيوع رقم ٣٥٢٨، والنسائي في البيوع باب الحث على الكسب رقم ٤٤٦١، ٤٤٦٢، وأحمد ٦/ ١٦٢، والبيهقي في الكبرى ٧/ ٤٨٠، والحاكم ٢/ ٢٨٤، وله شاهد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند أبي داود ٣٥٣٠، وابن ماجه رقم ٢٢٩٢، وأحمد ٢/ ٢١٤.

من الزواج ما دامت ترغب فيه وهو متيسِّر.

ومن الإثم ما تلاقيه بعض الأمهات من غيرة أبنائهن عليهن إذا تزوَّجن، وما تسمع من شتائم وتعييرها بالنكاح، ولا يجب عليه أن يزوِّجها أو يلتمس لها الزوج وإن طلبت ذلك، وعليه نفقة زوجة أبيه، وأن يعاملها معاملة لا تسوؤه[1].

والبرّ ما اطمأنَّت إليه النفس، واطمأنَّ إليه القلب، وإن أفتاك الناس وأفتوك[2]؛ والبرّ أيضًا حسن الخلق، والإثم ما حاك في النفس وتردد في

(١) كذا الأصل، ولعلها تكون: «لا تسؤها».

(٢) حديث «البر ما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب وإن أفتاك الناس وأفتوك» من حديث أبي ثعلبة الخشني صحيح ذكره شيخنا حفظه الله في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ٢/ ١٨٣، وجاء من حديث وابصة بن معبد، أخرجه أحمد في مسنده ٤/ ٢٢٧، والطحاوي في المشكل ٣/ ٣٤، والدارمي ٢/ ٢٤٥، وسند أحمد عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: سمعت وابصة بن معبد صاحب رسول الله... فهم ثقات كلهم إلاَّ معاوية بن صالح، فصدوق له أوهام لا تضر، وقد روى له مسلم وأصحاب السنن فبه يزداد الحديث قوة.
تنبيه: أنت رأيت الحديث صحيحًا من حديث أبي ثعلبة الخشني وسند حديث وابصة ظاهره الحسن ولما قرأت سنده على شيخي الفاضل مقبل بن هادي الوادعي حفظه الله ورعاه من طريق معاوية بن صالح عن أبي عبد الرحمن السلمي عن وابصة استنكر هذا السند وقام يبحث معي في اتصال السند هل سمع معاوية من السلمي وهل سمع من وابصة وبالمقارنة بين الطبقات والبحث عن طرق الحديث عثرنا على تعليق في المعجم الكبير للطبراني ٢٢/ ١٤٧، نقله من شرح ابن رجب على حديث وابصة هذا رقم ٢٧ حاصله أن السلمي هذا قال عنه ابن المديني مجهول، وقال عبد الغني بن سعيد الحافظ، لو قال قائل أنه محمد بن سعيد المصلوب لما رفعت ذلك والمصلوب هذا صلبه المنصور في الزندقة وهو مشهور =

الصدر(١) ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَـٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ ۚ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [العنكبوت: ٨].

ووأد البنات مما كانت الجاهلية تفعله خشية العار، وخوف الفقر والفضيحة، أما الآن فلا تطيب نفس المسلم ولا غيره بوأد ابنته لنهي الدين عن ذلك، ونفور الطبع السليم عن مقارفة هذا الذنب العظيم، إلَّا أنَّ ترك البنت كالبهيمة لا تعرف شيئًا من أمور الدنيا هو عندي أشد من قتلها، وأضرّ عليها من الوأد، إذ لا خير في حياة كثير من النساء الجاهلات اللاتي قصر آباؤهن في الواجب نحوهن، وتركوهن كالأنعام، لا يهمهن من الحياة إلَّا الأكل والشرب وشراء الثياب والمبالغة في ذلك.

خُذْ بِالْكِتَابِ وَبِالْحَدِيـ ـثِ وَسِيرَةِ السَّلَفِ الثِّقَاةِ
وَارْجِعْ إِلَى سَنَنِ الْخَلِيـ ـقَةِ وَاتَّبِعْ نُظُمَ الْحَيَاةِ
هَـٰذَا رَسُولُ اللَّـهِ لَمْ يُنْقِصْ حُقُوقَ الْمُؤْمِنَاتِ
الْعِلْمُ كَانَ شَرِيعَةً لِنِسَائِهِ الْمُتَفَقِّهَاتِ
رُضْنَ التِّجَارَةَ وَالسِّيَا سَةِ وَالشُّؤُونَ الْأُخْرَيَاتِ
وَلَقَدْ عَلِمْتَ بَنَاتِهِ لُجَجَ الْعُلُومِ الزَّاخِرَاتِ
كَانَتْ سُكَيْنَةَ تَمْلأُ الدْ دُنْيَا وَتَهْزَأُ بِالرُّوَاةِ
رَوَتِ الْحَدِيثَ وَفَسَّرَتْ آيَ الْكِتَابِ الْبَيِّنَاتِ
وَحَضَارَةُ الْإِسْلَامِ تَنْـ ـطِقُ عَنْ مَكَانِ الْمُسْلِمَاتِ

= بالكذب والوضع ولكنه لم يدرك وابصة والله أعلم. اهـ. من جامع العلوم والحكم لابن رجب وعليه تعلم أن الحديث صحيح عن أبي ثعلبة ولم يصح عن وابصة.

(١) حديث «البر حسن الخلق...» من حديث النواس بن سمعان أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة باب تفسير البر والإثم ٤/ ١٩٨٠ رقم ٢٥٥٣، والترمذي ٤/ ٥٩٧، رقم ٢٣٨٩.

والحرص على المال وجمعه من كل وجه مع البخل به عن الإنفاق في سبيل الله ومواساة المحتاجين منه، هو معنى قول الرسول ﷺ: «وَمَنَعًا وَهَاتِ»؛ وكما أنه لا يجوز البخل والإقتار، فكذلك لا يجوز السرف والتبذير، وصرف المال فيما لا يحل، ولا تعود به مصلحة، ولا يقع به نفع ولا ثواب، كالذين يصرفونه في القات والدخان وعلى المغنين، وإقامة الحفلات والولائم التي لا يراد بها وجه الله، ولا يقصد منها إلَّا المباهاة، والتظاهر بالجود والسخاء؛ ومنه ما ينفق في الموالد والحضرات، وفي مواسم الزيارة: زيارة الأولياء والصالحين، أمور من البدعة ما أنزل الله بها من سلطان.

والصدقة فيما ذكر، وعليه تشجيع للباطل، وتقوية للبدعة، ومناصرة للمبتدعين، وهم يرفعون أصواتهم بالذكر، ويلوكون التوسُّل والاستغاثة، ودعاء المخلوق بأفواههم، وقد يضربون مع ذلك الطبول، ويأكلون التراب والنار، ويضربون رؤوسهم بالجدران ونحوها، ويرون ذلك مبالغة في إكرام الأولياء، ويعدونه من كرامتهم.

وفي اليمن يدخل الشيطان بين الخصوم، فيتطارحون العشرات أو المئات من النقود، لصرفها على القات ومجالس الباطل، وحين يريد كل من الخصمين مفاخرة صاحبه، والقضاء عليه بكل وسيلة، والحكام يقرونهم على صنيعهم، ويشتركون معهم في الإثم، ويحسنون لهم الباطل، ويمدحون من يصرف ماله، ويبذر به، ويضيعه في قهر خصمه، ولو كان الحق معه، وإنهم ليعيشون على حساب الخصوم، ويُغرون بينهم العداوة، ويطلبون منهم الرشوة، ويَعِدون كلًّا من الجانبين بالحكم له، والقضاء على خصمه، والله المستعان.

وكذلك من ضياع المال ما ينفق في الخمر والميسر، وما يقع في

القهوات من الحكم على المغلوب في لعب الشطرنج والنردشير أو الدامة والدمنة والبطة، بتسليم قيمة ما يشرب زملاؤه في اللعب، وما يكون من النجش في الأسواق وهو المزايدة في الثمن من دون رغبة في السلعة، ولكنه ضياع المال والتغرير بالغير، وهو المعروف عندنا بالحراج، ولا بأس به إن كان لغرض شريف، ورغب المتنافسون في المبيع، كما فعل رسول الله ﷺ مع الرجل الذي جاء يسأله فقال: «أَمَا فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ؟ قال: بلى حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه، وقعب نشرب فيه الماء، قال: ائْتِنِي بِهِمَا، فأخذهما رسول الله ﷺ بيده وقال: مَنْ يَشْتَرِي هَـٰذَيْنِ؟ قال رجل: أنا آخذهما بدرهم، قال رسول الله ﷺ: مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ مَرَّتين أو ثلاثًا؟ قال رجل: أنا آخذهما بدرهمين فأعطاهما إياه، وأخذ الدرهمين فأعطاهما الأنصاري وقال: اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَامًا فَانْبُذْهُ إِلى أَهلِكَ، واشترِ بالآخر قَدُومًا فَأْتِنِي بِهِ، فأتاه به، فشدَّ فيه رسول الله ﷺ عودًا بيده، ثم قال: اذْهَبْ فاحْتَطِبْ وَبِعْ وَلَا أَرَيَنَّكَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا، ففعل فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوبًا وببعضها طعامًا. فقال رسول الله ﷺ: «هَـٰذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ الْمَسأَلَةُ نُكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِثَلَاثٍ: لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ، أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُفْظِعٍ، أَوْ لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ»[1].

---

(١) حديث «أن النبي ﷺ باع حلسًا وقعبًا بمن يزيد وهو طويل. . .» من حديث أنس ضعيف، أخرجه أبو داود في الزكاة، باب ما تجوز فيه المسألة رقم ١٦٤١، والترمذي في البيوع باب بيع من يزيد ٣/ ٥٢٢، والنسائي ٢/ ٢١٧، وابن ماجه رقم ٢١٩٨، وأحمد ٣/ ١١٤، وابن الجارود رقم ٥٦٩، والزيلعي في نصب الراية ٤/ ٢٢، ٢٣، والحافظ في التلخيص ٣/ ١٥، وفي سنده أبو بكر الحنفي مجهول الحال، وقال البخاري: لا يصح حديثه وضعفه الزيلعي بهذه العلة، وقال الذهبي في الميزان ٢/ ٥٢٩ عبد الله أبو بكر الحنفي عن أنس بن مالك لا يعرف، روى عنه الأخضر بن عجلان وحده، حديثًا واحدًا، وذكر هذا الحديث.

وما ضرَّنا من الأمر شيء مثل القيل والقال، والاشتغال بما لا فائدة فيه من الكلام، وما أكثر هذا في مجالس الفقهاء ومبارز القات، وعند الذين لا يُحسبون في العير ولا في النفير، تسمعهم يخوضون في السياسة، ويتناولون أشخاصها بالنقد والتحليل، ويعلقون على ما تنشر أمهات الصحف من الأنباء والمعضلات الدولية، وعلى السيارات وفي الطرقات، ومن أفواه العامة، ومن لا يؤبه له تسمع الأخبار، وما يدور في البرلمان ومجلس النواب، وهل تمت المعاهدة بين الملك فلان ورئيس الجمهورية فلان، وكيف كان توقيع مندوبي الدول على ميثاق كيت وكيت، وهل تم عقد الشركة الفلانية، وإلى أيّ حدّ بلغت المفاوضة بين الأمة والحكومة؛ وتسمع أيضًا من الجهال ذكر الخلاف بين الأئمة والفقهاء والمحدِّثين وأصحاب الرأي، وإنهم ليتفلسفون في الإلـهيَّات والطبيعيَّات، وبديعيَّات ابن المعتز، وحكم المتنبي، ولزوميَّات المعرِّي؛ وفي المساجد من القيل والقال، غيبة ونميمة، واعتراض على الإمام، وعتب على متقدم ومتأخر. وتال وذاكر، ومصلٍّ ومتطهر، وقد يحصل فيها البيع والشراء، وترتفع الأصوات حين تسرق النعال، أو يسأل عن الضالة، وربما كان في المسارعين إلى الجمعة، والمبكرين إليها من يتكلم والخطيب يخطب. وقد ذكرهم قول النبي ﷺ: «إِذَا صَعِدَ الْخَطِيبُ الْمِنْبَرَ فَلَا أَحَدَ يَتَكَلَّمُ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فَقَدْ لَغَا، وَمَنْ لَغَا فَلَا جُمْعَةَ لَهُ»(١).

---

(١) حديث «إذا صعد الخطيب المنبر فلا أحد يتكلم ومن تكلم فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له» قال الشيخ الألباني حفظه الله ورعاه في الضعيفة رقم ٨٧، باطل قد اشتهر بهذا اللفظ على الألسنة وعلِّق على المنابر ولا أصل له، وإنما رواه الطبراني في الكبير عن ابن عمرو مرفوعًا بلفظ إذا دخل أحدكم المسجد والإمام على المنبر فلا صلاة ولا كلام حتى يفرغ الإمام وفيه أيوب بن نهيك ضعيف وحكم الزيلعي =

وكثرة الكلام، والاشتغال بالقيل والقال، مرض يصاب به الذين لا يفكرون فيما يقولون ولا يتعقَّلون فيما ينقلون، وأظنه أشد ما يكون من رواة الحديث، وأهل الجرح والتعديل، عافانا الله وإيَّاهم من مخالفة الحق، والاعتداء على الخلق آمين[1] ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ

= على الحديث بالبطلان لأن فيه نكارة ومخالفة لما في الصحيحين من الأحاديث الآمرة بتحية المسجد. انظر: نصب الراية ٢/ ٢٠١.

(١) يا سبحان الله كيف يكون الجرح والتعديل مرضًا وكتاب الله وسنَّة رسوله مشحونان بذلك، فقد جرح الله الكفرة والمنافقين والفاسقين والظالمين وغيرهم من أصحاب المعاصي وعدَّل وأثنى على المؤمنين، وقال سبحانه: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾﴾. وقد سُئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن بيان حال المبتدعة والتحذير منهم، فقال: ذلك واجب باتفاق المسلمين. حتى قيل للإمام أحمد رحمه الله: الرجل يصلي ويصوم ويعتكف أحب إليك أم يتكلم في أهل البدع، فقال: إذا صام وصلَّى واعتكف إنما هو لنفسه، وإذا تكلم في البدع فإنما هو للمسلمين من جنس الجهاد في سبيل الله. انظر: مجموع الفتاوى ٢٨/ ٢٣١ ــ ٢٣٢، وقال محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني رحمه الله في سبل السلام ٤/ ١٥٨٤ عند شرح حديث أبـي هريرة الذي فيه «الغيبة ذكرك أخاك بما يكره» قال ــ واعلم أنه قد استثنى العلماء من الغيبة ستة أمورٍ وذكرها قال ــ : وجمعها ابن أبـي شريف في قوله:

الذم ليس بغيبة في ستة   متظلم ومعرف ومحذر
ولمظهرٍ فسقًا ومستفت ومن   طلب الإعانة في إزالة منكر

وقال النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم ١٦/ ١٤٢ عند حديث أبـي هريرة المتقدم ذكره، لكن تباح الغيبة لغرض شرعي، وذلك لستة أسباب، فذكرها ثم قال الرابع تحذير المسلمين من الشر، وذلك من وجوه منها جرح المجروحين من الرواة والشهود والمصنفين، وذلك جائز بالإجماع بل واجب صونًا للشريعة، ثم ذكر بقية الستة الأسباب.

وقال ابن رجب الحنبلي في كتابه القيم شرح علل الترمذي ١/ ٣٤٨ بتحقيق =

وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾ [الإسراء: ٣٦].

= همام بن عبد الرحيم «وجوب الكلام في الجرح والتعديل»، وعزا هذا التبويب إلى الترمذي رحمه الله ثم قال: قد أجمع عليه سلف الأمة وأئمتها لما فيه من تمييز ما يجب قبوله من السنن مما لا يجوز قبوله، وقد ظن بعض من لا علم عنده أنَّ ذلك من باب الغيبة، ثم ذكر جمعًا من الأدلة الدالة على الجرح من السنة، وكان شعبة بن الحجاج يقول كما في الكفاية للخطيب، ونقله ابن رجب: تعالوا نغتاب في الله ساعة، يعني: نذكر الجرح والتعديل. وذكر ابن المبارك رجلاً فقال: يكذب، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن نغتاب؟ فقال له: اسكت إذا لم نبيّن كيف يُعرف الحق من الباطل.

وقال إسماعيل بن علية: الجرح أمانة وليس بغيبة، ثم قال: وكلام السلف في هذا يطول ذكره جدًّا.

وانظر: الكفاية للخطيب ص ٤٦ طبعة الهند.

وبعد هذا التقرير ونقل إجماع سلف الأمة على شرعية الجرح والتعديل وبعضهم يرى وجوبه لا يلتفت إلى قول من قال أنه غيبة ومرض ابتُلي به المحدِّثون.

نسأل الله العافية من مخالفة الحق والاعتداء على سلف هذه الأمة عامة من أهل الحديث وغيرهم، ونعوذ بالله من أن نتبع غير سبيل المؤمنين.

تنبيه: بما أنَّ هذه المسألة قد تكلم فيها علماء كثيرون من المتقدمين والمتأخرين، قد يطول ذكرهم ولا يستطاع حصرهم، فننصح من أحب الوقوف على شيء من أدلة الجرح والتعديل بقراءة باب الجرح والتعديل من كتاب الجامع الصحيح لشيخنا حفظه الله، فإنه قد أفرده بفصل كبير من صحيحه، ذكر فيه جملة من الأحاديث الصحاح لو أفردت لكانت رسالةً مستقلة، وذلك لاهتمامه بجانب الجرح والتعديل شأن أئمة الحديث من أهل السنَّة، وللجرح والتعديل شروط انظرها في كتاب الرفع والتكميل لعبد الحيّ اللكنوي رحمه الله نقلها عن أئمة هذا الشأن.

الحديث التاسع والسبعون

عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما: «أنَّ أباه أتى به رسول الله ﷺ فقال: إِنِّي نَحَلْتُ ابني هذا غلامًا كان لي، فقال رسول الله ﷺ: أَفَعَلْتَ هَـٰذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: اتَّقُوا اللَّـٰهَ وَاعْدِلُوا فِي أَوْلاَدِكُمْ، فرجع أبي فردّ تلك الصدقة»(١).

الحديث الثمانون

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ الأقرع بن حابس أبصر النبيّ ﷺ يقبل الحسن فقال: إنَّ لِي عشرةً من الوَلد ما قبَّلتُ واحدًا منهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ لاَ يَرْحَمُ لاَ يُرْحَم»(٢).

النحلة: العطية. وفي الحديثين الأمر برحمة الأولاد، والشفقة عليهم، والتودُّد إليهم، والتسوية بينهم في الهبة والعطية. ووالد النعمان هو بشير بن سعد الأنصاري، كان له أولاد من نساء متعددات، وأحدهم راوي الحديث وأمه عمرة بنت رواحة، أخت عبد الله بن رواحة، الشاعر المشهور رضي الله عنهم؛ وكان من أمر عمرة أنها أرادت لولدها النعمان أن يحوز شيئًا من أبيه يختص به دون إخوته لصغر سنه، أو لكونه وحيدًا منها، فطلبت من

---

(١) حديث «أفعلت هذا بولدك كلهم...» عن النعمان بن بشير، أخرجه البخاري ٥/ ٢١١ في الهبة ومسلم ٣ رقم ١٦٢٣ في الهبات باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة.

(٢) حديث «من لا يرحم لا يرحم...» عن أبي هريرة عند البخاري ١٠/ رقم ٥٩٩٧ في الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله، ومسلم ٤ رقم ٢٣١٨ في الفضائل.

زوجها ذلك، فجعل له غلامًا أو حديقة كما في بعض الروايات، ولم تكتف المرأة بما صنع الرجل حتى قالت له: أشهد على ذلك رسول الله ﷺ، فذهب بولده ليشهد على ما وهب له، ولكن رسول الله المبعوث بالعدالة والمساواة(١) عاب ذلك، وأبى أن يشهد عليه، وعده من الجور وقال: «اتَّقُوا اللَّـهَ واعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ». وفي بعض الروايات قال له: «أَلَكَ وَلَدٌ غَيْرُهُ؟»، قال: نعم، قال: «إِنَّ لِبَنِيكَ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَعْدِلَ بَيْنَهُمْ فَلَا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ، أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟ قال: بلى، قال: فَلَا إِذًا»، وربما قال: «سَوُّوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ كَمَا تُحِبُّونَ أَنْ يُسَوُّوا بَيْنَكُمْ فِي الْبِرِّ»(٢).

---

(١) تنبيه: قال المؤلف: ولكن رسول الله المبعوث بالمساواة... وهذا غير صحيح فلفظ المساواة ورد نفيه في الكتاب والسنَّة، قال الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ﴾، وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ وليس من العدالة التسوية بين العالم والسكران في الصوت والكلمة وكذلك بين الرجل والمرأة بل العدالة إنزال كلٍّ منزلته التي أنزله الله إياها في كتابه أو على لسان نبيه وكثيرًا ما ينعق الملاحدة بلفظ المساواة بين الذكر والأنثى، وليس هذا مقصود المؤلف قطعًا، ولكنه لم يتأمله رحمه الله، فديننا دين العدالة لا المساواة، وإن عنى المساواة في بعض العبادات مثل الصوم والصلاة ونحوها للرجال والنساء، فالحكم واحد إلَّا ما خصه الدليل فهو صواب.

(٢) حديث «سووا بين أولادكم في العطية كما تحبون أن يسووا بينكم في البر...» ضعيف، أخرجه البيهقي في الكبرى ٦/ ١٧٧، وابن عدي في الكامل ٢/ ١٧٨، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٨٦، وذكره الحافظ ابن حجر في التلخيص ٣/ ٧٢، وفي المطالب العالية رقم ١٤٣٣، والهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ١٥٣، وابن عبد البر في التمهيد ٧/ ٢٣٤، وضعفه الحافظ في التلخيص من أجل أن فيه سعيد بن يوسف الرحبي متفق على ضعفه، وقال ابن عدي في ترجمته ليس له أنكر من حديث ابن عباس: ساووا بين أولادكم في العطية، وهو مترجم في =

واختلف العلماء في هبة الوالد لولده، وهل يجوز فيها الرجوع أم لا؟ وهل تجب التسوية بينهم أم لا؟ وهل يجوز تخصيص أحدهم بالهبة إذا كان له فضل على إخوته، أو كان فقيرًا عاجزًا عن الاكتساب أم لا؟

وظاهر الحديث يدل على وجوب المساواة بينهم إلاَّ إذا رضوا ووافقوا على ما صنع أبوهم، كما وقع ذلك من أولاد أبي بكر وعمر فيما جعله الصدِّيق لعائشة، ثم رجع عنه عند موته لأنها لم تقبضه، وكذلك جعل الفاروق لولده عاصم بن عمر. ومن أراد برّ أبنائه وأن يترحَّموا عليه إذا مات ولا تكون بعده خصومة، فليتَّق الله وليسوِّ بينهم، وليجعلهم عنده بمنزلة واحدة، لا يفضِّل أحدًا على أحد إلاَّ بعلم أو عمل صالح؛ وإذا وجبت التسوية بينهم فهل يجعل الذكور كالإناث، أم يجعل للذكر مثل حظ الأنثيين خلاف بين العلماء في المسألة، والظاهر وجوب التسوية بين الذكور والإناث.

والذي يقصدون حرمان أولادهم، وألا يكون لبناتهم شيء من التركة بعد الموت، فيهبون للذكور أو ينذرون لهم، فأولئك لا يجدون رائحة الجنَّة، ولا يقرّ صنيعهم إلاَّ فاجر يعينهم على المعصية، وقد حكم بصحة النذر لأحد الأولاد بعض الفقهاء، وجعلوا الكراهة لأمر خارج كصيام الدهر؛ والواقع أنه مكروه كراهة شديدة إن لم يكن حرامًا، وكيف يصح به النذر، وهو لا يكون إلاَّ قربة أو مباحًا.

ومن الناس من يقول: نذرت بهذا، أو وهبت هذا لولدي فلان دون إخوته، ثم يبقيه في يده وتحت تصرُّفه إلى أن يموت، أو يقول إذا كان قبل

= التهذيب وعند ترجمته ذكر هذا الحديث على أنه من مناكيره نقلاً عن ابن عدي، وأعله الهيثمي أيضًا بعبد الله بن صالح كاتب الليث.

مرض موته بثلاث أيام: فقد جعلت كذا وكذا لفلان من أولاده، وهي حيلة وضعها علماء السوء للذين لا يخافون الله ولا يتقونه أحياءً ولا أمواتًا، فتقوم الخصومات، وتثور الأحقاد، ويقع الظلم، وتقطع الأرحام، ويقولون لميتهم: لا رحمه الله ولا غفر له؛ وقد تحسن نيّة الإنسان، أو يريد حفظ التركة لأولاده فيجعلها وقفًا عليهم، ولكنها لا تمرّ إلاَّ مدة قصيرة فتكثر الأسرة، ويتعدَّد الأولاد، وتتشعَّب الأنساب، ويتنافس النظار، فيتنازعون ثم يتقاتلون، أو يدلون بأموالهم إلى الحكام، ولذلك أبطلت الأوقاف الأهلية في كثير من البلاد الإسلامية، والله تعالى أعلم بمصالح عباده، وما جعل الفرض والتعصيب، وتولي قسمة المواريث بنفسه إلاَّ ليأخذ كل ذي حق حقه، ولئلا يخرج الناس من حزن على ميتهم إلى مخاصمة ومحاكمة بين البنين والبنات، والآباء والأمهات، والإخوة والأخوات، وهو القائل جلَّ ذكره: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ۚ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾﴾ [النساء: ١١].

والأقرع بن حابس رجل غليظ الطبع، قاسي القلب، قد استغرب من رسول الله ﷺ أن يقبّل الحسن بن علي بن أبي طالب، وذكر أنه لم يقبّل واحدًا من أولاده العشرة، فردَّ عليه النبي ﷺ أبلغ ردّ، وقال له أو لغيره: أوَأَملك لك إن كان الله قد نزع من قلبك الرحمة.

ومنه نعلم رحمة الأولاد، وكيف ينبغي أن يعاملهم آباؤهم، يقبّلونهم صغارًا، ويحسنون إليهم كبارًا، والولد ريحانة الوالد. وقال بعض الحكماء:

ذهبت من الدنيا ملذّاتها إلاّ ثلاثًا: شم الصبيان، وملاقاة الإخوان، والخلوة مع النسوان. وقيل لآخر: من أحب أولادك إليك؟ فقال: صغيرهم حتى يكبر، ومريضهم حتى يبرأ، وغائبهم حتى يحضر. وقال الأحنف بن قيس: أولادنا ثمار قلوبنا، وعماد ظهورنا، ونحن لهم سماء ظليلة، وأرض ذليلة، وبهم نصول على كل جليلة، فإن غضبوا فأرضهم، وإن سألوا فأعطهم، وإن لم يسألوا فابتدئهم، ولا تنظر إليهم شزرًا فيملوا حياتك، ويتمنوا وفاتك؛ وكان السلف الأوَّلون من عظماء الصحابة والتابعين، يداعبون أطفالهم، ويرقصونهم بالأشعار التي تفيض رحمة وحنانًا، كما يقول الزبير بن العوام لبعض أولاده:

أزْهَــرُ مِــنْ آلِ بَنِــي عَتِيــقِ   مُبَــارَكٌ مِــنْ وَلَــدِ الصِّــدِّيــقِ

أَلَــذُّهُ كَمَــا أَلَــذُّ رِيقِــي

وكان يقول العباس بن عبد المطلب لولده تمام:

تَمُّــوا بِتَمَــامٍ فَصَــارُوا عَشْــرَهْ   يَــا رَبِّ وَاجْعَلْهُــمْ كِـرَامًـا بَـرَرَهْ

يَــا رَبِّ زَكِّيهِــمْ وَنَــمِّ الثَّمَــرَهْ

ويوم مات إبراهيم بن محمد ﷺ ذرفت عيناه بالدموع وقال: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلاَ نَقُولُ إِلاَّ مَا يُرْضِي رَبَّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ»[1].

وأصدق شاهد على حب الولد تعليمه، وحسن تربيته، وأن يمرِّنه على طاعة الله، وأن يبغض إليه المعصية ومصاحبة الأشرار ومن لا خير فيه.

وقد ذكر الغزالي في تربية الأولاد من كتابه [الإحياء] طرفًا صالحًا، وأفرد ذلك بعض العلماء بالتأليف. ومن كلام الغزالي رحمه الله، ننقل طرفًا

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٣٠٣، ومسلم ٢٣١٥.

صالحًا قال: (ومهما رأى فيه مخايل التميز، فينبغي أن يحسن مراقبته، وأول ذلك ظهور أوائل الحياء، فإنه إذا كان يحتشم ويستحيي، ويترك بعض الأفعال، فليس ذلك إلَّا لإشراق نور العقل عليه حتى يرى بعض الأشياء قبيحًا ومخالفًا للبعض، فصار يستحيي من شيء دون شيء، وهذه هدية من الله إليه، وبشارة تدل على اعتدال الأخلاق، وصفاء القلب، وهو مبشر بكمال العقل عند البلوغ، فالصبي المستحيي لا ينبغي أن يهمل، بل يُستعان على تأديبه بحيائه أو تمييزه.

وأول ما يغلب عليه من الصفات شره الطعام، فينبغي أن يؤدب فيه مثل: أن لا يأخذ الطعام إلَّا بيمينه، وأن يقول فيه: بسم الله عند أخذه، وأن يأكل مما يليه، وأن لا يبادر إلى الطعام قبل غيره، وأن لا يحدِّق النظر إليه، ولا إلى من يأكل، وأن لا يسرع في الأكل، وأن يجيد المضغ، وأن لا يوالي بين اللقم، ولا يلطخ يده ولا ثوبه، وأن يعوِّد الخبز القفار في بعض الأوقات حتى لا يصير بحيث يرى الأدم حتمًا، ويقبح عنده كثرة الأكل، بأن يشبه كل من يكثر الأكل بالبهائم، وبأن يذم بين يديه الصبي الذي يكثر الأكل، ويمدح عنده الصبي المتأدِّب القليل الأكل، وأن يحبب إليه الإيثار بالطعام وقلَّة المبالاة به، والقناعة بالطعام الخشن أيّ طعام كان.

وأن يحبب إليه من الثياب البيض دون الملون والإبريسم، ويقرر عنده أن ذلك شأن النساء والمخنثين، وأن الرجال يستنكفون منه، ويكرر ذلك عليه، ومهما رأى على صبي ثوبًا من إبريسم أو ملوَّن، فينبغي أن يستنكره ويذمه، ويحفظ الصبي عن الصبيان الذين تعوَّدوا التنعُّم والرفاهية، ولبس الثياب الفاخرة، وعن مخالطة كل من يسمعه ما يرغبه فيه، فإنَّ الصبيّ مهما أُهمل في ابتداء نشوئه خرج في الأغلب رديء الأخلاق كذّابًا حسودًا سروقًا نمَّامًا لحوحًا، ذا فضول وضحك، وكياد ومجانة، وإنما يحفظ عن جميع

ذلك بحسن التأديب، ثم يشغل في المكتب فيتعلم القرآن، وأحاديث الأخيار، وحكايات الأبرار، وأحوالهم لينغرس في نفسه حب الصالحين، ويُحفظ من الأشعار التي فيها ذكر العشق وأهله، ويُحفظ من مخالطة الأدباء الذين يزعمون أن ذلك من الظَّرف ورقَّة الطبع، فإن ذلك يغرس في قلوب الصبيان بذر الفساد.

ثم مهما ظهر من الصبي خلق جميل وفعل محمود، فينبغي أن يكرم عليه، ويجازى عليه بما يفرح به، ويمدح بين أظهر الناس، فإن خالف ذلك في بعض الأحوال مرَّة واحدة؛ فينبغي أن يتغافل عنه، ولا يهتك ستره، ولا يكاشفه ولا يظهر له أنه يتصوَّر أن يتجاسر أحد على مثله، ولا سيما إذا ستره الصبي، واجتهد في إخفائه، فإن إظهار ذلك عليه ربما يفيده جسارة حتى لا يبالي بالمكاشفة، فعند ذلك إن عاد ثانيًا فينبغي أن يعاتب سرًّا، ويعظم الأمر فيه، ويقال له: إياك أن تعود بعد ذلك لمثله، وأن يطلع عليك في مثل هذا فتفتضح بين الناس، ولا تكثر القول عليه بالعتاب في كل حين، فإنه يهون عليه سماع الملامة وركوب القبائح، ويسقط وقع الكلام من قلبه.

وليكن الأب حافظًا هيبة الكلام معه، فلا يوبخه إلاَّ أحيانًا، والأم تخوفه بالأب وتزجره عن القبائح، وينبغي أن يمنع عن النوم نهارًا فإنه يورث الكسل، ولا يمنع منه ليلاً، ولكن يمنع الفرش الوطيئة حتى تتصلَّب أعضاؤه، ولا يسمن بدنه فلا يصبر عن التنعُّم، بل يعوّد الخشونة في المفرش والملبس والمطعم، وينبغي أن يمنع من كل ما يفعله في خفية، فإنه لا يخفيه إلاَّ وهو يعتقد أنه قبيح، فإذا تُرك تعوَّد فعل القبيح، ويعوّد في بعض النهار المشي والحركة والرياضة حتى لا يغلب عليه الكسل، ويعوّد ألا يكشف أطرافه، ولا يسرع المشي، ولا يرخي يديه، بل يضمهما إلى صدره.

ويمنع من أن يفتخر على أقرانه بشيء مما يملكه والده، أو بشيء من

مطاعمه وملابسه، أو لوحه ودواته، بل يعوّد التواضع والإكرام لكل من عاشره، والتلطُّف في الكلام معهم، ويمنع من أن يأخذ من الصبيان شيئًا بدا له حشمة إن كان من أولاد المحتشمين، بل يعلم أنَّ الرفعة في الإعطاء لا في الأخذ، وأن الأخذ لؤم وخسة ودناءة؛ وإن كان من أولاد الفقراء، فيعلم أن الطمع والأخذ مهانة وذلَّة، وأن ذلك من دأب الكلب، فإنه يبصبص في انتظار لقمة والطمع فيها.

وبالجملة، يقبّح إلى الصبيان حب الذهب والفضة والطمع فيهما، ويحذَّر منهما أكثر مما يحذَّر من الحيَّات والعقارب، فإن آفة حب الذهب والفضة والطمع فيهما، أضر من آفة السموم على الصبيان، بل على الأكابر أيضًا.

وينبغي أن يعوَّد ألاَّ يبصق في مجلسه، ولا يمتخط ولا يتثاءب بحضرة غيره، ولا يستدبر غيره، ولا يضع رجلاً على رجل، ولا يضع كفه تحت ذقنه، ولا يعمد رأسه بساعده، فإن ذلك دليل الكسل، ويُعَلَّم كيفية الجلوس، ويُمنع كثرة الكلام، ويبيَّن له أن ذلك يدل على الوقاحة، وأنه فعل أبناء اللئام، ويمنع اليمين رأسًا، صادقًا كان أو كاذبًا، حتى لا يعتاد ذلك في الصغر، ويمنع أن يبتدىء بالكلام، ويعوَّد أن لا يتكلَّم إلاَّ جوابًا وبقدر السؤال، وأن يحسن الاستماع مهما تكلم غيره ممن هو أكبر منه سنًّا، وأن يقوم لمن فوقه، ويوسع له المكان، ويجلس بين يديه، ويمنع من لغو الكلام وفحشه، ومن اللعن والسب، ومن مخالطة من يجري على لسانه شيء من ذلك، فإن ذلك يسري لا محالة من القرناء السوء؛ وأصل تأديب الصبيان الحفظ من قرناء السوء. وينبغي إذا ضربه المعلِّم أن لا يكثر الصراخ والشغب، ولا يستشفع بأحد بل يصبر، ويذكر له أن ذلك دأب الشجعان والرجال، وأن كثرة الصراخ دأب المماليك والنسوان. وينبغي أن يؤذن له

بعد الانصراف من الكتاب أن يلعب لعبًا جميلاً يستريح إليه من تعب المكتب بحيث لا يتعب في اللعب، فإن منع الصبي من اللعب وإرهاقه للتعلم دائمًا يميت قلبه، ويبطل ذكاءه، وينغص عليه العيش حتى يطلب الحيلة في الخلاص منه رأسًا. وينبغي أن يتعلم طاعة والديه ومعلمه ومؤدبه، وكل من هو أكبر منه سنًّا من قريب أو أجنبي، وأن ينظر إليهم بعين الجلالة والتعظيم، وأن يترك اللعب بين أيديهم.

ومهما بلغ سن التمييز، فينبغي ألاَّ يسامح في ترك الطهارة والصلاة، ويؤمر بالصوم في بعض أيام رمضان، ويجنَّب لبس الديباج والحرير والذهب، ويعلم كل ما يحتاج إليه من حدود الشرع، ويخوَّف من السرقة وأكل الحرام، ومن الخيانة والكذب والفحش، وكل ما يغلب على الصبيان، فإذا وقع نشؤه كذلك في الصِّبا، فمهما قارب البلوغ أمكن أن يعرف أسرار هذه الأمور، فيذكر له أن الأطعمة أدوية، وإنما المقصود منها أن يقوَّى الإنسان بها على طاعة الله عزَّ وجلّ، وأن الدنيا كلها لا أصل لها إذ لا بقاء لها، وأن الموت يقطع نعيمها، وأنها دار ممرّ لا دار مقرّ، وأن الآخرة دار مقرّ لا دار ممرّ، وأن الموت منتظَر في كل ساعة، وأن الكيس العاقل من تزوَّد من دنياه لآخرته، حتى تعظم درجته عند الله تعالى، ويتسع نعيمه في الجنان، فإذا كان النشوّ صالحًا كان هذا الكلام عند البلوغ واقعًا مؤثرًا ناجعًا يثبت في قلبه كما يثبت النقش في الحجر.

وإن وقع النشؤ بخلاف ذلك ألف الصبي اللعب والفحش والوقاحة، وشره الطعام واللباس والتزيُّن والتفاخر، نبا قلبه عن قبول الحق نبوة الحائط عن التراب اليابس.

فأوائل الأمور، هي التي ينبغي أن تراعى، فإنَّ الصبي بجوهره خلق قابلاً للخير والشر جميعًا، وإنما أبواه يميلان به إلى أحد الجانبين. قال ﷺ:

«كُـلُّ مَـوْلُـودٍ يُـولَـدُ عَلَـى الْفِطْـرَةِ، وَإِنَّمَـا أَبَـوَاهُ يُهَـوِّدَانِـهِ أَوْ يُنَصِّـرَانِـهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ»[(١)].

ثم التربية تختلف باختلاف الأزمان والبلدان، وما لا يصلح عند قوم يصلح عند آخرين، وما يحسن في بلد لا يحسن في آخر؛ والعاقل من كان عنده لكل مقام مقال، ولكل آن شأن.

وليس من الرحمة ما يصنعه بعض الآباء من تدليل أولادهم، ورفع المسؤولية عنهم، وترك الحبل لهم على الغارب، يفعلون ما يشاؤون، وينشأون كما يريدون، ولا يليق أن يأخذ الرجل ولده معه إذا دخل أو خرج، ولا أن يذهب به معه إلى بيت الولائم، ويقول كما قال بعض المغفَّلين: املؤوا لي صحني، واطرحوه في حضني، وادنوا ابني مني، واقعد عندي يا بنيّ. ويقول: الذي لا يصبر على أولادي أنا لا أصبر عليه، ولا أحب أن يدعوني.

ومنهم الذين يغضون أبصارهم عن عبث أطفالهم بحقوق الناس وكراماتهم، ويسمعون منهم كلامًا قبيحًا، وفحشًا وبذاءة فيسكتون، ولا يعيرون الأمر أيّ اهتمام، وإذا تعدَّى بنوهم على أحد اعتذروا لهم، وقال: صغار لا يفهمون، وأطفال لا يؤاخَذون، وإن تعدى عليهم أحد، أو دفع عن نفسه أذيتهم، غضبوا لذلك وأرغوا وأزبدوا، وقالوا: صغير وحبة عين، ومثله لا يُضرَب، وإن أساء لا يعاقَب، والويل والثبور لمن تألَّم منهم أو شكا بهم إلى الأمهات الجاهلات، أو آبائهم الحمقاء، وإنهم ليلبسونهم الذهب والحرير، ويعدون لهم الفراش الوثير، ولا يردُّون لهم طلبًا، ولا يمنعونهم من شيء، وإن كان فقرهم ظاهرًا، وبؤسهم مشاهدًا، فينشأون مترفين، لا يصبرون على مكروه، ولا يثبتون لحادث، ولا يكتفون بما تيسَّر، ولا

---

(١) أخرجه البخاري رقم ١٣٨٥، ومسلم ٢٦٥٨ من حديث أبي هريرة.

يشكرون على نعمة، إن اغتنوا كانوا مسرفين، وإن افتقروا كانوا مساكين بائسين، تخور قواهم، وتضعف عزائمهم لأصغر مصيبة، وتضيق قلوبهم، وتفيض عيونهم بالدمع، لو اتَّسخت ثيابهم، أو بات أحدهم بغير عشاء، وما ذاك إلَّا نتيجة التربية السيِّئة، وعاقبة الحب الكاذب، والرحمة المزيفة، وخير الأمور أوساطها، والذي لا يرحم أولاده، لا يرحم أحدًا بعدهم أبدًا.

ورُوي أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب عهدًا لبعض عمَّاله، فجاء أحد الأطفال ووقع في حبية الخليفة فأخذه يقبِّله، وقال العامل: كيف تقبِّل يا أمير المؤمنين الأطفال، وهذا يجرؤهم عليك، وأنا والله ما قبَّلت أحدًا من أولادي قط، فمزَّق الكتاب وعزله عن العمل وقال: إنَّك إن لم ترحم أولادك لا ترحم غيرهم[1].

وما كانت الصبيان تحضر المساجد ومجالس الخير إلَّا ليتعوَّدوه، ولينطبع في نفوسهم الإيمان، وتألف أعضاؤهم العبادة؛ وليت إخواننا الذين يذهبون بأبنائهم إلى السينما ومجالس الفسَّاق، يعلمون ما تترك المشاهدات من الآثار في نفوس أبنائهم وبناتهم.

وَالطِّفْـلُ يَحْفَـظُ مَـا يُلْقَـى إِلَيْـهِ وَلَا ... يَنْسَاهُ إِذْ قَلْبُهُ كَالْجَوْهَرِ الصَّافِي
فَانْقُشْ عَلَى قَلْبِهِ مَا شِئْتَ مِنْ خَبَرٍ ... فَسَوْفَ يَأْتِي بِهِ مِنْ حِفْظِهِ وَافِي

والأولاد أمانة الله عند آبائهم، وفي صحائفهم يكتب ما يفعلون، وإنهم عنهم عند الله لمسؤولون.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الأنفال: ٢٧، ٢٨].

---

(١) أثر عمر بن الخطاب لم أكثر البحث عنه.

الحديث الحادي والثمانون

عن أبي هريرة رضي الله عنه: «**أنَّ زَينبَ بنت أبي سلَمة كان اسمها برَّة. فقيل: تزكي نفسها فسمَّاها رسول الله ﷺ زينب**»(١).

لنا في الحديث بحثان، أحدهما: التزكية، والآخر: التسمية، وقد نهى الله جلَّ ذكره عن تزكية الإنسان نفسه، فقال تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴿٣٢﴾﴾ [النجم: ٣٢]. وقال أيضًا: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾﴾ [النساء: ٤٩].

وقالت أم العلاء الأنصارية لعثمان بن مظعون حينما مات عندهم، رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله. فقال النبي ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّـهَ أَكْرَمَهُ؟ فقالت: بأبي أنت يا رسول الله، فمن يكرمه الله؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «أَمَّا هُوَ، فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، وَاللَّـهِ إِنِّي لأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّـهِ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّـهِ مَا يُفْعَلُ بِي، قالت: فوالله لا أزكِّي أحدًا بعده أبدًا»(٢).

وبما ذكر نعلم أنَّ أحدًا لا يزكِّي نفسه ولا غيره إلاَّ بما يعلم، ولا يثني الإنسان على آخر إلاَّ بالحق، وما يشاهده من صدقه إذا تكلم، وما يسمع منه إذا خطب، أو درس أو تحدَّث بالخير، وإلاَّ بما يعرف من عمله الصالح في

---

(١) حديث «برة سماها النبي ﷺ زينب» عن أبي هريرة عند البخاري ١٠/ رقم ٦١٩٢ في الأدب ومسلم ٣/ ١٦٨٧ رقم ٢١٤١ في كتاب الأدب.

(٢) حديث «أن أم العلاء الأنصارية قالت لعثمان بن مضعون حينما مات عندهم: رحمة الله عليك أبا السائب فشهادتي عليك لقد أكرمك الله فقال النبي ﷺ وما يدريك أن الله أكرمه...» أخرجه البخاري في صحيحه ٣/ ١١٤ كتاب الجنائز باب ٣، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف.

عبادته ومعاشرته ومعاملته، فيقول: نعم الصائم القائم الخاشع القانت، الصادق المصدّق، الصابر في البأساء، الشاكر على النعماء، الأمين إذا اؤتمن، العادل إذا حكم، المنجز إذا وعد، الموفي إذا عاهد، والجادّ إذا عزم، والعابد البارّ التقي إذا علم بشرط ألاّ يُغالي في المدح، ولا يفتن من يثني عليه بما يقول، ومن مدح إنسانًا حاضرًا فقد ذبحه، ولا سيما إذا وصفه بما ليس فيه. ومرَّ أحد العباد بقوم يذكِّرونه بقيام الليل كله، وكان لا يقوم إلاّ نصفه، فاستغفر الله مما قيل فيه، وعاهد ربه أن يقوم الليل كله.

وإذا لم يكن المدح من شهادة الزور، فهو مطلوب لمن يستحقه حيًّا وميتًا، والمسلمون شهداء الله في أرضه. وفي الحديث الشريف: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، قالوا: وثلاثة يا رسول الله؟ قال: وثَلَاثَةٌ، فقالوا: واثنان؟ قال: وَاثْنَانِ؛ ثم لم يسألوه عن الواحد»[1].

وقد مُدِح ﷺ شعرًا ونثرًا وما عاب ذلك، ولكنه كان يكره الإطراء، ويقول: «لا تَطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، وَلٰكِنْ قُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»[2]، ولله درّ القائل[3]:

---

(١) حديث «أيما مسلم شهد له أربعة بخير، أدخله الله الجنة، قالوا: وثلاثة قال: وثلاثة، قالوا: واثنان، قال: واثنان، ثم لم يسألوه عن الواحد» من حديث عمر بن الخطاب، أخرجه البخاري في الشهادات، باب تعديل كم يجوز وفي الجنائز باب ثناء الناس على الميت ٣/ ٢٢٩، والنسائي في المجتبى ٤/ ٥١، وأحمد في المسند ١/ ٢٢، والبيهقي ٤/ ٧٥، والبغوي في شرح السنَّة ٥/ ٣٨٣.

(٢) حديث «لا تطروني كما أطرت النصارى المسيح ابن مريم...» من حديث عمر عند البخاري في كتاب الأنبياء، باب واذكر في الكتاب مريم إذا انتبذت ٦/ ٤٧٨، وأحمد ١/ ٤٧، والبغوي ٣/ ٢٤٦.

(٣) قائل هذا البيت هو البوصيري صاحب البردة، وقد كفره العلماء بما قاله في بردته التي قال فيها: =

دَعْ مَا ٱدَّعَتْهُ النَّصَارَى فِي نَبِيِّهِمِ ... وَاحْكُمْ بِمَا شِئْتَ مَدْحًا فِيهِ وَاحْتَكِمْ

وكان يجيز الشعراء، ويصلح ما يسمع منهم من الخطإ كما قيل: إنه أصلح في بيت كعب بن زهير:

إِنَّ الرَّسُولَ لَسَيْفٌ يُسْتَضَاءُ بِهِ

فقال ﷺ:

... لَنُورٌ يُسْتَضَاءُ بِهِ ... مُهَنَّدٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ مَسْلُولُ

وكان يذكر أهل الخير بالخير، ويثني عليهم، ويمدح الأنصار ويقول فيهم: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ فَجًّا أَوْ شِعْبًا، وَسَلَكَ الأَنْصَارُ فَجًّا أَوْ شِعْبًا آخَرَ، لَسَلَكْتُ فَجَّ الأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ»(١) وما قبح الله كثيرًا من الشعراء الذين يقولون ما لا يفعلون، وفي كل واد يهيمون، ويمدحون الأنذال بما لا يستحقون، فطورًا يرفعون الملوك إلى حد الألوهية، وتارة يتجاوزون بالعلماء والصالحين حدّ النبوّة، وحينًا يشبهون أمراء السوء وشياطين الظلم بالملائكة السفرة الكرام البررة، كقول بعضهم في الشيخ عبد القادر الجيلاني رحمه الله:

= يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به ... سواك عند حدوث الحادث العمم
إن لم تكن في معادي آخذًا بيدي ... فضلًا وإلاّ قلْ يا زلَّة القدم
فإن من جودك الدنيا وضرتها ... ومن علومك علم اللوح والقلم

يقول هذا في رسول الله ﷺ: أنه يعلم ما في اللوح والقلم، وإنَّ الدنيا والآخرة من جود محمد ﷺ. قالوا: فلم يبق لله شيئًا، وهذا شرك أكبر في الربوبية.

(١) حديث «لو سلك الناس فجًا أو شعبًا وسلك الأنصار فجًا أو شعبًا آخر لسلكت فج الأنصار وشعبهم» من حديث أنس، أخرجه البخاري في فضائل الأنصار رقم ٣٧٧٨ ج ٦، ومسلم رقم ١٣٣، في الزكاة باب ٣٦، والترمذي رقم ٣٩٠١، وأحمد ١/ ٥، والبيهقي في الكبرى ٦/ ٣٣٨.

فَسِدْرَةُ الْمُنْتَهَى لاَ شَكَّ حَضْرَتُهُ ... لَقَدْ تَنَاهَى إِلَيْهَا عِلْمُ جِبْرِيلِ
تَرَى الْمُحِبِّينَ صَرْعَى تَحْتَ قُبَّتِهِ ... وَقَلْبُهُمْ عَنْ هَوَاهُ غَيْرُ مَشْغُولِ
أَمَا تَرَاهُمْ وَفِي أَطْمَارِهِمْ رَبَضُوا ... بِبَابِهِ كَأُسُودِ الْغِيلِ بِالْغِيلِ

وقول الآخر في سيِّده الميت فلان:

لاَ تَلُمْنِي عَلَى الْوُقُوفِ بِبَابٍ ... تَتَمَنَّى الأَمْلاَكُ فِيهِ وقُوفِي
هُوَ بَابٌ مُجَرَّبٌ ذُو خَوَاصٍّ ... كَانَ مِنْهُ إِغَاثَةُ الْمَلْهُوفِ
مَنْ يَرُومُ الْفُتُوحُ مِمَّا سِوَاهُ ... طَرَقَتْ بَابَهُ أَكُفُّ الْحُتُوفِ

وقول أبي الطيب المتنبي:

فَمَا تَرْزُقُ الأَقْدَارُ مَنْ أَنْتَ حَارِمُ ... وَلاَ تَحْرُمُ الأَقْدَارُ مَنْ أَنْتَ رَازِقُ
وَلاَ تَفْتِقُ الأَيَّامُ مَا أَنْتَ رَاتِقٌ ... وَلاَ تَرْتِقُ الأَيَّامُ مَا أَنْتَ فَاتِقُ

وفي الناس من يزكِّي نفسه، ويتحدَّث دائمًا عن أعماله ومفاخره، فإذا ذكر الناس أحدًا في الجود ادَّعى أنه حاتم، وإن ذكروا بالعلم أحدًا، زعم أنه البخاري في الحديث، وأبو حنيفة في الفقه. يعدّ للناس مناقبه ويقول: فعلت وتركت وأعطيت ومنعت، وتكلم القوم فما أحسنوا، وقمت أنا فأتيت لفصل الخطاب. يصم أسماع جلسائه بأنا وأنا، ويزكِّي نفسه، ويروي ما قيل فيه من المدح والثناء، ولو طلب منه شيء لاعتذر عنه، ولو انتدب لأقل شيء لتأخر عنه؛ ومن أولئك من يقول: دعاني الملك، وتحدَّثت مع الحاكم، وجلست مع فلان وفلان، وقلت للوالي وقال لي، وتخرَّج على يدي المئات من الطلبة، وكتبت في المجلات والجرائد المقالات الكثيرة المسْهبة في الدين والأدب والسياسة والوطنيات والاجتماعيات.

وحقيقة حاله إذا عرفته: كسول لا يعمل، وعاجز لا يستطيع، وقادر لا يريد، وأنانيٌّ يحب أن يقال فيه ما لا يستحق، ويدَّعي ما ليس له بحقّ،

لسانه أطول من يده، ولا قلب ولا نفس ولا عزمَ عنده. وقاتله الله حين يقول: أنا لا آكل إلاَّ حلالاً، ولا أطعَم إلاَّ من كسب يدي، ولا أفطر إلاَّ نادرًا، ولا أنام الليل إلاَّ قليلاً. . . ومادح نفسه كذاب ولو صدق، فكيف بمن يدَّعي الكرامة والمكاشفة والعلم بالمغيبات وخوارق العادات.

ومن تزكية النفس منامات الذي يقول: رأيت فيما يرى النائم أني جلست على كوكب الشمس، أو صليت في السماء، أو اجتمعت بطائفة من النبيين والمرسلين، وقد يكون صادقًا في شيء من ذلك.

ولكن الحديث به من التزكية المنهيّ عنها في الكتاب والسنَّة، وقد كره رسول الله ﷺ أن يزكِّي الإنسان نفسه بالاسم، فكيف إذا كان بالصفات والدعاوى الكاذبة، وقد كره من المرأة أن يكون اسمها برَّة كما علمتَ من الحديث، وكما قالت هي رضي الله عنها سُمِّيت برَّة. فقال رسول الله ﷺ: «لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ، فقالوا: بِم نسمِّيها؟ فقال: سَمُّوهَا زَيْنَبَ». وأحبّ الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها الحارث وهمام، وخيرها ما عُبِّدَ وَمَا حُمِّد، كعبد الرحيم وعبد الكريم وأحمد ومحمد ومحمود وحامد(١).

---

(١) حديث «أحب الأسماء إلى الله عبد الله، وعبد الرحمن وأصدقها حارث وهمام وخيرها ما عُبِّد وحُمِّد. . .»، أخرجه مسلم رقم ٢١٣٢ في الآداب ج ٣، والترمذي رقم ٢٨٣٤، والبيهقي في الكبرى ٩/ ٣٠٦، وأبو داود في الآدب باب تغيير الأسماء والدارمي في سننه رقم ٢٦٩٨، وأحمد ٥/ ١٩٤، بلفظ «أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن» صحيح وزيادة «أصدقها حارث وهمام» عند البخاري في الأدب المفرد من حديث وهب الكلاعي رقم ٨١٤، وفيه عقيل بن شبيب مجهول، قال الذهبي في الميزان لا يعرف هو ولا الصحابي إلاَّ بهذا الحديث يعني أن أبا وهب الجشمي ليس بصحابي، وكذا قال المزي في تهذيب الكمال أنه يروى عن أبي وهب، وأبو وهب الكلاعي ذكره الحافظ في =

وقد كان النبي ﷺ يسمّي كثيرًا من أولاد الصحابة، ويعجبه الاسم الحسن، ويكره الاسم الخبيث، ويقول: «أَخْنَعُ الأَسْمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ»(١). وهي كما يقول الفرس: شاهنشاه.

قال العلماء: وتحرم التسمية بضيف الله، وجار الله، وعبد النبي، وعبد الرسول، وعبد محمد، وكلب علي، وفدا علي، وعبد علي، وعبد الحسين.. ونحو ذلك مما فيه جرأة على الله، وإضافة العبودية إلى سواه(٢).

وكانت لعمر بن الخطاب ابنة سماها عاصية، فسماها رسول الله ﷺ جميلة(٣). وغير أسماء خبيثة كان الناس يتسمون بها، كالعاصي وعزيز وعتلة

= الإصابة ٤/٢١٤، ورجح ما قاله أبو حاتم في الجرح والتعديل ٥/٣٢٦، وفي العلل ٢/٣١٢ أن من قال له صحبه فقد وهم وأعل الحديث بالإرسال وهذا هو الصحيح أن في الحديث علتين عقيل بن شبيب مجهول والإرسال وزيادة «وخيرها ما حمد وعبد» لا أصل لها. انظر: كشف الخفاء ١/٣٩٠، والضعيفة رقم ٤١١.

(١) حديث «أخنع الأسماء عند الله رجل تسمى بملك الأملاك...» من حديث أبي هريرة، أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب أبغض الأسماء ١٠ رقم ٦٢٠٦، ومسلم في الآدب باب تحريم التسمي بملك الأملاك رقم ٢١٤٣، وأحمد ٢/٢٤٤، وأبو داود ٤٩٦١، والترمذي ٢٨٣٩، وجاء بلفظ أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه رجل تسمى بملك الأملاك عند مسلم رقم ٢١٤٣، وأحمد ٢/٣١٥، والطريق الأولى أقوى.

(٢) فائدة: قوله: قال العلماء: «وتحرم التسمية بضيف الله وجار الله...» قلت النهي عن هذه التسمية لم أجد له دليلاً فالأمر واسع والله أعلم لكنهم أجمعوا على تحريم التعبيد لغير الله كعبد النبي وعبد الرسول وعبد الحسين ونحو ذلك، وقد ذكر ابن القيم في كتابه تحفة المودود بحثًا طيبًا في هذا فراجعه إن شئت ص ٧٢، بتحقيق بشير محمد عيون.

(٣) قوله: وكانت لعمر ابنة اسمها عاصية، فسمّاها النبي ﷺ جميلة...

وشيطان والحكم وغراب وحباب وشهاب، فسمى شهابًا هشامًا، وسمى حربًا سلمًا، وسمى المضطجع المنبعث، وسمى بني الزِّنية بني الرشدة، وسمى بني مغوية بني راشدة أيضًا. وحتى الأماكن والبقاع كان يغير أسماءها. فقال في شِعب الضلالة: شعب الهدى، وأرض يقال لها عفرا سماها خضرة، وليس القصد من التغيير إلَّا استبدال الطيب بالخبيث، والحسن بالقبيح، لا كما يظن الذين يعتقدون في النجوم، ويتوهَّمون أنَّ للأسماء تأثيرًا في النحس والسعادة، فيسمون الولد مكرد أو علوان بعدما كان محمدًا أو عبد الرحمن، لأن نجمه الأوَّل كان القوس أو الجدي. والثاني السنبلة أو الحوت؛ ومنهم من يغير اسم المرأة عند عقد النكاح عليها، توهُّمًا منهم أنَّ اسمها الأول لا يتفق مع اسم زوجها الجديد، والخير والشر بيد الله، والمنجم لا يعرف شيئًا من قدر الله، ولو كان يملك بالاسم نفعًا أو ضرًّا لغير اسم نفسه، وحاول أن يكون نجمه أسعد البروج الاثني عشر.

وعندنا أسماء كثيرة، معانيها خبيثة وغير مفهومة، كمدهش وملهى ومكرد وكليب، وردمان وشمسان وذئاب وداغم ونحوها(١). وألقاب كذلك مثل: بومة وغراب وحرمل وزنبور ودهيس وقهيد وبعلول ونحوها.

والناس تختلف أذواقهم، وتتباين رغباتهم، فيستحسن هذا ما يستقبح الآخر وبالعكس؛ وهذه الأيام شرع الأدباء والمتعلمون في إحياء أسماء العرب الأوَّلين، كطارق ومنذر وأسامة وهشام، وكان أكثر الآباء والأمهات

---

(١) أقبح من هذه الأسماء كلها ما انتشر في المناطق التهامية من اليمن اسم شيوعي وشيوعية، ويزعمون أنَّ من تسمَّى بهذا الاسم لا يضره الشيطان، بحيث إذا كانت أمه بعده تحمل وتسقط أو يموت كل مولود بعده أو هو نفسه يكثر البكاء وهو صبي، فغالبًا ما يسمونه بهذا الاسم.

ينسون أسماءهم المعتادة، ويحتقرون اسم أحمد وصالح وقاسم وحسن وعليّ ونحوها، ويسمون أبناءهم وبناتهم فيصل وغازي وفؤاد وفاروق وشوقي وحافظ وشكيب وزكي وفهمي وحلمي وفائزة ونائلة وطَرِب ورجاء وفريدة ورباب وفريال، ولا مانع شرعًا ولا عقلاً من اختيار الأسماء والألقاب متى كانت شريفة ومعانيها جميلة. وإنما العيب على من يسمِّي ولده ثلاثة أو أربعة أسماء قبل أن يتجاوز سن الفطام. ولا يستطيع أن يسجل اسم ابنه أو ابنته في دفتر المواليد أو السكونية، وقد يكون المسجل شيء والاسم المستعمل شيء آخر.

ولن يفوتني بهذه المناسبة أن أعيب على الذين يهملون تاريخ المواليد، ويقصرون في تسجيل أبنائهم بدفاتر الحكومة فيحرمونهم حق الوطنية، ويفوتون عليهم بذلك مصالح كثيرة، وقد ثبت في الحديث: «إِنَّ لِلَّـهِ عَزَّ وَجَلَّ كِتَابَيْنِ بِأَسْمَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، وَبِأَسْمَاءِ أَهْلِ النَّارِ وَآبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ»(١)، وقد بشَّر الله نبيه زكريا بغلام سماه قبل أن يخلقه، فقال تعالى: ﴿يَٰزَكَرِيَّآ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ ٱسْمُهُۥ يَحْيَىٰ لَمْ نَجْعَل لَّهُۥ مِن قَبْلُ سَمِيًّا ۝٧﴾ [مريم: ٧].

وقالت امرأة عمران: ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ۖ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ۝٣٦﴾ [آل عمران: ٣٦].

---

(١) حديث «إن لله عزَّ وجلّ كتابين بأسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم وبأسماء أهل النار وآبائهم وقبائلهم» من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص صحيح، أوله أتدرون ما هذان الكتابان» أخرجه أحمد في المسند ٢/ ١٦٧، والترمذي ٤/ ٤٤٩، في كتاب القدر باب ما جاء أن الله كتب كتابًا لأهل الجنة وأهل النار وأبو نعيم في الحلية ٥/ ١٦٨، وصححه شيخنا مقبل حفظه الله في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين.

الحديث الثاني والثمانون

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُوا صِبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ وَأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا، وَأَوْكُوا قِرَبكُمْ، وَاذْكُرُا اسْمَ اللَّهِ، وَخَمِّرُوا آنِيَتكُمْ، وَاذْكُرُوا اسمَ اللَّهِ وَلَوْ أَنْ تَعْرِضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا، وَأَطْفِئُوا مَصَابِيحَكُمْ**»[1].

أدب وإرشاد وتربية وتعليم لأمة محمد ﷺ في حديث قصير من جوامع كلمه، يأمرهم فيه بخمسة أشياء من أدب المبيت، وكلها تعود بالنفع العاجل، والمصلحة الحسية، واتقاء البأس من الجنة والناس، وهي كف الصبيان عند غروب الشمس، وإغلاق أبواب البيوت، وتوكية القرب، وتغطية الآنية، وإطفاء المصابيح من أجل أن الشياطين تنتشر عند الغروب، فتعيث فسادًا في الأرض، وتصيب الأطفال الذين يعبثون بالحشرات إذا خرجت من أجحارها، ويرمون طيور الليل إذا انبعثت من أوكارها، وتقوم المعارك بينهم في الشوارع وعلى الأبواب إذا اشتغل أهلهم بصلاة المغرب وتدبير المنازل، وقد يلعبون بالوضف والمزاريق والكرة والقلة والخذروف فيصيبون بها وجوه المارة وأعينهم، ويدفعها الشيطان بأيديهم إلى حيث يكون الخطر، ويحصل الضرر. فينبغي كفهم والمحافظة عليهم في تلك الساعة، ساعة المغرب، وسيغلبهم النوم بعد ذلك، فإن كانوا صغارًا

---

(١) حديث «إذا جنح الليل فكفوا صبيانكم...» عن جابر عند البخاري ٦ رقم ٣٣٠٤ في كتاب بدء الخلق ومسلم ٣/ ١٥٩٥ باب ١٢.

استراحوا وأراحوا، وإن كانوا كبارًا اشتغلوا بالصلاة والعشاء ومطالعة دروسهم، أو استمعوا لأحاديث آبائهم التي يعرفون بها الماضي ويستعدون بها للمستقبل.

ويجب على الأمهات في السمر تجنُّب الحكايات المخيفة، والروايات المفزعة كيلا يتخيَّلها الأبناء في المنام، وينطبع في نفوسهم تصديقها، وكثيرًا ما تسمع الصغار وهم يروون قصة العفريت مع الصياد والسندباد البحري، وأمثالها من الأشياء التي تخوّفهم من طلوع السقف ودخول الخلاء بغير مصباح أو مؤانس، فيبول أحدهم في فراشه وهو مستيقظ، خشية أن يرى ما ليس له في الخارج وجود. ويجدر بالآباء عند فساد الزمان الاحتفاظ بأولادهم الشَّبَبَة من الخروج ليلًا، ومرافقة الأشرار، والسمر في بيوت السينما، وأندية الفساق، ومجتمعات الأنذال، لئلا تصيبهم العدوى، ولأنَّ داعي الفساد مجاب، ثم الهداية بيد الله، يضل من يشاء، ولو كان من ذرية الأنبياء، ويهدي من يشاء ولو كان من أولاد الفراعنة.

إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يُخْلَقْ سَعِيدًا تَخَلَّفَتْ ظُنُونُ مُرَبِّيهِ وَخَابَ الْمُؤَمِّلُ
فَمُوسَى الَّذِي رَبَّاهُ جِبْرِيلُ كَافِرٌ وَمُوسَى الَّذِي رَبَّاهُ فِرْعَوْنِ مُرْسَلُ

وحفظ البيوت بإغلاق أبوابها، يردّ عنها شياطين السراق الذين يستترون بالظلام فيدخلون المنازل مع الصبيان والبهائم، وحين يغفل سكانها.

وإذا ذكر اسم الله، وأغلق الباب، فقد حفظ الإنسان نفسه، وأحرز ما له حسًا ومعنى، وقالت شياطين الجن بعضهم لبعض: لا مبيت لكم هاهنا ولا عشاء، ومهما تكن قوّة الأبواب، وإحكام إقفالها، فلا بد من التسمية التي يدفع الله بها من البأس ما لا يدفع بالمسامير والغلق، والشيطان لا يفتح بابًا مغلقًا إلاَّ السارق الذي بضاعته المفاتيح المختلفة والمبرد والمنشار، وآلة

النقب والحفر، فيخذله الله ويخيب آماله بالتعاويذ والتحصن بالتسمية وذكر الله، فإذا جاء فزع، وإن حاول الدخول لم يجد الفرصة، يحسّ به الجار، ويزعجه المارّ، ويستيقظ النائم، فيعود بِخُفَّي حنين، أو يقبض عليه فيكتف ويضرب، وتجازيه العدالة بما يستحقّ.

والمبعوث بسعادة الدنيا والآخرة، وحفظ النفوس والأموال يأمر باتخاذ الأسباب، في طلب الخير، والابتعاد عن المكروه بتوكية الأسقية، وتغطية الآنية، فلا يفسدها الهواء، ولا تدخلها الحشرات.

وقد رُوي أنَّ رجلاً شرب من فم السقاء فانسابت إلى بطنه حيَّة كانت في الماء، وما دخلت فيه إلاَّ لإهماله وتركه مفتوحًا. وكذلك نهينا عن الشرب من ثلمة الإناء التي لا يستحكم الشرب منها، ولا يقع عليها الغطاء. وفي أدب الشرب من كتب الحديث النهي عن التنفس في الإناء والشرب قائمًا.

وفائدته مع الامتثال: العناية بالصحة، والابتعاد عن المخاوف. وعليك لنفسك ولغيرك الإتقان في العمل، والإحكام فيما تفعل وتترك؛ فلا يكن بابك ضعيف قفله، ولا تنم وهو مفتوح، ولا تأكل من كل طعام، وتشرب من كل إناء، وتعدّ ذلك توكُّلاً على الله؛ فقد قال رجل للنبي ﷺ: «هل أعقل ناقتي أم أتركها وأتوكَّل على الله؟ فقال ﷺ: اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ»[1] ثم لا إفراط في الشكوك والأوهام والفزع، ولا تفريط بالإهمال والتقصير، واتخاذ ما يلزم، وابتغ بين ذلك سبيلاً.

وكان الناس يستضيئون بمصابيح الزيت وفيها الفتايل، وإذا غفلوا عنها

---

(١) حسن أخرجه ابن حبان رقم ٢٥٤٩، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٣٩٠ من حديث أنس.

أو ناموا وهي توقد، نزف الزيت واحترق الذبالة، وربما أخذتها الفأرة فأحرقت بها البيت على أهله، ولذلك أمروا بإطفاء المصابيح، وكانوا لا يفهمون من سر الأمر إلاَّ هذا، والواقع أنه مطلوب لما فيه من ترك الإسراف، وإضاعة المال، وتعريض السراج للتلف بسقوطه أو احتراقه؛ وأخطر ما يكون مصابيح الكهرباء التي لا تؤمن غائلتها، وخطرها عظيم، ويلحق بإطفاء المصابيح دفن النار والمبالغة في إخمادها عند النوم:

* ومعظم النار من مستصغر الشرر *

وشارب الدخان لا يلقي بسيجارته إلاَّ بعد إطفائها، ثم لا يضعها في كل مكان، وكيفما اتفق له، فربما أحرق بها الفراش والأثاث؛ ويا للهول إن كان بقربه الغاز أو البنزين أو شيء آخر من الموادّ المشتعلة. ولو كنت أنا أدخن لذكرت بهذه المناسبة ضرر الدخان، وما يعود به على شاربيه من الآلام والأسقام والخسارة وخبث الرائحة، ولكنَّ أهله يعرفون جميع ذلك وهم به خبراء، وحبك الشيء يعمى ويصم[1].

مَحَّضْتَنِي النُّصْحَ لَكِنْ لَسْتُ أَسْمَعُهُ ... إِنَّ الْمُحِبَّ عَنِ الْعُذَّالِ فِي صَمَمِ

وسيأتي لنا مزيد كلام في الدخان في الحديث السادس والتسعين.

وما أحسن ما جاءنا به محمد ﷺ من أدب الدنيا والدين، ومنافع طبية يحل لنا الطيبات، ويحرِّم علينا الخبائث ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾﴾ [النساء: ٦٨].

(١) يشير إلى حديث أبي الدرداء عند أحمد ٦/ ٤٥٠، وأبي داود رقم ٥١٣٠، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، وقد جاء عن غير أبي الدرداء لكنه لا يزال ضعيفًا.

الحديث الثالث والثمانون

عن المعرور بن سويد قال: «رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ رضي الله عنه وعليهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلاَمِهِ مِثْلُهَا، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذٰلِكَ، فَذَكَرَ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلاً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّـهِ ﷺ فَعَيَّرَهُ بِأُمٍّ لَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّـهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلاَ تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ عَلَيْهِ»(١).

رحمك الله ورضي عنك يا أبا ذر، العابد الزاهد الصادق، الذي لا تأخذك في الله لومة اللائمين؛ وحسبك من المدح قول رسول الله ﷺ: «مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ، وَلاَ أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ، أَصْدَقَ لَهجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ»(٢). فلقد كنتَ قوَّالاً بالحق، صبورًا على الأذى في الله، ومبدؤك في الاشتراكية الإسلامية معروف،

---

(١) حديث «إنك امرؤ فيك جاهليه...» عن أبي ذر عند البخاري ١٠/ ٦٠٥٠ في الأدب ومسلم ٣/ رقم ١٦٦١ في كتاب الأيمان باب ١٠.

(٢) حديث «ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء أصدق لهجة من أبي ذر» صحيح بشواهده من حديث أبي الدرداء، أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/ ٣٤٢ و ٣٤٤، وعبد بن حميد رقم ٢٠٩، وابن أبي شيبة في المصنف ١٢/ رقم ١٢٣١٦ وفيه علي بن زيد بن جدعان، وجاء عند الحاكم وأحمد ٥/١٩٧ عن أبي الدرداء، وفيه شهر بن حوشب. انظر ٦/ ٤٤٢، مسند أحمد عن بلال بن أبي الدرداء عن أبيه عن النبي ﷺ، وجاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص عند الترمذي ٣٨٠١، وأحمد ٢/ ١٧٣، وابن ماجه ١٥٦، وسنده عندهم من طريق أبي حرب الديلي وهو ثقة ومن حديث أبي هريرة وأبي ذر عند ابن سعد في الطبقات ٤/ ١/ ١٦٨، وبهذا يكون الحديث حسنًا، والله أعلم.

ترى الناس كلهم إخوة في المال، وأنه لا يستأثر أحد على أحد بثروة[1]

---

(١) هذه تعتبر أعظم زلَّة للمؤلف في هذا الكتاب، وهناك زلَّات أخرى قد نبّهت عليها وبحمد الله، مع ذكر الأدلة.

قوله: عن أبـي ذر: رحمك الله يا أبا ذر... إلى قوله: ومبدؤك في الاشتراكية الإسلامية معروف ترى الناس كلهم أخوة في المال... إلخ، قلت: هذا الكلام من المؤلف رحمه الله خطأ من وجهين: الأول: أن الاشتراكية ليست من الإسلام بل الإسلام ينفيها، قال الله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلرِّزْقِ فَمَا ٱلَّذِينَ فُضِّلُوا۟ بِرَآدِّى رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ ﴾، وقال تعالى: ﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ ﴾، وقال تعالى: ﴿ ٱنظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَلَلْءَاخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَٰتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴿٢١﴾ ﴾، وقال: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُۥ كَانَ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرًۢا بَصِيرًا ﴿٣٠﴾ ﴾، وقال عن قارون: ﴿ ۞ إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ وَءَاتَيْنَٰهُ مِنَ ٱلْكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ أُو۟لِى ٱلْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُۥ قَوْمُهُۥ لَا تَفْرَحْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾ ﴾، وقال أيضًا: ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ ﴾، وقال: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾، وآيات المواريث وآيات الزكاة كلها ترد على الاشتراكية وفي الصحيحين من حديث أبـي بكرة وابن عمر وغيرهما أن النبـي ﷺ قال في خطبة الوداع: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام...». انظر: البخاري ٨/٨٣، ومسلم رقم ١٦٧٩، وفي صحيح مسلم عن أبـي هريرة أن النبـي ﷺ قال: «كل مسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه» وفيه أيضًا أن النبـي ﷺ قال: «من اقتطع حق امرىء مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة، فقال رجل: وإن كان شيئًا يسيرًا يا رسول الله، قال: وإن كان قضيبًا من أراك»، أخرجه مسلم رقم ١٣٧، من حديث إياس بن ثعلبة وفي صحيح مسلم من حديث أبـي هريرة رضي الله عنه قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي، قال: لا تعطه مالك، قال: =

= أرأيت إن قاتلني قال: قاتله، قال: أرأيت إن قتلني، قال: أنت شهيد، قال: أرأيت إن قتلته، قال: هو في النار». انظر: مسلم رقم ١٤٠، ولو استرسلنا في ذكر الأدلة التي تردُّ على الاشتراكية وتبين أنها تتنافى مع الإسلام وأن من اعتقدها كان كافرًا خارجًا من الملة لما وسع هذا عشرات الأوراق ولخرجنا عن المقصود وإنما أردنا ذكر ما يقنع المؤمن أن الاشتراكية تتعارض مع الإسلام «فبأي حديث بعد الله وآياته يؤمنون».

الوجه الثاني: قوله في الاشتراكية أنها مبدأ أبـي ذر، هذا غير صحيح بل كان أبو ذر يحث على الزهد وأن ما أمسكه الإنسان زائدًا عن حاجته لا يجوز له بل يجب عليه أن يتصدق به وهذا فهم أبـي ذر أخطأ فيه رضي الله عنه فالصدقة ليست واجبة على الإطلاق، ولا يجب في المال إلاَّ الزكاة بالإجماع إذا بلغ النصاب، وحال عليه الحول، وهو مما نص عليه المعصوم ﷺ، ولهذا فجميع الصحابة والتابعين على غير ما قاله أبو ذر ثم هو صحابـي قد رضي الله عنه وخطؤه مغفور وقد كان من الصَّحابة من يملك آلاف الدنانير وغيرها، كالزبير بن العوام، فقد كان ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف، انظر: صحيح البخاري ٦/ ١٦٠، وكذلك أبو طلحة وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم، واعجبًا كيف يقال عن هذا الصحابـي الجليل أن مبدأه الاشتراكية، وهو الذي يروي حديث: «ما من عبد قال لا إلـه إلاَّ الله ثم مات على ذلك إلاَّ دخل الجنة، قال: أبو ذر، وإن زنا وإن سرق، قال: وإن زنا وإن سرق، فجعل أبو ذر يردد ذلك على النبـي ﷺ ثلاثًا يستعظم ويستبعد أن يغفر للسارق والزاني وفي الرابعة قال له رسول الله ﷺ وإن رغم أنف أبـي ذر، فجعل أبو ذر إذا حدث بهذا الحديث يقول: وعلى رغم أنف أبـي ذر». انظر: الحديث في البخاري ١٠/ ٢٩٤ في كتاب اللباس، باب ٢٤، ومسلم رقم ١٥٤، في الإيمان ولو كان يجيز الاشتراكية لقال هم شركاء في المال والحلال فله أن يسرق ويزني كما هو مبدأ مزدك مؤسس هذه الفكرة الخبيثة، ولكنه اعترض على رسول الله مرارًا لما يرى من قبح هذا الفعل وقد روى جملة من الأحاديث تدل على ما قلناه. انظر: مسند أحمد رحمه الله ٥/ ١٤٤ إلى ١٨١ الطبعة مع منتخب

، بل المال منفعة مشتركة بين المسلمين؛ ومن أجل صلابتك في الرأي، وثباتك على المبدأ، تموت غريبًا منفيًّا، وطريدًا مقليًا[1]، وممنوعًا من الفتيا، وكل عامل بعلمه، لا يفعل إلاَّ كما فعلت، حيث لبست النفيس من الثياب، وألبسته غلامك امتثالاً، لما رويت أنت من حقوق المماليك على أسيادهم، ومرَّة يصير بين أبـي ذرّ وبلال المؤذن خصام، فيذكر أمه الحبشية ويعيره بها، ولئن تكن كافرة، فأم أبـي ذرّ كذلك كافرة، وإن كان عيبها السواد في جلدها فالله علم بقلبها، ولكنها المستحقة والأولى بقول الشاعر:

أَشْبَهَــكَ الْمِسْــكُ وَأَشْبَهْتَــهُ ... قَـائِمَـةٌ فِـي لَـوْنِـهِ قَـاعِـدَهْ
لاَ شَـكَّ إِذْ لَـوْنُكُمَـا وَاحِـدٌ ... أَنَّكُمَـا مِـنْ طِينَـةٍ وَاحِـدَهْ

وقد عاتب النبـي ﷺ أبا ذرّ على ما كان منه، ولامه على ما قال،

= كنز العمال لتعلم مدى كذب الاشتراكيين الملاحدة وطعنهم في أصحاب رسول الله ﷺ طعنًا خفيًا وجليًا فحاشا وألف حاشا أن يكون مبدأ أبـي ذر الكفر الصريح وإباحة السرقة والسعي في الأرض بالفساد وتحليل الزنا، والربا وإبطال المواريث والزكاة والصدقة وصلة الرحم والمعاملة والتجارة والزراعة، سبحانك هذا بهتان عظيم. وعلى كلٍّ فهذه تعتبر زلَّة من زلاته التي قد كثرت في هذا الكتاب، فالله يغفر لنا وله.

(١) قوله: تموت غريبًا منفيًا وطريدًا مقليًا. أقول هذه تهمة ألصقها الخوارج وعبد الله بن سبأ اليهودي وأتباعهم بأمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه، وقد ذكر ابن العربـي تهمهم الكاذبة التي اتهموا بها عثمان رضي الله عنه ليبرِّروا موقفهم لقتله، ومنها أنَّ عثمان أجلا أبا ذر إلى الربذة، وهذا كذب قد بيَّنه القاضي أبو بكر بن العربـي رحمه الله في كتابه القيِّم «العواصم من القواصم» من ١٧٣ ــ ١٧٦ وأبان رحمه الله أنَّ أبا ذر نفسه الذي طلب الخروج إلى الربذة، فأذن له عثمان رضي الله عنه وذكر الأدلة على ذلك، فلا ينبغي للمؤلف رحمه الله أن يوافق الكذابين ويقول إنَّ عثمان أجلا أبا ذرّ وطرده، وهذا هو معنى قوله: تموت منفيًّا وطريدًا مقليًّا.

ونسبه إلى الجاهلية حيث قد علم «أَنَّهُ لاَ فَضْلَ لِعَرَبِـيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلاَ لأَبْيَضَ عَلَى أَسْوَدَ إلاَّ بِتَقْوَى اللّـهِ»[1]، ثم أخبره بأن العبيد إخوانكم في الدين والبشرية، لهم نفوس كنفوسكم، وعواطف تتأثَّر بإساءتكم إليهم كما تتأثَّرون أنتم بإساءتهم إليكم، وما جعلهم الله تحت أيديكم إلاَّ ليساعدوكم على أعمالكم، فلا تغلظوا لهم في القول، ولا تكلفوهم من الأعمال فوق طاقتهم، وإن كلفتموهم فأعينوهم لأنهم لم يُخلَقوا حجارةً أو حديدًا، ولكنهم بشر تتألم أجسامهم بالأعمال الشاقَّة، وتجرح مشاعرهم بسيِّء القول، والكلام البذيء.

والإسلام لا يرضى قول الشاعر:

لاَ تَشْتَرِ الْعَبْدَ إلاَّ وَالْعَصَا مَعَهُ   إِنَّ الْعَبِيدَ لأَنْجَاسٌ مَنَاكِيدُ

ولا يؤمن بقول الآخر:

الْعَبْدُ يُضْرَبُ بِالْعَصَا   وَالْحُرُّ تَكْفِيهِ الإِشَارَه

(١) حديث «لا فضل لعربـي على عجمي ولا لأبيض على أسود إلاَّ بالتقوى»، كذا ذكره وهو صحيح وأول لفظه: يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد وأباكم واحد. . .» إلخ، أخرجه أحمد في المسند ٥/٤١١ عن رجل من أصحاب النبـي ﷺ من حديث إسماعيل بن علية عن سعيد الجريري عن أبـي نضرة قال: حدثني من سمع خطبة رسول الله ﷺ فذكره وهذا سند صحيح متصل، وأخرجه البزار كما في كشف الأستار ٢/٤٣٥ رقم ٢٠٤٤، فقال: حدثنا يحيـى بن محمد بن السكن، قال: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا جعفر بن سليمان الجزري عن أبـي نضرة عن أبـي سعيد عن النبـي ﷺ بلفظ «إن أباكم واحد» وسنده حسن فجعفر هو الضبعي قد روى عن أبـي نضرة، وقال الهيثمي في المجمع ٨، رجاله رجال الصحيح، وأخرجه الطبراني في الأوسط رقم ٤٧٤٦، عن أبـي سعيد الخدْري فالحديث صحيح كما تقدم.

إلاَّ إذا كانت الحرية بالنفس، وأريد بالعبيد الذين طبعوا على الذل والامتهان، وصارت نجاستهم باطنية وخبثهم نفساني وإلاَّ فلا؛ فاتقوا الله فيهم، واعلموا أنَّ لهم مثل الذي عليهم بالمعروف، وكم كان رسول الله يوصي بالضعيفين: العبد والمرأة، حتى كان ذلك من آخر كلامه في مرض موته، ولم يكتف بطلاقة الوجه، ولين الجانب من السيد لعبده وأمته فحسب، ولكنه يأمر أن يأكل هذا الضعيف مما يأكل سيِّده، وأن يلبس مما يلبس، ولم يكن في الأرض دين كالإسلام يأمر بمعاملة الرقيق كما في هذا الحديث.

وفي قوله ﷺ: «أَطَّتِ السَّمَاءُ وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ، مَا فِي السَّمَاءِ مَوْضِعُ كَفٌّ ـ أو قال: شِبْرٍ ـ إِلاَّ عَلَيْهِ مَلَكٌ سَاجِدٌ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَحْسِنُوا إِلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاكْسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَلاَ تُكَلِّفُوهُمْ مَا لاَ تُطِيقُونَ، فَإِذَا جَاءُوا بِشَيْءٍ مِنْ أَخْلاَقِهِمْ يُخَالِفُ شَيْئًا مِنْ أَخْلاَقِكُمْ، فَوَلُّوا شَرَّهُمْ غَيْرَكُمْ، وَلاَ تُعَذِّبُوا عِبَادَ اللَّهِ»(١).

ورُوي عن عكرمة «أنَّ النبي ﷺ مرَّ بأبي مسعود الأنصاري وهو يَضرب خادمه، فقال له النبي ﷺ: «وَاللَّهِ لَلَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى

---

(١) حديث «أطت السماء وحق لها أن تئط... إلى قوله ولاتعذبوا عباد الله» الحديث بهذا التمام ذكره السيوطي في الدُّر المنثور ٢/ ١٦٠ عند تفسير آية ٣٦ من سورة النساء قوله: «وما ملكت أيمانكم، قال: أخرج عبد الرزاق عن داود بن أبي عاصم، قال: بلغني أن النبي ﷺ قال: صه، أطت السماء وحق لها أن تئط ما في السماء موضع كف أو قال شبر إلاَّ عليه ملك ساجد فاتقوا الله وأحسنوا إلى ما ملكت أيمانكم... إلخ الحديث وداود من الطبقة الثالثة فهو منقطع لكن للحديث شواهد فهو حسن لغيره. انظر: مكارم الأخلاق للخرائطي ١/ ٥٤٣ إلى ٥٥٧، ومسند أحمد ٢/ ١٨٣، وانظر: سنن أبي داود في الأدب باب حق المملوك والبيهقي في الكبرى ٨/ ٧، وأول الحديث تقدم تخريجه.

هٰذَا»(١). قال: ونهى رسول الله ﷺ أن يمثل الرجل بعبده فيعوِّر أو يجدِّع وقال: «أَشْبِعُوهُمْ وَلاَ تُجِيعُوهُمْ، وَاكْسُوهُمْ وَلاَ تُعْرُوهُمْ، وَلاَ تُكْثِرُوا ضَرْبَهُمْ فَإِنَّكُمْ مَسْؤُولُونَ عَنْهُمْ، وَلاَ تُعَذِّبُوهُمْ بِالْعَمَلِ، فَمَنْ كَرِهَ عَبْدَهُ فَلْيَبِعْهُ وَلاَ يَجْعَلْ رِزْقَ اللَّـهِ عَلَيْهِ عَنَاءً»(٢).

وكانت الأديان غير الإسلام، تهمل ذكر الرقيق تمامًا، أو تبيح للسيد أن يتصرَّف فيه كما يتصرَّف في سائر أعيان ماله؛ وقبل وقت قصير كانت أوروبا وأمريكا تعذب الأرقّاء وتقتلهم ببقر البطون وإحراقهم بالنار.

ومعاملة الهنود الحمر من الدخلاء في أمريكا غير خافية على أحد، وبين الشريعة المحمدية والشريعتين الموسوية والعيسوية في شأن الرقيق فرق كبير، وبون شاسع.

وهذا كتاب العهدين القديم والحديث بين أيدينا، وفيه كثير من تحكُّم الأسياد في عبيدهم والقرآن يحث على العتق وفك الرقاب، ويجعل من الزكاة سهمًا مفروضًا لهذا الغرض، ويعده من أفضل القربات المكفرة

---

(١) حديث «والله لله أقدر عليك منك على هذا...» من حديث أبي مسعود البدري وهذه القطعة من الحديث في مسلم كتاب الأيمان باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده رقم ١٦٥٩، وأحمد في المسند ٥/ ٢٧٤، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ٢١٨، وأبو داود في الأدب باب في حق المملوك ٢/ ٦٣٣، والبخاري في الأدب المفرد باب أدب الخادم رقم ١٧١، والخرائطي في مكارم الأخلاق ١/ ٥٤٢، فهذا القدر صحيح والزيادة الأخيرة إلى قوله عناء ذكرها السيوطي في الدر المنثور ٢/ ١٦٠، والهندي في كنز العمال ٩/ ٢٠٣، والحديث الأول قبل هذا يشهد له، وله شواهد أخرى انظرها في الأدب المفرد للبخاري ص ٦٦ فما بعدها من الباب فهي حسنة إن شاء الله، والله أعلم.

(٢) يشهد له ما قبله.

لسيئات الأثام ﴿ فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ﴿١١﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾ أَوْ إِطْعَٰمٌ فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴿١٦﴾ ﴾ [البلد: ١١ ـ ١٦]؛ ومن قتل نفسًا، أو جامع امرأته في نهار رمضان وهو صائم، أو حنث في يمينه فعليه عتق رقبة[١]؛ ومن قال كذا أو فعل كذا من الخير فكأنما أعتق رقبة؛ ولو زنى المملوك، أو شرب الخمر، فإنما عليه نصف الحد، ولا يرجم أبدًا، ولا جمعة ولا حج ولا جهاد عليه لاشتغاله بحق سيِّده.

ومثَل الرقيق فيما ذكر من حسن المعاملة، وجميل المعاشرة، الخادم والأجير لا يضرب ولا يشتم، ولا يكلَّف فوق ما في وسعه، ولا يُظلم في أجره، ولا يبخس في حقه، بل تجب معاملته بالحسنى، فيُشكَر إذا أحسن، ويعاتَب إذا أساء بالتي هي أحسن.

ومن الناس اليوم من يعامل خادمه بالعنف والشدَّة، ويخاطبه بما لا يجوز ولا يليق بأدب المسلم ومروءة الأشراف، فلا يسميه إلَّا الغلام، ولا يقول إلَّا: هات يا خادم، وخذ يا سفيه، وافعل كذا واترك كذا يا قليل الحياء. وقد قال النبي ﷺ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَتِي، وَلْكِنْ يَقُولُ: فَتَايَ وَفَتَاتِي»[٢]، فليتَّق الله من ولي أمر غيره، وكان تحت يده رقيق أو أجير، فإن عليه قبل كل شيء أمره بالمعروف، ونهيه عن المنكر،

---

(١) ونسي المؤلف أيضًا: من ظاهر امرأته، فعليه تحرير رقبة قبل أن يمس امرأته، ولا بد في من قتل نفسًا من قيد الخطأ، أي: قتل نفسًا خطأ، فعليه الكفارة. أما العمد، فلا كفارة فيه.

(٢) حديث «لا يقل أحدكم عبدي وأمتي...» من حديث أبي هريرة عند البخاري في الصحيح ٥/ ١٧٧ في العتق باب كراهية التطاول على الرقيق ومسلم في كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها ٤/ رقم ٢٢٤٩، وأحمد في المسند ٢/ ٣١٦، والبيهقي في الكبرى ٨/ ١٣.

وتوصيته بتقوى الله في سره وعلنه، وفعله وتركه.

ومن أراد أن يُطاع فلا يأمر بمعصية، ولا يكلِّف النفس إلاَّ وسعها، فرب معصية غير مقصودة، وإساءة لا يريدها الخادم، ولكنه عجز عن تنفيذ إرادة سيِّده، أو ضعف عن العمل لجوعه وشقائه، وقد فرض الله نفقة المملوك عبدًا كان أو دابة، وجعل ذلك بحسب حال السيِّد إيسارًا وإعسارًا؛ وصرَّح الفقهاء بأنه لو عجز عن الإنفاق أمر بالبيع أو الإعتاق، فإن امتنع أجبره الحاكم على ما لا بدَّ منه، وما ينبغي لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يستأثر بالطيبات، وينهمك في الملذَّات، وخادمه بائس منكود. وفي الحديث: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ قَدْ كَفَاهُ عِلاَجَهُ وَدُخَانَهُ فَلْيُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ»[1] يعني لقمة أو لقمتين ﴿ ۞ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [النساء: ٣٦].

الحديث الرابع والثمانون

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثَلاَثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّـهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ،**

(١) حديث «إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه...» من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في العتق ٥/ ١٨١ مع الفتح ومسلم في الأيمان رقم ١٦٦٣، وأحمد ١/ ٤٦٦.

وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ»(١).

من كرم الله عزَّ وجلّ أن يثيب على العمل الصالح مرتين وثلاثًا وأكثر، وثوابه عظيم، ولا يعلم مقدار ما يكون من جزاء المحسنين إلاَّ هو سبحانه وتعالى، ومن الذين يؤجرون مرتين هؤلاء الثلاثة، رجل آمن بنبيِّه المبعوث إليه، وصدَّق برسالته، والتزم ما جاءت به شريعته، ثم جاء نبـي آخر محمد أو غيره، ومعه كتاب آخر، القرآن أو غيره فآمن به، وقال كلٌّ مِنْ عندَ رَبنا ـ لا نفرِّقُ بين أحدٍ من رسلِهِ ـ سمعْنَا وأَطَعنا غفرانك ربَّنا وَإليكَ المصيرُ، فذلك يؤجر مرتين، ويثاب على الإيمان بالنبيِّين، والتصديق بالكتابين، كعبد الله بن سلام الإسرائيلي ومن على شاكلته من الذين عرفوا الحق واتَّبعوه، واستمعوا له وأطاعوه، راغبين فيما عند الله من الخير، ومصدِّقين بناموس الطبيعة، ونظام الخليقة الذي تقتضيه الحكمة الإلـٰهية، وسنة النشوء والارتقاء، وإنَّ الزمان يتطوَّر بأهله أطوارًا مختلفة، ويدور بهم دورات متباينة، فالإنسان الأول ما كان ليحتاج إلى الأحكام والأنظمة الاجتماعية، كما يحتاج إليها الإنسان الذي بعده.

فشريعة إبراهيم مثلاً: هي أقل في أحكامها وتكاليفها من الشريعة الموسوية وهكذا، والأديان السماوية كلها متفقة على الإيمان بالله وحده، والتصديق بالمصير إليه، ليجزي كل نفس بما تسعى، وتحث على الأعمال الصالحة ومكارم الأخلاق، كما أنها تحذِّر من مساوىء الأمور والتقصير في

---

(١) حديث «ثلاثة لهم أجران...» عن أبـي موسى وفيه قول الشعبـي: للرجل أعطيناكها بغير شيء قد كان يركب فيما دونهما إلى المدينة، عند البخاري ٦ رقم ٣٠١١ في كتاب الجهاد ومسلم ١/ ١٣٥ في الإيمان باب ٧٠.

الواجب؛ وكلما تقدَّمت الحضارة، واتَّسعت المدنية، وامتلأت الأرض بالإنسان، دعت الحاجة إلى وضع الشرائع، وسن القوانين، وتختلف الأساليب في الأمر والنهي، والترغيب والترهيب، والثواب والعقاب المعجلين في الدنيا، والمؤجلين إلى يوم القيامة.

ومن عرف الأديان وما جاءت به من التخفيف والتشديد، والتحليل والتحريم، علم أن الله ما كان يبعث بها رسله إلاَّ لحاجة الناس إليها، وكثيرًا ما ندرك هذا في الأمور الاجتماعية ونفهمه من المسائل المشتركة. أما التعبُّد وما يكون بين الإنسان وربه فقليلاً ما يعرف سرّه وقليلاً ما تدرك العقول مغزاه؛ فالمعاملات والأنكحة والجنايات والحدود في التوراة، ثم في الإنجيل الذي جاء مصدِّقًا لما بين يديه هي أوسع مما كان في الشرائع القديمة والأديان السابقة، وهي في القرآن أكثر مما في غيره من الكتب السماوية كلها، يقر بعضها لما فيه من المصلحة العامة، واحترام الحقوق الإنسانية، وينسخ بعضها لعدم صلاحيته في آخر الزمان، أو لأنه ليس مما تدين به الشعوب والأمم التي عرفت من الإسلام عظمته، وأنه صالح لكل زمان ومكان، ومتكفل بسعادة الأوَّل والآخر، وحماية الحقوق، وكف الأذى.

ومن أمثلة ذلك: الدماء واحترامها في التوراة والقرآن، كما يقول تعالى: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾ [المائدة: ٤٥].

وكذلك الأموال والأعراض محترمة في الكتابين، فلا يحل الربا لما فيه من الظلم والإجحاف بحق المستبدين، ولا يحل الزنا لما فيه من الاعتداء

على الحرمات والكرامات، والعقوبة عليه واحدة في جميع الشرائع المعروفة أحكامها.

وتفاصيل ما جاءت به من العقوبات والحدود، ونظام المعاملات، وتعدد الزوجات مثلاً يختلف باختلاف الشرائع وحاجة الناس إليها؛ وإذا وقع التحريف والتبديل، وتغيير ما تنصّ عليه الشرائع والقوانين استخفافًا بواضعها، أو تلاعبًا بها من الأحبار والرهبان، وتحكُّمًا فيها من الملوك والرؤساء، فإنها تزول وتمحى آثارها، وتصبح غير نافذة السلطان، ولا سارية المفعول.

والمتدين بها، المتمسِّك ببقاياها، يكون في محنته كالقابض على الجمر، وله مع ذلك أجر خمسين عامل بها يوم تشريعها، وحين التزام أهلها لها، فإذا ظهر له الحق، واتضح له السبيل، وسمع منادي الله أجاب ولبّى، وسار على الطريقة المثلى، وصدَّق بقوله تعالى: ﴿ ۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ ﴾ [البقرة: ١٠٦].

﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٧﴾ ﴾ [البقرة: ١٠٧].

والذين عرفوا كتاب الله كما يعرفون أبناءهم، منهم الذين لا يشترون بعهد الله وأيمانه ثمنًا قليلاً، ولا يكتمون ما أنزل الله من الكتاب طمعًا في الدنيا، وتحكُّمًا في الأُمِّيِّين، ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾ ﴾ [آل عمران: ١٩٩]، ومنهم آخرون ﴿ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾ [البقرة: ٧٩]، يبغضون الحق ويكرهون من جاء به، لا لشيء سوى أنهم حسدة مردة نفعيون يتسترون بقولهم: ﴿ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ ۗ ﴾

[البقرة: ٩١]، ويدَّعون ما ليس لهم بحق، فيقولون: نحن أبناء الله وأحباؤه، ويقولون: لن تمسّنا النار إلاَّ أيّامًا معدودة، وإذا غُلِبُوا على أمرهم، وفاتهم الذي كانوا يؤملونه، وينالون منه أغراضهم، دخلوا في الدين مكرهين، يكيدون لأهله ويدسون عليهم، ويكذبون على الله ورسله عامدين عالمين، ليشفوا بذلك غيظ صدورهم، وليقضوا بباطلهم على الحق ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ۝٨﴾ [الصف: ٨].

ومنهم الزنادقة من الفرس، وكذبة أهل الكتاب، الذين دخلوا في الإسلام كذبًا، وتظاهروا به خداعًا لأهله، ومحاولة للقضاء عليه، فنقلوا إليه أساطير الأوَّلين، وأدخلوا فيه من الحكايات والروايات ما تعجز عنه الشياطين، وجعلوه من تفسير الكتاب المبين، ووضعوا أحاديث مكذوبة عن سيِّد المرسلين، وجزى الله وهب بن منبه، وكعب الأحبار وأمثالهما ما يستحقون، ولعن الله عبد الله بن سبأ اليهودي وحزبه، الذين أضرموا نار الفتنة بين المسلمين، وفرَّقوهم شِيَعًا وأحزابًا، فإنهم لم يألوا جهدًا في محاربة الإسلام، وإغراء العداوة والبغضاء بين أبنائه الذين أظهروه على كل دين، وأدخلوا فيه أهل الأرض أفواجًا.

وأولئك الأدعياء والدخلاء الخبثاء ليس لهم عند الله أجر، ولكن عليهم الوزر مرتين لأنهم كفروا بكتابهم الأوَّل، وهو يأمرهم بمتابعة نبي آخر الزمان والدخول في دينه. ﴿وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٨٩﴾ [البقرة: ٨٩].

وباسم الدين، وبحجة ما كانوا عليه من العلم، فقد وضعوا للسياسة، ولطلب الشهرة واستمالة الناس إليهم من الزور والبهتان والكذب الصراح في

الترغيب والترهيب، وطاعة الأمراء، وحب أهل البيت، وبغض الصحابة شيئًا كثيرًا.

وجاء من بعدهم فقهاء السوء، والصوفية الحلولية، والفلاسفة المتشكّكون، فزادوا الطين بلّة والمريض علّة، وكانوا لمن لا يعرف الإسلام حجة على الإسلام، وظن بسببهم الجهّال والمغرضون أنَّ هذا الدين مجموعة خرافات وأقاصيص مفتعلة لا نصيب لها من الصحة، وليس عليها أثارة من علم ومثل من آمن بنبيه ثم بمحمد ﷺ من اجتهد في شيء يريد به وجه الله وأخطأ باجتهاده، ثم بان له الحق فرجع إليه ولم يتعصب لباطله، وقال: ما أريد إلاّ إحسانًا وتوفيقًا، وإذا وجد الحكمة أخذها ولو من غير أهلها؛ وإذا ثبت عنده الدليل صار إليه وتمسك به لا جامدًا ولا مقلدًا، ولا خفيفًا طائشًا تعبث به الرياح إذا ثارت، ويدور مع الزجاجة حيثما دارت. وإذا دعي إلى الله ورسوله لم يكن من الذين إذا قيل لهم: اتبعوا ما أنزل الله، قالوا: بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئًا ولا يهتدون، وإذا رأى الباطل وكثرة أهله ثبت على الحق كما تثبت الجبال، وصبر على ما يناله من الأذى صبر الرجال، وتذكر قول الله جل ذكره: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَـٰطِينَ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا ﴿٨٣﴾ فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا ﴿٨٤﴾﴾ [مريم: ٨٣، ٨٤].

أما العبيد فلا بقاء لشأنهم اليوم، ولا نعرف أحدًا يصح تملكه والتصرُّف فيه باسم الرقّ والعبودية لا بالتناسل ولا بأسر النساء والصبيان أو الرجال، الذين تضرب الرقّ عليهم الأئمة والخلفاء.

وما يوجد الآن في بعض البلدان من الرقيق فمشكوك فيه، ولا نعلم أَحُرٌّ ذلك المملوك أم عبد بمعناه في الشريعة الإسلامية؟ وليس لنا أسارى فنسترقهم، ولا تسمح الأوضاع والقوانين الحالية بشراء المماليك الأصليين

إن كانت لهم بقية في أي مكان؛ وقد جاء من تعاليم الإسلام ما يقضي على الرقّ والاسترقاق، فمع وجوب العتق على القاتل والحانث في يمينه، والمظاهر من امرأته، والمجامع في نهار رمضان بشرطه، فقد خصص سهم من الزكاة لفك الرقاب، ومن أعتق نصيبه من العبد عتق عليه كله وسلم قيمته لشركائه إن كان موسرًا. ومن استولد أمة صارت حرَّة بموته، إلى غير ذلك من الأُمور التي يتشوَّف بها الشارع إلى التحرير وعتق العبيد.

ولذلك عبثًا نقرِّر أحكام الرقيق، وما يتعلق بعبادته وتصرُّفاته إلاَّ إذا تغيَّرت الأوضاع وجاء الزمان بما ليس في الحسبان، فسيكون لكل مقام مقال، ولكل يوم دولة ورجال، وفي الشريعة المحمدية من القوانين ما يسع الحوادث كلها، ولها من القواعد والأُصول ما يستطيع به أهلها استنباط الحكم لما كان ويكون، وأيُّما عبد عرف الله وعبده حق عبادته، وأحسن إلى مواليه فله الأجر مرتين لقيامه بالواجبين، وتأدية الحقين في آن واحد، ومثله الأجير والخادم الصالح الأمين يقوم بصلاته وصيامه، وما يجب عليه لربه، ثم يعمل في حق سيده بأمانة وجد واجتهاد وإخلاص، وما يحصل الخير والبركة، وتجنى من الأعمال ثمراتها الطيبة، إلاَّ إذا أخلص العمال والأُجراء، وسلمت إليهم حقوقهم مكملة وافية؛ وكانت الحالة بين السيد وخادمه والأجير ومستأجره، كما كان بين موسى وصاحب مدين ﴿ قَالَ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنۡ أُنكِحَكَ إِحۡدَى ٱبۡنَتَيَّ هَٰتَيۡنِ عَلَىٰٓ أَن تَأۡجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٖۖ فَإِنۡ أَتۡمَمۡتَ عَشۡرٗا فَمِنۡ عِندِكَۖ وَمَآ أُرِيدُ أَنۡ أَشُقَّ عَلَيۡكَۚ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ٢٧ قَالَ ذَٰلِكَ بَيۡنِي وَبَيۡنَكَۖ أَيَّمَا ٱلۡأَجَلَيۡنِ قَضَيۡتُ فَلَا عُدۡوَٰنَ عَلَيَّۖ وَٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٞ ٢٨﴾ [القصص: ٢٧، ٢٨].

والرجل يثاب مرتين أيضًا إذا كانت له أَمَة مملوكة فأدَّبها وأحسن تأديبها ثم أعتقها، ولو باعها لكان ثمنها كثيرًا، والراغبون فيها يتنافسون، ثم

يتزوَّجها بعد ذلك، فتصبح ربّة البيت، وسيدة العائلة بعدما كانت أمَة ضعيفة يتحكَّم فيها الصغير والكبير، وتقهرها الرجال والنساء، وبعدما كان يقال لها: افعلي كذا واتركي كذا يا جارية، يصبح الأولاد يقولون: يا أمّاه، وأهل البيت يقولون: هاتي وخذي يا سيدتي، وفي ذلك من سماحة الإسلام، وتصديق ما يدعو إليه من المساواة، والقضاء على المفاخرة ما لا يخفى. وقد ضرب النبي ﷺ لأمته المثل الأعلى بعتق صفية بنت حيي، واستيلاد مارية القبطية أم ولده إبراهيم عليه السلام.

والخلفاء وأهل الفضل من سلف الأمة كانوا يعتقون الإماء، ثم يتزوَّجون بهن، أو يستولدوهن فينجبن أمثال: محمد بن الحنفية، وأبي جعفر المنصور، والمأمون بن الرشيد؛ وما كانت قريش ترغب في أمهات الأولاد حتى رأوا منهن ثلاثة من عظماء الرجال وأبناء العظماء، وهم: عليّ بن الحسين بن علي، وسالم بن عبد الله بن عمر، والقاسم بن محمد بن أبي بكر رضي الله عنهم؛ ومثل من أعتق الأمة فتزوَّجها الذي تكون عنده اليتيمة في حجره فيحسن تربيتها ويتزوَّجها ليسعدها بعد الشقاء، وليعزها بعد الذلَّة، لا طلبًا في مالها، وحبًّا لجمالها، ولكن لغرض شريف، ومقصد حسن؛ وهذا هو الذي يُثاب على فعله، وحسن نيَّته.

وسأل عروة بن الزبير خالته السيدة عائشة رضي الله عنها عن قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ الآية [النساء: ٣]. فقالت: يا ابن أختي، هذه اليتيمة تكون في حجر وليها تشركه في مالها، ويعجبه مالها وجمالها، فيريد وليها أن يتزوَّجها بغير أن يقسط في صداقها، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا عن أن ينكحوهن إلاَّ أن يقسطوا لهن، ويبلغوا بهن أعلى سننهن في الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهنّ، وأن الناس قد استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية،

فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ [النساء: ١٢٧]، قالت عائشة: وقول الله في الآية الأخرى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] رغبة أحدكم عن يتيمته حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوا من رغبوا في مالها وجمالها من باقي النساء إلاَّ بالقسط من أجل رغبتهم عنهن إذا كنَّ قليلات المال والجمال[1].

وكذلك الخادمة تكون في البيت وهي صغيرة، فتبلغ مبالغ النساء، وتصبح غير صالحة للخدمة، ولا يليق طردها من البيت، وإخراجها من الأسرة التي ألفتهم وألفوها، فيتزوَّجها أحدهم لسهولة أمرها، وقلَّة مهرها، ووفاء لها بسابق حقها، فأجره مضاعف، وعمله مشكور، إذا لم يكن باغيًا ولا عاديًا، ولا متعرّضًا لفتنة، ولا خائفًا من تهمة، ولكنه لا يليق من بعض الرجال معاملة نسائهم الطيبات، وزوجاتهم الصالحات بمثل هذا؛ والضرَّة مبغوضة على كل حال، ولو حازت المال والجمال، وكانت من بنات الأقيال، فكيف بها إذا كانت على خلاف ذلك، تأكل من يد المرأة عيشها وملحها، وتعرف سرّها وجهرها، ثم تكفأ ما في إنائها، وتحلّ محلها، فيتزوَّجها الرجل فيوغر بها صدر امرأته الأولى، ويستغني بها عنها فيطلقها.

ومن الأنذال من يعشق خدامته ويحبها حبًا شديدًا، فيغازلها ويداعبها، وربما أصابها ونال منها شيئًا فيستحي ويخاف ثم يستر زلّته، ويمحو إساءته في نكاحها، والتزوُّج بها، والخطب عظيم وأعظم منه إن كانت حاملاً منه. وأيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فعليها لعنة الله. ولا بارك الله في الفاحش المتفحش الذي يواقع الأجيرة ومن في معناها، حتى إذا حملت

---

(١) حديث عائشة في سبب نزول: «وإن خفتم ألاَّ تقسطوا في اليتامى...» أخرجه البخاري ٨/ ٢٣٨، ١٣٩ رقم ٤٥٧٤، ومسلم ١٨/ ١٥٤، ١٥٥، نووي وأبو داود رقم ٢٠٦٨، في كتاب النكاح والنسائي في السنن الكبرى ٦/ ٣٢٩.

منه، وسلبها العفاف والشرف، أخرجها مطرودة شقية تائهة بائسة، أو فاجرة بغية، والله المستعان ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾ [النساء: ٢٦ ـ ٢٨].

الحديث الخامس والثمانون

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلًا مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ وَلَٰكِنْ تَوَسَّعُوا وَتَفَسَّحُوا**»، وكان ابن عمر إذا قامَ لهُ رَجُلٌ مِن مَجْلِسِه لم يَجلس فيه[1].

من سبق إلى مباح فهو أحقّ به، ومن تبوَّأ من المكان مقعدًا لنفسه فهو أولى به من غيره ولو كان في الصف الأوَّل، وهو من ذوي الأحلام والنهى كره له أن يتأخر عنه، ويؤثر به سواه، والإيثار بالقرب كلها مكروه، إلَّا ما جاء في السنَّة على خلاف ذلك، بيد أنها تخلي صدور المجالس، وما وراء الإمام في الصلاة لمن يوجه إليه الكلام، ويفهم عن الإمام والمدرِّس والرئيس ما يقول وما يفعل، ولا يليق بأدب المسلم أن يقيم أحدًا من مجلسه ثم يقعد فيه، وإن كان سيِّدًا أو عظيمًا، إلَّا إذا رضي الأول وسمح الداخل بمكانه، . ومن وضع ثوبًا في محل فارغ صار أحقّ به من غيره حتى تقام

(١) حديث «لا يقيمن أحدكم رجلاً من مجلسه. . .» عن ابن عمر عند البخاري ١١/ رقم ٦٢٧٠ في الاستئذان، باب إذا قيل لكم تفسحوا في المجالس. . . ومسلم ٤/ رقم ٢١٧٧ في كتاب السلام.

الصلاة أو يمتلىء المسجد ولا يجد القادم إلاَّ هذا المحل فينحي الثوب ويقعد فيه. قال في فتح المعين: فائدة: ومن سبق إلى محل من مسجد لإقراء قرآن أو حديث أو علم شرعي أو آلة له أو لتعلم ما ذكر، أو كسماع درس بين يدي مدرِّس وفارقه ليعود إليه، ولم تطل مفارقته بحيث انقطع عنه الألفة فحقه باق؛ لأن له غرضًا في ملازمة ذلك الموضع ليألفه الناس، وقيل: يبطل حقه بقيامه، وأطالوا في ترجيحه نقلاً ومعنى، أو للصلاة ولو قبل دخول وقتها، أو قراءة أو ذكر وفارقه بعذر، كقضاء حاجة، وإجابة داع، فحقه باق ولو صبيًّا في الصف الأول في تلك الصلاة، وإن لم يترك رداءه فيه فيحرم على غيره العالم الجلوس فيه بغير إذنه أو ظن رضاه. نعم، إن أقيمت الصلاة في غيبته، واتصلت الصفوف فالوجه سد الصف مكانه لحاجة إتمام الصفوف، ذكره الأذرعي[1] وغيره، فلو كان له سجادة فيه فيجنبها برجله من غير أن يرفعها بها عن الأرض لئلا تدخل في ضمانه.

ويحرم تخطِّي الرقاب وإيذاء الجالسين بالمرور بينهم، ورفع النعال التي يتناثر منها التراب عليهم. «وجاء رجل ورسول الله ﷺ يخطب فرآه يتخطى الرِّقاب، فقال له: اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ، وفي رواية: فَقَدْ آذَيْتَ وَأُوذِيت»[2]. ولا بأس بالمرور واختراق الصفوف مع الأدب لسد الفرجة، وإيصال شيء إلى الإمام ومن حواليه. وليس من الأدب ما يحدث عند توزيع المصاحف وجمعها، وصنع الذين يدورون بالمجامر والقهوة من المرور بين

(١) كذا الأصل، وفي نسخة الأوزاعي وهو الأقرب؛ لأن الأذرعي هذا غير معروف بالفقه.
(٢) حديث «اجلس فقد آذيت وآنيت...» من حديث عبد الله بن سرجس، أخرجه أبو داود رقم ١١١٨، والنسائي ٣/ ١٠٣، وابن خزيمة ٣/ ١٥٦، وأحمد في المسند ٤/ ١٨٨، والحاكم ١/ ٢٨٨، والبيهقي في السنن ٣/ ٢٣١، وابن ماجه رقم ١١١٥، وهو في الجامع الصحيح لشيخنا مقبل حفظه الله ٢/ ١٨٤.

يدي المصلِّي، وتلويث الفراش والثياب وإحراقها، وصك المناكب والظهور بالركب والأقدام.

وإذا أقبل الفاضل، أو جاء العالم استحب أن يوسعوا له، ويقابلوه بما يستحق من الاحترام والتقدير. وإذا أتاكم كريم قوم فأكرموه[١]. وفي الحديث الشريف: «أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ»[٢]. ودخل جرير بن عبد الله البجلي، وهو سيِّد قومه على رسول الله ﷺ والمجلس غاصّ بأهله، فقعد حيث انتهى به المكان، ولكن رسول الله ﷺ ألقى إليه رداءه وقال له: اقعد على هذا يا جرير[٣]؛ وكان الأحنف بن قيس إذا أتاه رجل أوسع له، فإن لم يكن له سعة أراه كأنه يوسع له.

والقيام للقادم يختلف باختلاف الناس وعاداتهم، فمرَّة يحرم إذا كان فيه من التعظيم ما لا يحل، أو كان يعجب به القادم كما قال النبي ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[٤].

---

(١) تخريجه في الهامش رقم ٣ في هذه الصفحة.

(٢) حديث «أنزلوا الناس منازلهم...» عن عائشة، أخرجه أبو داود في الأدب، باب تنزيل الناس منازلهم رقم الحديث ٤٨٤٢، وقال أبو داود بعد أن أخرجه من طريق حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب، عن عائشة، وميمون لم يدرك عائشة، قلت: فهو منقطع ومع الانقطاع علة أخرى وهي عنعنة حبيب بن أبي ثابت وهو مدلس.

(٣) حديث «اجلس على هذا يا جرير...» تقدم بلفظ: «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه»، واعلم أن أبا حاتم ذكره في العلل بطوله ٢/ ٣٣٦ رقم ٢٥٣٢، وقال: هذا حديث منكر وأخاف أن يكون ليس لهما أصل، وضعفه الحافظ في الإصابة في ترجمة جرير بن عبد الله والهيثمي في المجمع ٨/ ١٥، والعجلوني في كشف الخفاء رقم ١٨٠.

(٤) حديث «من سره أن يتمثل له الرجال قيامًا، فليتبوأ مقعده من النار» من حديث =

ومرَّة يُباح إذا كان لملك أو أمير أو صاحب جاه لا يبالي بمن قام أو قعد، وحين أقبل سعد بن معاذ على رسول الله ﷺ وعنده اليهود. قال عليه الصلاة والسلام: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ سَعْدٍ»[1]. وكان كعب بن مالك الأنصاري يقدِّر لطلحة بن عبيد الله قيامه وبشارته له بتوبة الله عليه[2]، ولنتعلم عزَّة الإسلام، ولا نجاوز الحد في تعظيم أحد من الخلق، كان يقول

= معاوية صحيح، أخرجه أبو داود في الأدب رقم ٥٢٢٩، والترمذي في الأدب رقم ٢٧٥٥، والبخاري في الأدب المفرد رقم ٩٧٧، والطحاوي في شرح مشكل الآثار ٣/ ١٥٦، وأحمد ٤/ ٩١ و ٩٣، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٨٦، والبغوي في شرح السنَّة رقم ٣٣٣٠، والطبراني في الكبير ١٩/ ٣٥٢.

(١) حديث «قوموا إلى سيدكم...» من حديث، أخرجه البخاري في الجهاد ٦/ رقم ٣٠٤٣، باب إذا نزل العدو على حكم رجل ومسلم في الجهاد باب ٢٢ رقم ٦٤، وأبو داود في الأدب رقم ٥٢١٥، والترمذي رقم ٥٨٦، وأحمد ٣/ ٢٢، والبيهقي في الكبرى ٦/ ٥٨، وابن أبي شيبة في المصنف ١٤/ ٤٢٥، والطبراني في الكبير ٦/ ٦.

(٢) يشير إلى حديث كعب بن مالك المتفق عليه في سبب توبة كعب بن مالك ومسألة القيام للقادم. قد فصل فيها الحافظ ابن حجر تفصيلاً طيِّبًا حاصله أنه مكروه بدليل حديث أنس بن مالك أنَّ النبي لما قاموا له كره ذلك، وهو صحيح.

والثاني: أنه إذا كان ممن يريد أن يقام له ويغضب إذا لم يقم له، فالقيام له حرام؛ لحديث معاوية الصحيح: (من أحبَّ أن يتمثَّل له الناس قيامًا فليتبوَّأ مقعده من النار)، والتعاون على الإثم محرم بدليل الآية: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾.

والثالث: إذا كان ممن لا يحب أن يُقام له وقام له أحد على سبيل البر والإكرام فهو مباح، وقد كان النبي ﷺ إذا زارته ابنته فاطمة يقوم لها.

الرابع: إذا كان لمن قدم من سفر أو تجددت له نعمه، فالقيام له مندوب؛ لحديث كعب الطويل لما تاب الله عليه قام له طلحة بن عبيد الله وأقره النبي على ذلك.

فهذه أربعة أنواع محرم ومكروه ومندوب ومباح. انظر: فتح الباري ج ١١ ص ٥١.

رسول الله ﷺ: «لاَ تَصْنَعُوا بِـي كَمَا تَصْنَعُ الأَعَاجِمُ بِمُلُوكِهَا»(١). ويكره أن يقوم له أصحابه، وإذا جلس بينهم فكأحدهم لا يستأثر عليهم بشيء، ولا يقعد على سرير أو فراش خاص به، وإذا دخل عليه من لا يعرفه سأل عنه كما قال ضمام بن ثعلبة: أيّكم محمد؟ فقيل له: هذا المتكىء الأبيض. وكان يقول: «إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ»(٢).

ومن المنكر العظيم ما يعامل به المتغطرسون من الأغنياء وبعض أدعياء العلم إخوانهم في المساجد والمجالس العامة من الكبرياء والجلوس بين

---

(١) حديث «لا تصنعوا بـي كما تصنع الأعاجم بملوكها» من حديث أبـي أمامة صدي بن عجلان، أخرجه أبو داود رقم ٥٢٣٠، وأحمد في مسنده ٥/ ٢٥٣، والروياني في مسنده رقم ١٢٧١، وأحمد أيضًا ٥/ ٢٥٦، وابن ماجه ٢/ ٤٣١، وسنده ضعيف من طريق أبـي العنبس عن أبـي العدبس عن أبـي أمامة، وأبو العدبس مجهول عين، وفيه أيضًا عند أحمد والروياني أبو مرزوق لين، وفيه اضطراب ذكره العلاَّمة الألباني حفظه الله في الضعيفة رقم ٣٤٦، وأبو العنبس، قيل: اسمه الحارث بن عبيد مجهول حال، بل إن ابن معين وثقهما كما تاريخه رقم ٩١٦ برواية الدارمي عنه فهما ثقتان. وبقي في الحديث العلل الأخرى.

(٢) حديث «إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد، وأجلس كما يجلس العبد» من حديث أنس، وابن عمر أخرجه عبد الرزاق في المصنف معضلاً والبزار كما في كشف الأستار ٣/ ١٥٧، وذكره الحافظ في التلخيص ٣/ ١٢٥ رقم ١٤٤٩، قال البزار بعد إخراجه لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ بإسناد متصل عنه إلاَّ من هذا الوجه عن ابن عمر ولا رواه عن عبيد الله إلاَّ مبارك، ولا عنه إلاَّ حفص بن عمارة ولم يتابع عليه، قلت: مبارك مدلس، وقد عنعن وهو أيضًا فيه لين وحفص بن عمارة الطلحي، قال الحافظ: فيه مقال وله طرق ذكرها الحافظ عن جماعة من الصحابة لا يصح منها شيء بمفرده وبمجموعها تصلح للاحتجاج، وثبت في سنن أبـي داود ١٠/ ٢٤٨ من حديث عبد الله بن بسر أن النبـي ﷺ قال: إن الله جعلني عبدًا كريمًا. . .» الحديث إلخ.

أيديهم، وإخراجهم من الصفوف، وفرض احترامهم على من لا يحبهم، ولا يعرف لهم فضلاً، فيتركون لهم المجالس، ويتنحون عنهم استثقالاً لظلهم، وتبرُّمًا بصنيعهم المخالف لاحترام الكبير، ورحمة الصغير. قال بعض الحكماء: رجلان ظالمان يأخذان غير حقهما، رجل وسع له في مجلس ضيق فتربع وانتفخ، ورجل أهديت له نصيحة فجعلها ذنبًا.

ولوالدك وأستاذك، والأكبر منك سنًّا، والأرفع منك قدرًا حق عليك، إذا دخل تقوم له وتقدمه، وتأخذ من يده النعل والعصا، وتفرش له السجادة، وتصغي له إذا تكلَّم، ولا ترفع صوتك عليه، ولا تقطع عليه حديثه؛ والفاضل الأديب لا يخص بأدبه أحدًا دون آخر. قال ابن عباس رضي الله عنهما: لجليسي عليَّ ثلاث: أرمقه إذا أقبل، وأوسع له إذا جلس، وأصغي له إذا تحدَّث. وشرّ الجلساء ثلاثة: عالم لا يمكِّنك من أن تقول، وجاهل لا يفهم عنك ما تقول، وبين بين ذو فضول.

وفي الأدعياء من إذا سمع الناس يتكلَّمون بما لا يعلم، ويخوضون فيما لا يفهم: تشدّق وحمحم، وجعل نعم في موضع لا، وقال لا في مكان نعم، ولو كان بين الزمخشري والغزالي لفنّد رأي الأشعري، وردّ على الجبائي.

ولا يليق بحسن المعاشرة الإعراض عن الجليس، والاستهزاء به، والضحك عليه، إذا تكلم أو فعل شيئًا، ولا أن تقصّ حكاية قد سمعت عنك مرّات، ولا أن تذكر أعمالك الصالحة، ولو كانت كثيرة فربما سئموك أو كذَّبوك كما قيل:

إِذَا تَحَدَّثْتَ فِي قَوْمٍ لِتُؤْنِسَهُمْ ... مِنَ الْحَدِيثِ بِمَا يَمْضِي وَمَا يَأْتِي
فَلَا تُكَرِّرْ حَدِيثًا إِنَّ طَبْعَهُمُ ... مُوَكَّلٌ بِمُعَادَاةِ الْمُعَادَاتِ

ثم المجالس بالأمانة، فلا تفش سر جليسك، ولا تنقل عنه ما يكره، ولا تذكر له ما يسوؤه، والجلساء شركاء في الهدية، وشر المجالس مجلس لا يذكر فيه الله، ولا يؤمر فيه بمعروف، ولا ينهى عن منكر.

﴿ ۞ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ ﴾ [النساء: ١١٤].

وإذا رأيت من جليسك الإعراض عنك، أو الاشتغال بأمر آخر، فلا تكلمه ولا تكلفه الاستماع لك، وإذا تحدَّث مع غيرك والتفت إليه، فلا تكن أنت الثالث، ولا تدخل بينهما إلاَّ إذا أشركاك وطلبا منك أن تقول، ولا تتبوَّأ صدر المجلس إلاَّ في بيتك ومحل نفوذك، وإذا أعدت المقاعد والكراسي فلا تعد قدرك، ولا تقعد في مكان تقام عنه، ولا تحتفل بصديقك إذا أقبل إلاَّ بشيء لا يؤذي الجالسين، ولا صاحب المكان، وتحفظ هذه الأبيات ولا تكن من أهلها:

يَسْتَوْجِبُ الصَّفْعَ فِي الدُّنْيَا ثَمَانِيَةٌ ... لاَ لَوْمَ فِي وَاحِدٍ مِنْهُمْ إِذَا صُفِعَا
الْمُسْتَخِفُّ بِسُلْطَانٍ لَهُ خَطَرٌ ... وَدَاخِلُ الْبَيْتِ تَطْفِيلاً بِغَيْرِ دُعَا
وَمُتْحِفٌ بِحَدِيثٍ غَيْرَ سَامِعِهِ ... وَدَاخِلٌ فِي حَدِيثِ اثْنَيْنِ مُنْدَفِعَا
وَمُنْفِذٌ أَمْرَهُ فِي غَيْرِ مَنْزِلِهِ ... وَجَالِسٍ مَجْلِسًا عَنْ قَدْرِهِ ٱرْتَفَعَا
وَمُبْتَغِي الْوُدَّ مِمَّنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ ... وَطَالِبُ الْفَضْلِ مِنْ أَعْدَائِهِ طَمَعَا

واحذر من الكريم إذا أهنته، واللئيم إذا أكرمته، والعاقل إذا أحرجته، والأحمق إذا مازحته، والفاجر إذا عاشرته.

قال الشافعيّ: ما رفعت أحدًا قط فوق قدره إلاَّ غضَّ مني بقدر ما رفعت منه.

وإذا نزلت بك مصيبة أو حاجة فلا تذكرها لأصدقائك وجلسائك، فتسرّ به عدوًّا، وتحزن بها صديقًا، وتصبر على النوائب، ولا تطلع الناس على عيوبك، ولا تخبرهم برأسمالك وديونك، وما يكون في البيت بين النساء والأطفال، وأصلح أمورك بنفسك، وهشّ وبشّ وأظهر السرور لمن يخالطك، واستعد لجليسك بقضاء حاجته، وكلّ ما تقدر عليه من المساعدة، ولا تمنّ عليه بمعروف قدَّمته إليه، وإن أسدى إليك خيرًا فاشكر له صنيعه، بذكره في المجالس بما يستحق من الثناء والتقدير.

ورُوي أنَّ من أخلاق النبيِّين: البشاشة إذا تراءُوا، والمصافحة إذا تلاقوا. وقال أبو الفتح الابشيشي رحمه الله: لا تجالس العامة، فإن فعلت، فآداب ذلك ترك الخوض في حديثهم، وقلَّة الإصغاء إلى أراجيفهم، والتغافل عما يجري من سوء ألفاظهم، وإيَّاك أن تمازح لبيبًا أو سفيهًا، فإن اللبيب يحقد عليك، والسفيه يتجرَّأ عليك.

وآداب المجالسة كثيرة، وقد أرشدت إليها السنَّة النبوية، وبيَّنتها الكتب الإسلامية، وكتب عنها الفقهاء والمحدِّثون، والأدباء والمتصوِّفون بإسهاب، ولم يدعوا منها شيئًا إلاَّ ذكروه.

وخير الكلام بعد كلام الله كلام محمد بن عبد الله ﷺ، وقد قال: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمَ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، ثُمَّ إِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الأُوْلَى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ»(١).

---

(١) حديث «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم فإن بدا له أن يجلس فليجلس ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة» من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم ١٠٠٧، وأبو داود رقم ٥٢٠٨، في الأدب، باب في السلام إذا قام من المجلس، والترمذي رقم ٢٧٠٦ ج ٤/ ٦٢، في الاستئذان والحميدي رقم ١١٦٢، وأبو يعلى وغيرهم وبسند البخاري في الأدب ذكره شيخنا =

وقال: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِس فَإِنْ وُسِّعَ لَهُ فَلْيَجْلِسْ، وَإِلاَّ فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَوْسَع مَكَانٍ يَرَاهُ فَلْيَجْلِسْ فِيهِ»(١). وقال: «إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»(٢). وقال أيضًا: «جَالِسُوا الْكُبَرَاءَ، وَسَائِلُوا الْعُلَمَاءَ، وَخَالِطُوا الْحُكَمَاءَ»(٣).

= مقبل حفظه الله في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين وصححه ٥/ ٢٣٠.

(١) حديث «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فإن وسع له فليجلس فيه...» بهذا اللفظ ذكره الهيثمي في المجمع ٨/ ٥٩ من حديث شيبة بن جبير، والد مصعب بن شيبة، وعزاه للطبراني وهو عنده في الكبير ٧/ ٣٠١ رقم ٧١٩٧، وابن عساكر كما في تهذيب تاريخ دمشق ٦/ ٣٤٩، وقال الهيثمي إسناده حسن وأشار المناوي في فيض القدير ١/ ٣٠٥ إلي، حسنه وقبله السيوطي أيضًا في الجامع الصغير وفي سنده مصعب بن شيبة لين الحديث كما في التقريب، وللحديث بعض الشواهد، انظرها في تفسير ابن كثير آية ١١ من المجادلة، وفي الأدب المفرد ص ٣٨٩ فهو بها حسن إن شاء الله.

(٢) حديث «إذا قام الرجل من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به» من حديث أبي هريرة، أخرجه مسلم في كتاب السلام باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه رقم ٢١٧٩، وأبو داود رقم ٤٨٥٣، وأحمد ٢/ ٢٦٣، والبيهقي في الكبرى ٦/ ١٥١.

(٣) حديث «جالسوا الكبراء وسائلوا العلماء وخالطوا الحكماء...» ضعيف من حديث أبي جحيفة، وقال الهيثمي في المجمع ١/ ١٢٥، أخرجه الطبراني في الكبير من طريقين أحدهما هذه والأخرى موقوفة، وفيه عبد الملك بن حسين، أبو مالك النخعي منكر الحديث، والموقوف صحيح الإسناد، قلت: الموقوف ذكره ابن عبد البر في جامع بيان العلم ١/ ٥٠٨ رقم ٨١٤، والعجلوني في كشف الخفاء ١/ ٣٩٣، والموقوف من طريق حسين بن علي العجلي عن عبد الله بن نمير وأبي أسامة عن مسعر عن سلمة بن كهيل، عن أبي جحيفة، وحسين هذا قال أحمد: لا يعرفه، وقال ابن عدي يسرق الحديث وأحاديثه لا يتابع عليها، وقال =

ودخل عليه وهو يتكلم ثلاثة نفر، وجد أحدهم في الحلقة فرجة فجلس فيها، وجلس الآخر من وراء الناس، وأعرض الثالث عن الخير فولى مدبرًا. فقال ﷺ بعد أن فرغ من حديثه: «أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ عَنِ الثَّلاَثَةِ: أَمَّا الأَوَّلُ فَآوَى إِلَى اللَّهِ فَآوَاهُ اللَّهُ إِلَيْهِ. وَأَمَّا الثَّانِي فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ. وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ»[1]، وأمرنا أن نقول إذا قمنا من المجالس: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»[2]. والله تعالى يقول: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُواْ فِى ٱلْمَجَـٰلِسِ فَٱفْسَحُواْ يَفْسَحِ ٱللَّهُ لَكُمْ ۖ وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُواْ فَٱنشُزُواْ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَـٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾ ﴾ [المجادلة: ١١].

الحديث السادس والثمانون

عن أبـي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبـي ﷺ قال:

= الأزدي ضعيف جدًّا، وقال أبو حاتم صدوق يخطىء كثيرًا وعليه فالحديث ضعيف موقوفًا، ومرفوعًا، والله أعلم.

(١) حديث «ألا أنبئكم عن الثلاثة أما الأول فآوى إلى الله...» من حديث، أخرجه البخاري في العلم باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ١/ ١٥٦ رقم ٦٦، ومسلم في السلام رقم ٢١٧٦، باب من أتى مجلسًا فوجد فرجة فجلس فيها والترمذي رقم ٢٧٢٤، والبيهقي في الكبرى ٣/ ٢٣٢ عن أبـي واقد الليثي.

(٢) حديث «كفارة المجلس سبحانك اللهم وبحمدك...» صحيح من حديث عائشة، أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة رقم ٣٠٨ ص ٢٧٣، وأحمد في المسند ٦/ ٧٧، وهو في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين لشيخنا مقبل حفظه الله ٥/ ٢٤٩، وقد جاء عن جمع من الصحابة ذكر الحافظ في الفتح ١٣/ ٥٤٤، فما بعدها عن نحو خمسة عشر صحابيًا وكذلك في المعل من النكت على ابن الصلاح ٢/ ٧٤٦، بتحقيق الشيخ الفاضل ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله تعالى، وفي كثير منها كلام.

«**إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ السُّوءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً. وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا مُنْتِنَةً**»(١).

جليسك الصالح يأمرك بالخير، وينهاك عن الشر، ويسمعك العلم النافع، والقول الصادق، والحكمة البالغة، ويبصرك آلاء الله، ويعرِّفك عيوب نفسك، ويشغلك عما لا يعنيك، وإذا كان ملكًا أو صاحب دنيا رفع قدرك، وأعلى منزلتك، وسدّ خلتك، ثم لا تحتاج بعد الله إلى سواه، وإن ذكرته بالله طمع في ثوابه، واستعد بالصالحات للقائه، وإن خوَّفته عذاب الله، وعاقبة الظالمين، ومصارع الجبارين، كفَّ عن الإساءة، وترك الظلم وهو قادر عليه، واستغفر لذنبه، وامتنع من الشرّ وهو ميَّال إليه، ورعيته كلهم راضون عنه، ومحبون له، إذا دخلوا عليه أكرمهم، وإذا خرجوا من عنده سأل عنهم، وفكر فيما يعود بالخير عليهم، وزيره وأميره وحاجبه وخادمه وسائر حاشيته، ومن في ولايته جميعهم صالحون، ولربهم عابدون، ولمليكهم طائعون مخلصون، والناس على دين ملوكهم، وإذا صلح الراعي صلحت الرعية؛ وكان الخلفاء الراشدون إذا ذكر الله وجلت قلوبهم، وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانًا.

يقف الواعظ بين يدي أحدهم فيقول ما يشاء، ويطلب إصلاح الأخطاء، ويهدي إلى سبيل الرشاد، فربما رأى من بكاء السامعين ما يبكيه، وشاهد منهم ما يرضيه.

---

(١) حديث «مثل الجليس الصالح وجليس السوء...» عن أبي موسى عند البخاري ٩/ رقم ٥٥٣٤ في الذبائح، باب المسك ومسلم ٤/ ٢٦٢٨ في البر والصلة.

وقال أبو جعفر المنصور يومًا لواعظ دخل عليه: عِظني وأوجز، فقال: لو كان الذي في يديك يبقى لك ما وصل إليك، فأعجب المنصور بموعظته وأثنى عليه، وكذلك يقول لك ويسمعك جليسك الصالح، وأستاذك الصالح أيضًا، يجهد نفسه في تعليمك وتفهيمك وإصلاحك وتقويمك، يطالبك بالعمل، وينتظر من ظاهرك ثمرة ما يغرس في باطنك، إذا غفلت ذكَّرك، وإذا أهملت أو مللت بشَّرك وأنذرك، لا يخاطبك إلاَّ على قدر عقلك، ولا يكلفك من الأمر إلاَّ ما تطيق، يجيبك سائلاً، ويذكرك غائبًا، ويعتني بك حاضرًا، ويراك أحد أولاده، وليس في الجلساء من ينفعك خيره، ويضرّك شرّه، كالأستاذ الذي يُعدّ لك أبًا ثانيًا، وكما يكون هو تكون أنت.

وَإِذَا الْمُعَلِّمُ لَمْ يَكُنْ عَدْلاً مَشَى ... رَدَحُ الْعَدَالَةِ فِي الشَّبَابِ ضَئِيلاَ
وَإِذَا الْمُعَلِّمُ سَاءَ لَحْظَ بَصِيرَةٍ ... جَاءَتْ عَلَى يَدِهِ الْبَصَائِرُ حُولاَ
وَإِذَا أَتَى الإِرْشَادُ مِنْ سَبَبِ الْهَوَى ... وَمِنَ الْغُرُورِ فَسَمِّهِ التَّضْلِيلاَ
وَإِذَا أُصِيبَ الْقَوْمُ فِي أَخْلاَقِهِمْ ... فَأَقِمْ عَلَيْهِمْ مَأْتَمًا وَعَوِيلاَ

أما إذا كان الجليس مثلك أو دونك، فهو الذي يسد خلتك، ويغفر زلتك، ويقبل عثرتك، ويستر عورتك، وإذا اتجهت إلى الخير حثك عليه، ورغَّبك فيه، وبشَّرك بعاقبة المتقين، وأجر العاملين، وقام فيه معك، وكان لك عونًا عليه؛ وإذا تكلمت سوءًا أو فعلت قبيحًا زجرك عنه، ومنعك منه، وحال بينك وبين ما تريد، وطهر قلبك من الخبث، ولسانك من الفحش، وقال لك أعرض عن هذا، واستغفر لذنبك إنك كنت من الخاطئين، وصالح إخوانك، لا يمل قربك، ولا ينساك على البعد، يسرّك إذا حضرت بحديثه، ويرضيك بأفعاله، ويشهد بك مجالس العلم، وحلق الذكر، وبيوت العبادة، ويزيِّن لك الطاعة بالصلاة والصيام والحج والإنفاق في سبيل الله، وكفّ

الأذى، واحتمال المشقة، وحسن الجوار، وجميل المعاشرة، ويقبح لك المعصية، ويذكر ما يعود به الفساد عليك من الويل والشقاء في عاجل الأمر وآجله، ويضرب لك الأمثال بفلان الذي شقي بعد السعادة، وذلَّ بعد العزَّة، وافتقر بعد الغنى، ومرض بعد العافية، لأنه كان يصرف الأموال في الفساد، ويستعين بسلطانه على الظلم والاستبداد، وكان صحيحًا قويًّا، وشابًّا فتيًّا، فشرب الخمر وزنى ولاط، فاحترقت كبده، وتمزقت رئتاه، وأصيب بالسيلان والجذام، ولعذاب الآخرة أشد وأبقى.

وما زال ينفعك ويرفعك ويزجرك ويردعك حتى يكون كبائع المسك وأنت المشتري، ولصلاحه لا يبيع عليك إلاَّ طيبًا، ولا يعطيك إلاَّ جيِّدًا، ولا يأخذ منك إلاَّ ثمنًا قليلاً، وإن أبيت الشراء، وامتنعت من الأخذ طيبك بيديه، وصبّ عليك العطر، فلا تمر بشارع، ولا تسلك طريقًا إلاَّ وعبق منك الطيب، وملأت به المعاطس والأنوف، فتعود إليه مشتريًا أو ليحذيك بعطره ومسكه وعنبره وهكذا.

وهذا مثل العالم الذي لا بد أن تحفظ عنه شيئًا إذا تكلم، فإن عملت به فقد اشتريت، وإلاَّ فقد أعجبك ما عنده وستعود إليه.

أما مثل العابد فهو مثل من لا يعطيك شيئًا من المسك ولكنك تجد منه العَرْفَ الشَّذِيَّ والرائحة الطيبة، فإذا رأيت زهده وتقواه، واستقامته في دينه ودنياه اقتديت به، وكانت لك فيه أسوة حسنة.

وَإِذَا نَظَـرْتَ إِلَيْـهِ عِنْـدَ قِيَـامِـهِ   فِي اللَّيْلِ قُلْتَ الْبَدْرُ بَاتَ مُصَلِّيَا
وَيَظَـلُّ يَكْتَسِـبُ الْحَـلاَلَ وَإِنَّـهُ   لَعَلَـى الشَّـرِيعَـةِ مُقْبِـلاً وَمُـوَلِّيَـا

وأولئك هم القوم الذين لا يشقى بهم جليسهم، تنزل عليهم الرحمة فيشاركهم فيها، ويهم بالسوء فلا يقوله، ولا يستطيع فعله، إما مخافة

من الله، وإما إحياء منهم. وأما قرين السوء فإنك إن لم تشاركه في إساءته، أخذت بنصيب وافر من الرضا بما يصنع، والسكوت على شرّه تخاف منه وتحذره، وتحتاط لحفظ كرامتك من أن يمزقها، أو يسمعك عن نفسك، وفلان الآخر ما لا تحب، وأنت لا تبدي ولا تعيد، وإن رضيت بصنيعه فهو كنافخ الكير على الفحم الخبيث، وأنت جليسه القريب منه يحرق بدنك وثيابك، ويملأ أنفك بالروائح الكريهة، وأنت وإياه في الإثم سواء، ومن أعان على معصية ولو بشطر كلمة كان شريكه فيها، والسكوت على الشيء رضىً به.

وكل ما لا يحلّ فهو من اللغو الذي مدح الله تاركيه بقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ لَنَآ أَعْمَـٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَـٰلُكُمْ سَلَـٰمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِى ٱلْجَـٰهِلِينَ ۝٥٥ ﴾ [القصص: ٥٥]. وقد يكون جليس السوء فاجرًا قويًّا لا تستطيع نهيه عن المنكر، ولا تقدر على مراجعته، فخير لك الابتعاد عنه لئلا تكون في معصيتين: السكوت على الباطل، ومرافقة أهله.

وفي مجالس الشر تقع الغيبة والنميمة والكذب واللعن، وكل كلام فاحش، ويقع اللهو والطرب، وممالأة الفساق ومجاراتهم على الإسراف في الإنفاق، والخوض في الباطل ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَـٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ۝٦٨ ﴾ [الأنعام: ٦٨].

الحديث السابع والثمانون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلاَّ الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهَرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلاً ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ، فَيَقُولُ: يَا فُلاَنُ،**

عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّـهِ عَنْهُ»[1].

أخبث الناس نفسًا، وأجرؤهم على الله الذين لا يستحون من محاربة الله ومبارزته بالمعاصي، يتبجحون بانتهاك الحرمات، ويقول أحدهم: فعلت البارحة كذا وكذا، واتصلت بفلانة، وبتنا على طرب ولهو وأنس، يستره ربه فيأبى الخبيث إلاَّ الفضيحة؛ ومن ألف المعصية وتعوَّدها، هان عليه أمرها، وظن أنه شجاع بالإقدام عليها، وقلَّة المبالاة بها، يقول له الشيطان: إذا لم تخف من الله فلمَ تخاف من الناس؛ وإذا اجتمع الفساق وتحدَّث بعضهم إلى بعض، افتخر كل منهم بجريمته وذكر معصيته، وقد لا يكون له ذنب، ولكنه يسمعهم يقولون: فعلنا كذا وصنعنا كذا فيختلق ذنبًا، ويدَّعي على نفسه شرًّا ما فعلته ولا وقعت فيه. والمسلمون كلهم في عافية من الأمر، مشمولين بعفو الله على ما كان منهم من الذنوب والآثام، يريدون شرًّا، وتميل بهم الشهوات إلى المخالفة، فيذكرون الله، وتوجل قلوبهم، ويعلمون أن الله كان عليهم رقيبًا ﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ ۝ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُّسْتَطَرٌ ۝ ﴾ [القمر: ٥٢، ٥٣]، فلا يتبعون أنفسهم هواها، ولا يعطونها مناها، وإن اقترفوا من الآثام شيئًا ذكروا الله، فاستغفروا لذنوبهم، ومن يغفر الذنوب إلاَّ الله، ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون، إلاَّ المجاهرين الذين لا يتحرَّجون من خطيئة، ولا يتوبون منها، ولا يستترون معها بستر الله عليهم فإنهم مفضوحون عاجلاً وآجلاً، وعلى رؤوس الأشهاد

(١) حديث «كل أمتي معافى إلاَّ المجاهرون...» عن أبي هريرة عند البخاري ١٠/ رقم ٦٠٦٩ في الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه ومسلم ٤/ رقم ٢٩٩٠ في الزهد.

يوم القيامة يحاسبون على ما صنعوا، ويهتك الله ستره عنهم يوم يود المجرم لو يفتدي من عذاب يومئذ ببنيه وصاحبته وأخيه وفصيلته التي تؤويه ومن في الأرض جميعًا ثم ينجيه.

والمؤمن الستِّير الحيي يسبل الرحمن عليه ستره، ويرخي عليه كنفه، ثم يقرِّره بذنوبه، أتذكر ذنب كذا وذنب كذا، وهو يعترف ويقول: نعم يا رب. فيقول له تبارك وتعالى: قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أسترها عليك اليوم، ومن عجز عن كتمان سرّ نفسه، فهو عن سر غيره أعجز.

ومن الشهامة والمروءة كتم السرّ وعدم إفشائه، وصدور الأحرار قبور الأسرار. وفي الحكمة: استعينوا على أموركم بالكتمان، فإن كل ذي نعمة محسود. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما أفشيت سرِّي إلى أحد قط فأفشاه فلمته إذا كان صدري به أضيق. وقال عمر بن عبد العزيز: القلوب أوعية، والشفاه أقفالها، والألسنة مفاتيحها، فليحفظ كل إنسان مفتاح سرّه. وفي الناس من لا يستطيع كتمان شيء فعله أو قيل له فهو كالمنخل أو الغربال لا يمسك شيئًا، ولو عهد إليه بأمر يخفيه، أو سر يكتمه لضاق به صدره، وكلما قيل له اكتم الخبر بالغ في إفشائه؛ وأدنى صفات الشريف كتمان السر، وأعلاها نسيان ما أسرّ به إليه.

إِنِّي كَتَمْتُ حَدِيثَ لَيْلَى لَمْ أَبُحْ ... يَوْمًا بِظَاهِرِهِ وَلاَ بِخَفِيِّهِ
وَحَفِظْتُ عَهْدَ وِدَادِهَا مُتَمَسِّكًا ... فِي حُبِّهَا بِرَشَادِهِ أَوْ غَيِّهِ
وَلَهَا سَرَائِرُ فِي الضَّمِيرِ طَوَيْتُهَا ... نَسِيَ الضَّمِيرُ بِأَنَّهَا فِي طَيِّهِ

وأعظم سرّ يجب كتمانه هو ما يقع بين الزوجين من رفث القول والفعل. وفي الحديث عن النبي ﷺ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ أَحَدُهُمَا سِرَّ

صَاحِبِهِ». وفي رواية: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا»[1].

واجتمع يومًا عنده الرجال والنساء، فقال ﷺ: «لَعَلَّ رَجُلاً يَقُولُ مَا فَعَلَ بِأَهْلِهِ، وَلَعَلَّ امْرَأَةً تُخْبِرُ بِمَا فَعَلَتْ مَعَ زَوْجِهَا، فسكت القوم، فقالت امرأة: إي والله يا رسول الله إنهم ليفعلون وإنهنَّ ليفعلن، قال: فَلَا تَفْعَلُوا فَإِنَّمَا مَثَلُ ذَٰلِكَ مَثَلُ شَيْطَانٍ لَقِيَ شَيْطَانَةَ فَغَشِيَهَا وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ»[2].

وكذلك لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تخبر زوجها أو إنسانًا آخر بجمال فلانة المحجبة فتغريه بها، وتشوقه إليها، أو تذكر له قبحها ودمامتها فيمقتها، ويعيب على زوجها معاشرتها والصبر عليها. وقد قال صاحب الخلق العظيم وخيرها الهادي إلى الصراط المستقيم محمد ﷺ:

---

(١) حديث «إن من شر الناس عند الله منزله يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها»، أخرجه مسلم ٢/ ١٠٦٠ في النكاح باب تحريم إفشاء سر المرأة، وأبو داود رقم ٤٨٧٠، وأحمد ٣/ ٦٩، من حديث أبـي سعيد الخدري وفي سنده عمر بن حمزة العمري، وقال الذهبـي في الميزان ٣/ ١٩٢ ضعفه يحيـى بن معين، والنسائي، وقال أحمد: أحاديثه مناكير، قال الذهبـي: قلت له عن عبد الرحمن بن سعد عن أبـي سعيد مرفوعًا: «من شرار الناس منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى المرأة. . .» الحديث فهذا مما استنكر لعمر.

(٢) حديث «لعل رجلاً يقول ما فعل بأهله ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها. . .» من حديث أسماء بنت يزيد، أخرجه أحمد في المسند ٦/ ٤٥٦، والطبراني في الكبير ٢٤/ ١٦٢ من حديث حفص بن أبـي معمر التيمي عن شهر بن حوشب عن أسماء، فمدار الحديث على شهر ولفظه عند الطبراني «عسى رجل يحدث بما يكون بينه وبين أهله» فهذه والذي قبله يقوي بعضهما بعضًا وله شاهد آخر أيضًا عند أحمد ٢/ ٥٤٠، وأبـي داود رقم ٢١٧٤، عن أبـي هريرة، وفيه مجهول شيخ من طفاوه يصير بها حسنًا.

«لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَصِفُهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا»(١).

ولا بأس أن تذكر المرأة حال الأخرى، وما هي عليه من خلق فاضل، أو صفة تستحق معها المساعدة والمعاونة، وإنما يحرم ذكر أوصافها الجسمانية من قوام وقدّ وخدّ وفم وأنف وطرَف وكفّ، فكأنها مصوّر فنان تنقش بريشة لسانها على قلب الرجل صورة يكاد يراها كلما قام وقعد، وكذلك الأجراء والوكلاء الذين يطلعون على سرّ المهنة، وشؤون التجارة، لا ينبغي لهم الحديث بما صنع الموكل أو المستأجر، فإنهم يعدّون بذلك خونة، لا يحفظون حق الصحبة، ولا يُؤْمَنون على قليل ولا كثير، ونتائج الامتحان في المدارس، والمقالات المبعوثة للنشر في الجرائد من السرّ الذي يجب كتمانه إلى أن يؤون أوانه.

والطبيب يطلعه المريض على ما به من العاهات، أو يعلم من حاله الخطر عليه، لا يحل له هتك ستره، وإفشاء سرّه، بل يعالجه ويجتهد في العناية به ما دام يطمع فيه، وإذا يئس منه اعتذر إليه بعدم الأدوية وكثرة مشاغله التي تعوقه عن الحضور إليه، وإذا أتتك النعمة فلا تخبر الحسود بها فيتمنى زوالها عنك، وإن أصابتك مصيبة في أهل أو مال فلا تسرَّ بها عدوًّا، ولا تُحزِن بها صديقًا، واكتم السرّ ما استطعت إلى ذلك سبيلاً، واعمل بقول يعقوب لولده يوسف عليهما صلوات الله وسلامه: ﴿قَالَ يَٰبُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰٓ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لِلْإِنسَٰنِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ۝﴾ [يوسف: ٥].

(١) حديث «لا تباشر المرأة المرأة فتصفها لزوجها كأنه ينظر إليها» من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أخرجه البخاري في كتاب النكاح ٩/ ٣٣٨، باب لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها، وأبو داود في النكاح باب ٤٤، والترمذي في الأدب رقم ٢٧٩٢، وأحمد ١/ ٤٦٠، والطبراني في الكبير ١٠/ ٢٣٤.

الحديث الثامن والثمانون

عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: **«بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»**[(١)].

رأس الإسلام وعموده، وذروة سنامه ثلاثة أشياء، لا قيام له بدونها، ولا وجود له إلاَّ بها، من حافظ عليها وجاء بها على الوجه المطلوب فهو المسلم المؤمن، المتمسك بالشريعة المحمدية، والملة الإبراهيمية ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾ [البقرة: ١٣٠]، وهي: الصلاة، والزكاة، والنصح لكل مسلم.

أما الصلاة: فهي العهد الذي بيننا وبين من خالفنا، ولا دين لمن لا صلاة له.

وفي الحديث الشريف: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللَّـهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّـهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذٰلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّـهِ تَعَالَى»[(٢)].

---

(١) حديث «بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة...» عن جرير عند البخاري ١/ رقم ٥٧، في الإيمان، ومسلم ١/ رقم ٥٦ في الإيمان، باب بيان الدين النصيحة.

(٢) حديث «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إلـه إلاَّ الله وأن محمدًا رسول الله...» من حديث ابن عمر، وغيره أخرجه البخاري من حديث ابن عمر في الإيمان باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة رقم ٢٥، ومسلم في الإيمان رقم ٢٢.

وإنك لتجد في معظم السور القرآنية ذكر الصلاة والزكاة مقرونة إحداهما بالأخرى، وذلك من أول ما بعث به النبي ﷺ كما يعلم من ترتيب التنزيل، وهي من الشرائع القديمة، وكان يتعبد بها قبل الإسلام سائر الكفرة من أهل الكتاب والمشركين، ومنذ أن بعث الله نبيّ الإسلام، وهو وأتباعه يصلون صلاة مفروضة عليهم ذات كيفية مخصوصة في وقت معلوم ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾ ﴾ [هود: ١١٤]. ﴿ ۞ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾ إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴿٢٣﴾ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [المعارج: ١٩ ـ ٢٥]. ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾ ﴾ [البينة: ٥].

فلما أراد الله أن يتم نعمته، ويظهر فضله على نبيه محمد ﷺ أسرى به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي بورك حوله، ثم رفعه الله وقرَّبه منه حتى كان قاب قوسين أو أدنى، فأعطاه من الخير حتى رضي، وأوجب عليه وعلى أمته في اليوم والليلة خمسين صلاة، وما زال يراجع ربه تعالى حتى جعلها خمسًا، وجعل الحسنة بعشرة أمثالها إلى أضعاف كثيرة، وعلَّمه بعد ذلك كيفية الصلاة، وحدَّد له أوقاتها كما يقول تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾ ﴾ [النساء: ١٠٣]، وجعلها أساسًا لدينه، وأحد أركانه الخمسة، وبشر القائمين بها بقوله تعالى: ﴿ لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ۚ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ أُو۟لَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾ ﴾ [النساء: ١٦٢]، وسماهم المؤمنين حقًّا، ووعدهم بالخير والدرجات العلى. فقال سبحانه في وصفهم: ﴿ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا

رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾﴾ [الأنفال: ٣، ٤].

وحذَّر من تركها والتهاون بها فقال:

﴿ فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾﴾ [مريم: ٥٩].

وتوعَّدهم بالويل فقال تعالى:

﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ﴿٦﴾ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴿٧﴾﴾ [الماعون: ٤ ـ ٧].

وجعل للقائمين بها والمحافظين عليها حرمة أهل الإسلام، فلا تراق دماؤهم، ولا تباح أموالهم ولا إعراضهم ولو كانوا منافقين أو مبتدعين مخالفين. وقد استأذن رجل من الأنصار في قتل أحد المنافقين، فقال له النبي ﷺ: «أَلَيْسَ يُصَلِّي؟ قال: بلى، ولا صلاة له، قال: فَإِنِّي نُهِيتُ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ»[1]، لكن الزنديق الذي يبطن الكفر، ويستهزىء بالأديان

---

(١) حديث أبي هريرة قال آتي النبي ﷺ بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء، فقال رسول الله ﷺ: ما بال هذا قالوا يتشبه بالنساء فأمر به فنفي إلى البقيع فقيل يا رسول الله ألا تقتله، قال: إني نهيت عن قتل المصلين» ضعيف. أخرجه أبو داود رقم ٤٩٢٨ في كتاب الأدب، باب الحكم على المخنثين، والدارقطني في السنن ٢/ ٥٥، وابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق أبي يسار عن أبي هاشم وهما مجهولان، وذكره الذهبي في الميزان، وقال إسناده مظلم والمتن منكر، وقال المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٢٩، بتعليق مستو، وفي متنه نكاره، وأبو يسار هذا لا أعرف اسمه، وقال أبو حاتم الرازي لما سئل عنه: مجهول... إلخ، فالحديث بهذا اللفظ ضعيف كما ترى وقد ثبت من حديث عبد الله بن عدي النهي في حق المنافقين في مسند أحمد ٥/ ٤٣٢ «أن رجلاً من =

لا يصان دمه، ولا يكون له عهد عند الله والناس، وإن صام وصلى؛ واختلف في قبول توبته، لأنه لا يصدِّق بثواب ولا عقاب، ولا يؤمن بالبعث والجزاء؛ وحكم على تارك الصلاة مطلقًا بالكفر استدلالاً بالحديث الشريف: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاَةِ»[1].

وجاء قوم يبايعون على الإسلام بشرط أن تحطّ عنهم الصلاة فأبى عليهم النبي ﷺ وقال: «لاَ دِينَ لِمَنْ لاَ صَلاَةَ لَهُ»[2]، ومن ترك فريضة حتى

= الأنصار استأذن النبي ﷺ في قتل رجل فقال أليس يصلي، قال: بلى يا رسول الله ولا صلاة له، فقال رسول الله ﷺ: أولئك الذين نهاني الله عنهم»، وجاء من حديث أبي أمامة في الأدب المفرد للبخاري رقم ١٦٣ إني نهيت عن ضرب المصلين وهو حسن فلفظ: إني نهيت عن قتل المصلين وعن ضرب المصلين ثابتة، وقد جاء حديث في جواز استعمال الحناء للرجال في الأقدام للعلاج.

(١) حديث «بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة» من حديث جابر أخرجه مسلم رقم ٨٢، في الإيمان وأحمد ٣/ ٣٧٠ و ٣٨٩، وأبو داود ٤٦٧٨، والنسائي ١/ ٢٣٢، والترمذي رقم ٢٦٣٢، وابن ماجه رقم ١٠٧٨، وجاء عن بريدة عند أحمد ٥/ ٣٤٦، والنسائي ١/ ٢٣١، والترمذي ٢٦٢١، وابن ماجه ١٠٧٩، وابن حبان رقم ١٤٥٢، والحاكم ١/ ٧، بلفظ العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر، سنده صحيح.

(٢) حديث «لا دين لمن لا صلاة له...» من حديث عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا إيمان لمن لا أمانة له ولا صلاة لمن لا طهور له ولا دين لمن لا صلاة له إنما موضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد» أخرجه الطبراني في الأوسط ٣/ ١٥٤ رقم ٢٣١٣، والصغير ١/ ٦١، ونقله المنذري في الترغيب والترهيب رقم ٥٤١، وقال الطبراني بعد إخراجه لم يرو هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر إلاَّ مندل ولا عن مندل إلاَّ حسن تفرد به الحسين بن الحكم وهو الحسين بن الحكم بن مسلم الحِبري ضعف من أجله الهيثمي في المجمع ١/ ٢٩٢، والمنذري أشار إلى علته بهذا الرجل، وقال محقق مجمع البحرين: =

يخرج وقتها التي تؤدى أو تجمع مع غيرها فيه وهو جاحد لوجوبها قتل كفرًا بالاتفاق، وإن كان متكاسلاً استتيب عند الأكثرين، فإن تاب وإلاَّ قتل حدًّا؛ وجاحدها أيضًا لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه، ولا يقبر في مقابر المسلمين، وإن كان يزعم أنه مسلم.

وذكرت الصلاة عند عبد الله بن عمرو بن العاص، فقال رضي الله عنه: من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا، ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نورًا ولا برهانًا ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأُبَيّ بن خلف. وإذا وجبت على المسلم البالغ العاقل الطاهر عن الحيض والنفاس لم تسقط بعد ذلك عنه أبدًا إلاَّ بالموت، فلو مرض وعجز عن الصلاة قائمًا صلى قاعدًا، فإن عجز فمضطجعًا على جنبه، فإن عجز فمستلقيًا على ظهره، فإن عجز أومأ برأسه ثم بأجفانه، ثم أجرى الأركان على قلبه، إلاَّ النائم والناسي فيعذر بتأخيرها، وعليه القضاء إذا ذكر أو استيقظ لقوله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ الصَّلاَةَ أَوْ نَامَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا»[1]. فالله تعالى يقول: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِيٓ ﴿١٤﴾﴾ [طه: ١٤]، ومن تاب من تركها، وصدق في التوبة سقط عنه ما مضى، والمرجو له عفو الله عما سلف، وأن يدخل في قول رسول الله ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللَّـهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّـهِ وَكَلِمَتُهُ

= ترجمه السمعاني في الأنساب ٤/ ٤٥، وسكت عنه فهو مستور وشيخه حسين بن حسين الأنصاري ضعيف، وشيخ شيخه مندل بن علي ضعيف كما في التقريب.

(١) حديث «من نسي صلاته أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها» من حديث أنس بن مالك، أخرجه البخاري في المواقيت باب من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها ومسلم رقم ٦٨٤، وأبو داود رقم ٤٤٢ في الصلاة، وأحمد ٣/ ٢٦٩، والبيهقي في الكبرى ٢/ ٢١٨، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٦٦، والبغوي رقم ٣٩٤.

أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ وَالنَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ الله الجنَّة عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»[1].

ومن أوجب قضاء الفوائت قليلة كانت أو كثيرة فقد أخذ بالأحوط، واستدل بقول الصدِّيق في وصيته رضي الله عنه: ولا يقبل الله نافلة ممن عليه فريضة حتى يؤديها.

والخلاف مشهور في وجوب القضاء وعدم الوجوب. وإذا أسلم الكافر، أو بلغ الصبيّ أو أفاق المجنون، أو طهرت الحائض فلا قضاء عليهم إجماعًا، ولا يؤمرون بها وقت المانع، إلاَّ الصبي فيؤمر بها لسبع، ويضرب على تركها لعشر ليتعوَّد الخير، وليتمرَّن على طاعة الله.

ومن المؤسف جدًّا أنَّ المسلمين يعرفون كلهم ما جاء في أمر الصلاة عن الله ورسوله، ويمرون بذلك في أكثر من مائة آية من القرآن، وهم اليوم يتهاونون بشأنها، ويخرجونها عن أوقاتها، ويرونها عادة قديمة، وطقوسًا دينية لا يهتم بها إلاَّ العاطلون الرجعيون، فيمرُّون بالمساجد ويسمعون الأذان، ويشاهدون المؤمنين في الركوع والسجود، فيولون معرضين، وعن الخير مدبرين ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَوٰةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [المائدة: ٥٨]. ومنهم من إذا سمع: حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح، يقول في جرأة وقلَّة حياء: حيَّ على المال والعمل يا ذوي العجز والكسل ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ ﴿٣١﴾ وَلَٰكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿٣٢﴾ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ يَتَمَطَّىٰٓ ﴿٣٣﴾ أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ ﴿٣٤﴾ ثُمَّ أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰٓ ﴿٣٥﴾﴾ [القيامة: ٣١ ــ ٣٥]. وقد يعتذر عن

---

(١) حديث «من شهد أن لا إلـه إلاَّ الله وحده، لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله. . .» من حديث عبادة بن الصامت، أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء رقم ٣٤٣٥، ومسلم في الإيمان، باب الدليل على أنَّ من مات على التوحيد دخل الجنة رقم ٢٨.

الصلاة، وإجابة داعي الله بنجاسة ثيابه، وقصر سراويله، وجهله بالأحكام والكيفية، وإنما الدين يسر، وأهمّ شيء فيه هو الامتثال.

وقد تساهل الإمام مالك وجماعة من العلماء رحمهم الله في إزالة النجاسة وصحَّة الصلاة مع شيء من ذلك، وثبت جواز الصلاة في التُّبَّان، وهو السراويل القصيرة؛ وكان المسلمون يصلون في نعالهم ولا يخلعونها إلاَّ إذا كانت عليها النجاسة العينية.

فيا معشر الشباب، حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين، وعندنا لكم من الرخص والتسهيلات ما يجعلكم في سعة، ويحطّ عنكم الإصر والأغلال التي كانت عليكم؛ ومن دخل المسجد وقام بين يدي الله لمناجاته، فعليه أن يتعقَّل سرّ صلاته، وأن يتدبر ما يقول وما يتلو لينتفع بهذه العبادة، وليظهر عليه أثرها، فإنَّ الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر؛ وليس لله حاجة إلى عبده أن يقوم ويقعد ويركع ويسجد فحسب، وإنما يريد تعالى من الخلق أن يذكروه منيبين إليه، ورافعين حاجاتهم إليه، متخشِّعين بين يديه، متجرِّدين عن كل معبود سواه، طالبين منه العون بألسنتهم وقلوبهم وسائر جوارحهم ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴿٤﴾﴾ [المؤمنون: ١ ــ ٤]. ﴿ ۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾ وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴿٤٥﴾ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿٤٦﴾﴾ [البقرة: ٤٤ ــ ٤٦].

ثم الصلاة إما أن تكون تامة في الإقامة، أو مقصورة في السفر لأنه مظنة المشقة، فأذن الله للمسافر أن يصلي الرباعية ركعتين، وأن يجمع العصرين والعشاءين إحداهما مع الأخرى تقديمًا وتأخيرًا، والجمعة ركعتان فقط، ولا تعاد بعدها الظهر كما يفعل بعض أدعياء العلم في بعض البلاد

لتوهُّمهم أنها لا تصح بدون الأربعين، ولو أنهم تركوها وصلوا الظهر فقط لكان خيرًا من التلبُّس بعبادة فاسدة أو مشكوك في صحتها، والأرض كلها مسجد إلاَّ المقبرة، وقارعة الطريق، والأماكن المستقذرة، فحيثما أدركتك الصلاة فثمت مسجدك إلاَّ الفريضة فهي في المسجد المعدّ للعبادة، ومع الجماعة أفضل منها في أيّ مكان آخر، وصلاة الجماعة تفضل صلاة الفذّ بسبع وعشرين درجة؛ ولا عذر في التخلُّف عن الجماعة إلاَّ لأشياء مذكورة في كتب الفقه: كالمرض والمطر والوحل، والنافلة في البيت أفضل للابتعاد عن الرياء والسمعة. وفي الحديث الشريف: «أَفْضَلُ صَلاَةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ الْمَكْتُوبَةَ»(١). وفيه أيضًا: «اجْعَلُوا مِنْ صَلاَتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَلاَ تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»(٢) والصلاة خير موضوع أكثرَ منها العبد أو أقل.

ونوافلها كثيرة، كـ: الضحى، والتراويح، والوتر، ورواتب الصلاة، وتحية المسجد، وسنة الوضوء، وللتوبة من أي ذنب، وللاستخارة عند التردُّد في الأمر؛ وهي أن تصلِّي ركعتين تقرأ فيهما بالفاتحة وسورتي الإخلاص، ثم تقول بعد السلام: «اللَّـٰهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلاَ أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلاَ أَعْلَمُ، وأنتَ علاَّم الغُيوبِ. اللَّـٰهُمَّ إنْ كنتَ تعلمُ أنَّ هذا الأمرَ خيرٌ لي في دِيني ومعاشي وعاقبة أمرِي أو قال عاجلِ أمرِي وآجلِه، فاقدُرْه لي ويسِّره

(١) حديث «أفضل صلاة المرء في بيته إلاَّ المكتوبة»، أخرجه البخاري ٢/ ٢١٤ رقم ٧٣١، ومسلم رقم ٧٨١، وأحمد ٥/ ١٨٢ و ١٨٧، وأبو داود رقم ١٠٤٤، والترمذي ٤٥٠، والنسائي ٣/ ١٩٨ من حديث زيد بن ثابت يتدارك.

(٢) حديث «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورًا» من حديث عبد الله بن عمر، أخرجه البخاري رقم ٤٣٢، ومسلم رقم ٧٧٧، وأبو داود رقم ١٠٤٣، والترمذي رقم ٤٥١، والنسائي ٣/ ١٩٧.

لي، ثمَّ بارك لي فيهِ، وإنْ كنتَ تعلمُ أنَّ هذا الأمر شرٌّ لي في دِيني ومعاشي وعاقبة أمرِي، أو قال عاجلِ أمري وآجله، فاصرفهُ عنِّي، واصرفْني عنه، واقدُرْ لي الخيرَ حيثُ كان، ثمَّ رَضِّني بهِ، ثم يذكرُ حاجته»[1].

أما الزكاة فهي مال مخصوص يؤخذ من مال مخصوص، ثم يوزع على طائفة مخصوصة وهي قرينة الصلاة كما تقدم، وثالث أركان الإسلام، وقد مدح الله فاعليها، وذم تاركيها، ونسبهم إلى الكفر، فقال تعالى: ﴿ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْـَٔاخِرَةِ هُمْ كَـٰفِرُونَ ﴿٧﴾﴾ [فصلت: ٦، ٧].

وحين مات رسول الله ارتد كثير من العرب ومنعوا الزكاة، فقاتلهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وقال: والله لو منعوني عناقًا أو عقالاً كانوا يدفعونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه[2]، وهي كذلك في الشرائع القديمة، وقد أمر الله بها بني إسرائيل في قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [البقرة: ٤٣]، ولم تكن محدودة في باديء الأمر، ولا من شيء دون شيء، وكان أمرها كما في الآية الكريمة ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾﴾ [البقرة: ٣]،

---

(١) حديث دعاء الاستخارة عن جابر بن عبد الله، أخرجه البخاري في التهجد، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى وفي الدعوات، باب الدعاء عند الاستخارة رقم ٧٣٩٠، وفي الأدب المفرد رقم ٢٩٣، وأبو داود في الصلاة رقم ١٥٣٨، وابن ماجه في الإقامة باب ما جاء في صلاة الاستخارة رقم ١٣٨٣، والبيهقي ٣/ ٥٢ في السنن والترمذي رقم ٤٨٠، والنسائي ٦/ ٨٠.

(٢) أخرجه البخاري في أول كتاب الزكاة رقم ١٣٩٩، وأخرجه في استتابة المرتدين باب قتل من أبى قبول الفرائض، وفي الاعتصام باب الاقتداء بسنن الرسول ﷺ، وأخرجه مسلم رقم ٢٠ في كتاب الإيمان.

ولكنها بعدُ عيِّنت وبيِّنت بيانًا تامًا، وأوجبها الإسلام على أهله في الإبل والبقر والغنم والنقدين الذهب والفضة، وفي عروض التجارة وفي الركاز والمعدن، وفي الحبوب والثمار، ولها مسائل كثيرة مفصلة في كتب الفقه والحديث، ومن أهمها نبات الأرض وما يخرج منها، وأي شيء تجب فيه من ذلك. فالشافعية لا يوجبونها في الثمار إلاَّ من التمر والزبيب، ولا من الحبوب إلاَّ مما يؤكل حالة الاختيار. والحنفية والزيدية، وطوائف أخرى يوجبونها في كل ما أخرجته الأرض، وكان مالاً لصاحبها استدلالاً بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ الآية [البقرة: ٢٦٧].

ومن الزكاة الفطرة التي هي صاع من غالب قوت البلد، تجب على كل مسلم صغير وكبير وذكر وأنثى، وحر وعبد يخرجها عن نفسه، وهي عليه لمن تلزمه إذا كان موجودًا عند غروب الشمس آخر يوم من رمضان، ومن لم يجد قوت يومه وليلته فلا شيء عليه، ولا تجب الزكاة كلها إلاَّ مرة في السنة الواحدة، بيد أنَّ نتاج المواشي وربح التجارة يعدّ حوله بحول صحيح ويأخذها الإمام جوازًا إن لم يطلبها، ووجوبًا إذا طلبها، ومثله الأمراء وسلاطين المحميات اليوم الذين فرضوا على رعيتهم دفعها إليهم منذ عهد قريب، وقد وقع في جواز دفعها إليهم سؤال قدَّمه بعض وجهاء عدن وغيرها إلى جماعة من العلماء.

وخلاصة القول ما أفتى به بعض متأخري الشافعية حيث قال: يجوز دفع الزكاة للسلطان وإن كان جائرًا، أو يصرفها في غير مصارفها إذا أخذها بنية الزكاة، وقد صحت ولايته، وقويت شوكته، وانعقدت إمامته باستخلاف أو بيعة أو تغلب، لكن التفريق بنفسه أو وكيله أولى ما لم يطلبها الإمام من الأموال الظاهرة وهي: النعم والمعشرات والمعدن، وإلاَّ وجب الدفع إليه

فضلاً عن الجواز، وإن صرَّح بصرفها في الفسق. اهـ.

وإذا أخذها الولاة فعليهم صرفها فيما أمر الله بصرفها فيه، ولا يحل لهم أن ينفقوها في شهواتهم، ويستهلكوها في ملذاتهم، فهم أمناء الله في أرضه، وخلفاؤه على عباده، وواجب عليهم أن يعرفوا مصالح المسلمين، ونظام المالية، وكيف تجبى الضرائب وتؤخذ الزكاة، وفي أي شي تصرف، وأن يجعلوا لها عمالاً وكتَّابًا أقوياء أمناء على حد قول يوسف عليه السلام للملك: ﴿ٱجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴿٥٥﴾﴾ [يوسف: ٥٥].

وحرام عليهم، وظلم عظيم ما يأخذونه باسم زكاة الباطن، وكذلك الخرص والتخمين الذي يجعل فيه عمالهم الفجرة وأجراءهم الخونة الواحد بعشرة، وربما طلبوا تسعة أعشار أموالهم، ولا يرقبون في ضعيف إلاًّ ولاذمة، ولا يرعون لمسلم كرامة ولا حرمة.

وَدَائِـرَةُ الـزِّرَاعَـةِ وَسَعْـوهَـا ... بِكُـلِّ وَسِيلَـةٍ لِلـزَّارِعِينَـا
فَمِـنْ بَـذْرٍ إِلَـى تَفْجِيـرِ مَـاءٍ ... إِلَـى خُبَـرَاءَ جِـدًّا مُخْلِصِينَـا
وَتخفيفُ الضَّرِيبَةِ سَوْفَ يأْتي ... بمـا تَـرْجُـونَـهُ حِينًـا فَحِينَـا
وَنِصْـفُ الْعُشْـرِ أَوْ عُشْـرٌ كَثِيـرٌ ... وَرُبْـعُ الْعُشْـرِ يُـؤْخَـذُ فـي المِئِينَـا

واختلف العلماء في نقل الزكاة من بلد إلى آخر، فقال الشافعية لا يجوز ذلك إلاَّ إذا غني فقراء البلد وفقد المستحقون فيها فتنقل إلى أقرب مكان منها، ودليلهم قول النبي ﷺ في الزكاة «إنَّها تُؤْخَذُ مِنْ أغنيائِهم فتردُّ عَلَى فقرائهم»[1] وتفسير ذلك في حديث معاذ بن جبل القائل: «مَن خرجَ مِنْ

(١) حديث «إنك تقدم على قوم أهل كتاب» استشهد منه بقوله: «تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم» من حديث ابن عباس، أخرجه البخاري في الزكاة، باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة رقم ١٤٥٨، ومسلم في الإيمان، باب =

مِخلافٍ إلى مِخلاف، فإنَّ صدَقَته في مِخلافِ عَشيرتِه»[1]، قال الحنفية وآخرون: يجوز نقلها إلى بلد آخر، وبلاد المسلمين كلها واحدة، وفقراؤهم كلهم مستحقون. وهذا الذي تميل إليه النفس، وتقضى به حاجة البؤساء والمعوزين من الأهل والأقارب في البلاد الأخرى.

والدليل على ذلك أن معاذ بن جبل قال لأهل اليمن: ائتوني بكل خميس ولبيس فإنه أنفع لأهل المدينة، وأمره ﷺ أن يأخذ من كل حالم دينارًا، أو عدله ثوبًا معافريًا؛ وبه استدل أيضًا من يقول بأخذ القيمة في الزكاة والجزية، وأهلها المستحقون لها هم الذين ذكرهم الله عزَّ وجلّ في قوله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٦٠﴾ [التوبة: ٦٠].

وصنفان من هؤلاء الثمانية غير موجودين في زماننا وهم: المؤلفة قلوبهم، والمكاتبون في عتق رقابهم، أما العاملون عليها فيأخذون منها الكثير ظلمًا، ولا يسلمون إلى الملوك والأئمة إلاَّ ما زاد عن حاجتهم، وطابت به أنفسهم، وسبيل الله من الوجوه التي تصرف فيها الزكاة وهي فيه

= الدعاء إلى الشهادتين، وشرائع الإسلام رقم ١٩ و ٣١، وأحمد ١/ ٢٣٣، وأبو داود في الزكاة رقم ٦٢٥، والنسائي في الزكاة ٥/ ٢، وابن ماجه في الزكاة رقم ١٧٨٣.

(١) حديث «من خرج من مخلاف إلى مخلاف فإن صدقته في مخلاف عشيرته» من حديث معاذ، مرسل ذكره الإمام الشوكاني رحمه الله النيل ٤/ ١٧٠، وذكره أبو السعادات، المبارك بن محمد بن الأثير في النهاية في غريب الحديث ص ٦٩، ٧٠، وعزاه الشوكاني، وقبله المجد إلى سنن سعيد بن منصور من مراسيل طاووس بن كيسان، وإلى الأثرم من مراسيل طاووس بن كيسان.

للغزاة والمجاهدين، وإلى ذلك ذهب أكثر أهل العلم، وقال جماعة منهم: الحج والعمرة والمساجد والمدارس والطرقات، وسائر وجوه الخير كلها من سبيل الله حتى كفالة الأيتام وتجهيز الموتى.

وحبذا لو تُجمع الزكاة وتصرفها الرجال الأمناء إلى الفقراء والمساكين الذين لا مال ولا كسب لهم يكفيهم، ويضعونها في المشاريع التي تتناول قول الله جلّ ذكره: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ الآية [البقرة: ٢٦١]. وقوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾ [البقرة: ١٩٥].

ومن الناس من يمنع الزكاة أو يخرج بعضها، ويدعها إلى الأغنياء، وأصدقائه القدماء، والذين تسجلت أسماؤهم في قائمة المستحقين، وإن زال عنهم الفقر والمسكنة، وصاروا من الذين تلزمهم الزكاة في أموالهم، وقد تدفع الزكاة إلى الولاة والحكام والموظفين في دوائر الحكومة كرجال الشرطة، وكتاب المواني، وأصحاب الجمارك، وما يدفعه التجار إلى بعض الولاة وأعوانهم الظلمة بنية الزكاة لا يحل ولا يجزيهم عنها، بل هي باقية في أعيان أموالهم.

ومن الخطأ الفاحش في أداء الزكاة تسليمها إلى الخدم والشحاذين والأقوياء المكتسبين وأكثرهم قطاع صلاة، وصارفون لما يأخذون باسم الزكاة في معصية الله. والفقراء الأعفاء والمساكين البؤساء لا ينالون منها شيئًا، ولا تسمح لهم كرامتهم بالوقوف على أبواب الأغنياء، ولا يفطن لهم فيتصدق عليهم، ويأتيهم نصيبهم الذي فرض الله لهم.

وفي الأغنياء من تكون عليه لله عشرات الآلاف، ومئات الآلاف، فيبخل بما آتاه الله من فضله ولا يدفع من ذلك إلاَّ قليلاً. وفي الحديث عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ صَاحِبِ كَنْزٍ لاَ يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إلاَّ أُحْمِيَ في نَارِ جَهَنَّمَ،

فَيُجْعَلُ صَفائحَ فيُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبْهَتُهُ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بيْنَ عِبَادِهِ في يَوْم كانَ مِقْدَارُهُ خَمْسينَ أَلْفَ سَنَةٍ ثمَّ يرَى سَبيلُه إمَّا إلى الجَنةِ، وإمَّا إلى النارِ»[1] الحديث.

ومصداق ذلك من كتاب الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٣٤ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ۝٣٥﴾ [التوبة: ٣٤، ٣٥].

أما النصيحة الواجبة لكل مسلم، فهي التي يعز الله بها الحق، ويخذل بها الباطل، وينصر بها المظلوم، ويُزال بها المنكر، ويُدْعى بها إلى الخير، وقد جُعِلت أساس الدين في قوله ﷺ: «الدِّينُ النَّصيحَةُ، قالوا لمن يا رسول الله؟ قال: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَةِ المُسْلِمينَ وَعَامتهم»[2].

وحق أخيك إذا استنصحك أن تمحضه النصح، وتجتهد له في إصابة الصواب، وهي تختلف باختلاف الناس، فعلى العالم الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والإخلاص في وعظه وإرشاده، وتعلمه وتعليمه، وعلى التاجر النصح لعميله وزميله، فلا يغشه ولا يخدعه، لا يبيع منه معيبًا، ولا يغرر به في الإرسال إلى الخارج، وتصدير ما تحتاج إليه البلاد، واستيراد ما

---

(١) حديث «ما من صاحب ذهب ولا فضة» وفي رواية «ما من صاحب كنز لا يؤدي حقه...» من حديث أبي هريرة، أخرجه البخاري ٣/ ٢٦٧، ومسلم في الزكاة رقم ٩٨٧، باب إثم مانع الزكاة، ومالك في الموطأ ٢/ ٤٤٤، وأبو داود رقم ١٦٥٨، والنسائي ٥/ ١٢ و ١٤.

(٢) حديث «الدين النصيحة»، عن أبي رقية تميم الداري، أخرجه مسلم رقم ٥٥ في الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلاَّ مؤمن وأبو داود رقم ٤٩٤٤، والنسائي ٧/ ١٥٦، والبخاري تعليقًا ١/ ١٣٧، والبغوي في شرح السنَّة ١٣/ ٩٣.

لا يفيد، وما لا حاجة للناس فيه. والصانع والعامل ينصح للناس في صنعته وعمله، ليكسب ثقتهم به، ويستميل قلوبهم إليه، وليعينه الله بالصحة في بدنه، والتوفيق في عمله.

وإذا نصح الملوك لرعيتهم، وبالعكس استتب لهم الأمن، وظهر العدل، وسعدت البلاد وأبناؤها.

ومن أجل ذلك كانت البيعة تؤخذ على المسلمين، بالسمع والطاعة، والنصح لكل مسلم؛ وإذا نصحت أخاك، وأخلصت له فيما تقول وتفعل، فقد أطعت ربك، وأرضيت ضميرك، وإن قيل فيك ما لا تحب، وإن اتهمت بالسفاهة والحمق وضعف الرأي، ولك في ذلك أسوة بنبي الله هود: ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَـٰقَوْمِ لَيْسَ بِى سَفَاهَةٌ وَلَـٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٦٧﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَـٰلَـٰتِ رَبِّى وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٦٨﴾﴾ [الأعراف: ٦٦ ـ ٦٨].

الحديث التاسع والثمانون

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنِّي لَأَدْخُل في الصَّلاةِ وأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُطِيلَهَا فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فأَتَجَوَّزُ فِي صَلاَتِي مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ بِبُكَائِهِ»**(١).

الحديث التسعون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِذَا أَمَّ**

(١) حديث «إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد أن أطيلها. . .» عن أنس عند البخاري ٢/ رقم ٧٠٧ في الجماعة، ومسلم ١/ رقم ٤٧٠ في الصلاة.

أَحَدُكُمُ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ فإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ، وَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ»[1].

لقد منَّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم عزيز عليه ما عنتهم، حريصًا على هدايتهم، رءوفًا رحيمًا بهم، لا يكلفهم من الأمر عسرًا، ولا يحملهم من المشقة نكرًا ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

إذا حمي الوطيس، واختلط الأعداء، وارتعدت فرائض الشجعان، فهو ﷺ الأسد المِغوار، والبطل المِقدام، والقائل في حومة الوغى.

أَنَـــا النبـــيُّ لا كَـــذِبْ   أَنَـــا ابْـــنُ عَبْـــدِ المُطَّلِـــبْ

وإذا ما رأى الضعفاء، ونظر إلى الشيوخ والنساء والأطفال والمرضى، فهو الرحيم بأتباعه والمتحنن عليهم، والمقدم لهم في المصالح على نفسه، يخفض للمؤمنين جناحه، ويوطىء لهم كنفه، وإذا دعوه لبَّاهم، وإن اتجه بهم إلى الله في العبادة ساعد الضعيف، وانتظر العاجز، وبشر الراغبين، وأنذر الكسالى. وهذان حديثان شريفان يدلان على رفقه بأمته، وشفقته عليهم، وينبغي لأئمة المساجد حفظهما وفهم معناهما لأنهم المقصودون بهما، وما روى الحديثان لنتعبد بتلاوتهما، ونتبرَّك بقراءتهما كما نفعل في رجب عند قراءة صحيح البخاري، مع الغفلة عن الآداب والأحكام التي بعث بها سيد الأنام عليه الصلاة والسلام، وإنما حفظ الحديثان ليتخلق الأئمة بأخلاق نبيهم، وليراعوا في المساجد أحوال المصلين.

---

(١) حديث «إذا أمَّ أحدكم الناس فليخفف...» عن أبي هريرة عند البخاري ٢/ رقم ٧٠٣، في الأذان، ومسلم ١/ رقم ٤٦٧، في الصلاة.

وإنما يؤم القوم خيارهم وأفقههم في دين الله، وأعرفهم بسنَّة رسول الله، وأكثرهم حفظًا لكتاب الله.

ومن أدب الإسلام وتهذيبه لنفوس أهله قول رسول الله ﷺ: «يَؤُمُّ القَوْمَ أَقْرَؤهمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فإِنْ كانُوا في القِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بالسُّنَّةِ، فإِنْ كانُوا في السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فإِنْ كانُوا فِي الهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنًّا، وَلاَ يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ في سُلْطَانِهِ، وَلاَ يُقْعَدُ في بيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إلاَّ بإِذْنِهِ»[1].

وما كان ﷺ يؤم الرجال والنساء في مسجده الشريف، ويسمع بكاء الطفل فيخفف الصلاة ويتجوَّز فيها إلاَّ رحمة به، وشفقة على أمه[2]، لأنها إذا سمعت بكاء ابنها انصرف قلبها إليه، واشتغلت به عن استماع القرآن والخشوع المطلوب في الصلاة، والمرأة ضعيفة القلب، سريعة الانفعال لما يصيب أولادها، إذا بكى طفلها ردد فؤادها صدى بكائه، وإذا تحرَّك في مهده تحرَّك في صدرها قلبها لحكمة من الله، لولاها لضاع الصغار، وأهمل شأنهم. ومن ذلك نعلم حضور النساء المساجد في عهده ﷺ، وأنهن كن يشهدن معه الجمعة والجماعات ودعوة الخير فيسمعن خطبه، ويتعلمن منه الدين، إلاَّ أنه ثبت في السنَّة نهيهن عن الاختلاط المباشر ومزاحمة الرجال،

---

(١) حديث «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله...» عن أبي مسعود مرفوعًا أخرجه مسلم في المساجد، باب من أحق بالأمامة رقم ٦٧٣، وأبو داود في الصلاة، باب من أحق بالإمامة رقم ٥٨٢، والطيالسي ١/ ١٣١، والنسائي ٢/ ٧٦ في الإمامة باب من أحق بالإمامة، والترمذي في الصلاة رقم ٢٣٥، وابن ماجه رقم ٩٨٠.

(٢) من حديث أبي قتادة أخرجه البخاري ٢/ رقم ٧٠٧ أنَّ النبي ﷺ قال: «إني لأقوم إلى الصلاة أريد أن أطول فيها فأسمع بكاء الصبي فأتجوَّز في صلاتي كراهية أن أشق على أمه».

وخير صفوف الرجال أولها، وشرُّها آخرها، وشرُّ صفوف النساء أولها وخيرها آخرها.

وكان النساء في العصر الأول يذهبن إلى المساجد ويقعدن من وراء صفوف الرجال وحلقهم، فيسألن ويعترضن، ويناقشن العلماء، وكل ذلك من وراء حجاب، ومع التزام الآداب، وربما طلب العلم عليهن، وتردد الأجلاء على أبوابهن للرواية عنهن.

وإذا خيفت الفتنة، وظهر الفساد، فصلاة المرأة في بيتها أفضل، وأجرها عند الله أعظم، واتقاء الشر أهم من طلب الخير.

الحديث الشريف: «أَيُّمَا ٱمْرَأَةٍ أَصَابَتْ بُخُورًا فَلَا تَشْهَدَنَّ مَعَنَا الْعِشَاءِ الْأَخِيرَةَ»(١)، وعن أم سلمة مرفوعًا: «خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ»(٢)،

---

(١) حديث «أيما امرأة أصابت بخورًا فلا تشهد معنا العشاء الأخيرة...» عن أبي هريرة، أخرجه مسلم ١/ ٣٢٨ رقم ٤٤٤، والنسائي ٨/ ١٨، وأحمد في المسند ٢/ ٣٠٤، وأبو عوانة في مسنده ٢/ ١٨، والمنذري ٢/ ٧٢١.

(٢) حديث «خير مساجد النساء قعر بيوتهن...» صحيح لغيره، أخرجه أحمد ٦/ ٢٩٧، والبيهقي في الكبرى ٣/ ١٣١، والحاكم ١/ ٢٠٩، وابن خزيمة ٣/ ٩٢، وأبو يعلى ١٢/ ٤٥٤، والقضاعي في مسند الشهاب ١٢٥٢، كلهم من طريق دراج بن سمعان أبي السمح عن أبي السائب، عن أم سلمة، وهذا سند ضعيف من أجل دراج، وله شاهد من حديث ابن عمر بلفظ: «لا تمنعوا إماء الله، مساجد الله وبيوتهن خير لهن» أخرجه أبو داود في الصلاة رقم ٥٧٦ باب ٥٣، والبغوي في شرح السنَّة ٣/ ٤٤١، قال أبو داود: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا العوام بن حوشب، قال: حدثني حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر مرفوعًا فذكر الحديث، ويزيد مدلس، وكان يرسل من الخامسة، ولم أجد أحدًا أثبت أنه روى عن ابن عمر، فهذا منقطع، والله أعلم من الساقط، وللحديث شاهدٌ آخر صحيح من حديث عبد الله بن مسعود، =

وإنما أمر الأئمة بتخفيف الصلاة لئلا يشقوا على كبار السنّ والمرضى، وذوي الحاجة الذين لم يحضروا الجماعات إلاَّ رغبة في الخير، وحرصًا على مضاعفة الحسنات، مع أن أحدهم قد يعجز عن الوقوف في مصالحه الحيوية لحظات قصيرة، وقد يكون الوقت محسوبًا على العمال وأصحاب الوظائف بالدقيقة والثانية، ولهم أشغال كثيرة بعد الصلاة فتجب مراعاتهم، وعدم التطويل بهم، بحيث لا يخرج الإمام في إسراعه بالصلاة عن آدابها، ولا يخلّ بشيء من أركانها وشروطها.

وفي الحديث: «أن رجلاً من بني سلمة أتى النبي ﷺ، فقال يا رسول الله إن معاذ بن جبل يأتينا بعد ما نام، ونكون في أعمالنا من النهار، فينادي بالصلاة فنخرج إليه فيطوِّل علينا، فقال رسول الله ﷺ: يا معَاذُ لَا تَكُنْ فَتَّانًا، إِمَّا أَنْ تُصَلِّيَ مَعِي، وَإِمَّا أَنْ تُخَفِّفَ عَلَى قَوْمِكَ»[1].

= أخرجه أبو داود رقم ٧٥٠، وابن خزيمة ٣/ ٩٥، وذكر المنذري في الترغيب والترهيب ١/ ٣٠٤، والبغوي في شرح السنَّة ٣/ ٤٤٢، بلفظ: «صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها» والحديث أخرجه الحاكم ١/ ٢٠٦، والبيهقي في الكبرى ٣/ ١٣١، وذكره الهيثمي في المجمع ٢/ ٣٤، وبقي للحديث شواهد أخرى ذكرها الهيثمي في المجمع، والبيهقي في الكبرى حسب الأرقام المتقدمة والحمد لله.

(١) حديث «يا معاذ لا تكن فتانًا» من حديث معاذ بن رفاعة المازني أن رجلاً من بني سلمة يقال له سليم آتى رسول الله ﷺ، فقال يا رسول الله إن معاذ بن جبل يأتينا بعدما نام ونكون في أعمالنا بالنهار، فينادي بالصلاة فنخرج إليه فيطول علينا، فقال رسول الله ﷺ: يا معاذ بن جبل لا تكن فتانا، إما أن تصلي معي، وإما أن تخفف على قومك. . . إلخ، القصة بهذا التمام أخرجها البيهقي في الكبرى ٣/ ١١٧، وأحمد في المسند ٥/ ٧٤، والطحاوي في معاني الآثار ١/ ٤٠٩، والطبراني في الكبير، وذكرها الهيثمي في المجمع ٢/ ٧٤، وقال الحافظ المزي =

وبعض الأئمة حفظهم الله يعلم هذه الأحاديث ثم يؤوِّلونها بغير المراد منها، فتجده يطوّل تطويلاً مملاًّ، ويقول هذا كله دون ما كان يفعله رسول الله ﷺ، ويحتج بقراءته في صلاة المغرب بسورة الأعراف مثلاً، وتلك واقعة حال لا يحتج بها. ومنهم من إذا دخل الصلاة طواها طيًّا، وركض فيها ركض الرهان، فلا سكينة ولا وقار، ولا خشوع ولا اطمئنان، ولو خشع قلبه لاطمأنت جوارحه، يهذّ القراءة هذًّا، وينقر في السجود نقر الغراب، وأكثر ما يقع ذلك في صلاة التراويح التي يصلونها عشرين ركعة في

= في تهذيب الكمال في ترجمة معاذ بن رفاعة، روى عن رجل من بني سلمة، يقال له سليم قصة معاذ مرسلاً. اهـ. وجاء عند البزار كما في الكشف ١/ ٢٣٧، وأبو داود رقم ٧٩١، والبيهقي ٣/ ١١٧ من حديث عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله زاد البزار عن أبيه عن حزم بن أُبَـيّ بن كعب فذكر الحديث أنها صلاة المغرب، وقال البيهقي: كذا، قال: والروايات المتقدمة في العشاء أصح، وقال الزيلعي في نصب الراية ٢/ ٣٠: وهو كما قال، وقال الألباني في ضعيف سنن أبـي داود ص ٧٩ رقم الباب ١٢٨: منكر، بذكر المسافر قلت: فعلم ضعف هاتين الطريقين، والحديث في الصحيحين وغيرهما أنها صلاة العشاء، وبدون هذه الزيادة، والحمد لله.

تنبيه: في هذا الحديث أربع زوائد ضعيفة:

١ ــ زيادة «أن الرجل سلم من صلاته، ثم انصرف، شاذة رواها عن سفيان محمد بن عباد، وروى الحديث عنه جمع كثير بدونها. انظرها في صحيح مسلم رقم ٤٦٥، وبهذا أعلها البيهقي في السنن.

٢ ــ لفظة «والمسافر» من حديث حزم بن أُبَـيّ بن كعب ضعيفة كما تقدم.

٣ ــ والزيادة الموجودة في الكتاب: إما أن تصلي معي وإما أن تخفف على قومك، مرسلة كما تقدم أيضًا.

٤ ــ وجاء أنها صلاة المغرب والصحيح أنها صلاة العشاء، كما صحح ذلك البيهقي والزيلعي رحمهما الله، فهذه أربع زوائد.

أقل من ربع ساعة، ولو صليت ثمان وأتم فيها الركوع والسجود، لكانت أحب إلى الله وأوفق للسنَّة. وما جمع الناسَ عمرُ بن الخطاب على أبـيّ بن كعب رضي الله عنهما في صلاة التراويح إلاَّ لحسن قراءته، وعمله بقوله تبارك اسمه: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ ﴾ [الإسراء: ٧٩]، وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ۝١ قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ۝٢ نِّصْفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ۝٣ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ۝٤ ﴾ [المزمل: ١ ـ ٤].

وللإمامة آداب كثيرة، وأحكام شهيرة في كتب السنَّة وفروع الفقه، ولا بد من معرفتها والعمل بها. والإمام ضامن ومسؤول[1]، وعليه ما ليس على غيره، يتحمل فاتحة المسبوق، وينتظر الداخل لإدراك الركعة أو الجماعة بالشروط المعلومة. ومن أمَّ قومًا وهم له كارهون لم يقبل الله صلاته[2]. ولا

---

(١) عند قوله: «الإمام ضامن ومسؤول. . . حديث الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن» حسن أخرجه أحمد ٥/ ٢٦٠، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: أخبرني حسين بن واقد، قال: حدثني أبو غالب أنه سمع أبا أمامة يقول: قال رسول الله ﷺ فذكره، وجاء عن أبـي هريرة، وعائشة وسهل بن سعد وعقبة بن عامر، كما ذكره الترمذي في جامعه ١/ ٤٠٢.

(٢) حديث ذكره بالمعنى فقال: «من أم قومًا وهم له كارهون لم تقبل صلاته. . .» الحديث عند الترمذي من حديث أبـي أمامة في الصلاة، باب ما جاء فيمن أم قومًا، وهم له كارهون رقم ٣٦٠، والبيهقي ٣/ ١٢٨، والطبراني في الكبير ٨/ ٣٤١ و ٣٤٣، والبغوي في شرح السنَّة ٣/ ٤٠٤، وابن أبـي شيبة ٤/ ٣٠٧، بلفظ «ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم: العبد الآبق حتى يرجع، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وإمام قوم وهم له كارهون» صحيح، وذكره شيخنا في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين ٢/ ١٤٨، وقال: واعلم أن المبتدعة يكرهون الصلاة خلف أهل السنَّة فلا أثر لهذه الكراهة إذا منشؤها عداوة السنَّة وأهلها.

نصيب له من فضيلة الجماعة التي هي رمز الألفة والاتحاد[1] «وَثَلاَثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ المِسْكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: عَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّـهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُنَادِي بالصَّلَوَاتِ الخَمْسِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ»[2].

وأهم آداب الإمام: أن يكون حسن السيرة والسلوك، محمود السجية، محتسبًا غير فاسق ولا مبتدع، يحب الناس ويحبونه، حسن القراءة، جميل الصوت، نظيف الثياب، طيب الرائحة، عليه من الوقار آية، وهو من العلم في الغاية والنهاية، وحيث كان كذلك، فله على الناس حبه واحترامه ومساعدته، وأن لا يؤاخذوه بكل زلة، ولا يعاتبوه عند كل هفوة؛ وليعلم الذين يتجرَّءون على الإمامة، ويحرصون على الوظائف، ولو كان فيها مزلة أقدامهم، وفتنة أحلامهم، أنهم بين يدي الله مسؤولون محاسبون، فليصححوا قراءتهم، وليتعلموا من الفقه ما يحسنون به صلاتهم، ويتجنبوا من بدع الصلاة ومحدثات الأمور في المساجد ما يوقعهم في قول رسول الله ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أمْرُنا فَهُوَ رَدٌّ»[3]. وفي رواية:

---

(١) تنبيه: قوله: والإمام يتحمل فاتحة المسبوق، هذه مسألة خلافية والراجح، أن المسبوق إذا فاتته قراءة الفاتحة أنه يعيد الركعة لحديث عبادة بن الصامت عند البخاري ومسلم «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

(٢) حديث «ثلاثة على كثبان المسك يوم القيامة. . .» ضعيف من حديث عبد الله بن عمر، أخرجه أحمد ٢/ ٢٦، والترمذي في كتاب البر والصلة رقم ١٩٨٦، وفي كتاب صفة الجنة باب ٢٥ رقم ٢٥٦٦، والطبراني في الصغير ٢/ ١٢٤، والأوسط كما في مجمع الزوائد ١/ ٣٢٧، ٣٢٨، وضعفه من أجل أن فيه بحر بن كنيز السقاء ضعيف، وله طريق أخرى فيها عبد الصمد بن عبد العزيز المقرىء، وطريق الترمذي وأحمد تدور على أبي اليقظان عثمان بن عمير، وهو ضعيف ومختلط وكان يدلس ويغلو في التشيع.

(٣) حديث «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» من حديث عائشة أخرجه =

«مَنْ أَحْدَثَ في أمْرِنا هذَا ما ليْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». وإن منهم لمن يجهل أحكام الطهارة، ورفع الحديث، وإزالة النجاسة، ولو بطلت صلاته، أو حدث له شيء وهو في المحراب لاستمر في عمله تكبرًا أن يقال فيه شيء، وجهلا بأحكام الطهارة والاستخلاف، وبعضهم يلحن في القراءة لحنًا فاحشًا، ويغلط غلطًا مكفِّرًا لو تعمده وكان عالمًا بمعناه، فقد يبدل حرفًا بحرف، ويجعل الحاء هاء، والعين همزة، والقاف غينًا، والضاد ظاء وهلم جرًّا، وربما حذف حرفًا، أو خفَّف مشددًا، أو شدَّد مخففًا، أو مد في غير موضع المد.

أما الأذكار وتغيير صيغتها، وجعل شيء منها مكان شيء، فدأب أكثرهم، وقد يكون لهم العذر في جهلهم بذلك.

ولكن ما عذرهم في تغيير القرآن وعدم تصحيحه وفي الحديث الشريف: «رُبَّ قَارِىءِ لِلْقرْآنِ وَالْقُرآنُ يَلعَنُهُ»(١)، ومن الأئمة عافاهم الله من يصم آذان المصلين، ويزعج الواقفين والعاكفين والركع السجود بالتهاليل والتسابيح والرواتب التي قبل الصلاة وبعدها. قد ورد في الخبر: «لاَ يَشْغَلَنَّ

= البخاري في الصلح باب إذا اصطلحوا على صلح جور، فالصلح مردود رقم ٢٦٩٧ ومسلم في الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور رقم ١٧/١٧١٨، وأبو داود في السنَّة باب لزوم السنة رقم ٤٦٠٦، وابن ماجه في المقدمة باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه، والرواية الأخرى «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا» عند مسلم في الأقضية تحت الرقم المتقدم ١٨، ورواها البخاري تعليقًا في كتاب الاعتصام ٣١٧/١٣، وأحمد في مسنده ١٤٦/٦ و ١٨٠ و ٢٥٦.

(١) حديث «رب قارىء للقرآن وهو يلعنه» عن أنس موقوفًا ذكره الغزالي في الإحياء ٣٥٨/١، ولم أقف له على أصل.

قارِئُكم مُصَلِّيَكُمْ»(١)، وربما وقف وقال بأعلى صوته: غفر الله لمن قال لا إلـٰه إلاَّ الله، فيضجّ معه الجمهور ضجيجًا يخالف آداب المساجد، وقول النبـي ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَرْبعُوا عَلَى أنفُسِكُمْ فإنَّكُمْ لاَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلاَ غائبًا، وَلَكِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا مُجِيبًا»(٢).

ومن كان منهم راتبًا في مسجد لزمته المحافظة على الأوقات، وأن لا يترك لمعترض عليه سبيلاً جهد طاقته، ورضاء الناس غاية لا تدرك وإنما الكمال لله ﴿ وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِى ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾ ﴾ [النحل].

الحديث الحادي والتسعون

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيلاَءَ لَمْ يَنْظِرُ اللَّـهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ. فقال أبو بكر: إن أحد شقي إزاري يسترخي إلاَّ أن أتعاهد ذلك منه. فقال: إنَّك لَسْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ خُيلاَءَ»**(٣).

---

(١) حديث «لا يشغلن قارئكم مصليكم» ضعيف، ويغني عنه حديث أبـي سعيد، عند أبـي داود ٤/ ٢١٣، قال: حدثنا الحسن بن علي، قال: أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية عن أبـي سلمة عن أبـي سعيد الخدري «لا يرفع بعضكم على بعض في القراءة» وسنده صحيح كل رجاله ثقات.

(٢) حديث «أن النبـي ﷺ قال: يا أيها الناس أربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصمّا ولا غائبًا» أخرجه البخاري في الدعوات ١١/ ١٨٧ رقم ٦٣٨٤، ومسلم في الذكر رقم ٢٧٠٤، وأبو داود في الوتر رقم ١٥٢٨، والترمذي في الدعوات ٥/ ٥٠٩، ٥١٠، وأحمد ٤/ ٤٠٢.

(٣) حديث «من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه. . .» عن ابن عمر، أخرجه البخاري ١٠/ رقم ٥٧٨٣، في اللباس ومسلم ٣ رقم ٢٠٨٥ في اللباس.

الخيلاء: الكبر، وهو مذموم على كل حال، ولا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرَّة من كبر. وللباس آداب إذا حافظ المسلم عليها، فقد حافظ على جانب عظيم من الأخلاق؛ ومن تلكم الآداب: رفع الثياب عن الأرض، والاقتصاد في طولها وعرضها ولينها وثمنها.

وكان رسول الله ﷺ يلبس من الثياب ما تيسر، إزار وقميص وجبة وعمامة ورداء، ويحب الأبيض من الثياب لنظافته، وخفة مؤنته، ولا يحرم غيره، ولا يبالي بلبس أسود ولا أحمر إلاَّ الثياب المزعفرة والمعصفرة فيبغضها، وينهى الصحابة عن لبسها، ولا يحرِّم من القماش إلاَّ الحرير على الرجال فقط، وقد رخص فيه للحاجة، وأذن في القليل منه، وأباحه للنساء مطلقًا، وقال لبعض أصحابه «كُلْ وَاشْرَبْ وَالْبَسْ وَتَصَدَّقْ في غَيْرِ سَرَفٍ وَلاَ مَخِيلَةٍ»(١)، وَعَدَّ إِسْبَالَ الثِّيَابِ مِنَ الْكِبْرِ(٢)، وَحَرَمَّ مَا جَاوَزَ الْكَعْبَيْنِ»(٣).

---

(١) حديث «كل واشرب والبس وتصدق من غير سرف ولا مخيلة» حسن، من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده. أخرجه البخاري تعليقًا في كتاب اللباس ١٠/ ٢٥٢، وأحمد موصولاً ٢/ ١٨١، والنسائي في الزكاة ٥/ ٧٩، وابن ماجه ٢/ ١١٩٢، والحاكم في المستدرك ٤/ ١٣٥، بلفظ الجمع «كلوا واشربوا... إلخ».

(٢) قوله: وعد إسبال الثياب من الكبر وحرم ما جاوز الكعبين... إلخ، نعم في أدلة كثيرة منها حديث أبـي هريرة عند البخاري رقم ٥٨٨٧، والنسائي ٨/ ٢٠٧، في المجتبـى، وفي الكبرى رقم ٩٧١٢: «أن النبـي ﷺ قال: ما أسفل من الكعبين ففي النار» وللمزيد من الأدلة في تحريم الإسبال مطلقًا سواء كان إزار أو قميصًا أو سراويلاً، أو غير ذلك. انظر: كتاب اللباس من صحيح البخاري والترغيب والترهيب للمنذري ٣/ ٦ ــ ٢١.

(٣) من حديث أبـي سعيد الخدري أخرجه أبو داود ٤٠٩٣ في اللباس وابن ماجه ٣٥٧٣ وسنده صحيح وتقدم في الباب حديث أبـي هريرة.

ودخل غلام على عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد ما طُعن، فهنأه بالشهادة وسابقته في الإسلام، ثم خرج من عنده وطرف إزاره يمس الأرض، فدعاه عمر وقال له: وهو يعالج سكرات الموت: يا غلام ارفع إزارك فإنه أتقى لربك، وأنقى لثوبك، وظن الناس إذ سمعوا من رسول الله ﷺ النهي عن الإسراف، والغلوّ في اللباس أن التجمل كله حرام، . . . فقال أحدهم يا رسول الله: إن أحدنا يحبّ أن يكون ثوبه حسنًا، ونعله حسنًا فأقرّ ذلك، وأخبره أنه ليس من الكبر، وقال: «إنَّ الله يُحِبُّ أَنْ يَرَى آثَارَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ»[1].

وَالْكِبْرُ غَمْطُ النَّاس وَالبَطَرُ الَّذِي ... يُـودِي بِصَـاحِبِـهِ فَيَهْلَـكُ جَـائِعًـا
وَمِـنَ التَّجَـارِبِ أَنَّ دَاءَ الْكِبْـر لَـوْ ... بُلِـيَ الشَّـدِيـدُ بِـهِ لأَصْبَـحَ مـائِعًـا

وليس في الإسلام ما يدل على الاختصاص بلبس خاص، ولا حرج على أحد في أن يلبس ما شاء وكيفما شاء، إلاّ أنه يحرم تشبه الرجال بالنساء، وتشبه النساء بالرجال، ومن تشبه بقوم فهو منهم، وكان الصحابة يجتمعون وفيهم العاري والكاسي والمعمم والأقرع والمنتعل والحافي، والمدهن والأشعث، ولا يعاب أحد على شيء من ذلك إلاّ النساء، فواجب عليهن

(١) حديث «إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده» من حديث أبـي الأحوص عن أبيه عوف بن مالك بن نضلة، صحيح أخرجه أبو داود في اللباس رقم ٤٠٦٣، والنسائي ٨/ ١٨١، وأحمد ٣/ ٤٨٣، والترمذي رقم ٢٠٠٦، والبيهقي في الكبرى ٤/ ١٧٨، وجاء من حديث أبـي هريرة «أن رجلاً أتى النبـي ﷺ وكان جميلاً، فقال: يا رسول الله إني رجل حبب الجمال إلي وأعطيت منه ما ترى حتى ما أحب أن يفوقني أحد في شراك نعلي، أفمن الكبر ذلك قال: لا ولكن الكبر من بطر الحق وغمط الناس» أخرجه أبو داود رقم ٤٠٩٢، وجاء نحوه عن ابن مسعود في مسلم رقم ٩١، وأبـي داود ٤٠٩١، والترمذي ١٩٩٩، وحديث الجشمي وأبـي هريرة في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين ٤/ ٢٧٨.

ستر أبدانهن، وإخفاء زينتهن إلاَّ ما ظهر منها، غير متبرِّجات بزينة، ولا متعرِّضات لفتنة. ودخلت على رسول الله ﷺ أسماء بنت أبـي بكر رضي الله عنها، وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها رسول الله ﷺ وقال: «يَا أَسْمَاء إِنَّ المَرْأَةَ إذا بَلَغَتِ المَحِيضَ لَمْ يَصِحَّ أَنْ يُرَى مِنْهَا إلاَّ هذا، أشار إلى وجهه وكفيه»(١).

وأمر أسامة بن زيد أن تجعل زوجته تحت ثوبها الرقيق غُلالة تمنع من رؤية البشرة وحكاية حجم الأعضاء؛ ومن الشر والبلاء ما حصل اليوم من خروج المرأة عن الفضيلة، وتشبه المسلمة بغير المسلمة في السفور، وتبرُّج الجاهلية بالملابس الفاضحة القصيرة الشفافة المشار إليها بقول الشاعر:

لَبِسَتْ مِنَ الأَثْوَابِ ثَوْبًا فَاضِحًا ... فَغَدَتْ تَمِيسُ بِثَوْبِهَا الشَّفَّافِ
يَحْكِي عَجِيزَتَهَا ويَحْكِي صَدْرَهَا ... وَيُبِينُ مِنْهَا كُلَّ شَيْءٍ خَافِ

وقد أشار إلى ذلك المخبر بما وراء الغيب، فقال ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ

---

(١) حديث «يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصح أن يرى منها إلاَّ هذا، وهذا، وأشار إلى وجهه وكفيه» عن عائشة ضعيف، أخرجه أبو داود في كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها رقم ٤١٠٤ من طريق الوليد بن مسلم عن سعيد بن بشير عن قتادة عن خالد بن دريك، عن عائشة، وهذا الحديث فيه أربع علل ظاهرة:

الأولى: أن الوليد بن مسلم مدلس وقد عنعن.

الثانية: سعيد بن بشير ضعيف، ويشتد ضعفه في روايته عن قتادة، قال ابن نمير: يروي عن قتادة المنكرات. انظر: الميزان ٢/ ١٢٩.

الثالثة: قتادة مدلس، وقد عنعن.

الرابعة: خالد بن دريك، قال أبو داود: لم يدرك عائشة، ونقله العلائي في جامع التحصيل عن الحافظ المزي، وأبـي داود. قال شيخنا العلاَّمة مقبل بن هادي أن واحدة من هذه العلل تكفي في ضعف هذا الحديث. وهو كما قال حفظه الله.

أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا بَعْدُ، نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مَائِلاَتٌ مُمِيلاَتٌ عَلَى رُؤُوسِهِنّ أَمْثَالُ أَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لاَ يَرَيْنَ الْجَنَّةَ وَلاَ يَجِدْنَ رِيْحَهَا، وَرِجَالٌ مَعَهُمْ سِيَاط كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ»(١).

فعلام تكونين أيتها المسلمة من أهل النار، وتخرجين عن آداب دينك، وتقاليد قومك بهذه الأزياء الخبيثة، والملابس الملعونة، وأنت العفيفة الطاهرة الصالحة القانتة، الحافظة للغيب بما حفظ الله. وأنت أيضًا ترين النساء الهنديات، والصينيات واليابانيات وغيرهن محتفظات بعاداتهن، وكرامة قومهن وبلادهن، وإنما يجرف السيل ما خبث وخفّ، وليس إلاَّ الشعوب الضعيفة المغلوبة على أمرها تسير وراء مدنية الغرب، وتقليد الأقوياء في النقائص والرذائل، ويجرفها السيل إلى البحر، وتدفعها الهمجية إلى الهاوية ﴿ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿١٧﴾ ﴾ [الرعد: ١٧].

وعورة المرأة جميع بدنها إلاَّ الوجه والكفين، وما يبدو غالبًا عند المهنة، وتقدَّم شيء من ذلك، ولا مانع من التزيُّن بالذهب والحرير ومختلف الثياب والحليّ، ما لم يكن ذلك مخالفًا للشريعة والآداب، أو فيه تغيير لخلق الله، كالوشم وهو الرقام، ووصل الشعر، والأخذ من الأسنان بالمبرد وهو الوشر الذي قال فيه النبي ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ، وَالْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِرَةَ وَالْمُسْتَوْشِرَةَ، وَالنَّامِصَةَ وَالْمُتَنَمِّصَةَ»(٢).

---

(١) حديث «صنفان من أمتي من أهل النار...» من حديث أبي هريرة، أخرجه مسلم في اللباس باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات رقم ٢١٢٨، وأحمد ٢/ ٣٥٥، ٣٥٦ و ٤٤٠، وابن حبان كما في الإحسان ١٦/ ٥٠١.

(٢) حديث «لعن الله الواشمة والمستوشمة» عن جمع من الصحابة أخرجه البخاري، باب وصل الشعر ١٠/ ٣٧٤ رقم ٥٩٣٤، ومسلم في اللباس والزينة باب تحريم =

وكذلك يحرم خضب الشعر بالسواد على الرجال والنساء، لما فيه من التغيير والتغرير، ولا بأس في الصبغ بالحمرة والصفرة، ولا حرج على المرأة في الاختضاب بالحناء وتجميل وجهها بمختلف الأصباغ والبودرة.

أما الخضاب المركب من العفص وموادّ أخرى، فإن كان مانعًا من وصول الماء إلى البشرة فحرام وإلاَّ فلا؛ ومثله الصبغ بعد الحناء بالحُطُم[1] والشرعة. وبهذه المناسبة نذكر اختلاف العلماء في تزين النساء بخشف الأنف والأذنين للخرصة[2] والتحاميل والودع؛ فقد صرَّح جماعة منهم بحرمة ذلك وأباحه آخرون؛ ولكل أهل بلدة عادة وتقاليد تعدّ مخالفتها من الخطأ وفساد الذوق، إلاَّ ما وافق الشرع، وأمر به الكتاب والسنَّة. وليس للرجل عورة يجب سترها إلا ما بين السرَّة والركبة عند الشافعية، وهي عند المالكية السوأتان فقط، وقد جوَّزوا الصلاة في التُّبان والأزر التي لا تبلغ

= فعل الواصلة والمستوصلة رقم ٢١٢٥، والترمذي رقم ١٧٥٩، والنسائي ٨/ ١٤٦، وابن ماجة رقم ١٩٨٨، وأحمد ٢/ ٣٣٩، والبيهقي في الكبرى ٢/ ٤٢٦، وفي بعضها زوائد.

(١) لعلها بالخطمي، مصححه. هذا تغليط وليس بتصحيح؛ وإلاَّ فالحُطُم معروف في اليمن يستعمله النساء للزينة كما ذكر المؤلف.

(٢) لا دليل على خشف الأنف للتزيُّن لا للرجال ولا للنساء، فلا يجوز فعله. أما خشف الأذنين للخرصة، فالراجح أنه يجوز للبنت دون الصبي؛ لما في صحيح البخاري رقم ٩٨ كتاب العلم، ومسلم رقم ٨٨٤ عن أبي سعيد الخدري أنَّ النبي ﷺ حرض النساء على الصدقة فجعلت المرأة تلقي خرصها، والخرص هو الحلقة الموضوعة في الأذن، وقد قال النبي ﷺ: «كنت لك كأبي زرع لأم زرع، وأم زرع تقول في وصف زوجها: أناس من حلي أذني، أي ملأ أذني بالحلي وحركها». وانظر: فتح الباري ١٠/ ٣٣١ كتاب اللباس باب القرط، وتحفة المودود في أحكام المولود لابن القيم بتحقيق بشير بن محمد عيون ص ١٢٦.

أطراف الركب، ولكن إذا وسع الله على عبده فليوسع على نفسه بما استطاع ولا ينبغي التقتير على النفس والعيال في الملابس، ومخالفة العادة المتَّبعة في محل الإقامة. ولا يلبس في الصيف ملابس الشتاء وبالعكس إلاَّ جاهل مخبول.

ومن الإسراف تلك الثياب الفضفاضة، والجبب الطويلة، والأكمام الواسعة، والعمائم الكبيرة التي أصبحت شعار العلماء، وصار أحدهم يستحي من الخروج إلاَّ فيها، ويرى أنه بدونها لا يُعد عالمًا، ولا يقام له وزن، وهي عندي والشهادات المتحصَّل عليها بدون جدارة شيء واحد، وقد أضرّ بها الأدعياء والمغفلون المجتمعَ، وخدعوا بها العامَّة، وصدق فيهم قول الشاعر:

مَـنْ كـانَ يَلْبَـسُ جُبَّـةً وَعِمَـامَـةً فَهْوَ الَّذِي بِالدِّينِ وَالدُّنْيَا عَلِيمُ
وَإِذَا تَـزَيَّـنَ جَـاهِـلٌ بِلِبَـاسِـهِ سَمَّاهُ أَهْلُ الْجَهْلِ لُقْمَانُ الْحَكِيمُ

نعم، لا يليق بالرجل الاجتماعي أن يظهر للناس بما يعاب عليه، أو يبدي من نفسه ما تشمته به الأعداء أو يغمّ به أصدقاءه؛ وليس من الدين تقشّف الزهاد والصوفية بلبس المرقعات والأسمال البالية، وإنما الدين أن تعبد الله كأنك تراه، والقوّة والعزَّة شيء يحبه الله، وهو من صفات المؤمنين ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۝٨﴾ [المنافقون: ٨].

وظهر جماعة في خلافة عثمان بن عفان يمشون في أحد شوارع المدينة المنوَّرة مشي الهوينا وعليهم ثياب الصوف، فقالت امرأة: مَن هؤلاء؟ فقيل لها: هؤلاء الزهاد. فقالت: رحم الله عمر، والله لو رآهم لأوجعهم ضربًا، وإذا كان ربنا تعالى جميلاً يحب الجمال، فما لك والتبذل وترك ما أخرج الله

لعباده من الطيبات، وقد قال تعالى: ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴿١١﴾ ﴾ [الضحى]، فكل طيِّبًا، والبس جديدًا ونظيفًا، وإيَّاك وبطر الحق، وكفر النعمة، وغمط الناس، والتكبر عليهم، واحمد الله على ما أعطاك، واشكره بإظهار نعمته عليك، وتصدَّق بما بَلِيَ من ثيابك، فإن ذلك من الشكر على الثوب الجديد.

ولبس عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثوبًا جديدًا فقال: الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي، وأتجمَّل به في حياتي، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ لَبِسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّـهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي، ثُمَّ عَمِدَ إِلَى الثَّوْبِ الْخَلِقِ فَتَصَدَّقَ بِهِ كَانَ فِي كَنَفِ اللَّـهِ، وَفِي حِفْظِ اللَّـهِ، وَفِي سَتْرِ اللَّـهِ حَيًّا وَمَيِّتًا»(١).

﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾ [الأحزاب: ٢١].

---

(١) حديث من لبس ثوبًا جديدًا، فقال: «الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي...» الحديث ضعيف، أخرجه الترمذي في الدعوات ٥/٥٥٨ باب ١٠٨، وابن ماجه في اللباس باب ٢ رقم ٣٥٥٧، والحاكم ٤/١٩٣، وابن السني في عمل اليوم والليلة ٢٧٢، كلهم من طريق أصبغ بن زيد عن أبي العلاء عن أبي أمامة الباهلي، قال: لبس عمر بن الخطاب ثوبًا جديدًا، فقال الحمد لله... إلخ، ثم رفعه إلى رسول الله ﷺ ثم قال: الترمذي هذا حديث غريب، وقد رواه يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة فهاتان طريقان الأولى فيها أصبغ بن زيد، وفيه كلام لا يضر عن أبي العلاء الشامي وهو مجهول عين، والطريق الأخرى عبيد الله بن زحر عن علي عن القاسم كلهم ضعفاء، وقال ابن حبان في ترجمة بن زحر من الميزان ما اجتمعوا في إسناد حديث إلاَّ كان مما عملته أيديهم.

الحديث الثاني والتسعون

عن أبـي هريرة رضي الله عنه قال: «بينَا الحبشةُ يلعبون عند النبـيّ ﷺ بحرابهم، دخلَ عمرَ فأهوى إلى الحصباء فحصبهم بها، فقال رسول الله ﷺ: دَعْهُمْ يَا عُمَرُ»[١].

من الشجاعة والدين تعلُّم السبق والرمي والسباحة، وسائر أنواع الرياضة البدنية، والمؤمن القويّ الشجاع، أحب إلى الله من المؤمن الضعيف الجبان، ولن يدفع الله غائلة الأعداء، ويحفظ الدين والكرامة والحقوق إلاَّ بالعزائم الماضية، والنفوس الأبية، والسواعد القوية؛ ولذلك يأمر الإسلام بالمسابقة، ويحث على الرمي، ويأذن في الرهان، ومصارعة الأقران، ويرخص في لعب الحبشة بالحراب يوم دخول النبـي ﷺ المدينة، ويوم العيد في المسجد، ومنع الرسول ﷺ الفاروق من الإنكار عليهم، لأن صنيعهم من العبادة المأذون بها في المسجد، وقد كانت السيِّدة عائشة تنظر إليهم، ونبـي الله ﷺ يسترها ويطأطىء لها كتفه حتى شبعت وانصرفت[٢]، وسابق بين الخيل المضمرة لمسافة خمسة أو ستة أميال، والتي لم تضمر لمسافة ميل أو أكثر[٣].

---

(١) حديث «دعهم يا عمر...» عن أبـي هريرة في البخاري ٦/ رقم ٢٩٠١ في كتاب الجهاد ومسلم ٢/ رقم ٨٩٣، في آخر كتاب صلاة العيدين.

(٢) حديث نظر عائشة إلى الحبشة في المسجد، أخرجه البخاري في العيدين ٢/ ٤٤٠، ومسلم في العيدين ٢/ ٦٠٩ رقم ١٩، والبيهقي في الكبرى ١٠/ ٢١٨.

(٣) حديث «أنه ﷺ سابق بين الخيل المضمرة وغير المضمرة...» إلخ من حديث ابن عمر أخرجه البخاري ٦/ ٧١، ومسلم في الإمارة باب المسابقة بين الخيل وتضميرها، رقم ٢٩٩٠، وأبو داود في الجهاد، باب في السبق رقم ٢٥٧٥ و ٢٥٧٦.

وكان يسابق على قدميه، ويصارع الأبطال فيصرعهم. قالت عائشة رضي الله عنها: «سابقني النبي ﷺ فسبقتهُ فلبثنا حتى إذا أرهقني اللحمُ سابقتُهُ فسبقني فقالَ: هٰذِهِ بتلك»[1]. رواه أحمد وأبو داود.

وكان ركانة رجلاً شديدًا لا يُصرع، فصارعه النبي ﷺ وصرعه[2]،

---

(١) حديث «مسابقته مع عائشة» أخرجه أبو داود رقم ٢٥٧٨، وأحمد ٦/ ٣٩، والنسائي في الكبرى ٢/ ٧٤، وابن ماجه رقم ١٩٧٩، وسنده صحيح سفيان بن عيينة عن هشام عن أبيه، عن عائشة كلهم أرفع من ثقة.

(٢) حديث «أشار إليه المؤلف: أن النبي ﷺ صارع ركانة فصرعه مرارًا فأسلم ركانة، وقال النبي ﷺ فرق ما بيننا العمائم على القلانس...» ضعيف، أخرجه أبو داود في اللباس باب في العمائم رقم ٤٠٧٨، والترمذي في اللباس باب في العمائم على القلانس ٤/ ٢٤٧، وأبو داود في المراسيل أيضًا رقم ٢٧٤، وعبد الرزاق في المصنف ١١/ ٤٢٧، والبيهقي في الشعب ٥/ ١٧٥، والبخاري في التاريخ الكبير ١ الترجمة ٢٢١، وقال إسناده مجهول لا يعرف سماع بعضهم من بعض، وقال ابن حبان في الثقات ٥/ ٣٦٠، في ترجمة محمد بن ركانة، قال: روى عنه ولده إلاَّ أني لست بالمعتمد على إسناده، وقال الذهبي في الميزان ٣/ ٥٤٦، محمد بن ركانة (دت) لم يصح حديثه، انفرد به أبو الحسن شيخ لا يدرى من هو، وقال: الترمذي بعد إخراج الحديث بالرقم السابق هذا حديث حسن غريب وإسناده ليس بالقائم ولا نعرف أبا الحسن العسقلاني ولا ابن ركانة، وقال الحافظ المزي في تهذيب الكمال ٢٥/ ٢٠٣، ترجمة محمد بن ركانة بعد ذكر حديث المصارعة في إسناده اختلاف وقال ٩/ ٢٢٣ في ترجمة ركانة، ومنها حديث المصارعة فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس، وذكر الاختلاف والاضطراب فيه، فراجعه إن شئت لتعلم ضعفه وضعفه العراقي في المغني عن حمل الأسفار رقم ٢٤٧٦، والسيوطي، وأقره المناوي في فيض القدير ٤/ ٤٢٩، وهو عند عبد الرزاق من طريق معمر عن يزيد بن أبي زياد، قال: أحسبه عن عبد الله بن الحارث قال: صارع النبي ﷺ فذكره ومعمر لم أجد أحدًا أثبت سماعه من يزيد بن أبي زياد الهاشمي، وهو نفسه ضعيف وشيعي، قال شعبة: كان رفاعًا، وانظر =

ويذكر أنه صارع في مكة على مائة شاة، فغلب المصارع ورد عليه غنمه؛

= ترجمته في تهذيب الكمال ٣٢/ ١٣٥، وقال ابن المبارك ارم به، وقد جاء مرسلاً سعيد بن جبير يقول: كان رسول الله ﷺ، وذكر القصة مرسلة، انظر: المراسيل لأبي داود رقم ٢٧٤ في فضل الجهاد ص ١٦١، وقال البيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ١٨، وقد روى بإسناد آخر موصولاً إلاَّ أنه ضعيف، وتعقبه ابن التركماني فأعل الموصول بحماد بن سلمة، وحماد إمام، قال ابن المديني وابن معين: من تكلم في حماد بن سلمة فاتهموه في دينه لكن عبد الله بن يزيد المدني الراوي له عن حماد بن سلمة، ولم أجد عبد الله هذا الذي روى عن حماد بن سلمة، ورأيت الحافظ في التلخيص ضعف هذه الطريق في كتاب السبق والرمي ٤/ ٢٩٩، وقال إنه رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة من حديث أبي أمامة مطولاً وضعفه أيضًا والهاشمي نفسه ضعيف، والقصة في أخبار مكة للفاكهي ٤/ ٢٧، إسناده موضوع فيه هشام بن محمد بن السائب الكلبي متروك رافضي، وقال أحمد: كان صاحب سمر ما ظننت أحدًا يروي عنه، يرويه عن أبيه، وهو مثله عن أبي صالح سلسلة الكذب، عن ابن عباس، وأبو صالح هو باذام مولى أم سلمة ضعيف، وذكرها ابن الأثير في أسد الغابة ٢/ ٢٣٦، وابن عبد البر في الاستيعاب ٢/ ٥٠٧، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١١٩، قال: روى عن النبي ﷺ، وصارع النبي ﷺ، وروى عنه ابنه محمد بن ركانة سمعت أبي يقول ذلك وابن سعد في الطبقات الكبرى ١/ ١٩٠ رقم ١٨، والحافظ في الإصابة ٣/ ٦٥٥، وذكر الحافظ أن الحديث أخرجه الخطيب في المؤتلف من طريق أحمد بن عتاب العسكري، قال: حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار وهو المكي عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس وذكر القصة، ولكن فيها أنه جعل للنبي السبق مائة من الغنم وبهذا الطريق حسن الألباني حفظه الله القصة في الإرواء رقم ١٥٠٣، ثم أفاد هو أن أحمد بن عتاب قيل فيه شيخ صالح روى الفضائل والمناكير وذكر تعقيب الذهبي على هذا القول من الميزان ١/ ١١٨. اهـ. قلت: كل طرقها ضعيفة والاضطراب في اسم ركانة وفي عدد السبق مع تضعيف الحفاظ المتقدمين لها يدل على عدم ثبوتها وإن كثرت طرقها وشهرتها والله أعلم. . .

وكان يعجبه من أتباعه الشديد القوي الذي لا يصرع ولا يغلب، ولا يأذن في الجهاد إلَّا لمن عرف بطولته، ورأى فيه صحة وقوة. وأذن مرة لأحد الفتيان في القتال. فقال آخر: وأنا يا رسول الله، فرآه صغيرًا ولم يجزه، فقال: أنا أصرع فلانًا الذي أذنت له، فأمره أن يصارعه، ولما غلبه أذن له في القتال وأجازه؛ ومرَّ بقوم ينتضلون فقال: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ، فكفَّ القوم أيديهم كرامة له ﷺ حتى قال: ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ»(١).

وبما ذُكر نعلم أنَّ للإسلام عناية بالرياضة البدنية، وأنه يقرّها ويأمر بها، ويجعلها من التفسير لقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾(٢) [الأنفال: ٦٠]، وليس ما كان منها معروفًا هو المأذون فيه فقط، وأنه لا يحل غيره؛ ولكن القمار والمراهنة التي بها تقع العداوة والبغضاء، وتذهب الأموال في غير مستحقها هو المحرم المحظور، وما دون ذلك من السباق والمراماة، فغير ممنوع بالطيارات والسيارات والدراجات والسفن البحرية، ومثل اللعب بالحراب والسهام اللعب بالسيوف والبنادق، ومثل المصارعة رفس الكرة والضرب بالصولجان، وكل ما يلحق بذلك، وسباق الخيل الذي تقع عليه مراهنة المتفرِّجين لا يحل شرعًا لما فيه من الإسراف، ولدخوله في القمار والميسر الذي نهى الله عنه بقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠].

---

(١) أخرجه البخاري ج ٦ كتاب الأنبياء باب نسبة اليمن إلى إسماعيل، وباب واذكر في الكتاب إسماعيل، وفي الجهاد باب التحريض على الرمي من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.

(٢) من حديث عقبة بن عامر أخرجه مسلم رقم ١٩١٧ أنَّ النبـي ﷺ فسّر القوّة في الآية ٦٠ من سورة الأنفال بالرمي.

وإذا كثر المال، واستغرق الناس في الترف، شربوا الخمر، ولعبوا القمار، فخالفوا أوامر الله، وأضاعوا عقولهم وأموالهم، وضلوا عن سواء السبيل؛ ولا يمحق الأموال، ويبدد الثروات شيء، كالقمار الذي تحرّمه الشرائع والقوانين، ولا يجهل أحد خطره على المجتمع، وما يسبب من الأضرار الخلقية؛ ومن ألف الشرّ وتعوّده، صعب عليه تركه، وشقت عليه مفارقته؛ فالمقامر إذا أفلس، والسكير إذا لم يجد قيمة الخمر، والزاني إذا لم يجد مهر البغيّ، سرق ونهب واغتصب وتسوّل، وشهد الزور، وباع دينه وكرامته بأقل ثمن، وأرخص قيمة.

وفي الأعياد ومواسم الزيارة يلعب الناس القمار، ويقعدون له في الشوارع، وعند الأضرحة على الموائد المستديرة، ويقع من شرّه ما تراه وتسمعه رجال الشرطة، وحفظة الأمن، فلا يحركون ساكنًا، ولا يغيرون منكرًا.

وأشباه العلماء يغضون عنه أبصارهم، ولا يعيرونه اهتمامهم، لأنهم يرونه سيئة مغفورة في جانب حسنات الزيارة، ويبشّرون العامة بشفاعة الأولياء لمن في ساحتهم؛ وأنَّ من كرامتهم على الله أن لا يؤاخذ أحدًا بما يصنع يوم الاجتماع المشؤوم عليهم؛ وإنما يتكرَّر التحذير في هذا الكتاب من لعب الميسر والقمار لأن ضرره عظيم، وخطره جسيم، وقد أهبنا به في كثير من المجتمعات: الأندية والأسواق، ونتيجته معروفة للخاصة والعامة، وربما تقصر الحكومة في محاربته مع أنه ممنوع في القانون، لأنها لا تكره سقوط أخلاقنا، وضياع أموالنا؛ ومن تلبس بالشر عامدًا عالمًا، فالعتب كله عليه، واللوم يرجع قبل كل أحد إليه.

ومن عناية الإسلام بالصحة والرياضة الأمر بالمشي والصوم، والإقلال من الأكل، والصبر على الجوع، ومشقة العمل.

وَ «بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ لُقَيْمَاتٍ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لاَ مَحَالَةَ، فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ، وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ، وَثُلُثٌ لِنَفْسِه»[1]. والحكماء يقولون: العاقل يأكل

---

(١) حديث «بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه...» من حديث المقدام بن معد يكرب بلفظ «ما ملأ آدمي قط وعاء شرًا من بطن...» ضعيف أخرجه الترمذي ٢٣٨٠، وابن ماجه ٣٣٣٩، وابن حبان في صحيحه رقم ٦٧٤ ج ٢/ ٤٤٨، والحاكم ٤/ ١٢١، والطبراني في الكبير ٢٠/ ٦٤٥، وابن المبارك في الزهد ٦٠٣، وأحمد في المسند ٤/ ١٣٢، والبغوي في شرح السنَّة رقم ٤٠٤٨، والقضاعي في مسند الشهاب رقم ١٣٤٠، وكل هذه المصادر من طريق يحيى بن جابر الطائي عن المقدام بن معد يكرب عن رسول الله ﷺ إلاَّ أحمد في المسند، ففيه قال يحيى بن جابر: سمعت المقدام، وقد صرَّح الأئمة بعدم سماعه من المقدام، فهذا ابن أبي حاتم في الجرح ٩/ ١٣٣، يقول روى عن المقدام بن معد يكرب مرسلاً، وقال الحافظ المزي في تهذيب الكمال ٣١/ ٢٤٩، بعد أن ذكر جملة من الذين لم يسمع منهم قال: والمقدام بن معد يكرب كذلك، وارتضى هذا العلائي في جامع التحصيل وهو قد أرسل كثيرًا كما في التقريب وغيره فاطمئنت نفسي لما قاله شيخنا حفظه الله في أحاديث معله ص ٢٠٥، أن التصريح بالسماع في مسند أحمد فقط لا يعتمد عليه إذ يحتمل أنه وقع في الكتاب تصحيف أو وهم من بعض الرواة، وجزم الحفاظ بأن فلانًا لم يسمع من فلان ولم يعارضهم من يثبت سماعه مقدم على التصريح بالسماع في نسخة غير مسموعة لنا على أن سليمان بن سليم قد اضطرب فيه فتارة يرويه عن يحيى بن جابر، وتارة عن صالح بن يحيى بن المقدام عن أبيه عن جده كما في الإحسان ٢/ ٤٤٩ و ١٢/ ٤١، وصالح بن يحيى، قال البخاري في التاريخ الكبير ٤/ ٢٩٢: فيه نظر، وقال ابن حبان في الثقات ١/ ٢٠٥، يخطي، وقال موسى بن هارون لا يعرف وأبوه مجهول، قال الذهبي: لا يعرف إلاَّ برواية ولده صالح عنه. انظر الميزان: وطريقة الثالثة عند ابن ماجه في الأطعمة رقم ٣٣٤٩ من طريق محمد بن حرب الأبرش قال: حدثتني أمي عن أمها وأمه، قال الحافظ في التقريب: لا يعرف حالها وجدته رأيت الألباني حفظه الله في الإرواء يقول لا تعرف.

ليعيش، والجاهل يعيش ليأكل، ومن اخشوشن في طعامه وشرابه ولباسه، وحركته وسكونه، لم يشقّ عليه الفقر، ولم يتعبه السفر، بل إن كان في البر مشى وركب، وأعان الضعيف، وحمل الكَلَّ، وقطع المسافات البعيدة بكل سهولة، وإن كان في البحر ركب وسبح وغاص واصطاد، ولا مشقَّة ولا عناء.

ومن مُلح التنكيت: أن طالبًا قال لملاح السفينة وهما في البحر: أتعرف النحو؟ فقال: لا، قال: فقد ضاع نصف عمرك؛ وبعد قليل هبَّت الزوبعة، وثار البحر، وأوشكت السفينة أن تتحطَّم، فقال الملاح للطالب: وهل تعرف السباحة؟ قال: لا، قال: فقد ضاع عمرك كله. ومن سقط في البحر، أو جرفه السيل، وأشرف على الموت لم ينقذه إلاَّ السباح الرياضي. ويدل هذا الحديث على إعجاب النبيّ ﷺ بلعب الحبشة بالحراب، وما أقرَّه في المسجد إلاَّ ليراه العرب فيتعلَّمون، وكل ما حدث من الخير فقد سبق الإسلام إليه. وقد كان في الحرم النبوي للصحابة رضي الله عنهم المدرسة الحربية، والنظام العسكري، ومنه تخرَّج القوَّاد المشاهير، والأبطال المغاوير.

ونصيحتي لطلبة العلم وفقهاء الدين أن يأخذوا بحظهم الوافر من الرياضة البدنية، وأن لا يكونوا كالكباش التي لا تأكل إلاَّ لتسمن ثم تذبح، ولن يستطيع أحد أن يكفّ عن نفسه الأذى، ويقف في وجوه الأعداء يناصر الحق، ويحارب الباطل، إلاَّ إذا كان قويّ الجسم والعزيمة، وما كان الذين يقاتلون في سبيل الله إلاَّ من العلماء الأجلاَّء، ومن حملة الشريعة، كعليّ بن أبي طالب، وخالد بن الوليد، وأبي عبيدة وأمثالهم، فهم الشجعان والعلماء والعبَّاد في آن واحد.

وكذلك كان كثير من الأئمة، وسادات العلماء يحملون السلاح،

ويثبتون عند الكفاح، ويسارعون إلى النجدة إذا سمعوا الجلبة والصياح، وإذا ذهب زمن القوس والفرس، فهذا زمن المدفع والدبابة، ولا يليق بكل أحد التريض بالرقص والدنس، وما يخلّ بالمروءة، أو يخالف الشريعة، كسباحة العرايا، واختلاط الرجال بالنساء في شواطىء البحر، وحيضان السواحل. وكانت بلادنا هذه إلى عهد قريب بعيدة عن الشر وفساد الأخلاق، واليوم أُنشىء فيها مسبح عام على شاطىء حقات، وخصص فيه يوم للنساء، وما يدري إلاَّ الله ما يحدث بعد ذلك، وكل ما رفعنا أصواتنا بالإنكار على أعداء الفضيلة، ومن لا دين ولا قومية له، حنقوا علينا، واتهموا علماء الدين بالتعصُّب والجمود، وولغوا في أعراضهم ولوغ الكلاب في الدماء، ولوَّثوا أقلامهم والصحف المحلية بسبّ العلماء.

وختامًا نقول: إن كثرة السلاح والمعدات الحربية لا تنفع في نصرة حق، أو دفع باطل، إلاَّ إذا حملتها سواعد قوية من أجسام صحيحة رياضية:

* وحدَّة السيف لا تغني عن البطل *

﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ۝٦٠﴾ [الأنفال: ٦٠].

الحديث الثالث والتسعون

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ. فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هٰذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ مَا بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلأَ خُفَّهُ مَاءً**

فَأَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِي فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّـهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ. قالوا: يَا رسولَ اللَّـهِ، وإنَّ لنا في هذه البهائم لأجرًا؟ فقال: في كلّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ»(١).

الحديث الرابع والتسعون

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال: «عُذِّبَتِ ٱمْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لاَ هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ هِيَ حَبَسَتْهَا، وَلاَ هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ»(٢).

اصنع المعروف وضعه حيث شئت، فإنَّ اللّـه لا يضيِّع أجر من أحسن عملاً. واعلم بأنك إذا تصدَّقت بقليل أو كثير تريد به وجه الله على مستحق أو غير مستحق بأن أجرك في ذلك على الله، وإن لك في كل كبد رطبة صدقة، ولا تحقرنّ من الخير شيئًا، فربَّ لقمة في جوف جائع، أو شربة ماء يبل بها الظمآن غُلَّته، لا تكلِّفك عسرًا، ولا تضرّ بك في مطعمك ومشربك، وأنت لا تلقي لها بالاً تقع منك عند الله بمكان، يدفع بها عنك البلاء، ويجيرك بها من سوء القضاء، ويجعلها لك حجابًا وسترًا من النار، وأفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنًى، وإن الله ليربـي لأحدكم الكِسرة يتصدَّق بها

---

(١) حديث «بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش...» عن أبـي هريرة عند البخاري ٥/ رقم ٢٣٩٣ في الشرب باب فضل سقي الماء، ومسلم ٤/ رقم ٢٢٤٤ في السلام، باب فضل ساقي البهائم المحترمة.

(٢) حديث «عذبت امرأة في هرَّة...» عن عبد الله بن عمر عند البخاري رقم ٢٣٦٥ في الشرب باب فضل سقي الماء ومسلم ٢٢٤٢ في السلام باب تحريم قتل الهرة.

حتى تكون أعظم من أُحد[1].

وانظر إلى رجل رحم الكلب، ورقّ له، وعلم أنه قد أصابه من الظمأ ما جعله يلهث ويمصُّ الثرى، فنزل البئر وملأ خفه ماء، ثم سقى الكلب العاجز عن النزول في البئر والوصول إلى مائها، كيف شكر الله له صنيعه، وغفر له ذنبه، وأجاره من النار مكافأة له على رحمة الكلب، وإجارته من الموت وحرارة الظمأ؛ وقد عجب الصحابة رضي الله عنهم من هذا، وسألوه عن الإحسان إلى البهائم، وهل يكون فيه أجر؟ فأخبرهم نبيّ الرحمة، وصاحب الشفقة بخلق الله: أن لهم في كل كبد رطبة أجرًا[2]، كما أنه عليهم إذا أساؤوا إلى البهائم ومنعوها حقها، الإثم والوزر العظيم.

وذكر في الحديث الآخر: أنَّ الله قد عذَّب امرأة بالنار جزاء لها على إساءتها إلى هرَّة حبستها، ولم تؤدِّ لها ما يجب لها عليها، ولا هي خلَّت سبيلها فتأكل من حشرات الأرض، وتطلب رزقها حيث كان.

وفي الحديثين وما جاء على مثالهما من التعاليم المحمدية ما لو عمل الناس بها لأغنى عن جمعية الرفق بالحيوانات، ولسدّ أفواه الذين لا يعرفون عن الإسلام إلاَّ أنه دين القسوة، واحتقار الضعيف. وما علموا من

---

(١) حديث «إن الله ليربي لأحدكم الكسرة يتصدق بها» ذكره المؤلف بالمعنى مستدلاً به وهو صحيح من حديث عائشة أخرجه أحمد ٦/ ٢٥١، والبزار كما في كشف الأستار ١/ ٤٤١، وذكره المنذري ١/ ٦٥٧، والطبراني في الأوسط كما قال المنذري وابن حبان كما في الإحسان ٨/ رقم ٣٣١٧، وسنده عند أحمد صحيح والحمد لله، قال الإمام أحمد رحمه الله: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثني حماد عن ثابت عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها: «إن الله ليربي لأحدكم التمرة واللقمة كما يربي أحدكم فلوة أو فصيلة حتى يكون مثل أحد».

(٢) من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري ٥/ ٤٠ ومسلم رقم ٢٢٤٤ و ٢٢٤٥.

رسول الله ﷺ أنه كان أرحم الناس بالضعفاء، وأكثرهم رفقًا بالبهائم وكل ذي روح، يفتح للهرة الباب وهو يصلي حين سمعها تحكه بأظفارها[(١)] وينظر إلى حمار قد وُسِم في وجهه فيقول: لعن الله من فعل به هذا[(٢)]. وروي أنه عالج كلبًا أجرب، وديكًا مريضًا[(٣)]، وأنه أمر قومًا من الأنصار بالتخفيف عن بعيرهم الذي كبر في خدمتهم[(٤)]، وقال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»[(٥)].

وقال ابن مسعود: «كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فانطلقَ لحاجةٍ

---

(١) حديث «أن النبي ﷺ فتح للهرة حين سمعها تحك الباب بأظفارها...» لم أجده.

(٢) حديث «أن النبي ﷺ ينظر إلى حمار موسوم، فقال: لعن الله من فعل هذا...» من حديث ابن عباس وجابر أخرجهما مسلم في صحيحه رقم ٢١١٦ و ٢١١٧ كتاب اللباس، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، والترمذي في الجهاد رقم ١٧١٠، وابن خزيمة في صحيحه رقم ٢٥٥١، وأبو يعلى رقم ٢٢٣٥، وابن حبان ١٢/ ٣٤٤.

(٣) حديث «أنه عالج كلبًا أجرب وديكًا مريضًا...» لم أجده.

(٤) حديث «أن النبي ﷺ أمر قومًا بالتخفيف على بعيرهم...» صحيح جاء عن جمع من الصحابة منهم عبد الله بن جعفر أن النبي ﷺ دخل حائطًا لرجل من الأنصار فإذا فيه جمل، فلما رأى النبي ﷺ حن وذرفت عيناه، فأتاه رسول الله فمسح ذرفاه فسكت، فقال رسول الله ﷺ من رب هذا الجمل، فجاء فتى من الأنصار، فقال: لي يا رسول الله، فقال: أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها، إنه شكى إلي أنك تجيعه وتدئبه ـ أي تكثر عليه العمل ـ ...» أخرجه أحمد ١/ ٢٠٥، وأبو داود رقم ٢٦٧٥، في الجهاد والحاكم ٢/ ١٠٠، وأبو عوانة ١/ ١٦٧، والبيهقي ٨/ ١٣، وهو في الصحيح المسند لشيخنا ١/ ٤١٧.

(٥) حديث «إن الله كتب الإحسان على كل شيء...» من حديث شداد، أخرجه مسلم رقم ١٩٥٥، وأبو داود رقم ٢٨١٥، والنسائي ٧/ ٢٢٩، وابن ماجه رقم ٣١٧٠.

فرأينا حُمَّرة معها فرخان، فأخذنا فرخيها فجاءت الحمَّرة فجعلت تعرِّش، فجاء النبي ﷺ فقال: مَنْ فَجَعَ هٰذِهِ بِوَلَدِهَا؟ رُدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا». ورأى قرية نمل قد حرقناها فقال: «مَنْ حَرَّقَ هٰذِهِ؟ قلنا: نحنُ، قال: إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعذِّبَ بِالنَّارِ إِلاَّ رَبُّ النَّارِ»[1]، لكن إذا كثر النمل والحشرات الأخرى، كالذباب والبعوض والبق، ولم تتأتّ إزالتها إلاَّ بالنار والأدوية المحرقة فلا بأس بذلك.

ومرَّ ابن عمر بفتيان من قريش قد نصبوا طيرًا وهم يرمونه، وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم، فلما رأوا ابن عمر تفرَّقوا، فقال ابن عمر: من فعل هذا؟ لعن الله من فعل هذا إن رسول الله ﷺ لعن من اتخذ شيئًا فيه الروح غرضًا»[2].

ويحرم تكليف الدواب فوق طاقتها من شدة السير، وثقل الحمول، وضربها بالسياط الموجعة، والأخشاب الغليظة، والتقصير في علفها وسقيها، واستخدامها إذا كبرت أو مرضت فيما لا تطيق، كما يفعل كثير من أصحابها الذين لا يخافون الله، ولا يرحمون ضعيفًا، ومن لا تفيده الموعظة، ولا تنفعه النصيحة، فواجب أن يخاطب باللغة التي يفهمها، لغة الوعيد والتهديد، والعقوبة العاجلة الصارمة، فيخسر أو يسجن، أو تخلص دابته من تعذيبه، وسوء معاملته.

---

(١) حديث «إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلاَّ رب النار...» من حديث ابن مسعود أخرجه أحمد في المسند ١/٤٠٤، وأبو داود رقم ٢٦٧٥ وسنده عند أبي داود صحيح بهذا اللفظ وهو عند البخاري و ٦/١٤٩، من حديث أبي هريرة وابن عباس لفظ حديث أبي هريرة «أن النار لا يعذب بها إلاَّ الله»، ولفظ حديث ابن عباس «لا تعذبوا بعذاب الله».

(٢) حديث «أن رسول الله لعن من اتخذ شيئًا فيه الروح غرضًا» من حديث ابن عمر أخرجه البخاري رقم ٥٥١٥، ومسلم رقم ١٩٥٨.

وحرام على أحد أن يسيب البهائم التي ينتفع بها، ومن عجز عن حقها فليبعها أو يذبحها أو يهبها لإنسان آخر، وكل حيوان مؤذٍ يحل قتله، بل يجب عليك إذا قدرت عليه، كالثعبان والفأرة والكلب العقور.

وما حرّم اقتناء الكلب إلَّا لنجاسته المغلظة، ولأنه يصاب بأدواء خبيثة لا تصيب غيره من الحيوانات، وفي ريقه الميكروب والجراثيم الفتَّاكة ما لا يزول بشيءٍ من المطهرات غير الماء والتراب، ولذلك يقول النبي ﷺ: «طَهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِحْدَاهُنَّ بِالتُّرَابِ»[(١)]، وأخبر أن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه كلب ولا صورة[(٢)]! وقال: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ ماشِيَةٍ». وفي رِوَايَةٍ: «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ وَلاَ مَاشِيَةٍ وَلاَ أَرْضٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانِ كُلَّ يَوْمٍ»[(٣)].

ومنه نعلم جواز اتخاذ الكلاب للحراسة والاصطياد، وسائر وجوه الانتفاع بها، وقد اختلف العلماء في طهارتها ونجاستها، وجواز قتلها لغير حاجة، واتفقوا على أنه حيوان خبيث.

---

(١) حديث «طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات... إلخ» أخرجه مسلم في الطهارة ١/ ٢٣٤ رقم ٢٧٩، وأبو داود رقم ٧١، وأحمد ٢/ ٤٢٧، والحاكم ١/ ١٦٠، عن أبي هريرة والحديث في البخاري رقم ١٧٢ في الوضوء باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان.

(٢) حديث «لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلبٌ ولا صوره...» من حديث أبي طلحة، أخرجه البخاري في اللباس ١٠/ ٣٨٩، وأخرجه مسلم في اللباس رقم ٢١٠٦ و ٢١٠٧، وأبو داود رقم ٤٤٥٤ في اللباس، وأبو يعلى ٣/ ٩ رقم ١٤١٤.

(٣) حديث «من اقتنى كلبًا ليس بكلب صيد ولا ماشية...» من حديث أبي هريرة، أخرجه البخاري في الحرث والمزارعة رقم ٢٣٢٢، ومسلم ٣/ رقم ١٥٧٥، وابن ماجه رقم ٣٢٠٤، وأحمد ٢/ ٢٦٧.

ومرَّة قال لي أحد المصريين لِمَ تغسل نجاسة الكلب سبعًا إحداهن بالتراب وهو الحيوان الأليف النظيف؟ فقلت له وهو لا يقتنع بالأدلة الشرعية: لأنكم إذا شتمتم أحدًا قلتم له: يا ابن الكلب، فضحك، وقال هذا دليل اجتماعي.

أما القرد والهرة للحراسة(١) والخدمة وأكل هوامّ البيت، فيحل اقتناؤهما ويباعان للغرض المقصود منهما، وعلة التحريم في التصوير واتخاذ الصور لما في ذلك من مضاهاة خلق الله، والتشبه بالمشركين وعباد الأوثان، على أنه يجوز تصوير ما لا روح فيه، وكذلك تصوير بعض الأجسام الحية: كالرأس(٢) ونصف القامة، وفي الصورة الشمسية خلاف في الجواز

---

(١) تنبيه: قوله في سياق ذكر الهرة، والقرد: فيحل اقتناؤهما ويباعان. هذا القول مردود بما في صحيح مسلم ٣/ رقم ١٥٦٩ عن أبي الزبير قال: سألت جابر بن عبد الله عن ثمن الكلب والسنور فقال: زجر النبي ﷺ عن ذلك، والحديث ثابت في مسلم كما ترى، قال الشوكاني في نيل الأوطار ٥/ ١٩٤: فيه دليل على تحريم بيع الهرَّة، قال أبو هريرة ومجاهد، وجابر وابن زيد: حكى ذلك عنهم ابن المنذر وحكاه المنذري أيضًا عن طاووس، وذهب الجمهور إلى جواز بيعه وأجابوا عن هذا الحديث بما تقدم من تضعيفه يعني أن ابن عبد البر ضعفه، قال: وقد عرفت دفع ذلك ثم ذكر ما رد به النووي على ابن عبد البر من أن الحديث رواه عن أبي الزبير حماد بن سلمة ومعقل بن عبيد الله، وهما ثقتان، قلت وأيضًا لم ينتقده الدارقطني، ثم قال: ولا يخفى أن هذا إخراج النهي عن معناه الحقيقي بلا مقتضى، وقال الصنعاني في السبل السلام ٣/ ٧٩٨: وذهب الجمهور إلى جواز بيعه إذا كان له نفع، وحملوا النهي على التنزيه وهو خلاف ظاهر الحديث، والقول بأنه حديث ضعيف مردود... إلخ كلامه، رحمه الله، قلت: وبهذا تعلم أن الراجح تحريم بيع السنور لا كما قال البيحاني رحمه الله.

(٢) تنبيه: على قوله في سياق ما يجوز تصويره من الأجسام: الحية مثل الرأس، قلت: لا أدري على أي دليل أعتمد في قوله يجوز تصوير الرأس، وقد ورد عن =

وعدمه، أما التي توضع في جواز السفر، وعلى أوراق الشهادة، وتضبط بها صور المجرمين، فلا بأس باتخاذها لعظم الحاجة إليها.

والتماثيل المنحوتة، والصور المعلقة على الجدران بلا غرض شريف، لا ينبغي أن تكون في بيوت المؤمنين، وأشد الناس عذابًا يوم القيامة المصورون[1]، والذين يشجعون الرذيلة، ويضعون على الأفلام خرائط الإجرام، وصور البغايا العاريات، ونجوم السينما باسم الفنون الجميلة والذوق السليم، والصورة في الدرهم والدينار وأوراق العملة لا بأس بها كيفما كانت[2] وإذا حرِّم شيء منها فالإثم مقصور على من وضعها أو أمر

= النبي ﷺ من حديث ابن عباس أنه قال: «الصورة الرأس فإذا قطع الرأس فلا صورة». وهو، وإن كان ضعيفًا، لكن يشهد له الحديث الذي بعده عن أبي هريرة، عند الترمذي ج ٨/ ٩٠، تحفة، وأبي داود رقم ٤١٥٨، وأحمد ٢/ ٣٠٥، ومداره على يونس بن أبي إسحاق، وهو حسن الحديث عن مجاهد عن أبي هريرة فهذا سند حسن «أن جبريل عليه السلام قال للنبي: أتيتك البارحة فلم يمنعني أن أكون دخلت عليك البيت إلاَّ أنه كان في البيت تمثال رجل كان في البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان في البيت كلب فمر برأس التمثال أن يقطع فيصير كهيئة الشجرة...» إلخ الحديث.

(١) حديث «أشد الناس عذابًا يوم القيامة المصورون» من حديث ابن مسعود أخرجه البخاري في اللباس رقم ٥٩٥٠ باب عذاب المصورين يوم القيامة، ومسلم في اللباس ٣/ رقم ٢١٠٩ وأحمد ١/ ٤٢٦.

(٢) تنبيه: على قول المؤلف: والصورة في الدرهم والدينار وأوراق العملة لا بأس بها، قلت: بل بها بأس لكن كما قال: الإثم على من وضعها أو أمر بوضعها وإلاَّ فالنبي ﷺ أمر علي بن أبي طالب أن لا يدع صورة إلاَّ طمسها ولا قبرًا مشرفًا إلاَّ سواه، والحديث في صحيح مسلم ولما دخل رسول الله ﷺ الكعبة ورأى فيها صورة إسماعيل وإبراهيم يستقسمان بالإزلام فأخذ خرقة ومسحها، وقال: والله ما استقسما، والحديث صحيح، وقوله: وحملها في الجيوب واقتناؤها في البيوت =

بوضعها؛ وحملها بالجيوب، واقتناؤها في البيوت لا يمنع من دخول الملائكة لأنها ليست مقصودة لذاتها، وإذا انتفت العلة التي من أجلها يحرم التصوير، واتخاذ الأجراس في البيوت والمكاتب فلا بأس بها، إذ الحرمة من أجل التشبه بعبادة الأصنام ومعابد النصارى. ونحن اليوم في حياة تختلف تمامًا وما كان عليه الناس في الجاهلية وصدر الإسلام؛ ولو ضيقنا على أنفسنا لوجدنا من الأمر شدَّة في جرس الساعة والتليفون ونحوهما(١).

أما التماثيل المنصوبة تعظيمًا لأصحابها، وكذلك صور العظماء من أعدائنا تعلق على الجدران وتتخذ في الآنية بغير حاجة فهي حرام والله أعلم، وبعدُك عما فيه شبهة، واتقاؤك للمكروه، وخلاف الأولى من تمام الإيمان.

ومن الورع أن تترك ما فيه شبهة، خشية أن تقع فيما نهى الله عنه. ومن

= لا يمنع دخول الملائكة، هذه فتوى مردودة على المؤلف رحمه الله تردها جملة من الأحاديث الثابتة، ومنها الحديث الذي استشهد به ص ٣٩٢، وخرجته برقم ٥٢٩ عن أبي طلحة مرفوعًا، متفق عليه وكذلك حديث «لا تصحبنا رفقة معها جرس»، وحديث «الجرس مزمار الشيطان» عن أبي هريرة مرفوعًا عند مسلم رقم ٢١١٣ و ٢١١٤، ولا تصلح هذه الأمة إلاَّ بما صلح به أولها والنهي عام للصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى يوم قيام الساعة والأحاديث الواردة غير معللة فلا يمكن سلب مدلولها بزوال العلة على أننا لو فرضنا جدلاً أنها معللة فالعلة لا تزال باقية أكثر مما كانت من قبل فالتشبه بعبادة الأصنام ومعابد النصارى لا تزال موجودة وعلى كل فالخطأ جلي في هذا الفتوى لمن عنده أدنى علم بالسنَّة عفى الله عن المؤلف، وقد تقدمت هفوات أكبر من هذه تحت شرح حديث المعرور بن سويد الثالث والثمانين.

(١) الأحاديث الواردة في التصوير غير معللة، فلا يمكن تأثرها بزوال العلة، فلم يبق إلاَّ باب الضرورات التي تقدر بقدرها، وأما الجرس فالممنوع منه ما هو كالناقوس (كما أشير إليه في بعض الروايات) فما سواه مباح.

اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه. وإذا رجعنا إلى الحديثين وجدناهما يدلان على الرفق بالحيوان الذي لا ينتفع به إلاَّ قليلاً، ولا يرغب في اقتنائه واتخاذه إلاَّ قوم دون آخرين وفي بلاد دون أخرى.

أما البهائم التي تحلب وتركب، وتتخذ للسقي والحرث والنسل، وتربى لصوفها وشعرها ووبرها وريشها وجلدها، ولحمها وعظمها ولبنها، فإن الوازع الطبيعيّ يغني عن الأمر بالإحسان إليها، والعناية بشأنها، وبما أنها تعدّ من النعم العظيمة لله على خلقه، فشكره عليها الاهتمام بها، وتشغيلها فيما هو من شأنها.

﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَـٰمًا فَهُمْ لَهَا مَـٰلِكُونَ ۝٧١ وَذَلَّلْنَـٰهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ۝٧٢ وَلَهُمْ فِيهَا مَنَـٰفِعُ وَمَشَـٰرِبُ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ۝٧٣﴾ [يس: ٧١ ـ ٧٣].

الحديث الخامس والتسعون

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول عام الفتح وهو بمكة: **«إِنَّ اللَّـهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ والمَيْتَةِ وَالخِنْزِيرِ وَالأَصْنَامِ، فقيلَ: يا رسول الله أرأيتَ شُحومَ الميتة فإنها تطلَى بها السفن، وتدهنُ بها الجلودُ، ويستصبحُ بها الناسُ، فقالَ: لاَ، هُوَ حَرَامٌ، ثمَّ قالَ رسول الله ﷺ عندَ ذلكَ: قَاتَلَ اللَّـهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللَّـهَ تَعَالَى لمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِم شُحُومَهُما جمَلُوهُ ثمَّ بَاعُوهُ فَأَكلُوا ثَمَنَهُ»**[1].

(١) حديث «إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة...» عن جابر في البخاري رقم =

طلب الحلال فريضة بعد الفريضة، وخير ما يحصل به الرزق عمل الإنسان بيديه، ثم البيع المبرور، وقد أذن الله لعباده في البيع والشراء، وأباح لهم التعامل به، وشرع له أحكامًا كثيرة في القرآن، وعلى لسان نبيه ﷺ «وَأَحِلَّ اللَّـٰهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ـ وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُم».

ومن أحكامه اشتراط الصيغة وهي: الإيجاب والقبول الحاصلة بقول المتعاملين: بعت واشتريت، وملكتك وتملكت ونحو ذلك، ولولا أن بعض العلماء يكتفي بالمراضاة ويقول بجواز المعاطاة في القليل والكثير، لأثم الناس في ترك الصيغة، وإنما المقصود تبادل المنافع، وإذن كل من الآخذ والمعطي لصاحبه في التملك والتصرُّف، والبائع والمثمن شرطه أن يكون بالغًا عاقلاً مختارًا مالكًا للمبيع، أو وكيلاً في بيعه، وكذلك المشتري والثمن والمثمن شرطه أن يكون طاهرًا منتفعًا به، معلومًا مقدورًا على تسليمه.

فالخمر والميتة والكلب والخنزير والدم والزبل نجس لا يجوز بيعه، والأَصنام والأَزلام وآلة اللهو طربًا ولعبًا، كالمعازف ومعدَّات القمار، والحشرات غير منتفع بها شرعًا فكذلك لا يجوز بيعها، ومن أجل هذا قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّـهَ وَرَسُولَـهُ حَـرَّمَ بَيْـعَ الْخَمـرِ وَالمِيْتَـةِ وَالخِنْزِيـرِ وَالأَصْنَامِ»، وقد استأذنوه في بيع هذه الأَشياء النجسة لما يحصل بها من الانتفاع في دهن الجلود وطلاء السفن والاستصباح بها، وقد تصير الخمرة خلًّا، وقد يدبغ جلد الميتة، وقد ينتفع بشعر الخنزير فأبى، وقال: إنه لا يحل، ولعن اليهود الذين حرَّم الله عليهم الشحوم فجملوها ثم باعوها.

ومن الحديث نعلم أنه لا يجوز بيع كل شيء، وأنه لا بد من معرفة

= ٤/ ٢٢٣٦ في كتاب البيوع ومسلم ٣/ رقم ٥٨١ في المساقاة باب تحريم بيع الخمر والميتة.

أحكام المعاملات التي بيَّنها الإسلام بيانًا شافيًا، ووضع لكل شيء منها قانونًا، وقسم البيع إلى حاضر مشاهد، وغائب موصوف في الذمة، وحرَّم منه الربا وبيع الغرر والمنابذة والملامسة، وعسب الفحل، ومهر البغيّ، وثمن الكلب، وحلوان الكاهن، ونعلم أيضًا أن الله إذا حرَّم تناول شيء حرَّم سائر وجوه الانتفاع به، وبعض الفقهاء يجيئون بحيل لإباحة المحرم، وإبطال الحق، وإسقاط الواجب ما أنزل الله بها من سلطان، وما لعن اليهود عليها إلاَّ لأنها ممقوتة، وصاحبها مخادع مكار، وما وقع التلاعب بالدين، والخروج عن حدوده وآدابه، إلاَّ بتلكم الحيل التي أوجدوها لاستباحة المحرَّمات، ولا شك أن في الشريعة الإسلامية جواز التخلص من المحذور بشيء من الحيل كبيع صاعين من طعام رديء، ثم يشتري بثمنه طعامًا جيدًا، وكذلك لو حلف أن لا يشتري شيئًا من فلان فاشترى من وكيله أو وارثه فلا بأس بذلك. وفي تحفة [المحتاج] لابن حجر المكي: التصريح بكراهة كل بيع اختلف في حله، كالحيل المخرجة عن الربا، وكبيع دور مكة والمصحف الشريفين، وبيع العهدة غير محكوم به، ولا يلزم المشتري ردَّ ما اشتراه ببيع العهدة، وحرام عليه خلف الوعد، وأخذ حق الغير بغبن فاحش.

وقد أفرط المتأخرون في الحكم بها، وجعلوها من البيوع الصحيحة الثابتة، ولا سيما في حضرموت وزبيد، وألزموا المشتري ردها متى جاءه البائع بالثمن المدفوع، وذلك على خلاف مذهب الشافعي رحمه الله، ووضعوا لها كتبًا، وجمعوا فيها من الأخضر واليابس، والحق والباطل أشياء لا تحصى، ولفَّقوا من أقوال العلماء أقوالاً، حكموا وأفتوا بها، وهي لو أنصفوا لعرفوا أنها تفريعات تعود على أصولها بالنقد.

وكان الناس يتعاملون بها في الحجاز واليمن حتى جاءت الحكومتان الحاضرتان السعودية والمتوكلية، فألغت العهدة وجعلت المبيع لمن

اشتراه، إلاَّ أن تطيب نفسه برده، ومن أقال عثرة مسلم أقال الله عثرته يوم القيامة، ومثل العهدة الرهن الذي يكون في يد المرتهن قبل أن يلزم الدين ذمة الراهن، ثم ينذر صاحب العين بمنافعها للمرتهن ما بقي الرهن في يده، أو يأذن له في زراعة الأرض وكراء الدار، وله نصف غلتها وأجرها، ولا يحسب ذلك من الدين، ولا يرى فاعله أن عليه في ذلك أيّ حرج، وكل قرض جرَّ نفعًا للمقرض فهو ربا.

أما الصرف ذهبا بفضة أو بالعكس فجائز بشرط الحلول والتقابض، ولكن إذا اتحد النقد فلا بد من الحلول والتقابض والمماثلة ومصارفة الريالات بالربابي وعكسه لا تحل لمخالفتها الشروط المعتبرة شرعًا، ولكن المشقة تجلب التيسير، ولو منعنا معاملة الناس بذلك لأحرجناهم، والحاجة داعية إليه، وكل من الطرفين راض بما يأخذ، ومعرفة المماثلة أمر يختلف باختلاف النقود؛ فمرة تكون العملة فضة خالصة صرفًا، ومرَّة تكون غير خالصة، وكل بيع فاسد لا يترتب عليه أثر، ولا يملك به المشترى عينًا ولا منفعة. والربا كله حرام قليله وكثيره لقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ ﴾ [البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩].

وروى الإمام أحمد وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «آكِلُ الرِّبَا وَمُوكِلُهُ وَشَاهِدَاهُ وَكَاتِبُهُ إِذَا عَلِمُوا بِهِ، وَالوَاشِمَةُ وَالمُسْتَوْشِمَةُ لِلْحُسْنِ، وَلَاوِي الصَّدَقَةِ، وَالمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ الهِجْرَةِ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ»[1] والأحاديث بذلك كثيرة، وهو من أكبر الكبائر عند الله يوم

(١) حديث «آكل الربا وموكله...» ضعيف من حديث ابن مسعود أخرجه أحمد ١/ ٤٠٩، والنسائي ٨/ ١٤٧، وابن حبان كما في الموارد ١١٤٤، وابن خزيمة =

القيامة، وحسب المرابي من الشر، أنه محارب لله ولرسوله، ومتوعَّد بالخلود في نار جهنم ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ۝٢٧٥﴾ [البقرة: ٢٧٥]، والتعامل به عندنا كثير، والناس متساهلون بأمره، يتعاطونه مع المسلم والكافر لحاجة ولغير حاجة، ومن أخذ الربا في غير ما ضرورة فهو شريك في المعصية ومعين عليها. وفي الحديث الشريف: «الآخِذُ وَالمُعْطِي في الرِّبَا سَوَاءٌ، فمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ»[1]، وشيء من القمار والمعاملة المحرَّمة يقع فيه العامة وكثير من الخاصة وهو البيمة أو اليانصيب يكون المبيع مساويًا لثمن أربعين روبية مثلاً، فيكتبون مائة ورقة بمائة روبية، وعلى كل واحدة اسم مشتريها، ثم تصير اللعبة، ومن طلع سهمه أخذ المبيع بأقل ثمن، وربح البائع ضعفي الثمن أو أكثر، وربما جعلوا ذلك للمدارس والمستشفيات كما تفعل جمعية المواساة في مصر وما أخذ بالحرام، أو جاء

= رقم ٢٢٥٠، وأبو يعلى في مسنده ١/ ٣٩٥ رقم ٥١٦، والحاكم ١/ ٣٨٧، كلهم رووه عن الحارث الأعور عن ابن مسعود والحارث كذاب إلاَّ الحاكم وابن خزيمة، فروياه عن مسروق عن عبد الله، والراوي عن مسروق هو يحيى بن عيسى الرملي التميمي الراجح ضعفه. انظر: تهذيب الكمال ٣١/ ٤٨٩، والميزان ٤/ ٤٠١، ويغني عنه حديث جابر في مسلم رقم ١٥٩٨ بلفظ «لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه»، وحديث أبي جحيفة في البخاري رقم ٢٢٣٨ بلفظ: «لعن رسول الله ﷺ الواشمة والمستوشمة وآكل الربا وموكله. . .».

(١) حديث «الآخذ والمعطي في الربا سواء. . .» استشهد به المؤلف ص ٣٩٧ وأوله لفظ: «الذهب بالذهب والفضة بالفضة. . .» من حديث أبي سعيد الخدري صحيح أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدًا ٣/ ١٢١١، والنسائي ٧/ ٢٧٧، وأحمد ٣/ ٤٩، وأبو يعلى ٢/ ٤٢٢، والطيالسي رقم ٢٢٢٥، والبيهقي في الكبرى ٥/ ٢٧٨، وابن الجارود رقم ٦٤٨.

من طريق غير مشروعة، فعاقبته المحق في الدنيا والعذاب في الآخرة، ولو تصدق به صاحبه فهو ردٌّ عليه، وإنما يتقبل الله من المتقين، ومن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردّ.

ونصيحتي لله ولرسوله وللتجار الذين يجمعون المال من الحرام والحلال، أن يتقوا الله في معاملتهم، وأن لا يكونوا من أهل قوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِي ٱلْآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴿٢٠﴾﴾ [الشورى: ٢٠]، وأن لا يقولوا كما قالت بنو إسرائيل: ﴿قَالُواْ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأُشْرِبُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ﴾ [البقرة: ٩٣]، وألا تغرَّهم الفائدة والأرباح التي يكسبونها ببيع الخمر والمسكرات كلها، والأفلام السينمائية التي يقتلون بها الفضيلة، ويهدمون بها الأخلاق، ويسوقون بها الأمة والبلاد إلى الهاوية فكل ذلك حرام.

وليعلموا أن الله لا يبارك لهم فيما كسبوه، ولا ينفعهم بما جمعوه ﴿وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الزخرف: ٣٢].

والاحتكار حفرة من حفر النار، يسقط فيها كثير من التجار. وقال رسول الله ﷺ: «بِئْسَ الْعَبْدُ الْمُحْتَكِرُ، إِنْ أَرْخَصَ اللَّهُ الأَسْعَارَ حَزِنَ، وَإِنْ أَغْلاَهَا فَرِحَ». وفي رواية: «إِنْ سَمِعَ بِرخصٍ سَاءَهُ، وَإِنْ سَمِعَ بِغَلاَءٍ فَرِحَ»(١).

---

(١) حديث «بئس العبد المحتكر...» ضعيف من حديث معاذ، أخرجه الطبراني في الكبير ٢٠/ ٩٥ رقم ١٧٦، والبيهقي في الشعب ٧/ ٥٢٥ رقم ١١٢١٥، وابن عدي في الكامل ٢/ ٥٣٠، والتبريزي في مشكاة المصابيح رقم ٢٨٩٧، وذكره محمد بن طاهر المقدسي في الذخيرة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٢/ ١٠٩٤ رقم ٢٣٢١، والمنذري في الترغيب والترهيب ٢/٥٦٨، وضعفه بقوله رواه الطبراني وغيره بإسناد واه، وقال الهيثمي في المجمع ٤/١٠١، وفيه =

وشرّه ما كان في الأطعمة، وما يحتاج إليه الناس غالبًا، والأسعار بيد الله يرفعها أحيانًا، ويضعها أحيانًا، فليس لحكومة إسلامية أن تحدِّد القيمة لأية بضاعة، ولكنها إذا رأت الاحتكار المضر، وتحكم الأغنياء في الفقراء بالغبن الفاحش، ونهب حقوقهم، والاستئثار بالمصالح العامة، فلها أن توقف المتهورين عند حدِّهم، ولها أن تضع لرعيتها حدودًا في المعاملة لا يتجاوزها الفوضويون.

وبلسان الشريعة، وبالرحمة الإسلامية، وبالشعور الديني والوطني نناشدكم الله يا أثرياء الحرب وأهل البرشوت، أن تتقوا الله في إخوانكم ومواطنيكم، وألا تأخذوا ما ليس لكم بحقّ، فهو لا يحل لكم شرعًا ولا قانونًا، والذي لا يرحم الناس لا يرحمه الله. ولا ينبغي لكم أن تملأوا خزائنكم بالنقود، ودكاكينكم بالأرز والدقيق والسكر والشاي، ومختلف أنواع الأقمشة، والفقراء يتضوَّرون جوعًا، ولا يقدرون على شراء الملابس الضرورية، يا لله، ومن غشنا فليس منا[1]؛ وروي عن رسول الله ﷺ: «إنَّ

= سليمان بن سلمة الخبائري، وهو متروك، وتابعه عند البيهقي عطية بن بقية بن الوليد، وكذا عند ابن عدي، قال عنه الرازي في الجرح والتعديل ٦/ ٣٨١ محله الصدق، وكانت فيه غفلة، وقال الحافظ في اللسان نقلاً عن ابن حبان يخطىء ويغرب، يعتبر حديثه إذا روى عن أبيه غير الأشياء المدلسة، قلت وأبوه قد صرح عند الطبراني في الطريق الضعيفة أما الطريق التي عند البيهقي وابن عدي، فإن هذا من الأشياء المدلسة زد على ذلك أن خالد بن معدان يرويه عن معاذ بن جبل ولم يدرك معاذ فهو منقطع. انظر: جامع التحصيل لكن هناك من الأدلة ما يغني عن هذا الحديث الضعيف وهو حديث معمر بن عبد الله بن نضلة عند مسلم ١٦٠٥، وأبـي داود ٣٤٤٧، والترمذي ١٢٦٧ بلفظ «من احتكر طعامًا فهو خاطىء» وفي رواية «لا يحتكر إلاَّ خاطىء» مع مغايرة في اللفظ كما ترى.

(١) حديث «من غشنا فليس منا» تقدم تخريجه ص ٤٣١.

أَطْيَبَ الْكَسْبِ كَسْبُ التُّجَّارِ الَّذِينَ إِذَا حَدَّثُوا لَمْ يَكْذِبُوا، وَإِذَا ائْتُمِنُوا لَمْ يَخُونُوا، وَإِذا وَعَدُوا لَمْ يُخْلِفُوا، وَإِذَا اشْتَرَوْا لَمْ يَذُمُّوا، وَإِذَا بَاعُوا لَمْ يَمْدَحُوا، وَإِنْ كانَ عَلَيْهِمْ لَمْ يُمْطِلُوا، وَإِذَا كانَ لَهُمْ لم يُعْسِرُوا»(١).

وصاحب الهمة العالية، والنفس الطيبة، والضمير الحي، لا يبخس الناس أشياءهم، ولا يستحل من أموالهم وأعراضهم ما حرَّمه الله، ولا يتحدَّث إلاَّ صادقًا، ولا يحلف إلاَّ بارًّا، ولا يأخذ إلاَّ متساهلاً، ولا يعطى إلاَّ وافيًا وكاملاً، لا يطفف مكيالاً، ولا يبخس ميزانًا ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحۡسِنُونَ ﴿١٢٨﴾ ﴾ [النحل: ١٢٨]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوۡاْ عَنۡهُ وَأَنتُمۡ تَسۡمَعُونَ ﴿٢٠﴾ ﴾ [الأنفال: ٢٠].

الحديث السادس والتسعون

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«كُلُّ مُسْكِرٍ خمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الخمرَ في الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَشْرَبْهَا في الآخِرَةِ»**(٢).

---

(١) حديث «إن أطيب الكسب كسب التجار الذين إذا حدثوا لم يكذبوا وإذا ائتمنوا لم يخونوا. . .» من حديث معاذ بن جبل ضعيف، أخرجه ابن أبي حاتم في العلل ١/ ٣٨٥ رقم ١١٥١، قال: سألت أبي عن حديثٍ، رواه أبو تقي هشام بن عبد الملك عن بقية قال: حدثني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل فذكر الحديث، ثم قال: أبي هذا حديث باطل ولم يضبط أبو تقي عن بقية، وكان بقية لا يذكر الخبر في مثل هذا قلت أيضًا: خالد لم يدرك معاذًا كما تقدم في الحديث الذي قبله.

(٢) انفرد به مسلم رقم ٢٠٠٣ ولم يخرجه البخاري عن ابن عمر بهذا اللفظ قطعًا وإنما أخرج الشطر الأخير من قوله: «ومن شرب الخمر في الدنيا. . .» إلخ، أخرجه برقم ٥٥٧٥ وقد نبه البخاري على هذا في آخر شرح الحديث.

أضرّ ما يكون من المعاصي على أصحابها ضرورة عاجلة بعد الزنا هو الخمر الذي يهيج المعدة، فيسبب القيء، ثم يسبب التهابات مزمنة فيها، وأخيرًا يتلف الكبد تدريجيًا، ثم يكون بعده الاستسقاء القاتل.

ومن أدمن الخمر تصلبت شرايينه، وتأثر بها قلبه وكُلاه ومخه، وضعف جسمه ضعفًا يعجز معه عن مقاومة الأمراض المعدية، وأولاده يصابون بالصرع والجنون والشلل، وضعف الإدراك، ويفسد عقله ومزاجه، ويذهب ماله وكرامته، وذكر بعض الأطباء من مضارِّ الخمر أربعة عشر خصلة، وهي:

١ ــ تخدر المراكز العصبية العليا، فيصاب شاربها بجنون وقتي، فيلحق الأذى بالناس أو بنفسه.

٢ ــ تنبه القلب تنبيهًا شديدًا يعقبه ضعف وهبوط.

٣ ــ تضعف مناعة الإنسان ضد العدوى بالأمراض، وهي تخدّر الكرات الدموية البيضاء التي تعتبر حارسة الجسم من كل عدوّ خارجي يفكر في الاعتداء على صحة الإنسان.

٤ ــ مدمن الخمر معرَّض للإصابة بالسلّ أكثر من غيره، وإذا أصيب بالتهاب رئوي، كان الأمل في نجاته منه ضعيفًا جدًّا.

٥ ــ نسبة نجاح العمليات الجراحية في مدمني الخمر قليلة، ولذا لا تؤمن شركات التأمين على حياة السكيرين.

٦ ــ أجري فحص دقيق في عدة مستشفيات للأمراض العقلية في أنحاء مختلفة من العالم، وقد أسفر هذا الفحص عن أن ما يقرب من ٥٠ ٪ من نزلاء تلك المستشفيات هم سلالة آباء اعتادوا شرب الخمر.

٧ ــ الخمر تتلف الكبد والكلى، وتسبب الضعف العقلي والجثمانيّ والعصبـي.

٨ ــ المصابون بضغط الدم والبول السكري، وأمراض القلب لو شربوا الخمر كانوا بمثابة المنتحرين.

٩ ــ إن الخمر لا تساعد على الهضم كما يشيع الواهمون هذا النفع عنها، بل هي على النقيض تعرقل عملية الهضم.

١٠ ــ ليس لابنة الحان وهي رجس من أعمال الشيطان أي قيمة غـذائيـة، ويكفيـك أن تعـرف عـن مـدى تفـاهتهـا كغـذاء أن زجـاجـة البيـرة لا تحتوي على قدرة غذائية أكثر مما تحتويه ملعقة أرز واحدة.

١١ ــ مدمن الخمر الفقير ينفق ماله على كؤوس الطلاء أضعاف أضعاف ما ينفقه على صحاف الطعام، وهو يجوع ليسكر، ولكن على حساب صحته وصحة زوجه وأطفاله الصغار، فيتعرَّضون جميعًا للأمراض الفتاكة التي تسبب عن نقص التغذية كالبلاجرا وغيرها، وهم أيضًا يصابون بالسلّ.

٢ ــ تدل الإحصاءات الطبية على أن نسبة كبيرة من الذين يصابون بالأمراض التناسلية تعرضوا لهذه الأمراض على أثر شربهم للخمر التي تضعف في شاربها عقل الكبت الذي يختزن فيه الإنسان تعاليم الدين والأخلاق.

١٣ ــ ما من مدمن للخمر أعقب نسلاً قويًا، حيث أنها تورث صفات الضعف للجنين من الخليّة الضعيفة السكرى التي تكونه.

١٤ ــ إن أكثر من أربعين في المائة من حوادث السيارات يرجع السبـب فيهـا إلـى الخمـر لأن أوقيتيـن وربـع أوقيـة منـه تنقـص الاستجـابـة

للمؤثرات إلى النصف، فلو أن خطرًا يتطلب وقوف السيارة بعد ثانية، أوقفها المخمور بعد ثانيتين؛ ولذا فإن القانون يحتم سحب رخصة السائق إذا ثبت أنه كان شارب خمر وقت وقوع الحادثة، وبالخمر تقع العداوة والبغضاء، ويتصوَّر شاربه خلاف الواقع، ويتوهَّم وهو سكران القدرة على مصارعة الأسود، وأنه السيد المطاع، والحاكم المطلق، والبحر الخضمّ في الكرم والجود.

والحقيقة أنه يكون وقتئذٍ أضعف من دجاجة، وأخبث من جُعَل، وأبلد من حمار، وأديث من خنزير، يصده الشيطان بشرابه الخبيث عن ذكر الله وعن الصلاة، ويوقعه في معصية الله وسخطه، يرتكب الكبائر، ويقترف الجرائم، ويقع في الآثام، ويخبط في الحرام، ويترك ما يجب عليه من الأحكام، فيفعل نكرًا، وينطق كفرًا، يسبّ ربه وأمه وأباه، ويطلِّق ويزني ويلوط، ويعبث بالأعراض والكرامات، ويتلف أثاثه، ويوسخ ثيابه، ويبول على نفسه، ويبكي بلا سبب، ويضحك من غير عجب، فتهزأ به الصبيان، ويسخر به السفهاء، ويمقته العقلاء، ويبغضه أهله وجيرانه؛ ورحم الله عديَّ بن حاتم، وقيل له: ما لك لا تشرب الخمر؟ فقال: ما أحب أن أصبح حكيم قومي، وأمسي سفيههم.

وقال أعرابي: الخمر أسّ الشرور، وأصل البلايا، وسبب الدمار، وأجاد يزيد بن محمد المهلبي:

لَعمْرُكَ مَا يُحْصَى عَلَى الكأْسِ شَرُّها ... وَإِنْ كَانَ فِيهَا لَذَّةٌ وَرَخَاءُ
مِرَارًا تُرِيكَ الْغَيَّ رُشْدًا وَتَارَةً ... تُخَيِّلُ أَنَّ المُحْسِنِينَ أَسَاءُوا
وَأَنَّ الصِدِّيقَ المَاحِضَ الوُدِّ مُبْغِضٌ ... وَأَنَّ مَدِيحَ المَادِحِينَ هِجَاءُ

ولا شك أن فتك الخمرة بالناس، أشد من فتك الطاعون والحرب والمجاعات، لأن ضررها أخلاقي بحت، وشاربها عضو مسموم في جسم

أمَّته ومواطنيه، إن لم يعالج أو يقطع سرى سمه إلى سائر الأعضاء، وأثَّر على الجسم كله؛ وقد حرَّم الله الخمر على المؤمنين في كتابه المبين، وعلى لسان سيد المرسلين ﷺ، وبالغ في تحريمها، وشدَّد في الحكم على متعاطيها وجعل حدَّ شارب الخمر أربعين جلدة[1]، وللحاكم أن يعزِّره بأربعين جلدة أخرى، فإن تاب تاب الله عليه، وإلاَّ فإن عذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون.

ولعظيم ما كان الناس يحبون الخمر ويشربونها، نهى الله عنها ثلاث مرَّات في ثلاث آيات من كتابه العظيم، وجعل التحريم تدريجيًا، فقال تعالى: ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾ [البقرة: ٢١٩]، وذلك في السنة الثانية من الهجرة، ثم قال في حوالي السنة الخامسة: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ ﴾ [النساء: ٤٣]، وفي السنة السابعة قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ ﴾ [المائدة: ٩٠].

ولما حرِّمت الخمر تحريمًا نهائيًا، قال أبو طلحة الأنصاري رضي الله عنه: يا رسول الله إن عندنا خمرًا لأيتام أفنتخذها خلاًّ؟ فقال: لا[2]،

---

(١) حديث «في جلد شارب الخمر أربعين...» من حديث أنس «أن النبي ﷺ جلد في الخمر بالجريد والنعال، وجلد أبو بكر أربعين»، وحديث عليّ أخرجه البخاري في الحدود، باب ما جاء في ضرب شارب الخمر ١٢/ رقم ٦٧٧٣، ومسلم في الحدود بابُ حد الخمر ٣/ ١٣٣٠ رقم ١٧٠٦، وفي مسلم بالرقم السابق أن النبي ﷺ أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحوًا من أربعين وكذا رقم ٣٧ من كتاب الحدود.

(٢) حديث «أن أبا طلحة قال يا رسول الله إن عندنا خمرًا لأيتام أفنتخذها خلاًّ، قال: =

وأهريقت الخمور حتى اصطفقت بها شوارع المدينة[١]. وخرج النبي ﷺ مرَّة إلى السوق، ومعه جماعة من أصحابه رضي الله عنهم، وبيده مُدْيَةٌ قد أُرهِفت، فكان يشق بها زقاق الخمر وأوعيته، ثم دفعها إلى ابن عمر، وقال للذين كانوا معه امْضُوا معه[٢]، وأمرهم أن يعاونوه فما تركوا زقًّا ولا دَنًّ

= لا» من حديث أنس أخرجه أبو داود في الأشربة، باب ما جاء في الخمر تخلَّل رقم ٣٦٧٥، وأحمد ٣/ ١١٩، والترمذي رقم ١٢٩٤ بل ومسلم ٣/ ١٥٧٣، باب تحريم تخليل الخمر رقم ١٩٨٣، في الكتاب بلفظ سئل عن الخمر تتخذ خلاً، فقال: لا» لكن باللفظ الموجود في الكتاب عند أبي داود وأحمد كما تقدم والترمذي وبنفس سند الإمام مسلم لكن في جامع التحصيل قال في ترجمة يحيى بن عباد أبي هبيرة الذي رواه عن أنس قال: روى عن خباب وأبي هريرة وجابر وأنس. قال أبو حاتم: وذلك مرسل، ومثل هذا في تهذيب الكمال، وقال في تهذيب التهذيب: روى عن أبيه وجده، وأنس، وجابر، وأم الدرداء، وسعيد بن جبير، وأرسل عن خباب وأبي هريرة، وقال ابن أبي حاتم في الجرح ٩/ ١٧٢، روى عن خباب مرسل وعن أبي هريرة مرسل وروى عن أنس بن مالك، ولم أجد الدارقطني انتقده، وذكره الحافظ المزي في موضعين من التحفة ١/ رقم ١٦٦٨ و ٣/ رقم ٣٧٧٢، ولم يعلق هو والحافظ ابن حجر على الحديث بشيء، فأظن أن العلائي نقل كلام ابن أبي حاتم من الجرح على غير ما ذكر، فابن أبي حاتم قال: روى عن خباب وأبي هريرة مرسل، وروى عن أنس ولم يتكلم على روايته عن أنس والعلائي قال عن خباب وأبي هريرة، وجابر، وأنس مرسل على أنني لم أجد أحدًا أثبت سماعه من أنس، لكن الحديث في مسلم ولم ينتقده الحفاظ.

(١) حديث «أن النبي ﷺ لما حرمت الخمر...» من حديث أنس أخرجه البخاري ١٣/ ٢٣٢ في خبر الآحاد، باب ما جاء في إجازة الخبر الواحد الصدوق، ومسلم في أول كتاب الأشربة ٣/ رقم ١٩٨٠.

(٢) حديث «أن النبي ﷺ خرج مرة إلى السوق ومعه جماعة من أصحابه، وبيده مدية قد أرهفت، فكان يشق بها زقاق الخمر، وأوعيته... إلخ من حديث عبد الله بن =

خمرٍ في أسواق المدينة إلاَّ قطعوه وأتلفوه حسمًا لمادة الشر وسدًّا لذريعة الفساد.

وكانت الخمر تتخذ من التمر والزبيب والذرة والشعير والعسل وغير ذلك، فظن الناس أن المحرَّم منها ليس إلاَّ ما اتخذ من التمر والزبيب، فأخبرهم النبي ﷺ بحرمة ذلك كله، وأن كلَّ مسكر حرام.

وقال رجل من أهل اليمن، يا رسول الله شراب نشربه بأرضنا يقال له المزر يتخذ من الذُّرةِ، فقال: أوَ مُسْكِرٌ هُوَ؟ قال: نعم، قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَإِنَّ عِنْدَ اللَّـهِ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ المُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الخَبَالِ، قال يا رسول الله: وما طينة الخبالِ؟ قال: عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ، أَوْ عُصَارَة أهْلِ النَّار»[1].

ومن هذا نعلم أن النبيذ والبيرة والبوزة والحشيشة، وكل ما أسكر أو خدَّر أو فتر فهو حرام وهو والخمر شيءٌ واحد، وما أسكر كثيره فملء الكف منه حرام، والشراب المعروف عندنا بالطارىء، وهو لبن النارجيل والبهش حرام لإسكاره وفعله بعقول شاربيه ما تفعل بها الخمر، ولا فرق بين

= عمر ضعيف، أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٢/ ١٣٢ إلى ١٣٣، قال: حدثنا الحكم بن نافع، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي مريم عن حمزة بن حبيب، قال: قال عبد الله بن عمر أمرني رسول الله ﷺ فذكره، وأبو بكر بن أبي مريم ضعيف مختلط.

(١) حديث «يا رسول الله شراب نشربه بأرضنا يقال له المزر...» وفيه أول الحديث كل مسكر حرام، عن جابر أخرجه مسلم في كتاب الأشربة ٣/ ١٥٨٧، والنسائي ٨/ ٣٢٧ بهذا اللفظ تمامًا: كل مسكر خمر وكل مسكر حرام، ولفظ: كل مسكر حرام متفق عليه. انظر: اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان رقم ١٣٠١ و ١٣٠٢.

قليله وكثيره إلاَّ أن يكون ذلك عند تحلبه من الشجرة، وقبل أن يكون مسكرًا وقد «لعن رسولُ اللّـهِ ﷺ في الخمر: شَارِبَها وبائعَها وَشَارِيَها وعاصرَها ومُعتصِرَها وحاملَهَا والمحمُولةَ إليهِ، وساقِيهَاومُسقاها»[1]، وقال: إن الله أخبره بذلك؛ ومنه نعلم أنه لا يجوز حمل الخمرْ إلى من يشربها، ولو كان الحامل أجيرًا أو خدَّامًا إلاَّ أن يكون شاربها ممن يعتقد حلها، فلا بأس بحملها إليه والله تعالى أعلم[2].

ولا ينبغي لمن يجد عملاً غير الخدمة في بيوت اليهود والنصارى أن يكون عندهم وتابعًا لهم يصب الخمر، ويشقص الخنازير، ومن طلب الحلال كفاه الله، ومن أراد الرزق الطيب أغناه الله، والمؤمن المعتز بإيمانه، الراضي بما قدَّر الله لا يتحمل هذا الضيم، ولا يقبل ذلة الخدمة في بيوت الكفرة، وتحكمهم في إرادته ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ لَا يَعۡلَمُونَ ۝٨﴾ [المنافقون: ٨].

والخمر نجسة كنجاسة البول[3] يغسل منها البدن والثوب والإناء،

---

(١) حديث «لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة: شاربها وبائعها وشاريها...» حسن، من حديث أنس، أخرجه الترمذي رقم ١٢٩٥، وابن ماجه رقم ٣٣٨١، وذكره شيخنا مقبل حفظه الله في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين ٤/ ٢٦٠، ٢٦١.

(٢) تنبيه: قوله: إلاَّ أن يكون شاربها يعتقد حلها فلا بأس بحملها إليه، هذا قول باطل، فإنه إن اعتقد مسلم حل الخمر كان كافرًا بلا خلاف، أن من استحل ما علم تحريمه بالضرورة كفر والحامل تشمله اللعنة ولو حملها إلى كافر، أو إلى حمار، فأين الصارف لنص هذا الحديث غير الرأي المحض وهيهات أن يكون الرأي صارفًا لحديث المعصوم ﷺ عفى الله عن المؤلف.

(٣) الراجح أنَّ نجاسة الخمر نجاسة معنويّة، والذي قاله المؤلف مذهب الجمهور، لكن قول الظاهرية في المسألة أرجح. انظر: المجموع شرح المهذب ٢/ ٥٨١، =

لقول أبـي ثعلبة الخشني رضي الله عنه: يا رسول الله «إنَّا بأرض قوم أهل كتاب، يأكلون الخنزير، ويشربون الخمر، أفنأكل في آنيتهم؟ قال: لاَ، إلاَّ أَنْ لاَ تَجِـدُوا غَيْـرَهَـا فَـاغْسِلُـوهَـا ثُـمَّ كُلُـوا فِيهَـا»[1]. وأخبـر الصـادق المصدوق ﷺ بما يكون في آخر الزمان من شرب الخمر، والعكوف عليها، وما يوشك بما ينزل بأهلها من عقاب الله، فقال: «يَبِيتُ قَوْمٌ مِنْ هٰذِهِ الأُمَّةِ عَلَى طُعْـمٍ وَشُـرْبٍ وَلَهْـوٍ وَلَعِـبٍ، فَيُصْبِحُـوا قَـدْ مُسِخُـوا قِـرَدَةً وَخَنَـازِيـر، وَلَيُصِيبُهُمْ خَسْفٌ وَقَذْفٌ حَتَّى يُصْبِحَ النَّاسُ فَيَقُولُونَ خُسِفَ اللَّيْلَةَ بِبَنِي فُلاَنٍ، وَخُسِفَ اللَّيْلَةَ بِدَارِ فُلاَنٍ خَوَاصَّ، وَلَتُرْسَلَنَّ عَلَيْهِمُ الرِّيحُ حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ كَمَا أُرْسِلَتْ عَلَى قَوْمِ لُوط عَلَى قَبَائِلَ فِيهَا وَعَلَى دُورٍ، وَلَتُرْسِلَنَّ عَلَيْهِمُ الرِّيحُ الْعَقِيمُ الَّتِي أَهْلَكَتْ عَادًا عَلَى قَبَائِلَ فِيهَا، وَعَلَى دُورِهِمْ بِشُرْبِهِمُ الْخَمْرَ وَلُبْسِهِمُ الْحَرِيرَ، وَاتِّخَاذِهِمُ الْقِيْنَاتَ، وَأَكْلِهِمُ الرِّبَا، وَقَطِيعَتِهِمُ الرَّحِمُ»[2].

= وتفسير القرطبي ٦/ ٢٨٨، وكذلك نجاسة المشرك معنوية لا حسية. انظر: التفاسير عند قول الله عزَّ وجلّ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾. والفرق بين الحسية والمعنوية أنَّ الحسية من لامسها تنجس بها، والمعنوية لا يتنجس بها من لامسها لكنها خبيثة ومحرمة، فكل نجس حرام وليس كل حرام نجس.

(١) حديث «أفنأكل في آنيتهم، قال: لا، إلاَّ أن لا تجدوا غيرها فاغسلوها ثم كلوا فيها...» من حديث أبـي ثعلبة الخشني، أخرجه البخاري في الذبائح، والصيد، باب آنية المجوس والميتة ٩/ ٦٢٢، ومسلم في الصيد والذبائح رقم ١٩٣٠، وابن ماجه في الصيد رقم ٣٢٠٧، باب صيد الكلب وأبو داود رقم ٢٨٥٧، والترمذي ٤/ ١٢٩ رقم ١٥٦٠، وغيرهم والراجح أن نجاسة الخمر معنوية لا حسية. انظر: الروضة لصديق حسن خان ٢/ ٨٦، وتفسير القرطبـي عند آية ٩٥ من المائدة والمجموع للنووي ٢/ ٥٨١. فآنيتهم ليست بنجسة؛ لأن النبـي وأصحابه توضأوا من مزادة امرأة مشركة. متفق عليه من حديث عمران بن حصين.

(٢) حديث «يبيت قوم من هذه الأمة على طعم وشرب ولهو...» عن أبـي أمامة أخرجه أحمد ٥/ ٢٥٩، والبيهقي في الشعب ٥/ ١٦ رقم ٥٦١٤، والطيالسي في =

وقد يقرأ أحد هذا الحديث فيكفر به، ويشك فيه لجهله بمعناه، وعدم فهم المراد منه، فلا يتصوَّر المسخ، ولا يصدق بأنَّ إنسانًا يحوِّله الله قردًا أو خنزيرًا.

والحقيقة أنك ترى كثيرًا من الناس وعلى وجوههم شبه بيِّنٌ ببعض الحيوانات، وقد يكون المسخ في طباعهم، والتحوُّل في أخلاقهم، عافانا الله من كل مكروه.

والخسف والغرف والزلازل والطوفان والزوابع، والحوادث الكونية التي ينسبونها إلى الطبيعة، وتقلُّبات الأيام هي كثيرة ومشاهدة، ومسموع بها في سائر الأقطار ونواحي المعمورة من القارات الخمْس. ﴿مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٤٦﴾﴾ [فصلت: ٤٦].

وثلاثة لا يدخلون الجنة: «مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَعَاقٌّ وَالِدَيْهِ، وَالدَّيُّوثُ الَّذِي يُقِرُّ الْخُبْثُ فِي أَهْلِهِ»(١). ولو دخل الجنة شارب الْخمر لم يتمتع بشراب

= مسنده رقم ١١٣٧، والحاكم ٤/ ٥١٥، وأحمد ٥/ ٣٢٩، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٢٩٥ كلهم من طريق فرقد السبخي وهو ضعيف.

تنبيه لفظة خواص في هذا الحديث زائدة وليست موجودة في المصادر المذكورة.

(١) حديث «ثلاثة لا يدخلون الجنة مدمن خمر وعاق والديه والديوث» من حديث عمار بن ياسر وابن عمر، وأبي موسى، وأخرجه النسائي في الكبرى رقم ٢٣٤٣، والبزار كما في الكشف رقم ١٨٧٥ و ١٨٧٦، والبيهقي في الشعب رقم ١٠٨٠٠، وأحمد ٤/ ٣٩٩، ورواه الحاكم ٨/ ١٤٧، وهو حسن بشواهده. انظرها في المجمع ٨/ ١٤٧، وأخرجه النسائي في الكبرى ٢/ رقم ٢٣٤٣، فقال: أنبأنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا عمرو بن محمد، عن عبد الله بن يسار، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة العاق لوالديه والمرأة المترجلة والديوث وثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والمدمن من الخمر والمنان بما أعطى» أخرجه =

أهلها من أنهار الخمْر الذي لا يتغير طعمه، ولا تفسد رائحته، وهو لذَّة للشاربين[1].

ومن الأحاديث الواردة في النهي عن شرب الخمر، والوعيد الشديد في ذلك قوله ﷺ: «لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ». وروى

= أيضًا في المجتبى ٥/ ٨٠ رقم ٢٥٦٢ في الزكاة باب المنان بما أعطى، وأحمد في المسند ٢/ ١٣٤، من طريق عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، وهو ثقة عن عبد الله بن يسار مولى ابن عمر، وقد تصحف في السنن الكبرى للنسائي ابن عبد الله بن يسار، والصواب عن عبد الله بن يسار، وذكر الحديث المزي رحمه الله في ترجمته من تهذيب الكمال ١٦/ ٣٣٠، وذكر أنه روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان فقط، فهو مجهول حال، وقال في التقريب مقبول يعني إذا توبع وإلاَّ فلين، وأخرجه أحمد أيضًا ص ١٢٨ بلفظ «ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة مدمن خمر والعاق لوالديه والديوث الذي يقر الخبث في أهله» من طريق قطن بن وهب عمن حدثه عن سالم، وقطن صدوق لكن الذي حدث عن سالم مجهول، والله أعلم، أهو عبد الله بن يسار المتقدم أم غيره، والحديث عند الحاكم ٤/ ١٤٦، ١٤٧، والبيهقي في الكبرى ٨/ ٢٨٨، وابن حبان كما في الإحسان ١٦/ ٧٣٤٠، والبزار ٢/ رقم ١٨٧٥ و ١٨٧٦ وقد تصحف عنده محمد بن عمرو عن سالم، والصواب عمر بن محمد بن زيد كما تقدم، وشيخه عبد الله بن يسار تصحيف أيضًا إلى عبد الله بن سنان فكل من ذكر يروونه من طريق ابن يسار وهو مجهول حال كما تقدم، وبهذا تعلم أن الحديث ضعيف، وأن قول المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ رقم ٣٦٨٢ رواه النسائي والبزار واللفظ له بإسنادين جيدين، وقول الهيثمي في المجمع ٨/ ١٤٨، رواه البزار بإسنادين ورجالهما ثقات، وقول الحاكم حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه فيه تساهل لأنه من طريق عبد الله بن يسار الأعرج مجهول الحال، ولم يخرج له أحد من الشيخين.

(١) يشير إلى حديث عبد الله بن عمر عند مسلم رقم ٢٠٠٣ باب بيان كل مسكر خمر، بل والبخاري ١٠/ رقم ٥٥٧٥ في كتاب الأشربة.

النسائي: «لاَ يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ السَّارِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ــ وذكر رابعة فنسيتها ــ فإذا فعل ذلك فقد خلع ربقة الإسلام»[1].

وروى الطبراني: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّـهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَشْرَبِ الْخَمْرَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّـهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَجْلِسْ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ»[2]. ورُوي أيضًا عن النبي ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يَقْبَلُ اللَّـهُ لَهُمْ صَلاَةً، وَلاَ تَصْعَدُ لَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ حَسَنَةٌ: الْعَبْدُ الآبِقُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوَالِيهِ فَيَضَعُ يَدَهُ فِي أَيْدِيهِمْ، وَالْمَرْأَةُ السَّاخِطُ عَلَيْهَا زَوْجُهَا حَتَّى يَرْضَى، وَالسَّكْرَانُ حَتَّى يَصْحُو»[3].

---

(١) حديث «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن. . .» من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري رقم ٢٤٧٥، ومسلم رقم ٥٧، وأبو داود ٤٦٨٩، والترمذي ٢٦٢٥، والنسائي ٨/ ٦٤، ٦٥، وابن ماجه ٣٩٣٦، وزاد النسائي «فإذا فعل ذلك فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه فإن تاب تاب الله عليه» وهذه الزيادة منكرة زادها يزيد بن أبي زياد الهاشمي، وهو ضعيف.

(٢) حديث «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يشرب الخمر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر. . .» ضعيف من حديث ابن عباس، أخرجه الترمذي رقم ٢٨٠١، في الأدب ٥/ ١٠٤، والنسائي ١/ ١٩٨، وابن الجوزي في العلل المتناهية ١/ ٣٤٤، والحاكم ٤/ ٢٨٨، وأحمد ٣/ ٣٣٩، مختصرًا والطبراني في الكبير ١١/ ١٩١، بطوله وهو ضعيف فيه يحيى بن أبي سليمان المدني وله شاهد عند أحمد ١/ ٢٠، من طريق القاسم بن أبي القاسم، وأبو القاسم اسمه قرمان عن قاص الأجناد بالقسطنطينية عن عمر بن الخطاب، فذكره وقاص الأجناد مجهول فلا يصلح شاهدًا لحديث يحيى بن أبي سليمان المدني مع أن المدني نفسه، قال البخاري: فيه منكر الحديث وفي التقريب لين فالحديث ضعيف. .

(٣) حديث «ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا تصعد لهم إلى السماء حسنه. . .» ضعيف =

وقد انتشر اليوم هذا الداء، وعمَّت المصيبة به الأقطار الإسلامية وغير الإسلامية، وابتليَ بـأم الخبائث الشيوخ والشباب والرجال والنساء إلاَّ من عصمه الله. ومن المؤسف أن أطفالنا الصغار يشربون الخمر، ويعلم آباؤهم بسوء صنيعهم، فلا ينكرون عليهم، ورجل يشرب في بيته ويعلم به أولاده، وأستاذ يغدو ويروح إلى مدرسته، ورائحة الخمر تفوح من ثيابه ومن فِيه، وهو يتحدَّث عنها كثيرًا، ومن أحبَّ شيئًا أكثر من ذكره، وهو أسوة سيئة وقدوة لأولاده وتلاميذه، يحسِّن لهم الشرّ، ويفتحُ لهم أبوابه، ويوم القيامة يورد قومَه النار وبئس الورد المورود؛ وقد يقوم الخطيب في المسجد، محذِّرًا لمستمعيه من الخمر ومصائبها، فيقولون له: نحن لا نشربها ولا نحبها؛ وهذا الكلام جدير به أن يكون في الأندية والقهاوي ومجتمعات الأسواق، وهم صادقون في ذلك، ولكن على الشاهد أن يبلغ الغائب، وليس كل شيء هو على الخطباء والوعاظ وعلماء الدين.

ومن أحسن تربية أبنائه وعلَّم أهله الخير، وجنَّبهم الشر، كان عونًا لأمته ودينه على إصلاح المجتمع وتقويم أخلاقه؛ وليس على الواعظ إلاَّ الدعوة إلى الله بقلمه ولسانه، ثم على الناس أن يعملوا بقوله، وأن يساعدوه على تنفيذ فكرته، وتحقيق ما يدعو إليه، أو يحذر منه، وقد خرج أيام كنت

= أخرجه ابن حبان في صحيحه ١٢/ ١٧٨ رقم ٥٣٥٥، وابن خزيمة رقم ٩٤٠، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٠٧٤، والبيهقي في الكبرى ١/ ٣٨٩، والطبراني في الأوسط ١٠/ ١٠٧ رقم ٩٢٢٧، ومداره على زهير بن محمد الشامي الخرساني أبـي المنذر يرويه عنه الوليد بن مسلم، ورواية الشاميين عنه ضعيفة، وقال الذهبـي في المهذب، قلت: هذا من مناكير زهير، وانظر الميزان ولهذا ذكره المقدسي في ذخيرة الموضوعات ٢/ ٢٥٣٢.

أكتب هذا جماعة من الفقهاء وأهل الفضل بعريضة يطلبون من الوجهاء والأعيان التوقيع عليها لتقدَّم إلى الجهات المختصَّة، وفيها يطلبون منع المسكرات، وبيع الخمر على المسلمين، ولكنها صرخة في واد، ونفخة في رماد، وإذا عظم المطلوب قلَّ المساعد، وإن رجائي لعظيم في تحقيق ما دعت إليه مجلة «الأفكار» العدنية، في عددها السابع، من محاربة الخمر، وتكاتف العلماء على إزالة هذا المنكر ومحاربة أهله، ولكني أطلب مساهمتهم في العمل، وأن يكونوا عونًا لنا على الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والكلام في المساجد، وعلى صفحات الجرائد لا يفيد شيئًا إلاَّ إذا كان مقرونًا بالعمل.

ويلحق بالخمر في حكمها وضررها الحشيشة التي يحد متناولها كما يحد شارب الخمر، وهي أخبث من الخمر من جهة أنها تفسد العقل والمزاج حتى يصير في الرجل تخنُّث ودياثة، وغير ذلك من الفساد، وإنها تصدّ عن ذكر الله، وعن الصلاة، وهي داخلة فيما حرَّم الله ورسوله من الخمر والمسكر لفظًا أو معنى.

وقال ابن تيمية رحمه الله في فتاويه ما خلاصته: إن هذه الحشيشة الملعونة، هي وآكلوها ومستحلوها الموجبة لسخط الله تعالى وسخط رسوله وسخط عباده المؤمنين، المعرِّضة صاحبها لعقوبة الله، تشتمل على ضرر في دين المرء وعقله وخلقه وطبعه، وتفسد الأمزجة حتى جعلت خلقًا كثيرًا مجانين، وتورث من مهانة آكلها، ودناءة نفسه وغير ذلك ما لا تورث الخمر، ففيها من المفاسد ما ليس في الخمر، فهي بالتحريم أولى، وقد أجمع المسلمون على أنَّ المسكر منها حرام، ومن استحلّ وزعم أنه حلال فإنه يستتاب، فإن تاب وإلاَّ قتل مرتدًّا لا يصلَّى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، وأنَّ القليل منها حرام أيضًا بالنصوص الدالَّة على تحريم الخمر،

وتحريم كل مسكر. انتهى[1].

وهنا أجد مناسبة وفرصة سانحة للحديث عن القات والتنباك، والابتلاء بهما عندنا كثير، وهما من المصائب والأمراض الاجتماعية الفتَّاكة، وإن لم يكونا من المسكر، فضررهما قريب من ضرر الخمر والميسر، لما فيهما من ضياع المال، وذهاب الأوقات، والجناية على الصحة، وبهما يقع التشاغل عن الصلاة، وكثير من الواجبات المهمة؛ ولقائل أن يقول: هذا شيء سكت الله عنه، ولم يثبت على تحريمه والامتناع منه أي دليل، وإنما الحلال ما أحله الله، والحرام ما حرَّمه الله، وقد قال جلَّ ذكره: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]. وقال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ﴾ الآية [الأنعام: ١٤٥].

وصواب ما يقول هذا المدافع عن القات والتنباك، ولكنه مغالط في الأدلة، ومتغافل عن العمومات الدالة على وجوب الاحتفاظ بالمصالح وحرمة الخبائث، والوقوع في شيء من المفاسد، ومعلوم من أمر القات أنه يؤثِّر على الصحة البدنية؛ فيحطم الأضراس، ويهيج الباسور، ويفسد المعدة، ويضعف شهية الأكل، ويدر السلاس ــ وهو الودي ــ وربما أهلك الصلب، وأضعف المنى، وأظهر الهزال، وسبب القبض المزمن، ومرض الكلى، وأولاد صاحب القات غالبًا يخرجون ضعاف البنية، صغار الأجسام، قصار القامة، قليل دمهم، مصابين بعدة أمراض خبيثة.

إنْ رُمْتَ أَنْ تَعْرِفَ آفَةَ الآفَاتِ فَانْظُرْ إِلَى إِدْمَانِ مَضْغِ الْقَاتِ
الْقَاتُ قَتْلٌ لِلْمَوَاهِبِ وَالْقُوَى وَمُوَلِّدٌ لِلْهَمِّ وَالْحَسَرَاتِ

(١) قوله: انتهى من مجموع الفتاوى، قلت هو في ٢٤/ ٢٠٤ ــ ٢١٤.

مَـا الْقَـاتُ إِلاَّ فِكْـرَةٌ مَسْمُـومَـةٌ تَـرْمِـي النُّفُـوسَ بِـأَبْشَـعِ النَّكَبَـاتِ
يَنْسَـابُ فِـي الأَحْشَـاءِ دَاءً فَـاتِكًـا وَيُعَـرِّضُ الأَعْصَـابَ لِلصَّـدَمَـاتِ
يَـذَرُ الْعُقُـولَ تَتِيـهُ فِـي أَوْهَـامِهَـا وَيُـذِيقُهَـا كَـأْسَ الشَّقَـاءِ الْعَـاتِـي
وَيُمِيتُ فِي رُوحِ الشَّبَابِ طُمُوحَهُ وَيُـذِيـبُ كُـلَّ عَـزِيمَـةٍ وَثَبَـاتِ
يَغْتَـالُ عُمْـرَ الْمَـرْءِ مَـعْ أَمْـوَالِـهِ وَيُـرِيـهِ أَلْـوَانًـا مِـنَ النَّقَمَـاتِ
هُـوَ لِـلإِرَادَةِ وَالْفُتُـوَّةِ قَـاتِـلٌ هُـوَ مَـاحِـقٌ لِـلأَوْجُـهِ النَّضِـرَاتِ
فَـإِذَا نَظَـرْتَ إِلَـى وُجُـوهِ هُـوَاتِـهِ أَبْصَـرْتَ فِيهَـا صُفْـرَةَ الأَمْـوَاتِ

وهذا مع ما يبذل أهله فيه من الأثمان الغالية المحتاج إليها، ولو أنهم صرفوها في الأغذية الطيبة، وتربية أولادهم، وتصدَّقوا بها في سبيل الله لكان خيرًا لهم، وصدق شاعرنا القائل:

عَزَمْتُ عَلَى تَرْكِ التَّنَاوُلِ لِلْقَاتِ صِيَانَةَ عِرْضِي أَنْ يَضِيعَ وَأَوْقَاتِي
وَقَدْكُنْتُ عَنْ هٰذَا الْمُضِرِّ مُدَافِعًا زَمَانًا طَوِيلاً رَافِعًا فِيهِ أَصْوَاتِي
فَلَمَّـا تَبَيَّنْـتُ الْمَضَـرَّةُ وَانْجَلَـتْ حَقِيقَتُـهُ بَـادَرْتُـهُ بِـالْمُنَـاوَاةِ
طَبِيعَتُـهُ الْيُبْـسُ الْمُلِـمُّ بِبَـرْدَةٍ أَخَا الْمَوْتِ كَمْ أَفْنِيتَ مِنَّا الْكَرَامَاتِ
وَقِيمَةُ شَارِي الْقَاتِ فِي أَهْلِ سُوقِهِ كَقِيمَةِ مَا يَدْفَعُهُ مِنْ ثَمَنِ الْقَاتِ

وإنهم ليجتمعون على أكله من منتصف النهار إلى غروب الشمس، وربما استمر الاجتماع إلى منتصف الليل يأكلون الشجر، ويفرون أعراض الغائبين، ويخوضون في كل باطل، ويتكلمون فيما لا يعنيهم، ويزعم بعضهم أنه يستعين به على قيام الليل، وأنه قوت الصالحين، ويقولون جاء به الخضر من جبل قاف للملك ذي القرنين، ويروون فيه من الحكايات والأقاصيص شيئًا كثيرًا، وربما رفع بعضهم عقيرته بقوله:

* صَفَتْ وَطَابَتْ بِأَكْلِ الْقَاتِ أَوْقَاتِي *
كُلْـهُ لِمَـا شِئْـتَ مِـنْ دُنْيَـا وَآخِـرَةٍ وَدَفْـعِ ضُـرٍّ وَجَلْـبٍ لِلْمَسَـرَّاتِ

ومن الشيوخ الذين قضى القات على أضراسهم من يدقه، ويطرب لسماع صوت المدق، ثم يلوكه ويمص ماءه، وقد يجفِّفونه ثم يحملونه معهم في أسفارهم، وإذا رآهم من لا يعرف القات سخر بهم، وضحك منهم؛ وإن أحد المصريين ليقول في قصيدة يهجو بها اليمنيين:

أُسَارَى الْقَاتِ لاَ تَبْغُوا عَلَى مَنْ　　يَرَى فِي الْقَاتِ طِبًّا غَيْرَ شَافِ

أما التنباك وهو التبغ فضرّه أكبر، والمصيبة به أعظم، ولا يبعد أن يكون من الخبائث التي نهى الله عنها ولو لم يكن فيه من الشرّ إلاَّ ما تشهد به الأطباء لكان كافيًا في تجنُّبه، والابتعاد عنه، وقد أفرط جماعات من المسلمين في حكمه حتى جعلوه مثل الخمر، وحاربوه بكل وسيلة، وقالوا بفسق متعاطيه، كما أنَّ آخرين قد بالغوا في استعماله إلى حد بعيد، وهو شجرة خبيثة دخلت بلاد المسلمين في حوالي سنة ١٠١٢هـ، وانتشر في سائر البلاد، واستعمله الخاصة والعامة؛ فمن الناس من يأخذه في لفائف السيجارة، ومنهم من يشعله في المشرعة، ومنهم من يشربه بالنارجيلة، وهي المداعة التي عمَّ استعمالها سائر البلاد اليمنية حتى أصبحت زينةَ المجالس وعروس البيوت، واستصحبها المدخنون في حضرهم وسفرهم، وأنشدوا لها، وفيه القصائد والمقطوعات الشعرية:

مُدَامَتِي نَدِيمَتِي　　أَنِيسَتِي فِي وَحْدَتِي
تَقُولُ فِي قَرْقَارِهَا　　يَا صَاحِ خُذْنِي بِالَّتِي

وأخبث من ذا وذاك من يمضغ التنباك، ويجمعه مطحونًا مع مواد أخرى، ثم يضعه بين شفتيه وأسنانه، ويسمى ذلك بالشمة، فيبصق متعاطيها حيث كان، بصاقًا تعافه النفوس ويتقذَّر به المكان، وربما لفظها من فيه كسلحة الديك في أنظف مكان، وللناس فيما يعشقون مذاهب، وبعضهم يستنشق التنباك بعد طحنه وهو البردقان، يصبه في أنفه صبًّا يفسد به دماغه،

ويجني به على سمعه وبصره، ثم لا ينفك عاطسًا، ويتمخَّط بيده وفي منديله أو على الأرض وأمام الجالسين.

وأخبرني أحد أصدقائي أن قريبه الذي كان يستعمل البردقان لما مات مكث ثلاث ساعات، وأنفه يتصبب خبثًا، ولو اقتصر الناس على ما لا بد منه للحياة لاستراحوا من التكاليف والنفقات الشاقة، ولما عرَّضوا أنفسهم لشيء من هذه الشرور، وأنا لا أقيس القات والتنباك بالخمر في التحريم، وما يترتب عليه من عقاب الآخرة، ولكن أقول: هذا قريب من هذا، وكل مضر بصحة الإنسان في بدنه أو عقله أو ماله فهو حرام، والبرّ ما اطمأنَّت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في النفس، وتردَّد في الصدر، وإن أفتاك المفتون، والله تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾ [المائدة: ٩٠، ٩١].

استدراك: هذا الحديث نسبه الحافظ المنذري إلى البخاري ومسلم، وبعدما كتبته وعلقت عليه لم أجده بهذا اللفظ في صحيح البخاري، بل بلفظ قريب منه عن أبي موسى الأشعري، [كل مسكر حرام، كما في كتاب المغازي].

الحديث السابع والتسعون

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «**قَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ قسْمًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هٰذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ، فَذُكِرَ ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَاحْمَرَّ وَجْهُهُ ثُمَّ قَالَ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى**

مُوسَى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هٰذَا فَصَبَرَ»[1].

الحديث الثامن والتسعون

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كُنْتُ أَمشي مع رسول الله ﷺ وعليه رداءٌ نجرانيٌّ غليظ الحاشيةِ، فأدركهُ أعرابيٌّ فَجَبَذَ بردائهِ جَبْذَةً شديدةً، نظرتُ إلى صفحةِ عنقِ النبيّ ﷺ وَقَدْ أَثَّرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِن شِدَّةِ جبذتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّد، مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالتَفَتَ رسول الله ﷺ فضحكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ»[2].

الحاشية: الصانفة. وفي الحديثين بيان ما كان عليه رسول الله ﷺ من الصبر والاحتمال، والعفو عن الناس، والإعراض عن الجاهلين.

وقد اختلف العلماء في الرجل الذي قال: إنَّ هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله، فقيل: إنه معتِّب بن قشير المنافق، وقيل: حرقوص بن زهير الخارجي، وذلك أنَّ النبي ﷺ كان إذا قسم المال وأعطى الذين حواليه خص رجالاً من المؤلفة قلوبهم بالحظ الأوفر، ودفع إليهم ما يستميل به قلوبهم، ويعلمون معه أنَّ محمدًا ﷺ يعطي عطاء من لا يخشى الفاقة، وأنه

---

(1) حديث «رحمة الله على موسى لقد أوذي... عن ابن مسعود عند البخاري ١٠/ رقم ٦١٠٠ في الأدب، باب الصبر على الأذى ومسلم ٢/ رقم ١٠٩٢ في الزكاة باب إعطاء المؤلفة قلوبهم.

(2) حديث «أن رجلاً جبذ النبي ﷺ حتى أثَّر البرد في صفحة عنقه» عن أنس عند البخاري ١٠/ رقم ٥٨٠٩، في اللباس ومسلم ٢/ رقم ١٠٩٦ في الزكاة باب إعطاء من سأل بفحش.

ليس بملك يريد العلوّ في الأرض بجمع المال والتحكم في الرجال، فشقّ صنيعه على الذين لا يعبدون إلاَّ المادة، ولا يقدِّسون إلاَّ المصلحة، وإذا أعطوا من الدنيا شيئًا رضوا، وإن منعوا منها سخطوا وغضبوا، فقالت فتية من الأنصار: يغفر الله لرسول الله ﷺ، يعطي فلانًا وفلانًا من عظماء قريش وتميم، وسيوف الأنصار تقطر من دمائهم، وبلغه ذلك فجمعهم وخطبهم، وأخبرهم بما سمع، فصدَّقوا ما قيل، ولكن اعتذروا بأن ذلك صادر من سفهائهم وحدثاء الأسنان. فقال عليه الصلاة والسلام: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْبَعِيرِ، وَتَرْجِعُونَ بِرسول الله ﷺ إلى بُيُوتِكُمْ، وَذَكَّرَهُمْ نَعْمَةَ اللَّه عَلَيْهِمْ بِإِقَامَتِهِ فِي مَدِينَتِهِمْ وَإِصْلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ حَتَّى بَكَوْا. وقالوا: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَرَسُولاً»[1].

وطائفة كانت لا تريد مع المال شيئًا من الآخرة، ولا يهمهم أن يكون الله راضيًا عنهم، أو ساخطًا عليهم. فقال قائلهم: ما لمحمد لا يعدل في أصحابه، ولا يسوِّي بينهم في العطاء، يصانع العظماء، ويداهن الزعماء، ولا يريد بفعله وجه الله، وما علموا قاتلهم الله أنه ليقول ﷺ: «إِنِّي لأُعْطِي الرَّجُلِ وَأَمْنَعُ الآخَرَ، وَالَّذِي أَمْنَعُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِيهِ»[2].

---

(١) حديث «ذكره المؤلف ص ٤١٠» أما ترضون أن يرجع الناس بالشاة والبعير...» إلخ، وأوله «يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي...» أخرجه البخاري في المغازي، باب غزوة أوطاس ٨/ رقم ٤٣٣٠، ومسلم ٢، في كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه رقم ١٠٦١ من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم وجاء من حديث أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣/ ٧٦ مطولاً ذكره شيخنا في الجامع الصحيح ٤/ ١٣.

(٢) الحديث عند البخاري ١٣/ ٥١١ في كتاب التوحيد باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ۝١٩﴾، وأحمد ٥/ ٦٩.

وحين بلغته أذيَّتهم، وسمع ما نسبوه إليه من الظلم والجور، غضب واحمرَّ وجهه شأن البشر وطبيعة المخلوق لحمًا ودمًا، فكظم غيظه، ودفع بالتي هي أحسن، وقال: «رَحِمَ اللَّـهُ مُوسَى، فَقَدْ أُوذِيَ أَكْثَرَ مِنْ هٰذَا فَصَبَرَ»، يتأسَّى بمن قبله، ويعمل بقول الله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾ [الأنعام: ٩٠]. وقد قيل في موسى بن عمران إنه ساحر وكذاب وجبار في الأرض، وطالب مُلْك، وطامع في مال فرعون وهامان وقارون، ونسبوا إليه أنه قاتل هارون الذي كان أحبّ إلى بني إسرائيل منه، ورأوه ستيرًا حييًا، لا يضع ثيابه إلاَّ في الخلوة، ولا يظهر لقومه إلاَّ بهيئة حسنة، فقالوا فيه: أبرص وآدر[1]، وبه من العيوب والأمراض الجلدية ما لا يحب أن نراه، ولا يستطيع معه التعرِّي. وفوق ذلك قولهم: ﴿ لَن نُّؤۡمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهۡرَةٗ﴾ [البقرة: ٥٥]. وقولهم: ﴿ فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [المائدة: ٢٤]. وقولهم: ﴿ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوٗاۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ ﴿٦٧﴾﴾ [البقرة: ٦٧].

فصبر على جميع ذلك، وكان لمن بعده أسوة حسنة، وقدوة صالحة، وكذلك نبينا محمد ﷺ قيل فيه: ساحر وشاعر وكاهن وكذاب، وفقير صعلوك يريد الملْك، وجاهل يدَّعي النبوَّة، ويوحِي إليه رائدُه من الجن ويعلِّمه بشر؛ وإنما جاء بأساطير الأوَّلين وخرافات المتقدِّمين، ورشقوه بالحجارة، ووضعوا عليه الفرث وهو ساجد لله عند بيته المحرَّم، وحاولوا قتله غير مرَّة، وقد كسروا رباعيته، وشجوا رأسه، وخضبوه بالدماء.

---

(١) حديث «أن بني إسرائيل قالوا عن موسى أنه آدر...» إلخ، وأنه جعل يضرب الحجر ويقول: ثوبي حجر ثوبي حجر، أخرجه البخاري ١/ ٣٨٥ كتاب الغسل رقم ٢٧٨، باب من اغتسل عريانًا وحده، ومسلم في الفضائل، باب فضائل موسى ﷺ ٤/ ١٨٤١.

وقال كبيرهم الذي سُئل عنه، وسمع فيه من كلام هرقل عظيم الروم ما سمع: لقد أَمِرَ أَمْرُ ابن أبي كبشة إنه ليخافه ملك بني الأصفر، فأصبح هذا الأميّ الذي لا يقرأ ولا يكتب يملأ طباق الأرض علمًا وإيمانًا، وصار الفقير الذي كان يرعى الغنم على قراريط لأهل مكة غنيًّا عظيمًا، قد ملكه الله خزائن الأرض، وأحلَّ له الغنائم، وملأ يده بالمال، وقلبه بالجود والسخاء، فما بخل ولا ضنّ، ولا استأثر بشيء دون أصحابه، ولا بنى له قصرًا، ولا اتَّخذ له حاجبًا، ولا كان له حرس ولا تجارة ولا زراعة ولا صناعة، ولا شيء يمنعه من القيام بواجبه، أويتهم به في دينه ودعوته، ومع ذلك كان اليهود والنصارى والمشركون والمنافقون وأجلاف الأعراب يسمعونه ما يكره، ويقولون فيه ما لا يحلّ، ويؤذونه بأيديهم وألسنتهم، يسفكون دمه، ويستبيحون عرضه، ويجهلون عليه وهم يسمعون القرآن ينزل في شأنه ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾﴾ [الأحزاب: ٥٧].

فهذا يقول: لو مات محمد لتزوَّجت عائشة من بعده، وهذا يقول في الصديقة بنت الصدِّيق: إنها[1] . . . . . . وآخر يقول: استحلَّ محمد نكاح زينب وهي زوجة ابنه زيد، واصطفى لنفسه صفية، وكان سفَّاكًا شهوانيًّا. . . إلى غير ذلك مما كان يسمعه، ويقدر على الانتقام من قائله، ولو شاء لجعله عبرة لغيره، ولأذاقهُ به حرارة السيف، وألم السوط، ولكنه يعفو ويصفح، ويقول: اللَّهُمَّ اهدِ قومي فإنهم لا يعلمون. ويخبر أنه اختبأ عند الله دعوته المستجابة لأهل الكبائر من أمته؛ وإذا علم من جليسه ضغن القلب، وخبث

(١) يشير إلى حديث الإفك الذي أخرجه البخاري رقم ٤٧٥٠ من صحيحه، ومسلم رقم ٢٧٧٠، وكل الأحاديث التي أشار إليها في هذه الصفحة صحاح، وبعضها قد تكرر تخريجه.

النفس قابل ذلك بطلاقة الوجه، وطيب الكلام، وكثرة العطاء، حتى يكون أحبّ الناس إلى عدوّه، وأكبرهم قدرًا في نفسه.

وإن علم منه السذاجة، وضعف الرأي لاطفه وعلمه، وابتسم له إذا أقبل، واستغفر له إذا أدبر ﴿ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾ ﴾ [فصلت: ٣٥].

يتعرَّض له الجاهل الغبيّ، ويجبذه بردائه جبذة الفظّ الغليظ، ويخاطبه مخاطبة الأعراب الجفاة، يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك، لأنه لا يعرف مخاطبة العظماء، ولا يألف ذل المسألة، وتصنعُ الأنذال للملوك وذوي المال، ويقيس بهم سيِّد بني آدم، وأكرم مخلوق على الله، فلا يا نبيّ الله، ولا يا رسول الله، ولا يا أبا القاسم، ولا يا ابن الأكرمين، ولا شيء من ذلك، وهو يستحق أكثر من ذلك، ولكن يقول يا محمد، كأنه ولده وابن عمه الصغير، ولا يعلم قول الله جلَّ ذكره: ﴿ لَّا تَجْعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًاۚ ﴾ [النور: ٦٣]. وقوله تعالى: ﴿ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ ﴾ [الحجرات: ٢]. فيضحك ﷺ ويعطيه حتى يرضى، ويذكر أصحابه بصبره وكرمه قول الله فيه: ﴿ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴿٣﴾ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾ ﴾ [القلم: ٣، ٤].

فأين الملوك والرؤساء من هذه المكارم، وأين نفوس العظماء من نفس محمد، العظيم إذا أخذ، والكريم إذا دفع، والحليم إذا أوى، والحكيم إذا تكلَّم.

إنَّ بين كثير من هؤلاء، وبين هذه الأخلاق المحمدية لأَمدًا بعيدًا، يسمع أحدهم كلمة لا تضرّه من مسكين لا يقدر على شيء، أو يبلغه من كلمات المصلحين ما ينتفع به لو أصغى إليه وعمل به، فتثور ثائرته، وتتفجر

من نفسه براكين الخبث والانتقام، وتستعر بين أضلاعه نار العداوة والبغضاء للعلماء وأهل الحق، ويبطش بالضعفاء، ويجاري السفهاء، ويرى من الجاهل إذا أخطأ أنه قد أساء إلى ربه الأعلى، يريد شيئًا فلا يكون إلاَّ ما أراد، ولو كان فيه هلاك الحرث والنسل، ويكره شيئًا فلا يستطاع فعله، ولا يمكن وجوده ولو كان فيه صلاح المجتمع، وسعادة الدنيا والآخرة، يحب المال ويعبده، ويثني عليه ويحمده، ويجمعه من كل مكان، ويأخذه كيفما كان، ولا ينفقه إلاَّ في شهواته وملذَّاته، وتعزيز مركزه، وتقوية جانبه، يشتري به القلوب التي خلت من الإيمان، وينكس به الرؤوس التي لا تفكر إلاَّ في مصالحها، ويضع به أغلال المنافع في الأعناق، التي بين تلك القلوب الخبيثة، والأدمغة الفاسدة ليقولوا له: إذا سمع الحق، والتفت إلى الإصلاح، كما قال الملأ من قوم فرعون: ﴿أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ ﴿١٢٧﴾﴾ [الأعراف: ١٢٧].

ولو كانت الدواوين قد دُوِّنت، وكان بيت المال قد انتظم لما استطاع ذلك الفاجر أن يقول كلمته النكراء لمحمد الحكَم العدل، والقائل ﷺ: «إِنَّما أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّـهُ يُعْطِي»(١)، ولكنه جهل فقال، ولم يعرف الحق فافترى، ومع أن الذي جعل رزقه تحت ظلال رمحه، لا يأخذ لنفسه إلاَّ ما يكفيه، ولا يستبقي من المال عنده قليلاً ولا كثيرًا، فإن صغار النفوس، وضعفاء الإيمان غير راضين عنه، ولا معجبين بقسمته، وجميل صنعه، فما للذين يجبى إليهم خراج الأرض، ويأخذون زكاة المال والفطرة، ويفرضون على الناس لنهب أموالهم قوانين يعجز الشيطان عن سنها والتفكير فيها.

---

(١) من حديث معاوية أخرجه البخاري ٦/ ٢١٧ في كتاب فرض الخمس، ومسلم ٢/ ٧١٨ ــ ٧١٩ في كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة.

نعم، ما لهم يغضبون من مطالبتهم بالحق، ولا يسألون عما فعلوا وهم يسألون، فلا شورى ولا ميزانية، ولا نظام لخرْج ولا دخل، ولا يعطون فقيرًا، ولا يكفلون أرملة ولا مسكينًا، ولا يربون يتيمًا، ولا يكرمون عالمًا، ولا يتألفون رجالاً، لو أخلصوا لبلادهم وحكومتهم، لساروا بها قدمًا، وسمَوْا بها ذروة المجد، ولردوا الذين كفروا عنها بغيظهم لم ينالوا خيرًا.

وما لهم يبخسون الموظفين حقوقهم، ولا يقدرون للعاملين جهودهم، مشاهرة قليلة، وعلاوة ضئيلة، وأتعاب كثيرة، وأعمال شاقة، يبصرونهم طرق الظلم، ويعرّفونهم أساليب النهب، ويسمحون لهم بالرشوة، ويبيعونهم المناصب العالية، ثم يشاركونهم الفائدة، ويقاسمونهم فيما أخذوا بحيلتهم واحتيالهم، فالترجمان خائن، والكاتب مزوّر، والجندي سارق، والحاكم والقاضي والعامل والشيخ والعرِّيفة لصوص ومغتصبون، وذئاب مفترسة؛ والأموال تجمع فتكدس لغير حاجة، والأغنياء يفتقرون، والفقراء يتضوّرون جوعًا، والبلاد تسير إلى الفناء والتأخر، ويُنقصها الأعداء من أطرافها، والمترفون والسفهاء من الملوك والأغنياء يصرفون المال ويبددون الثروة في أوروبا وأمريكا يصيّفون هنالك، ويسيحون في العواصم الكبرى، لا ليستفيدوا منها شيئًا، ولا ليعتبروا بما وصل إليه غيرهم من الأمم في الحضارة والمدنية؛ وإنما تستفرغ جيوبهم، وتعبث بأنفسهم الضعيفة المومسات والمراقص، ويذهب الجنيه والدولار في دور السينما وأماكن اللهو واللعب والمجون.

وفي حانات لندن وباريس ولاهاي وروما ومدريد تجد الكثيرين من هؤلاء يصبحون ويمسون، وينقلون خيرات بلادهم، وعصارة الدم والدموع والعرق من شعوبهم المغلوب على أمرها إلى حيث تنهب وتصرف في معصية الله.

وعشرات الألوف، ومئات الألوف يأخذها الأمير من خزانة الدولة ليصرفها في إحدى رحلاته للنزهة والاستجمام، وكذبًا وخداعًا وسوء تدبير، تكلف الخزائن، وتحمل ميزانية كثير من البلدان ما لا يعود عليها بالفائدة من مؤتمرات جنيف وسان فرانسسكو، ومقر هيئة الأمم، وحيث يستبد القويّ بالضعيف، وتحكم كبريات الأمم على مصير الأمم الضعيفة. ألا لا سامح الله من يعبث بالأموال، ويتحكم في المساكين؛ وفي سبيل شهواته وملذاته يتعب غيره، ويكدح جاهدًا من أجله الفلاح في الأرض، والفقير الذي يدفع ما فرض عليه من الإتاوة والضريبة، وهو لا يجد القوّة، ولا يدري لمن يعمل.

كَمْ عَلَى الأَرْضِ مِنْ صُرُوحٍ أُشِيدَتْ لِمُلُـوكٍ نَعُـدُّهُـمْ أَصْنَـامَـا
وَالْحُكُـومَـاتُ لَا تَـدِيـنُ بِحَـقٍّ لِشُعُـوبٍ تَخَـالُهَـا أَنْعَـامَـا
لَا رَعَـى اللَّـهُ مَـنْ يُبَـدِّدُ أَمْـوَا لَ الْبِـلَادِ وَيَجْمَـعُ الآثَـامَـا
فِـي أُورُوبَّـا يُقِيمُهَـا حَفَـلَاتٍ وَتُـدَارُ العقَـارُ جَـامًـا فَجَـامَـا
وَإِذَا نَـامَ كَـاتِـبٌ وَخَطِيـبٌ فَعلَـى النَّـاسِ أَنْ يَعِيشُـوا نِيَـامَـا

والهاشميون يقولون: إنما خلق الكون لمحمد وآل محمد. والشعوبية الملعونة والقومية الشيطانية، تحبب إلى الرؤساء التوسع في الاستعمار، وتفرض عليهم الجمع والتحصيل الذي به يسودون، ثم يقولون:

نَحْنُ المُلوكُ وَأَهْلُ الأَرْضِ كلُّهُمُ لمْ يَبْلُغُوا شَأْوَنَا فِي المَجْدِ وَالشَّرَفِ
وَنَحْـنُ سَـادَتُهُـمْ حَقًّـا وَقَـادَتُهُـمْ وَهُمْ عَبِيدٌ وَرِثْنَاهُمْ عَنِ السَّلَفِ

وما لكم أيها العلماء لا ترفقون بسائل، ولا تصغون لقائل، ولا تنظـرون إلاَّ شـزرًا، ولا تنطقـون إلاَّ فخـرًا، ولا تفعلـون إلاَّ نكـرًا، أنـانيـة وغطرسة وكبرًا، تعرفون الصواب فلا تنفعون، وتقعون في الخطأ فلا

ترجعون، ولو كان لأحدكم مال قارون، وقال له البائس الفقير، والسائل المحتاج تصدّق عليّ بفلس، أو أعطني من زكاة مالك ما تيسر، لشخر ونخر وأخذته العزة بالإثم، وقال: تعلمني يا جاهل، وتذكرني الواجب يا غافل، أنا بما عليّ أعلم، وبالمستحقين غيرك أعرف؛ ولو رآه أحد الأعراب وهو يعلم أو يقسم، فقال له: اتق الله واعدل فيما تقول وتفعل، لأعلن عليه الحرب، وطرده طرد الكلب.

وإنكم أيها الملوك والعلماء من أتباع محمد ﷺ، لا تصبرون على أذى، ولا تحملون أية إساءة من أيّ إنسان، ولا تطيقون أن تسمعوا من يناديكم بأسمائكم مجرَّدة عن الألقاب، وبدون تعظيم، وقد وضعتم لكل ذي منصب وجاه لقبًا لا يشاركه فيه غيره. فصاحب الجلالة، وصاحب الدولة، والمقام الرفيع، وصاحب الفضيلة، وصاحب المعالي والعزة والسيادة والسعادة، وسيد وشيخ وأستاذ وسلطان، ومولانا وسيدنا، ومرشد الأنام، وحامي حمى الإسلام؛ ولأمه الويل من دخل عليكم رافعًا رأسه، أو خرج موليكم ظهره، أو غير مستأذن في الخروج، أو صافحكم غير مقبل لأيديكم الأثيمة، ولا ساجد على ركبكم وأقدامكم الساعية بكم في الآثام.

والعلماء ورثة الأنبياء في الصدق والأمانة، وحسن البلاغ، وقوّة الحجة، وإقناع المعارض، والشدة على الكافرين، والرأفة والرحمة بالمؤمنين، وهم أولى الناس بمتابعته، والاقتداء بهديه، والسير على طريقه؛ وقد كان ﷺ: جميل المعاشرة، لين الجانب في موضع اللين، شديد العريكة في موضع الشدة ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَۖ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وقد أصبح المنتسبون إلى العلم يأخذون ولا يعطون، وإن أعطوا القليل منوا به على الله، وبخلوا بالواجب الكثير عليهم؛ وإذا ظهروا للناس

ففي عظمة وتفاخر، ثيابهم فضفاضة من الصوف الناعم، والجوخ الغليظ، واللين من الكتان والبوبلين، ولا يتكلمون إلاَّ متزمتين، يعز عندهم جواب السائل، وتكبر عليهم الفتوى، ولا يصدرون الحكم في قضية ترفع إليهم إلاَّ إذا دفعت لهم الرشوة، ولا يتكلمون إلاَّ مع العظماء، ولا يجلسون إلاَّ مع الوجهاء والأعيان، ناسين أو متناسين ما كان عليه صاحب الخلق العظيم، من مداعبة الأطفال والعجائز، والرفق بالضعفاء، وزيارة المرضى، وإيواء الغرباء، والصبر على الجفاء في مخاطبة الأعراب؛ وأحدهم يجبذ رداءه ويقول له: أعطني من مال الله الذي أعطاك. وآخر يقول له: اقضني حقي فإنكم يا بني هاشم قوم مطل.

فليعرف العلماء حق الوراثة وسبب الميراث الذي هو صحة نسب الوارث إلى الموروث؛ ولا يتخذوا العلم سببًا إلى الدنيا، ولا يجعلوه آلة لأكل أموال الناس بالباطل. فرب عالم لا يعيش إلاَّ بالحرام. وأحسنَ من قال:

أَنْتُمُ الحَامِلُونَ لِلشَّرْعِ لَكِنْ ... مَا أُرَاكُمْ خَدَمْتُمُ الإِسْلاَمَا
فَرَضَ اللَّهُ لِلْبِلاَدِ عَلَيْكُمْ ... أَنْ تَقُومُوا بِالْوَاجِبَاتِ قِيَامَا
فَاسْبِقُونَا إِلَى الأَمَامِ وَكُونُوا ... فِي التَّعَالِيمِ قُدْوَةً وَإِمَامَا
وَانْصَحُوا المُسْلِمِينَ أَنْ يَتَنَاسَوْا ... مَا مَضَى فَالْحَيَاةُ كَانَتْ خِصَامَا

وما لكم أيها الأغنياء إذا دعيتم إلى الإنفاق في سبيل الله، ورغبكم الوعاظ في البرّ والإحسان، والمشاركة في الخير، بخلتم وأمسكتم وغُلت أيديكم إلى أعناقكم، وصدق فيكم قول الله تعالى: ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ تُدۡعَوۡنَ لِتُنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبۡخَلُۖ وَمَن يَبۡخَلۡ فَإِنَّمَا يَبۡخَلُ عَن نَّفۡسِهِۦۚ وَٱللَّهُ ٱلۡغَنِيُّ وَأَنتُمُ ٱلۡفُقَرَآءُۚ وَإِن تَتَوَلَّوۡاْ يَسۡتَبۡدِلۡ قَوۡمًا غَيۡرَكُمۡ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمۡثَٰلَكُم ﴿٣٨﴾ ﴾ [محمد: ٣٨]. وحين تجودون بالنزر اليسير من المال الكثير تتبعونه المنّ والأذى،

وتقولون قد أحسنّا إلى فلان فأساء إلينا، وتصدّقنا على فلانة البائسة، فاتخذَتها عادة وأكثرت علينا، وقد أجبنا وساهمنا في عدة مشاريع، فذهبت أموالنا وأكلها المتلصصون ولم نعرف لها فائدة، ولم نجن منها ثمرة.

وأنا أصدقكم في معظم هذا، وأعرف من أساليب الدجل والاحتيال أشياء لا تحصى، ولكن عملكم مشكور، وأجركم محفوظ: ﴿وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الأنبياء: ٤٧].

ومع أجر الصدقة فإن لكم عند الله أجر نياتكم الصالحة، ولا تضيقنّ صدوركم بما تسمعون من بعض الفقراء الذين إذا مُنعوا جهلوا، وإذا أُعطوا لم يشكروا، فلعلَّ حاجتهم وما يعانون من الشقاء، هو الذي حملهم على الإساءة وعدم الاعتراف بالجميل. وإلى هذه الآية الكريمة، ألفت أنظار الملوك والعلماء والأغنياء، ومن يستطيع عمل الخير فيتقاعس عنه ولا يفعله، وإنما الشيء بثمنه: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾﴾ [آل عمران: ١٨٠].

الحديث التاسع والتسعون

عن أُسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يُؤْتَى بالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى في النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطنِهِ فَيَدُورُ بهَا كما يَدُورُ الحِمارُ في الرَّحَى، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ يَا فُلانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ المُنْكَرِ، فَيَقُولُ: بَلَى، كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ فَلَا آتِيهِ،**

وَأَنْهَى عَنِ المُنكَرِ وآتِيهِ»[1].

تندلق: تخرج، أقتاب بطنه: أمعاؤه.

الله أكبر، ما أشد هذا الحديث، وما أعظم هذا التخويف، ترتعد له الفرائص، وتنفطر من هوله قلوب الذين يخشون ربهم ويخافون عذابه، وكنت أريد ألا أعلق عليه بشيء، ولا أكتب عنه شيئًا، فهو ترجمان نفسه، وفيه من بلاغة النبوّة، وقوّة الحجة، ما يغني عن شرحه، وما تخرس عنده الألسن، وتتحطم دون بيانه الأقلام، ولكن مخاطبة بعض الناس تقتضي الإطناب والإسهاب.

ونحن معاشر الوعاظ، وإن كنا نحب الصلاح وأهله، ونبغض الفساد وأهله، مقصرون فيما علينا، وكلامنا ضعيف التأثير، وقليل الفائدة، لا ينفذ إلى قلوب المستمعين، ولا يأخذ بأزمة النفوس إلى الفضيلة إلاَّ قليلاً، لأنه وإن كان حقًا فقد أشيب بشيء من الباطل وقصد به غير الله. نأمر بالجهاد في سبيل الله ونحن جبناء، ونحثّ على الإنفاق في مرضاة الله ونحن بخلاء، وندعو إلى العبادة ونحن كسالى، ونحذر من المعصية ونحن ضعفاء، يتحكم فينا الشيطان، ويغلبنا الهوى، فنتبع الشهوات، ونتساهل بالمكروهات والمحرمات، ويفوتنا الكثير من الواجبات والمندوبات، ولا قوّة إلاَّ بالله.

أَسْتَغْفِرُ اللَّـهَ مِنْ قَوْلٍ بِلاَ عَمَلٍ ... لَقَدْ نَسَبْتُ بِهِ نَسْلاً لِذِي عُقُمِ
أَمَرْتُكَ الخَيْرَ لَكِنْ مَا ائْتَمَرْتُ بِهِ ... وَمَا اسْتَقَمْتُ فَمَا قَوْلِي لَكَ اسْتَقِمِ
وَلاَ تَزَوَّدْتُ قَبْلَ المَوْتِ نَافِلَةً ... وَلَمْ أُصِلِّ سِوَى فَرْضٍ وَلَمْ أَصُمِ

فيا علماء الدين، وورثة النبيين، وحملة الشريعة، ومستنبطي الأحكام

(١) حديث «يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار...» عن أسامة في البخاري ٦/ رقم ٣٢٦٧ في بدء الخلق ومسلم ٤/ رقم ٢٩٨٩ في الزهد.

والقوانين، أين أنتم من هذا الحديث العظيم؟ أتؤمنون به ثم لا تطابق أعمالكم أقوالكم؟ أم تكفرون به وهو صحيح وشواهده من القرآن واضحة جلية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٣ ﴾ [الصف: ٢، ٣]، فلئن كان على غيركم اجتناب الشر وفعل الخير فحسبْ، فإن عليكم ذلك والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وليس من يعلم كمن لا يعلم. ومن ازداد علمًا ولم يزدد هدى، لم يزدد من الله إلاَّ بعدًا. ومثل الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه، كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه.

مَـــا هُـــوَ إلاَّ ذُبَـــالَـــةٌ وُقِـــدَتْ تُضِـــيءُ لِلنَّـــاسِ وَهْـــيَ تَحْتَـــرِقُ

وضرب الغزالي رحمه الله أمثالاً لمن يعظ الناس، ولا يتعظ بقوله، والذي يعلم ولا يعمل، كالدفتر الذي يفيد غيره وهو خال عن العلم، وكالمَسَنّ الذي يشحذ غيره ولا يقطع، والإبرة التي تكسو غيرها وهي عارية.

وإن قومًا من أهل الجنة لينطلقون إلى قوم من أهل النار، فيقولون: ما شأنكم والله ما دخلنا الجنة إلاَّ بما تعلمنا منكم، فيقولون: إنا كنا نقول ولا نفعل. وكذلك يجتمع أناس من أهل النار على عالم من علماء السوء، فيقولون له: كيف دخلت النار؟ وكنت تأمر بالخير، وتنهى عن الشر. فيقول: كنت آمركم بالخير فلا آتيه، وأنهاكم عن الشر وآتيه. وقد عاتب الله أهل الكتاب بقوله تعالى: ﴿ ۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ۝٤٤ ﴾ [البقرة: ٤٤].

والخطباء الذين تهتز بهم المنابر، ويقومون في الألوف من الناس بالخطب الرنانة التي تفيض حماسة، وتسيل حكمة، وتشرق فصاحة وبلاغة، وتضيء جلالاً وجمالاً، سيسألهم الله يوم القيامة عنها، وسيقول لهم وهو

العالم بهم ماذا أردتم بها؟ وفي ليلة الإسراء مرّ النبي ﷺ برجال تقرض شفاههم بمقاريض من نار، وكلما قرضت عادت كما كانت، فسأل عنهم فقيل له: خطباء أمتك يقولون ما لا يفعلون[1].

ومن أولئك خطباء الفتنة الذين يثيرون الحروب، ويهيجون العواطف، ويُغرون العداوة بين الناس بذكر محاسن بعض، ومساوىء بعض آخر، يمدحون الفجرة، ويذمون البررة، يدعون إلى البدعة، ويصدون عن السنة، ويشيدون بأعمال الظلمة، ويشبهون الفراعنة والجبابرة بأنبياء الله والملائكة المقرّبين. وليت ذلك دفاع عن باطل اعتقدوه حقًا، أو خطأٍ وكذب حسبوه صوابًا وصدقًا، ولكنه الدجل والنفاق والتزوير والكذب والبهتان والتغرير، وهؤلاء هم علماء السوء، الذين جاء في ذمهم، والتحذير منهم الشيء الكثير، من الآيات والأحاديث والحكم. ومن ذلك قوله ﷺ: «لَا تَتَعَلَّمُوا العِلمَ لِتُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَلِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ، وَلِتَصْرِفُوا بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْكُمْ، فَمن فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ في النَّارِ»[2]. وقوله أيضًا: «لأَنَا مِنْ غَيْرِ الدَّجَّالِ

(١) حديث «أن النبي ﷺ ليلة أسري به مر برجال تقرض شفاههم بمقاريض من نار...» من حديث أنس بن مالك أخرجه أحمد ٣/ ١٢٠ و ٢٣٩، وأبو يعلى ٧/ ١١٨ و ١٨٠، وسنده صحيح في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين ١/ ٦٨.

(٢) حديث «لا تعلموا العلم لتباهوا العلماء ولتماروا السفهاء ولا لتحتازوا به المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار» ضعيف من حديث جابر أخرجه الحاكم ١/ ٨٦، وابن عبد البر في جامع بيان العلم ١/ ١٨٧، وابن ماجه رقم ٢٥٤، والبيهقي في الشعب رقم ١٧٧١، وابن حبان ١/ ٢٧٨، وذكره المنذري في الترغيب ١/ ١١٦، وعزاه إلى من تقدم ذكرهم كلهم من طريق أبي بكر بن أبي مريم عن يحيى بن أيوب الغافقي عن ابن جريج، وقد عنعن عن أبي الزبير عن جابر فهذا السند ضعيف لضعف ابن أبي مريم، وعنعنة ابن جريج وعنعنة أبي الزبير، وللحديث شواهد =

أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ مِنَ الدَّجَّالِ، فقيل: وما ذَلِكَ؟ فقال: منَ الأئِمَّةِ المُضِلِّينَ»[1].

وعنه عليه الصلاة والسلام: «مَنْ ٱزْدَادَ عِلْمًا وَلَمْ يَزْدَدْ هُدًى، لَمْ يَزْدَدْ مِنَ

= ذكرها المنذري في الترغيب كلها شديدة الضعف منها عن ابن عمر عند ابن ماجه في المقدمة رقم ٢٥٣، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا حماد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو كرب عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا: «من طلب العلم ليماري به السفهاء أو ليباهي به العلماء أو ليصرف وجوه الناس إليه فهو في النار» وحماد هذا قال أبو زرعة يروي أحاديث مناكير، وقال أبو حاتم شيخ مجهول منكر الحديث وشيخه أبو كريب الأزدي، قال أبو حاتم مجهول كما في التهذيب وفي الميزان، قال الذهبي أبو كرب الأزدي عن نافع لا يعرف فهذا الشاهد مطرح لا يقوى على دعم ما قبله وشاهد آخر عند الترمذي ٥/ رقم ٢٦٥٤ من طريق إسحاق بن يحيى بن طلحة عن ابن كعب بن مالك عن كعب، فذكره بنحو ما تقدم، لكن إسحاق قال أحمد والنسائي متروك، وقال القطان شبه لا شيء فهو غير صالح في الشواهد وآخر عند ابن ماجه رقم ٢٥٩، عن حذيفة، وفيه بشر بن ميمون الخراساني، أبو صيفي، قال البخاري منكر الحديث، وقال في موضع آخر متهم بالوضع، وقال الجوزجاني متروك، وقال أبو حاتم عامة رواياته مناكير، وشاهد آخر عند ابن ماجه رقم ٢٦٠، وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، قال أحمد، وابن معين، وعبد الرحمن بن مهدي والبخاري متروك، وآخر عن أنس في اقتضاء العلم للخطيب، وفيه عثمان بن مطر، قال البخاري: منكر الحديث كما في الميزان فلا يزال ضعيفًا.

(١) حديث «لأنا من غير الدجال أخوف عليكم من الدجال...» ضعيف من حديث «علي بن أبي طالب أخرجه أحمد في المسند ٩٨/١، وأبو يعلى ٣٥٩/١، رقم ٤٦٦، من طريق جابر بن يزيد الجعفي وهو كذاب ويغني عنه حديث ثوبان عند أحمد ٢٧٨/٥، والترمذي في الفتن رقم ٢٢٣٠، باب ما جاء في الأئمة المضلين، والدارمي في المقدمة ٢/ ٧٠، بلفظ «إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين»، وهو صحيح وسنده عند أحمد من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي كلهم ثقات كما ترى.

اللَّـهِ أَلَّا بُعْدًا»[1].

وعن عمر رضي الله عنه قال: إن أخوف ما أخاف على هذه الأمة: المنافق العليم، قالوا: وكيف يكون منافقًا عليمًا؟ قال: عليم اللسان، جاهل القلب والعمل[2]. وعن الحسن رحمه الله قال: لا تكن ممن يجمع علم العلماء، وطرائف الحكماء، ويجري في العمل مجرى السفهاء[3]. وقال رحمه الله: عقوبة العلماء موت القلب، وموت القلب: طلب الدنيا بعمل الآخرة[4]. وأنشدوا:

عَجِبْتُ لِمُبْتَاعِ الضَّلَالَةِ بِالهُدَى ... وَمَنْ يَشْتَرِي دُنْيَاهُ بِالدِّينِ أَعْجَبُ
وَأَعْجَبُ مِنْ هٰذَيْنِ مَنْ بَاعَ دِينَهُ ... بِدُنْيَا سِوَاهُ فَهْوَ مِنْ ذَيْنِ أَعْجَبُ

---

(١) حديث «من ازداد علمًا، ولم يزدد هدى لم يزدد من الله إلَّا بعدًا» ضعيف من حديث علي رضي الله عنه وفيه مبهمون تقدم تخريجه ص ٣٩٥.

(٢) أثر موقوف على عمر «أن أخوف ما أخاف على هذه الأمة المنافق العليم...» هذا وقد ذكره أحمد في المسند مرفوعًا ١/ ٢٢، فقال: حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا ديلم بن غزوان، قال: حدثنا ميمون الكردي، قال: حدثنا أبو عثمان عن عمر عن رسول الله ﷺ، قال: أخوف ما أخاف على أمتي كل منافق عليم اللسان»، وأخرجه ص ٤٤ من طريق ديلم بن غزوان به وأبو عثمان هو النهدي وميمون، قال عنه الحافظ: مقبول، أي إذا توبع وإلَّا فلين، وأخرجه البزار ١/ ٩٧، وجاء من حديث عمران بن حصين عند البزار ١/ ٩٧، رقم ١٧٠، وسنده صحيح فالكردي قد تابعه هنا حسين المعلم وصححه العراقي كما في تخريج الإحياء ١/ ١٧٥، والهيثمي في المجمع.

(٣) أثر الحسن «لا تكن ممن يجمع علم العلماء وطرائف الحكماء... إلخ» تراجع الحلية، ترجمة الحسن، فإني لم أتكلف البحث عنه.

(٤) قوله: أيضًا عقوبات العلماء موت القلب وموت القلب طلب الدنيا بالآخرة... تراجع الحلية.

ومثلهم والله بل وأشد منهم، وأضرّ على الدين والمجتمع كتّاب الجرائد، الذين يظهرون لمن لا يعرفهم بمظهر الإصلاح، ويزعمون أنهم الوطنيون المخلصون، والعلماء المجدّدون، والزعماء المنقذون، والحقيقة أنهم نفعيّون ماديون، لا يفكرون إلاَّ في ترويج بضاعتهم، واستمالة قلوب المشتركين الذين تختلف رغباتهم فيما يقرأون.

فإذا كتب الخبثاء عن محاسن الإسلام، أو سيرة النبي عليه الصلاة والسلام، أو الصحة أو التعليم، أو إصلاح الحكومة والأمة، فإنما ذلك الدهاء، ومعرفة ما يتناسب ورغبات زبائنهم وعملائهم: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [البقرة: ٨، ٩].

فما أشد حاجتنا إلى إصلاح أنفسنا أولاً، ثم إلى إصلاح الخاصة منا. ومن الفرد الصالح يتكوّن المجموع الصالح. ومن عجز عن إصلاح نفسه فهو عن إصلاح غيره أعجز. ومن بدأ بها فنهاها عن غيها، وهداها سبيل الرشاد، فهو الحكيم المفلح، والصالح والمصلح ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴿١٠﴾ ﴾ [الشمس: ٩، ١٠]، وليس المراد أن نترك القيام بالواجب، ونسكت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فنجمع بين الإثمين. ونقع في خطأين ونحن نعلم. وإذا تواكلنا وحسبنا الأمر فرض كفاية، وقال قائلنا: هذا على فلان وليس من شأني، وأنا قصير الباع، وقليل البضاعة، وذنوبي كثيرة، فمن يعظني، ومن يرشدني؟ وأنا إلى الوعظ والإرشاد أحوج تعطلت الأحكام، واستبيحت الحدود، واستحق الجميع قول الله تعالى: ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾ [المائدة: ٧٨، ٧٩]، والإنسان لا يحتقر ذاته،

ويستصغر مقامه وقدره، فيسكت عن منكر رآه، أو يرضى بمخالفة أمر الله، وهو يقدر على الإنكار بيده أو لسانه. قال رسول الله ﷺ: «لاَ يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ. قالوا يا رسول الله: وكيف يحتقر أحدنا نفسه؟ قال: يَرَى أَنَّ عَلَيْهِ مَقالاً ثُمَّ لاَ يَقُولُ فِيهِ، فَيَقُولُ اللّـهُ عزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ في كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ خَشْيَةَ النَّاسِ، فَيَقُولُ: فإِيَّايَ كُنْتَ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى»[1].

ومن رزقه الله لسانًا ناطقًا، وقلمًا سيالاً، فعليه من الإرشاد، وتوجيه من حواليه ما ليس على المؤمن الضعيف العيـيّ، وكل ميسر لما خلق له.

وأعظم الواجبات، وأكبر المهمات التي ميز الله بها الأمة المحمدية على سائر الأمم، وفضلهم بها على الأولين والآخرين، هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قولاً وعملاً، ولله عاقبة الأمور.

وقالت امرأة: «يا رسول الله: من خيرُ الناس؟ قال: أَتْقَاهُمْ لِلرَّبِّ

---

(١) حديث «لا يحقرن أحدكم نفسه. . .» إلخ من حديث أبـي سعيد الخدري، أخرجه أحمد ٣/ ٣٠ و ٤٧ و ٧٣ و ٩١، وابن ماجه رقم ٤٠٠٨، والبيهقي في الكبرى ١٠/ ٩٠، ٩١، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ٣٨٤، وعبد بن حميد في المنتخب رقم ٩٦٩ و ٩٧٠، والطيالسي رقم ٢٠٠٦، وعبد الغني المقدسي في رسالته الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر ص ٢٩، وعند هؤلاء كلهم مدار الحديث على أبـي البختري عن أبـي سعيد الخدري إلاّ في مسند أحمد ٣/ ٩١، ومسند الطيالسي، فأدخل بينه وبين أبـي سعيد رجلاً مبهمًا، واحذر أن تغتر بقول البوصيري في مصباح الزجاجة ٤/ ١٨٢، إسناده صحيح وبقول المنذري في الترغيب ٣/ ١٨٠، رجاله ثقات كما تقدم أن سنده يدور على أبـي البختري وهو سعيد بن فيروز ثقة ثبت فيه تشيع قليل وكثير الإرسال لكنه لم يسمع من أبـي سعيد الخدري كما في جامع التحصيل، فالحديث منقطع ضعيف فلا تلتفت إلى تحسين المعلق على الترغيب للمنذري ولا إلى تصحيح سمير الزهيري المعلق على رسالة المقدسي بعد علمك أنه منقطع.

عزّ وجل وَأَوْصَلُهُمْ لِلرَّحِم، وَآمَرُهُمْ بِالمَعْرُوف، وَأَنْهَاهُمْ عَنِ المُنْكَر».
﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١) ﴾(١) [التوبة: ٧١].

وفي الحديث: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَكُونُ في قَوْمٍ يَعْمَلُ فِيهِمْ بِالمَعَاصِي يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَيْهِ وَلاَ يُغَيِّرُونَ إلاَّ أَصَابَهُمُ اللَّـهُ بِعِقَابٍ قَبْلَ أَنْ يَمُوتُوا»(٢).

---

(١) حديث «إن امرأة قالت يا رسول الله من خير الناس قال: اتقاهم للرب عزَّ وجلّ، وأوصلهم للرحم وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر» من حديث درَّة بنت أبي لهب أخرجه أحمد في المسند ٦/ ٤٣٢، فقال حدثنا شريك عن سماك عن عبد الله بن عميرة عن زوج درة عن درَّة، فذكره وابن الأثير في أسد الغابة ١٧/ رقم ٦٩٠٥، والطبراني في الكبير ٢٤/ ٢٥٧، ٢٥٨، والخرائطي في مكارم الأخلاق ١/ ٢٥٩، وذكره العراقي كما في تخريج الإحياء ٣/ ١٢٣٨، وابن أبي شيبة في المصنف ١٥/ ١٧٤ رقم ١٩٤٢٦، والبيهقي في الزهد الكبير ص ٣٢٧ رقم ٨٧٧، وضعفه المنذري في الترغيب حيث ذكره بصيغة روى وشريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي وعليه يدور السند في هذه المصادر وروى الحديث عنه جمع، وهو صدوق يخطىء كثيرًا كما في التقريب وشيخ سماك عبد الله بن عميرة قد اختلفوا أهو واحد أم هم ثلاثة، وقال المعلق على تهذيب الكمال ١٥/ ٣٨٩، كلهم مجاهيل قلت: نعم. انظر: الميزان وتاريخ البخاري والجرح والتعديل ترى أنه لا يكاد يعرف فلضعف شريك القاضي وجهاله عبد الله بن عميرة يضعف الحديث فلا تغتر بتحسين الدكتورة سعاد محققة مكارم الأخلاق للخرائطي لهذا الحديث.

(٢) حديث «ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم المعاصي يقدرون على أن يغيروا عليه ولا يغيروا إلاَّ أصابهم الله بعقاب قبل أن يموتوا» من حديث جرير بن عبد الله البجلي صحيح لغيره أخرجه أحمد في المسند ٤/ ٣٦٤، وأبو داود رقم ٤٣٣٩، =

وكلنا بحمد الله نستطيع الكلام ونقدر عليه، وكتاب الله وسنة رسوله بين أيدينا، وإنا لنتمتع بحرية القول، ونكتب كيف شئنا، ونخطب كما أردنا، ولكنا بحاجة إلى معرفة الأمراض التي يجب علاجها ومكافحتها، وإلى معرفة الأدوية الناجعة، والإرشادات النافعة، ثم إلى العمل قبل كل شيء، وفي كل شيء، وبعد كل شيء: ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿٨٨﴾﴾ [هود: ٨٨].

الحديث المتمم للمائة

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا فَقَالَ: يَا رَبِّ إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ لِي. فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ فَغَفَرَ لَهُ، ثُمَّ مَكَثَ مَا**

= وابن ماجه رقم ٤٠٠٩، وابن حبان كما في الإحسان ١/ رقم ٣٠٠، والأصبهاني في الترغيب والترهيب رقم ٢٩٠، والبيهقي في الكبرى ٩١/١٠ كلهم من طريق أبي إسحاق السبيعي عن عبيد الله بن جرير، عن أبيه وأبو إسحاق السبيعي مدلس لكنه قد صرح بالسماع من عبيد الله بن جرير عند الأصبهاني في الترغيب فقط، وعند الباقين بالعنعنة، وأثبت البخاري في التاريخ الكبير ٥/ ٣٧٥ سماعه من عبيد الله بن جرير، لكن عبيد الله بن جرير مجهول الحال، روى عنه أبو إسحاق وعبد الملك بن عمير ويزيد بن أبي زياد الهاشمي الضعيف فهو صالح في الشواهد والحديث صحيح على شرط الشيخين مذكور في الصحيح المسند لشيخنا حفظه الله ١/ ٥٠٠، من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه إنما ذكرت حديث جرير لأن اللفظ المذكور في الكتاب بلفظ حديث جرير، مثل قوله ما من رجل، وقوله قبل أن يموتوا ليست في حديث أبي بكر وزيادة قبل أن يموتوا يتوقف فيها لأنها من طريق مجهول.

شَاءَ اللَّـهُ، ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا آخَرَ، وَرُبَّمَا قَالَ، ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ فقالَ: يَا رَبِّ إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا آخرَ فَاغْفِرْهُ لِي، قَالَ رَبُّهُ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأخذُ بِهِ فَغَفرَ لَهُ، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّـهُ، ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا آخَرَ، وَرُبَّمَا قَالَ ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ إِنِّي أَذْنبتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ لِي، فَقَالَ رَبُّهُ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ فقَالَ: غفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ»[1].

تباركت وتعاليت يا غفار الذنوب، وستار العيوب، فأنت الذي تقبل التوبة عن عبادك، وتعفو عن السيئات، ولا تنفعك طاعة المتعبدين، ولا تضرُّك معصية من أسرَّ القول ومن جهر به، ومن هو مستخف بالليل وسارب بالنهار؛ ولكنها الأعمال تحصيها لعبادك، ثم توفيها إياهم، فمن وجد خيرًا فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومنَّ إلاَّ نفسه.

سبحانك جلَّ شأنك تبسط يدك بالليل ليتوب مسيء النهار، وتبسط يدك بالنهار ليتوب مسيء الليل، وتقول ولك الحمد: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور: ٣١].

وفي الحديث القدسي: «يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ ما دَعَوْتَني وَرَجَوْتَني غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلاَ أُبَالِي. يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّماءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ. يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَني بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَني لاَ تُشْرِكُ بِـي شَيْئًا لأتَيْتُكَ بِقُرَابِها مَغْفِرَةً»[2]. وترغب العصاة في التوبة

---

(١) حديث «أن عبدًا أصاب ذنبًا فقال رب اغفر لي...» عن أبـي هريرة عند البخاري ١٣/ ٧٥٠٧، ومسلم ٤/ رقم ٢٧٥٨، في التوبة باب قبول التوبة من الذنوب.

(٢) حديث «يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك...» =

. . . .

= حديث قدسي من حديث أنس، أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات باب فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده ٥/ ٥٤٨ رقم ٣٥٤٠، فقال: حدثنا عبد الله بن إسحاق الجوهري البصري، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا كثير بن قائد قال: حدثنا سعيد بن عبيد، قال: سمعت بكر بن عبد الله المزني يقول: حدثنا أنس بن مالك، قال: سمعت رسول الله يقول: قال الله يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك... الحديث وكثير بن قائد البصري، روى عنه ابن الحسن وأبو عاصم الضحاك بن مخلد، وذكره ابن حبان في الثقات فهو مجهول حال وهو عند أحمد من حديث شهر بن حوشب عن معد يكرب عن أبي ذر عن النبي ﷺ يرويه عن ربه فذكره، والحديث جاء من طريق محمد بن منيب العدني عن قريش بن حبان عن ثابت البناني عن أنس، وهذا السند لا تنظر إلى رجاله فقد قال أبو حاتم هذا حديث منكر كما في العلل لابنه ٢/ ١٢٨ وقد جاء من حديث أبي ذر عند أحمد ٥/ ١٧٢ من طريق معد يكرب الراوي له عن أبي ذر لم أجده وعند الدارمي رقم ٢٧٨٨ ج ٢/ ٤١٤، عمرو بن معد يكرب، وعند الطبراني في الدعاء رقم ١٣، معد يكرب كما عند أحمد فإن كان عمرو كما عند الدارمي فهو مجهول لا يوجد إلاَّ ذكره في الجرح والتعديل فقط، ثم إن شهرًا قد اضطرب في هذا الحديث فتارة يرويه عن عمر بن معد يكرب، وتارة يرويه عن معد يكرب كما تقدم، وتارة يرويه عن أم الدرداء كما عند ابن عدي في الكامل من طريق العلاء بن زيدل وهو منكر الحديث في ٥/ ١٨٦٣، وذكره المقدسي في ذخيرة الموضوعات رقم ٦٤٠٩، وتارة يرويه عن عبد الرحمن بن غنم كما عند أحمد ٥/ ١٥٤، فهذه الطرق مضطربة كما ترى، وله شاهد أخرجه الطبراني في معاجمه الثلاثة الكبير ١٢/ ١٩، والأوسط ٦/ ٢٢٧ رقم ٥٤٧٩، والصغير ٢/ ٢٠، ٢١، فقال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق الصيني، قال: حدثنا قيس بن الربيع عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكر الحديث تمامًا، وإبراهيم بن إسحاق الصيني متروك مترجم في لسان الميزان، والجرح والتعديل ٢/ ٨٥، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي =

والإقبال عليك، وبأنك تبدل سيئاتهم حسنات إذا تابوا وآمنوا وعملوا الصالحات وكان الله غفورًا رحيمًا.

فبشرى لكم أيها المؤمنون، تحسنون فتثابون، وتسيئون فتستغفرون ويغفر الله لكم. ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿١٣٦﴾ ﴾ [آل عمران: ١٣٥، ١٣٦].

= ١/ ٢٢، والمغني في الضعفاء للذهبي كلهم مقرُّون لما قاله الدارقطني فيه أنه متروك فكيف يجعل مثل هذا شاهدًا، وبعد هذا تعلم أن الحديث ضعيف فلا تغتر بمن تبع العلاَّمة الألباني حفظه الله في تحسين هذا الحديث في الصحيحة رقم ١٢٧ مثل شعيب الأرناؤوط في رياض الصالحين وجامع الأصول والمعلق على الترغيب والترهيب للمنذري رقم ٢٤٠٤، والدكتور النجاري في تعليقه على الدعاء للطبراني، والدكتور عبد الله الطيار في تعليقاته على رياض الصالحين بشرح الشيخ العثيمين والأخ حمدي السلفي في تحقيقه على الكبير للطبراني والأخ عبد القدوس في تحقيقه على مجمع البحرين ٨/ ٤٧٤٦ وغيرهم وهؤلاء أحسن بكثير من الدكتور محمود الطحان فإنه لم يتكلم على صحة الحديث وضعفه بشيء وإنما يمرها كما جاءت ويكفيه أن كتب على الغلاف تحقيق الدكتور... أستاذ الحديث، والله المستعان ويغني عن هذا الحديث حديث أبي ذر عند مسلم رقم ٢٦٨٧ في كتاب الذكر والدعاء مرفوعًا، يقول الله عزَّ وجلّ من جاء بالحسنة فله عشرة أمثالها أو أزيد ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها وأغفر ومن تقرب إلي شبرًا تقربت منه ذراعًا ومن تقرب مني ذراعًا تقربت منه باعًا ومن آتاني يمشي أتيته هرولة ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة لا يشرك بي شيئًا لقيته بمثلها مغفرة...

وحديث «أذنب عبدي ذنبًا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب... إلخ» أخرجه البخاري ١٣/ ٣٩٣، ومسلم رقم ٢٧٥٨ وغيرها والحمد لله.

وقد جعل الله التوبة مقبولة من عباده وإن عظمت سيئاتهم، وارتكبوا كبائر الإثم والفواحش، ولا معصية بعد الكفر ما لم تطلع الشمس من مغربها، أو تبلغ الروح الحلقوم. ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾ ﴾ [الأنفال: ٣٨].

وقال أحد المشركين: لولا آية في القرآن لأسلمت، وهي قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ ﴾ [الفرقان: ٦٨، ٦٩]، فنزل بعدها: ﴿ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ﴾ الآية [مريم: ٦٠].

فقال المشرك: لا أدري ماذا أعمل بعد الإيمان والتوبة؟ فنزل: ﴿ ۞ قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُواْ لَهُۥ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿٥٤﴾ ﴾ [الزمر: ٥٣، ٥٤]. وفي الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن نبيّ الله ﷺ قال: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَم أَهْلِ الأَرْض فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَهلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فقَالَ: لاَ، فَقَتَلَهُ فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً. ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَم أَهْلِ الأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فقَالَ: نَعَمْ مَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ، انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا نَاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ، فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ وَلاَ تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ. فَانْطَلَقَ حَتَّى نِصْفَ الطَّرِيقِ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلاَئِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلاً بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالى. وقَالَتْ مَلاَئِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ في صُورَةِ آدَمِيٍّ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ

الأَرْضَيْنِ فإِلَى أَيَّتِهِمَا كَانَ أَدْنَى فَهُوَ لَهُ، فَقاسُوا فَوَجَدُوهُ أَدْنى إِلى الأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ». وفي رواية: «فَكَانَ إِلَى الأَرْضِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبُ بِشِبْرٍ فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا». وفي رواية: «فأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هـذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي، وَإِلَى هـٰذِهِ أَنْ تَقَرَّبِي، وقالَ قِيسُوا بَيْنَهُمَا، فَوَجَدُوه إِلى هذِهِ أَقْرَبُ بِشِبْرٍ فَغُفِرَ لَهُ»(١).

وفي رواية: قال قتادة: قال الحسن: ذكر لنا أنه لما أتاه ملك الموت نأى بصدره نحوها.

وفي الحديث القدسي: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي، وَاللَّهِ للَّهُ أفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بالفَلاَةِ. وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا. وَمَنْ تَقرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا. وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيّ يَمْشِي أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أُهَرْوِلُ»(٢)، رواه مسلم واللفظ له والبخاري بنحوه.

ويقول رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ»(٣)

---

(١) حديث «كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسًا...» تقدم تخريجه أنه عند البخاري رقم ٣٤٧٠، ومسلم رقم ٢٧٦٦ وتنظر الروايات فيه.

(٢) حديث «أنا عند ظن عبدي بي...» تقدم تخريجه ص ١٤٧.

(٣) حديث «إن الله يقبل توبه العبد ما لم يغرغر» من حديث عبد الله بن عمر أخرجه أحمد في مسنده ٢/ ١٣٢ و ٣/ ٤٢٥ الترمذي في الدعوات باب التوبة مفتوح بابها، قبل الغرغرة ج ٥ رقم ٣٥٣٧، وابن ماجه ج ٢ رقم ٤٢٥٣، والحاكم ٤/ ٢٥٧، وأبو نعيم في الحلية ٥/ ١٩٠، وابن حبان كما في الإحسان ٢/ ٦٢٨ كلهم من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جبير بن نفير، ورواه عن عبد الرحمن جمع، وقد وثقه دحيم، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال أبو داود: كان فيه سلامه، وقال أبو حاتم: ثقة، وقال علي: رجل صدق لا بأس به، وقال ابن معين: مرة ليس بشيء، وقال أحمد: أحاديثه مناكير، =

والأخبار والآثار في التوبة، وأنها معروضة لأهل المعاصي والآثام كثيرة لا تحصى، وبذلك أخبر الله في جميع كتبه، وعلى ألسنة جميع أنبيائه، لكن لها شروطًا لا بدَّ منها، والتائب ليس من استغفر الله بلسانه، واستمرَّ في ذنوبه وعصيانه، غير نادم ولا مقلع، ولا عازم على الترك. وأهم تلك الشروط: رد المظالم إلى أهلها، إذ الشرك لا يغفر أبدًا، وحق الآدميين لا يترك أبدًا وما

= وقال الحافظ في التقريب صدوق يخطىء، رمي بالقدر وتغير بأخرة، فهذا الحكم هو الوسط فيه، فيه حسن الحديث، وأبوه ثقة، وثقه واحد ومكحول ثقة فقيه كثير الإرسال جدًا، وجبير بن نفير ثقة جليل، فالسند حسن ثم رأيت له شاهدًا في مسند أحمد ٣/ ٤٢٥، قال حدثنا حسين بن محمد، قال: أخبرنا محمد بن مطرف هو أبو غسان عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن البيلماني، قال: اجتمع أربعة نفر من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: أحدهم سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله تبارك وتعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر. اهـ. مختصرًا، أخذت منه موضع الشاهد وسنده ضعيف فشيخ أحمد حسين بن محمد المؤدب ثقة، ومحمد بن مطرف هو أبو غسان المدني ثقة يرويه عن زيد بن أسلم، وهو ثقة عالم وكان يرسل عن عبد الرحمن بن البيلماني، وقد روى عن جمع من الصحابة لكنه لين وقد عاصره زيد بن أسلم وكلاهما من الطبقة الثالثة فهذا يصلح شاهدًا لحديث ابن عمر، وشاهد آخر عند الطبري في تفسيره رقم ٨٨٥٨، والقضاعي في مسند الشهاب ٢/ رقم ١٠٨٥، وهو منقطع يرويه قتادة عن عبادة بن الصامت ولم يسمع منه فهو لم يسمع من أحد من الصحابة إلاَّ من أنس وعلى خلاف في سماعه من عبد الله بن سرجس وقد حسنه السيوطي، وتابعه المناوي في فيض القدير، واعترض على الترمذي لما لم يبين أن الحديث لم يصح ثم نقل ما ذكر أن الحديث في الميزان أن الحديث قد عدّ من مناكير عبد الرحمن بن ثابت، وذكره ابن عدي في الكامل ٤/ ١٥٩٢، والمقدسي في الذخيرة ٢/ رقم ١٠٣٠، وضعفه من أجل ابن ثوبان عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، والحق أن الحديث صحيح بشواهده وقد سبق لك ذكر حال بن ثوبان.

بين العبد وربه يرجى له عفو الله، ويخاف معه من عذاب الله، والتوبة من ذا وذاك مقبولة على كل حال؛ ولكن من كانت عليه مظلمة لأخيه فليؤدها إليه في الدنيا قبل أن لا يكون درهم ولا دينار، وإنما هي حسنات الظالم يأخذها المظلوم، أو سيئاته يتحملها الظالم إذا لم تبق له حسنة.

وأحسن من قال:

كُنْ كَيْفَ شِئْتَ فإِنَّ اللَّهَ ذُو كَرَمٍ ... وَمَا عَلَيْكَ إِذَا أَذْنَبْتَ مِنْ بَاسِ[1]

إلاَّ اثْنَتَيْنِ فَلاَ تَقْرَبْهُمَا أَبَدًا ... الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَالإِضْرَارُ بِالنَّاسِ

فإن كان الذي على التائب حق مالي، وجب عليه رده إلى صاحبه إن قدر على ذلك، أو يتسامح منه، لقوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾ [البقرة: ٢٧٩]. ومن عفا عن أخيه عفا الله عنه يوم القيامة: ﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾﴾ [البقرة: ٢٨٠].

وإذا صدق التائب في توبته، وعجز عن رد مظلمة كانت عليه لمخلوق تسامح منه إن أمكن وإلاَّ عقد العزم على ردها، وإن أدركه الموت قبل ذلك، فالمرجو له عفو الله، وأن يتحمل عنه تلك المظلمة، والله لا يكلف نفسًا إلاَّ ما آتاها. وإذا غاب صاحب الحق وجب حفظ ماله إلى أن يعود، أو تسليمه

---

(١) بل هو معرض لسخط الله، فكيف يقال ما عليه من بأس. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، فصاحب الذنوب تحت المشيئة إن شاء الله غفر له بمنِّه وكرمه وعفوه، وإن شاء عذَّبه بسبب ذنوبه، وللذنوب أضرار ظاهرة في الدنيا والآخرة لا يحصيها إلاَّ الله سبحانه، وبهذا نعلم أنَّ الشاعر في البيت الأول ما أحسن، ولو ذكرنا لك الأدلة على أنَّ مقترِف الذنوب معرَّض لبأس الله وعذابه، لطال بنا المقام، وفيما ذكرنا هنا كفاية على بطلان البيت الأول وعلى خطا المؤلف حيث زكى قائله بقوله وأحسن مَن قال.

إلى من يحفظه له من حاكم أو مكيل، وإن مات فحقه لورثته من بعده، وإن لم يكن وارثًا فيتصدَّق بحقه عليه.

وَاعْـرِضِ التَّـوْبَـةِ وَهْـيَ النَّـدَمُ عَلَـى ارْتِكَـابِ مـا عَلَيْـكَ يَحْـرُمُ
تحْقِيقُهـا إقْـلاَعُـهُ فـي الحَـالِ وَعَـزْمُ تَـرْكِ الْعَـوْدِ فـي اسْتِقْبَـالِ
وَإنْ تَعلَّقَـتْ بِحَـقِّ آدَمِـي لا بُـدَّ مِـنْ تَبْـرِئَـةٍ لِلـذِّمَـمِ
وَوَاجِـبٌ إعْـلاَمُـهُ إنْ جَهِـلاَ وَإنْ يَغِـبْ فَـابْعَـثْ إلَيْـهِ عَجِـلا
فَـإنْ يَمُـتْ فَهِـيَ لِـوَارِثٍ يُـرَى إنْ لـمْ يَكُـنْ فَـأَعْطِهَـا لِلْفُقَـرَا
مَـعْ نِيَّـةِ الْغُـرْمِ لَـهُ إذا حَضَـرْ وَمُعْيِـرٌ يَنْـوِي الأدَا إذَا قَـدِرْ
وَإن يَمُـتْ مِـنْ قَبْلِهَـا يُـرْجَـى لَـهُ مَغْفِـرَةُ اللَّـهِ بِـأَنْ تَنَـالَـهُ

ومن استحلَّ شيئًا من عرض أخيه تسامح منه إن تيسَّر، وإلاَّ تاب واستغفر له ودعا له بخير. أما الذي لله عز وجل، فليس فيه إلاَّ الرجوع والإنابة والاستغفار. ومن تدنس بشيء من قذر المعصية، فليغسله عنه بماء التوبة، والله يحب التوابين ويحب المتطهرين، وليستتر بستر الله عليه قائلاً: اللَّـهمَّ إني أصبحت أو أمسيت منك في نعمة وعافية وستر، فأتمم عليَّ نعمتك وعافيتك وسترك في الدنيا والآخرة، وإن لزم حدّ في شيء تاب منه المؤمن وقد علمه الناس فلا يطهره إلاَّ إقامة الحد عليه، وإن جهلوه فليستره على نفسه ولا يخبر به أحدًا.

وجاءت امرأة غامدية تعترف بأنها حامل من زنا، فأعرض عنها النبي ﷺ حتى ألحَّت عليه وأقرَّت بذنبها غير مرَّة، فدرأ عنها بقوله لها: «أبِكِ جُنونٌ؟ فقالت: لا، فأَمَرَهَا أن تَنْصَرِفَ حتى تضعَ حملها، فلمَّا وَضعت جاءَتْ بِهِ مُعْترفةً كما فعلتْ سابقًا، فأَمرَها أن تَنصرفَ فترْضعَهُ فذهبَتْ، ثم جاءَتْ وفي يدِهِ كِسْرَةُ خُبْز يأْكلها، وقالتْ ها هوَ ذا يأكلُ الطعامَ، فأقمْ عَلَيَّ

الحدَّ يا رسول الله، فأمرَ بها أن تشدّ عليها ثِيابها، ثم تحفر لها حُفرة تكونُ فيها، وتُرْجَمَ بالحجارَةِ حتى تموت، وقد فعل بها ذلك، ثم صلَّى عليها النبـي ﷺ، وقيل له في ذلك فقال: «إِنَّهَا قَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لوْ وُزِّعَتْ عَلَى أَهْلِ المَدِينَةِ لَكَفَتْهُم»[1]، فنزلت: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ . . .﴾ [الفرقان: ٦٨]، إلى قوله: ﴿وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابًا ﴿٧١﴾﴾ [الفرقان: ٧١].

فيا تاركًا ما أوجبه الله، ويا فاعلاً ما حرَّمه الله، تب إلى الله قبل أن يأتيك الموت فتندم ولاتَ ساعةَ مَندم ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾﴾ [النساء: ١٨].

والتوبة عندنا مقبولة، وإن عظم الذنب، وإن كان ما كان، ولا يطهر الحد من أقيم عليه إلاَّ إذا تاب، والمرتد يلزمه قضاء ما فات من الواجبات أيام ردته، والزنديق الذي لا يصدق بدين، ولا يؤمن بكتاب ولا رسول، لا تقبل توبته، ولا يصدق في استغفاره، واعتذاره لتلاعبه بالدين، ونكرانه الشرائع، وتكذيبه بالله واليوم الآخر، إلاَّ إذا علم حاله، ودلَّت عليه القرائن أنه قد اقتنع بصحة الدين، وأنه من عند الله، والتزم أحكامه، فيقبل إسلامه،

---

(١) قوله: فنزلت ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ . . . إلى قوله تعالى: مُهَانًا ﴿٦٩﴾﴾ [الفرقان]، فنزل بعدها: ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾ هذا السبب ثابت أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب مناقب الأنصار ٧/ ٣٨٥٥، ومسلم بشرح النووي ١٨/ ١٥٩، وأبو داود رقم ٤٢٧٣ في كتاب الفتن والملاحم، باب في تعظيم قتل المؤمن وابن جرير في تفسيره ١٩/ ٤٢ وهو في الصحيح المسند من أسباب النزول لشيخنا مقبل أطال الله بقاه وقمع من عاداه وجعل الجنة مثوانا ومثواه.

ويصدق في توبته، ويحرز بها دمه وماله وعرضه، ثم حسابه بعد ذلك على الله. ومن علم أن الله يغفر الذنب ويؤاخذ عليه، فلا ينبغي له أن يصر على الحنث العظيم، ويوقع نفسه في جزاء أهل الجحيم، سموم وحميم، وظل من يحموم، لا بارد ولا كريم. ولكن يرجع إلى الله ويستغفره، ثم ليبشر أنه إذا تاب وعمل صالحًا، فسيكون من الذين يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئًا، جنات عدن التي وعد الرحمن عباده بالغيب، وكان وعده مأتيًا.

فتارك الصلاة، ومانع الزكاة، ومفطر رمضان، ومدمن الخمر، وعاقّ والديه، والزاني والمستحل من أمة محمد ﷺ ما حرَّم الله ليس بينه وبين النار إلاَّ أن يموت على ذلك، وليس بينه وبين الجنة إلاَّ أن يتوب ويقول: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأعراف: ٢٣].

والموفق للخير الذي كان يعمل بعمل أهل النار حتى كاد يدخلها يتوب إلى الله، ثم يعمل بعمل أهل الجنة. وتراه بعدما كان من إخوان الشياطين، وقد صار صوَّامًا قوَّامًا، قانتًا لله ساجدًا، وقائمًا يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه، فتعلم أن الله قد رضي عنه وأراد به الخير، وعلى قدر الذنب تكون التوبة؛ ومن خاف من الله اتَّقاه، وبحسب القرب تكون المعرفة. ونبي الله ﷺ يقول: «أَنَا أَعْرَفُكُمْ باللَّـهِ وأَتْقَاكُمْ لَهُ»(١).

---

(١) قوله: فنزل ﴿۞ قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر]، سبب نزول هذه الآية أوله ما لمفتتن توبة، عن عمر في مستدرك الحاكم ٢/ ٤٣٥، قال الإمام الحاكم رحمه الله حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل القاري، قال: حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، قال: حدثنا الحسن بن الربيع قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، قال: حدثني محمد بن إسحاق، قال وأخبرني نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر فذكر سبب النزول، وشيخ الحاكم ترجمه شيخنا في =

والله جلَّ ذكره يدعو العباد إلى رحمته، ويفتح لهم أبواب مغفرته، ويعدهم بما يرضيهم فيقول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ ۖ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَٱغْفِرْ لَنَآ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٨﴾﴾ [التحريم: ٨].

وبهذا تتم المائة حديث المروية في صحيح الإمامين البخاري ومسلم رحمهما الله ورضي عنهما، ويتم أيضًا ما أردت أن أكتب عليها من الشرح والإيضاح الذي يصف حالتنا الاجتماعية، ويدلنا إلى الصراط المستقيم، الذي لو مشينا عليه لانتهى بنا إلى العز والكرامة في الحياة الدنيا، وإلى الجنةُ ومرضاة الله في الآخرة.

وفَّقنا الله جميعًا إلى كل خير، وجنَّبنا كل شر، وحبَّب إلينا الدين، وتعاليم الكتاب المبين، وسنَّة سيِّد المرسلين، محمد بن عبد الله خاتم النبيين، عليه وعليهم أفضل الصلاة وأزكى التحية والتسليم، وعلى آلهم الطيبين الطاهرين، وعلى جميع الصحابة والتابعين، وعلينا ومعهم وفيهم برحمتك يا أرحم الراحمين، والحمد لله رب العالمين.

= تراجم رجال الحاكم ١/ ١٥٩ من المخطوطة، ونقل ترجمته من الأنساب للسمعاني في مادة الخشاوري، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وعثمان بن سعيد الدارمي، وانظر التائبين للمقدسي والصحيح المسند من أسباب النزول لشيخنا حفظه الله عند الآية فليراجع، وأخرجه ابن كثير في تفسيره عند الآية ٥٣ من سورة الزمر من طريق ابن جريج عن يعلى بن مسلم المكي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وعزاه لمسلم في صحيحه.

تنبيه: الحديث مع سبب النزول ورد في البخاري ٨/ رقم ٤٨١٠، ومسلم ٤/ ٢٣١٨ من حديث ابن عباس.

﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾ ﴾ [النور: ٥٥].

ملاحظة

كان الفراغ من جمع هذه الأحاديث والتعليق عليها في ٢٨ جمادى الأولى سنة ١٣٦٦هـ. وفي الثاني والعشرين من شهر رجب هذه السنة، وهو اليوم الذي وُلدت فيه، وبه تتم لي أربعون سنة من العمر. كان الفراغ من تهذيب الكتاب، وترتيب أحاديثه، وكان أيضًا الشروع في طبعه للمرة الأولى بمطبعة «فتاة الجزيرة بعدن».

وإني ليسرني موافقة هذه الآية الكريمة بعدد حروفها لتأريخ سنة ست وستين وثلثمائة وألف هجرية ﴿ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَـٰغُ ﴾ [آل عمران: ٢٠].

والتوفيق بيد الله، وهو المسؤول أن يجعل العمل خالصًا لوجهه الكريم، آمين.

ولا أحب نشر ما تفضل به المحبون من الإخوان عن هذا الكتاب وآرائهم فيه، إلاَّ كلمة سيدي وأستاذي صاحب الفضيلة الشيخ أحمد بن محمد بن عوض العبادي، فأمر لا بد منه.

قال حفظه الله:

لقد طالعت الكتاب الجليل المسمى بإصلاح المجتمع، لمؤلفه شهاب الدين العالم الرباني، فضيلة الشيخ محمد بن سالم البيحاني، فوجدته اسمًا

طابق مسماه، ومنية العاطش الذي طالما تمناه، لما فيه من المعاني الجذابة للسامع، والمعاني الخلابة بكثرة المنافع، والمواضيع المستطابة للمطالع والمراجع. فقد حوى متنه من الأصل أصحها متنًا وإسنادًا، وأجلها استشهادًا، وأسلمها عند الفحص انتقادًا؛ ومن الفروع المستنبطة من الأصول ما طابق فيها الدليل المدلول، والعلة فيها المعلول، فهي الأمنية المفقودة لراغبها، والضالة المنشودة لطالبها.

نعم، إنه الكتاب الذي لا يستغني عنه المعلم في تعليمه، ولا الواعظ في وعظه، ولا الكاتب في كتابته، ولا الخطيب في خطابته، ولا الشاعر في صنعته، ولا الوالي في ولايته، ولا الراعي في رعيته، ولا الفرد مع مثله لإيضاحه ما لكل فرد وما عليه من الحقوق المشتركة، والتضامن في المصالح العامة، بحيث لو روعيت تلك الحقوق والمصالح العمومية، وانتفت الأنانية، وأحبّ كل منا لأخيه ما يحبّ لنفسه، لقويت روابط الاتحاد، ولانتظمت مصالح المعاش والمعاد. بل هو الكتاب الذي يحق أن يقال فيه أو بمثله:

هَيْهَاتَ أَنْ يَأْتِي الزَّمَانُ بِمِثْلِهِ ... إِنَّ الزَّمَانَ بِمِثْلِهِ لَبَخِيلُ

فجزى الله مؤلفه خير الجزاء الحسن، وأحيا به ما أماته المبتدعون من السنن:

كتَابٌ جَلِيلٌ وَسِفْرٌ جَمِيلْ ... عَزِيزُ الْوُجُودِ عَدِيمُ المَثِيلْ
يُرِينَا انْتِظَامَ صَلَاحِ الْعِبَا ... دِ بِمَعْنَى قَرِيبٍ وَلَفْظٍ قَلِيلْ
حَبَانَا الزَّمَانُ بِهِ صُدْفَةً ... مَوَاضِيعُ في الذَّوْقِ كالسَّلْسَبِيلْ
أَبَانَ بِأُسْلُوبِهِ حِكْمَةً ... تُنِيرُ الْفُؤَادَ وَتُشْفِي الْعَلِيلْ

كــأَنَّ المُطَــالِــعَ فــي رَوْضَــةٍ وَفِيهَـــا الثِّمَـــارُ وَظِـــلٌّ ظَلِيـــلْ
حَــوَى كُــلُّ مَعْنًــى يُــزْكِــي النُّفُــو سَ إِذَا اتَّبَعَتْـــهُ وَيُـــرْوِي الْغَلِيـــلْ
أَرَانَـــا الحُقُـــوقَ وَأَحْكَـــامَهَـــا وَأَوْضَـــحَ بُـــرْهَـــانَهــا وَالــدَّلِيــلْ
مُهَـــذِّبُ ذِي خُلُـــقٍ سَيِّـــىءٍ فَيَــأْنَــفُ مِنْــهُ وَيَهْــوَى الْجَمِيــلْ
وَجَـــادَتْ بِـــهِ فِكْـــرَةٌ تَقْتَفِـــي سُلُــوكَ الحَبِيــبِ وَنَهــجَ الخَلِيــلْ
فلِلَّـــهِ مُنْشِيـــهِ مِـــنْ عـــالِـــمٍ لَــهُ فــي المعَــارِفِ بَــاعٌ طَــوِيــلْ

* * *

الفهارس العامة

[١] فهرس الأحاديث

[حرف التاء]

[حرف الخاء]

[حرف الدال]

طرف الحديث	الصحابـي	الصفحة
«دع ما يريبك إلى ما لا يريبك. . .»	الحسن	٢٨، ١١٧
«دعوه وأريقوا على بوله سجلاً. . .»	أبو هريرة	٤٠٨
«دعهم يا عمر. . .»	أبو هريرة	٦٣٠
«الدين النصيحة. . .»	تميم بن أوس الداري	٦١٢
[حرف الذال]		
«ذو الوجهين يأتي يوم القيامة له وجهان من نار. . .»	سعد	١٢٨
«الذي يشرب في آنية الذهب والفضة. . .»	أم سلمة	١٦٠
«ذو القلب المخموم. . .»	عبد الله بن العاص	١١٨
[حرف الراء]		
«رب قارىء للقرآن والقرآن يلعنه. . .»	أنس	٦٢١
«رحمة الله على موسى. . .»	ابن مسعود	٦٧١
«رفع القلم عن الصبـي. . .»	علي	٤٠٧
«رفقًا بالقوارير. . .»	أنس	٤٨٤
«الربا ثلاث وسبعون بابًا. . .»	البراء	٧٧
«رد النبـي ﷺ على عثمان بن مظعون تبتله. . .»	سعد	٤١١
[حرف السين]		
«سباب المسلم فسوق وقتاله كفر. . .»	ابن مسعود	٥٣
«سبعة يظلهم الله في ظله. . .»	أبو هريرة	٨٠
«سبع يجري للعبد أجرهن وهو في قبره. . .»	أنس	٣٢١
«ستة يدخلون النار قبل الحساب بسنة. . .»	ابن عباس	١٧٥
«سماني رسول الله زينب. . .»	أبو هريرة	٥٥٢
«سووا بين أولادكم. . .»	ابن عباس	٥٤٢

طرف الحديث	الصحابي	الصفحة
[حرف الكاف]		
«كان فيمن كان قبلكم رجل قتل. . .»	أبو سعيد	٦٩٥
«كان فراش رسول الله جلد حشوه ليف. . .»	عائشة	١٥٧
«كاد الحليم يكون نبيًّا. . .»	أنس بن مالك	٣٣٤
«كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء. . .»	عائشة	٢٠٤
«كل الذنوب يؤخر الله منها ما شاء إلَّا. . .»	أبو بكرة	٥٢٦
«كل سلامى من الناس عليه صدقة. . .»	أبو هريرة	٢٣١
«كل بدعة ضلالة. . .»	جابر	٤٣١
«كان بنو إسرائيل يغتسلون عراة. . .»	أبو هريرة	٦٧٣
«كفارة المجلس. . .»	عائشة	٥٩٠
«كل أمتي معافى إلَّا المجاهرون. . .»	أبو هريرة	٥٩٥
«كل واشرب والبس وتصدق. . .»	عبد الله بن عمرو	٦٢٣
«كل عين يوم القيامة باكية. . .»	أبو هريرة	٩٨
«كنا نعد ذلك على عهد رسول الله من النفاق. . .»	ابن عمر	١٢٨
«كنت رديف النبي ﷺ. . .»	معاذ بن جبل	١٥٨
«كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا. . .»	أبو هريرة	٢٤٣
«كفارة النذر كفارة يمين. . .»	عقبة بن عامر	٣٥٣
«كرم المؤمن دينه. . .»	عن عمر موقوفًا	٣٧٢
«كنا نغزو مع رسول الله ما لنا طعام. . .»	سعد	٤٢٠
«كلكم راع ومسؤول عن رعيته. . .»	ابن عمر	٤٥٢
«كيف وقد زعمت أنها أرضعتكما. . .»	عقبة بن الحارث	٥١٧
«كان رسول الله ﷺ يجيب دعوة من. . .»	ابن مسعود	١٥١
«كل مسكر خمر وكل مسكر حرام. . .»	ابن عمر	٦٥٣
«كان إذا أراد أن يسافر قرع بين نسائه. . .»	عائشة	؟؟؟
«كنت أمشي مع رسول الله وعليه برد نجراني. . .»	أنس	١٥٦

[حرف الميم]

[حرف الياء]

● ● ●

[٢] فهرس الآثار

● ● ●

[٣] فهرس أسباب النزول

● ● ●

[٤] فهرس القصص والحكايات

القصة/ الحكاية	الصفحة

● ● ●

[٥] فهرس التنبيهات
على أخطاء المؤلف رحمه الله وغيرها

التنبيه	الصفحة

التنبيه	الصفحة

● ● ●

[٦] فهرس الأشعار

م			الصفحة
	[حرف الألف]		
١	كل جسم إذا اشتكى منه عضو	عم ما فيه سائر الأعضاء	١٦٣
٢	نظرة فابتسامة فسلام	فكلام فموعد فلقاء	٢٤٢
٣	مدنية لكنها جوفاء	وحضرة لكنها أفياء	٢٤٦
	مرجت عقول الناس حيث استحـ	ـسنت من صنعها ما استهجن العقلاء	٢٤٦
٤	كان هذا الجنوب أفضل جزء	من جبال الشراة والصحراء	٣٢٠
	تربة فيه لا تقاس بأخرى	وهواء الجنوب خير هواء	٣٢٠
٥	والكريم الذي يمن بعفو	وهو ذو قدرة على الأعداء	٣٣٧
٦	وإذا سخر الإله سعيدًا	لأناس فإنهم سعداء	٣٨٢
٧	ليس الفتاة بمالها وجمالها	كلا ولا بمفاخر الآباء	٤٧٨
٨	لعمرك ما يحصى على الكأس شرها	وإن كان فيها لذة ورخاء	٦٥٦
	مرارًا تريك الغي رشدًا وتارة	تخيل أن المحسنين أساءوا	٦٥٦
	وأن الصديق الماحض الود مبغض	وأن مديح المادحين هجاء	٦٥٦
	[حرف الباء]		
١	فليتك تحلو والحياة مريرة	وليتك ترضى والأنام غضاب	٤٣
	إذا كان ما بيني وبينك عامر	وبيني وبين العالمين خراب	٤٣

[حرف التاء]

[حرف الثاء]

[حرف الجيم]

[حرف الحاء]

[حرف الدال]

[حرف الذال]

[حرف الراء]

[حرف السين]

[حرف اللام]

[حرف الميم]

م			الصفحة
	أمرتك الخير لكن ما ائتمرت به	وما استقمت فما قولي لك استقم	٦٨٢
٣١ــ	واعـرض التـوبـة وهـي النـدم	علـى ارتكـاب مـا عليـك يحـرم	٦٩٨
	وإن تعلقـــت بحـــق آدمـــي	لا بـــد مـــن تبـرئـــة للـــذمـــم	٦٩٨

[حرف النون]

١ ــ	قـوم همـو شـر خلـق الله قـاطبـة	وأخبث الناس في الدنيا وفي الدين	٣٨
	هم في الظواهر زهاد أولو ورع	وفي البواطن إخوان الشياطين	٣٨
٢ ــ	شق الطريق إلى ما كان يعمله الـ	أسلاف للمجد أو يمحون من درن	٨٩
	أدَّ الرسالة واجمعنا مع العظما	بالعلم والفضل والآداب في قرن	٨٩
٣ ــ	يهــون عليــه إخــراج الثنــايــا	وجــدع الأنــف أو قلــع العيــون	١٠٥
	ولكــن الــرغيــف أعــزُّ شــيء	عليــه ولــو قضــاء للــديــون	١٠٥
٤ ــ	ألا رب مـن تفتيشـه لـك ناصـح	ومـؤتمـن بـالغيـب غيـر أميـن	١١٥
٥ ــ	أخـوة بيننـا فـي الـديـن تجمعنـا	على الصفات التي يقضي بها الدين	١٣٨
	قـويـة وعلـى الأحـداث بـاقيـة	فيها يساوي مليك الأرض مسكين	١٣٨
٦ ــ	ومـا هـذه الـدنيـا بـدار إقـامـة	وما هي إلَّا كالطريق إلى الوطن	١٨٩
	وإن ترض بالمقسوم عشت منعمًا	وإن لم تكن ترضى به عشت في حزن	١٨٩
٧ ــ	ولـم أر قـط أسمـج مـن يميـن	تســود نفسهــا قطعــت يمينــا	٢١٤
٨ ــ	إن الفضـائـل كلهـا لـو جمعـت	رجعــت بجملتهـا إلـى شيئيـن	٢٣٣
	تعظيـم ذات الله جـلَّ جـلالـه	والسعـي فـي إصـلاح ذات البيـن	٢٣٣
٩ ــ	بنفسي وأهلي جيرة ما استعنتهم	علـى الـدهـر إلَّا وانثنيـت معـانـا	٢٦٥
	أراشوا جناحي ثم بلوه بالندى	فلـم أستطـع مـن بينهـم طيـرانًـا	٢٦٥
١٠ــ	قلــت أتعشقنــي غــداة لقيتهــا	يـا للـرجـال وصبـوة العميـان	٢٨٦
	فـأجبتهـا نفســي فـداؤك إنمـا	أذنـي وعينـي فـي الهـوى سيـان	٢٨٦
١١ــ	لا نبغي يا أوطان فيك حضارة	كــلا ولا علمًــا ولا عمــرانــا	٢٨٩
	نبغـي احتـرام الحـق والإعـراض	لا نبغـي أسـاطيـلاً ولا طيـرانـا	٢٨٩

[حرف الواو]

[حرف الهاء]

[حرف اللام ألف]

[حرف الياء]

● ● ●

[٧] فهرس المسائل والمواضيع

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
حديث «إنما الأعمال بالنيات»، وحديث «ازهد في الدنيا»، وحديث «من حُسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»، وحديث «الحلال بيِّن والحرام بيِّن»، التعقيب على هذا القول»	٢٩
أثر أبي قلابة «أراد ناس أن يتركوا الدنيا»، حديث «إنما هلك من قبلكم بالتشديد»	٣٠
أقسام القلوب	٣١
٤ ـ حديث حكيم بن حزام «**أنه سأله فأعطاه**»، معنى لا أرزأ بعدك أحدًا	٣٣
أثر وهب بن منبه «أوحى الله إلى داود: يا داود أما وعزتي وعظمتي»، ضعيف	٣٥
الاستعفاف عند بعض الصحابة	٣٦
٥ ـ حديث حكيم بن حزام «**البيعان بالخيار**»، الإقالة في البيع، خيار المجلس، خيار الشرط	٣٧
بيان عيب السلعة، حديث لا خلابة، حديث من أقال مسلمًا أقال الله عثرته	٣٨
حديث المؤمن غر كريم	٣٩
٦ ـ حديث «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه**»	٤٠
٧ ـ حديث «**ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان**»	٤٠
فضل الحياء، حديث انتدب الله لمن خرج في سبيله، حديث اتق المحارم تكن أعبد الناس	٤١
حديث عمر «فإن لم تكن تراه فإنه يراك»	٤٣
حديث «الحب في الله والبغض في الله»، ضعيف	٤٥

الموضوع	الصفحة
قصة أبـي عبيدة ومصعب، وسعد بن الربيع	٤٦
٨ ــ حديث أبـي أيوب «**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال**»	٤٨
حديث «لن تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا» حديث «فليلقه فليسلم عليه»	٤٩
بعض السلف هجروا أقرباءهم	٥٠
حديث «إن الله تعالى لا ينظر إلى مشاحن»، حديث «اتركوا هذين»، حديث «من هجر فوق ثلاث فمات دخل النار»	٥١
٩ ــ حديث ابن مسعود «**لا يحل دم امرىء مسلم إلَّا بإحدى ثلاث**»	٥٣
١٠ ــ حديث «**سباب المسلم فسوق**» عن ابن مسعود، تنبيه على التغريم	٥٣
حديث «مثل القائم في حدود الله والواقع فيها»، حديث «أقيموا حدود الله في القريب والبعيد»	٥٥
حديث «يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة»	٥٦
حديث «من فارق الجماعة وشق عصى المسلمين أبيح دمه»	٥٨
الكلام على البهتان، حكم من استحل دم امرىء مسلم، حديث «لا ترجعوا بعدي كفارًا»	٥٩
حديث «إذا التقى المسلمان بسيفيهما»	٦٠
١١ ــ حديث «**لا يشهر أحدكم إلى أخيه بالسلاح**»	٦٠
تحريم ترويع المسلم، حديث «من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه»	٦١

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
حديث «من سن في الإسلام سنَّة حسنة فله أجرها»، حديث «صنائع المعروف تقي مصارع السوء»	٩٧
حديث «كل عين باكية يوم القيامة»	٩٨
أثر عمر ما أحسن هذا البكاء لو كان في البيت، حديث «ما من مؤمن يخرج من عينه دموع»	٩٩
حديث «لا يلج النار رجل بكى من خشية الله»	١٠٠
١٤ ـ حديث عمران بن حصين «خيركم قرني»، فضل القرون الثلاثة على ما بعدها من القرون	١٠١
تحريم شهادة الزور	١٠٣
وجوب الوفاء بالنذر إذا كان طاعة	١٠٤
حديث «يا كعب بن عجرة الناس عاديان»	١٠٥
حديث «إن الله يبغض الحبر السمين»، ضعيف	١٠٦
١٥ ـ حديث «أربع من كن فيه كان منافقًا» عن عبد الله بن عمرو	١٠٧
١٦ ـ حديث أبي هريرة «آية المنافق ثلاث»	١٠٧
خطر المنافقين على الإسلام والمسلمين، بعض صفات المنافقين	١٠٨
حديث «بادروا بالأعمال فتنًا كقطع الليل المظلم»	١١٠
النهي عن الكذب وأنه يستنكف عنه الأشراف ولو كانوا غير مسلمين	١١٠
قصة هشام بن عبد الملك مع الزهري حيث سأله عن الذي تولى كبره	١١١
١٧ ـ حديث ابن مسعود «عليكم بالصدق»	١١٢

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
أحاديث «أن النبي ﷺ لبس بردًا غليظ الحاشية وافترش الحصير وتوسد الجلد وركب البعير والفرس والبغلة والحمار، وأنه أردف خلفه ومشى على رجليه، وقال: اخشوشنوا فإن النعم لا تدوم»، ضعيف وجاء موقوفًا على عمر	١٥٦
حديث «أن النبي طرح خاتم رجل فلم يأخذه ذلك الرجل تأدبًا مع رسول الله ﷺ»	١٥٩
حديث «لا تشربوا في آنية الذهب والفضة»، حديث «الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم» .	١٦٠
٢٤ ـ حديث «**المؤمن للمؤمن كالبنيان**» عن أبي موسى	١٦١
٢٥ ـ حديث «**مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم**» عن النعمان . .	١٦١
حديث «إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه»، يا بني بياضة زوجوا أبا هند»	١٦٧
حديث «يوشك أن تداعى عليكم الأمم»	١٧٠
٢٦ ـ حديث «**لا حسد إلاَّ في اثنتين**» عن ابن مسعود، تعريف الحسد والفرق بينه وبين الغبطة	١٧١
حديث «الحسد يأكل الحسنات»، حديث «دب إليكم داء الأمم قبلكم»	١٧٢
ذم الحسد، لله در الحسد ما أعدله بدأ بصاحبه فقتله، حديث «إن لنعم الله أعداءًا»، حديث «ستة يدخلون الجنة قبل الحساب»	١٧٤
الحاسد ظالم في صورة مظلوم، حديث «الحاسد عدو لنعمتي»	١٧٥
قال بعض الحكماء: «بضاعة الشيطان خمسة أصناف وله خمسة عملاء»	١٧٦

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
قال بعض الحكماء «من نم لك نم عليك» بعض وصايا لقمان التي الله أعلم بصحتها»، حديث «إن شر الناس عند الله ذو الوجهين»	١٩٣
نصيحة رجل لسليمان بن عبد الملك، كتاب النمام إلى الصاحب بن عباد	١٩٤
ذم النمام وأضرار النميمة وأنها من السحر وإضرارها مثل ضرر السحر أو أعظم	١٩٤
قول المؤلف أن الضرة معذورة بالنميمة في ضرتها والتعليق على ذلك	١٩٦
حكاية أن رجلاً باع عبدًا وقال للمشتري ما فيه عيب إلاَّ النميمة	١٩٧
قصة أن الوليد بن عقبة أرسله رسول الله ﷺ قوم من المسلمين يأتي بزكاتهم وفيه سبب، وفيه آية ﴿ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾	١٩٨
حديث «إذا لم تستح فاصنع ما شئت»، النهي عن البول في طرق الناس ومحل اجتماعهم	١٩٩
حديث «البصاق في المسجد خطيئة وكفارته دفنه»، حديث «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإنما يناجي ربه» قذارة من يبصق في يديه ثم يدلك يديه ببعضها	٢٠٠
حديث «أن النبي ﷺ بال قائمًا من جرح كان بمأبضه»، أثر أن عمر بال قائمًا وقال هو أجمع للدبر وأقوى للظهر، الموسوسون يلعب بهم الشيطان	٢٠١
حديث «أن النبي كان إذا توضأ رش الماء»، حديث «أن الشيطان يأتي أحدكم فينفخ في مقعدته»	٢٠٢

الموضوع	الصفحة
حديث «مدح الله فيه أهل قباء بأنهم يتبعون الحجارة بالماء» . .	٢٠٣
حديث «لا يمس أحدكم ذكره بيمينه»، حديث «لا يستجمر بأقل من ثلاثة أحجار»	٢٠٣
حديث «أن النبي ﷺ كان يقول عند دخول الحمام: اللَّـٰهُمَّ أعوذ بك من الخبث والخبائث»، وإذا خرج قال: غفرانك، وفي رواية «الحمد لله الذي أذهب عني الأذى»	٢٠٤
حديث «اتقوا الملاعن»، حديث «إذا أتى أحدكم الغائط فليستتر»	٢٠٥
٣١ ـ حديث عبادة بن الصامت «بايعنا رسول الله على السمع والطاعة»	٢٠٦
حديث «أما ترضون أن ينقلب الناس بالشاة والبعير»	٢٠٧
حديث «لتأمرن بالمعروف»	٢٠٨
٣٢ ـ حديث عبادة «تبايعوني على ألا تشركوا بالله شيئًا»	٢٠٩
حديث «أنا أغنى الشركاء عن الشرك»	٢١١
حديث «أجعلتني لله ندًّا»، حديث «لعن الله من ذبح لغير الله» .	٢١٢
حديث «من حلف بغير الله فقد عظمه»، حديث «إنه لا يستغاث بي»، حديث «اللَّـٰهُمَّ إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم» . .	٢١٣
الكلام على ذم السرقة	٢١٥
حديث «وما ظهر الزنا والربا في قوم»، حديث «أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم»	٢١٩
حديث «لأن يزني الرجل بعشرة نسوة أيسر من أن يزني بامرأة جاره»	٢٢١

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
٥٩ ــ حديث أبـي هريرة «ليس الغنى عن كثرة العرض»	٣٩٨
٥٨ ــ وعنه «ليس المسكين الذي ترده اللقمة»	٣٩٨
٥٩ ــ وعنه «لأن يحتطب أحدكم خير له من أن يسأل»	٣٩٨
٦٠ ــ وعن ابن عمر «لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مزعة لحم»	٣٩٩
حديث «إياكم والطمع فإنه فقر حاضر»	٣٩٩
قال بعض الحكماء: أذهب العلم من صدور العلماء: الطمع وشره النفس	٤٠٠
فضل القناعة وذم الشحاذة، ذكر أحاديث في فضل القناعة وذم الشحاذة	٤٠١
٦١ ــ حديث أنس «يسروا ولا تعسروا»	٤٠٥
٦٢ ــ حديث أبـي سعيد «أفضل الناس مؤمن مجاهد»، فضل الجهاد في سبيل الله بالسلاح واللسان، والمال	٤١٢
٦٣ ــ حديث سعد بن أبـي وقاص «إني لأول العرب رمى بسهم» . .	٤١٩
فضل سعد، وأن النبـي ﷺ فداه يوم أحد بأمه وأبيه، وذكر بعض الغزوات وأنهم أكلو فيها الجراد، وفضل عبد الرحمن بن عوف، ومصعب بن عمير	٤٢٠
٦٤ ــ حديث أبـي هريرة «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة»	٤٢٥
ذم البخل والغش	٤٢٦
حديث «أن الصحابة رضي الله عنهم شربوا من مزادتي امرأة مشركة»، حديث «المسلمون شركاء في ثلاث»، لا يجب على صاحب البئر أن يبذل الماء لمزارع غيره	٤٢٨

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
سيرة خديجة رضي الله عنها، ومحبة النبي ﷺ لها	٥٠٠
٧٣ ـ حديث جابر «امهلوا حتى تدخلوا ليلاً»	٥٠٣
ذكر بعض آداب النساء	٥٠٤
مخالفات الشرع سبب للفتنة	٥٠٥
٧٤ ـ حديث أم حبيبة «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت أكثر من ثلاث إلاَّ على زوج فأربعة أشهر وعشرًا»	٥٠٧
التحذير الشرعي من النياحة وعقوبة النائحة	٥٠٩
اختلاف العلماء في عدة من مات عنها زوجها وهي حامل هل تنتهي بوضع الحمل أم بأطول الأجلين وأن الراجح أنها تنتهي بوضع الحمل لظاهر الآية، وظاهر حديث سبيعة المتفق عليه أن النبي ﷺ قال لها، وقد حللت حين وضعت	٥١١
٧٥ ـ حديث ابن عباس «يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب»	٥١٢
حديث «الخالة بمنزلة الأم»	٥١٣
عمر يعرض ابنته على أبي بكر وعثمان	٥١٣
حديث «أنت أحق به ما لم تنكحي»	٥١٤
مسائل الرضاع	٥١٦
٧٦ ـ حديث ابن مسعود «الصلاة على وقتها أحب العمل»	٥١٩
٧٧ ـ حديث المغيرة «إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات»	٥١٩
٧٨ ـ حديث أبي هريرة «من أحق بحسن صحبتي قال أمك»	٥١٩
وجوب بر الوالدين	٥٢٠
قصة أم علقمة مع علقمة ضعيفة	٥٢١

الموضوع	الصفحة
حديث «الرجل الذي شكا إلى رسول الله ﷺ أن أباه أخذ ماله، وأبيات غذوتك مولودًا وعلتك يافعًا، ولما فرغ الأب قال النبي ﷺ: للولد أنت ومالك لأبيك»	٥٢٩
قول النبي ﷺ لعبد الله بن عمر: «أطع أباك»	٥٣٠
الأم إذا أمرت ولدها بطلاق زوجته الصالحة لا يلزمه أن يطلق زوجته وكذلك الأب، البر في طاعة الله وكل واحد يقدر عليه بحسب طاقته	٥٣١
إذا مات الإنسان انقطع عمله إلاَّ من ثلاث، من أبر البر أن يصل الرجل أصدقاء أبيه في حياته وبعد موته	٥٣١
إنفاق القات والدخان والمال على المغنين وفي الموالد وعلى المبتدعة، كل ذلك تشجيع للباطل ولا يؤجر عليه صاحبه، الأمور التي لا يجوز صرف المال فيها	٥٣٦
مجالس القات مجالس الغوغاء الذين لا يحسبون في العير ولا في النفير ويخوضون فيما لا يعنيهم، حديث «أن النبي ﷺ باع حلسًا وقعبًا بمن يزيد»، كثرة الكلام في غير طاعة الله مرض، خطأ المؤلف على أهل الحديث وأهل الجرح والتعديل والرد عليه في الحاشية وبيان أن أخطاءه قد كثرت في هذا الكتاب . .	٥٣٧
٧٩ ــ حديث النعمان بن بشير «**اتقوا الله واعدلوا في أولادكم**» . . .	٥٤١
٨٠ ــ حديث أبي هريرة «**الأقرع بن حابس قال لي: عشرة من الولد ما قبلت واحدًا منهم**»	٥٤١
تنبيه على لفظة المساواة، حديث «سووا بين أولادكم»، اختلاف العلماء في رجوع الوالد فيما يهب لولده	٥٤٢

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
حديث «إن الله ليربي لأحدكم الكسرة»، في الشريعة المطهرة ما يغني عن جمعية الرفق بالحيوان	٦٣٩
حديث «أن النبي ﷺ سمع الهرة تحك بظفرها فترك الصلاة وفتح لها»، حديث «لعن الله من وسم الوجه»، حديث «أنه عالج كلبًا أجربًا وديكًا مريضًا»، حديث «البعير الذي مر به رسول الله ﷺ»، حديث «إن الله كتب الإحسان على شيء» . .	٦٤٠
حديث «لا يعذب بالنار إلاَّ رب النار»، حديث «النمل وقوله من فجع هذه بولدها»، حديث «لعن الله من اتخذ شيئًا فيه الروح غرضًا»، لا ينبغي تحميل الدواب فوق طاقتها ولا إيجاعها بالضرب، الحيوان المؤذي يباح قتله ولو في الحرم . .	٦٤١
إذا ولغ الكلب في الإناء لا يطهره إلاَّ سبع غسلات أولاها بالتراب، بعض المصريين ممسوخ، اقتناء الكلاب مكروه إلاَّ كلب حراسة، أو كلب صيد	٦٤٢
تحريم تصوير كل شيء فيه روح تنبيهات على بعض الأخطاء .	٦٤٣
٩٥ ــ حديث جابر «**إن الله ورسوله حرم بيع الخمر**».	٦٤٦
لا بد من معرفة أحكام البيوع والتحذير من الربا ومن شراء الأفلام السينمائية والمسكرات	٦٤٧
الاحتكار محرم لقول النبي ﷺ في حديث معمر بن عبد الله بئس العبد المحتكر المؤلف رحمه الله يرى أنه لا ينبغي التسعير لكن للحكومات أن تحدد لرعاياها حدود لا يتجاوزوها	٦٥١
٩٦ ــ حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب «**كل مسكر حرام**»	٦٥٣
من أضرار الخمر:	
١ ــ يسبب القيء.	

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

فرغ المؤلف من كتاب هذا الكتاب في ٢٨ جمادى الأولى سنة ١٣٦٦هـ.

انتهت بفضل الله ومنّه وكرمه

فهارس كتاب إصلاح المجتمع للبيحاني رحمه الله